


KÖPRÜLÜ KÜT.
159
M. ASIM BY.



شرح شرعة الاسلام لسيد علي زاده



في التحريض على اتباع سيد المرسلين فيما ثبت بالسنة من عقائد الدين واركان الاسلام في النية في الاعمال
في فضل العلم وسنة التعلم والتعليم في فضائل القرآن وفضل من تعلم القرآن وعلمه وآداب قراءته وسننه
في سنن القراءة فيما يستحب في رعايته في قراءة القرآن في آداب كتابة المصحف في فضل سنن الطهارة
في سنن الغسل والتيمم في فضل سنن الصلوة في الاذان في فضل المساجد في سنن [illegible]
في فضل الصلوة مع الجماعة في آداب المصلي في فضيلة التطوع وذكر بعض انواعها في صلوة الجمعة في سنن العيدين
في سنن الاستسقاء والدعاء في الكسوف والخسوف في سنن الذكر في الصلوة على سيد الخليقة
في سنن الاستغفار في سنن الدعاء في سنن الزكوة والصدقة وتعميم انواع الصدقة
واما سنن السؤال وآدابه في فضائل الصيام وسننه في الحج وسنن يوم عاشورا في سنن
الاضحية في طلب الحلال في سنن الاكل والشرب في فضائل بعض الاطعمة والفواكه والكسر
في سنن الشرب وما يتعلق به في سنن اللباس في سنن المسكن والبناء في سنن
المشي وآدابه في سنن الكلام وآدابه في سنن النوم وآدابه في سنن السفر وآداب الصحبة
والمعاشرة في سنن الموالاة والمواخاة في المجالس في طلب الحوائج في ضيافة الاخوان
في حقوق الجار على الجار في سنن النكاح وفضائله وحقوقه في سنن [illegible] في مصاحبة
الاجنبيات في حقوق الوالدين في حقوق ذوي الارحام في حقوق المماليك والخدم
وآداب المعاشرة معهم في حقوق سائر الخلائق في حقوق البهائم والطيور في سنن
الامر بالمعروف والنهي عن المنكر في حقوق القضاء والامارة والفتوى وغيرها في سنن
الجهاد وآدابه في سنن المؤمن المبتلى في سنن العيادة وما يجب في حق المريض وحقوق
الميت من الصلوة عليه وتكفينه
ودفنه



١٥٩

حمداً لمن منّ على عباده بنعمة الاسلام وجعل له شرعة ومنهاجاً ونصب الكتاب والسنة امامهم
سراجاً وهاجاً وهداهم الى الايمان فدخلوا في دين الله افواجاً والصلوة على من فاز من اتبع
هداه واتخذ سبيله ومولاه وهام بحبه وتولاه محمد نبع ينبوع الصدق من لسانه
ولمع نور الحق من بيانه وعلى آله واصحابه بدور معالم الايمان وشموس عوالم العرفان ما
اضاء نجم في الغبراء وطلع نجم في الخضراء **وبعد** فيقول العبد الضعيف المذنب اللاهف المحتاج
الى رحمة ربه اللطيف يعقوب بن سيد علي عفا عنهما الملك العلي قد اطبق سلاطين العلماء
واساطين الحكماء على ان العلوم من اشرف الصفات واعظم الهبات سيما العلوم الشرعية
والمعارف الدينية فانها من انفع المطالب القصوى حالاً ومآلاً وارفع المآرب الحسنى
جلالاً وكمالاً اذ بها ينتظم الصلاح للعباد ويغتنم الفلاح في المعاد وان من بين كتبها شرعة
الاسلام لكتاب فائق وخطاب رائق **شعر** كتاب نظمه يحكي زلالا وفي فحواه نور قد
تلالا فلو خطت جواهره بتبر على بدر للاق به كمالا بل هو نور لائح ونور فائح
وجنة فيها الجنة وبلغ منها انوار السنة مشحونة بعبارات نبوية رائقة تسلسل
الروح بروح الجنان ومملوة باشارات مصطفوية شائقة تؤثر في القلوب كلمح العيان
وما احسن ما قيل فيه **شعر** كتاب فاخر كالدر لفظاً جرى شانه بالنور سطراً
معانيه علت كل المعاني جليل نفعه كالدهر قدراً ليس في محاسنه كليل وان افتنت في
الثناء عليه فهو درة عقد العصر وغرة نقد الدهر وبعلمه يتطهر القلب من غيه وبالعمل
بما فيه ينيل الظمآن الى ريه **فرد** وعلى نفاسته واصفيه لحسنه يغني الزمان وفيه ما لم يوصف
ثم ان موجب شانه وباهر مكانه ان يرفع على ايدي خمسة ابد الطبايع الوقادة بل يحل على



2

حدق عرايس القرايح النقادة الا انه صار كالفراش المبثوث تحت ارجل قطار الاوهام
وظل كالعهن المنفوش من عدوان سوء الافهام فقد ما كان هذا يهيجني الى ان احل الفاظه عقد التعقيد
وافصل في ابراز معانيه عقد التوجيه الا ان قصور القدم من جمود الفطرة وفتور القلم من رقود
الفكرة كان يثبطني عن الاقدام عليه ويسوفني عن التشمر اليه وكنت اليه اقول **فرد**
هيهات ان تصطاد عنقاء العلى بلغا بهن عناكب الافكار ثم لما امرني به من كان موجب شارته
فرض العين لبيته بالاجابة على الرأس والعين فتصديت على الوجه اللائق والتدبر الموافق
فتصفحت الصحف المعتبرة من الاحاديث والتفاسير وتحققت ما يناسبه من انواع الكتب المشاهير
حتى وصلت الى ماخذ كلامه فحققته على وفق مرامه واستخرجت نقود العبارات من كنوزها
وحللت عقود الاشارات من رموزها وكشفت اسرار مضمونها وفتقت انوار مكنونها
واستوفيت اوعية حكاياتها وقطعت اودية رواياتها ونبهت على اسامي تلك الكتب
في اخر كل كلام او اخره ليزداد الوثوق والتمكن عند ناظره فجاء بحمد الله شرحاً على لسان
اهل العرفان جامع نقود الدرر الغر الحسان وحاوي صنوف غرر الحديث والفرقان وسميته
بمفاتيح الجنان ومصابيح الجنان لكونه يحتوي بالمفاتيح جنان الاخبار ومصابيح جنان الجار
شعر كتاب لاسرار الحقيقة جامع رفيع لاستار الطريقة رافع تنور من رؤياه
بناً بصائر وتطرب في فحواه منا مسامع له الروضة الزهراء فيه دُر لفظ عيون لها عين اليقين
منابع لباس حروف كالظلام وتحتها ضياء من العلم الالهي ساطع فيا طالبي التحقيق هذا
مرادكم فجدوا الى نيل المرام وسارعوا ثم المامول من العالم المنصف ان يعذرني فيما كان عسى
يجده من العثار الذي هو من روادف الاكثار على ان البشر محل النقصان والخطاء
والنسيان من لوازم الانسان ومن هذا قال ابن عباس اول الناس اول الناسي
وفقنا الله للسداد وثبتنا على الصواب والرشاد وما جعلنا الا لله خالصاً لوجهه
ومن اجله متوقعاً به ثوابات جزيلة وابتهل ان يفيض عليه من البركة والقبول ما يهب
الجنوب القبول وان ينفع به منشيه وقاريه وساير طالبيه انه مولى كل خير ومولي
كل شيء ومعطيه ربنا تقبل منا انك انت السميع العليم وتب علينا انك انت التواب الرحيم واهدنا

الصراط المستقيم صراط الذين انعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين آمين قال المصنف
اعني الفاضل الهمام مقتدى الائمة الكرام الشهير بينهم بركن الاسلام الحمد لله الذي دلنا من وقع على الطريق
اي ارشدنا على معرفته بالشواهد جمع شاهد بمعنى الحاضر واراد بها الدلائل الحسية والاعلام جمع علم
بفتحتين بمعنى العلامة وهي وان كانت اعم من المحسوس والمعقول لكن اراد بها الدلائل العقلية بقرينة
مقابلة الشواهد وتعبدنا بفتح الدال اي اتخذنا عبدا امر ايانا بان نعبده لكرامتنا يعني انما تعبدنا
لاكرامنا واعزازنا لا لتحصيل الاغراض المطلوبة له تعالى او لاستكمال الفائدة التي تعود اليه تنزه عن مثل
ذلك علوا كبيرا في الصحاح التكريم والاكرام بمعنى والاسم منه الكرامة والظاهر ان قوله باقسام العبودية
متعلق بقوله لكرامتنا يعني اكرمنا حيث جعلنا مأمورين بانواع العبادات اي المالية والبدنية معا كالحج والمالية
فقط كالزكوة او البدنية فقط كالصلوة او القلبية كالتوحيد والتقديس في الذات والصفات وحيث
جعلنا ايضا محكومين باصناف الاحكام الشرعية من الاوامر والنواهي هذا وان جعل قوله باقسام
العبودية متعلقا بقوله تعبدنا يكون معناه اظهر ويحمل على بعد ان يراد بتعبدنا جعلنا عابدين باقسام العبادة
والاحكام لكرامتنا في اصل فطرتنا كما قال تعالى ولقد كرمنا بني آدم وشرع اي سن لنا فيما يصلحنا في الدارين
اي الدنيا والآخرة سنن بفتحتين اي طريقة الاسلام وهدانا الى ما ارتضاه من امر الدين بنبيه اي هدانا
اليه بارسال رسوله محمد عليه السلام اي عليه سلام الله وتحيته وجعله فائدنا بلطيف خلقه اي جعل محمدا قائدا
لنا بخلقه اللطيف الى دار السلام اي الجنة سميت بها لسلامة اهلها عن كل الم وآفة ولان خزنة الجنة
يقولون لاهلها سلام عليكم طبتم وايضا شرف التكرمة ينال اهل الجنة هو قوله تعالى لعباده وان وقوع الرؤية
سلام قولا من رب الرحيم ولان السلام من اسماء الله تعالى فاضيفت الدار اليه تشريفا كقوله ناقة
الله صلى الله عليه هذا ماضي في موضع الدعاء يعني الامر مثل قولك غفر الله فهو في قوة ان يقال اللهم صل على
محمد ذكر في شرح الكشاف ان الصلوة من العبد طلب التعظيم لجناب حضرة رسول الله صلى الله عليه
وسلم في الدنيا والآخرة يعني قولهم اللهم صل على محمد اللهم عظمه في الدنيا باعلاء ذكره واظهار دعوته وابقاء
شريعته وفي الآخرة بتشفيعه في امته وتضعيف اجره ومثوبته وعلى آله الآل ههنا بمعنى الاتباع
كما في قوله تعالى آل فرعون وهم ههنا المؤمنون لا بمعنى النفس كما في قوله تعالى آل موسى وآل هرون
وهو ظاهر ولا بمعنى اهل البيت خاصة بدليل ان المقصود من ذكر الآل ههنا التعميم لا لقوله صلى الله عليه وسلم

3

اذا اصطليتم على قمتوا الملع في السماء برق ونهلل عام اي سال السحاب يعني المطر من تهلل وموعد اي سال
ويجوز ان يكون من تهلل وجهه اي تلألأ فيكون تأكيدا لما قبله في المعنى وما مالمع مصدرية ظرفية
اي مدة دوام لمعان البرق وهذا التقييد للصلوة بما يفيد التأبيد عرفا وبعد فهذه عقود
جمع عقد بالكسر القلادة منظومة من سنن سيد العالمين بفتح اللام وامام المتقين منتقدة من كتب
الائمة المهتدين من نقد الدراهم وانتقدها اذا اخرج منها الزيف من علماء الدين قوله مفصلة
صفة سببية للعقود بشذورها الشذر بسكون الذال قبل الراء المهملة من الذهب يلتقط من المعدن
من غير اذابة الحجارة والقطعة منه شذرة والشذر ايضا صغار اللؤلؤ وعقائلها عقيلة كل شيء
اكرمه والدرة عقيلة البحر للمشغوف باجتنائها من شغاف الصحاح شغفه الحب بشغفه بفتح العين المهملة
فيهما شغفا بفتحتين احرق قلبه وقد شغف بكذا على ما لم يسم فاعله فهو مشغوف واجتنى الثمرة من باب رمى
واجتناها بمعنى مشروحة بينة فصولها مكشوفة ابوابها للمستضيء بمصابيح اضوائها فانها اي
تلك العقود اول ما يلقن به اطفال اهل الايمان تلقينا واحق ما يقتبس اليه من حق الامر اذا
ثبت او من حق الفعل اذا وجب او للتحقيق بمعنى الجدير مضاف الى ما وهي موصولة بمعنى الذي او موصوفة
بمعنى شيء صلته او صفته يتحفظ والتحفظ التيقظ وقلة الغفلة اهل الايقان في الصحاح ايقنت
واستيقنت وتيقنت كله بمعنى بل لا مندوحة يقال لي عنه مندوحة اي سعة وغنى قوله دونه
في محل الرفع خبر لا ودون بمعنى قدام والضمير راجع الى العقود بتأويل المذكور اي لا سعة للسالك
ولا غنى حاصل دونه اي غنى متجاوز اياه ثابت بدونه وخلاصته انه لا استغناء عنه لسالك
سبل الهدى السبل بضمتين جمع سبيل كطرق وطريق كيلا يتردى يقال تردى في البير اذا سقط فيها
اي ان لك قوله الهوى فاصل يتردى يعني كيلا يهلك ويسقط الهوى في هوة هي بالضم والتشديد
الوهدة العميقة الردى اي الهلاك كما قال رب العالمين جل جلاله وعظم شانه فماذا بعد
الحق الا الضلال وما الحق الا انوار المحال وما نابه الا فيما قاله فاعل قال ضمير سيد العالمين او
عمل به او ان رائيه او تفكر فيه او خطر بباله او هجس اي وقع في خلده بفتحتين هو القلب ذكر في
بعض الكتب ان الهاجس هو الذي وقع في القلب اولا واذا ابث يكون واجسا واذا قوي يكون خاطرا
واذا استوى يكون فكرا او قد يقال التفكر في الشيء النظر فيه مستبينا له طالبا لظهوره والخطور

الاختلاج فی القلب بلا توجه وتقلب والجس الوقوع به بظن وتخمین من کان لا ینطق عن الهوی

بدل من ضمیر قال فان خبر لمحذوف الفعل او المبتدا ای اعنی من کان او هو من کان فالامر اظهر کما

لا یخفی ولا یامر ولا ینهی الا بما ینزل علیه او یوحی الیه عن حسان بن عطیة قال کان جبرائیل ینزل علی رسول

الله صلعم بالسنة کما ینزل علیه بالقران ویعلمه ایاها کما یعلمه القران قال فی الخالصة وصح الحدیث هذا

قوله تعالی وما ینطق عن الهوی ان هو الا وحی یوحی ومن کان صفة حالة فی الدارین ما زاغ البصر وما طغی ای ما مال بصره

ولم یتجاوز عن مشاهدة ربه الاعلی ولم یلتفت الی اعرض علیه من الاخرة والاولی صلوات الله علیه

سلامه ومن کان رفع فوق المقربین اجمعین الی المقام الادنی ای الاقرب الی الله تعالی من حیث الدرجة

وهذا تلمیح الی قوله تعالی فکان قاب قوسین او ادنی والمامول من فضل الکریم الوهاب ان یبارک فی

هذا النظم والنقد وفی اخلفه من الاعقاب جمع عقب بکسر القاف بمعنی الولد ذکرا کان او انثی والمراد

به ههنا ما یعم الاصحاب والاحباب بما ای بسبب اللطایف النبویة التی اودعته فی هذا الکتاب ویمکن ان یجعل

الباء بمعنی فی علی معنی ان المامول منه ان یبارک له ان یعطی برکة ونماء وزیادة تنفع فی الذی اودعته

فیه انه ولی الاجابة لدعاء المتضرعین والایجاب ای ولی ایجاب للاوامر والنواهی للعباد والیه

المصیر والماب ای المرجع ربنا یعنی یا ربنا آتنا من لدنک ای اعطنا من عندک رحمة وهیی ای یسر لنا

من امرنا رشدا بفتحتین لغة فی الرشد بالضم والسکون وهو خلاف الغی والضلال

الفصل الاول

فی التحریض ای الحث علی اتباع سنة سید

المرسلین فی البزازیة الادب ما فعله الشارع مرة وترک اخری والسنة ما واظب علیه النبی صلعم

ولم یترکه الا مرة او مرتین وفی الغایة السنة ما فی فعله ثواب وفی ترکه ملامة وعتاب لا عقاب وهکذا

قال الامام خواهر زاده ولا یخفی انه ینبئ عن اختصاص السنة بفعله والاظهر الانسب بالمراد ههنا

ما ذکره فی بعض شروح المصابیح والوقایة من السنة اصطلاحا هی قول رسول الله وفعله صلی الله علیه وسلم

والحدیث مختص بالقول من الکتاب ای ماخوذا ذلک التحریض من الکتاب ای القران المجید والحدیث

النبویة وفی بعض النسخ من بیان الکتاب ای حال کون ذلک التحریض حاصلا من بیان القران

والحدیث اعلم یا اخی ان اجمع تفصیل جامع آیة فی هذا الباب قوله تعالی فلا ای لیس الامر

کما یزعمون انهم امنوا وهم یخالفون حکمک ثم استانف القسم فقال وربک لا یؤمنون حتی یحکموک

ای یجعلوک حکما فیما شجر ای اختلف واختلط بینهم ثم لا یجدوا فی انفسهم حرجا ای ضیقا مما قضیت یعنی

یرضون بقضائک ولا یضیق صدورهم من حکمک ویسلموا تسلیما کذا فی الوسیط وقوله تعالی وما اتاکم الرسول

فی الصحیح اتاه ایتاء اعطاه واتاه ایتاء انی به فخذوه وما نهیکم عنه فانتهوا عنه فاتباع الرسول فرض لازم

یعنی لما دلت هاتان الآیتان علی عدم جواز مخالفته ظاهرا او باطنا فاتباع الرسول صلعم فیما علم مجیئه به علی

الوجه الذی هو علیه فی نفس الامر ای علی سبیل الفرضیة فی الفرایض والوجوب فی الواجبات والسنیة فی السنن

علما وعملا وهکذا فرض عین لازم او نقول معناه ان اتباعه فرض عین فی الفرایض العینیة وفرض کفایة

فی الفرایض علی سبیل الکفایة وواجب فی الواجبات وسنة فی السنن وهکذا او نقول فرض العین لا صالته وترکه

غیره لیعلم بالمعاتبة علیه ولا یسع ترکه بحال من الاحوال سفرا وحضرا خوفا وامنا صحة ومرضا وغیر ذلک

ومخالفته تقوض عروة الاسلام من عرضت فلانا لکذا اشتهر به القراء فتعرض هو له ای یجعلها متعرضة

منتصبة للزوال بل یزیلها بالفعل ان کانت ترک اعتقاد فیما یجب الایمان به وقال رسول الله صلعم

لا یؤمن احدکم حتی یکون هواه تابعا لما جئت به وقال صلعم من ضیع سنتی ای جعلها ضایعا بعدم

اتباعه حرمت علیه شفاعتی وقال صلعم من احیی سنتی بالاتباع فقد احبنی ومن احبنی فقد احبنی ومن

احبنی کان معی فی الجنة یوم القیمة وقال صلعم من حفظ سنتی اکرمه الله تعالی باربع خصال المحبة

فی قلوب البررة والهیبة فی قلوب الفجرة والسعة فی الرزق والثقة فی الدین ذکره فی الخالصة وقال

الله تعالی قل ان کنتم تحبون الله فاتبعونی یحببکم الله فانما امته من اتبعه وما اتبعه الا من اعرض عن الدنیا

فانه صلعم ما دعا الا الی الله تعالی والیوم الآخر وما صرف الا عن الدنیا والحظوظ العاجلة فبقدر

ما اعرضت عنها واقبلت علی الله تعالی وصرفت لاعمال الآخرة فقد سلکت سبیله الذی سلکه وبقدر ذلک

اتبعته وبقدر ما اتبعته صرت امته وبقدر ما اقبلت علی الدنیا عدلت عن سبیله واعرضت عن متابعته

ولحقت بالذین قال الله تعالی فیهم فاما من طغی وآثر الحیوة الدنیا فان الجحیم هی الماوی ولو خرجت عن

مکمن الغرور وانصفت من نفسک یا رجل وکلنا ذلک الرجل لعلمت انک من حین تصبح الی حین تمسی

لا تسعی الا فی الحظوظ العاجلة ولا تتحرک الا لاجل الدنیا الفانیة ثم تطمع فی ان تکون غدا من امته واتباعه

وتحکم لنا ما ابعد ظننا وما اخس طمعنا قال الله تعالی افنجعل المسلمین کالمجرمین ما لکم کیف تحکمون وجاء فی

الآثار المشهورة فی مختار الصحاح الاثر الحدیث ذکره عن غیره فهو اثر بالمد رباه نصر ومنه حدیث ماثور

اي بقوله خلف عن سلف صالح وسنن النبي صلعم آثاره انتهى ان المتمسك لسنة سيد العالمين عند فساد الخلق
واختلاف المذاهب والملل جمع ملة كان له اجر مائة شهيد فانه كالقابض على الجمرة اي لا يسعه تركه ولا امساكه
روي عن رسول الله صلعم انه قال ليأتي على الناس زمان تخلق سنتي فيه وتجدد البدعة فمن اتبع سنتي يومئذ
صار غريبا وبقي وحيدا ومن اتبع بدع الناس وجد خمسين صاحبا او اكثر فقال الصحابة يا رسول الله عليك السلام
هل بعدنا احد افضل منا قال بلى قالوا افترونك يا رسول الله قال لا قالوا فكيف يكونون فيها قال صلى الله
عليه وسلم كالملح في الماء قلوبهم تذوب كما يذوب الملح في الماء قالوا فكيف يعيشون في ذلك الزمان
قال صلى الله عليه وسلم كالدود في الخل قالوا فكيف يحفظون دينهم يا رسول الله قال صلعم كالجمر في اليد ان
وضعه طفي وان امسكه او عصره احرق اليد كذا في روضة العلماء والمراد من هذه السنة التي يجب
التمسك بها ما كان عليه القرون والقرن من الناس اهل زمان واحد المشهود لهم بالخير والصلاح
والرشاد وهم الخلفاء الراشدون ومن عاصر سيد الخلائق ثم الذين بعدهم من التابعين ثم من بعدهم
فما احدث بعد ذلك من امر على خلاف مناهجهم فهو من البدعة وكل بدعة في الدين ضلالة لقوله صلعم
من احدث في ديننا ما ليس منه فهو رد اي مردود جدا والمراد ان كل بدعة في الدين كانت على
خلاف مناهجهم وطريقتهم فهو ضلالة وان الائمة حققوا ان من البدعة ما هي حسنة مقبولة كالاشتغال
بالعلوم الشرعية دينية ومنها ما هي سيئة مردودة ما احدث بعدهم على خلاف مناهجهم بحيث
لو اطلعوا عليه لانكروه وكرهوه ذكر في شرح المشارق ان العلماء قالوا البدعة خمسة واجبة
كنظم الدلائل لرد شبه الملاحدة وغيرهم ومندوبة كتصنيف الكتب وبناء المدارس ونحوها ومباح
كالبسط في الوان الاطعمة وغيرها ومكروهة وحرام وهما ظاهران انتهى وقد كانت الصحابة رضوان
الله عليهم اجمعين ينكرون اشد الانكار على من احدث امرا او ابتدع رسما اي اخترع عادة لم
يعهدوه اي لم يحفظوه في عهد النبوة اي زمانها قل ذلك الامر والرسم او كثر صغر ذلك او كبر كان
ذلك في المعاملة او في العبادة او في الذكر تمت السنة واعلم ان المص يذكر السنة تارة
حيث يقول ومن السنة كذا او الامر الفلاني سنة او نحو ذلك ويريد بها سنة سيد المرسلين
محمد صلعم وتارة اخرى يذكر ويريد بها سنة اهل السنة والجماعة وهي المراد ههنا وتارة اخرى
يذكر ويريد بها سنة السلف الصالحين وتارة يريد بها سنة اهل الاسلام ودين الاسلام وغير ذلك

فهذه السنة بمعنى الطريقة لا بمعنى سنة سيد المرسلين صلعم كما توهم بعضهم فقال ما قال وذكر في روضة الناصحين
ان السنة في اللغة الطريقة اي طريق كان خيرا او شرا قال صلى الله عليه وسلم من سن سنة حسنة
فله اجرها واجر من عمل بها الى يوم القيمة ومن سن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها الى يوم
القيمة وفي الشريعة عبارة عن طريقة مسلوكة امرنا باحيائها وفي الطريقة السنة اسم للطريق الاقوم
انتهى ترك البحث والتفتيش عطف تفسيري عما جاءت في السنة بعد ما صح سنده واستقام متنه فانه
اي ذلك البحث يجر الباحث الى التعمق والتوغل في الدين وانه مفتاح الضلالة لكثير من الامة
يعني الذين لم يرزقوا باذهان وقادة وقرائح نقادة وما هلكت الامم الماضية الا بطول الجدال
وكثرة القيل والقال هما اسمان بمعنى القول وفي الحديث نهى رسول الله صلعم عن قيل وقال وعن النواع
ان معناه نهى عن قول قيل كذا وقال فلان كذا اي عن كثرة الكلام وبعضهم قال لا اعراض عن القيل
والجواب واختار هذا صدر الافاضل في ضرام السقط بل بعض يعني اقم السنة الذي ترك البحث والجدال
بل عض اي اخذه بنواجذه اي باخر اضراسه وهي اربعة تواجد في اقصى الاسنان وتسمى ضرس الحلم لانه
ينبت بعد البلوغ وكمال العقل وسواء العض بالنواجد كناية عن التصلب وكمال الاتباع بسنة رسول
الله صلعم قوله على ما ثبت من السنة متعلق بعض في مختار الصحاح عضه وعض به وعض عليه كلها بمعنى
بها ويدعو اليها ويحكم بها والضماير للسنة قال صلعم عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين
عضوا عليها بالنواجذ ذكره في الى العين ولا يصغي الى كلام اهل البدعة فان اصغى اليه ما لم يسمعه
نحوه ولا يميل اليهم الى اهل البدعة في انفسهم كما لا يميل الى سماع كلامهم كل ذلك منهي عنه شرعا
وقد ورد وعيد شديد **فصل فيما ثبت بالسنة** قوله من عقايد الدين وقد
الاسلام خبر مقدم لقوله ما جاء الى آخره واعلم ان مسائل علم الكلام من مباحث ذات الله تعالى
وصفاته ومباحث النبوة وما يتعلق بها من ساير مبحثات تسمى عقايد من حيث تعلقها بالاعتقاد
وتسمى قواعد من حيث انها مبنى ساير العلوم الشرعية فهما متحدان بالذات ومتغايران بالاعتبار
والمفهوم وكذا الدين والملة متحدان بالذات فان الوضع الالهي الذي هو سائق لذوي العقول
باختيارهم المحمود الى ما هو خير بالذات باعتبار انه يدين له الناس اي يطيعه يقال له دين وباعتبار انه
طريقة يسلكونها ويجتمعون عليها يسمى ملة يقال طريق ممل اي مطروق مسلوك وملت الثوب اذا

خطة الحياطة الادنى وجعت قطعه ودين الاسلام هو الدين المنسوب الى نبينا محمد صلعم كذا في
شرح المقاصد والمواقف ما جاء في حديث سؤال جبرائيل عم هذا اشارة الى الحديث مشهور رواه
عمر بن الخطاب رضي الله عنه من ان جبرائيل عم جاء على صورة رجل غريب فسأله عن الاسلام والايمان والاحسان
فاجاب النبي صلعم عن كل منها على التفصيل تعليما للحاضرين من الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين وهو
اي ما جاء ان يؤمن العبد ويصدق تصديقا قطعيا بالله وحده لا شريك له قال في شرح المشارق في بيانه
قوله صلعم ان تؤمن بالله وهو اعتقاد انه واحد قديم ازلي متصف بما يليق به من الصفات الكمالية ويؤمن
بملائكته وهو اعتقاد انهم عباد الله تعالى لا يفترون عن عبادته لحظة ومن نفاهم يكون كافرا وتقديمهم
على الرسل لا للتفضيل بل للترتيب الواقع لان الله تعالى ارسل الملك الى الانبياء عليهم الصلوة والسلام
وكتبه وهو اعتقاد ان جميعها كلام الله تعالى قيل الكتب المنزلة مائة واربعة كتب منها عشر صحائف
انزلت على آدم عم وخمسون على شيث عم وثلثون على اخنوخ وهو ادريس عم وعشر على ابرهيم
والتورية على موسى عم والزبور والانجيل والفرقان ورسله وهو الاعتقاد انهم مبعوثون الى
الخلق وخيرهم انتهى قوله اجمعين تأكيد لما سبق من الامور الثلثة وان يؤمن العبد بالبعث
بعد الموت وهو ان يبعث الله تعالى الموتى من القبور بان يجمع اجزائهم الاصلية ويعيد الارواح
اليها ولم يذكر البعث في المشارق في حديث سؤال جبرائيل عم وان يؤمن بالقدر خيره
وشره بالجر بدل من القدر انه من الله تعالى واما بيان القدر وتحقيق النسبة بينه وبين
القضاء على ما ذكر في بعض الكتب فقد اعرضنا عنه صفحا لما روي انه صلعم خرج على اصحابه رضوان الله
عليهم اجمعين فرآهم يتكلمون في القدر فغضب حتى احمرت وجنتاه المباركتان وقال صلعم انما هلك
من كان قبلكم لخوضهم في هذا عزمت عليكم اي حكمت ان لا تخوضوا فيه ابدا وقال صلعم اذا ذكر القدر
فامسكوا اي اسكتوا عن التكلم فيه ثم يرى الاقرار الصريح باللسان المواطئ للقلب بذلك المذكور
كلا فرضا لازما لهما لكونه ركنا من حقيقة الايمان على ما هو مذهب جمهور المتكلمين والفقهاء والمحدثين
من ان الايمان في الشرع هو التصديق بما جاء به النبي صلعم من عند الله تعالى والاقرار به باللسان
وهو اختيار شمس الائمة وفخر الاسلام واما لكونه شرطا لازما لاجراء الاحكام في الدنيا
على ما هو مذهب جمهور المحققين من انه هو التصديق القلبي وانما الاقرار به شرط خارج عن حقيقته وهو

عدد كتب منزلة

اختيار

اختيار الشيخ ابي منصور رضي الله عنه ويلتزم الصلوات الخمس لاوقاتها اي في اوقاتها فان في تأخيرها
عن اوقاتها فقد ورد مواعيد عظيمة ولهذا قال الفقهاء اذا خرج نصف الولد من بطن امه او اقل
من النصف وتقارب مضي وقت الصلوة تحفر لها حفيرة بمقدار ما خرج الولد من بطنها ويجعل الولد
تلك الحفيرة وتجلس على رأسها وتصلي بالايماء ولا يباح لها تأخير الصلوة وكذا الوالدة العادم الثوب
يصلي قاعدا بالايماء ولا يباح له تأخير الصلوة وكذا اذا غرق في الماء فحان وقت الصلوة وهو
حي عاقل وان لم يعبر به قال بعضهم ان وجد شيئا في وسط الماء مثل الحشيش يتعلق به ويقف مقدار
ما يصلي بالايماء ولا يباح له التأخير ولو اخر حتى مات بعد خروج الوقت لقي الله تعالى وعليه تلك الصلوة
ولو لم يجد شيئا يتعلق به يباح له التأخير وقال بعضهم عليه ان يسبح ويصلي بالايماء ولا يباح له التأخير
ولو لم يفعل حتى خرج الوقت ومات صار الصلوة دينا عليه الى غير ذلك من صلوة المريض وصلوة الخوف
وقال رسول الله صلعم من حافظ على هذه الصلوة المكتوبات في مواقيتها كن له برهانا ونورا او
نجاة من النار الى هنا من روضة العلماء على شرائطها ليقيمها بخضوعها ومواجبها جمع موجب كمواضع
جمع موضع واراد به ما يتم السنن والفرائض اي يقيمها برعاية سننها وفرائضها وواجباتها ويرى اي
يعتقد ايتاء الزكوة اي اعطاءها في الحال لوقتها على شرائطها فرضا مفروضا اي مقطوعا قال النبي عم
لا صلوة لمن لا زكوة له روي ان موسى صلعم شابا يحسن الصلوة فتعجب رآه بعد سنين على ما تركه كان
فقال ما رأيت احسن صلوة من هذا الغني فاوحى الله تعالى اليه يا موسى ما اصنع بصلوته اذا لم يؤد زكوة
ماله يا موسى ان الصلوة والزكوة توأمان لا اقبل احدهما بدون الآخر كذا في خالصة الحقائق و
يرى صوم الشهر اي صوم شهر رمضان وحج البيت من استطاع اليه سبيلا اي يرى حج البيت فرضا
لمن استطاع اليه سبيلا اي لكل حر مسلم مكلف صحيح يملك زادا وراحلة فاضلا عما لا بد منه وعن نفقة
عياله الى حين عوده مع امن الطريق وسيجيء تفصيله ان شاء الله تعالى ويرى ان من انطوى قلبه
من طويت الثوب فانطوى على هذه الجملة وذل بالذال المعجمة او المهملة اي انقاد واعترف بها
لسانه واطمأن بها قلبه فهو مؤمن من اهل الجنة بفضل الله تعالى وكرمه ويرى ان المؤمن لا يخرج عن
ايمانه ذنب صغيرة كانت او كبيرة غير الكفر وما في حكمه وهو ذنب جعله الشارع من امارات التكذيب
كان عن استحلال واستخفاف وذلك لبقاء التصديق الذي هو حقيقة الايمان على ما هو مذهب جمهور المحققين

بيان فرضية صلوات الخمس

يعني انه يجب ان يعتقد بان المؤمن لا يخرج عن ايمانه بذنب كما ذهب اليه المعتزلة فانهم زعموا ان
مرتكب الكبيرة ليس بمؤمن ولا كافر وهذا هو المنزلة بين المنزلتين بناء على ان الاعمال عندهم
جزء من حقيقة الايمان كما لا يخرج الكافر عن كونه احدا اي احدا من المؤمنين وانما حكم
المؤمن صاحب الكبيرة مفوض الى الله تعالى يوم القيمة ان شاء عاقبه الى ما شاء بما شاء اي الى اي وقت
شاء باي نوع شاء من العذاب والعقاب وان شاء عفا عنه قبل ان يذوق ذلك المؤمن العذاب
فان العفو عن الكبائر مع التوبة او بدونها جائز عندنا لقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به
ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء خلافا للمعتزلة فانهم لا يجوزون العفو عن كبيرة غير مقرونة بالتوبة
نعقد جاء اي لانه جاء في الحديث انه يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة وهي اصغر النمل
يعني وزن شيء يسير ومقداره من الايمان اي ادنى شيء من يقين الدين قوله حمله ذلك صفة لقوله
ادنى شيء وذلك اشارة الى ادنى شيء فاعل حمل وضمير المفعول عائد الى من كان ذلك الادنى باعثا
على ذكر الله تعالى يوما اي في وقت من الاوقات وقوله عن اخلاص في موقع الحال اي كائنا على صدق
النية وخلوص الطوية او زجره عن محظور بالحاء المهملة والظاء المعجمة اي منعه عن حرام مخافة
الله تعالى ويدل عليه قوله تعالى واما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى فان الجنة هي الماوى واعلم
ان الظاهر ان قوله من يقين الدين اي من ثمراته واشعته اذ الايمان لا يتجزى في الاصح مما
زاده المصنف بحسب اقتضاء المعنى كما هو دابه والا فليس بشيء في الحديث المذكور من لفظ اليقين
كما لا يخفى على المتتبع في هذا الباب ولا يكفر احدا بذنب مطلق كما ذهب اليه الخوارج من ان مرتكب
الكبيرة بل الصغيرة ايضا كافر وانه لا واسطة بين الايمان والكفر ولا يخرجه عن الاسلام بعمل
اي لا يسميه كافرا اذ ذكر في النهاية ان من وافق الكفار من المسلمين فهو فاسق غير مرتد ولا كافر
وتسميتهم مرتدين من اكبر الكبائر لانه تنفير عن الاسلام واغراء على الكفر وكفى بذلك حجة
اجراء احكام المسلمين من صاحب الشرع على المنافقين مع ان الوحي ناطق بنفاقهم انتهى
ويكف اي يمنع ويمسك لسانه عن ذكر اهل القبلة بالغيبة ولا يشهد على احد منهم بالكفر والشرك
والنفاق ويكل علم ذلك بعد من وكل الى نفسه وهذا الامر موكول الى ربك اي بتفويض سرائرهم
جمع سريرة وهي السر الذي يكتم الى الله تعالى فيما يسرون وما يعلنون ويفوضون امورهم واعمالهم

و من سنة الاسلام اي من الطريقة الواجبة من الزمان القديم قبل هذا اليوم اضافت الى
الاسلام ان يعلم ويصدق بان القلم الالهي الذي اريد منه قد جرى بما هو كائن من امر الدنيا والدين
رطبة ويابسة كما روي عن ابن عباس رضي الله عنه انه قال صلعم اول ما خلق الله تعالى القلم فقال
اكتب فقال ما اكتب قال تعالى القدر فجرى بما هو كائن الى الابد وذكر في زهرة الرياض ان الله تعالى
خلق القلم من اللؤلؤ ويقال من الياقوت والمداد من النور وطول القلم مسيرة خمسمائة سنة
للراكب المسرع وخمسون انبوبا بين كل انبوبين مقدار خمسين سنة ينبع المداد من اسنانه
وله لغة لا يعرفها الا اسرافيل ثم يجري على اللوح بما هو كائن الى يوم القيمة انتهى كما قال الله تعالى
في محكم كتابه ولا رطب قال الامام ابو الليث رحمه الله يعني الماء ولا يابس يعني الحجر ويقال لا رطب
يعني الثمار والامصار والقرى ولا يابس يعني الخراب والبادية ويقال لا رطب لا يابس لا
قليل لا كثير ولا يخفى ان هذا القول هو المناسب ههنا الا في كتاب مبين يعني في القران
قد بين فيه كل شيء بعضه مفسر وبعضه يعرف بالاستدلال والاستنباط ويقال في اللوح المحفوظ
وهو اللوح الذي هو محفوظ عند الله من الشياطين ومكتوب فيه القران وهو عن يمين العرش
من درة بيضاء ويقال من ياقوتة حمراء انتهى قال في الزهرة ان اللوح درة بيضاء حافتاه
من ياقوتة حمراء راسه معلق بالعرش من سلسلة من ذهب فيه علم جميع الخلايق الى يوم القيمة الا خطا
واحدا من خطوط اللوح وساير الخطوط علمها عند الله تعالى انتهى اما العرش فقد قال ابن عباس
هو السرير الذي تحمله الملائكة وتطوف حوله ابتدعه الله تعالى واخترعه نورا من غير شيء فخلق منه عرشا
عظيما مستديرا ساميا عاليا رفيعا اعظم من كل جسم خلقه وكون الكرسي دونه من نور العرش
كذا في حاشية الحقايق وان السعادة والشقاوة مكتوبتان اي مثبتان في اللوح المحفوظ او يقال
معناه مقدرتان في الازل ولما توجه ان يقال ايش الحاصل يؤدي الى ترك العمل اتكالا على ما كتب
قال وكل ميسر لما خلق له يعني كيف يؤدي اليه وكل واحد من السعيد والشقي ميسر وموفق
لما يوصله الى ما خلق الله تعالى من السعادة والشقاوة واذا كان الامر كذلك فالسعيد ميسر لعمل الجنة
وبه يعمل وعليه يختم امره بلطفه وكرمه ان شاء الله تعالى والشقي كذلك اي ميسر لعمل النار وبه يعمل الى اخر
وهذا اشارة الى الحديث رواه علي رضي الله عنه انه قال صلعم ما منكم من احد الا وقد كتب

معقده من النار ومقعده من الجنة قالوا يا رسول الله افلا نتكل على كتابنا فقال صلى الله عليه وسلم اعملوا فكل ميسر لما خلق له اما من كان اهل السعادة فسيصير لعمل السعادة واما من كان من اهل الشقاوة فسيصير لعمل الشقاوة والسين في سيصير للتأكيد كما في قوله تعالى سنكتب ما قالوا وخلاصته على ما قال بعض المحققين من شراح المصابيح انهم قالوا افلا نتكل وندع العمل لم يرخص صلى الله عليه وسلم لهم في ذلك بل اعلمهم ان ههنا امرين لا يبطل احدهما الآخر باطنه هو حكم الربوبية وظاهره هو سمة العبودية وهو غير مفيد حقيقة فامر النبي صلعم بكليهما ليتعلق الخوف بالباطن الغيب والرجاء بالظاهر البادي ليستكمل العبد بذلك حقيقة الايمان تعالى اعلموا هذا وقال المشايخ رحمهم الله حقيقة الانسان لا تقتضي لذاتها سعادة او ضدها وانما هي امور خارجة عنها باقتضاء الحكمة الربانية وتلك الامور مع موردها حاصلة في القضاء اجمالا ثم يقع من الافراد تفصيل لذلك خيرا كان او شرا ولا يمكن ان يكون التفصيل على خلاف الاجمال فمعنى قوله صلعم هذا اعملوا المشتمل فكل عمل مسخر لما خلق الرجل لاجله ولا تقدر البتة على عمل غيره فلا تقدم عما اخره الله تعالى ولا تأخير لما قدمه الله تعالى ولا تعطيل لما احكم بل يقع بلا اهمال ولا نقض لما ابرمه اي احكمه وكل ذلك المذكور بقدر اي بتقدير الله تعالى وهو تحديد كل مخلوق بحده الذي يوجد من القبح والحسن والنفع والضر وما يحويه من زمان ومكان وما يترتب عليه من ثواب وعقاب الى غير ذلك والمقصود تعميم ارادة الله تعالى وقدرته لما ثبت ان الكل بخلق الله تعالى كذا في شرح العقائد حتى العجز بالزاي المعجمة يعني ان كل ما ذكر كائن بقدر الله تعالى منتهيا كونه به الى العجز والكيس وهو بوزن الكيل ضد الحماقة اعني الذكاء قال في شرح المصابيح انما اتى الكيس في مقابلة العجز لانه هو الخصلة التي تفضي صاحبها الى الجلادة واتيان الامور من ابوابها وذلك نقيض العجز الذي هو عدم القدرة او ترك ما يجب فعله بالتسويف فيه او التأخير له على ما قيل فلا ينبغي ان يعاب العاجز بعجزه ولا ان ينسب الكياسة الى قدرة الكيس فان ذلك بتقدير الله تعالى وخلقه اياه كذلك هذا واعلم ان حتى ههنا يجوز ان يكون حرف جر بمعنى الى ويجوز ان يكون حرف عطف فكل من العجز وما بعده يكون مرفوعا معطوفا على المبتدا او على ضميره المستكن في الظرف للفصل بينهما بالظرف لتأخره وعن الضمير رتبة لكونه منقولا الى الظرف

من عليه المتقدم او مجرورا معطوفا على ذلك في كل ذلك ويجوز ان يكون حرف ابتداء فما بعده مبتداء محذوف الخبر اي كله بقدر حتى العجز وغيره فما بعده كذلك كما قال الله تعالى انا كل شيء خلقناه بقدر هذا ملخص ما ذكر في شروح المصابيح والخُلُق بالضم واحد الاخلاق والخَلق بالفتح والسكون الصورة والشكل كما في قوله تعالى ربنا الذي اعطى كل شيء خلقه على ما قيل والرزق وهو اسم لما يسوقه الله تعالى الى الخلق فيأكله والخير والشر والاجل بفتحتين مدة الشيء في الاصل ثم اشتهر في مدة الحيوة فاجل ابن آدم منذ ولد الى ان يموت واما الاجل المسمى قال مقاتل رضي الله عنه هو البرزخ يعني منذ يوم يموت الى يوم ان يبعث وقال عكرمة هو اجل الآخرة فهو مكتوب في اللوح المحفوظ ويقال هو يوم القيمة كذا في تفسير ابي الليث ويصلي العيد والجمعة خلف كل بر بالفتح خلاف الفاجر بالفارسية مردنيك وفاجر من الفجور وهو ارتكاب المعاصي واجتناب الطاعات لقوله صلعم صلوا خلف كل بر وفاجر من ولاة الاسلام ويصلي على من مات من اهل القبلة اي من اهل الصلوة كائنا من كان اذا مات على الايمان في ظاهر الحال لقوله صلعم لا تدعوا الصلوة على من مات من اهل القبلة ويشهد الصلوات الخمس بالجماعة ويجاهد مع كل خليفة اعداء الله تعالى برا كان ذلك الامير او فاجرا ولا يخرج على امام المسلمين بالسيف ولا على احد من اهل الاسلام لقوله من سل علينا السلاح فليس منا اي سل اي اخرج من غمده للاضرار بنا كذا في شرح المشارق ويدعوهم بالصلاح والخير والمعافاة ويسمى معناها في فضل الدعاء ان شاء الله تعالى والاستقامة على الوفاء بالعهود وكلها وملازمة الطريق المستقيم والرشاد والسداد بالفتح هو الصواب من القول والعمل لامام المسلمين كائنا على ما كان عليه من العمل فان ما يصلح الله تعالى على يديه من امر العامة اكثر مما يفسده وهو ظاهر ويطيع لامامه فيما اباحه الدين وان كان عبدا حبشيا ان للوصل لقوله ثم ان امر عليكم عبد حبشي مجدع يقودكم بكتاب الله تعالى فاسمعوا له ذكره في شرح المشارق ولا يطعن في سلف العلماء بما زلت به اقدامهم ولا يقعد غرضا بفتح الغين المعجمة اي هدفا لسبهم بالمنكرات والفواحش ويتورع اي يجتهد في قصد الورع جهده بضم الجيم الطاقة اي يتورع كائنا على حسب جهده ومقدار طاقته فهو نصب على المصدرية ويجوز انتصابه على الحال اي يكون مفعولا لفعل مقدر كان في موضع الحال اي يجتهد جهده يعني باذلا وسعه وطاقته او على نزع الخافض اي مع غاية طاقته ونهاية مجهوده عن مطاعن جمع طعن على خلاف القياس وهذا هو المشهور عند الجمهور لكن التحقيق المتلقى بالقبول ان يجعل المطاعن جمع مطعن اسم مكان يعني يتورع

والخُلُق الطبيعة

والخَلْق الصورة والشكل

لقوله تعالى اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم

سب الصحابة

عن مجال طعنهم وقدحهم فضلا عن نفس الطعن والقدح فيهم اذ فيه زجر بليغ لا يوجد في جملة جمع طعن
مصدر اكما لا يخفى الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين قال الجمهور من سب احدا منهم فعذر وقال بعض
المالكية يقتل كذا في شرح المشارق فعليك بالتورع في الكلام مطلقا سيما في بعض الخصوصيات المهالك
ولا تغفل فانه امر عظيم عسير على النفس جدا ومن ثم قال اسحق بن خلف الورع في الكلام اشق
من الورع عن الذهب والفضة فقد كانوا في اعلى المراتب من البر والتقوى والسابقين وهو رؤية
اليقين في قوة الايمان بالحجة والبرهان والرشد والزهد قال سفيان الثوري رحمه الله الزهد قصر الامل
في الدنيا ليس هو اكل خبز الشعير ولبس العباء وقال الجنيد هو خلو اليد من الدنيا وخلو القلب
من طلبها والهدى الاهتداء بنفسه او الهداية لغيره فانه يجيء لازما ومتعديا وقد وعدهم الله تعالى
بالمغفرة والعفو في سقطاتهم فتجاوزوا عنهم اي في زلاتهم بصحبة سيد الخلائق محمد صلعم وفي ايامهم بخدمته ونعم
ما يسقط القائل لسانه فيهم الا ما ليس ما يقدر عليه سئل ابراهيم النخعي رحمه الله عن القتال الذي وقع
بين الصحابة فقال تلك دماء قد سلمت ايدينا منها فلا نلطخ السنتنا بها وقصد الى عدم ذكرهم الا بالخير ذكره
فان احدكم لو انفق مثل احد ذهبا لم يبلغ مد احدهم ولا نصيفه هذا تلميح الحديث رواه ابو هريرة
رضي الله عنه حيث قال قال رسول صلعم لا تسبوا اصحابي فوالذي نفسي بيده لو ان احدكم انفق مثل احد
ذهبا ما ادرك مد احدهم ولا نصيفه هكذا ورد لفظ الحديث فلا بد له المص الى قوله ملاء الارض
ذهبا في شانهم ويحتمل ان يكون ما ذكره رواية اخرى في هذا الحديث قد وقف عليها المص رحمه الله
والمد ربع الصاع وهو مكيل معروف والنصيف مكيل دون المد فالضمير في نصيفه للاحد ويجيء النصيف
بمعنى النصف ايضا كالخميس بمعنى الخمس فالضمير المذكور راجع الى المد والمعنى ما بلغ ثواب انفاق
احدكم مثل جبل احد في سبيل الله تعالى ثواب انفاق واحد من اصحابي مدا من الطعام ولا نصيفه وذلك
لانهم قد اعتلوا ذروة ارفع المراتب الممكنة الحصول للامة بسبب صحبة سيد الخلائق اجمعين ومعاصرتهم
زمان الوحي ولهو ان الشيء الموجب للخصال الحميدة والفضائل المطلوبة والمزايا المرغوبة فانفاقهم كان
عن صدق النية وخلوص الطوية بلا ارتياب معها كما توافق وقت العزة وكثرة الحاجة الى النصرة الدينية
القويم وذلك معدوم لمن بعدهم وكذا سائر طاعاتهم ويوافي اعمالهم هذا ثم الظاهر ان الخطاب في قوله صلعم
احدكم شامل للموجودين من العوام الذين لم يصاحبوا الرسول صلعم ولمن يأتي منه خطابا لمن بعدهم بولاية

لا تسبوا مكرر

النف

9

النصف اما تكرار النهي المذكور فللتاكيد وللغاية تبجيلهم كذا في شرح المشارق وزين العرب فاذا
سئل عن احوالهم اي عن احوال الاصحاب فليقل تلك امة اي طائفة قوله تعالى قد خلت اي قد مضت امة
لها ما كسبت ولكم ما كسبتم ولا تسئلون عما كانوا يعملون ولا يتكلم في هفواتهم الهفوة كالزلة لفظا
ومعنى لشيء من القليل والكثير اذ قد وهب الله تعالى ذلك الزلة لهم هذا هو المشهور في تصحيح هذا
المقام لكن الظاهر انه اراد لا يتكلم في زلاتهم بشيء قد وهب الله تعالى ذلك الشيء مثل تخلف كعب بن مالك
من الغزو ثم تاب الله تعالى عليه ونحو ذلك من زلاتهم المعفوة عنهم فان الاشتغال بمساويهم الماضية
وان كانت معفوة ليس من اداب اهل الاسلام ويذكر من محاسنهم ما يؤلف قلوب الامة
فاعل يؤلف ضمير عايد الى ما هو قلوب مفعوله عليهم متعلق بيؤلف لحفظ حق الرسول صلى الله عليه
وحرمته فيهم ويحبهم بحب رسول الله صلعم كما يحب رسول الله تعالى صلى الله عليه وسلم يحب الله تعالى
اشار فيه الى ما ورد في الحديث فمن احبهم فبحبي احبهم ومن ابغضهم فببغضي ابغضهم اي بسبب حبي
او ملتبسا بحبي كذا ببغضي ابغضهم كل في ذلك المذكور من سنة اهل الاسلام وهي الطريقة المسلوكة
في الدين ولا يخاصم ولا يجادل احدا في الدين فان ذلك يحبط الاعمال اي يبطل ثواب الاعمال
فان قيل مجادلة الرسول صلعم لابن الزبعري مشهور حيث روي انه لما نزل قوله تعالى انكم
وما تعبدون من دون الله حصب جهنم قال عبد الله ابن الزبعري فقد عبدت الملائكة والمسيح
افترا هم يعذبون فقال صلعم ما اجهلك بلغة قومك اما علمت ان ما لما لا يعقل فما وجهه قلنا النهي
الوارد في حق الجدال انما هو حيث كان الجدال تعنتا وجدالا لاجل تلفيق الشبهات الفاسدة
لترويج الآراء الباطلة ودفع العقايد الحقة وارادة الباطلة في صورة الحق بالتلبيس كما قال
الله تعالى وجادلوا بالباطل ليدحضوا به الحق وقال بل هم قوم خصمون وقال ومن الناس من
يجادل في الله بغير علم واما الجدال بالحق لاظهاره وابطال الباطل فمامور به قال الله تعالى وجادلهم
بالتي هي احسن وقال ولا تجادلوا اهل الكتاب الا بالتي هي احسن كذا في شرح المواقف
ولا يماري اي لا يجادل احدا في شبهات القرآن اي متشابهاته فانه يقرع باب الضلال من
فرع الكلام. وقد تفتح فان الجاه الاخر اي ان جعله مضطرا الى محاججتهم وهي اتيان الحجة والغلبة
بها فليكن سائلا ولا يكلمهم من تلقاء نفسه اي لا يجعلهم يحتجون بتعدون على السؤال والقاء الشبهات

يقرع اي يفتح

سائلا ويعلمهم

كما جاء في محاجة بضم الميم وتشديد الجيم اي مباحثة الخليل صلوات الله عليه وسلامه مع نمرود عليه
اللعنة حيث قال فان الله يأتي بالشمس من المشرق فأت بها من المغرب فبهت الذي كفر
ذكر في تفسير ابي الليث رحمه الله ان نمرود بن كنعان وهو اول من ملك الدنيا كلها قد خرج مع قومه
الى عيد لهم فدخل ابراهيم عم على اصنامهم فكسرهم فلما رجعوا قال لهم اتعبدون ما تنحتون فقالوا
له فمن تعبد انت فقال اعبد ربي الذي يحيي ويميت وقال بعضهم كان نمرود يحتكر الطعام فكانوا
اذا احتاجوا الى الطعام كانوا يشترون منه فاذا دخلوا عليه سجدوا له فدخل ابراهيم عليه الصلوة
فلم يسجد فقال مالك لم تسجد لي فقال انا لا اسجد الا لربي فقال له نمرود ومن ربك فقال
ابراهيم عم ربي الذي يحيي ويميت فقال له نمرود انا احيي واميت فجاء برجلين فقتل احدهما
وخلى سبيل الآخر ثم قال قد امت احدهما واحييت الآخر فقال ابراهيم عم قد احييت الحي
ولم تحي الميت وان ربي يحيي الموتى فخشي ابراهيم عم ان تلتبس نمرود على قومه فيظنون
انه احيى الموتى كما وصف لهم نمرود فجاء بحجة اظهر من هذا فقال ان الله يأتي بالشمس من
المشرق فأت بها من المغرب وقيل ان قصد ابراهيم لم يكن الى المناظرة وانما كان قصده
الى اظهار الحجة لثبوت الالوهية لله وحده فترك معارضته في الاحياء والاماتة على ترك طريق
الاطالة بل شرع في الاحتجاج بحجة مسكتة فقال عقيب قوله انا احيي واميت ان الله يأتي
بالشمس من المشرق فأت بها من المغرب الى ههنا كلامه ولا يخفى ان هذا القول انسب
كما في هذا الكتاب ويرى المسح على الخفين في الحضر والسفر حقا وحكما من الله تعالى لما روي
المغيرة رضي الله عنه من انه صلى الله عليه وسلم مسح على خفيه فقلت انسيت غسل القدمين
فقال صلعم بهذا امرني ربي ذكره في شرح الوقاية وشرع الله تعالى به على عباده تفضلا منه فلا يرد
تفضله ومنته عليه تعالى الا غوي فعيل من الغواية اي ضال ولهذا قالوا المسح على الخفين
افضل من غسل الرجلين ويتعوذ من عذاب القبر ويتعوذ بالله تعالى منه فانه ثابت باشارة
الكتاب بقوله سنعذبهم مرتين ونحو قوله تعالى اغرقوا فادخلوا نارا فانه يفيد ان الظالمين
انما عقيب اغراقهم فيكون في القبر ولا يخفى انه ثبوت بطريق الاشارة لا بطريق التصريح
وظاهر الحديث فانه قوله صلى الله عليه وسلم استنزهوا عن البول فان عامة عذاب القبر منه

حكاية ابراهيم

مسح الخف

المسح على الخفين افضل من غسل الرجلين

عذاب قبر

ومنته عليهم

يدل بظاهره على ثبوت عذاب القبر والآثار بفتحتين اي ثابت ايضا بالخبر المأثور اي المروي
من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من السلف الصالحين وقد وردت فيه آثار كثيرة
منها ما روي عن سالم بن عبد الله رضي الله عنه انه قال سمعت ابي يقول انطلقت من مكة على
ناقة لي وخلفي شيء في الماء حتى اذا مررت بهذه المقبرة رضي الله عنه يشير الى مقبرة مخصوصة
بين مكة والمدينة قد خرج رجل من المقبرة يشتعل من قرنه الى قدمه نارا واذا في عنقه
سلسلة تشتعل نارا فوجهت الدابة نحوها وانظر الى العجب فجعل يقول يا عبد الله صب علي من
الماء فخرج من القبر آخذا بطرف السلسلة قال لا تصب عليه ولا كرامة فمد يده حتى انتهى به الى
القبر فاذا معه سوط تشتعل نارا فضربه حتى دخل القبر كذا في الروضة ومما يجب ان يحفظ ما قاله
وهب بن منبه رضي الله عنه من قرأ بسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله رفع الله تعالى
العذاب عن صاحب القبر اربعين سنة كذا في زهرة الرياض هذا قال الفقيه ابو الليث رح قد تكلم
العلماء في عذاب القبر قال بعضهم يجعل الروح في جسده كما كان في الدنيا ويجلس ويسأل
وهو الموافق لما ذكرنا من روضة العلماء وقال بعضهم يكون السؤال للروح دون الجسد وقال
بعضهم يدخل الروح في جسده الى صدره وقال بعضهم يكون الروح بينه وبين كفنه وفي
كل ذلك قد جاءت الآثار قال رحمه الله والصحيح عندي ان يقر الانسان بعذاب القبر ولا يشتغل
بكيفيته كذا في مشكاة الانوار ولا يتكلم في الدين برأيه بل يتبع الكتاب والسنة فيما
يقول او يعمل او يحكم به الا ان يرى رأيا يوافق بحكم الكتاب والسنة فلا يكون رأيا محضا ومن عمل
برأيه في جميع امره فهو من الخاسرين قال رسول الله صلعم اذا رأيت الرجل لجوجا معجبا
برأيه فقد تمت خسارته ولا يتبع القياس في شيء من جميع مسائل الدين واحكامه
فان اول من قاس ابليس اللعين اذ قال خلقتني من نار وخلقته من طين وهو مفتاح
الضلال كما ترى في امر ابليس عليه اللعنة ولا يناظر احدا في كيفية صفات الله تعالى وكيفية ذاته
المتعالي عن الاشباه والقياس والاوهام والخطرات التي تخطر بالبال بل ينبغي ان يقتصر
على اثبات صفات الكمال والتقديس عن صفات النقص والامكان في الحديث ان هلاك
هذه الامة يعني امة محمد صلعم اذا تكلموا او بحثوا في كيفية ربهم جل جلاله وان ذلك التكلم من

رفع عذاب القبر

حيث قال خلقتني من نار وخلقته من طين استدلالا على آدم بالقياس ففضل النار على الطين فلم يسجد له

وان ذلك

اشراطها عه جمع شرط بالتحريك هو العلامة والساعة اسم لوقت تقوم فيه القيمة وانما سميت
بالساعة لانها ساعة خفيفة يحدث فيها امر عظيم كذا في شرح المشارق ولا تتكلم في القدر ولا تبحث
عن سره اي سر القدر فانه بحر عميق وطريق مظلم فانه اي القدر سر الله تعالى لم يطلع عليه احد
كائنا من كان روي ان عزير النبي عم سال ربه عن القدر فاوحى الله تعالى الى عزير لان تسئلني
عن هذه المسئلة فانك ان سالتني عنها بعد ما نهيتك عن ذلك لمحوت اسمك عن اسماء الانبياء
كذا في بستان العارفين فلا تتكلف من ذلك اي من امر القدر شيئا فتتردى في حفرة اي تسقط
في حفرة بعيدة العمق عاقبتها قعر الهاوية اي النار قوله تعالى فامه هاوية اي مصيره الى النار
وانما سميت الهاوية لان الكافر اذا طرح فيها يهوي على هامته كذا في تفسير ابي الليث وانه اي البحث
عن سر القدر والتكلف فيه مبدأ شرك الامم الماضية ولا تتكلم اثنان في القدر الا اثم احدهما
على الله تعالى كذبا فاحشا في الصحاح كل شيء جاوز حده فهو فاحش فان عارضه اي فان اتفق
سوق بلجاجة الى ان يعارضه انسان ويتكلم معه في القدر فليكن سائلا فيه ولا يكن مفتيا
مجيبا فانه اي كونه سائلا لا مفتيا من السنة اي من سنن الاسلام وآدابه قوله وتعظيم الله
تعالى مبتدأ خبره قوله بان لا يتكلم فيه اي في حقه تعالى بشيء من ذلك المذكور من ذات الله
تعالى وصفاته والقدر وسره ويتورع عن سماع ذلك المذكور كله فقد كان النبي عم يخر
بالسكون اي يسقط ساجدا لله تعالى متى سمع ما يتعالى وينزه عنه رب العزة جل جلاله
رغم قواله تعظيما وتفخيما لله ولا تجيب السائل عن الله تعالى الا بمثل ما جاء في القرآن المجيد في آخر
سورة الحشر من ذكر الله تعالى وصفاته فقد ورد في الخبر ان بعض المشايخ رحمهم الله سئل عن
الله تعالى فاجاب ان سالت عن ذاته فليس كمثله شيء وان سالت عن صفاته فهو احد
صمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد وان سالت عن اسمه فهو الله لا اله الا هو عالم الغيب
والشهادة هو الرحمن الرحيم وان سالت عن فعله كل يوم هو في شان ولا تتعمق اي لا تدخل
الكلام في صفاته تعمقا تعمق الكلام اذا خرج لغير منهج فان ذلك اي التعمق الكلام في
صفاته من الشيطان وحذر ذلك فساده اكثر من نفعه ولا ترغب من رغبت عن الشيء اذا لم
ترده ولا تولى في الصحاح المواطاة موافقة السمع والبصر اباه اي لا توافق بحسن القبول

ونقصد الاستمداد معرضا عن كتاب الله تعالى وسنة رسول الله صلعم الى غيره من كتب الانبياء
عليهم الصلوة والسلام كالتورية والانجيل وغير ذلك في البزازية لا ينبغي للرجل ان يسأل اليهود والنصارى
عن التورية والانجيل والزبور ولا يكتبه ولا يتعلمه لانهم حرفوه وللمستدل اثبات المطالب ذكر في تلك
الكتب لانه يحتمل ان يكون من تلك المحرفات وانما استدل العلماء في اثبات رسالة سيدنا
صلى الله عليه وسلم بالمذكور في اسفار التورية وصحف الانجيل لتلك الالزام عليهم بما عندهم انتهى
في الحديث تركتكم على صيغة المجهول على المحجة بفتح الميم وتشديد الجيم بعد الحاء المهملة جادة الطريق
البيضاء اي على الطريق الواسعات الواضح ليلها كنهارها في الوضوح ولا يزيغ اي لا يميل عنها
الى غيرها الا هالك قال ابن مسعود رضي الله عنه لما دنى فراق رسول الله صلعم جمعنا في بيت
امنا عائشة رضي الله عنها ثم نظر الينا فدمعت عيناه قال مرحبا بكم حياكم الله تعالى رحمكم الله تعالى
اوصيكم بتقوى الله وطاعته قد دنى الفراق وحان المنقلب الى الله تعالى والى سدرة المنتهى والى الجنة
المأوى يغسلني رجال اهل بيتي ويكفنوني في ثيابي هذه ان شاءوا او في حلة يمانية فاذا
غسلتموني وكفنتموني ضعوني على سريري في بيتي هذا على شفير لحدي ثم اخرجوا عني ساعة
فاول من يصلي علي حبيبي جبرئيل ثم ميكائيل ثم اسرافيل ثم ملك الموت مع جنودهم عليهم السلام ثم
ادخلوا علي فوجا فوجا فصلوا علي فلما سمعوا فراقه صاحوا وبكوا وقالوا يا رسول الله انت رسول ربنا
وشمع جمعنا وسلطان امرنا اذا ذهب عنا فالى من نرجع في امورنا قال صلعم تركتكم على المحجة
البيضاء ليلها كنهارها وتركت لكم واعظين ناطقا وصامتا فالناطق القرآن والصامت الموت
فاذا اشكل عليكم امر فارجعوا الى القرآن والسنة واذا قست قلوبكم فلينوه بالاعتبار
في احوال الاموات فمرض رسول الله صلعم من يومه ذلك من صداع عرض له وكان مريضا
ثمانية عشر يوما يعوده الناس ثم مات يوم الاثنين كما بعثه فيه فغسله علي وابن عباس
يصب الماء رضي الله عنهما ودفنوه ليلة الاربعاء وسط الليل وقيل ليلة الثلثاء في حجرة عائشة
رضي الله عنها كذا في مشكوة الانوار وقال صلعم في حديث آخر لو كان موسى عم حيا ثم ادرك
نبوتي لاتبعني روي عن قتادة رضي الله عنه عن موسى عم انه قال يا رب اني اجد في الالواح
امة هم الآخرون السابقون يوم القيمة فاجعلهم امتي فقال الله تعالى هم امة محمد صلعم حتى روي انه تمنى ان

موت رسول الله صلى الله عليه وسلم

صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه
اجمعين الطيبين الطاهرين

يكون من امة محمد صلعم فاوحى الله تعالى انى اصطفيتك على الناس برسالاتى وبكلامى فخذ ما آتيتك
وكن من الشاكرين كذا فى خالصة الحقايق فقد صح فى الكتب ان عيسى عم حين نزل من السماء يتابع محمدا
صلعم لان شريعته قد نسخت فلا يكون له وحى ونصب احكام بل يكون خليفة رسول الله صلعم ولا يتبع ما ابهم
عليه من المتشابهات فان الله تعالى لم يكلفنا علمه رحمة منه وفضلا قال الله تعالى هو الذى انزل عليك الكتاب منه
ايات محكمات هن ام الكتاب واخر متشابهات قال الكلبى رضى الله عنه ما اشتبه على اليهود كعب بن الاشرف
واصحابه لعنهم الله تعالى من نحو الم المر فقال المحكم ما كان واضحا لا يحتمل التاويل والمتشابه الذى يكون
اللفظ لا يشتبه والمعنى يختلف ثم قال الله تعالى فاما الذين فى قلوبهم زيغ اى ميل عن الحق وهم اليهود
فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تاويله وما يعلم تاويله الا الله روى ان جماعة من اليهود دخلوا
على رسول الله صلعم فقالوا سمعنا انه نزل عليك الم فان كنت صادقا فانه يكون بقاء امتك احدى وسبعين
سنة لان الالف فى حساب الجمل واحد واللام ثلثون والميم اربعون فنزل وما يعلم تاويله الا
الله كذا فى تفسير ابى الليث رحمه الله تعالى فى تفسير هذه الاية الكريمة ويتحرى اى يقصد ويتوخى
الاقتصاد اى الاعتدال فى العلم والعمل من امر الدين فان افضل الملل هى الملة السمحة الحنيفية
فى التكملة السمحة الحنيفية بسكون الميم التى ليس فيها ضيق ولا شدة والحنيف المسلم
وقد يسمى المستقيم بذلك وقال فى المغرب الحنيف المائل من كل دين باطل الى الدين الحق وقد غلب
هذا الوصف على ابراهيم عم حتى نسب اليه من هو فى دينه ومنه حديث عمر رضى الله عنه للنصرانى
وانا الشيخ الحنيفى انتهى وخير الناس المقتصد المعتدل فى الدين اى غير الغالى المجاوز عن
الحد منه ولا الجافى اى المتباعد عنه وما هلك من قبلنا من الامم الماضية الا بالغلو بقصد
على وزن الدخول بالتجاوز عن الحد حتى قالوا ان المسيح هو اسم آخر لعيسى عم فان بعض
انبياء عم كان له اسمان كمحمد واحمد صلعم ويونس وذا النون ويعقوب واسرائيل
والياس وذا الكفل عم كذا فى زهرة الرياض ابن الله تعالى وعزير ابن الله تعالى عن ذلك
علوا كبيرا وانما قال النصارى فى حق عيسى عم ذلك لانهم لما راوا انه يبرئ الاكمه
والابرص ويحيى الموتى باذن الله تعالى افرطوا فى حبه فقالوا فيه ما قالوا حتى كفروا به وكذا
اليهود افرطوا فى حب عزير فقالوا فيه بما دعوا به فى الكفر وذلك انه لما خرب بخت

نصر بيت المقدس واحرق التورية حزنوا على ذهاب التورية فاملاء عليهم عزير عن ظهر قلبه
فتعلموها وجاد فى انفسهم منها شئ مخافة ان زاد فيها او نقص منها شيئا فبينما هم كذلك اذا وقفوا
على خوابى مدفونة فى قرية فيها التورية فعارضوها على ما كتبوا من عزير فلم ينقص شيئا ولم يزد
حرفا فقالوا عند ذلك ما علم عزير هذا الا وهو كذلك كذا فى تفسير الامام ابى الليث تعالى الى كثير
اى قالوا هذا ذاهبا الى كثير من هواجر القول فى الصحاح الهجر بالضم اسم من الاهجار وهو
الافحاش فى المنطق وبالفتح الهذيان وكذلك اى كالاقتصاد السابق وهو التوسط فى العلم
والاعتقاد الاقتصاد فى العمل وهو الصراط المستقيم ولا يشدد احد على نفسه ولا يحملها
ما يثقلها بتخفيف القاف من وظائف العباد فقد كان سيد الخلائق صلعم وهو اخشاهم لله
فعا واتقاهم يصلى وينام فقد تضم القاف اى ينام ويتزوج النساء ويتناول من اللحم احيانا ويصوم
ويفطر روى انه جاء عثمان بن مظعون من اهل الصفة حين ارسله جماعة منهم يستاذن
لهم فى الاختصاء لانهم يشتهون النساء ولا طول لهم بذلك فقال يا رسول الله ائذن لنا فى
الاختصاء فقال صلعم ليس منا من خصى ولا اختصى ان خصاء امتى القيام ذكره فى مشكوة
الانوار ومن السنة ان يستعيذ بالله تعالى مما يخطر بباله من هواجس النفس اى الخواطر
القلبية ومن شبهات الدين ويقول امنت بالله ورسوله هو الاول والاخر اى انه قبل كل شئ
وليس قبله شئ وبعد كل شئ وليس بعده شئ والظاهر المعلوم بالادلة القاطعة وقيل الغالب
من ظهر فلان على فلان اى قهره والباطن المحتجب عن الحواس بحيث لا تدركه اصلا وهو بكل شئ
عليم كلما هجس اى يستعيذ ويقول هكذا كلما خطر فى ضميره ما لا ينبغى بجلال الله تعالى ومن سنة
السلف الصالح مجانبة اهل البدعة فان النبى عم قال لا تجالسوا اهل الاهواء جمع هوى
مصدر هويه اى احبه واشتهاه ثم سمى به المهوى المشتهى محمودا كان او مذموما ثم غلب
على غير المحمود فقيل فلان اتبع هواه اذا اريد ذمه وفى القران ولا تتبع الهوى فرب من اتخذ
هواه والبدع جمع بدعة وهى اسم من ابتدع الامر اذا احدثه كالرفعة من الارتفاع
ثم غلبت على ما هو زيادة فى الدين او نقصان منه كذا فى المغرب والمراد ههنا البدعة
السيئة كما مر فان لهم عرة هى بالضم والتشديد قروح فى مشافر الابل وقوائمها سيل

قدرية

منها مثل الماء الاصفر فيكون الصحيح لئلا يعديها المرض وهي ههنا كناية عن سرعة السراية كثورة الجرب بفتحتين ما يقال به بالفارسية كر بالكاف الفارسية وقد نهى النبي صلى الله عليه عن مفاتحة القدرية بالسلام اي عن ان يسلمهم اولا والقدرية بفتح الدال هم الذين يثبتون كل امر بقدر الله تعالى وينسبون القبائح اليه وقيل هم الذين يزعمون ان كل عبد خالق فعله ولا يرون الكفر والمعاصي بتقدير الله تعالى كذا في شرح النقاية وهذا القول هو الموافق لما في شرح المواقف من ان المعتزلة يلقبون بالقدرية لاسنادهم افعال العباد الى قدرهم وانكارهم القدر فيها قال شارح المصابيح وانما نسبت هذه الطائفة الى القدر مع انهم منكرون للقدر لانهم كانوا يبحثون في القدر كثيرا ونهى عن عيادة مرضاهم وشهود موتاهم اي حضور جنازتهم للصلوة فهذا النهي تنزيهي للتحري لما تقرر انه صلعم يصلي على كل بر وفاجر كائنا من كان اذا مات على الايمان هذا على قول من لم يحكم بكفرهم واما على قول من حكم بكفرهم فالنهي محمول على الحقيقة صرح به في شرح المصابيح ونهى عن الاستماع لكلام اهل البدعة السيئة اجمعين فان استطاع انتهارهم بالراء المهملة اي زجرهم ومنعهم باشد القول

انتهار

واهانتهم بابلغ الهوان والاذلال فعل وفي الحديث من انتهر اي منع بكلام غليظ ومنه قوله تعالى واما السائل فلا تنهر صاحب بدعة سيئة عما هو عليه من الاعتقاد والقول والعمل ملا الله تعالى قلبه امنا وايمانا ومن اهان صاحب بدعة امنه الله تعالى يوم القيمة من الفزع الاكبر قال مقاتل رضي الله عنه اذا ذبح الموت في صورة كبش املح وبين الجنة والنار نادى من اهل الجنة من الموت ويفزع اهل الحبس ايسوا من الموت وهو الفزع الاكبر وقال الكلبي هو انه حين وضع الطبق على النار بعد ما اخرج منها ما اخرج فيفزعون لذلك فزعا لم يفزعوا الشيء قط وذلك الفزع الاكبر عند قوله تعالى وامتازوا اليوم ايها المجرمون ويقال هذا حين دعوا الى الحساب وقال عند الصراط كذا في تفسير ابي الليث روي ان ابن المبارك رحمه الله راى في المنام فقيل له ما فعل ربك جل جلاله بك فقال عاتبني واوقفني ثلاثين سنة بسبب اني نظرت باللطف يوما الى المبتدع فقال انك لم تعاد عدوي في الدين فكيف حال القاعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين كذا في البزازية ولا نتفكر في ذات الله كما لا نتكلم فيه

فزع الاكبر

ذبح الموت

صاحب بدعة

كما مر فانه لا يدركه العقول ولا يزداد الا حيرة ودهشا بفتحتين عطف تفسير واعلم ان ههنا مقامين احدهما الوقوع وفيه خلاف يعني ان حقيقة الله تعالى غير معلومة بالفعل للبشر وعليه جمهور المحققين من الفرق الاسلامية وغيرهم وخلاف فيه كثير من المتكلمين من اصحابنا والمعتزلة والثاني الجواز وفيه خلاف

ايضا

13

ايضا ان جواز العلم بحقيقة الله تعالى قد منعه الفلاسفة وبعض اصحابنا كالغزالي وامام الحرمين ومن توقف كالقاضي ابي بكر وضرار بن عمرو وكلام الصوفية في الاكثر مشعر بالامتناع كذا في شرح المواقف ومن السنة ان يرى لقاء الله تعالى اي ملاقاته اياه بالمجازاة حقا ورؤيته اي يرى كونه مرئيا بمعنى الانكشاف التام بالابصار جائزا وعدا اي موعودا لاهل الايمان قال الله تعالى وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة وقال النبي صلعم انكم سترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر وروي في الحديث الصحيح انه قال صلعم بينا اهل الجنة في نعيمهم اذ سطع لهم نور فرفعوا رؤسهم فاذا الرب عز وجل قد اشرف عليهم من فوقهم فقال السلام عليكم يا اهل الجنة فذلك قوله تعالى سلام قولا من رب رحيم فينظر اليهم وينظرون اليه تعالى ولا يلتفتون الى شيء من النعيم ما داموا ينظرون اليه تعالى حتى يحتجب عنهم فيبقى نوره وبركته عليهم في ديارهم كذا ذكره الامام محي السنة في معالم التنزيل يرى ولا يدرك اي رؤيته على وجه الاحاطة ممتنعا بدفعه كبريائه وعظمته قال الله تعالى لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار والادراك هو الرؤية على وجه الاحاطة بجوانب المرئي كذا في شرح المواقف ومن السنة ان يصدق بشفاعة الانبياء عم للامم وينبغي ان يعلم انه لا شفاعة لاحد يوم القيمة قبل شفاعة نبينا محمد صلعم فاذا شفع محمد صلعم حينئذ باذن الله تعالى بالشفاعة للانبياء والرسل عم والاولياء والصالحين والشهداء والصديقين رضوان الله عليهم اجمعين كذا في روضة العلماء قيل سيكون شفاعته صلعم على طرق شتى والمؤمنون متفاوتون فيها بعضهم يدخل في شفاعته صلعم لدخول الجنة بلا حساب وبعضهم في شفاعته صلى الله عليه لعدم دخول النار وبعضهم في شفاعته صلعم للاخراج من النار وبعضهم في شفاعته صلعم لرفع الدرجات كذا في مشكاة الانوار ويصدق بشفاعة الناس بعضهم من خيار الامة بعضا من العصاة منها قال النبي صلعم ان الصالحين من امتي يكون لهم الشفاعة يوم القيمة وان شفاعتي لمن يعمل الكبائر من امتي وقال صلعم يخرج الله تعالى من النار قوما من امة محمد بشفاعته صلعم حتى لا يبقى فيها مسلم ذكره في الروضة وفي الحديث من كذب بالشفاعة لم ينلها اي لم يصل اليها ويلازم السواد الاعظم في الخير والطاعة ولا يفارقه شبرا فان الله تعالى لا يجمع هذه الامة على الضلالة كما روي عن النبي صلعم انه قال لا تجمع امتي على الضلالة ويرى الخاصهم

شفاعة

اي المتوحد نفسه

ايما كانوا فان شر الناس الوحداني اي المنفرد في الصحاح الواحد اول العدد والجمع وحدان المعجب
برايه في مختار الصحاح اعجب بنفسه وبرايه على ما لم يسم فاعله فهو معجب بفتح الجيم اي من له العجب برايه
والعجب استعظام النعمة والركون اليها مع نسيان اضافتها الى المنعم اي من يستعظم رايه ونسي
انه نعمة من الله تعالى كذا في الاحياء والمرائي بعمله فان خطاء الرجل في الجماعة اقرب بالعفو من صواب المتبتل اي
المنقطع عن الجماعة قوله من القبول متعلق باقرب تعلق صلة والسواد الاعظم هم الطائفة القائمة
بامر الله تعالى المتمسكة بسنة رسول الله صلعم ومنهج الخلفاء الراشدين المهديين بعده ولا يخلو كل
قطر من اقطار الارض المعمورة منهم ابدا في الحديث الذي رواه جابر رضي الله عنه لا يزال طائفة من
امتي على الحق ظاهرين حتى ياتي امر الله يوم قوله على الحق خبر لا يزال وظاهرين اي غالبين حال قيل هم
جيوش الاسلام وقيل هم العلماء الامرون بالمعروف والناهون عن المنكر وقال النووي يحتمل ان يكون
هذه الطائفة متفرقة بين المؤمنين فمنهم شجعان مقاتلون ومنهم فقهاء متكلمون ولا يلزم
ان يكون مجتمعين واعلم ان بعضا من شراح المشارق قال المراد بامر الله تعالى هو القيمة كقوله
تعالى اتى امر الله فلا تستعجلوه لكن الاوجه ان يقال المراد به الريح اللينة التي تاتي فتاخذ كل مؤمن ومؤمنة
لان القيمة اعني النفخة الاولى التي يموت عندها كل انسان لا تقوم الا على الكفار اذ ورد في الحديث
الصحيح ان الساعة لا تقوم حتى لا يقال في الارض الله الله وفي حديث اخر في كل قرن قال في شرح المشارق
وهو ثمانون سنة وقيل ثلثون سنة وفي الصحاح القرن من الناس اهل زمان واحد من
امتي سابقون الى طاعة الله تعالى ورحمته **فصل في النية** في الاعمال كلها ومن
سنة الاسلام اخلاص النية لله تعالى عز وجل قال النبي صلعم حكاية عن الله تعالى الاخلاص سر
من اسراري استودعته قلب من احببته من عبادي وحقيقته ترك الرياء في الطاعات ذكره في
الحدائق فانه لا عمل الا بالنية قال صلعم لا يقبل الله تعالى قولا الا بالعمل ولا يقبل قولا ولا عملا الا بالنية
وقال صلعم انما الاعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى الى آخر الحديث وهذا حديث رواه عمر
رضي الله عنه ذكره المص معناه يعني ان العبادات انما يعتد بها بالنية ولكل امرئ من عمله ما نوى
فمن كانت نيته الدنيا فهي غرته من عمله ومن كانت نيته ثواب الآخرة ورضاء ربه فذلك
مثابه ومعطاه ومنتهى مراده فلتكن نية العبد في اموره كلها الخير والهداية ومرضاة الرب

في مختار الصحاح الخطأ ضد الصواب وقد يمد وقرئ بهما قوله تعالى الا خطأ

عز وجل ليتكلف الصدق والاخلاص فيهما فان نية المؤمن خالية عن العمل خير من عمله الخالي من النية
لان العمل يخالطه الرياء والنية خالية عن الرياء والنفاق او نقول انه تعالى اذا عمل عملا صالحا سواء بنيته
كانت النية في الفضيلة اشرف من نفس العمل المقارن لتلك النية لان العمل كالجسم والنية كالروح
للعمل لان المؤمن لا يثاب على عمله الخالي عنها لقوله صلعم لا اجر لمن لا نية له وقيل انما كانت النية
خيرا من العمل لانها تحتمل التعدد والكثرة في العمل الواحد فيتضاعف اجر العمل بتعدد النيات فيه
ومثل ذلك لا يتاتى في العمل مثلا اذا جلس في المسجد بنية الاعتكاف وبنية انتظار الصلوة وبنية
الخلوة والعزلة عن شواغل القلب وبنية زيارة بيت الله تعالى وبنية الذكر وقراءة القرآن وبنية
حفظ السمع والبصر واللسان عما لا يعنيه وبنية عمارة المسجد بالذكر فانه لا يكون كمن جلس باحدى
هذه النيات السبع وقيل انما كانت النية خيرا من العمل لانها لا تتقيد بطاقته ووسعه كما نوى
ان يعتق عبدا او يتصدق بمال كثير وهو لا يملك شيئا في الحال وهذا القول قريب مما سيذكره المص
بقوله وان الرجل الى آخره ثم ان هذه الوجوه باسرها على تقدير رجوع الضمير الى المؤمن كما
هو الظاهر وقد يقال ان واحدا من الصحابة نوى بناء قنطرة في موضع مهم فاذا سبقه يهودي
ببنائها فاذا اخبر بذلك عنده بحضرة من الجماعة وفيهم عمر رضي الله عنه تاسف ذلك الرجل وانفعل
فقال عمر رضي الله عنه تسلية له نية المؤمن خير من عمله اي من عمل الكافر لكن يخدشه ما ذكر في البستان
من ان هذا القول صادر عن صدر النبوة صلعم ثم صار مثلا من الامثال السائرة وان الرجل
ليكتب له بحسن نية الصدقة مرفوع عند على انه مفعول ما لم يسم فاعله ليكتب والصلوة والحج والغزو
وان لم يعملها ان للوصل اذا صدقت نيته وخلصت سريرته في ذلك ذكر الشيخ الوافي المرشد
الكافي زين الملة والدين الخوافي رحمه الله في وصاياه انه قال قال الجنيد قدس الله سره العزيز
يا معشر الفقراء انكم انما تعرفون بالله وتكرمون لله فانظروا كيف تكونون مع الله تعالى اذا خلوتم
قال ويمكن ان يصير اوقات العبد جميعا مصروفا الى الطاعات وان كان وقت الاكل والشرب والنوم
والمضاجعة مع المراة والوقاع والكلام وسائر الحركات والسكنات فانما الاعمال بالنيات
فاذا نوى بالاكل العون على العبادة وكذا بالشرب لا الاستلذاذ وكذا بالنوم دفع الملال
والكلال حتى يكون نشيطا في العبادة لا لراحة النفس وترفيهها وبالمضاجعة مع كل ليلة
حليلته

لا تتقيد بحسب
وهو لا يملك شيئا

تفضا حقها المتعينين في الشرع وبالوفاء بتسكين شهوته وتوطين نفسه بها حتى لا يتعاطى في حرام
ولعل يكون سببا لظهور الولد يعبد الله تعالى لا التلذذ النفس وكذلك كل ما يعمل من الحرف
والقناعة لاكل الحلال وللعون على الطاعات فكل هذه العادات بصوالح النيات ينقلب عبادات
يوجر عليها العبد ويثقل ميزان حسناته يوم القيمة وعن رسول الله صلعم انه قال يؤتى بالعبد يوم القيمة
ومعه وجد من الحسنات كامثال الجبال الرواسي فينادي مناد من كان له مظلمة على فلان فليجئ فليأخذ
فيجئ الناس فياخذون من حسناته حتى لا يبقى له من الحسنات شئ ويبقى العبد حيران فيقول له ربه ان لك
عندي كنزا لم اطلع عليه ملائكتي ولا احدا من خلقي فيقول يا رب ما هو فيقول تعالى نيتك التي كنت
تنوي من الخيرات كتبته لك سبعين ضعفا كذا في شرح الخطب ربما يكون له شركة في اثم الفعل والاثم
رغم عدمها اذا رضي به من عامله واشتد حرصه على فعله وفي الحديث من حضر معصية فكرهها فكانما غاب عنها
يعني حضر لحاجة او تتفق جريانها بين يديه واما الحضور قصدا فممنوع كذا في الاحياء ومن غاب عنها
اي عن المعصية فرضيها كان كمن حضرها وفي حديث اخر من احب قوما على اعمالهم حشر في زمرتهم
بالضم والسكون اي في جماعتهم وحوسب يوم القيمة بحسابهم وان لم يعمل باعمالهم ان للوصل
فالنية امر عظيم عليها مدار امر العبادة يحشرون عليها ويكسبون عليها ويثابون ويعاقبون بها
وهذا اي العقاب بالنية ليس بكلي بل في بعض الخصوصيات وانما اطلقه المص رحمه الله ترغيبا في امرها
روي في الاسرائيليات ان رجلا مر بكثبان من رمل في مجاعة فقال في نفسه لو كان هذه الرمال
طعاما لقسمته بين الناس فاوحى الله تعالى الى نبيهم ان قل لفلان ان الله تعالى قد قبل صدقتك
وشكر حسن نيتك واعطاك ثواب ما لو كان طعاما فتصدقت به وكتب سالم بن عبد الله الى عمر بن
عبد العزيز رحمهما الله اعلم ان عون الله تعالى للعبد على قدر النية فمن تمت نيته تم عون الله تعالى له
وان نقصت نقص بقدره نيته وقال ابو هريرة رضي الله عنه الناس يبعثون يوم القيمة على قدر نياتهم وقال
النبي صلعم من تطيب لله تعالى جاء يوم القيمة وريحه اطيب من المسك ومن تطيب لغير الله تعالى جاء يوم
القيمة وريحه انتن من الجيفة قيل كان السلف يتعلمون النية كما يتعلمون العمل وقيل كان رجل يطوف
على العلماء ويقول من يدلني على عمل لا ازال فيه عاملا لله تعالى فاني احب ان لا تاتي علي ساعة
من ليل او نهار الا وانا عامل لله تعالى فقيل له قد وجدت حاجتك اعمل الخير ما استطعت فاذا فترت

ادم كنه

او نشر كنه فهم بعمله فان الهمام بعمل الخير كفاعله وقال عيسى بن كثير مشيت مع ميمون بن مهران رحمه الله
فلما انتهى الى باب داره انصرفت فقال له ابنه الا تعرض عليه العشاء قال ليس ذلك نيته كذا في روضة
الناصحين وتتفاوت الحسنات والسيئات بتفاوتها اي بتفاوت النية وتقل العمل وتكثر بصلاحها وفسادها
هذا من قبيل اللف والنشر المعكوس ويمتاز بها اي بالنية عمل الحي البالغ العاقل عن فعل البهائم المهملة
شروط النية
حيث لم يترتب على فعلها ثواب في الاخرة والعبادة بالرفع اي تمتاز العبادة عن العادة والفعل
والفعل النافع عن اللغو والعبث قال في كنز الابرار اعلم ان كل عمل يعمل فانه يحتاج فيه الى اربعة اشياء
الى العلم قبل شروعه فيه والا يكون ما يفسد اكثر مما يصلح والى النية عند شروعه فيه والا فلا
يوجر عليه لقوله صلعم لا اجر لمن لا نية له والى الصبر بعد شروعه فيه والا يكون تعبه اكثر من توفره
والى الاخلاص عند تسليمه الى الله تعالى والا فيرد عمله عليه ولا يقبل منه **فصل**
في فضل العلم وسنة التعلم والتعليم اعلم ان علم الدين افضل ما يحوزه اي يجمعه العبد من
من المراتب العلمية واشرف ما يكتسبه العبد من المكاسب والمناقب السنية المناقب بكثرة المنافع
فضل العلم
جمع منقبة بفتحها مثل مصالح ومصلحة في الحديث قليل العمل مع العلم كثير وكثير العمل مع الجهل قليل يحب المتنوع
والقبول وقال النبي صلعم حين ذكر عنده رجلان احدهما عابد والاخر عالم فضل العالم على العابد كفضلي
الغير العالم كفضلي على ادناكم ثم قال رسول الله صلعم ان الله وملائكته واهل السموات واهل الارضين حتى
النملة في جحرها ليصلون على معلم الناس الخير كذا في خالصة الحقايق وقال في روضة عن ابي هريرة رضي الله
فضل الفقه
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما عبد الله بشئ افضل من الفقه في الدين وقال النبي صلعم فقيه واحد
اشد على الشيطان من الف عابد جاهل ولكل شئ عماد وعماد الدين الفقه صدق رسول الله عم انتهى
وفي الفتاوى البزازية النظر في كتب اصحابنا من غير سماع افضل من قيام الليل وان بلا سماع وكذا درس الفقه
افضل من قراءة القران وكذا فضل العالم على العابد اذ نفع العالم لنفسه ولغيره ونفع العابد لنفسه
انتهى كلامه **فمن فرايض الاسلام** فرض عين تعلم ما يحتاج اليه العبد صرح بفرضيته وان كان
مالوفا في هذا الكتاب ان يقول ومن سنن الاسلام تنبيها على انه من اهم الامور كما سيصرح به
مع نية رعاية المناسبة للحديث المشهور في هذا المقام وهو قوله صلى الله عليه وسلم طلب
العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة ثم اعلم انهم قالوا العلم الذي فرض طلبه فرض عين ثلثة احدها

علم التوحيد مقدار ما يعرف به ذات الله تعالى وصفاته على ما يليق به تعالى وما يعرف به تصديق نبيه في جميع ما جاء
به من عند الله والثاني علم القلب وهو الذي سماه بعضهم بعلم السر اعني ما يتعلق بالقلب مقدار ما يحصل به تعظيم
الله تعالى واخلاص اعماله النية واصلاحها والثالث علم الشريعة الظاهرة مقدار ما يتعين عليه فعله كالطهارة
والصلوة والزكوة والحج ونحوها من انواع ابواب الفقه وقد اشار المصنف الى الاول بقوله في اقامة
دينه اي في اصلاح دينه بتصحيح ايمانه بالعلم الاول والى الثاني بقوله واخلاص عمله اي في تخليص عمله من
المفسدات كالرياء والعجب ونحو ذلك بالعلم الثاني والى الثالث بقوله ومعاشرة عباده اي في
المخالطة مع عباد الله تعالى في الامور الدينية والدنيوية بالعلم الثالث ويرجع ذلك اي ما يحتاج اليه
كله الى معرفة الله سبحانه وتعالى بما يعرف الله تعالى به من آياته الواضحة وشواهده الناطقة بعضها
بلسان المقال واكثرها بلسان الحال الذي هو انطق من لسان المقال والى معرفة ما اوجب عليه
اي امره على العبد من الفرائض والواجبات في نفسه كالصلوة والصوم وفي ماله كالزكوة والعشر
قوله في ليله ونهاره بدل من قوله في نفسه وماله واشارة الى تقسيم ما اوجب عليه باعتبار آخر ولا يخفى فيه
تداخل الاقسام بعضها مع بعض كالصوم وصلوة العصر والفجر فانهما مما اوجب عليه في نهاره
وليله مع انهما مما اوجب عليه في نفسه ايضا ومثله كثير شايع كتقسيم الكلمة الى الاسم والفعل ثم الى
الثلاثي والرباعي وفي بعض النسخ وفي ليله بالواو العاطفة فيكون اشارة الى تقسيم ما اوجب الى الاقسام
الاربعة تقسيما اعتباريا ولم يتعرض الى ما يعم الليل والنهار كالتوحيد والاجتناب عن المحرمات الظاهرة
والباطنة كالخمر والخنزير والحقد والحسد لاندراجه فيما اوجب عليه في نفسه والى معرفة سنن النبي صلعم
في اقامة ما فرض الله تعالى قوله على اعدل السبل متعلق باقامة واقوم المناهج القويم المستقيم
فانه اي اعدل الطريق واقومها لا يعرف الا بيان من ادبه الله تعالى فاحسن تاديبه وهو محمد
رسول الله صلعم وهذبه فاجمل تهذيبه يقال رجل مهذب اي مطهر الاخلاق وفي البزازية تعلم بعض
القرآن ووجد فراغا لا افضل الاشتغال بالفقه لان حفظ القرآن فرض كفاية وتعلم ما لا بد منه من
الفقه فرض عين قال في الخزانة وجميع الفقه لا بد منه قال في المناقب عمل محمد بن الحسن رحمه الله
مايتا الف مسئلة في الحلال والحرام لا بد للناس من حفظها انتهى العلك لو تدبرت تجد قول المصنف
فهذا اهم ما يحتاج اليه العبد من علوم الدين الى قوله وان كنا بما هذا الى آخره مناسبا لما ذكر في الخزانة

اللطف

16

والمناقب ويدخل فيه اي فيما ذكر علم اخلاق الدين من علم اليقين والاخلاص والزهد والتواضع
والنصيحة ويدخل فيه معرفة احكام الشريعة نحو معرفة الجواز والفساد والحل والحرمة والكراهية
بتخفيف الياء اي الكراهية بقسميها اعني الكراهة التحريمية وهي ما كان الى الحرام اقرب والتنزيهية
وهي ما كان الى الحل اقرب والاستحباب واعلم ان قوله ويدخل فيه معرفة آداب النفس ناظر الى
قوله ومعرفة سنن النبي عم اوكما كان قوله ويدخل فيه احكام الشريعة ناظرا الى معرفة ما اوجب
الله تعالى عليه صلى الله عليه وسلم وان قوله ويدخل فيه علم اخلاق الدين ناظر الى قوله معرفة الله تعالى بما يعرف
على ترتيب اللف من العفة هي التوسط في القوة الشهوانية بين الفجور الذي هو افراط هذه القوة
والخمود الذي هو تفريطها والرفق اي الملاينة مع الناس والتودة بضم التاء وفتح الهمزة هي التأني
التمهل ويقال في فلان تؤدة اي تثبت ووقار واصل التاء فيها واو كذا في شرح المصابيح والمغرب
والحياء وهو تغير وانكسار يعتري الانسان من تخوف ما يعاب ويذم واعلم ان الحياء من الاوصاف
الجميلة والخصال الحميدة وانها من روادف الايمان ولوازمه روي ان الله تعالى ارسل جبرائيل عم
٢٠ الى آدم عليه الصلوة والسلام بالعقل والايمان والحياء وقال اختر ايتهن شئت فاختار العقل فقال جبرائيل
للحياء والايمان انصرفا فقد احتاد عليكما العقل فقال الايمان للحياء انصرف انت فان الله تعالى
امرني ان اكون حيث ما يكون العقل فقال الحياء ان الله تعالى امرني ان اكون حيث ما يكون الايمان
فاجتمعن جميعا في آدم عم ولهذا قال صلعم الحياء من الايمان اي من خصاله كذا في الخالصة وقلة
فضيح من علامات الشقاء وقلة الحياء والسماح بالحاء المهملة كالسخاء لفظا ومعنى وحسن التدبير
والنظر اي التفكر في الامور والاخذ بالحزم وهو بالحاء المهملة والزاء المعجمة ضبط الرجل امره واخذه
بالثقة وهذا معنى قوله في المغرب الحزم جودة الراي ويقال معناه الشروع بالجد والاقدام
في الدين ومداراة العدو اي الملاينة معه واحتمال اذى الخلق المصدر الاول مضاف الى مفعوله
والثاني الى فاعله اي التحمل لايذاء الخلق اياه وصلة الرحم المقطوعة صفة الرحم قال في الدرر شرح
الغرر صلة الرحم واجبة ولو بسلام وتحية وهدية وهي معاونة الاقارب والاحسان اليهم واللطف
بهم والمجالسة اليهم والمكالمة معهم بزور ذوي الارحام غبا فان ذلك يزيد الفة وحبا بل يزور اقرباءه
كل جمعة او شهر ولا يرد بعضهم حاجة بعض لانه من القطيعة في الحديث صلة الرحم تزيد في العمر

فضل الايمان حيا

قطيعة رحم

حديث آخر لا تنزل الملائكة على قوم فيهم قاطع رحم وفي آخر ان الله تعالى يصل من وصل رحمه ويقطع من
قطع انتهى وبر هو بكسر الباء ضد العقوق مضاف الى المفعول وهو الجاني واعطاء الحارم
بكسر الراء المهملة اي المحارف بفتحها بالفارسية تنك روزي كذا في المصابيح التجاوز عن الظالم
والاحسان الى المسيء اي الانعام الى من اساء اليك وهذا غير ثابت في كلا النسخ على ذي سكر وجميع
التورع عن اذى الخلائق باليد واللسان والجنان اي بالقلب كسوء الظن في حقهم والقصد الى تحاملهم
على فرض الاقتدار عليهم وان قوله وان كتابنا عطف على قوله ان علم الدين هكذا وهكذا الى آخره

والعلم الى علم اليقين

وان كتابنا هذا اي الشرح يشتمل على اكثر هذا العلم ويشير الى معظم هذا المقصود وينوي في تعلم
هذا العلم ان يعمل به لله سبحانه وتعالى واليوم الآخر وان يعلم الجاهل ويرشد الغوي اي الضال ويوقظ
الغافل من نومة الغفلة وفي البزازية طلب العلم والفقه اذا صحت النية افضل من جميع اعمال البر وكذا
الاشتغال بزيادة العلم اذا صحت النية لانه اعم نفعا لكن بشرط ان لا يدخل النقصان في فرائضه
وصحة النية ان يقصد وجه الله تعالى والآخرة لا طلب المال والجاه ولو اراد الخروج من الجهل ومنفعة الخلق
واحياء العلم قيل يصح نيته ايضا والمص زاد على الاول بعضا من الثاني مما يندرج في منفعة الخلق من تعليم
الجاهل وارشاد الغوي وايقاظ الغافل تكميلا للفائدة والا فهو في التحقيق عائد الى العمل لليوم
الآخر ولهذا لم يتعرض اليه الامام البزازي وهو فان التعلم لغير الله تعالى حرام باطل عن ابن عباس رضي
عن النبي صلعم انه قال من طلب العلم ليباهي به العلماء او يماري به السفهاء او يريد ان يقبل بوجوه الناس
اليه ادخله الله تعالى جهنم ذكره في العطف وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلعم من تعلم صرف الكلام
ليسبي به قلوب الرجال او الناس لم يقبل الله تعالى منه يوم القيمة صرفا ولا عدلا قوله صرف الكلام
اراد به فضله وزيادته يعني من تعلم الفصاحة وانواع البلاغة من الشعر وغيره من العلوم لا لله تعالى
بل ليميل قلوب الناس ما لهم لم يقبل الله تعالى منه صرفا اي حيلة او توبة او فريضة ولا عدلا اي فداء
او نافلة او فدية كذا في شرح المصابيح وقال في البستان وينبغي للمعلم ان يبتغي به وجه الله تعالى
والدار الآخرة لا الدنيا اذ لو اراد دونه فانه ينال الامرين جميعا قال الله ومن كان يريد
حرث الآخرة نزد له في حرثه وعن زيد بن ثابت رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم من كان
نيته الدنيا فرق الله عليه امره وجعل فقره بين عينيه ولم يأته من الدنيا الا ما كتب له ومن كان

للمتعلم

نيته

١٧

نيته الآخرة جمع الله تعالى شمله وجعل غناه في قلبه واتاه الله تعالى الدنيا وهي راغمة وأما اذا لم يقدر
على تصحيح النية فالتعلم افضل من تركه فانه اذا تعلم يرجى ان يصحح نيته انتهى وطلب العلم لا للعمل به خاصة
وهذا العلم بلا عمل كعروس بلا زينة وكشجر بلا ثمر وكسحاب بلا مطر وصدقة بلا اجر وصديق
بلا زهد وصدف بلا در وعين بلا بصر وقلب بلا فكر وفي الحديث علم لا ينفع ككنز لا ينفق منه
وتنفع العلم حسن الا صحبة اي في العبادة فمن لم يزدد بالعلم ورعا وزهدا لم يزدد من الله تعالى
الا مقتا اي بغضا شديدا او بعدا ابدا وقد كان النبي صلعم يتعوذ بالله تعالى من علم لا ينفع ويقول اللهم
اني اعوذ بك من علم لا ينفع وقلب لا يخشع ودعاء لا يسمع ونفس لا تشبع ذكره في الاحياء
وقال الحسن رحمه الله عقوبة العلماء موت القلب وموت القلب طلب الدنيا بعمل الآخرة ذكره في شرح
الخطب ويقول صلى الله عليه وسلم العلم علمان علم في القلب فذلك هو العلم النافع لصاحبه وعلم على اللسان
فقط بحيث يخلو القلب سائر الجوارح عن آثاره فذلك العلم حجة الله تعالى التي يلزم بها على بني آدم
فيقول له ماذا عملت بما علمت وكيف تضيعت شكر الله تعالى كذا في الاحياء فينكسه اسكانا مسرحا ويوقعه
فيما اراد ثم عطف على كان قوله وقال بعينه وقد قال صلى الله عليه وسلم من لم ينفعه علمه ضره جهله
اي يكون جاهلا حكما فيضره ذلك الجهل الحكمي اي يجعل ممقوتا بعيدا من الله تعالى وقال صلى الله عليه وسلم
اشد الناس عذابا عالم لم ينفعه الله تعالى بعلمه ذكره الامام رحمه الله انه قال ابراهيم بن ادهم رحمه
مررت بحجر فقال اقلبني تعتبر فاقلبته فاذا عليه مكتوب انت بما تعلم لا تعمل فكيف تطلب علم ما لم تعلم
وقال عيسى عم مثل الذي يتعلم العلم ولا يعمل به كمثل امرأة زنت في السر فحبلت فظهر حملها فافتضحت
فكذلك من لا يعمل بعلمه يفضحه الله تعالى يوم القيمة على رؤوس الخلائق ومن لم يعمل بعلمه زلت موعظته اي سقط
عن القلوب كما يزل القطر بالفتح والسكون المطر عن الصفا مقصور جمع صفاة بالفتح وهي صخرة
ملساء وهذا الكلام مذكور في التورية ايضا نص عليه في الروضة نقلا عن مالك بن دينار رحمه
وروي انه لما توفي شقيق البلخي لجميع الناس وقالوا التلميذه حاتم الاصم انت خليفة شيخنا وزاهدنا توفي
شقيق فاجلس فاعظنا قال امهلوني سنة حتى اصلح امري فرجعوا اخذ حاتم داره واشتغل بالعبادة
فلما تمت السنة خرج وذهب الى الشجرة بجدار داره وعليها صلصل كثير لا يرى ينظر ما خوفا منه فرجع
حاتم داره ورد الباب فلما جاءه الناس ولاموه بانه قد تمت السنة قال نعم ولكن امهلوني سنة

الصلصل اوكيك قوشي

اخرى فامهلوه فلما تمت السنة خرج حاتم رح الى هذه الشجرة وعليها من تلك الطيور فقرب اليهن
فلم يطرن فمد يده فطرن عنه فرجع ودخل داره فلما جاءه الناس والحوه استمهل منهم سنة
اخرى فامهلوه فلما تمت السنة خرج وعمد الى تلك الطيور فقرب اليهن ومسح بيده على ظهورهن
كلها فلم يطرن فرجع الى داره فرحا فلما جاءه الناس قال نعم حان الوقت فقالوا يا حاتم بالذي
خلقك الا ما اجبتنا ثلث سنين فقال لامرين احدهما اني كنت اجرب بالطيور والثاني اني
كنت استعمل ما تعلمت من العلم حتى اذا علمت الناس ينفعهم علمي وهذا هو المراد من ايرادنا هذه
الحكاية قال احمد بن اشرف رحمه الله لما سئل ابو حفص الكبير عن فضل صوم ايام البيض لم يجبه الا بعد
اسبوع فقلت له لم لم تجب في الجمعة الماضية فقال لاني ما كنت استعملت تلك المسئلة فالان صمت
تلك الايام من هذا الشهر ثم اخبرته عن فضله لينتفع به فاني لو علمته قبل استعمال ذلك لم ينتفع
به ويحكى عن شقيق رح الله انه كان في شبابه رئيس شبان فمر يوما مع اصحابه على بيت نار المجوسي
فقال تعالوا حتى ننظر ما يفعل المجوسي فنضحك منهم فدخلوا فاذا فيه شاب جميل الوجه يعبد النار
فعرض عليه الاسلام فقام اليه المجوسي ولطمه فخرج شقيق رح وذهب فلما تاب واناب الى ربه
مر مع اصحابه الزهاد على ذلك البيت فقال لهم تعالوا حتى نرى ما يفعل المجوسي فنشكر الله تعالى لما فضلنا
عليهم ورزقنا الاسلام فدخلوا فاذا فيه شيخ مجوسي يعبد النار فقال له شقيق لم لا تسلم وانت
شيخ جميل فقال اعرض على الاسلام يا شقيق فعرض الاسلام فاسلم وخرج الرجل وذهب معه فلما مضى سنون
قال له شقيق الا تخبرني بان الشاب الذي كان في بيت النار في سنة كذا قال انا كنت ذلك الشاب
فقال عرضت عليك الاسلام فلطمتني وعرضت عليك ثانيا فاسلمت قال انك كنت يومئذ
نجسا وظلمة لا تطهر نجاستي ولا تنور ظلمتي والان صرت طاهرا تطهرني ونورا تنورني نور
الله تعالى حزنك كما نورت ديني وكان علمك يومئذ قولا فلم ينفعني والان صار علمك فعلا فنفعني
كذا من الروضة ومن سنة السلف ان لا يولع بفتح اللام اي ان لا يكون حريصا مولعا
بجمع العلم ويسوف اي مع ان يؤخر العمل به هذا على طريقة قولهم لا تاكل السمك وتشرب اللبن
منتظرا فراغه من التعلم فان ذلك التسويف والانتظار من تسويل الشيطان اي تزيينه وتغفيله
وخدع بكسر الخاء وسكون الدال اي من مكر النفس وتلبيسها وفي مختار الصحاح خدعه ختله

صوم ايام البيض

وازاد

وازاد به المكر من حيث لا يعلم وخدعا بالكسر مثل سحره سحرا انتهى هذا هو المناسب للتسويل
وقد يقال خدع جمع خدعة كجمل وجملة فان الاجل ربما اي كثيرا ما يخترمه اي يقطعه ويتطرق اليه قبل التمام
بحق العلم فيصير اي يرجع الى النهاية كائنا في غمار الخاسرين في الديوان يقال دخلت في غمار الناس بضم
الغين المعجمة اي في جماعتهم وكثرتهم وفي الصحاح الغمرة بالفتح وان تكون الزحام في الناس والماء والجمع
غمار بضم الغين وفتحها وبكسرها ايضا على ما فهم من الديوان في موضع آخر منه المفرطين بتشديد
الراء اي المقصرين في الخدمة والعبادة او بتخفيفه اي المجاوزين عن الحد في اتباع الشهوات قال
الامام ان اكثر اهل النار بكاؤهم من سوف ويقولون واخرناه من سوف والمسوف المكيح
لا يدري ان الذي يدعوه الى التسويف اليوم فهو معه غدا وانما يزداد بطول المدة قوة ورسوخا
ويظن انه يتصور ان يكون للخائض في الدنيا والحافظ لها فراغ قط وهيهات ما فرغ منها الا من اطرحها
فما قضى منها احد لبانته وما انتهى منها ارب الا الى ارب قال اصل هذه الآفات كلها حب الدنيا والانس
بها والغفلة عن قوله صلعم احبب ما احببت فانك مفارقه ولا يتبع غرائب العلم قبل احكام اصل العلم
وهو اي اصل العلم معرفة الله تعالى اي حق معرفته وفي خالصة الحقائق روى عن ابن عباس رضي الله عنه انه
جاء اعرابي الى النبي صلعم وقال يا رسول الله علمني غرائب العلم فقال عم وما فعلت في راس العلم فقال الاعرابي
وما راس العلم قال النبي عم معرفة الله حق معرفته وذلك ان تعرفه بلا مثل ولا شبه ولا ضد ولا ند
فانه واحد واول وآخر وظاهر وباطن لا كفو له ولا نظير له فذلك راس العلم انتهى وقبل الاستعداد
للموت قوله قبل نزوله ظرف الاستعداد اي التهيؤ التام للموت قبل ان يرد عليه فان الله تعالى
يسئل العبد عن فضل علمه يوم القيمة كما يسئل الله تعالى العبد عن فضل ماله من اين اكتسبه وفي
ماذا انفقه وفي ايراد الفضل ايماء الى ان الله تعالى لا يسئل يوم القيمة عن كل شيء كما يدل عليه
بعض الاخبار بل عن امور تفضل وتزيد على الامور الضرورية قال في تفسير ابي الليث رح الله عن ابن عباس
رضي الله عنه انه قال ان ابا بكر رضي الله عنه سال رسول الله صلعم عن اكلة اكلها مع رسول الله صلعم
في بيت ابي الهيثم رضي الله عنه من لحم وخبز شعير وبسر قد ذنب اي بسر تمر قد بدا ارطابه من قبل ذنبه وماء
عذب فقال يا رسول الله انخاف ان يكون هذا من النعيم الذي يسال عنه فقال النبي عم انما ذلك
للكافر ثم قال ثلث لا يسال الله تعالى عنها العبد يوم القيمة ما يواري عورته وما يقيم به صلبه وما يكنه

من الحق والفجور وهو مسؤول بعد ذلك عن كل نعمة انتهى ويؤيده ما ذكر في بعض الكتب الفقهية وفي الصحاح
وارتاث الشيء اغتصبه وكتح الشيء سترته وصفة الورع بالفتح البرد ولكن المؤمن ستير ابيحا
العكس تحسن السمت بالفتح الطريق وهو ايضا هيئة اهل الخير والوقار بالفتح الحلم والرزانة والتودد
والكرم وهو ايثار الغير بالخير عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي عم انه قال الحليم متغافل والكريم
اذا قدر عفو كذا في خالصة الحقائق والاحتياط في الامور كلها بحيث لا يأخذ الا بالاجود فليس على
الشيطان شيء اشد من عالم يتكلم بعلم ويسكت بحلم هذا الكلام منقول عن ابراهيم بن ادهم رحمه الله
ثم قال ابليس لعنه الله لكونه اشد من كلامه ولا افضل عند الله تعالى من علم يزينه من التزيين حلم
وهو ترك الحدة وتحمل الشدة قال بعض المتكلمين الحلم زينة الرجال والعلم غنيمة ولهذا قال النبي عم
اللهم اغنني بالعلم وزيني بالحلم كذا في الخالصة وان قيام العالم بفتح اللام بكل عليم عامل وحليم
متحمل وحكيم يعلم الاشياء على ما هي عليه ويعمل على وفق الصواب وهو اي العلم المتصف بالحلم والحكمة
اعز من الابلق العقوق في الصحاح العقاق بالكسر الحوامل من كل حافر وقولهم طلب الابلق العقوق
مثل لما لا يكون لان الابلق اسم للذكر ولا يكون الذكر حاملا وحكي ان رجلا سال سفيان بن عيينة
يا ابا محمد اني اغبط ان ارى عالما زاهدا فقال ويحك تلك ضالة لا توجد في زماننا كذا في
الخالصة ويقدم في التعلم الاهم اي اهم جميع العلوم فالاهم اي ثم بعد ذلك يقدم اهم البواقي
وهكذا ويأخذ من كل علم احسنه وارشده اي ما يرشد صاحبه الى الصراط المستقيم كالفقه
والحديث والتفسير من العلوم الشرعية والنحو والمعاني من العلوم العربية ولا يأخذ منه
ما لا يكون ارشد واحسن فان فيه فوت العزيمة وتضييع العمر وان يتثبت يتفصل التمييز
به عنوك الاهم من غير الاهم والاحسن الارشد من ضده فلنتبع ما نتلوا عليك من تقسيم العلوم
الذي ذكره الامام في احياء العلوم وهو قوله واعلم ان العلوم الشرعية وهي ما استفيد
من الانبياء عم ولا يرشد اليه العقل ولا التجربة والسماع كافي الحساب والطب واللغة واما
غير شرعية وهي تنقسم الى محمود فهو ما يرتبط به مصالح الدنيا كالطب والحساب والفلاحة والحياكة
وغير ذلك من اصول الصناعات حتى الحجامة فان كلها ضرورية في حاجة بقاء الابدان وفي
المعاش وقسمة الوصايا والمواريث فهي محمودة لكونها من فروض الكفايات واما التعمق

في دقائق الحساب والطب وغير ذلك مما يستغنى عنه ولكنه يفيد زيادة قوة في القدر المحتاج اليه فهو فضيلة
لا فريضة والى مذموم كعلم السحر والطلسمات وعلم الشعبذة والتلبيسات والى مباح فهو العلم
بالاشعار التي لا سخف فيها وتواريخ الاخبار وما يجري مجراه واما العلوم الشرعية فهي محمودة
كلها ولكن قد يلتبس بها ما يظن انها شرعية ويكون مذمومة وله في ذلك بيان طويل لم
نورده خوفا من الاطناب قال فان قلت لم لم تورد في اقسام العلوم الكلام والفلسفة
وتبين انهما محمودان او مذمومان فاعلم ان حاصل ما يشتمل عليه علم الكلام من الادلة التي ينتفع بها
فالقران والاخبار مشتمل عليه وما خرج عنهما فهو اما مجادلة مذمومة واما مشاغبة بالتعلق
بمناقضات الفرق وتطويل بنقل المقالات اكثرها ترهات وهذيانات تزدريها الطباع
وتمجها الاسماع وبعضها خوض فيما لا يتعلق بالدين ولم يكن شيء منه مالوفا في العصر الاول
وكان الخوض فيه بالكلية من البدع ولكن تغير الان حكمه اذ حدثت البدع الصارفة عن مقتضى
القران والسنة وظهرت جماعة لفقوا لها شبها ورتبوا فيها كلاما مؤلفا فصار ذلك المحذور
بحكم الضرورة مأذونا فيه بل صار من فروض الكفايات وهو القدر الذي يقابل به المبتدع اذا قصد
الدعوة الى البدعة واما الفلسفة فليست علما براسها بل هي اربعة اجزاء احدها الهندسة
والحساب وهما مباحان كما سبق ولا يمنع منهما الا من يخاف عليه ان يتجاوز بهما الى علوم مذمومة
والثاني المنطق وهو بحث عن وجه الدليل وشروطه ووجه الحد وشروطه وهما داخلان في علم الكلام
والثالث الالهيات وهو بحث عن ذات الله تعالى وصفاته وهو داخل في الكلام والفلاسفة لم ينفردوا
فيها بنمط اخر من العلم بل انفردوا بمذاهب بعضها كفر وبعضها بدعة وكما ان الاعتزال ليس
علما براسه بل اصحابه طائفة من المتكلمين واهل البحث والنظر قد انفردوا بمذاهب باطلة فكذلك
الفلسفة والرابع الطبيعيات وبعضها مخالف للشرع والدين الحق فهو جهل وليس بعلم حتى
نورده في اقسام العلوم وبعضها بحث عن صفات الاجسام وخواصها وكيفية استحالتها
وتغيرها وهو شبيه بنظر الاطباء الا انهم ينظرون في جميع الاجسام من حيث تتغير وتتحرك والا في
بدن الانسان من حيث يصح ويمرض ولكن للطب فضل عليه وهو انه محتاج اليه واما علومهم في
الطبيعيات فلا حاجة اليها الى هنا كلامه والى هذا المعنى الذي ذكر المصنف به اشار الامام

ان في تقول ما حوى العلم جميعا احد لا ولو مارسه الف سنة انما العلم بعيد غوره فخذوا من كل
علم احسنه ويقتبس اي يستفيد ويكتسب من كل فن حظا كافيا غير زائد على قدر الحاجة ولانا فقه
عنه فقد قيل من طلب الله تعالى بالكلام اي بعلم الكلام وحده تزندق اي يكون زنديقا وهو على ما ذكر
في المغرب نقلا عن ابي الليث رح من لا يؤمن بالآخرة وبوحدانية الخالق وعن ثعلب ان الزنديق
ليس من كلام العرب ومعناه على ما يقوله العامة ملحد دهري وعن ابي دريد رضي الله عنه انه
فارسي معرب واصله زنده اي من يقول بدوام بقاء الدهر ووجه كونه زنديقا وهو انه يستولي
ادلة المبطلين على قلبه فلا يقدر ان يخلصه منها فيعتقد على مقتضاها يعني ينبغي ان يطلب الله
بالكلام مع باقي العلوم لا بالكلام وحده وفيه تنبيه على جواز الاشتغال بالكلام قدر الحاجة وفي
البزازية تعلم علم الكلام والنظر فيه والمناظرة وراء قدر الحاجة منهي عنه ودفع الخصم واثبات
المذهب يحتاج اليه وقول من قال ان تعلمه والمناظرة فيه مكروه مردود والكردري عن الثاني ان
امامة المتكلم وان بحق لا يجوز محمول على الزوايد وراء الحاجة والمتوغل فيه كما قيل من طلب
الدين بالكلام تزندق ولا يريد به المتكلم على قانون الفلاسفة لانه لا يطلق على مباحثهم علم الكلام بل خارج
عن قانون الاسلام وهو من اجزاء الهدى وتعلم علم النجوم لمعرفة القبلة واوقات الصلوة لا باس
به والزيادة حرام انتهى ومن طلبه اي الله تعالى بالزهد وحده غير مقارن للعلم ابتدع اي ارتكب
البدعة فان طلب الله تعالى بالزهد وحده بدعة والسنة طلبه مع الزهد الموالي للعلم ومن طلبه
بالفقه وحده تفسق اي صار فاسقا يعني خارجا عن الطريق الموصل الى معرفة الله تعالى اذ لا يتخلص
من التقليد ولا يميز ما يصلح القلب ويفسده من الصفات الباطنة وعن ابي الليث رح من تعلم
الفقه ولم ينظر في علم الزهد والحكم فسد قلبه ومن تفنن تخلص عن كل من التزندق والابتداع
والتفسق ولا يستكثر من كتب العلم من غير اتقان واحكام لها ولا دقق في الاطلاع على ما فيها
فانه اي الاستكثار المذكور من اشراط الساعة اي من علائم القيمة وليطلب من العلم ما يقام
به سنة او يثلم اي يهدم والثلمة الخلل في الحائط وغيره وفعله من باب ضرب فانثلم وفي
وفي المصادر ثلم رخنه كردن به بدعة وفي الحديث من ادى حديثا الى امتي ليقام به سنة من
سنن الاسلام او يثلم به بدعة وجبت له الجنة اي يكون كالواجب على الله تعالى نظرا الى الصدقة

في وعده فالوجوب هنا يرجع الى معنى اللياقة في الاستحقاق الكامل والا فلا يجب على الله تعالى شيء
عندنا خلافا للمعتزلة كذا في شرح المشارق ولا يرغب اي لا يعرض عن العلم والتعلم فان الرغبة اذا
استعملت بفي يكون بمعنى الارادة يقال رغب فيه اي اراده واذا استعمل بعن يكون بمعنى الاعراض
اذا لم ينجع اي لم يؤثر يقال نجع فيه الوعظ والدواء اي دخل واثر وبابه قطع في قلبه منه اي من العلم
شيء فانه اذا دخل مسامعه جمع مسمع بالكسر آلة السمع الاذن والاظهر ان يقال سمعه
لكن انما جمعه اما باعتبار اطلاق الجمع على الاثنين او بقصد الدخول مرارا فكان المسمع يتجدد
في كل سماع فيتكثر بكثرة السماع نفعه يوما اي في يوم من الايام فيتضرع الى ربه جل جلاله ان
ينفعه بما علمه ويعلمه بتشديد اللام فيهما بما ينفعه وعن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال كان رسول
الله صلعم يقول اللهم انفعني بما علمتني وعلمني ما ينفعني وزدني علما الحمد لله على كل حال واعوذ بالله
من عذاب النار ذكره في المصابيح فانه كفى بترك العلم تضييعا ابا وفي بترك زايد كما في قوله
تعالى كفى بالله شهيدا اي كان انه يكفي ترك العلم ان يكون تضييعا له روي انه قال
رجل لابي هريرة رضي الله عنه اريد ان اتعلم العلم واخاف ان اضيعه فقال كفى بترك العلم اضاعة
كذا في الاحياء فقوله فانه كفى الى آخره تعليل لقوله فيتضرع ان يعلم يعني انما يتضرع ويطلب العلم
لان ترك العلم انعدم طلب والسكوت عن تحصيله يكفي اضاعة له وتهاونا به اي تركه اضاعة واستحقار
له وانما لانه يقال اهمل الشيء خلي بينه وبين نفسه وهو كناية عن وضع قدره وعدم الالتفات اليه ويؤيده
قوله وتهاونا به من تهاون به استحقره وقيل لابن المبارك رح الى متى انت اي الى اي زمان
تكون في طلب العلم والحديث قال لا ادري لعل الكلمة التي فيها نجاتي لم اسمع بعد فلا يرغب عن العلم الى ان
يأتيه الموت وفي الخالصة قال بعضهم كل عبادة كالصلوة والصوم فرض في وقت دون وقت وتعلم العلم
فرض في جميع الحالات وهذا معنى ما قيل اطلبوا العلم من المهد الى اللحد واوحى الله تعالى لداود عم يا داود اتخذ نعلين
من حديد وعصا من حديد واطلب العلم حتى تنقطع نعلاك وتنكسر عصاك ولا نظن يتعنينا عن العلم بال
ما بعد قوله تع لنبيه صلعم وهو اعرف العارفين بالله تعالى واحكامه قوله وقل رب زدني علما منقول القول
وحكي انه قيل لعبد الله بن المبارك لو ان الله تع اوحى اليك انك تموت العشية فماذا تصنع اليوم قال
اقوم واطلب العلم لان الله تع اعطى لنبينا صلعم كل شيء ولم يأمره بطلب الزيادة واعطى العلم والعمل

بطلب الزيادة وقال تعالى وقل رب زدني علما وعن الكسرى انه قال العلم افضل من كنوز الدنيا فانها
تنفنى مع الانفاق والعلم يزكو على الانفاق وان العلم يحرس اهله من كل آفة والمال يوقعها في
الآفات وانما مثل العلم كمثل السراج على الطريق يقتبس من ضوئه الذاهب والجائي وينتفع
به ولا ينقص هو اصلا انتهى كلام الخالصة ومن السنة ان يطلب العلم يوم الاثنين والخميس
والجمعة فانه ييسر له اى للطالب طلبه فيه اى طلب العلم في تلك الايام الثلاثة هكذا روى عن
انس بن مالك رضي الله عنه ذكره في الخالصة ويتواضع لمن علمه خيرا ولو حرفا قال الموصلي قال
علي رضي الله عنه من علمني حرفا صيرني عبدا ويتملق له في مختار الصحاح تملق له تملقا وتملاقا اى تودد اليه
وتلطف له واعلم ان التواضع هو ان يضع شيئا من قدره الذي يستحق به لا الى ان يصل الى غاية
التذلل والتملق هو ان يضعه الى ان يصل اليه والتواضع محمود والتملق مذموم الا في طلب العلم
فانه ينبغي ان يتملق لاستاذه وشركائه لان العدل ان يعطى كل ذي حق حقه قال صلى الله عليه وسلم
ليس من اخلاق المؤمن التملق الا في طلب العلم كذا في الاحياء او تعليم المتعلق واما التملق بمعنى
التبصبص هو ان يقول بلسانه ما ليس في قلبه فهو مذموم ويدعو له بالخير سرا وجهرا ويكثر
وينصره وقال النبي صلى الله عليه وسلم من علم عبدا آية من كتاب الله تعالى فهو مولاه وروي عن الامام
علي رضي الله عنه انه قال انا عبد من علمني حرفا وانشد هذين البيتين بيت رأيت احق الحق حق المعلم
واوجبه حفظا على كل مسلم • لقد حق ان يهدى اليه كرامة • لتعليم حرف واحد الف درهم • ولا
ينبغي ان يخذله اى يترك عونه ونصرته ولا يستأثر اى لا يختار عليه احدا فان فعل ذلك الخذلان
والاستيثار فقد انفصم اى قطع وكسر عروة في المغرب عروة القميص والكوز والدلو معروفة وقد
يستعار لما يوثق به ويعول عليه من عرى الاسلام ومن احترام العلم واجلاله اى تعظيمه ان لا يقرع
عليه باب داره بل ينتظر خروجه كما قال الله تبارك وتعالى ولو انهم صبروا حتى تخرج اليهم لكان خيرا
لهم فان النبي عم معلم للصحابة رضوان الله تعالى عليهم اجمعين ولا يخالفه فيما يامره به من مباح الدنيا
ويتحرى اى يطلب مسرته اى جلب سروره في ذلك المذكور من التواضع والتملق والدعاء
والخدمة والنصرة وغير ذلك كله ويقدم حق معلمه على حق ابويه وسائر المسلمين فانه روي
عنه صلى الله عليه وسلم انه قال خير الآباء من علمك وقد اشير اليه في قول علي بيت رأيت احق الحق

حق المعلم كاتم وروي انه قيل للاسكندر ذي القرنين لم تعظم استاذك اكثر من ابيك فقال نعم
قال لان ابي نزلني من السماء الى الارض واستاذي يرفعني من الارض الى السماء فاذا كان
في حق الوالد كذلك فكيف لغيره ولا يعض بفتح الضاد المعجمة في الافصح وروي بكسر عن
الفراء اى لا يبخل بشيء من ماله عن معلمه ولا يتبع زلته وهفوته عطف تفسيرة يقال تبعه واتبعه
اذا مشى خلفه او مر بك فمضيت معه كذا في المغرب وقد صحح في بعض النسخ المعتمدة بتشديد الباء
من تتبعه تتبعا اى تطلبه متتبعا له ويحمل ما يسمع من سقطاته اى خطاياه والسقط بفتحتين
في الاصل الخطاء في الكتابة والحساب كذا في الصحاح على احسن تاويل حملا للمؤمن على الصلاح
وهو اقرب من الفلاح ومن سنة الدين ان يكظم غيظه اى يتجرع غضبه على سماع العلم
قال النبي عم من كظم غيظا وهو يقدر على انفاذه ملأ الله تعالى قلبه امنا وايمانا ولا يخلطه بكسر اللام
بهزل وهو خلاف جد بك لطيم فيميته على وزن يمد اى يرمیه قلبه ولا يقبله ولا يضحك فيه اى
في العلم وسماعه ولا يلعب فيموت قلبه ولا يجادل في العلم ولا يماري اى لا يعارض فيه فانه يوقع
اى يدق باب الضلال ومن سنة الدين ان يتذكر ما يحفظ في نفسه ليبيح اى يؤثر في نفسه
ويرسخ في قلبه وينبت كينبت من نبت الشيء نباتا فطبعه نبات الزرع في القراح بفتح القاف
المزرعة التي ليس عليها بناء ولا فيها شجر ويسال عما يحتاج اليه دون ما يستغني عنه بفتح حرف
المضارع فيهما ويحسن سؤاله فان حسن السؤال نصف العلم والسؤال مفتاح خزائن العلم فان
صدور العلماء خزائنه فيفتح ابوابها اى افواههم بالسؤال عنهم ويتعلم في صغره قبل البلوغ وبعضه في
الحديث مثل بفتحتين الذي يتعلم في صغره كالوشم بالفتح والسكون اسم من وشم يده اى غرزها
بالابرة ثم ذر عليها النيلج او الكحل فيبقى على لونه كالحال كذا في التكملة على الصخرة بسكون الخاء
المعجمة هي الحجر وانما قال على الصخرة مبالغة في تشبيه يعني كما يكون كالمنقوش على الحجر والذي
يتعلم في الكبر كالذي يكتب على الماء المتجمد وغيره فانه يزول سريعا ومن ههنا قيل ان الغصون اذا
قومتها اعتدلت وليس ينفعك التقويم بالخشب ويتعلم من كل صغير وكبير وغني وفقير ولا يستنكف من اقتباس
العلم والخير ممن هو دونه اى دني حالا منه فان الحكمة وقد تم معناها ضالة المؤمن حيث وجدها اخذها
وقيد صار ايضا العلم سبب النجاة عن سبع الجهل وهو يطلب مهربا من سبع بنفسه لا يوفق بينهما

انه يرشده الى المهرب شريفا او خاملا هكذا ينبغي للطالب الهارب عن سبع الجهل ان لا يفرق بينهما وفي
سنة الدين ان لا يتعلم الا من كل عالم ناصح تقي الجيب طاهر القلب كذا في الفلوس مأمون العيب
بالعين المهملة وقد يصحح بالغين المعجمة مفسرا بانه مأمون من الغيبة في الدين كريم العرق شريف
النسب كبير السن فان المشايخ قالوا اياكم والحدثات ولا يخالط السلطان ولا يلابس الدنيا
ولا يشتغل عن امر دينه عن انس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلعم العلماء امناء
الرسل ما لم يدخلوا الدنيا ولم يخالطوا السلطان فاذا دخلوا في الدنيا وخالطوا السلطان فاحذروهم
واعتزلوهم وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه اذا كان العالم راغبا في الدنيا كانت مجالسته
للجاهل جهلا وللفاجر فجورا وتفسد قلب المؤمن وقال عبد الله بن عمر رضي الله عنه العالم طبيب الدين
والدرهم داؤه فاذا كان الطبيب يجر الداء الى نفسه فكيف يداوي غيره ونعم ما قيل فيه بيت
وغير تقي يأمر الناس بالتقى ۞ طبيب يداوي الناس وهو مريض ۞ وعن ابن مسعود رضي
عنه لو ان اهل العلم صانوا العلم ووضعوها عند اهلها لسادوا اهل زمانهم ولكنهم وضعوها عند
اهل الدنيا لينالوا من دنياهم فهانوا عليهم وقال الفقيه ابو الليث رح من جلس مع السلطان زاده الله
تعالى الكبر وقساوة القلب نعوذ بالله تعالى الا هنا من خالصة الخلائق وذكر في الروضة ان داود بن العباس
والي خراسان وكان سورها فاتنا فيما بين الامراء خرج يوما للصيد فاستقبله خلف بن ايوب رح فنزل داود
عن دابته ليسلم عليه فلما راه خلف هرب منه والصق وجهه بحايط فلم يرد عليه جواب سلامه فقال داود
يا خلف ان لم ترد علي سلامي فارني وجهك انظر اليه ثم انصرف فاني سمعت آبائي يروون عن النبي عم
انه قال النظر الى وجه العالم عبادة فقال خلف رح اني وجدت في الاخبار ان الكلام مع الامراء حرام
ولم اجد فيها ان النظر اليهم حرام ام حلال فلا افعل شيئا اشك فيه قال [illegible] خلف رحمه الله فعاد
اليه داود رح فلما سمع خلف رح ان الله حول وجهه الى الحايط فدخل عليه داود رحمه الله فقال له
متعذرا ايدك الله الامير انه لم ينم طول الليل وقد نفس الآن فنادى خلف رحمه الله فقال يا بني ان الكذب
حرام انا لست بنايم لكن رأيت في الاخبار ان الكلام مع الامراء حرام ولم ار ان النظر اليهم حرام
ام حلال فتحولت وجهي كيلا اراه فاني لا افعل شيئا اشك فيه فلما ايس داود رحمه الله رفع يديه ووجهه
الى السماء فقال الهي انه يتقرب اليك بالاعراض عني وانا اتقرب اليك بالنظر الى وجهه فاغفر لنا

عدل صح

جميعا برحمتك يا غفار فانصرف قال في الحكاية لما توفي داود رح رآه في المنام وقيل له ما فعل الله
بك قال غفر لي ولخلف بن ايوب بذلك الدعاء الذي دعوت عنده حين اعرض عني بوجهه
ويسافر في طلب العلم الى اقصى البلاد النائية اي البعيدة ولو للوصل سحج الارض كلها مع
سحج الابل يومها اي سارت بقدمه اي راجلا في طلب حديث واحد وحكي ان الشعبي
قال لابنه لو ان رجلا سافر من المشرق الى المغرب فاستفاد في طريقه كلمة واحدة من عالم
ما قلت ان سفره قد ضاع وحكي ان خلف بن ايوب رح ارسل ابنه من بلخ الى بغداد للتعلم نفق
عليه خمسين الف درهم فلما رجع قال له ما تعلمت قال تعلمت هذه المسألة ان زمان الغسل
من الطهر في حق صاحب العشرة ومن الحيض فما دونها فقال خلف والله ما ضيعت سفرك كذا
في الكفاية وقد مر ان الله تعالى امر داود باتخاذ نعلين وعصا من حديد وطلب العلم حتى ينقطع نعلاه
وينكسر عصاه ومن سنة المعلم ان ينوي بتعليمه ارشاد عباد الله تعالى الى الحق ودلالتهم على ما
يصلحهم فلان يهدي الله تعالى على يديه رجلا خير له مما طلعت عليه الشمس والقمر ذكر الامام رح انه قال رسول
الله صلعم لما بعث معاذ رضي الله الى اليمن لان يهدي الله بك رجلا واحدا خير لك من الدنيا
وما فيها ولان يرد المعلم الناصح عبدا ابقا من الله تعالى الى طاعته احب الى الله تعالى من عبادة الثقلين
اي الانس والجن سميا بالثقلين لانهما ثقلا الارض وقيل لانهما مثقلان بالذنوب كذا في شرح المصابيح
وعلامة المعلم الناصح قطع الطمع عن الخلق والاستحياء عن الحق وتقريب الفهم الى نفسه في التعليم و
الرفق في التعليم والتواضع للمتعلم بحيث لا يظهر عليه الكبر على ما هو المعتاد عند ابناء زماننا
والعطف بالفتح والسكون اي الشفقة عليه ويبدأ المعلم في تعليم الطالب بالاقرب فالاقرب مما يفتقر اليه الطالب
واتم ما يعينه في معاشه في الدنيا ومعاده في الآخرة ولا يعلم العلم الا لاهله قال النبي صلعم لا تطرحوا
الدر في افواه الكلاب وقال صلعم لا تعلقوا الجواهر في اعناق الخنازير ان الحكمة خير من الجوهر ومن
كرهها فهو شر من الخنزير وقال عكرمة رح ان لهذا العلم ثمنا قيل وما هو قال ان تضعه فيمن يحمله
ولا يضيعه روي عن عثمان بن ابي سليمان رح قال كان رجل يخدم موسى نجي الله تعالى حدثني موسى
كليم الله تعالى حتى اثرى وكثر ماله ففقده موسى عم فجعل يسأل عنه فلا يحس له اثرا حتى جاءه رجل ذات
يوم وفي يده خنزير وفي عنقه حبل اسود فقال له موسى عم اتعرف فلانا قال نعم هو هذا الخنزير فقال

موسى عم يا رب اسالك ان ترد الى حاله حتى اساله فيما اصابه فاوحى الله تع لو دعوت بالذى دعانى
به آدم عم فمن دونه ما اجبتك فيه ولكني اخبرك صنعت هذا به لانه كان يطلب الدنيا بالدين كذا
ذكر في شرح الخطب في وضع العلم في غير اهله ولا يكتم العلم عن اهله فان وضع العلم في غير اهله اضاعة
له ومنعه عن اهله ظلم وجور يسأل عن كل منهما يوم القيمة قال الله تعالى واذ اخذ الله ميثاق الذين اوتوا
الكتاب لتبيننه للناس هو ايجاب للتعليم وقال تع وان فريقا منهم ليكتمون الحق وهم يعلمون
وهو تحريم للكتمان وقال النبي صلعم من علم علما فكتمه الجم يوم القيمة بلجام من نار وقال عم على خلفائي
رحمة الله قيل ومن خلفاؤك يا رسول الله قال الذين يحيون سنتي ويعلمونها عباد الله تعالى كذا في الاحياء
ومن السنة ان يتكلم في كل صنف بما يبلغه عقله ويدركه ذهنه. كما قيل كلم الناس على قدر عقولهم
وفي شرح الخطب حكي ان عليا كرم الله وجهه قال لبعض الملحدين ان كان ما قلته حقا فقد تخلصت
وتخلصنا وان كان ما قلنا حقا فقد هلكت وتخلصنا قالوا ومن الظاهر البين ان عليا رضي الله عنه
ما تكلم هذا عن شك ولكن كلم الملحدين على قدر عقله انتهى وقال بعضهم نظما في هذا المعنى **شعر**
زعم المنجم والطبيب كلاهما ٭ لا تحشر الاجساد قلت اليهما ٭ ان صح قولكما فلست بخاسر
وان صح قولي فالخسران عليكما ٭ وقد كبر اشرا وفتنة اي يحدث العالم بحق فيكذب معاند
ويتهاون به بليد غير زكي او يفهمه البليد على غير وجهه اي على غير ما يراد به ويحدث في الناس بما يأخذه
القلوب ويفهمه عفوا اي بلا كلفة ومشقة قال الله تعالى خذ العفو اي الميسور من اخلاق الرجال ولا
تستقص عليهم ويقال اعطاه عفوا له يعني اعطاه بغير مسئلة كذا في مختار الصحاح فيحدث المحكمات سعة
اي استغناء عن المشكلات ينبغي ان يحدث الناس بمحكمات القرآن لكونها سهل المأخذ دون مشكلاتها
ومتشابهاتها واعلم ان اللفظ اذا ظهر منه المراد فان لم يحتمل النسخ فمحكم والا فان لم يحتمل التأويل
فمفسر والا فان سيق لاجل ذلك المراد فنص والا فظاهر واذا خفي فان خفي لعارض فخفي وان خفي لنفسه
ولا درك عقلا فمشكل او نقلا فمجمل او لم يدرك اصلا فمتشابه وهذا حديث اجمالي ذكر تفصيله في كتب
الاصول وان شئت تحقيقها فعليك بمطالعتها هذا ولا يذهب عليك ان في قوله سعة عن المشكلات
ايهاما لطيفا لا يخفى على كل ذي طبع وذهن مستقيم ولا يحدث الى جهل الغريب النفيس المحجب اي المغرور
الغير المجرب للامور حقيقة فيامن فيقول ان الله تعالى كريم فلا يسعى في العمل الصالح بل لا يبالي عن المعاصي

فمن منع الحكمة اهلها اضاعه ومن منع المستوجب فقد ظلم

وانت

23

وانت تعلم ان الرجاء بغير عمل انما هو كمثل اجر استاجر رجل كريم على اصلاح آوانيه وشرط له الاجر
فجاء الاجير وكسر الاواني وافسد جميعها ثم جلس ينتظر الاجر ويزعم ان المستاجر كريم افتراه ان العقلاء
في انتظاره راجيا او مغرورا متمنيا ولا يشدد عليه فيياس فان الامن واليأس حرامان
بل كفر فلا يحدث بهما لئلا يوقعه في الحرام والكفر وفي حديث علي رضي الله عنه ان الفقيه كل الفقه
من لم يقنط بتشديد النون الناس اي لا يجعلهم ايسين من رحمة الله تعالى ولم يؤمنهم بتشديد
الميم اي لم يجعلهم آمنين من مكر الله تعالى ولا يتوسع في الكلام اي ولا يذهب بلا مبالات
في وجوه الحديث اي توجهاته يمينا وشمالا ولا يتنطع الشين وفي الحديث ان تشقيق الكلام من
الشيطان يقال شقق الكلام اذا اخرجه احسن مخرج ذكر الامام رح في الاحياء ان النبي عم قال الا
هلك المتنطعون ثلث مرات والتنطع هو التعمق في الكلام والاستقصاء فيه وكذلك التقعر
وتكلف السجع والتصنع في المحاورات بالتشبيهات وبسط المقدمات فان مقصود الكلام تفهيم
الغرض فما وراء ذلك من التصنع المذموم والتكلف الممقوت الذي قال فيه صلى الله عليه وسلم
انا واتقياء امتي برآء من التكلف ولا يدخل في هذا الجنس تحسين الفاظ الخطابة والتذكير من غير
افراط وتفريط لان المقصود منها تحريك القلوب وتشويقها وقبضها وبسطها ولرشاقة اللفظ
تأثير فيه لائق به واما المحاورات التي تجري في قضاء الحاجات فلا يليق به السجع والتشدق
والاشتغال به من التكلف المذموم ولا باعث عليه الا الرياء واظهار الفصاحة والتميز بالبراعة
وكل ذلك مذموم يكرهه الشرع ويزجر عنه انتهى ولا يكثر على المستمع اكثارا يملّه من الملال يعني
الاسام بالفارسية ملول كردن فانه اي النبي صلعم كان يتخول اي يتعهد ويتحفظ التخول بالخاء المعجمة التعهد
وحسن الرعاية ويروى بالمهملة ايضا وهو تفقد مكان القبول بالموعظة في الاوقات كذا في شرح المصابيح
اصحابه وقتا بعد وقت بالموعظة مخافة السآمة وهي كالملالة لفظا ومعنى فاذا احس المتكلم
بسآمة المستمع كف اي امتنع عن الكلام وسكت يقال كف عن الشيء وكف بصره ايضا يتعدى
ويلزم وبابهما رد وقد ورد في الحديث النهي عن الاكثار في الكلام وسيجئ تحقيقه ان شاء الله تعالى
في نقل سنن الكلام ويؤدي ما عنده من احكام الدين على وجهه كما سمعه لا يزيده ولا ينقصه
لانه نقل الوحي المنزل من الله تعالى ابتداء ومآلا فان خيانة الرجل في العلم اشد من خيانته في

يعطيه ملامة وكلالة

ووجد

اي صح

الّا ما ولا يحدث بكل ما سمع فان بعضه قد يكون كذبا غير مطابق للواقع او يكون مما يوجب ايذاء الغير
من ما يقع بسببه فيما يصير وبالا اى ثقلا عليه يتحمل وبال عنه يوم القيمة ولا يتكلم بما لم يسمعه وما لم
اى لم يعلم على يقين من اخبرت الشئ اخبره فان من قال من العلم بغير سماع ولا تحقق بصحته بل
تفوه على سبيل التخمين والتهور دخل النار بغير حساب اى قبل الحساب فان هذا القول يكفى لان
يكون سببا للدخول ولا حاجة الى ان يحاسب ولا يفتى بما لا يعتمد عليه نصا جليا واضحا او دليلا
ظاهرا من كتاب الله تعالى وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم واجماع الامة ولهذا كانت الصحابة رضوان
الله تعالى عليهم اجمعين يحترزون عن الفتوى حتى كان كل واحد منهم يحيل على صاحبه وما كانوا يخبرون
اذا سئل عن علم القران وطريق الاخرة ولم يذكر المصنف القياس لانه بالحقيقة راجع اليها ولا يرتفع حديث
النبى صلعم بالحسنة اى برده الى الحسن التاويل فيما يحتاج الى التاويل ويحمله على ارشد الوجوه والنهاية
بالديانة ولا يحدث عمن لا تقبل شهادته فان من روى حديثا يرى انه كذب فى صحته فهو احد الكاذبين فى تنقيح الا
على صيغة التثنية احدهما المفترى والثانى الناقل لاعانته المفترى وتشاركه له بسبب نشره واشاعته
فهو كالمفترى كالمعاون على ظلمه فهو ظالم وقد يروى الكاذبين بكسر الباء على صيغة الجمع باعتبار كثرة
النقلة كذا فى شرح المصابيح ولا يحدث الا بما يشهد اصول الدين لصحته ويصدقه ويوافقه
مشاهير جمع مشهور كمحذور ومحاذير الاخبار من السلف الصالحين والاثار النبوية
والايات القرانية ومما يعرف به صحة الحديث ان يلين على وزن يبيع من اللين له اى لذلك
الحديث ابشار جمع بشرة كاشجار وشجرة وهى ظاهر جلد الانسان اهل البصائر جمع الذين
كانوا ذوى بصيرة اى يلين اشعارهم لان الشعر تابع للجلد فاذا لان الجلد لان الشعر القائم به
اقشعرار ان يعرفه قلوبهم اى يكون بحيث يشهد قلوب اهل البصائر بجسد هذا الحديث ولا يبعد
بل يرونه قريبا منهم اى من انفسهم ولن يرزق هذا الذوق الا لاهل الخصوص من الصفياء
والانقياء جمع صفى وتقى مثل طبيب واطباء ومن تصدى وتعرض للتعليم فان عليه ان يخالق
الناس بخلق حسن وعليه ان يعمل بعلمه قبل ان يدعو اليه غيره فيكون داعيا بقوله وفعله وحاله
فان الواعظ بالعمل اى العامل بما قد سماه والواعظ بالقول فقط ضايع كلامه وعليه ان
يستعمل الحلم بان يجتنب عن الغضب بان يكظمه كلما جاء ويستعمل التؤدة اى التثبت والوقار

ما سمعه

بغير ضبط المسموع

او مطابقا للواقع

اعلم ان السماع شرط فى تغيير الرواة والفقه فى تاويله وتحقيق معانى الاحاديث فليكن فى العلم

بترك

بترك الخفة والاستعجال ويستعمل الرفق بترك العنف ويستعمل المداراة اى الملاينة مع الناس فيما
ينوبه من الامور الدنيوية كالخطابة والامامة والتدريس وغير ذلك ولا يبالى اى لا يلتفت ولا ينفعل
اذا لم يقبل قوله فى بعض المسائل لعارضة شبهة لا لعناد او استنكار ولا يندرج فيما تقدم قوله عم لا تطرحوا
الدرر فى افواه الكلاب كما مر بل يبتلى ويقول فى نفسه انما الدعوة مفوض الىّ دون الهداية وانما الهداية
من الله عز وجل ويتضرع من الله تعالى هدايتهم ولا يعرض بهذا القدر عن الوعظ والتعليم ولا بأس بان
يمتحن فهم المتعلم ويبحث عن حرصه على التعلم فان النبى صلعم كان يجرب اصحابه رضوان الله عليهم اجمعين بنحو
من ذلك كما قال عم ان من الشجرة شجرة لا يسقط ورقها وانها مثل المسلم حدثونى ما هى فوقعوا
فى شجرة البوادى جمع بادية ووقع فى نفس ابن عمر رضى الله عنه انها النخلة فاستحيى ان يسبق الاكابر بذكرها اى فسكت
روى انه قال عم وهى النخلة قال ابن عمر رضى الله عنهما فذكرت ما وقع فى قلبى لعمر رضى الله عنه فقال لو كنت قلته كان
احب الىّ من الدنيا وما فيها ومن السنة ان لا يشافه الناس فيه هى المخاطبة على سبيل المواجهة احدا
بالتثريب وهو التعيير والاستقصاء فى اللوم والملامة والتوبيخ والعتاب يطلق فى علماء ويعم الجماعة من الناس
فان النبى عم كان يقول فى مثل ذلك ما بال اقوام يفعلون كذا اى ما حالهم والاستفهام فيه للتوبيخ وقال
النبى صلعم من عير اخاه بذنب قد تاب عنه لم يمت حتى يعمله كذا فى المصابيح ومن السنة ان لا يجيب متعنتا
اى طالب زلة فى سؤاله ولا من يلقى عليه الغلوطات من الاغلوطات فى مختار الصحاح الاغلوطة بالضم ما يغلط به
من المسائل فقد نهى النبى عم عن الاغلوطات لما فيه من الايذاء والاذلال للمسؤل عنه كما لو قيل رجل مات
وخلف زوجته واختها فاوجب الشرع نصف ميراثه للزوجة ونصفه الاخر لاختها فكيف يكون هذا
وجوابه ان الميت عبد اشترت زوجته ثلثه واختها ثلثيه قبل النكاح ثم اعتقاه وزوجته المرأة منه نفسها
ثم مات ولم يخلف غيرهما فنصف ميراثه للزوجة ربعه للزوجية وثلث الباقى بالولاء والنصف الاخر لاختها
بالولاء والغلوطات من الاشعار ما يصعب استخراج معناه ويحرم على السائل القاء ذلك على العلماء فان
حاصله يعود الى استخفاف العلماء والتهاون اى الاستحقار بالدين وكلاهما كفر وضلال قال الامام فى الاحياء
واعلم وتحقق ان المناظرة الموضوعة لقصد الغلبة والافحام واظهار الفضل عند الناس وقصد المباهاة
والمماراة واستمالة وجوه الناس هى منبع جميع الاخلاق المذمومة عند الله تعالى المحمودة عند عدو الله
ابليس ونسبتها الى الفواحش الباطنة من الكبر والعجب والحسد والمنافسة وتزكية النفس وحب

فيصحب

الجاه وغيرها نسبة شرب الخمر الى الفواحش الظاهرة من الزنا والقذف والقتل والسرقة وكما ان
الذى خير بين الشرب وبين سائر الفواحش استصغر الشرب واقدم عليه فدعاه ذلك الى ارتكاب
بقية الفواحش فى سكره فكذلك من غلب عليه حب الافحام والغلبة فى المناظرة وطلب الجاه والمباهاة
دعاه ذلك الى اضمار الخبائث كلها فى النفس وهيج فيه جميع الاخلاق المذمومة فينبغى ان يكون فى طلب
الحق كمنشد ضالة لا يفرق بين ان يظهر الضالة على يده او على يد من يعاونه ويرى رفيقه معينا لا خصما
ويشكره اذا عرفه الخطاء واظهر الحق كما لو اخذ طريقا فى طلب ضالته فنبهه صاحبه على ضالته فى موضع آخر فانه
كان يشكره ولا يذمه ويفرح به ولا يكرهه فهكذا كانت مشاورات الصحابة رضوان الله عليهم حتى ردت امرأة
على عمر رضى الله عنه وهو فى طلب خطبة على ملاء الناس فقال اصابت امرأة واخطأ رجل وسأل رجل عليا رضى
فاجاب فقال ليس كذلك يا امير المؤمنين ولكن كذا وكذا فقال اصبت واخطأت وفوق كل ذى علم عليم
وكذا يكون انصاف طالب الحق قال فانظر الى مناظرى زمانك كيف يسود وجه احدهم اذا اتضح الحق على
لسان خصمه وكيف يخجل به وكيف يجتهد فى مجاحدته باقصى قدرته وكيف يذم من افحمه طول عمره ثم لا يستحيى من
تشبيه نفسه بالصحابة رضوان الله عليهم فى تعاونهم على النظر انتهى هذا وفى البزازية الحيلة والتمويه فى المناظرة
ان يسترشد منصفا بلا تعنت لا يكره وكذا ان غير مسترشد لكنه منصف غير متعنت فان اراد بالمناظرة
طرح المتعنت لا بأس به ولا يكره ويحتال كل الحيلة ليدفع عن نفسه التعنت والتعنت لدفع التعنت شرعى
انتهى ومن سنة السلف رضى الله عنهم قلة الاجتراء على تقلد الفتيا بضم الفاء بمعنى الفتوى بفتحها فى الصحاح
استفتاه فى مسئلة فافتاه والاسم الفتيا والفتوى و تقلد القضاء والانتصاب للوعظ والتعليم
فى الديوان انتصب للامر اى قام وذلك لقول النبى عم اجرؤكم على النار اجرؤكم على الفتيا وكانوا اى السلف
يعدون السكوت والاستماع افضل من الكلام اى التكلم ويعدون الخمول اى السقوط بين الناس
بحيث يكون مجهول الاسم والرسم بينهم اشرف من النباهة فى الصحاح نبه الرجل بالضم شرف واشتهر
نباهة فهو نبيه ونابه وهو خلاف الخامل فلم يكن احد منهم اى من السلف الا وده اى تمنى ان الخلاف كفاه
الحديث والفتيا وربما اى كثيرا ما كان يجمع عمر رضى الله عنه اهل بدر ليكون الدال الاسم موضع كلهم واقعة
نابته يقال نابه امر اى اصابه ولا يحكم فيها اى فى تلك الواقعة برأيه وما كان احد من السلف يبغى الاجتهاد
يقع من المهمات الدينية دون الغوامض العربية ولا كان يطلب بالفتيا سيادة ولا رياسة الا اتباعا

الناس عليه ولا كسبى قلوبهم اى جعل قلوبهم فى صيده بحيث يكون كل منهم كانه اسير منقاد له بكمال الانقياد
ولا امتراء النفع اى جلبه واستدراره ولا اكتساب الجاه منهم اى من الناس بل كان سعيهم فى ذلك
خشية لثواب الله تعالى فى الصحاح احتسبت بكذا اجرا عند الله والاسم الحسبة بالكسر وابتغاء مرضاته اى طلبا
الرضاء واعلاء الكلمة ونصرة لدينه واداء الامانة عندهم الى من يعقبهم من اخوان الدين فان ذلك
المذكور من الاعلاء والنصرة والاداء فرض عليهم ومن السنة كتابة العلم وتقييده لمن لا يحسن حفظه
فان النبى صلعم قال قيدوا العلم بالكتابة وقيل الحفظ صيد والكتابة قيد واحكام بحيث يأمن من الفقد
ومن السنة ان يكتب بخط مقروء فان احسن الخط ما يقرأ ولفظ الحديث ما نبهم وقد قال النبى صلعم من احب
كريمتاه اى عينيه قيل الظاهر وكريمتيه بالالف حال النصب على لغة بنى الحارث فانهم جعلوا اعراب التثنية بالالف
فى احوال الثلث فلا يكتب بالجزم بعد العصر وقد يروى فلا يكتبن بالنون الثقيلة فهو محمول على النهى
ذلك اى على اعتياد ذلك الكتب فى بعض النسخ على من تعوده ولما ذكر الكتابة ولم يكن ذلك الا بالالفاظ
ناسب ان يذكر من العلوم ما يتعلق بها فقال ومن السنة تعلم العربية قال عمر رضى الله عنه عليكم
بتعلم العربية فانها اى العربية تدل على المروة اصلها مروءة فعولة من لفظ المرء كالانسانية من لفظ
الانسان فى المغرب المروة كمال الرجولية وفى الحدائق المروة شعبة من الفتوة وهى كف الاذى وبذل
الندى وقيل حسن الخلق وتزيد فى المودة واعلم انه لما كان فى دلالة العربية على المروة وفى زيادتها
فى المحبة نوع خفاء اردفه بما هو كالبيان له فقال ومن الادب اى من جملة آداب التعليم حسن العبارة
وتفصيل الحديث وايضاحه بعد ظهوره اى التعبير عما ينفع الناس بعبارة حسنة اى كلام بليغ
فصيح الكلمات والتفصيل لما اجمل فى الحديث والايضاح له على وجه يفهم منه المراد بسهولة وذلك
لا يتم بدون العربية فمن تعلمها وسائر ما يحتاج اليه ثم علم الناس بحاجاتهم المبنية على الوجه المذكور
يظهر مروته للخلق ويزداد حبه فى قلوبهم بلا شك هذا وعن الامام الشافعى انه قال من تكلم
بالعربية رق طبعه ومن حفظ القران نبل شانه ومن تفقه عظم امره ومن كتب الحديث قويت حجته
ومن لم يتكلم بالعربية ولم يحفظ القران والفقه ولم يكتب الحديث ندم فى الدنيا والآخرة كذا فى روضة
العلماء وذكر فى البستان ان من تعلمها وعلم غيره فهو ماجور فصل
فى فضائل القران وفضل من تعلم القران وعلمه واداب قراءته وسننه اى سنن القران علم

ان فضائل القران اكثر من ان ياتي عليه الاحصاء والعد عطف تفسيري على ما فهم من مختار الصحاح
حيث قال احصى الشيء عده وقال في المغرب قوله صلى الله عليه وسلم من احصاها دخل الجنة اي من ضبطها
علما وايمانا وهذا هو الاوفق لكلام الكشاف اذ ينتهي الى غاية وحد فانه كلام الله تعالى القديم مرفوع
صفة الكلام اذ التشوق في بيانه وان فضله على سائر الكلام كفضل الله تعالى على خلقه وفي الحديث هذا
حديث طويل نقل في المصابيح عن علي رضي الله عنه عن النبي عليه السلام والمصنف ذكر بعضا يتعلق به غرضه وهو
القران حبل الله المتين اي القوي والحبل مستعار لكل ما يتوصل به الى الشيء وحبل الله تعالى هو الذي
اذا توصل به المتمسك به اداه الى جوار ربه والمعنى انه هو السبب القوي لا ينقطع دون التمسك
قوله لانه لا ينقضي عجائبه اي لا ينتهي احد الى كنه معانيه بل كلما تفكر فيه العقول تجلت لهم معان مستجدة
مختفية وقد قال لا ينقضي عجائب بلاغته ولا يعلم كنهه الا علام الغيوب ولا يخلق من خلق الثوب
يخلق بضم اللام فيهما طوقه اي يمحى من كثرة الرد والمعنى لا يزول رونقه ولذة قراءته واستماعه عن كثرة
ترداده على السنة التالين وتكراره على اذان المستمعين واذهان المتفكرين على خلاف ما عليه
كلام المخلوقين وهذا احدى الايات المشهورة من القران العظيم من قال به صدق ومن عمل به
اي يكون راشدا مهديا ومن حكم به عدل ومن اعتصم به فقد هدى به الى صراط مستقيم قال
اعتصم به اي تمسك كل ما ذكرنا في شرح هذا الحديث منقول عن تنوير المصابيح وفي حديث اخر
من قرا القران فقد ادرجت النبوة بين جنبيه الا انه لا يوحى اليه وفي حديث اخر رواه معاذ بن
جبل رضي الله عنه عن رسول الله صلعم انه قال رسول الله صلعم يدعى يوم القيمة باهل القران فيتوج
كل انسان بتاج لكل تاج سبعون الف ما بين ركن الى ركن الاترنية ياقوتة حمراء تضيء من مسيرة كذا
الايام والليالي ثم يقال له ارضيت قال نعم فيقول الملكان اللذان كانا عليه يعني الكرام زده يا رب
فيقول الرب عز وجل اكسوه حلة الكرامة فيلبس حلة الكرامة ثم يقال ارضيت قال نعم فيقول الملكان
زده يا رب فيقول لاهل القران ابسط يمينك فتملأ من رضوان الله تعالى ويقال له ابسط
شمالك فتملأ من الخلد ثم يقال له ارضيت فيقول نعم يا رب فيقول ملكاه زده يا رب فيقول الله
تعالى قد اعطيته رضواني وخلدي ثم يعطى من النور مثل الشمس ويشيعه سبعون الف ملك الى
الجنة فيقول الرب سبحانه وتعالى انطلقوا به الى الجنة فاعطوه بكل حرف حسنة درجة ما بين

الدر

26

ما بين الدرجتين مسيرة مائة عام يقال لصاحب القران اقرا وارتق ورتل كما كنت ترتل في الدنيا فان منزلك
عند اخر اية تقرؤها قال فيقرا ويرقى حتى ينتهي به القران الى غرفة من لؤلؤة لها سبعون الف باب
ذهب متدانية ثمارها مطردة انهارها فيها مساكنها وازواجها وخدامها وفيها ما لا عين رات ولا اذن ان
سمعت ولا خطر على قلب بشر ويدخل عليه من الباب الاول سبعون الف ملك احسن وجوها ما رأوها فقط
والطيب يجامع كل ملك منهم هدية اهدى اليه الرب جل جلاله فيقول السلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار هذه
هدية اهداها اليك الرب تعالى وهو يقرئك السلام ثم يدخل عليه من الباب الاول الثاني مائة الف واربعون
الف ملك مع كل ملك هدية من الرب تعالى فيقول مثل ما قال الاول ثم يدخل من الباب الثالث مائتا الف وثمانون
الف ملك لا يزالون كذلك يدخلون عليه من كل باب في التضعيف مثل ذلك ثم يجاء بابويه فيفعل بهما من الكرامة
ما نفعل بولدهما تكرمة لصاحب القران فيقولان من اين لنا هذا فيقيل بتعليمكما ولدكما القران الى هنا
ما رواه معاذ رضي الله عنه كذا في روضة العلماء هذا وان كثرت كلاما يتبين به معنى قوله وان منزلك
عند اخر اية تقرؤها فاستمع ما رواه ابو امامة الباهلي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
يقال للمؤمن اذا دخل الجنة اقرا وارتق فيقرا كقراءته في الدنيا ان كان بطيئا فبطيء وان كان
سريعا فسريع وكان له بكل اية قراها علة علاها غيره درجة حتى انتهى الى اخر ما مع من القران النصف
او الثلث او الربع حتى اذا دخل الجنة يقال له اقبض بيمينك فيقبض فيقال له اقبض بشمالك فيقبض فيقال
له هل تدري ما قبضت فيقول لا قبضت الخلد وهذا النعيم ذكره في الروضة ايضا واما الترتيل في القران و
الاذان وغيرهما فهو ان لا يتعجل في ارسال الحروف بل يتثبت فيها ويبينها تبيينا ويوفيها حقها من
الاشباع وغيره بلا اسراع كذا في المغرب وجاء في الاثار ان عدد اي القران بالمد وتخفيف الياء
جمع اية وتجمع على ايات واي وايات كذا في الصحاح على قدر درج الجنة بفتحتين جمع درجة يعني المرقاة اي ازدياد
فمن استوفى قراءة جميع اي القران استولى على اقصى درج الجنة **فصل في سنن القراءة**
بالمد على وزن الاساءة والطلاوة كما ذكر في المنظومة **فمن سنة القراءة** ان يكون عزمه اي قصده
منها اي من القراءة ابتلاس وحشة البلوى اي البلية العارضة له وجلا كربة الدنيا الكربة
بضم الغم الذي ياخذ بالنفس وقضاء حق الشوق الى لقاء المولى تعالى وتقدس قوله وحق
بالنصب عطف على قضاء احكام العبودية وكذا قوله وضبط اداب الخدمة لمن قراه اي القران على ذلك

اي على قصد الايناس في الجلاء والقضاء والمعرفة والضبط وجعله امامه بفتح الهمزة اي قدام بحيث
يقتدي به فهو شفيعه المشفع على صيغة المجهول اي مقبول الشفاعة ومن اعرض عن رعاية هذه
المواجب وجعله خلفه قاده الى النار واعلم ان القرآن لم ينزل الا ليتدبر آياته ومعانيه ويعمل بجميع
ما فيه من الاوامر والنواهي وغيرهما وقال ابن مسعود رضي الله عنه ما من حرف او آية الا وقد عمل بها
قوم او لها قوم سيعملون بها هذا شك من الراوي ومن اشراط الساعة ان يتخذ دراسة القرآن
بدون الامتثال بما فيه عملا فلا ينبغي ان يتخذ مجرد الدراسة والقراءة عملا بل يبادر الى العمل بما فيه
والسعي بهذه الاحوال الى القلب الا فالمؤنة في تحريك اللسان بحروفه خفيفة قال بعض القراء
قرأت القرآن على شيخ لي ثم رجعت لاقرأ ثانيا فانتهرني وقال جعلت القراءة علي عملا اذهب فاقرأ على
الله تعالى فانظر ماذا يأمرك وبماذا ينهاك كذا في الاحياء ويثقف بالتثقيل في المغرب التثقيف تقويم المعوج
بالثقاف ويستعار للتأديب والتهذيب انتهى كما يقوم القدح بالكسر والسكون سهم الغماء اي يقرأ مجتهدا
في تجويد مخارج الحروف وصفاتها وترتيل الفاظه ولكن لا يجعل بحروفه بل يقصر همته على تجويد القراءة و
قال قتادة رضي الله عنه لم يجالس هذا القرآن احد الا قام عنه بزيادة اي ان راعى هذه المواجب
او نقصان ان اهملها نفى الله تعالى الذي لا اله الا هو قضاء شفاء ورحمة للمؤمنين ولا يزيد الظالمين
الا خسارا اي هلاكا وضلالا قال في الاحياء بعد قوله او نقصان قال الله تعالى هو شفاء ورحمة للمؤمنين
ولا يزيد الظالمين الا خسارا ومن حكمة القرآن ان يعمل بمحكمه ويؤمن بمتشابهه ويعتبر بامثاله
جمع مثل بفتحتين ويؤمن بوعده في الترغيبات ووعيده في الترهيبات والتخويفات ويستبشر ببشره
ويتعظ بنذيره ويتعجب بعجائبه ويتعظ بمواعظه وينزجر بزواجره قال الامام رحمه الله تعالى
العاصي اذا قرأ القرآن وكرره مثل ما كرر كتاب الملك في كل يوم مرات وقد كتب اليه في عمارة مملكته
وهو مشغول بتخريبها ويقتصر على دراسة كتابه فلعله لو ترك الدراسة عند المخالفة لكان ابعد
عن الاستهزاء والاستخفاف المقت فيقرأ القرآن ما لان له اي يقرؤه ما دام يجد في نفسه اللينة
للقرآن والميل اليه عند تلاوة آيات الرحمة واقشعر جلده من ملاحظة عظمة الله تعالى وهيبته عند
قراءة آيات الوعيد ورق قلبه فاذا لم يشعر بشيء من ذلك اللين والاقشعرار والرقة
لم ينتفع بالقرآن الا قليلا وقيل كانت الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين يتعلمون عشر آيات لا يجاوزونها

بما لا يتضح معناه كالحروف المقطعة

يمتنع عن المعاصي بنواهيه

لا بغيرها حتى يعلموا ما فيها اي في تلك الآيات من العمل ولكون نظرهم وشغلهم في الاحوال والاعمال مات
النبي عم عن عشرين الف من الصحابة ولم يحفظ القرآن منهم الا ستة اختلف منهم في اثنين فكان اكثرهم
يحفظ السورة او السورتين وكان الذي يحفظ البقرة والانعام من علمائهم كذا في الاحياء ومن
السنة ان يستظهر القرآن اي يحفظ بحيث يقرؤه عن ظهر قلبه بدون النظر الى المصحف ففي
الحديث ان الماهر بالقرآن اي الحاذق فيه مع الكرام البررة يجوز ان يراد بالمهارة في ذلك
الحديث جودة اللفظ واخراج كل حرف من مخرجه او جودة الحفظ وهو المناسب ههنا وان يراد به كلاهما
والكرام جمع كريم والبررة جمع بار بمعنى المحسن ولفظ الحديث هكذا مع السفرة الكرام البررة وهي
جمع سافر وهو الكاتب والمصلح بين القوم فالمراد بهم الملائكة النازلة بما فيه صلاح العباد من حفظهم
عن الآفات والمعاصي وابهامهم الخير في قلوبهم او الملائكة الذين هم حملة اللوح المحفوظ كما قال الله تبارك وتعالى
بايدي سفرة كرام بررة وقيل المراد بهم اصحاب الرسول صلعم او الملائكة الكاتبون اعمال العباد كذا في شرح المصابيح
ومن قرأه وهو عليه شاق الواو للحال فله اجران اجر القراءة واجر المشقة ولفظ الحديث هكذا والذي
يقرأ القرآن ويتتعتع فيه وهو عليه شاق له اجران التعتعة في الكلام التردد فيه من حصر او عي كذا
في شرح المصابيح وفي حديث آخر من استظهر القرآن خففت عن والديه العذاب وان كانا
مشركين وقال النبي صلعم اقرؤوا القرآن واستظهروه فان الله تعالى لا يعذب قلبا وعى القرآن
وفي غريب الحديث قال النبي عم لو جعل القرآن في اهاب ثم القي في النار ما احترق اي من جعله الله تعالى
حافظا للقرآن لا يحترق كذا في الخالصة ومن السنة ان يتعلم القرآن في حال شبيبته هي بالباء
المثناة التحتانية المتوسطة بين البائين الموحدتين بمعنى الشباب ليختلط بلحمه ودمه ومن السنة
ان يقوم بالقرآن في الليل فقد كان قيام الليل بالقرآن في الصدر الاول اي الطائفة الاولى يعني
الرسول صلعم واصحابه رضوان الله عليهم اجمعين في الصحاح الصدر الطائفة من الشيء امرا مشهورا
كان الحسن بن علي رضي الله عنهما يقرأ ورده اي وظيفته من القرآن في اول الليل والحسين كان
يقرأ في آخره ومن السنة ان يتنبه القارئ اي قارئ القرآن باخلاقه الحسنة وافعاله المرضية
عن غيره متعلق بيتنبه ولا يحد فيمن حد اي لا يظهر الحدة في مقابلة من حد عليه في مختار الصحاح الحد
من الانسان من النزق والغضب تقول حدت على الرجل احد بالكسر حدة وحدا ايضا والحد

السفرة البررة جمع بار بمعنى المحسن

يكون محكما في حفظه ومجوبا في قلبه فهو التعلم فرض

فيمن حد ولا يجهل من التجهيل وهو النسبة الى الجهل على من جهل اياه بالتشديد ايضا فقد كان رسول
الله صلعم قوله خلقه بالضم والسكون بدله من رسول الله صلعم القران حيث يرضى برضاه اى بما يرضاه القران
ويسخط مثل يغضب لفظا ومعنى بسخطه كذلك وهذا ما روى فى الخالصة انه سئلت عائشة رضى
عن النبى صلعم فقال كان خلقه القران وكان القارى بين الصحابة رضوان الله تع عليهم اجمعين يعرف بصفرة
لونه ونحول بضم النون اى هزال جسمه وكثرة بكائه اذا ضحك الناس ويحزن قلبه اذا فرحوا وبخشوعه
اذا اختالوا اى تكبروا وبصومه اذا افطروا ومن السنة القراءة قائما نظره فى المصحف فانه
اى النظر الى المصحف حظ العين اى نصيبها من العبادة وانه اى النظر المذكور من افضل العبادة
وهو اى ان يقرأ ناظرا اعظم ثوابا من القراءة ظاهرا اى عن ظهر القلب لقوله صلعم افضل اعمال امتى
قراءة القران نظرا ومن شداد رح انه رأى بعض اخوانه فى المنام فقال اى شىء وجدته انفع من
الاعمال قال النظر فى المصحف كان شداد رح يفرغ عن نفسه بعد ذلك يوم الاثنين والخميس يشتغل
الى النظر فى المصحف كذا فى شرح النقاية قال عمر بن ميمون رح من نشر مصحفا حين يصلى الصبح فقرأ
مائة آية رفع الله تعالى مثل عمل جميع اهل الدنيا وقد قيل الجنة من المصحف بسبع لان النظر فى المصحف
ايضا عبادة وقد تخرق المصحفان لعثمان لكثرة قراءته منهما وكان كثير من الصحابة رضوان الله
يقرؤن من المصحف ويكرهون ان يخرج يوم ولا ينظرون فى المصحف من الاحياء ومن آداب
القراءة ان يتخلل بين اسنانه ويستاك بالسواك لقراءة القران ويلبس احسن ثيابه ويتعمم
بالمشط وغيره لها اى للقراءة ويتطيب بالطيب كالعبير وماء الورد والبخور ويستقبل القبلة
متوضئا او متيمما فى قراءته ولا يقرأ متكئا على الوسادة او غيرها مائلا الى يمينه او شماله ولا يستند
ظهره الى شىء بل يكون على هيئة الادب وان يكون اما قائما واما جاثيا نظر فان لم يمكن فيتربع
ولا يجلس على هيئة التكبر ويكون جلوسه وحده كجلوسه بين يدى استاده وافضل الاحوال ان يقرأ
فى الصلوة قائما وان يكون فى المسجد فذلك من افضل الاعمال فان قرأ على غير وضوء وكان مضطجعا فى
الفراش فله ايضا فضل ولكنه دون ذلك قال الله تبارك وتعالى الذين يذكرون الله قياما وقعودا وعلى
جنوبهم وفى القنية لا بأس بالقراءة مضطجعا اذا اخرج رأسه من اللحاف لانه يكون كاللبس
ولكن يضم رجليه انتهى قال على رضى الله عنه من قرأ القران وهو قائم فى الصلوة كان له بكل حرف

فضيلة القراءة نظرا الى المصحف

مائة حسنة ومن قرأه غير الصلوة وهو على وضوء فخمس وعشرون حسنة ومن قرأ القران على غير
الوضوء فعشر حسنات وما كان فى القيام بالليل فهو افضل لانه افرغ للقلب وقال ابو ذر الغفارى
رضى الله عنه ان كثرة السجود بالنهار وطول القيام بالليل الى احسن من الاحياء ولا يمشيا وقيل قراءة الماشى
والمحترف يجوز ان لم يشغل عليه او شبهه ويقرأ فى الاسواق ولا يقرأ للسؤال ولا فى موضع غير طاهر
كذا فى الفتاوى ويمسك عن القراءة حتى تثاءب لانه اى التثاؤب وهو تنفخ الحيوان فمه لما عراه من
ثقل وامتلاء طعام حالة مكروهة يكون سببا للكسل عن الطاعات والمصور فيها ولذا صار منسوبا الى
الشيطان كما قال صلعم التثاؤب من الشيطان كذا فى شرح المشارق واذا اخذ سورة لم يقطعها
حتى يختمها ويكسر اطرافه اى اطراف المؤمن كيدي ورجله عند القراءة وسماعه ساكنة ولا يضطرب
ولا يصيح صيحة عن هشام بن حسان رضى الله عنه قال قيل لعائشة رضى الله عنها ان اقواما اذا سمعوا
القران صعقوا فقالت القران اكرم من ان ينزف عنه عقول الرجال لكنه كما قال الله تعالى تقشعر
منه جلود الذين يخشون ربهم ثم تلين جلودهم وقلوبهم الى ذكر الله تع فى الخالصة ولا يلطم خده اى فى
المصادر اللطم طبانجه ولا يمزق ثوبا اى لا يخرق ثوبا قميصا كان او قباء وسواء كان لنفسه او لغيره
وكذا لطم الخد ولذا لم يقل خده وثوبه فقد كانت الصحابة رضوان الله تع عليهم اجمعين اخشى الناس
واللائق فيه تع اما دعاء كما فى نحو انا ضارب لزيد او زائد فى كما فى ردف لكم او لتضمن معنى الاختصاص
وما كانوا يزيدون على البكاء عند سماع القران وقال الله تعالى فى صفة اهل الخشية تقشعر منه جلود
الذين يخشون ربهم الاية واذا اضطر على صيغة المجهول الى حدث فى اثناء القراءة فانه يعود
ثانيا للقراءة ولا يترك المصحف منشورا حين ذلك التكلم الاضطرارى ولا يضع فوقه شيئا كما فيه لئلا يتحمل ف
المصحف وهو كفر فى البزازية وضع المقلمة تعليقا على الكتاب والمصحف عند الكتابة للضرورة قيل لا يجوز وقال
القاضى لا يجوز فاما لو قصد الاهانة فلا يجوز ولو تهاونا يكره وكذا لا يضع على كتب العلم شيئا بل لا يضع
بعضها فوق بعض الا على رتبة مثل النحو واللغة نوع واحد فيوضع بعضها فوق بعض والتعبير فوقها
والكلام فوق ذلك والفقه فوق ذلك والاخبار والمواعظ والدعوات المروية فوق ذلك والتفسير
فوق ذلك والتفسير الذى فيه آيات مكتوبة فوق كتب القراءة كذا فى القنية ولا يستعمل القران فى
ما يحدث له من امور الدنيا كان يقول عند اعطاء الكتاب الى الشخص المسمى بيحيى يا يحيى خذ الكتاب

ترتيب وضع الكتب

وفي تتمة الفتاوى من استعمل كلام الله تعالى بدلا له كلامه كمن قال عند ازدحام الناس فجمعناهم جمعا كفر وفي
نور النجاة من قال لآخر جعل جثته مثل والسماء والطارق يكفر وكذا من قال طبخ القدر بمثل هو الله احد فأ
يكفر لانه يلعب بالقرآن وفي الظهيرية لو قال يا اقصر من انا اعطيناك وملاء قدحا وجاء به وقال وكأسا دهاقا
او قال نكالات شرابا او قال عند الكيل او الوزن واذا كالوهم او وزنوهم يخسرون بطريق المزاح فهذا
كله كفر فانه انزل القرآن للعمل به والاتعاظ بمواعظه دون التفكه اي التمتع بما فيه على وجه المزاح واتباع
في عوارض الشؤون اي في الامور العارضة جمع شأن وهو في الاصل مصدر بمعنى الطلب والقصد يقال
شأنت شأنه اذا قصدت قصده سمي به الامر الذي هو واحد الامور تسمية للمفعول بالمصدر لكونه
مما يطلب كما ان تسميته بالامر كذلك فانه مما يؤمر به كذا افاده بعض المحققين في حواشي شرح التلخيص
وذكر في مختار الصحاح والمغرب ان الشؤون ايضا هي مواصل قطع جمجمة الرأس وملتقاها ومنها تجيء الدموع
فالمعنى انه انزل للعمل به لا لابتذاله فيما يعرض على الرأس من الوقائع والاوجاع وغير ذلك من المصالح
والوجه الاول اظهر كما لا يخفى ومن السنة ان يفرغ قلبه لتدبر آياته والوقوف على معانيه فلأن
يقرأ الرجل آية منه اي من القرآن يتدبرها احب عند الشارع من ختم القرآن كله بلا تدبر واعلم
ان من سنن القراءة حضور القلب وهو ان يكون متجردا له عند قراءته بصرف الهمة اليه عن غيره و
التدبر امر وراءه فان القاري قد لا يتفكر في غير القرآن ولكنه يقتصر على سماعه من نفسه وهو لا يتدبر
والمقصود من القراءة التدبر ولذلك سن فيه الترتيل لان الترتيل في الظاهر يمكن من التدبر بالباطن
قال علي بن ابي طالب رضي الله عنه لا خير في عبادة لا فقه فيها ولا قراءة لا تدبر فيها واذا لم يتمكن من
التدبر الا بترديده فليردد الا ان يكون خلف امام فانه لو بقي في تدبر آية وقد اشتغل الامام بآية
اخرى اساء مثل من يشتغل بالتعجب من كلمة واحدة ممن يناجيه عن فهم بقية كلامه وكذلك اذا كان
في تسبيح الركوع وهو يتفكر في آية قرأها وسواس كذا في الاحياء فيرى القاري كأنه يتلى عليه الوحي
او كأنه يسمعه من رب الخلائق جل جلاله كما حكاه ابو حامد وشافهه بغير واسطة نقل الامام
عن بعض الحكماء رحمهم الله انه قال كنت اقرأ القرآن فلا اجد حلاوته حتى تلوته كأني اسمع من رسول
الله صلعم يقرأ على اصحابه رضوان الله عليهم اجمعين ثم رفعت الى مقام فوقه فكنت اتلوه كأني اسمعه
من جبرئيل عم يلقيه على رسول الله صلعم ثم الى منزلة اخرى فانا الآن اسمعه من المتكلم به فعندها

وجدت

وجدت له لذة عظيمة ونعيما لا اصبر عنه ثم قال وههنا ثلث درجات ادناها ان يقدر العبد كأنه
يقرأ على الله تعالى واقفا بين يديه وهو ناظر اليه ومستمع منه فيكون حاله عند هذا التقدير السؤال
والتملق والتضرع والثانية ان يشهد كأن ربه يخاطبه بالطافه ويناجيه بانعامه واحسانه فمقامه
الحياء والتعظيم والاصغاء والفهم والثالث ان يرى في الكلام المتكلم وفي الكلمات الصفات فلا ينظر
الى نفسه ولا الى قراءته ولا الى تعلق الانعام به من حيث انه منعم عليه بل يكون مقصور الهم على المتكلم
موقوف الفكر عليه كأنه مستغرق بمشاهدته عن غيره وهذه درجة المقربين وما قبله درجة
اصحاب اليمين وما خرج عن هذا فهو درجة الغافلين انتهى وليكن القاري طاهرا عن الحدث بالوضوء
او بالتيمم عند عدم الماء وعند وجوده ايضا على ما صرح في المحيط وفهم من البزازية كما سيأتي في
التيمم لقوله تعالى لا يمسه الا المطهرون وكذا ينبغي ان يطهر عن الحدث باحدهما اذا قرأ على ظهر القلب
ولا يكره لو قرأه المحدث ظاهرا صرح به في البزازية وقال في القنية يجوز للمحدث الذي يقرأ القراءة
من المصحف تقليب الاوراق بقلم او سكين وفي التحفة المكروه مس المكتوب لا مواضع البياض
كذا في التسريح وغيره كالخزانة ومما ينبغي ان يعلم انه حرم على الجنب مس ما فيه القرآن كاللوح والاوراق في
وحمل ما هو فيه وانه لا بأس برفع المصحف الى الصبيان لان في المنع تضييع حفظ القرآن وفي الامر
بالتطهير حرج بهم وان الصحيح انه لا يكره للمحدث مس كتب الحديث والفقه عند ابي حنيفة رح كذا في
البزازية والدرر ويزين القاري القرآن بصوته كما قال النبي صلعم زينوا القرآن باصواتكم والمراد
تزيينه بالترتيل والتجويد في الصوت الحسن فانه اذا سمع بصوت طيب ولحن حزين يكون
اوقع في القلب وارق لسامعه فلذلك امر به وسماه تزيينا لانه يزين اللفظ والمعنى وقيل انه
مقلوب كقولهم عرضت الناقة على الحوض والمعروض هو الحوض على الناقة وهذا هو الاقرب الى
الادب وقد اغتر بظاهر الحديث اقوام فتدرجوا من تحسين الصوت على التجويد الى الترنم في الالحان
والاخذ بكتاب الله تعالى اخذ الاغاني وكان اول من قرأ بالالحان عبيد الله فورثه منه ابن ابنه
ثم رغم الى ان كان الهيثم وابان وابن اعين يدخلون في القراءة من الغناء والحداء ما يهيج الوجد
في قلوب السامعين ويورث الحزن ويجلب الدمع وهذا مستحب ما لم يخرج التغني من التجويد
ولم يصرفه عن مراعات النظم في الكلمات والحروف فاذا تجاوز ذلك عاد الاستحباب كراهة واما

الذي

أحدثه المتأخرون وابتدعه المتهوسون بمعرفة الأوزان وعلم الموسيقى فيأخذون في كلام الله تعالى مأخذهم
في النشيد والغزل والمثنويات حتى لا يكاد السامع يفهم من كثرة النغمات والتقطيعات فإنه من أشنع
البدع وأسوأ الأحداث في الإسلام وتبرى أو في الأقوال أهون الأحوال فيه أن يوجب على السامع
النكير وعلى التالي التعزير هذا ما قالوا في هذا المقام كذا في شرح المصابيح فإن حلية القرآن الصوت
الحسن وحسن الصوت بالقرآن أن يرى السامع له أي يظن السامع للقارئ أنه يخشى الله تعالى كما قال
النبي عم إن أحسن الناس صوتاً بالقرآن الذي إذا سمعته يقرأ رأيت أنه يخشى الله تعالى ويقرأ القرآن
بحزن ووجد فإن القرآن نزل بحزن فإن لم يكن له حزن فليتحازن أي فليظهر الحزن وليتكلف فيه
ووجه إحضار الحزن أن يتأمل ما فيه من التهديد والوعيد والمواثيق والعهود ثم يتأمل تقصيره في أوامره
وزواجره فيحزن له لا محالة ويبكي فإن لم يحضره حزن وبكاء كما يحضر لأرباب القلوب الصافية
فليبك على فقد الحزن والبكاء فإن ذلك من أعظم المصائب ويقرأ القرآن بلحون العرب لقوله عم
اقرؤا القرآن بلحون العرب واللحون جمع لحن كالألحان في المغرب لحن في قراءته تلحيناً طرب فيها
وترنم مأخوذ من ألحان الأغاني فوح وأصواتها فهو قريب من العطف التفسيري وهو أي لحن العرب
اللحن أي الصوت الفصيح المعرب على صيغة الفاعل من أعرب الرجل بحجته أي أظهرها يعني المبين الذي
لا يشتبه فيه حرف ولا كلمة ولا تدخل فيه زيادة ولا نقصان ولا تحريف أي تغيير الكلمات والحروف عن
المخارج والأوصاف من الجهر والهمس والتفخيم والترقيق وغير ذلك ويجتنب القارئ صوت
أهل الفسق والغناء بكسر الغين المعجمة والمد أي التغني في مختار الصحاح الغناء بالفتح والمد
النفع وبالكسر والمد من السماع وبالكسر والقصر اليسار ضد الفقر فإنه أي ذلك الصوت فتنة عليه
أي على القارئ وعلى من يستمع إليه وفي الحاوي القدسي الدف وأشباهه وكذا الرقص وتخريق
الثوب والصياح ولو عند قراءة القرآن ولا يقبل شهادة من حضر مجالس هذا النوع من السماع
انتهى وروي أن رجلاً جاء إلى ابن عمر رضي الله عنه فقال إني أحبك في الله فقال إني أبغضك في الله تعالى
فقال ولم قال لأنه بلغني أنك تتغنى في أذانك وفي البزازية من يقرأ القرآن بالألحان لا يستحق
الأجر لأنه ليس بقارئ قال الله تعالى قرآناً عربياً غير ذي عوج انتهى فيتعوذ بالله من الشيطان
الرجيم أي يقول أعوذ بالله من الشيطان الرجيم لا خطاباً أن يلتجي إلى الله تعالى أن لا يلقي أي لأن

لا يلقيه

30

لا يلقيه الشيطان في قراءته شراً وفتنة ومن جملة ذلك ما ذكره الإمام تعالى من أن للشيطان حفظة
وكل بالقراء ليصرف فهمهم عن معاني كلام الله تعالى فلا يزال يحملهم على ترديد الحروف ويخيل إليهم أنه لم يخرج الحرف
من مخارجها فهذا يكون تأمله مقصوراً على مخارج الحروف فأنى تنكشف له المعاني وأعظم ضحكة للشيطان
من كان مطيعاً لمثل هذا التلبيس فينبغي أن يقول في مبدء قراءته أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان
الرجيم أعوذ بك من همزات الشياطين وأعوذ بك رب أن يحضرون ويقرأ سورة قل أعوذ برب الناس
وسورة الحمد لله ويقول عند فراغه من كل سورة صدق الله العظيم وبلغ رسوله الكريم اللهم انفعنا به وبارك
لنا فيه والحمد لله رب العالمين ونستغفر الله الحي القيوم انتهى ثم يسمي الله تعالى ويقول بسم الله الرحمن
الرحيم استعانة برحمته على حفظ معانيه ورعاية حقوقه والقيام بواجبه ومما ينبغي أن يعلم أنه إذا
أتى بالتسمية أي إذا قال بسم الله الرحمن الرحيم إن أراد به قراءة القرآن فعليه التعوذ قبلها لأن الاستعاذة
واجبة على كل من شرع في قراءة القرآن سواء بدأ من أوائل السور أو من أجزائه مطلقاً وإن أراد افتتاح
الكتاب والدرس كما يقرأ التلميذ على الأستاذ لا يتعوذ ألا يرى أنه لو أراد أن يشكر فيقول الحمد لله
رب العالمين لم يحتج إلى التعوذ كذا في شرح النقاية ثم إن البسملة لا بد منها في أول الفاتحة
مطلقاً أي سواء ابتدأت بها أو وصلتها بالناس وفي أول كل سورة ابتدأت بها سوى براءة فإنه
لا تسمية في أولها إجماعاً والقارئ مخير في التسمية وعدمها فيما بين أجزاء السور سوى أجزاء
براءة فإنه لا بسملة في أجزائها أيضاً كذا في الجعبري شرح الشاطبي ومما ينبغي أن يعلم أن البسملة
عند الشافعي آية من رأس كل سورة وعند أبي حنيفة أنها آية فذة أي منفردة أنزلت للفصل
بين السور يبتدأ بها القرآن تيمناً وليست بآية تامة في سورة النمل بل هي دون آية فإنه أو الحكمة
في ذلك أن لا يكون الجنب والحائض والنفساء ممنوعين عنه عند كل أمر ذي بال كما أنهما أدتين لم لا لأنه الآية
يجتمعا في القرآن في موضع لئلا يتم آية لأنه ربما يحضر الجنب نحوه فلا يمكنه التكلم بهما عند ضم غيره بقي
ههنا مهم آخر ينبغي أن يذكره وإن طال الكتاب وهو أن الشيخ العربي قال في الفتوحات إذا
قرأت فاتحة الكتاب فصل بسملتها معها في نفس واحد من غير قطع ونقل فيه حالي بالله تعالى في
الحديث القدسي بأسانيده الصحيحة إلى أن قال قال الله تعالى يا إسرافيل بعزتي وجلالي وجودي
وكرمي من قرأ بسم الله الرحمن الرحيم متصلة بفاتحة الكتاب مرة واحدة اشهدوا علي أني غفرت

له وقبلت منه الحسنات وتجاوزت عنه السيئات ولا احرق لسانه بالنار واجره من عذاب القبر والنار
وعذاب القيمة والفزع الاكبر وبلغني في قبل الانبياء والاولياء اجمعين انتهى ولا يرفع الصوت بقراءته ولا يجهر به
ولا يخافت به فان الله تعالى قال ولا تجهر بصلوتك اي بقراءتك ولا تخافت بها وابتغ بين ذلك سبيلا و
بين الرفع والخفض كذا في تفسير الامام ابي الليث رح وخفض الصوت اولى واذل على خشوع القلب
واجمع للستر والعقل قال الامام الكرخي رح انه لابد وان يجهر به الى حد يسمع نفسه اذ القراءة
عبارة عن تقطيع الصوت بحروف فلابد من صوت واقله ما يسمع نفسه والا فلا يصح صلوته واما
الجهر بحيث يسمع غيره فهو محبوب من وجه ومكروه على وجه آخر يدل على استحباب الاسرار ما ورد
في الخبر العام يفضل عمل السر على عمل العلانية بسبعين ضعفا وكذلك قوله خير الرزق ما يكفي
وخير الذكر ما يخفي ويدل على استحباب الجهر ما روي انه صلعم سمع جماعة من اصحابه رضوان الله تعالى
يجهرون في صلوة الليل فصوب ذلك وقد قال صلعم اذا قام احدكم من الليل يصلي فليجهر بقراءته فان
الملائكة وعمار الدار يستمعون الى قراءته ويصلون بصلوته الى غير ذلك من الاحاديث والاخبار
في استحباب الجهر والاسرار فالوجه في الجمع بين الاحاديث ان الاسرار ابعد عن الرياء
والتصنع فهو افضل في حق من يخاف ذلك على نفسه فان لم يخف ولم يكن في الجهر ما يشوش
الوقت على آخر فالجهر افضل لان العمل فيه اكثر ولان فائدته يتعلق بغيره ايضا ولانه يوقظ
قلب القاري ويجمع همته الى الفكر فيه ولانه يطرد النوم برفع الصوت ولانه يزيد في نشاط القراءة
ويقلل من كسله ولانه يرجو بالجهر تيقظ نائم فيكون هو سبب احيائه ولانه قد يراه بطال غافل فينشط
بسبب نشاطه ويشتاق الى الخدمة فمهما حضره شيء من هذه النيات فالجهر افضل وان اجتمعت
يتضاعف الاجر بكثرة النيات يزكو عمل الابرار ويتضاعف اجورهم في دار القرار ومن السنة
ان يرتل القران والترتيل في القراءة الترسيل فيها والتبيين بغير بغي كذا في الصحاح فقوله ويرتل
اي يتمهل ويتوقف في قراءته ترتيب من العطف التفسيري ليقف على محاسنه واعلم ان الترتيل يستحب
لا لمجرد التدبر فان العجمي الذي لا يفهم معنى القران يستحب له الترتيل ايضا في القراءة لان ذلك
اقرب الى التوقير والاحترام واشد تأثيرا في القلب من الهذرمة والاستعجال ولا ينثره نثر
الدقل بفتحتي الدال والقاف اردأ التمر وقد ورد في التورية انه قال الله تعالى يا عبدي اما تستحيي

مني يأتيك كتاب من بعض اخوانك وانت في الطريق تمشي فتعدل عن الطريق وتقعد لاجله وتقرؤه
وتتدبره حرفا حرفا حتى لا يفوتك شيء منه وهذا كتابي انزلته اليك انظر كم فصلت لك فيه من القول
وكم كررت فيه عليك لتتأمل طوله وعرضه ثم انت معرض عنه او كنت اهون عليك من بعض اخوانك
يا عبدي يقعد اليك بعض اخوانك فتقبل عليه بكل وجهك وتصغي الى حديثه بكل قلبك فان تكلم متكلم
او شغلك شاغل عن حديثه اومأت اليه ان كف وها انا ذا مقبل عليك ومحدث لك وانت
معرض بقلبك عني افجعلتني اهون عندك من بعض اخوانك تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا كذا
في الاحياء وقد نعتت اي وصفت ام سلمة رضي الله عنها قراءة النبي عم انه يقرؤه حرفا حرفا في ترتيل
ويبكي اي يأتي بالبكاء ويبكي في القراءة لقوله عم ابكوا بالقران فان لم تبكوا فتباكوا بفتح الكاف
وسكون الواو امر من التباكي وهو تكلف البكاء وحكي المري رضي الله عنه انه قال قرأت القراءة
على النبي عم فقال يا صالح هذه القراءة فاين البكاء فان الله تعالى مدح اقواما حيث قال تعالى اذا تليت
عليهم اياته زادتهم ايمانا وقال الله تعالى اذا تتلى عليهم ايات الرحمن خروا سجدا وبكيا بالضم والتشديد
جمع ساجد كالكامل وكمل اي وقعوا على الوجوه حال كونهم ساجدين وبكيا بضم الباء جمع باك كجالس
وجلوس الا ان الواو قلبت ياء ومن السنة ان يقف عند كل آية وهو اي الوقف قطع الكلمة عما
بعدها ان وجد بعده حاشية ويتنفس بينهما فيسأل الله تعالى عند آية الرحمة الرحمة ويتعوذ به
اي بالله تعالى عند آية العذاب من العذاب ويسبح الله تعالى عند ذكر جلاله وكبريائه وكذا ان مر بآية دعاء واستغفار
دعا واستغفر وان مر بمرجو سأل وان مر بمخوف استعاذ من ان يفعل ذلك بلسانه او بقلبه
فان النبي صلعم كان يفعل ذلك قال حذيفة رضي الله عنه صليت مع رسول الله صلعم فابتدأ سورة
البقرة فكان لا يمر بآية عذاب الا استعاذ ولا بآية رحمة الا سأل ولا بآية تنزيه الا سبح
ومن السنة ان يعرب القران ففي الحديث ان من اعرب القران كان له بكل حرف عشرون حسنة
ومن قرأه بغير اعراب كان له بكل حرف عشر حسنات واعرابه ان يبين الحروف ويفصل بين الكلمات
ولا يبهمه وله اي للقاري ان يكرر بعض الآي جمع آية لتحريك الفكر لفهم معانيه وتنبيه القلب لاقتباس
انواره اي للاستفادة انواره فان النبي عم ربما قام بآية واحدة في ليلة ويكررها اي يكرر
تلك الآية روي انه عم قرأ بسم الله الرحمن الرحيم فرددها عشرين مرة وانما ردد لعله تدبره في

معانيها وعن ابي ذر رضي الله عنه قال قام رسول الله صلعم بنا ليلة فقام بآية يردّدها ان تعذبهم فانهم عبادك
وان تغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم وقام سعيد بن جبير رضي الله عنه يردّد قوله تع وامتازوا اليوم ايها
المجرمون وحكي عن ابي سليمان الداراني رضي الله عنه انه قال اني لاتلو الآية فاقيم فيها اربع ليال وخمس
ليال ولولا اني اقطع الفكر فيها ما جاوزتها الى غيرها وعن بعض السلف رحمهم الله انه بقي في سورة هود
ستة اشهر ولا يفرغ من التدبر كذا في الاحياء ومن سنة القارئ ان يتعاهد اي يتحفظ القرآن
ويقرأه كل يوم وليلة كيلا ينساه ولا يتفلّت عنه اي لا ينقطع عنه فجأة في الصحاح افلت وتفلّت وانفلت
بمعنى وبالفارسية رستن بفتح الراء في الحديث استذكروا القرآن فانه اشد تفصّيا وهو الخروج
من الضيق اي اشد ذهابا وانفلاتا من صدور الرجال من النَّعَم بفتحتين واحد الانعام وهي
المال الراعية واكثر ما يقع هذا الاسم على الابل وفسّر في شرح المصابيح بالابل بقرينة قوله صلعم عُقُلها
بضمتين جمع عقال مثل كتاب وكتب يقال عقلت البعير اعقله عقلا اذا اثنيت وظيفه مع ذراعه فشددتهما
جميعا من وسط الذراع وذلك الحبل هو العقال والمعنى اشد من الابل المعقّلة اذا اطلقها صاحبها من
الاول اعني من صدور متعلّق بتفصّيا ومن الثاني بأشدّ وتخصيص الرجال بالذكر لان حفظ القرآن
من شأنهم واعلم ان المصنف رح قد خلط هنا بين الحديثين كما لا يخفى على من نظر في المصابيح وغيره
فان من اعظم الذنوب ان يتعلم الرجل آية من القرآن ثم ينساها روى انس رضي الله عنه عن النبي
انه قال عرضت علي ذنوب امتي فلم ار ذنبا اكبر من آية او سورة اوتيها الرجل فنسيها والنسيان
ان لا يمكنه القراءة من المصحف كذا في القنية وقيل ما نسي العبد شيئا من القرآن الا بذنب جناه تا
لان ذلك النسيان من المصائب جمع مصيبة وما تمسّك الان لان اي لا تمسّ مصيبة الا بما كسبت يداه
اي نفسه ومن السنة ان يجعل المؤمن لبيته حظا من القرآن فيقرأ منه ما تيسر له من حزبه
اي ورده من القرآن ففي الحديث ان في بيوتات المسلمين لمصابيح الى العرش يعرفها مقرّبوا
ملائكة السموات السبع والارضين السبع يقولون هذا النور من بيوتات المؤمنين التي يتلى
فيها القرآن قال ابو هريرة رضي الله عنه ان البيت الذي يتلى فيه كتاب الله تعالى اتسع باهله وكثر خيره ٥
وحضرته الملائكة وخرجت منه الشياطين وان البيت الذي لا يتلى فيه كتاب الله تعالى ضاق باهله
وقل خيره وخرجت منه الملائكة وحضرته الشياطين ومن السنة ان يستمع قراءة القرآن

اختار تفصّي تخلّص من

[illegible]

احيانا من

احيانا من غيره بعض الوقت لقراءة غيره فان النبي صلعم ربما كان يحب ان يستمع قراءة القرآن من
غيره ذكر في المصابيح انه قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال لي رسول الله صلعم وهو على المنبر اقرأ علي
قلت واقرأ عليك انزل القرآن قال اني احب ان اسمعه من غيري الى آخر ما ذكر وكان عمر رضي الله عنه
يقول لابي موسى الاشعري ذكّرنا امر من التذكير ربّنا فيقرأ عنده حتى يكاد وقت الصلوة يتوسط فيقال
يا امير المؤمنين الصلوة الصلوة فيقول انا في الصلوة وقال النبي صلعم من استمع الى آية من كتاب
الله تع كانت له نورا يوم القيمة وروي ان النبي صلعم سمع قراءة ابي موسى رضي الله عنه فقال لقد اوتي
هذا مزمارا من مزامير آل داود عم فبلغ ذلك ابا موسى فقال يا رسول الله لو علمت انك تسمع لحبّرت بذلك تحبيرا
قال في شرح المشارق المزمار الصوت الحسن وتحبير الخط والشعر وغيرهما تزيينه وتحسينه ومن السنة
تعظيم القرآن ان لا يسأل به شيئا ولا يستأكل به اي لا يطلب الاكل روي عن عمران بن حصين رحمه
الله تع على قاضي يقرأ ثم يسأل فانقبض صدره كالمصاب فاسترجع وقال انا لله وانا اليه راجعون
ثم قال سمعت رسول الله صلعم يقول من قرأ القرآن فليسأل الله به الرضاء والجنة ولا يسأل به الدنيا
فانه سيجيء اقوام يقرؤن القرآن يسألون به الناس كذا في شرح المصابيح ولا يقرأ مباهيا اي مفاخرا
لغيره ولا يغلو في تأويله ولا يجفو عنه اي لا يتجاوز عن الحد في تأويله ولا يبعد عن التأويل بالكلية ايضا فان
بعض الآيات مثل قوله تعالى الرحمن على العرش استوى وقوله تعالى يد الله فوق ايديهم وغير ذلك لا بد ان
تأوّل بالاستيلاء والقدرة ونحوهما ومن السنة ان لا يماري اي لا يعارض ولا يجادل في تأويله احدا
ولا يتكلف في تأويله برأيه لقوله عم من قال في القرآن برأيه فليتبوأ مقعده في النار وقول ابي بكر
رضي الله عنه اي ارض تقلّني واي سماء تظلّني اذا قلت في القرآن برأيي ان قلت اليس قال النبي عم واعتبروا
بالامثال وكذا نص الكتاب ناطق بالاعتبار حيث قال فاعتبروا يا اولي الابصار وذلك لا يمكن الا با
فكيف اوعد عليه قلت هذا اعني قوله من قال في القرآن يتناول اللفظ بان يقول لفظ هكذا او
القراءة هذا او هذا قراءة فلان ويتناول المعنى ايضا وهو على قسمين قسم يقال له التفسير وهو ما
يروى عن الاصحاب المفسرين كابن عباس وغيره رضوان الله تعالى وذكر سبب نزول الآية وقصتها
مثلا فمن فسّر الآية وذكر سبب النزول من غير سماع من المفسرين بل برأيه فقد كفر وعن قتادة
رضي الله عنه ما من آية الا وقد سمعت فيها شيئا وقسم يقال له التأويل وهو ما يرجع في كشفه الى اجتهاد

لرأي

مثلا لو قيل ما معنى لا ريب فيه فيقول لا شك فيه فهذا التفسير مروي فان قيل فقد نقبت وقد ارتابوا فيه فان اجيب
وقلت انه في نفسه صدق واذا تامل وجد كذلك بان ينفي عنه الريب فهذا تاويل وقيل التفسير ما يتعلق بالرواية
والتاويل ما يتعلق بالدراية كذا في الكواشي لكن التحقيق الحقيق بالقبول ما ذكره الامام الائمة الغزالي رحمه
وهو انه ليس المراد به ان لا يتكلم احد في القران الا بما سمعه اذ لو اشترط ذلك لكان ما يقوله ابن عباس
وابن مسعود وغيرهما رضوان الله تعالى وقال هو تفسير بالراي لانك لم تسمعوه من الرسول صلعم ولما
اختلف المفسرون رحمهم الله في بعض الايات باقاويل مختلفة لا يمكن الجمع بينها فكيف يكون الكل مسموعا
ولما كان بدعاء النبي م لابن العباس بقوله اللهم فقهه وعلمه التاويل وجه اذ لو كان التاويل مسموعا
كالتنزيل ومحفوظا مثله فما معنى تخصيصه بذلك ويخالف لقوله تعالى لعلمه الذين يستنبطونه فاذا اثبت
لاهل العلم الاستنباط ومعلوم انه وراء السماع فلكل احد ان يستنبط من القران بقدر فهمه وحد عقله
واما النهي فانه ينزل على احد الوجهين احدهما ان يكون له راي في الشيء واليه ميل من طبعه وهواه
فيتاول القران على وفق رايه وهواه ليحتج على تصحيح غرضه ولو لم يكن له ذلك الراي والهوى لكان
لا يلوح له من القران ذلك المعنى وهذا تارة يكون مع العلم بانه ليس المراد بالاية ذلك ولكن
يلبس على خصمه كالذي يحتج ببعض ايات القران على تصحيح بدعته وتارة يكون مع الجهل ولكن اذا
كانت الاية محتملة فيميل فهمه الى الوجه الذي يوافق غرضه ويترجح ذلك الجانب برايه وهواه فيكون قد
فسر برايه اي رايه هو الذي حمله على ذلك التفسير ولولا رايه لما كان يترجح عنده ذلك الوجه وتارة
قد يكون له غرض فيطلب له دليلا من القران والحديث ويستدل عليه بما يعلم انه ما اريد به ذلك
كمن يدعو الى الاستغفار بالاسحار فيستدل عليه بقوله صلعم تسحروا فان في السحور بركة ويزعم ان المراد
به التسحر بالذكر وهو يعلم ان المراد به الاكل وكمن يدعو الى مجاهدة القلب القاسي فيقول قال الله تعالى
اذهب الى فرعون انه طغى ويشير الى قلبه وهذا جنس قد يستعمله بعض الوعاظ في المقاصد
الصحيحة تحسينا للكلام وترغيبا للمستمع على المرام وهو ممنوع وقد يستعمله الباطنية في المقاصد
الفاسدة لتغرير الناس ودعوتهم الى مذهبهم الباطل فينزلون القران على وفق رايهم ومذهبهم
ويحملونه على امور يعلمون قطعا انه غير مامور به والوجه الثاني ان يتسارع الى تفسير القران بظاهر
العربية من غير استظهار بالسماع والنقل فيما يتعلق بغرائب القران وما فيها من الالفاظ المبهمة والمبدلة

وما فيها من الاختصار والحذف والاضمار والتقديم والتاخير فمن لم يحكم ظاهر التفسير وبادر الى
استنباط المعاني بمجرد فهم العربية كثر غلطه ودخل في زمرة من يفسر القران برايه فالنقل و
السماع لا بد منه في ظاهر التفسير اولا ليتقي به مواضع الغلط ثم بعد ذلك يتسع التفهم والتدبر ويكون
لكل واحد حد في الترقي الى درجة منه فمن هذا الوجه تتفاوت الخلق بعد الاشتراك في معرفة ظاهر
التفسير وظاهر التفسير لا يغني عنه وليس هو مناقضا لظاهر التفسير بل هو استكمال له ووصول
الى لبابه عن ظاهره فهذا ما نريده بفهم المعاني الباطنة لا ما يناقض الظاهر وفي الحديث ان المراء
في القران كفر اي الشك في كونه كلام الله كفر وقيل معنى المراء ان ينكر الرجل قراءة من القراءات السبع
فيقول هذه القراءات ليست من القران فيكون منكرا للقران وهو كفر وقيل المراد بالمراء هو التدارؤ
وهو ان يروم تكذيب القران بعضه ببعض للقدح فيه هكذا احقق هذا الحديث في شرح المصابيح لكن
الملايم لكلام المص نوع ههنا سباقا وسياقا وهو ان يكون المراء بمعنى المجادلة على معنى ان المراء اي مجادلة
الرجل ومعارضته مع غيره في معاني القران ذاهبا كل منهما الى ما يسنح في ذهنه ومتكلما في تاويله لما
يوافق رايه وهواه بترك الاتباع الى اثر السماع كفر اي مما يؤدي الى الكفر والضلال لان احد
المتمارين اي المجادلين على هذا الوجه كاذب على الله وقد وقع في كثير من النسخ اي ان احد
المتمارين بحرف التفسير بدل حرف التعليل وفيه الركاكة ما لا يخفى ولعله تصحيف من النساخ ولا يضرب كتاب
الله تعالى بعضه على بعض اي لا يجعل بعض الاي مناقضا لبعض اخر مثلا اذا قال السني كل من الخير والشر
بتقدير الله تعالى لقوله تعالى قل كل من عند الله يقول القدري ليس كذلك لقوله تعالى ما اصابك من حسنة
فمن الله وما اصابك من سيئة فمن نفسك فقد وقع كل منهما في الاية التي اتى بها صاحبه فهذا الخلاف
منهي عنه والطريق في مثل هذه الايات الاخذ بما اجمع عليه وباول الاخرى فاذا اجمع على كون
الخير والشر كله من الله تعالى فقال معنى الاية الاخرى ما اصابك يا محمد او يا انسان من حسنة اي
من راحة فمن فضل الله تعالى وما اصابك من سيئة فهو جزاء ما عملت من الذنوب فانه يصدق بعضه
بعضا فان قيل كيف يكون مصدقا والقران يشتمل على كثير من الناسخ والمنسوخ قلت ان النسخ
بيان انتهاء الحكم الذي لانقضاء المصلحة المتعلقة للعباد ومثله الى بعد ذكره تناقضا كقول
الطبيب للمريض لا تاكل اللحم ثم يقول بعد برئه كل اللحم كذا في التوفيق وليتبع ليكون العين على

صيغة امر الغائب من الاتباع بالتشديد ما دركه اي لحقه علمه ولكل بسكون اللام امر غائب ايضا اي ليفوض
ما حصله منه الى عالمه وهو الله تعالى وقيل رسوله صلعم وقيل من يعرفه من اهل العلم ومن السنة ان يحفظ
كل يوم خمس آيات لا يزيد عليها فانه انزل عليه صلعم كذلك اي خمسا خمسا على ما روى ابو هريرة رضي
عن رسول الله صلعم انه قال نزل القرآن على خمسة وجوه حلال وحرام ومحكم ومتشابه وامثال فاحلوا
الحلال وحرموا الحرام واعملوا بالمحكم وآمنوا بالمتشابه واعتبروا بالامثال كذا في المصابيح ويختم القرآن
في كل اربعين ليلة وهو المستحب والمراد كل اربعين يوما بليلته وذكر الليل والنهار مجازا وسبب ارتكابه
هو التنبيه على ان المستحب وقوع بعض قراءته في الليل لا ان تقتصر القراءة كلها في النهار والا كان الاستحباب
وخصوصية الاربعين فقد قيل لان فيه من خاصية الاستكمال ما ليس في غيره من الاعداد الا يرى ان النبي عم
قال حكاية عن الله تعالى خمرت طينة آدم عم بيدي اربعين صباحا وقال عم ان خلق احدكم يجمع في بطن
امه اربعين يوما نطفة ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك الحديث وقال عم من اخلص
اربعين صباحا ظهرت ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه ولما كانت القرآن منبع جميع الحكم فينبغي للقارئ
ان يخلص في كل اربعين بترتيل بعض منه في كل يوم تلك الاربعين لتظهر ينابيع الحكمة على قلبه ومنه على
لسانه وكان النبي صلعم يختم القرآن في كل عام بتخفيف الميم اي سنة مرة قيل لما كان ختم النبي عم في عام مرة
فكيف يستحب ختم غيره في كل اربعين مرة واجيب بان القرآن في قلب النبي عم راسخ من غيره فيكون تكريره
اكمل وابلغ وفي فتاوى ظهير الدين المرغيناني يعني من ختم القرآن في السنة مرة لا يكون هاجرا اداء حقه
من قرأ القرآن في السنة مرتين فقد قضى حقه وروي ان النبي عم ختم في العام الذي قبض اي توفي فيه مرتين
مقصد رحمه وقد نهى النبي عم ان يختم القرآن في اقل من ثلث فقال صلعم لم يفقه اي لم يكن فقيها
في الدين من قرأ القرآن في اقل من الثلث يعني لا يقدر الرجل ان يتفكر ويتدبر في معنى القرآن
في ليلة او ليلتين لانه يقرأ على العجلة بل ينبغي ان يقرأ القرآن في ثلث ليال او اكثر حتى يقرأ
من طيب نفس ونشاطها ويتفرغ للتدبر في معناه وكان بعض اهل البصيرة من العارفين يختم
القرآن في كل جمعة كما كان جماعة من الصحابة رضوان الله عليهم يختمونه في كل جمعة كعثمان وزيد بن
ثابت وابن مسعود وابي بن كعب رضوان الله عليهم وفي كل شهر وفي كل سنة وكانت له ختمة منذ
ثلاثين سنة لم يفرغ منها بعد وذلك بحسب حاجات تدبره وتفتيشه وكان هذا القول الثالث

نفسي تمام الاجزاء فاما اهل مبادمة ومسابقة ومشاهدة ومساهمة قال الامام في الاحياء التفصيل في
مقدار القراءة انه ان كان من العابدين السالكين بطريق العمل فلا ينبغي ان ينقص عن ختمتين في الاسبوع
وان كان ناقدا الفكر في معاني القرآن فقد يكتفي في الشهر بمرة لحاجته الى كثرة التدبر والتأمل هذا واما
وجه التسمية فمن ختمه في الاسبوع مرة فيقسمه سبعة احزاب على ما روي ان عثمان رضي الله عنه كان
يفتتح ليلة الجمعة بالبقرة الى آخر المائدة وليلة السبت بالانعام الى هود عم ثم بيوسف عم الى آخر مريم ثم
بطه الى آخر طسم موسى عم وفرعون ثم بالعنكبوت الى آخر ص ثم بتنزيل الى آخر سورة الرحمن عز وجل
ويختم ليلة الخميس وقيل احزاب القرآن سبعة الحزب الاول ثلث سور والثاني خمس سور والثالث
سبع سور والرابع تسع سور والخامس احدى عشرة سورة والسادس ثلث عشرة سورة والسابع
من ق الى الآخر وهكذا حزبه الصحابة رضوان الله عليهم وكانوا يقرؤونه كذلك وفيه خبر النبي صلعم
ويستحب ان يكون ختم القرآن في اول الليل اذا كان في الشتاء واما اذا كان في الصيف ففي اول النهار
او في آخره وان يجمع اهله ليختم بهم واستحب بعضهم ختم القرآن في ركعتي المغرب او ركعتي الفجر واما
كان ركعتا المغرب والفجر يحتملان ان يكونا ركعتين من فرضهما بينه بقوله من النفل اي يكون ختمه في سنة
المغرب او في سنة الفجر ويغتنم شهود الدعاء اي الحضور له عند ختم القرآن فانه اي الدعاء مستجاب
عنده وفي الحديث من شهد خاتمة القرآن كان كمن شهد المغانم جمع مغنم بمعنى الغنيمة حين تقسم
ومن شهد فاتحة القرآن كان كمن شهد فتحا في سبيل الله تعالى ويفتتح القرآن عند اختتامه فانه قد تم
على وزن المغفرة اي اول ما لئلا تبقى في الحديث افضل الناس الحال المرتحل بتشديد اللام الحال المرتحل الخاتم المفتتح
ذكر في فتاوى قاضي خان وغيره انهم تكلموا في الدعاء عند ختم القرآن في شهر رمضان وعند
ختمه بالجماعة واستحسنه المتأخرون فلا يمنع من ذلك وقراءة سورة الاخلاص ثلاثا عند ختم القرآن
استحسنه مشايخ عراق الا ان يكون الختم في المكتوبة فلا يكررها انتهى ثم اعلم ان السنة فيما
بين قراءة اهل مكة ان يكبر من اول سورة والضحى عند ختم كل سورة حتى يختم القرآن فيقول الله اكبر
وكان سببه ان الوحي احتبس عنه زمانا فقال المشركون هجره شيطانه وودعه فاغتم النبي صلعم
فلما نزل والضحى كبر فرحا بنزول الوحي واخذوه سنة كذا في معالم التنزيل ويلتمس من القرآن اي
يستفيد منه كل ما يبغيه اي يقصده من العلوم والرغائب فقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه

وان كان من السالكين باعمال القلب وضروب الفكر او من المشتغلين بنشر العلم فلا بأس ان يقتصر في الاسبوع على مرة صح

تسع سور صح

اذا اراد علم العلم فليثوروا القرآن فان فيه علم الاولين والآخرين رواه
انه تفكر بعض العارفين في انه هل في القرآن شيء يقوى قوله صلعم يخرج روح المؤمن من جسده كما
يخرج الشعرة من العجين فختم القرآن بالتدبر فما وجده فرأى النبي عم في منامه فقال يا رسول الله قال
الله تعالى ولا رطب ولا يابس الا في كتاب مبين فما وجدت معنى هذا الحديث في كتاب الله تعالى فقال عم
اطلبه في سورة يوسف عم فلما انتبه من نومه قرأها فوجده وهو قوله تعالى فلما رأينه اكبرنه وقطعن ايديهن
اى لما رأين جمال يوسف عم اشتغلن به وما وجدن الم القطع وكذلك المؤمن اذا رأى ملائكة
الرحمة ورأى مقامه في الجنة وما فيها من النعيم والحور والقصور اشتغلت قلبه بها ولا يجد الم الموت
ان شاء الله وقال علي بن ابي طالب رضي الله عنه من فهم القرآن فسر جمل العلم **فصل**
فيما يستحب فيه رعاية في قراءة القرآن ما قال النبي عم من قرأ منكم والتين والزيتون فانتهى
الى آخرها الى قوله أليس الله باحكم الحاكمين من اخرها فليقل بلى بفتح اللام وانا على ذلك من الشاهدين ومن
قرأ سورة القيمة فانتهى الى قوله أليس ذلك بقادر على ان يحيي الموتى فليقل بلى انه على كل شيء قدير
ومن قرأ سورة والمرسلات عرفا فبلغ الى قوله فباي حديث بعده يؤمنون يعني ان لم يصدقوا بهذا
القرآن ولم يقروا به فباي حديث يصدقون بعده فانه لا كلام اصدق منه فليقل آمنا بالله وعن علي
رضي الله عنه قرأ افرأيتم ما تمنون يعني فهلا تعتبرون ما يخرج منكم من النطفة ويقع في ارحام النساء
انتم تخلقونه يعني انتم تخلقونه منه بشرا في بطون النساء ذكرا وانثى ام نحن الخالقون يعني بل نحن
نخلقه قال بلى بكسر اللام انت يا رب ثلثا اى قال هكذا ثلثا وكذلك قال في قوله ام نحن الزارعون
ام نحن المنزلون ام نحن المنشؤن وتلا ابن عمر رضي الله عنه قوله تعالى الم يأن في الصحاح انى يأني
اى حان للذين آمنوا ان تخشع قلوبهم الاية فبكى حتى غلب عليه البكاء وقال بلى بفتح اللام يا رب
واعلم ان هذه آية مباركة كانت سببا لتوبة كثير من الرجال منهم فضيل بن عياض رح انه كان رئيس
لجماعة من قطاع الطريق فبينما ذهبوا لقطع طريق القافلة فكان واحد من القافلة يقرأ القرآن الم يأن
للذين آمنوا ان تخشع قلوبهم لذكر الله تعالى فسمع فضيل رحمه الله فقال قد حان وتجاوز الحين
فنزل عن دابته وخلع ثياب الجفاء ولبس ثياب الوفاء وتاب الى الله توبة نصوحا كذا في رونق المجالس
وفي الحديث ان رسول الله صلعم تلا هذه الآية يا ايها الانسان ما غرك بربك الكريم فقال صلعم غره جهله

غره جهله

35

وقرأ صلعم ان لدينا انكالا يعني ان عندنا في الآخرة قيودا وثقالا عقوبة من الوان العذاب وجحيما
وهو ما عظم من النار وطعاما ذا غصة اى ذا شوك ينشب في الحلق لا يدخل ولا يخرج فينغص في الحلق
وعذابا اليما اى ومع ذلك لهم عذاب اليم فصعق اى غشي عليه صلعم وسمع عمر رضي الله عنه رجلا يقرأ
قوله تعالى هل اتى على الانسان حين من الدهر يعني اربعين سنة لم يكن شيئا مذكورا يعني لم يدر احد
ما اسمه ولا ما يراد به الا الله تعالى وذلك ان الله تعالى لما اراد ان يخلق آدم عم امر جبرئيل عم بان يجمع التراب
من الارض فلم يقدر ثم امر اسرافيل عم فلم يقدر ايضا ثم امر عزرائيل عم فجمع التراب من وجه الارض
فصار التراب طينا ثم صار صلصالا فكان على حاله اربعين سنة قبل ان ينفخ فيه الروح فقال عمر رض
اى بالله كون حرف تصديق بمعنى نعم وعزتك بواو القسم جملة سمعا بخبر اختيار مبتدأ وقال
الامام محمد بن علي الترمذي رحمه الله اذا قرأت قل هو الله احد فقل انت الله الصمد واذا قرأت قل
اعوذ برب الفلق فقل اعوذ برب الفلق واذا قرأت قل اعوذ برب الناس فقل اعوذ برب الناس وقال
واصلة بن اشيم اذا اتيت هذه الآية ويبقى وجه ربك يعني يبقى الله تعالى ذو الجلال والاكرام فقف عندها
وسل اى اطلب حاجتك من ربك الجليل جل جلاله وعظم شانه وقيل يستحب للقارئ اذا اتى على
هذه الآية افأمن اهل القرى ان يأتيهم بأسنا بياتا اى ينزل عذابنا ليلا وهم نائمون قوله ان يرفع
فاعل يستحب بكاء اى بهذه الآية صوته وكذا يرفع صوته بقوله تعالى سبحانه بل له ما في السموات والارض
كل له قانتون اى مطيعون وبقوله وما ينبغي للرحمن ان يتخذ ولدا ان كل ان نافية من في السموات
والارض الا آتي الرحمن عبدا ويستحب ان يقف على قوله من بعثنا من مرقدنا والمذكور في التيسير
وغيره من كتب القراءة ان ههنا سكتة للحفص وهي قطع الصوت آخر الكلمة آنا والباقون يصلون عنه
من غير سكوت ولم يذكر فيه الوقف لاحد وهو ان يقطع الصوت آخر الكلمة زمانا فالاولى ان يذكر السكتة
بدل الوقف اللهم الا ان يحمل على الوقف اللغوي الشامل للسكت والذي بعده ثم يبدأ بقوله تعالى هذا
ما وعد الرحمن وانما استحب ذلك لئلا يتبادر كون هذا وصفا لمرقدنا وليس كذلك بل قوله
هذا ما وعد الرحمن كلام مبتدأ وذلك انه روي ان الله تعالى يرفع العذاب عن الكفار بين النفختين
فكانهم رقدوا فلما بعثوا قالوا يا ويلنا من بعثنا من مرقدنا يعني من ايقظنا من منامنا قال لهم
حفظتهم من الملائكة هذا ما وعد الرحمن على السنة الرسل وصدق المرسلون بان البعث

احدا الله م

حتى كان هذه اداب في القراءة يجب رعايتها لمن يعرف الواضح من معاني القران وفيما ذكرنا تنبيه على
ما يشاكله ويضاهيه اى يشابهه واعلم ان ما ذكرنا في هذا الفصل من تفسير الآيات ماخوذ من تفسير الامام
ابى الليث رح ولا باس باختيار احدى القراءات السبع فان النبي عم قال انزل القران على سبعة احرف
قيل ليس المراد به الحصر في السبعة بل المراد التوسعة والتسهيل والاكثرون على الحصر ثم ان
ههنا روايتين اخريين احدهما قوله على سبعة احرف ليس الا منها شاف كاف والاخرى قوله على
سبعة احرف فاقرؤا ما تيسر منه ولا يذهب عليك ان الاظهر الانسب لمراد المصنف رح ذكر احدى
هاتين الروايتين لان وجه صحة الاستدلال بالرواية الاولى التي ذكرها انما يظهر بملاحظة ما ذكر في
شرحها من ان الحكمة في ذلك التيسير ونفي الحرج عن هذه الامة فان قبايل العرب كانت على لغة
شتى فلو كلفوا القراءة بحرف واحد لشق عليهم فجوز لكل منهم ان يقرا على لغته وقد اشار اليه المصنف
رحمه الله بقوله فان الله توسع على عباده الى آخره هذا ثم اعلم ان الاحرف ههنا جمع حرف وحرف
الشيء طرفه وحروف التهجي سميت بها لانها اطراف الكلم والمراد بالحرف ههنا القراءة اى على سبع قراءة وهي
لغات العرب المشهورين بالفصاحة من قريش وهذيل وهوازن واليمن وبني تميم وطي وثقيف لكنها
في الاكثر غير مجتمعة في كلمة بل متفرقة نحو التفخيم والترقيق والهمزة والتليين والمد والقصر والامالة لم
يرد به ان كل واحدة من هذه السبعة لغة مالوفة لطائفة واحدة من تلك القبايل السبع بل اراد
ان المنسوب اليهم لا يخلو منها ومن امثالها ويدل عليه قوله نحو فلا يجوز لاحد ان ينكر على احد قوله
قراءة نصب بالفعل المقدر او بنزع الخافض اى قرا قراءة مشهورة او في قراءة مشهورة
بين اهلها من تلك السبعة فان الله تعالى وسع الامر على عباده في القراءة اى في قراءة القران ليقرا
كل صنف ما ينطلق عليه لسانه فلكل منهم ان يقرا بما يوافق لغته بشرط السماع من النبي صلعم
ولا يشق عليه اقامته اذ لو كلفوا القراءة بحرف واحد لشق عليهم اذ الانقطاع من المالوف شاق
كالعربي اذا كلف الهمز والتميمي اذا كلف تركه فامر الله نبيه ان يقرا القران بجميع لغاتهم
تيسيرا على كل قبيلة القراءة بلغتها ونفيا للحرج عن هذه الامة وذكر الطحاوي ان هذا كان في
اول الامر للمشقة اخذ جميعهم بلغة فلما كثر الكتاب وارتفع الضرورة عادت الى حرف واحد هذا
والصحيح ان المراد بها هي القراءات السبع التي كلها مستفيضة من النبي عم ضبطها الائمة واضافت

كل حرف منها الى من كان اكثر قراءة به من الصحابة ثم اضيفت كل قراءة منها الى من اختار من قراء السبع كذا
في شرح المشارق نظهر من هذا التقرير ان للعلماء في هذا الحديث اقوالا متعددة حيث فسر بعضهم قوله صلعم
على سبعة احرف باللغات السبع والبعض الاخر منهم بالقراءات السبع والمصنف رح اختار الاول فقال اى على سبع لغات
قال زين العرب وهو الاصح لكن لا يخفى عليك انه لو فسره بالقراءات السبع كما هو الصحيح عند شارح المشارق لتم
التقريب في كلامه بلا كلفة وكره بعضهم ان يقول الرجل سورة البقرة وسورة آل عمران بل يقول السورة التي
يذكر فيها كذا والاصح الاظهر ان ذلك جائز فقد جاء في اخبار النبي عم احاديث سورة البقرة وسورة آل عمران
وسورة النساء **فصل في آداب كتابة المصحف** ومن السنة في تعظيم المصحف
ان لا يكتب بخط دقيق في تقطيع صغير فانه مكروه عند ابي حنيفة رح وابي يوسف رحمهما الله قال الحسن رحمه الله
وبه ناخذ وقال لعله اراد كراهة التنزيه ذكره في القنية فقد نظر عمر رضي الله عنه الى رجل معه مصحف
وقد كتب ذلك المصحف بقلم دقيق في تقطيع صغير فقال عمر رضي الله ما هذا يا رجل فقال الرجل القران كله فعلاه
بالدرة اى رفع الدرة وحمل عليه لان يضربه بها ولم يضرب هذا هو المشهور في الصحيح هذا المقام لكن
الحق غير هذا وهو ما قال في النهاية من ان معناه ضرب بها علاوته وهي رأسه وفي مختار الصحاح فقال
علاه بالسيف اى ضربه والدرة بكسر الدال وتشديد الراء ما يلف من ثوب ويضرب به في مجالس
الهزل غالبا وقال عمر رضي الله عنه عظموا كتاب الله تعالى فينبغي لمن اراد كتابة القران ان يكتبه باحسن
خط وابينه على احسن ورقة وابيض قرطاس بافخم قلم وابرق مداد ويفرج السطور ويفخم الحروف
ويضخم المصحف واما تقبيل المصحف فعن جار الله العلامة ان مشايخ مكة ينكرون ذلك وفي شرح الجامع الصغير
ان تقبيله قياسا بتقبيل الحجر الاسود عند الاستلام وتقبيل المصحف وعن عمر رضي الله عنه انه ياخذ المصحف
كل غداة ويقبله ويقول عهد ربي ومنشور ربي كذا في القنية ويجرد القران عما ليس منه كالاعشار
وذكر الآي وعلامات الوقوف لان مصحف الامام عثمان بن عفان رضي الله عنه كذلك ولقول ابن مسعود
رضي الله عنه جردوا القران وكره بعضهم من ذلك اى من اجل ان القران يجرد عما ليس منه الاعشار
والاخماس وكتابة الرواية بكسر الكاف القراءات والتفسير وعليه بعض الكتب الفقهية منه الجامع
الصغير حيث قال ويكره التعشير والنقط وغيرهما ولعل هؤلاء انما كرهوا في ابتداء الامر خوفا من ان يؤدي
الى احداث زيادة وشوقا الى حراسة القران عما يتطرق به اليه التغيير وجوزه بعضهم لمن سنته كا

كما يجوز البعض ذلك كالنقط والتعشير فانه حسن لهم في زماننا لانه لابد لهم من دلالة فبالتعشير يحفظ
الآي وبالنقط يحفظ الكلمات واما كتبة اسامي السور وعدد الآي ونحوها فهي بدعة حسنة كذا في شرح
الطحاوي لكن لابد ان يكتب بالاحمر او غيره ليتميز عن القرآن كمال الامتياز قال الاوزاعي كان القرآن
مجردا في المصحف فاول ما احدثوا فيه النقط على الباء والتاء وقالوا لا بأس به فانه نور له ثم احدثوا
بعده نقاطا كبارا عند منتهى الآي فقالوا لا بأس به لا يعرف رؤس الآي ثم احدثوا بعد ذلك الخواتيم
والفواتح وقيل ان الحجاج هو الذي احدث ذلك في زمانه فاحضر القراء حتى عدوا بكلمات القرآن وحروفه
وسوره واجزائه وقسموه الى ثلثين جزءا او الى اقسام آخر كذا في الاحياء ويكره بعضهم كتابة القرآن
بالذهب والفضة وتحليته بهما فانه يدعو اليه السارق بالنصب الغاصب ويكره كتابة القرآن على الجدرات
بضم الجيم وسكون الدال جمع جدر بالفتح والسكون كبطن وبطنان وهو الجدار كذا في مختار الصحاح
في البزازية كتابة القرآن على الحيطان والمحاريب غير مستحسن لانه ربما يسقط فيوطأ ويكره على الفرش
والبسط لانه يداس ويوطأ وعلى الارض بمكان النقوش والزخارف في شرح المفتاح الزخرف
في الاصل الذهب وقوله تعالى حتى اذا اخذت الارض زخرفها اي تزينت به من النبات وفي شرح
المصابيح ويكره نقش الجدار والخشب والثياب بالقرآن او بذكر الله تعالى فانها اي الكتابة المذكورة
تهاون واستحقار بالقرآن ولا يكتب القرآن الا في شيء طاهر ويكتب ايضا الا في شيء طاهر الا
اذا وقع ضرورة ومصلحة سنذكرها في آخر هذا الكلام ولا يبتذل ولا يوطأ مضارع مجهول من
من وطئ الارض اي لا يوطأ بالاقدام قال في البزازية وضع القرطاس الذي عليه اسم الله تعالى
تحت الطنفسة لا بأس به لانه يجوز النوم والقعود على سطح بيت فيه المصاحف وقال القاضي
رحمه الله يكره الآخر موضع وهو الركوب على جوالق فيه مصحف للضرورة والاول اوسع وقال في موضع
آخر لو وضع المصحف في الخرج وركب عليه في السفر لا بأس كوضع المصحف تحت رأسه للحفظ وللنوم
يكره ولا يستخف به اي بالقرآن كمد الرجل الى المصحف فانه يجوز الآن لا يكون بحذاء الرجل فانه
لا يكره وكذا لو كان معلقا من وتد ومد الى الاسفل لانه على العلو فلم يحاذه كذا في البزازية ولا
يسافر احد بالقرآن كالى ارض العدو فانه ربما ينال ايديهم فيستخفون به فيه بكلا اذ لو كتب
اليهم كتابا فيه آية فلا بأس به كما كتب النبي صلعم الى هرقل معا قل يا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء

بينا

بيننا وبينكم الآية كذا في شرح المصابيح ويستحب كتابة القرآن باجود الخط واوضحه فقد قال
رسول الله صلعم من كتب بسم الله الرحمن الرحيم فجوده غفر الله له وقال صلعم لمعاوية رضي الله عنه
اي الحال ان المعاوية يكتب بين يديه اي عند رسول الله صلعم الق بفتح الهمزة وكسر اللام امر من لاق
وهو لغة قليلة في لاق يقال لقت الدوات بضم اللام وكسرها فهو مليقة اذا اصلحت مدادها الدواة وات
بالفتح ظرف المداد وحرف القلم اي اقطعه محرفا وينبغي ان يعلم انه يجوز رمي براية القلم الجديد ولا يرمى
براية القلم المستعمل لاحترامه كحشيش المسجد وكناسته لا يلقى في موضع يخل بالتعظيم كذا في القنية
وانصب امر من نصب الشيء اقامه وبابه ضرب الباء وفرق السين وعلا ارادا بنصب الباء كتبة طويلا
وانما امر النبي صلعم بتطويله ليكون كالعوض عن الالف المحذوفة من اسم في بسم الله لكثرة الاستعمال واراد
بتفريق السين اظهار اسنانه الثلثة ولا تعور الميم وتعويرها عبارة عن جعل وسطها
مملوا بالمداد فينبغي ان يجعل وسطها ابيض على هيئة الحلقة وحسن الله ومد بضم الميم وحركات الدال
الرحمن وجود الرحيم وفي رواية نهى النبي صلعم ان يمد اي ان يمد الكاتب الباء حتى يكتب السين
يعني ينبغي ان يكتب اسنان السين عند الباء المنصوبة ثم يمد الباء ان مد هكذا بسم الله ولا يكتب
اسنان السين بعد ذنب الباء ملاصقا بالميم هكذا بسم الله هذا ولا يبعد ان يقرأ الفعلان اعني
يمد ويكتب بناء المفعول على معنى انه صلعم نهى عن مد ذنب الباء حتى يكتب السين اي حتى يحصل السين
الممدود بلا اظهار الاسنان كما يكتب السين هكذا في بعض الخطوط في يكون قوله وكتب بعضهم اي رقم
كتبه بعضهم كذلك فامر عمر رضي الله بضربه تاديبا لما قبل بحسب المعنى وقد نقل عن بعضهم الموالي ههنا وجه
آخر وهو ان يجعل حتى بمعنى كي متعلقا بنهى لا بيمد يعني نهى عن ان يمد الباء اي عن ان يكتبه مستلقيا
ممدودا على هيئة ما يكتب في اصل الهجاء حتى يكتب السين اي كي يكتبه عند رأس الباء موضع ذنبه
الا بعد تمامه لا بلا اظهار اسنانه وكتب بعضهم بسم الله ولم يكتب فيها اسنان السين بل التسمية او البسملة
سينا بل الصق الباء بالميم على صورة بم ويحتمل ان يراد ولم يكتب فيها اسنانا ثلثة للسين بل مد الباء الى
الميم وذكر الشيخ بهذا المعنى قد ورد فيما حكاه صاحب الكشاف من قول عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه
لكاتبه اظهر السينات اصله سنات بالتشديد فقلبت احدى حرفا التضعيف ياء كما في تقضي البازي
وقد يقال معنى قوله ولم يكتب سينا لم يكتب لكنه بل كتب بالته وهذا ركيك لا يليق الا به كما لا يخفى

فامر عمر رضي الله عنه بان يضرب سوطا اي عشرا بسوط ولا يبقي شيئا من القرآن في مضيعة يعني وزنه
النعت موضع الهلاك من الارض كذا في مختار الصحاح والديوان ويكتب فوقه حسبنا كان يبقي في الارض بقي
الحدث من نزع ثم طاش من الارض وقوله تعالى بسم الله الرحمن الرحيم صفة ثم طاش وقوله اجلالا
لاسم الله تعالى مفعول لقوله رفع اي تعظيما له تعالى عن نجاس اي عن ان يوطا اسمه تعالى جل كتب
عند الله تعالى من الصديقين وخفف عن والديه العذاب وان كانا مشركين ان الموصل وروي
ان لقمان حكيم رأى رقعة فيها بسم الله الرحمن الرحيم فرفعها واكلها فاكرمه الله تعالى بالحكمة والموعظة
الحسنة ذكره في زمرة الرياض وذكر في بعض غرائب الاخبار ان النبي عم امر عليا ان يكتب
بسم الله تعالى على شيء من حلو فلما طلب [illegible] الاسم فكره ذلك في ترك الكتابة وبعد العذر لا يكاد حتى
يكتب [illegible] في بعض التفاسير [illegible]
بان كونه [illegible] كان قبل [illegible] رضي الله تعالى عنه حمار كان [illegible] وروي انه وقع من
عبد الله بن مروان [illegible] فاكره [illegible] في ذلك فقال
كان عليه اسم الله عز وجل ولكره محو اسم الله تعالى بالبزاق لاشعاره الهوان والاستخفاف
وقد نهى النبي صلعم عن ذلك وامر بغسل اللوح بالماء الطاهر ان [illegible] حاجة اليه في الكتب وانما
محو بعض الكتابة بالريق [illegible] ولا باس بان يكتب اسم الشيء في لوح ثم يغسل ويسقى [illegible]
بضم العين [illegible] في [illegible] الاخبار من غير نكير ذكر صاحب الغنية خلاصة المحيط
انه لا يكتب بكتابة الفاتحة بالدم او البول اذا علم ان فيه شفاء ثم قال وهذا بعيد لان حرمة [illegible] تعالى
لم يجعل الشفاء في المحرم قال الامام البزازي في فتاواه والذي يرعف ولا يرقا دمه ان يكتب
شيئا من القرآن على جبهته ولو بالبول او على جلد ميتة ان علم ان فيه شفاء [illegible] صلعم [illegible]
شفاكم فيما حرم عليكم نفي الحرمة عند العلم بالشفاء [illegible] جواز اساغة اللقمة بالخمر وجواز شربه
لازالة العطش انتهى **ومن السنة** تعظيم المكان الذي فيه القرآن وتعظيم بقاع الارض
بقعة احب الى الله تعالى بعد المساجد من البقعة التي فيها الكتاب المنزل الذي هو القرآن المجيد
واذا [illegible] المصحف [illegible] فانه يلقى في حرقة [illegible] كان مسلما في مكان
نظيف بعد ان يحفر له حفيرة [illegible] ولا يشق لانه [illegible] الى [illegible] بالتراب [illegible]

38.

بكلام الله تعالى الا اذا جعل عليه سقفا وهي لا باس بالشق لا يعيبه فقد ذكر لفظ المعجم اي شيء
غير طاهر فقد يصح فقد [illegible] وهو ضد النظافة ولا يعطاه احد وفي شرح النقاية ورقة كتب فيها
اسم الله تعالى وكذلك اسماء الانبياء والملائكة ويستغنى عنها تلقى في الماء الجاري او تدفن في ارض طاهرة
ولا تحرق بالنار واشار اليه محمد رحمه الله في السير الكبير وفي السراجية تدفن او تحرق كذا في فتاوى
تاتارخانية ولو غسلها في الماء الجاري واخذ القراطيس فهو افضل وفي القنية لا يجوز لف المصحف الخلق
الذي لا يصلح للقراءة ان يجلد به القرآن ولا باخذ على تعليم القرآن اجرا [illegible] فان النبي صلعم
وسلم نهى عن بيع القرآن وعن ثمنه وعن بيع العلم وثمنه قيل لمعاذ بن جبل رضي الله عنه هو بضم
الميم اسم صحابي اسلم وهو ابن ثماني عشر سنة وآخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بينه وبين
ابن مسعود رضي الله عنه ذكره الكرماني ان قوما قد يكتبون هذه المصاحف ويبيعونها قال ليس
ذلك بيع القرآن وانما يبيعون الورق وعمل ايديهم انما بيع القرآن ان يعلم بكسر اللام المشددة
سورة منه بجعل بالضم ما جعل للانسان من شيء على فعل يفعل منه جعل الآبق معلوم واجرة شرط
وبعض المشايخ قالوا في زماننا تغير الجواب في بعض المسائل لتغير الزمان وخوف اندراس العلم و
الدين منها ملازمة العلماء ابواب السلاطين ومنها خروجهم الى القرى لطلب المعيشة ومنها
اخذ الاجرة لتعليم القرآن والاذان والامامة ومنها العزل عن الحرة بغير اذنها ومنها اخذ الاجرة
السلام على شربة الخمور ونحوها فافتى بالجواز فيها خشية الوقوع فيما اشر منها واضر كذا في
شرح النقاية **فصل في تفصيل سنن الطهارة** قالوا ان الوضوء شطر الايمان اي
نصف الصلوة والصلوة كله لقوله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم اي صلوتكم الى بيت المقدس كذا في
الخالصة وانه مفتاح الصلوة والصلوة مفتاح الجنة رواه ابو سعيد الخدري عن النبي صلعم ويطهر
البدن عن الآثام جمع اثم كحمل واحمال عن ابي امامة انه قال رسول الله صلعم اذا توضأ الرجل
المسلم خرجت ذنوبه من سمعه وبصره ويديه ورجليه فان قعد قعد مغفورا له ومن مات على
الوضوء مات شهيدا حكي ان كرز بن وبرة رضي الله عنه توضأ في الليل الى ان مات فيها ثمانين مرة [illegible]
على ان يموت وهو متوضئ لان النبي عم قال لانس بن مالك رضي الله عنه ان اتاك ملك الموت
وانت على وضوء لم تفتك الشهادة كذا في الخالصة والبستان ومن بات من البيتوتة طاهرا بات

عند ترك الشعار وهو بالكسر ما يلي الجسد من الثياب سمي به لانه يلي شعر الجسد قال بعض المشايخ
ويقول اللهم اغفر لعبدك فلان فانه مات على ما رواه ابن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
على الوضوء ثمن الاسلام قال في بستان العارفين بلغنا ان الله تعالى قال لموسى عليه السلام
يا موسى اذا اصابتك مصيبة وانت على غير وضوء فلا تلومن الا نفسك وقال بعض اهل العلم
من داوم على الوضوء اكرمه الله تعالى بسبع خصال اولها ترغب الملائكة في صحبته الثاني لا يزال
القلم جاريا من كتابة ثوابه الثالث تسبح اعضاؤه وجوارحه الرابع لا تفوته التكبيرة الاولى
الخامس اذا نام بعث الله تعالى اليه ملائكة يحفظونه من شر الثقلين الجن والانس السادس يسهل الله تعالى
عليه سكرات الموت السابع ان يكون في امان الله تعالى ما دام على الوضوء كذا في خالصة الحقائق
تجديد الوضوء سنة النبي صلعم فالمؤمن ينبغي ان يجدد الوضوء في كل وقت وان كان على طهر قال صلعم
(من) توضأ على طهر كتب له عشر حسنات وقال في شرح المصابيح تجديد الوضوء في وقت انما يستحب اذا
صلى بالوضوء الاول صلوة والا فلا ويستحب التسمية عند وضع الثياب اي حين اراد الدخول
في الخلاء وفيه اشارة الى الاستحباب وضع الثياب التي يلبسها فوق النطاق كالقوفي سترة
لعين الخوارق اي الحجاب فيما بين اعين الجن وعورات بني آدم والثاني هو الحجاب اذا دخل
الانسان الخلاء وكشف عورته نظر اليه الجن والشياطين ويؤذونه [illegible] وقال عليه السلام
واذا قال بسم الله عند الدخول يحصل الستر بين الجن والشياطين وبين عورات الانسان
[illegible] فينبغي ان يسمي عنده ويكره [illegible] وينبغي ان لا يرفع ثوبه حتى يدنو
اي يقرب من الارض ويستتر عند التخلي عن البول والغائط ما استطاع [illegible]
ويستطيع لان كشف العورة حرام الا عند الضرورة سواء كان في الخلاء او في الصحراء [illegible]
[illegible] اي يطلب [illegible] كذا في مختار الصحاح [illegible]
الكشف [illegible] والمستقبل [illegible]
يستدبر [illegible] الاستقبال [illegible] قضاء الحاجة والاستنجاء [illegible]
في رواية ثانية [illegible] التعظيم [illegible] في رواية [illegible] السنة [illegible]
[illegible] المستقبل روي عن ابي حنيفة [illegible] الاستدبار [illegible]

كذا في شرح النقاية ولعل المص انما لم يتعرض لنهي الاستدبار لمكان الاختلاف فيه وينبغي ان يعلم ان هذا
مساو في الصحراء او البنيان عند ابي حنيفة رح وخص بالصحراء عند الشافعي رح ومن تبعه فانهم جوزوا
الاستقبال والاستدبار في البنيان هذا وذكر في النهاية انه يكره للمرأة ان تمسك ولدها نحو القبلة للبول
فقل فلا باس ولا يستقبل بها اي بالبول والغائط شمسا ولا قمرا تعظيما لهما ذكرنا فان الله تعالى اقسم بهما
في القرآن قال الله تعالى والشمس وضحاها والقمر اذا تليها وفي تخصيص الاستقبال بالذكر اشعار بجواز الاستدبار
ايا هما لعدم موازاة الآلة وان يستنزه اي يحترز من البول ما استطاع وينكس راسه عند ذلك
التخلي حياء مما ابتلي به ويدفن ما خرج عنه من اذى والاولى ان يوضع خاتما بان السلطان عن قوله
وينزع عنه الى اخره كما لا يخفى ما كان اسم الله تعالى عليه مكتوبا ذكر في شرح المصابيح ان رسول الله صلعم
كان اذا دخل الخلاء ينزع خاتمه قبل دخوله لان نقشه كان محمد رسول الله وفيه دليل على وجوب تنحية اسم الله
واسم رسوله والقرآن عن الخلاء واعلم ان السنة على ما نفهم من كلامهم ان يقول عند التهيء للاستنجاء
في الخلاء او في غيره بسم الله وعند دخول المحل يتعوذ واشار اليه بقوله ويتعوذ عند ارادة دخول الخلاء
فان النبي عم قال ان الحشوش محتضرة فاذا اتى احدكم الخلاء فليقل اعوذ بالله من الخبث والخبائث
والحش بالفتح والضم المستراح وقوله محتضرة اي الامكنة يحضرها الشياطين وترصد فيها بني آدم بالفساد
والاذى لانها مواضع تكشف فيها العورة ويهجر عن ذكر اسم الله تعالى فيتمكنون عنهم في تلك المواضع ما لا
يتمكنون في غيرها والخبث بضمتي الخاء والباء ويجوز بضم الخاء وسكون الباء جمع خبيث وهو المؤذي من الجن
والشياطين والخبائث جمع خبيثة وهي انثى المؤذية من الجن اي من ذكر الشياطين والجن واناثهم
وقيل الخبث الكفر والخبائث الشياطين وقال في العتبة ولا يدعو حال قضاء الحاجة بل قبلها والدعاء اعوذ
بالله من الشيطان الرجيم الخبيث المخبث انتهى ويضرب برجله اليمنى على الارض لينفر عنه الهوام بتشديد الميم
جمع الهامة في الصحاح لا يقع هذا الاسم الا على المخوف من الاحناش ويتشمر ثيابه بتشمير اي يرفع ثيابه
يميل على شقه بالكسر اي نصفه الايسر وينصب رجله اليمنى لكونه ايسر على قضاء الحاجة ولا يتنفس
فيه ويصح هذا بالعين بدل الفاء من تنفس اي نام على البول ولعل المراد به التأخير ولا ينظر الى ما خرج عنه ولا
ينظر الى فرجه ولا يمتخط ولا يبزق اي لا يلقي مخاطا ولا بزاقا عليهما اي على البول والغائط فانه قد ورد
في الخبر ان كل ذلك يورث النسيان ولا يقوم عن قضاء الحاجة بالاستعجال بل ينبغي ان ينتظر بعده بجلسة

خفيفة حتى يفرغ عنه كل الفراغ ولكن لا يطيل الجلوس فانه يورث الباسور وهي علة تحدث في المقعد
وفي داخل الانف ايضا كالذا مما نعوذ بالله منه ولا يتكلم عليه اي على حال الجلوس فانه يوجب المقت وهو
الغضب الشديد الذي يستوجب به العقوبة قال ابو الليث رح واصله ما رواه ابو سعيد رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال لا يخرج الرجلان يضربان الغايط كاشفين عورتهما يتحدثان فان الله تعالى يمقت على ذلك
اي يغضب على فعلهما الشنيع كذا في شرح المصابيح ولا يبول قائما لما قال عمر رضي الله عنه رآني النبي ع م ابول قائما فقال
يا عمر لا تبل قائما قال صاحب المصابيح قد صح عن حذيفة رضي الله عنه انه صلعم اتى سباطة قوم فبال قائما فقال شارح
قيل هذا يدل على ان نهي النبي صلعم عمر رضي الله عنه عن ذلك للتنزيه والتاديب لئلا يرى الناس عورته من
بعيد ومن هذا قال الامام رحمه الله في الاحياء رو فيه رخصة وقيل انه للتحريم وهو المعول قال في البستان
وبه ناخذ وعن عائشة رضي الله عنها من حدثكم انه صلعم بال قائما فلا تصدقوه ولعله كان لعذر وهو انه لم
يجد مكانا طاهرا للقعود وروى ابو هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم بال قائما لجرح بباطن الركبة انتهى عن عمر رضي الله عنه قال ما بلت قائما منذ اسلمت وعن النبي صلعم انه قال اربع من الجفاء
ان يبول الرجل قائما وان يمسح جبهته قبل ان يفرغ من الصلوة وان يسمع النداء فلا يجيب وان يذكر
عنده النبي صلى الله عليه وسلم فلا يصلي عليه كره في البستان وقال في المقدمة الغزنوية ولا يبول قائما ولا مضطجعا
ولا عريانا لانه عمل اليهود والنصارى ولا عن يمينه لقوله صلعم من بال قائما فكانما بال على الكعبة ومن بال
عن يمينه فكانما بال على القبر انتهى ولا يرمي بوله من اعلى مكان كالسطح والغرفة الى اسفله لانه يتفرق و
يترشش لكونه نازلا من الاعلى فيوجب تلويث مواضع شتى ولم نجد ولا يبول لشغل ما اذا بال في ظرف
ثم رماه من مكان عال وبدلك بجانة بكسر العين ما بين القبل والدبر باصبعه الوسطى وفي بعض النسخ
باصبعه اليسرى وهو الظاهر ذكاره فيقعا اي لئلا يتحدر اي لينزل بوله بل ينبغي اي يمشي خطوات قبل
الاستنجاء بالماء لانه عسى يخرج شيء من بقيته فيحتاج الى اعادة الطهارة ولا يمسح ذكره بيمينه بل ياخذ
الذكر بشماله فيمر على جدار ونحوه ان امكن والا فياخذ الحجر بيمينه والذكر بشماله ويحرك اليسار بسبب
الفعل اليهما من غير تحريك يمينه كذا في القنية ويستغفر الله تع بعد الفراغ ويحمده على نعمة وهو نعمة الفراغ
ويدعو بالادعية المأثورة مثل ان يقول الحمد لله الذي اذهب عني الحزن ويتوضا او يتيمم على فور الفراغ
بفتح الفاء وسكون الواو اي من ساعته ليكون على الطهارة في اثناء الاستبراء وقد كان النبي صلعم

ينعم

نعم على فور كل خروجه عن الخلاء لاحتمال اخترام الموت قبل التوضي ذكره في الاحياء ولا يقطع البول على احد
لما روى انس رضي الله عنه انه جاء اعرابي فبال في المسجد فقال الصحابة رضوان الله تع عليهم اجمعين مه مه
فقال صلعم لا تزرموه دعوه اي لا تقطعوه واتركوه حتى يفرغ عن بوله فلما فرغ الاعرابي دعاه فقال
ان المساجد لا يصلح لشيء من القذر وانما هي للعبادة ثم امر النبي صلعم فاوتي بدلو فصبت على بوله وانما نهى صلعم
عن القطع لانه لو قطع عليه بوله لتضرر ولان التنجس قد كان حاصلا في جزء من المسجد فلو اقاموه في اثناء بوله
لتنجس ثيابه ومواضع كثيرة من المسجد كذا في شرح المشارق ولا يغرق بوله لا سيما بالقبل اي بحصوها
في القبل ولا ينبغي ان يبول في الماء ليلا ولا يبولن في جحر بضم الجيم وسكون الحاء المهملة هو الثقبة في الارض لانه
ماوى الهوام وذوات السموم فقد يصيبه مضرة منها لقد نقل ان سعد بن عبادة رضي الله عنه بال في جحر فقتله
الجن وسمع من الجحر هذا انشد قتلنا سيد الخزرج سعد بن عبادة فرميناه بسهمين فلم نخطئ فؤاده ولا في
ماء راكد اي ساكن غير جار لقوله ع م لا يبولن احدكم في الماء الدائم قال جابر رضي الله عنه انما نهى لانه ربما
يغتسل او يتوضا منه احد بغير علم ولا على قارعة الطريق ليلا اي وسطها وحقيقته الموضع الذي يقرع لوطي
الارجل بمرورها عليه ولا في مستحم بفتح الحاء موضع الاستحمام مشتق من الحميم هو الماء الحار ثم قيل للذي
يغتسل به اي ماء كان وذلك لقوله صلعم لا يبولن احدكم في مستحمه ثم يغتسل فيه او يتوضا فيه فان عامة
الوساوس منه ذكره في شرح المصابيح ان النهي انما كان في المكان الصلب ولم يكن للبول مسلك فيتوهم
المغتسل انه اصابه شيء من رشاشه فيورث الوسواس في نفسه وهو معنى قوله صلعم فان عامة الوسوا
منه وهو وسوسة في الوضوء وفي الصلوة لبنائها على وضوء يوسوس فيه انتهى ولا يقضي حاجته تحت شجرة مثمرة
اي الطالع ثمرها يقال اثمر الشجر طلع ثمره ولا شجرة او حجر عظيم او غير ذلك يستظل بها او ما اذا لم يستظل
بها الناس فلا باس به ولا ضفة بكسر الضاد المعجمة وتشديد الفاء اي جانب نهر جار لما روى عن النبي ع م
انه قال من قضى حاجته تحت شجرة مثمرة او على طريق عام او شفير نهر جار فعليه لعنة الله والملائكة و
الناس اجمعين ذكره في البستان ولا على باب ولا على طريق عام ولا على ظهر مسجد وجه الكل ظاهر ولا في
فناء بالعقر العشب طلبا او بابا وارادوا به مرعى الدواب او خفة هي بالفارسية حين لانها سن اماكن
يجلس فيها الانس ويستنجي بثلث على الغعلة وينبغي اي يمسح موضع النجو وهو ما يخرج من البطن
بعده بثلثة احجار او بغير ذلك والمقصود الانقاء حتى اذا انقاه بحجر واحد يكون فيما السنة عند ابي حنيفة

واما النهي الوارد في الحديث باقل من ثلثة احجار فمحمول على الغالب عنده اذ الانقاء لا يحصل بدون الثلث غالبا
ومحمول على التحريم عندان فيني به ولهذا قال لا بد من ثلثة احجار او من حجر له ثلثة احرف حتى لو ترك
واحدا لم يجز صلوته ويوتر بالاحجار لقوله عم من استجمر فليوتر فمن حصل له الانقاء باثنين او باربع ينبغي
ان يستنجي بالثالثة او الخامسة ليقيم سنة الايتار ولا يستنجي بالعظم والروث للنهي عنه لحديث
ابن مسعود رضي الله عنه ان جماعة من الجن قالوا ليلة الجن يا رسول الله انه امتك عن الاستنجاء بالعظم
والروث والحممة فان الله تعالى جعل لنا فيها رزقا فنهى النبي صلى الله عليه وسلم والفحم يجوز فيه سكون الحاء وفتحه
نحو نهر ونهر والحشيش ما يبس من الكلاء ولا يقال له رطبا حشيشا والخزف بفتحتي الخاء والزاء
المعجمتين واواويه قطع الاواني المجعولة من الطين والزجاج بالفارسية شيشه فالخانية ويكره
الاستنجاء بالخشبة ولا يستنجي بالقطن والخرقة لانه يورث الفقر وبالقصب لانه يورث الباسور انتهى و
يتبع بسكون التاء المخففة وكسر الباء من الاتباع الحجارة منصوب على انه مفعول اول ليتبع
مقدم على اوله وهو الماء اي يغسل الماء تابعا للحجارة ويستعمل عقيبها وذلك بان ينتقل من موضع الاستنجاء
بعد تمام التنحنح الى موضع آخر ثم يسيل ويغسل يده ثم ينقص الماء باليمنى على محل النجو ويدلك ببطون
الاصابع من اليسرى حتى لا يبقى اثر يدركه الكف بحس اللمس ولا يتقدر بالمرات الا اذا كان
موسوسا فيقدر بالثلث في حقه وقيل بالسبع كذا في النهاية واعلم ان الاستنجاء بالحجر ونحوه سنة
والاستنجاء بالماء بعده ادب ان لم يتجاوز النجاسة عن المخرج قدر الدرهم وقيل هو سنة في زماننا
من غير كشف العورة فان من عليه الاستنجاء بالماء اذا لم يجد سترة تركه ولو على شط نهر حتى لو فعل قالوا يصير
فاسقا ويمسح الموضع بالخرقة بعد الغسل قبل ان يقوم او يقوم ان لم يكن معه خرقة يجفف بيده الى ان لا يبقى قطر
والصايم لا ينبغي ان يقوم قبل المسح بخرقة كيلا يفسد صومه وكذا لا يتنفس عند الاستنجاء لهذا المعنى ومما
ينبغي ان يعلم انه اذا استنجى بالماء ثم قبل ان يبس موضع الاستنجاء الاصح انه لا يتنجس موضع الاستنجاء وكذا
الحكم في السراويل المبلول وان من دخل اصبعه في دبره عند الاستنجاء ينتقض وضوءه ويفسد صومه
لان اصبعه لا تخلو عن البلة اصلا ولا يجب عليه الغسل كما لا يجب عند الحقنة هذا خلاصة ما في شرح النقاية
والبزازية والدرر فانه اي الاتباع المذكور اما من المأثور وقد روي انه لما نزل قوله فيه رجال
يحبون ان يتطهروا والله يحب المطهرين قال رسول الله صلعم لاهل قبا ما هذه الطهارة التي اثنى الله تعالى

بها عليكم قالوا انا نجمع بين الماء والحجر ويدعو الله تع بعد الستر بالنبج والسكون بتحصين فرجه من الفواحش
وتطهير قلبه من النفاق اي يقول عند الفراغ من الاستنجاء وبعد ستر بدنه بثيابه اللهم حصن فرجي من
الفواحش وتطهير قلبي من النفاق ويدلك يده بالتراب اي بحائط او بارض ازالة للرائحة اي
بعثت وفي الغنية هذا الدلك ادب ولو ان يستنجي على جدار مسبل او مستاجر ولا يستعين باحد في امر
الوضوء في التسهيل يكره ان يستعين في وضوئه بغيره كالغسل الا عند العجز ليكون اعظم لثوابه واخلص
لعبادته وما حكي انه استعان صلعم بالمغيرة رضي الله عنه في التوضي فذلك تعليما للجواز كذا في البزازية ويرش
داخل ازاره بالماء قطعا للوسوسة لانه اذا لم ينضح ثم وجد بللا فربما يظن انه خرج منه بول وهذا بخلاف
ما اذا نضح فانه اذ ذاك يعلم ان البلل منه فلا يقع في الوسوسة وفي الخبر ان النبي عم فعله ان رش الماء وكان
اخفهم استبراء وافقههم فتبدل الوسوسة فيه على قلة العقل كذا في الاحياء ولو راى البلة بعد الوضوء سائلا
من ذكره يعيد الوضوء وان كان يعرض كثيرا ولا يعلم انه بول ام ماء لا يلتفت اليه واذا بعد عهده عن الوضوء
علم انه بول لا ينفع الحيلة كذا في البزازية ولا يستقبل القبلة في حال وضوئه ولا يتكلم بامر الدنيا فانه مكروه ثم
يذكر اسم الله تعالى ويقول بسم الله الرحمن الرحيم ولو قال لا اله الا الله او الحمد لله او اشهد ان لا اله الا الله صار مقيما
لسنة التسمية ايضا كذا في الغنية قال صلى الله عليه وسلم لا وضوء لمن لم يسم الله تع اي الوضوء كاملا واختلفوا
في وقته قيل يسمي قبل الاستنجاء لانه من الوضوء وقيل بعده لان ذكر الله تع عند كشف العورة لا يكون تعظيما والصحيح
انه يسمي فيهما احتياطا وعن النبي صلعم انه قال من توضا وذكر اسم الله تع كان طهورا لجميع بدنه ومن توضا
ولم يذكر الله تع كان طهورا لاعضاء طهوره والمراد عن الطهور الطهور عن الذنوب لا عن الحدث فانه
لا يتجزى كذا في شرح المصابيح ويبدأ بان يغسل يديه ثلاثا الى الرسغين ويستاك اي ان المضمضة
بخشب الاراك وغيره من قضبان الاشجار مما يخشن ويزيل صفرة السن كذا في الاحياء وغيره وذكر
في الطب النبوي انه قال ابو حنيفة رح لكن الاراك افضل ما استيك به لانه يفصح الكلام ويطلق اللسان ويطيب
النكهة ويشهي الطعام وينقي الدماغ واجوده ما استعمل مبلولا بماء الورد وقال في صلوة الصدر
الشهيد انه يستاك بالسواك من اشجار مرة او حريفة فانه اقطع للبلغم وانقى للصدر واهضم للطعام
ويكون السواك رطبا مستويا قليل العقد في غلظ الخنصر وطول الشبر ولا يكون من شجرة مجهولة لا توقيها
لانه لا يؤمن من ان يكون سما ولا يجعل عقيبا ولا عتيقا واغسل فاك بعد فراغك في القيف بماء بارد

وفي الشتاء وبماء حار قال رضي الله عنه وهذا من رأي الاطباء قالوا بانه يطلق اللسان ويفصح الكلام ويطفئ
الحدة ويفرح القلب لا ينبغي للمتخم ولا لمن به القئ والسعال اليابس واللقوة والعطش والخفقان
والرمد اليابس كذا في مجمع الفتاوى فانه اى الاستياك اتم سنن الوضوء وانبتها هذا هو الموافق لما في
زاد الفقهاء ومبسوط شيخ الاسلام من انه سنة الاسلام حالة المضمضة تكميلا للانقاء وتنوير الامام يعرف الاجماع
يقتضي تقديم الاستياك عليها حيث قال بعد تصوير كيفية الاستياك ثم عند الفراغ من السواك يجلس للوضوء
ويسمي ثم يغسل يديه ثلاثا ثم يأخذ غرفة لفيه فيمضمض بها الى آخره او يشوص بضم الشين من الشوص
وهو الغسل والتنظيف فاه بالابهام او المسبحة بكسر الباء المشددة اذا لم يجد سواكا فانه ح ينال الصحيح
ثواب السواك المصري والقروي فيه سواء كذا في الملتقط ويستاك عرضا في مجمع الفتاوى ويستاك عرضا على
الاسنان والحنك اللسان اى يمسحها بعرضه لا بما شئ في الاحياء عرضا وطولا وان اقتصر فعرضا والاستياك
عرضا اهم وهذا اقتصر المص على ذكره وفي الدرر وغيره انه يستاك كيف شاء اى يبدأ من الاسنان العليا
او السفلى من الجانب الايمن او الايسر طولا او عرضا او بهما انتهى وقال في جامع الفقه السنة ان يبدأ
بالاسنان العليا من الجانب الايمن ثم بالسفلى من الجانب الايسر ثم بالسفلى من الجانب الايمن ثم بما داخل
الفم بالحنك ثم بظاهر اللسان من فوقه ثم من تحته فمن استاك على خارج الاسنان فقط يخرج عن عهدة
سنة واحدة انتهى ويستاك كلما استيقظ من نومه فانه كان النبي عم لا يرقد من ليل ولا نهار
فيستيقظ الا يتسوك قبل ان يتوضأ ثم يغسلها بالماء البارد في الصيف والماء الحار في الشتاء
فغسل السواك بعد الاستياك سنة ذكره في مجمع الفتاوى وفي شرح المصابيح قال الامام النووي ويستحب
السواك غير وقت الصلوة والقراءة اذا تغير الفم بالجوع او النوم او اكل ماله رائحة كريهة كيلا يتأذى
به الناس وان استاك بما يزيل التغير كالاصبع والخرقة الخشنين حصل السواك انتهى كلامه هذا
واما الاستياك عند الصلوة فقد ذكر في الاحياء انه مستحب لما قال صلعم صلوة اثر السواك افضل من خمسة
وسبعين صلوة بغير سواك وقال صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل
صلوة وقال شيخ المشارق في صدر شرح هذا الحديث انما استحب الاستياك كيلا يتأذى الملك بالرائحة عند
المصلي لما روي ان الملك الكاتب يقرب من المصلي حتى يضع فاه على فيه لكن يكره للصائم بعد الزوال
لقوله صلعم لخلوف فم الصائم عند الله تع اطيب من المسك انتهى هذا هو المشهور عندنا وعند الائمة وصرح

بعض

42

بعضهم بكراهته في المسجد كذا في التشريح وذكر انه انما كره لان السواك عند القيام الى الصلوة
الى الصلوة ربما جرح الفم واخرج الدم فلا يجوز الصلوة به ولانه لم يرد انه صلى الله عليه وسلم استاك
عند قيامه الى الصلوة فيحمل قوله صلعم لامرتهم بالسواك عند كل صلوة على وضوء ورواية احمد والطبراني
رحمهما الله لامرتهم بالسواك عند كل وضوء وقد صرح بالحمل المذكور في بعض شروح المصابيح ولا يتوضأ
في اناء صفر وكاس فان الملائكة تنفر من ريحهما اى رائحتهما ويتوضأ بمد اى بطلين كل رطل نصف
نصف من والمن مائة وثمانون مثقالا والمثقال عشرون قيراطا والقيراط خمس شعيرات
وهذا اذا لم يحتج الى الاستنجاء ولم يكن لابس الخفين فان احتاج اليه لا يكفيه قدر بل يستنجي برطل
ويتوضأ بمد رطل للرجلين ورطل الآخر لساير الاعضاء وان كان لابسهما يتوضأ برطل كذا
في الخلاصة وذكر انه امر مستحب وليس بلازم فانه لو اسبغ الوضوء بدون المد اجزأ ويغتسل
بصاع وهو ثمانية ارطال لما روي ان النبي عم كان يتوضأ بالمد ويغتسل بالصاع لكن الافضل
ان لا يقتصر على الصاع بل يغتسل بازيد منه بعد ان لا يؤدي الى الوسواس فان ادى لا يستعمل الا قدر
الحاجة كذا في الخلاصة ويؤيده ما ذكر في شرح المصابيح من ان انس رضي الله عنه قال كان النبي صلعم يغتسل
بصاع الى خمسة امداد فلا اعتداد الى ما ذكر في المقدمة من ان الزيادة على الصاع حرام واسراف
منهي عنه مثل كشف العورة ولا يسرف في الماء بان يصرفه فوق الحاجة مثل ان يغسل اربعا وما اشبه
ذلك فانه وسوسة الشيطان اللعين فهو حرام وان كان في شط النهر قال الله تع ان المبذرين كانوا
اخوان الشياطين ولا يتوضأ وكذا لا يغتسل بالماء المسخن اى الذي قصد تسخينه بالشمس
فانه مكروه عند البعض لقوله صلعم لعائشة رضي الله عنها حين سخنت الماء بالشمس لا تفعلي يا حميراء فانه
يورث البرص وعن عمر رضي الله عنه مثل وفي قولنا قصد اشارة الى انه لو لم يقصد لم يكره اتفاقا
صرح به في الدرر ويغسل الاعضاء المغسولة في الوضوء ثلاثا ثلاثا فيه اشارة الى ان التثليث
سنة في الغسل دون المسح فان تثليث مسح الرأس بماء جديد مكروه عندنا ذكره في التحفة وفي
في شرح المصابيح عن ابن عباس رضي الله عنه انه قال توضأ النبي عم مرة واحدة اى غسل كل عضو
مرة واحدة ومسح رأسه مرة واحدة وهذا اول الوضوء والمرتان افضل والثلث اكمل فعل النبي
كل ذلك ليعلم الامة جوازه والاكمل اكثر ثوابا الى هنا عبارته وفي القنية الوضوء مرة ركن والثانية

والفرائض سنة وقيل في الثانية سنة وفي الثالثة نفل وقيل على عكسه وذكر انه لو توضأ مرة لعزة الماء او الحاجة لا يكره ولا يأثم والا فيأثم وقيل ان اعتاده يكره والا فلا انتهى ويمضمض
اى يدير الماء في جوانب فيه ويستنشق اى يدخل الماء في انفه وينبغي ان يستنثر اى يخرج
ما فيه من المخاط والاذى بالنفس الشديد ويزيله بيده اليسرى ان احتاج وفي المحيط يفعل كليهما
بيمينه لقوله عم اليمين للوجه واليسار للمقعد وقيل يمضمض بيمينه ويستنشق بيساره
لان اليسار للاقذار انتهى ويبالغ فيهما اى في المضمضة والاستنشاق بغير صوم في الخلاصة حد المضمضة
استيعاب الماء جميع الفم والمبالغة فيه ان يصل الماء الى رأس حلقه وهو الموضع الثاني في الحلق حد الاستنشاق
ان يصل الماء الى المارن وهو ما لان من الانف وفضل عن قصبته والمبالغة فيه ان يصعد الماء
بالنفس الى خياشيمه وفي تقرير التسهيل المبالغة في المضمضة بالغرغرة وفي الاستنشاق بالاستنثار
وعن شمس الائمة المبالغة في المضمضة هي اخراج الماء من جانب الى جانب ثم ان المبالغة في المضمضة
والاستنشاق سنة في الطهارتين وفي صلوة البقالي سنة في الوضوء واجبة في الجنابة اذا لم يكن صائما
كذا في القنية ويبدأ في ذلك المذكور كله بميامنه الا في الخلاء فانه يبدأ فيه عند الدخول فيه باليسرى
ويخرج برجله اليمنى ذكره في المقدمة والبستان وكان النبي عم يحب التيامن في الامور حتى التنعل
والترجل وسوا امتشاط الرأس يعني يمشط الجانب الايمن من رأسه قبل اليسار ويتعهد المغابن اى يحفظ
ويراعي مفاصل الاعضاء المغسولة في الوضوء والغسل ويحرك الخاتم فيهما تحريكا ليصل الماء تحته ويمسح
الرأس كله مرة واحدة بماء واحد وهذا هو المسنون عندنا ولو ترك استيعاب الرأس في المسح
وداوم عليه من غير زمان البرد يأثم كذا في القنية وكيفيته ان يضع كفيه واصابعه على مقدم
رأسه ويمدهما الى قفاه على وجه يستوعب جميع الرأس ثم يمسح اذنيه باصبعيه ولا يكون الماء مستعملا
لان الاستيعاب بماء واحد لا يكون الا بهذا الطريق كذا قال الزيلعي وهذا هو الاسهل فلا حاجة
الى ما صوره بتكلف حفظ السبابتين والابهامين ويتبع اى يجعل غضون الاذنين تابعا لمسح
الرأس بحيث لا يأخذ له ماء جديدا على ما صورنا وهو معنى الاتباع والغضون بفتح الغين المعجمة
المعجمتين مكاسر الجلد وقوله كلها تاكيد للغضون اى يمسح الغضون كلها بحيث لا يبقى منه شيء غير
ممسوح هذا على ما صح في اكثر النسخ يتبع بسكون التاء واما على ما صح في بعض آخر يتتبع بالتائين

من باب

43

من باب التفعل فالامر ظاهر وكيفيته ان يدخل مسبحته في صماخي اذنيه ويدير ابهاميه على ظاهر اذنيه ثم
يضع الكف على الاذنين استظهارا كذا في الاحياء هذا واما مسح الرقبة فقد اختلف فيه قيل انه
ليس بسنة ولا ادب وقيل انه سنة وقيل انه ادب يمسح بظهر اليدين مبتداء من قفاه الى الحلقوم
واما مسح الحلقوم فمكروه كذا في النهاية وتحفة الفقهاء وغنية الفقهاء ويطيل الغرة بالصبح
في الجبهة فوق الدرهم والتحجيل بالحاء المهملة قبل الجيم بياض في القوائم واطالتهما ان يوصل الماء الى
اكثر من محل الفرض اى الى اعالي الجبهة ونصف العضد والساق فهذا من قبيل ذكر المسبب وارادة
السبب لان رفع الماء من محل الفرض سبب للغرة والتحجيل فانهم يحشرون يوم القيمة غرا محجلين
من آثار الوضوء كذلك ورد الخبر قال صلعم من استطاع ان يطيل غرته فليفعل وقال ان الحلية
يبلغ مواضع الوضوء كذا في الاحياء والوضوء بفتح الواو ماء الوضوء وقال ابو عبيدة رضي الله عنه
الحلية التحجيل يوم القيمة من الوضوء لان العلامة الفارقة بين هذه الامة وبين سائر الامم
لقوله عم لكم سيما ليس لاحد غيركم وقيل الحلية السوار والخلخال في الجنة كذا في شرح العباب
ويخلل بالحاء المعجمة الاصابع فان تخليلها سنة وقيل تخليل اصابع القدم فرض ذكره في الترشيح لكن
ينبغي ان يعلم ان سنيتها انما يكون بعد وصول الماء الى باطنها من غير تخليل فانه فرض ذكره في الخلاصة
ان السنة في غسل اليدين في الرجلين البداية بالاصابع واما كيفية التخليل فانه يخلل بخنصر يده
اليسرى فيبدأ بخنصر رجله اليمنى ويختم بخنصر رجله اليسرى كذا في شرح القباني واللحية فان
تخليل اللحية سنة ايضا قال الامام السرخسي هذا عند ابي يوسف رح الله وعند محمد رحمه الله
هو بالخيار ان شاء فعل وان لم يشأ لم يفعل ويخلل بعد التثليث بان يدخل اصابعه في اللحية من
الاسفل الى الاعلى كذا في الخلاصة والدرر وقال في البقالي اذا قصر ان كان لا يجب تخليله وان طال
يجب تخليله وايصال الماء الى الشفتين وفي النوادر لا يجب وان طال وفي الحديث تسريح اللحى
بكسر اللام وفتح الحاء جمع لحية وتسريحها تخليص بعضها من بعض بالمشط عقيب الوضوء ينفي الفقر
وعن ابي امامة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من امر على حاجبيه بالمشط عوفي من البلاء
وقال النبي صلعم من امتشط قائما ركبه الدين كذا في خالصة الحقائق وقال النبي عم من مشط لحيته
كل ليلة عوفي من انواع البلايا وزيد في عمره ذكره في الطب النبوي ويذكر اسم الله تعالى فيقول

اى الحلية
اى سوم

سبحانك اللهم وبحمدك

بسم الله الرحمن الرحيم في جميع ذلك المذكور ويستغفر ويتوب بعد الفراغ قال عم من توضأ
فاحسن الوضوء ثم قال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله
اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين فتحت له ثمانية ابواب الجنة يدخل من ايها شاء
ذكره في المصابيح وغيره ويشرب من فضل وضوئه بفتح الواو وما يتوضأ به كما قام اي يشرب كله او بعضه
قائما فان فيه شفاء للامراض شئ في هذا المعنى قيل نظم توضأ يا فتى ان كنت ترجوا • لقاء الله في
دار البقاء • واشرب بعد اسباغ الوضوء • بما قد كان يبقى في الاناء • فان الشرب من باقي الوضوء
شفاء كان من سبعين داء • وذكر في الخلاصة حديث عن رسول الله صلعم بان فيه شفاء من سبعين
داء ادناها البهر وهو بضم تتابع النفس وبالفتح مصدر بهره الحمل اي اوقع عليه البهر وعن علي
رضي الله عنه انه يشرب فضل وضوئه قائما ثم قال ان الناس يكرهون الشرب قائما واني رأيت
النبي صلعم صنع ما صنعت ذكره في البخاري وينشف بخرقة كما روي ان للنبي صلعم خرقة ينشف
بها وجهه المبارك بعد الوضوء وقال النبي صلعم يؤتى برجل يوم القيمة فتوزن اعماله فترجح سيئاته
على حسناته ولهذا لم يكره ابو حنيفة رح مسح العضو في الوضوء والغسل بالخرقة كذا في خالصة الحقائق
ويتطوع بركعتين بعده شكرا للوضوء وهو من اداب الوضوء وعن انس بن مالك رضي الله عنه
عن النبي عم انه قال حاكيا عن رب العزة جل جلاله من احدث ولم يتوضأ فقد جفاني ومن احدث
وتوضأ ولم يصل ركعتين فقد جفاني ومن احدث وتوضأ وصلى ركعتين ودعا لدينه ودنياه ولم
اجبه فقد جفوته ولست برب جاف ذكره في المقدمة الغزنوية والخالصة ويستحب الوضوء من النوم
بفتح النون وقد يروى من الثوم بضم الثاء المثلثة اي يستحب لدفع كراهة الرائحة ومن مس
الذكر قال رسول الله صلعم اذا مس احدكم ذكره فليتوضأ فقال الشافعي رح اذا مسه الرجل
ببطن الكف والاصابع يبطل وضوءه وكذلك المرأة اذا مست فرج نفسها او فرج غيرها
وقال احمد بن حنبل رح المس بظهر الكف وباطنه سواء يبطل ايضا وقال مالك رح الامر للاستحباب
لا للوجوب واما امامنا ابو حنيفة رح قال لا يبطل الوضوء وحمل الوضوء في الحديث على غسل اليد
كما في قوله صلعم الوضوء قبل الطعام ينفي الفقر كذا في شرح المصابيح ومس المرأة كما روي عن
عائشة رضي الله عنها انها قالت كان النبي عم يقبل بعض ازواجه ثم يصلي ولا يتوضأ فاستدل

مذاهب اربعة

44

ابو حنيفة رحمه الله على ان مس المرأة لا ينقض الوضوء مطلقا والشافعي واحمد رحمهما الله قالا يبطل الوضوء
بمس الاجنبيات ومن اكل ما مسته النار وعن ام سلمة رضي الله عنها ان النبي صلعم اكل جنبا مشويا اي
ضلعا ثم قام الى الصلوة وما توضأ قال شارح المصابيح وفيه دليل على نسخ التوضي مما مسته النار
ويتمضمض من اكل الدسم بفتح الدال كل ما له دسومة وعن ابن عباس رضي الله عنه
ان رسول الله صلعم شرب لبنا فتمضمض وقال ان له دسما بفتحتين اي دسومة وفيه استحباب
المضمضة على كل ما له دسومة وعن كل ما يبقى في الفم منه شئ كيلا يشوش كذا في شرح الشارق
ويغسل اي يستحب غسل يديه عن الرائحة الكريهة

فصل

في سنن الغسل والتيمم قد سن في الاسلام غسل يوم الجمعة والعيدين وعرفة ويستحب
الغسل بعد الحجامة والغسل لمن اسلم غير جنب الا فالغسل عليه فرض كذا في الصحيح ويستحب الغسل ايضا للاحرام
على قول وللوقوف في مزدلفة والعرفات ولدخول مكة وثلثة اغسال ايام التشريق وللطواف الوداع على
قول وللمجنون اذا افاق ولمن غسل ميتا والصبي اذا ادرك بالسن وفي ليالي الرغائب والبراءة والقدر
والوقفة وعند دخوله في منى يوم النحر وغير ذلك على ما فصل في الفروع وسنة الغسل بعد النية ان
ان يغسل يديه اولا ثلاثا ثم فرجه من الاذى ثم يزيل نجسا ان كان على بدنه ثم يتوضأ وضوءه
للصلوة من غير غسل القدمين قيل هذا احتراز عما روى الحسن رح عن ابي حنيفة رح انه يتوضأ
ولا يمسح رأسه ولا يبعد ان يحترز به عن الوضوء للطعام فانه عبارة عن غسل اليدين والفم
فقط ثم يفيض الماء على رأسه وسائر جسده ثلاثا ثلاثا يبدأ بالايمن منه اي من جسده ثم بالايسر
هذا قول البعض رحمهم الله والمشهور المذكور في الخلاصة وغيرها من الكتب المعول عليها هو
يبدأ بمنكبه الايمن فيفيض الماء ثلاثا ثم بالايسر ثم يفيض الماء على رأسه وسائر جسده ثلاثا
وقيل يبدأ في الغسل بالايمن ثم بالرأس ثم بالايسر كذا في الزاهدي ويدلك جسده دلكا
منقيا للبشرة بفتحتين ظاهر جلد الانسان وهذا الدلك ليس بشرط عندنا بل هو مستحب
والمرأة تحثي بالحاء المهملة قبل الثاء المثلثة اي تصب وتغرف من حثى التراب اثاره ثلث
حثيات بالحثيات على رأسها فتكتفي به اي من غير نقض ضفيرها اذا بلغ الماء اصول شعرها
وان لم يبلغ الى اثناءها لقوله صلعم لام سلمة رضي الله عنها حين قالت يا رسول الله اني اشد ضفر

راسي فانقضه لغسل الجنابة قال انما يكفيك ان تحثي على راسك ثلث حثيات ثم تفيضين عليك
الماء فتطهرين وهذا بخلاف الرجل فانه يجب عليه ايصال الماء الى اثناء شعره ويتنحى اى يبعد عن مغسل
على صيغة المفعول اسم مكان ويغسل قدميه وهذا التنحي والغسل اذا لم يكن على لوح او حجر ونحوه
فان كان عليه لا يؤخر غسل القدمين كذا في الخلاصة ونقل عن الفتاوى النسفي وشرح تجريد
الكردري ان من اغتسل عن الجنابة ثم اراد ان يصلي فعليه ان يتوضأ بعد الغسل لان الوضوء
قبل الغسل سنة وبعده فريضة والسنة لا تقوم مقام الفرض هكذا نقل عن هذين الكتابين وما رايت
في مجلد مما ولكنه لا تعويل عليه لان المصرح في شرحي البخاري والوقاية والمفهوم من شرح المجمع وغيره من
شروح المتون وهو المذكور في الاحياء في غير موضع هو انه ان توضأ قبل الغسل فلا يعيده بعد الغسل
الا اذا احدث بعده ويتيمم لشيء ان كان اى ان وجده ومن لم يجد الماء حقيقة او حكما مثل
ان يكون بعيدا عنه مقدار الميل ثلثة الآف ذراع وخمسمائة ذراع او بينه مانع عن الوصول اليه
من سبع او حابس او عدم آلة او يكون الماء حاضرا يحتاج اليه لعطشه او عطش رفيقه او دابته
او يكون ملكا لغيره ولم يبع منه الا باكثر من ثمن مثله قدر له او لم يقدر او يكون به جراحة او مرض
وخاف من استعماله تلف العضو او شدة المرض او يكون الهواء باردا ويخاف الجنب ان اغتسل
يقتله البرد او يمرضه اذا كان خارج المصر عند ابي حنيفة رح او يكون مع رحله ماء ونسي ويكون معه
في السفر جمد او ثلج او انتهى الى نهر جامد تحت الجمد ماء ولو كان معه آلة الذوب والتقوير
على قول او يخبره ان يعدم الماء حين نزل من السفر او يكون عنده امانة يخاف عليها ان
ذهب الى الماء او غير ذلك من الخصوصيات المذكورة في الكتب المبسوطة فقد ابيح له التيمم
واذا لم يرد التيمم جاز عند المرض او السفر وتيمم كذا في القنية وهو اى التيمم ضربتان ضربة للوجه
وضربة لليدين هذا ان استوعبت اليدان المعفر وبتاك وان لم تستوعبا فيلزم ضربة ثالثة
ليحصل الاستيعاب بالنقع او اليد المعفرة على الارض ان لم يكن النقع التفصيل في ذلك على
ما ذكر في الكتب وان من ابيح له التيمم ينبغي ان يصبر حتى يدخل عليه وقت الفريضة ثم يقصد صعيدا طيبا
او جدارا او بالغبار او غير ذلك من كل ما كان من جنس الارض كانواع الاحجار والآجر والحائط والملح
الجبلي والغبار المرتفع من كل شيء طاهر ينفض وكالجص والاثمد والطين الاحمر والاصفر والمراد بالتيمم اعم قائم

45

عليه كفيه ضاما اصابعه ويمسح بهما على جميع وجهه مرة واحدة وينوي عنده استباحة الصلوة او الطهارة
والاشارة طالبة التيمم للجنابة او الوضوء كما قال بعضهم رح ولا يتكلف ايصال الغبار الى ما تحت الشعر خف
او كثف ويجتهد ان يستوعب بشرة وجهه بالغبار حتى لو لم يمسح تحت الحاجبين فوق العينين لم
يجز في ظاهر الرواية بناء على ان الاستيعاب شرط فيه فلا بد من تخليل الاصابع ونزع الخاتم والسوار بلا ذكر
ويكفي في الاستيعاب غالب الظن ثم يضرب على الموضع الاول او على غيره ضربة ثانية يفرج فيها بين
اصابعه ثم يلصق ظهور اصابع يده اليمنى ببطن اصابع يده اليسرى بحيث لا يجاوز اطراف الانامل
من احدى الجهتين عرض المسبحة من الاخرى ثم يمر بيده اليسرى من حيث وضعها على ظاهر
ساعده اليمنى الى المرفق ثم يقلب بطن كفه اليسرى على باطن ساعده اليمنى ويمرها الى
الكوع ويمر باطن ابهامه اليسرى على ظاهر ابهامه اليمنى وتفعل باليد اليمنى كذلك ثم يمسح كفيه
ويخلل بين اصابعه والغرض من هذا التكلف تحصيل الاستيعاب الى المرفقين بضربة واحدة فان
عسر عليه ذلك فلا بأس ان يستوعب بضربتين وزيادة ذكره الامام في الاحياء ويتيمم لذكر الله
تع ولكل خير او لرد السلام قال ابن عمر رضي الله عنه مر رجل من المهاجرين على النبي صلعم وهو يبول فسلم
عليه ولم يرد حتى كاد الرجل يتوارى عنه ثم تيمم فرد السلام فقال انه صلعم لم يمنعني ان ارد عليك
السلام الا اني لم اكن على طهر ففي هذا الحديث دلالة على كراهة الكلام وعدم استحباب السلام
ورده في هذا المقام وعلى انه يستحب ان يكون ذكر الله تع على الوضوء او التيمم لان السلام
اسم من اسمائه تع كذا في المصابيح ونحوه اى يتيمم ايضا بمثل ذلك المذكور كمس المصحف وقراءة
القران عنه او عن ظهر القلب وزيارة القبور ودفن الميت والاذان والاقامة والدخول في المسجد او خروجه
ولو عند وجود الماء صرح به في شرح النقاية نقلا عن المحيط وقال في البزازية لو تيمم لواحد من تلك
الستة المذكورة فان كان عند عدم الماء وقال عامة العلماء لا يجوز ان يصلي بذلك التيمم
وان كان مع وجود الماء فلا خلاف في عدم جواز الصلوة به ففي تقريره اشارة الى جواز
التيمم لتلك المذكورات مع وجود الماء كما لا يخفى على الذوق السليم وسئل العلامة في معلم او جلد
او كاتب كتابا وتفسير آخر او لقراءة القران من المصحف هل يحل لهم ان يتيمموا عند وجود الماء
اجاب ليغسلوا ايديهم ثم يتيمموا نقله واحد من الثقات من الفتاوى الاكبرى ولم ارد في مجلده

فصل في تفضيل سنن الصلوة الصلوة افضل ما فرض على عباده بعد التوحيد قال ع
ما افترض الله تع على خلقه بعد التوحيد احب اليه من الصلوة ولو كان شيء احب اليه تعالى من الصلوة تعبد به
ملائكته فمنهم راكع وساجد وقايم وقاعد ذكره في الاحياء وهو اي الصلوة علم بفتحتين الايمان اي
علامته بحيث يستدل به على ايمانه فان الكافر اذا صلى منفردا او في جماعة يحكم باسلامه عندنا وان لم يسمع
منه كلمة التوحيد والتبري عما فيه ذكره في الاسرار ونور المؤمن كما قال النبي ع م صلوة الرجل نور في
قلبه فمن شاء منكم فلينور ومفتاح الجنة كما قال النبي صلعم مفتاح الجنة الصلوة وعمود الدين بحيث
يقوم بقيامه وينهدم بانهدامه قال صلعم الصلوة عماد الدين فمن اقامها فقد اقام الدين ومن
تركها فقد هدم الدين وقوة اليقين بالله وسننها كثيرة اولها ان يتحرى اي يطلب لها ما بين
اول الوقت وآخره فيصلي الفجر ما بين الغلس بفتحتين الغين المعجمة واللام ظلمة آخر الليل والاسفار
بكسر الهمزة من اسفر الصبح اضاء واعلم ان الاكثر على ان التغليس بالفجر افضل وبه قال الشافعي رحمه
وذهب بعضهم ومنهم الحنفية رحمهم الله الى ان الاسفار اي البداية مسفرا افضل لقوله ع م اسفروا
بالفجر فانه اعظم للاجر واختار الطحاوي ان يبداء بالغلس ويختم بالاسفار وهو المذكور في المتن فانه
اختيار حسن رحمه الله لما انه اوفق للاحاديث الصحيحة الواردة في التغليس والتعجيل كذا في شرح
المصابيح ولما كان ههنا امكان للتوفيق من بين احاديث التغليس والاسفار بوجهين آخرين
ذكرهما المشايخ رحمهم الله اشار الى آخره وينتظر اجتماع القوم قليلا ان كان على رجاء منهم ولا
الاخر ويغلس اي بالفجر في الشتاء قدر ما يطيقه الناس ويسفر في الصيف لقصر الليل فهذا
التفصيل من المص انما هو لرعاية جميع الاحاديث الواردة عن النبي ع م في هذا الباب وقصد
الى جميع المذاهب حسب ما امكن على ما هو رأيه كما لا يخفى ويبرد بالظهر الكاين في ايام وهج الحر
بسكون الهاء اي هيجان حر النار واتقادها يعني ان المستحب تاخير الظهر في الصيف سواء
صلى وحده او بجماعة عندنا لقوله صلعم ابردوا بالظهر فان شدة الحر من فيح جهنم اي صلوها اذا
سكنت شدة الحرارة وفيح جهنم شدة حرها فالمعتبر في تبريد كل بقعة سكون شدة حرها
وهو يختلف بحسب البقاع كذا في شرح التحفة وقيد بوهج الحر لان المستحب في ظهر الشتاء التعجيل اي
يكون الاداء في النصف الاول ذكره في الاسرار ويصلي العصر بعد دخول وقته والشمس بيضاء نقية اي

46

صافية عن شوب الاصفرار ولا ينتظر صفرة الشمس فان تاخير العصر الى وقت الاصفرار بحيث يتغير
قرص الشمس بان لا يتحير بصر الناظر اليه مكروهة كراهة تحريم ولو اداه في ذلك الوقت المكروه يسقط
بنية الاداء لان الكراهة في التاخير لا في الوقت كذا في القنية ثم ان آخر وقت الظهر عند ابي
حنيفة رح اذا صار ظل كل شيء مثليه سوى فيء الزوال وقالا رحمهما الله اذا صار ظل كل شيء مثله فاول العصر
اذا خرج الظهر على القولين وعن ابي حنيفة رحمه الله تعالى اذا صار الظل مثله سوى فيء الزوال يخرج الظهر
ولا يدخل وقت العصر حتى يصير ظل كل شيء مثليه فبينهما وقت مهمل كما بين الفجر والظهر وهو الذي يسمى بين
الصلوتين كذا في تحفة الفقهاء لكن قال في الغاية ان هذا اي القول بان بينهما وقتا مهملا ليس بصحيح ويصلي
المغرب حين تغيب الشمس بلا تمهل بفتحتين التأني اي يصلي بلا تاخير الى اشتباك النجوم فانه مكروه كراهة
تحريم اتفاقا في الاصح الا ان يكون من عذر كالسفر ونحوه او يكون قليلا وفي التاخير بتطويل القراءة
خلاف كذا في القنية ويؤخر العشاء الى ثلث الليل وفي القدوري المستحب تاخيره الى ما قبل ثلث
الليل وقد تطبق بينهما بان الاول في ليالي الشتاء والثاني في غيرها وفي الخلاصة ان وقت العشاء
على ثلث مراتب الى ثلث الليل مستحب والى نصف الليل مباح وبعد النصف الى طلوع الفجر مكروه الا
ان يثقل التاخير الى الثلث على قلب الضعيف مزاجا وعلى قلب الكبير سنا وعلى قلب المريض فيعجلها
قبل الثلث بعد غيبوبة الشفق ولا يتحرى اي لا يطلب للصلوة ثلثة اوقات حين تطلع الشمس الى
ان ترتفع مقدار رمح وقال محمد بن الفضل رح ما دام الرجل يقدر على النظر الى قرص الشمس فهي
في طلوع لا يباح فيه الصلوة فاذا عجز عن النظر يباح كذا في الخلاصة ولا يتحرى ايضا عند قيام الظهيرة
وهي نصف النهار واراد بها الظهر والباء فيه زائدة كذا في شرح المصابيح واعلم ان وقت الكراهة
من نصف النهار الى الزوال لما روي انه صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلوة نصف النهار حتى تزول الشمس
وهذا احسن من قولهم لا يجوز الصلوة عند الزوال وعند الاستواء او عند القيام لان النهي عن الصلوة
بعد تصور رعاية والزوال ونحوه آن لا يسع تحديده حتى يتصور فيه الصلوة فتنهى فيه كذا في القنية
ولا يتحرى ايضا حين تغيب الشمس حتى تتوارى اي تستتر بالحجاب واراد به احمرار الشمس الى ان تغيب فتحها
عن الافق وبالجملة ان في الاوقات ثلث ساعات لا يجوز فيها التطوع ولا المكتوبة ولا صلوة الجنازة
ولا سجدة التلاوة اذا طلعت الشمس حتى ترتفع وعند الانتصاف الى ان تزول وعند احمرارها

قيد رمح يعني رمح
اي مقدار

الى ان تغيب الا عصر يومه كذا في الخلاصة وغيرها من بعض الفتاوى المعتبرة والمتون وشروحها ولكن
صاحب الكافي قال اعلم بان التطوع في هذه الاوقات الثلثة يجوز ويكره وقال صاحب النهاية عند
شرح كلام الهداية اراد بقوله لا يجوز الصلوة عند الطلوع والاستواء والغروب قضاء الفرائض
والواجبات الفائتة عن اوقاتها كسجدة التلاوة التي وجبت بالتلاوة في وقت غير مكروه والوتر الذي
فات عن الوقت وكذا صلوة الجنازة التي حضرت في وقت غير مكروه فاخرت الى وقت مكروه وسياق
كلام الكافي وبعض شروح الوقاية ايضا ويتفقد من غاب عن جماعة الصلوة **فصل**
في سنن الاذان واعلم ان اصل الاذان على ما اختاره صاحب النهاية انما ثبت بالسنة
وذكر ما روى انه قال النبي عم لما اسرى بي الى بيت المقدس فاذن جبرئيل عم واقام وتقدم النبي عم
وصلى خلفه الملائكة وارواح الانبياء وقيل ثبت بالرؤيا المعروف وذلك انه روى ان النبي صلعم
جمع اصحابه وشاورهم في امر الاذان فقال بعضهم بضرب الناقوس فقال النبي عم هو للنصارى
وقال آخر بالدف فقال صلى الله عليه وسلم هو لليهود وقال آخر بالبوق وآخر بتوقد النار فقال
صلى الله عليه وسلم هو للمجوس فلم يتفق اراؤهم على شيء حتى رجع النبي صلعم مغتما فلما اصبح قال عبد الله
بن زيد رضي الله عنه يا رسول الله رايت شخصا نزل من السماء على اصل حائط من الحرم واستقبل
القبلة فقال الله اكبر الله اكبر الى آخر الاذان المعروف ثم قعد ساعة يسيرة ثم قام فقال مثل ذلك
الا انه زاد فيه قد قامت الصلوة مرتين فقال صلى الله عليه وسلم لعبد الله رضي الله عنه علمه بلالا فانه
اندى صوتا منك فقال عمر رضي الله عنه وانا ايضا رايت مثل ما رايت الا انه لو وقف سبقني فكم
وانا اقطع عليه قوله كذا في شرح الطحاوي وقيل نزل به جبرئيل عم على النبي عم حتى قال كثير من
اذن جبرئيل في السماء فسمعه عمر بن الخطاب في الارض قال صاحب النهاية فيجوز ان يكون
كلها واقعا لعدم المنافاة والاذان وهو لغة الاعلام قال تعالى واذان من الله وشرعا
عبارة عن الاعلام المخصوص وهو فعال من التاذين كالسلام من التسليم سنة للصلوة المكتوبة
والجمعة فقط وقيل انه واجب فائدة من فاق على اقرانه لا اعلاهم بالفضل والشرف فائدة
عائدة وهو من امر الاخبار جمع خبر بالتشديد وفي الكافي الاولى ان يتوب العلماء امر الاذان
وفي الجامع قال يعقوب رايت ابا حنيفة يؤذن في المغرب ويقيم ولا يجلس فدل هذا على ان

البوق الذي ينفخ فيه صحاح

الحي

الحي ان يكون المقيم هو المؤذن ونجاة من النار اما الاول فلما قال صلعم المؤذن يغفر له مدى صوته ويشهد
له كل رطب ويابس واما الثاني فلما ورد في الاخبار من نجاة اشخاص كثيرة بسبب اجابة الاذان منها ما روي
ان زبيدة رآها بعض الصالحين في المنام بعد الموت وسألها عن حالها فقالت غفر لي ربي فقال
لها أبسبب الحياض التي حفرتها بين مكة والمدينة شرفهما الله تعالى فقالت لا فانها كانت اموال الغصوب
فجعل ثوابها لاربابها فقال فبماذا غفر لك ربك قالت كنت في مجلس شرب الخمر فاسكت عن ذلك حين
اخذ المؤذن في الاذان وشهدت مثل ما شهد المؤذن فقال الله تعالى للملائكة اسكتوا عن عذابها لو لم
يكن التوحيد راسخا في قلبها لما ذكرتني عند السكر فغفر لي ومثل هذا روي عن ابي الفضل رحمه الله في
حق بعض الامراء وعن عثمان في حق سالم بن عباد رضوان الله تعالى عليهم اجمعين كذا في روضة العلماء **ومن سنته**
ان يؤذن في ارفع مكان فانه امد لصوته وفي اذان المغرب اختلاف المشايخ كذا في القنية ويجعل
اصبعيه في اذنيه لانه قال صلعم لبلال اجعل اصبعيك في اذنيك فانه ارفع لصوتك ولا يجهد اي لا
يتعب من جهدة الصوم التعب ويحتسب اي في الاذان الاجر الاجل اي الكائن في الاخرة دون
المال وفي بعض النسخ المصحح دون المنال بفتح الميم مفسرا بالعطاء العاجل الحاصل في الدنيا
والاحتساب طلب الاجر من الله تعالى بالصبر على المامور طيبة نفس غير كارهة له كذا في شرح
المصابيح وينوي به اي بالاذان دعوة الخلق الى طاعة الحق وانه يؤدي فيه الامانة المودعة عنده
فانه اي المؤذن مؤتمن بفتح الميم الثاني اي امين على الناس يعتمدون عليه في الصلوة والصوم
والفطر حيث يشرعون فيها باعلامه فكان لهم امانة في ذمته يؤديها اليهم حين اذن قال الله تعالى
ان الله يامركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها ويتخير اي يختار المؤذن الاوقات المستحبة وفي
المجرد قال ابو حنيفة رح يؤذن للفجر بعد طلوعه وللظهر في الشتاء حين تزول الشمس وفي الصيف
يبرد وفي العصر يؤخر ما لم يخف تغير الشمس وفي المغرب حين تغيب وفي العشاء يؤخر قليلا بعد ذهاب
البياض كذا في الزاهدي ولا يشترط على الاذان اجرا فانه لا يحل للمؤذن ولا للامام اخذ
على الاذان والامامة اجرا فان لم يشارطهم على شيء لكنهم عرفوا حاجته فجمعوا له في كل وقت شيئا
كان حسنا يطيب له ذلك ولا يكون اجرا كذا في فتاوى قاضي خان وهذا على ما هو المعهود في القرون
الاول لكن المتاخرين من العلماء افتوا بحل الاجرة والتاذين وتعليم القران خوفا من ضياع الصلوة

والفلاح

والقران لفساد الزمان ويلوى على وزن يرمى اى يميل عنقه ويحول وجهه عند الصلوة اى عنده
قوله حى على الصلوة وقوله حى على الفلاح يمينا فى الاول وشمالا فى الثانى لان كل واحد منهما خطاب
للقوم فيواجههم به وقيل اذا كان وحده لا يحول جانبيه لانه لا حاجة اليه والصحيح انه يحول وجهه لان
التحويل صار سنة الاذان فحسب قالوا فى الذى يؤذن فى اذن المولود ينبغى ان يحول وجهه عند الحيعلتين
كذا فى المحيط واعلم ان الفلاح وجدان المراد فى الدنيا والآخرة وقيل الفلاح اربعة اشياء بقاء بلا
فناء وغناء بلا فقر وعز بلا ذل وعلم بلا جهل كذا فى المظهر ولا يستدير بل يحول وجهه مع ثبات قدميه
فى مكانه الا ان يكون فى منارة فحينئذ يستدير وكذا اذا كانت صومعة متسعة بحيث لو حول
وجهه مع ثبات قدميه فى مكانه لا يحصل الاعلام يستدير فيها فيخرج راسه من الكوة اليمنى و
يقول حى على الصلوة ثم يذهب الى الكوة اليسرى فيخرج راسه ويقول حى على الفلاح ويترسل
فى الاذان اى يفصل بين كلماته ويحدر بالحاء والدال المهملتين على وزن ينصر فى الاقامة اى
يذكر كلماتها بسرعة ويمكث بينهما اى بين الاذان والاقامة مقدار فراغه عن الاكل والشرب
وعن قضاء الحاجة ويدخل فيه التوضى وفى الخلاصة يقعد المؤذن بين الاذان والاقامة فى جميع
الصلوات الا فى المغرب فانه يقوم فيه ساكتا قدر آية طويلة او ثلث آيات قصار وثلث خطوات
عند ابى حنيفة رحمه الله وعندهما يجلس جلسة خفيفة مقدار ما يقعد الخطيب بين الخطبتين وكذا
يؤذن فى السفر وكذا يقيم سواء كان فى جماعة او منفردا قوله سواء رفع على انه خبر مبتدأ محذوف
اى هو سواء حال كونه منفردا او مجتمعا او نصب على انه حال بمعنى مساويا وكان فى تاويل المصدر فاعله
لاعتماده على ذى الحال اى مساويا كونه فى جماعة او منفردا والرفع اشهر من النصب وفيه وجه
آخر وجيه وهو ان كان فى تاويل المصدر على الابتداء وهو شايع ذايع وسواء خبره وقدم
ليفيد التسوية فى اول الامر والجملة حال من ضمير يؤذن بالضمير وحده ثم نقول انما يؤذن فى
السفر لما روى انه قال صلى الله عليه وسلم من اذن واقام فى ارض قفر صلى خلفه الملائكة ومن صلى
بغير اذان واقامة لم يصل معه الا الملكان ولو تركهما المسافر يكره ولو ترك احدهما بان يكتفى
بالاقامة فلا يكره واهل قرى لم يكن فيها مسجد فمن صلى فى بيته حكمه حكم المسافر ويتولى
فقال قوله العمل لعله اى يباشر الاذان والاقامة واحد او يؤذن واحد ويقيم الآخر باذن الاول

حتى ان لم يرض الاول يكره وهذا اختيار الامام خواهرزاده رحمه الله قال فى الفتوى البزازية وثواب
الاقامة ازيد من ثواب الاذان ومن هذا يظهر وجه الكراهة اذا لم يرض به الاول ويأتى المصنف
بالامامة والاذان ان كان اهلا لهما واعلم ان الافضل ان يؤم ولا يجمع بينهما كما يفهم من ظاهر كلام المص
الا اذا وقع ضرورة قال الامام فى الاحياء اذا تخير المريد بين الاذان والامامة ينبغى ان يختار
الامامة فان لكل واحد فضلا ولكن الجمع مكروه بل ينبغى ان يكون الامام غير المؤذن واذا تعذر الجمع
فالامامة اولى اذ واظب عليها رسول الله صلعم وابو بكر وعمر والائمة رضوان الله تعالى عليهم اجمعين نعم
فيها خطر الضمان حيث قال صلعم الامام ضامن والمؤذن مؤتمن لكن الفضيلة مع الخطر انتهى وهكذا
ذكر فى مشكوة الانوار ايضا ويستحب لمن ضل الطريق فى ارض قفر بفتح القاف وسكون الفاء
بمعنى الخالى قوله ان يؤذن فاعل يستحب وكذا يستحب الاذان قبل انفجار الصبح لان بلالا كان
يفعل كذلك ليقوم النائم للعبادة وينام المتهجد اى القايم لصلوة الليل ويتسحر الصايم وقد روى
ابن مسعود رضى الله عنه عن النبى صلعم انه قال لا يمنع احدكم اذان بلال من سحوره فانه يؤذن بليل
ليرجع قايمكم ويوقظ نايمكم قوله ليرجع ههنا متعد اى ليرد القايم على ما يترتب على قرب الصبح كالايتار
والنوم قليلا ان كان اوتر ليصبح نشيطا وقال فى صدر الآخر كلوا واشربوا حتى ينادى ابن ام مكتوم
فانه كان يؤذن بعد الصبح للاعلام بدخول الوقت قيل من ههنا ذهب ابو يوسف والشافعى رحمهما الله
الى ان يجوز الاذان للفجر فى النصف الاخير من الليل قلنا ما فعل انما كان ليوقظ النائم لا للاعلام
بدخول الوقت ويجب الاذان وكذا يجب الاقامة فان اجابتهما واجبة على كل من سمعه وان كان جنبا
او حايضا اذا لم يكن فى الخلاء او على الجماع وذكر تاج الشريعة ان اجابة المؤذن سنة وقال المؤذن
انها مستحبة بمثل ما يقول المؤذن والظاهر ان المراد بالمماثلة ههنا المشابهة فى مجرد القول لا فى صفته
كرفع الصوت الا عند قوله حى على الصلوة وقوله حى على الفلاح حى اسم الفعل للامر والفلاح البقاء فمعنى حى
على الفلاح هلموا واقبلوا واسرعوا الى سبب البقاء فى الجنة وهو الصلوة بالجماعة كذا فى شرح المصابيح
فانه اى الشان يحوقل على وزن يدحرج عندهما اى يقول لا حول ولا قوة الا بالله على معنى لا حيلة ولا خلاص
عن المكروه وقيل لا حول عن معصية الله تعالى ولا قوة على طاعته الا بتوفيق الله تعالى وقد يقال لا حول ولا قوة
كلاهما بمعنى واحد ولهذا صرف الاستثناء اليهما معا مع ان المذهب عند تقدم الجملتين ان يصرف الاستثناء

الى الجملة الاخيرة فقط كما بين في موضعه هذا وذكر في تحفة الملوك انه يقول عند الفلاح ما شاء الله كان وما لم
لم يكن وعند قوله الصلوة خير من النوم صدقت وبالحق نطقت وفي قوله قد قامت الصلوة اقامها الله
وادامها وقال في تاج الشريعة هكذا يجيب في الاقامة الى ان ينتهي الى قوله قد قامت الصلوة فيجيب بالفعل
دون القول ثم ان المجيب ينبغي ان لا يتكلم في حالة الاذان والاقامة ولا يسلم ولا يرد السلام ويقطع
قراءة القرآن ان يقرأ في المسجد ويقف عن المشي وعن الدراسة بالفقه وبالجملة لا يشتغل بشيء من
الاعمال سوى الاجابة وعن عائشة رضي الله عنها اذا سمع الاذان فاعمل بعده فهو حرام وكانت تقطع
مغزلها حين سمع الاذان وابرهيم الصايغ يلقي المطرقة من ورائه ورد خلف رجل شاهد الاشتغال
بالنسج حالة الاذان وسئل عن ظهير الدين عمن سمع الاذان في وقت واحد من الجهات ماذا يجب
عليه قال اجابة مسجده الذي يصلي فيه وقيل المتابعة عند سماع كل مؤذن وقيل للاول مؤذن فقط
وعن الحلواني الاجابة بالقدم لا باللسان حتى اذا اجاب باللسان ولم يمش الى المسجد لا يكون مجيبا
ولو كان في المسجد لم يجب لا يكون آثما كذا في القنية والنهاية ثم يدعو بين الاذان والاقامة بما هم
حوائجه الظاهر من تعديه بعلى قوله ويصلي على النبي صلعم ان الوقت الشريف المعهود لكون الدعاء مستجابا
هو زمان فراغه من الاجابة قبل ان يشرع في الدعاء وبالوسيلة الذي اشار اليه بقوله ويدعو له اي
النبي عم بالوسيلة اي يقول بعد قوله اللهم صل على محمد وعلى آل محمد اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلوة
القائمة آت محمد الوسيلة والفضيلة والدرجة الرفيعة وابعثه مقاما محمودا الذي وعدته انك لا تخلف الميعاد
فان النبي عم وعد لقائل هذا الدعاء بقوله حلت له شفاعتي يوم القيمة ذكره في البخاري وغيره وسمي الاذان بالدعوة
لانها يدعو بها العباد الى العبادة ووصفها بالتمام لتمامها في حصول جميع ما ينبغي له ووصف الصلوة بالقائمة
لبقائها الى يوم القيمة محمية عن النسخ والتبديل وقوله آت بالمد بمعنى اعط والوسيلة فسرها النبي صلعم
بانها منزلة في الجنة لا ينبغي الا لعبد من عباد الله تعالى قال صلعم وارجو ان اكون ذلك وقوله مقاما
نصب على الظرفية بتضمن ابعثه معنى اقمه او على الحالية يعني ابعثه ذا مقام محمود وقوله الذي وعدته
بدل من مقام او عطف بيان له او صفة على ان يكون مقاما محمودا علما وهذا اشارة الى
قوله تعالى عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا اي مقاما يحمدك فيه الاولون والآخرون وتشرف
على جميع الخلايق تسأل فتعطى وتشفع فتشفع وليس احد الا تحت لوائك كذا فسره ابن عباس رضي

وصلى بين الاذانين اراد بهما الاذان والاقامة تغليبا وعبر عنهما به تبركا بلفظ النبي صلى الله عليه وسلم
فانه قال صلعم بين كل اذانين صلوة ثم قال في الثالثة لمن شاء وقال في شرح المصابيح هذا حث على
النوافل بين الاذان والاقامة لان الدعاء لا يرد بينهما لشرف ذلك الوقت وانما ذهب ابو حنيفة
رحمه الله الى كراهة النافلة قبل صلوة المغرب لحديث بريدة الاسلمي رضي الله عنه ان رسول الله صلعم
قال عند كل اذان صلى ركعتين ما خلا صلوة المغرب انتهى فقوله ما شاء اي ما يريده من النوافل ويقوم
الى الجماعة على فور ما يسمع الاذان اي من ساعته فانه روي انه اذا كان يوم القيمة يحشر قوم وجوههم
كالكوكب الدري فيقول لهم الملائكة ما اعمالكم فيقولون كنا اذا سمعنا الاذان قمنا الى الطهارة
لا يشغلنا غيرها ثم يحشر طائفة وجوههم كالاقمار فيقولون بعد السؤال كنا نتوضؤ قبل الوقت
ثم يحشر طائفة وجوههم كالشموس فيقولون كنا نسمع الاذان في المسجد وروي ان السلف
كانوا يعزون انفسهم ثلثة ايام اذا فاتهم التكبيرة الاولى ويعزون سبعا اذا فاتتهم الجماعة
وحكي انه كان شداد بن حكيم البلخي الحاكم يمر يوما على مسجد من مساجد بلخ ومؤذنه يؤذن وبحذاء
المسجد حانوت رجل معدل فلما فرغ المؤذن من الاذان اشتغل ذلك المعدل بجمع المتاع الذي بين
يديه ثم خرج الى الصلوة فلما كان من الغد جاء المعدل يشهد على رجل بحق فرد شهادته وقال
انك مستخف بامر الصلوة حيث اشتغلت اولا الى رفع الامتعة بين يديك بعد الاذان ثم خرجت الى
الصلوة ذكره في الاحياء والروضة ولن يفعل ذلك اي القيام على الفور حتى يكون متوضئا في حال سماع
الاذان وهو ظاهر **فصل في فضيلة المساجد** واحدها المسجد بكسر الجيم جمع بقعة
بعضها كنقطة ونقاط ورقعة ورقاع كذا في المغرب اي انه تعالى المساجد وافضل موضع فيها اي من
المصلى القبلة ذكر في القنية ان اعظم المساجد حرمة المسجد الحرام ثم مسجد المدينة ثم مسجد بيت المقدس
ثم الجوامع ثم مساجد المحال ثم مساجد الشوارع فانها اخف مرتبة حتى لا يعتكف فيها اذا
لم يكن امام معلوم ومؤذن ثم مصلى البيوت فانه لا يجوز الاعتكاف فيها الا للنساء انتهى
والسنة في بناء المسجد ان يبني صافيا عن الزخارف جمع زخرف وهو الذهب والزينة
كلها والنقوش والتصاوير ويكره شرفة كشرفة القصر واحدة الشرف كغرفة وغرف وهي بالفارسية
كنكره فان التباهي اي التفاخر بالمسجد اي بارتفاع بنائه ونحوه من اشراط جمع شرط بالتحريك

ان ذلك من علامات القيامة قال صلى الله عليه وسلم في صدد بيان اشراط الساعة يزخرف المساجد ويطولون
المنارات وقال الحسن رضي الله عنه ان رسول الله صلعم لما اراد ان يبني مسجد المدينة اتاه جبرئيل عم فقال
ابنه سبعة اذرع طولا في السماء لا تزخرفه ولا تنقشه ذكره في الاحياء ولا بأس بتبييضه بالجص
او بالتراب الابيض واعلم ان هذا الذي ذكره المصنف رح من منع الزينة والزخارف عن المساجد
هو المحوط المناسب للورع واما انه لو فعل ذلك قالوا لا بأس به عندنا الماوردي ان داود عم بنى مسجد
بيت المقدس ثم ان سليمان عم زينه حتى نصب الكبريت الاحمر على رأس القبة وكان ذلك اعز ما
يوجد في ذلك الوقت وكان يضيء من ميل وكان في جامع ... حتى كانت الغزالات يغزلن بضوءها
بالليل من مسافة اثني عشر ميلا كذا في الكفاية قال واما الحديث الذي ذكرناه فيه زيادة فانه قال
صلى الله عليه وسلم بعد قوله ويطولون المنارات وقلوبهم خاوية من الايمان وانما كره ذلك لهذا انتهى كلامه
ويصونه عن المغاليق بالغين المعجمة جمع مغلاق كمصباح ومصابيح اي لا يغلق باب المسجد لانه يشبه
منع الصلوة ويجوز بالعين المهملة والمعلاق ما يعلق به اللحم او غيره ويقال لما يعلق بالتزامه من
نحو القربة والمطرة والقمقمة معاليق ومغاليق ايضا كذا في المعرب وعن الصور اي المجسمة وما سبق
من النصاوير اراد به التصاوير السطحية والانماط جمع نمط بفتحتين وهو ضرب من البسط الملونة
ويحكم بناؤه ما استطاع باللبن جمع لبنة مثل كلم وكلمة وهي التي تتخذ من طين ويبنى بها والجرائد وهي
اغصان النخل التي جردت عنها اوراقها والعيدان جمع عود وهو الخشب وامر النبي صلعم ببناء مسجد
في الطائف وهو بلاد ثقيف وهو ابو قبيلة من هوازن حيث كانت طواغيتهم جمع طاغوت اي اوثانهم
اصنامهم قوله بعد ظرف زمان لقوله بناء كما ان قوله حيث كانت ظرف مكان له وينضح بالنون
والضاد المعجمة والحاء المهملة من نضح البيت رشه وهنا ماء اي ذلك المكان بالماء وانما امر به لاستحكام
البناء وتطهيرا لذلك المكان بالماء قوله ويفرش عطف على يحكم فيه الحصا وهو بالفارسية سنگ ريزه
ثم لا يخرج شيء منه اي لا يخرج شيء من ذلك الحصا من المسجد بعد فرشها فيه قوله او الحصير
مرفوع معطوف على قوله الحصا اي او يفرش فيه الحصير والصلوة على الصعيد من غير حاجز افضل منها
على الحصير ونحوه كما ان الوضوء بنفسه اولى من الاستعانة بغيره وكان الحسن بن علي رضي الله عنه يصلي
على الارض ان وجد البوادي فقيل له كان النبي عم يصلي على البوادي فمالك لا تصلي عليها قال لان رسول الله

50

صلى الله عليه وسلم لا يحتاج الى الشهادة وانا محتاج اليها وكان علي بن ابي طالب رضي الله عنه يصلي
ركعتين ويقول يا ارض اشهدي كذا في خالصة الحقائق ويتعاهده اي يتحفظه ويراعي المسجد بانيه
او من يوقف اي يوليه ويجعل ذلك التعاهد والرعاية قوله بالقنديل بكسر القاف متعلق بيتعاهده السراج
ويكنسه كل يوم ليكن طاهرة قال الحسن رح مهورا العين كنس المسجد عمارته وقال انس بن
مالك رضي الله عنه من اسرج سراجا في المسجد لم يزل الملائكة وحملة العرش يستغفرون له ما دام
في ذلك المسجد ضوءه كذا في شرح الخطب لا يتخذ فعل مجهول قوله مشاهد الصلحاء مفعوله الاول القائم
مقام فاعله والانبياء ومفعوله الثاني قوله مساجدا اي متعبدا بفتح العين اسم مكان فانه من فعل
اليهود فانه من فعل اليهود وعن عائشة رضي الله عنها انه قال صلعم لعنة الله على اليهود والنصارى
اتخذوا قبور انبيائهم مساجد فلا تتخذوا القبور مساجد اني انهاكم عن ذلك وانما نهى لاشتماله على الجمع
بين تعظيم الله تع وتعظيم غيره في العبادة وهو شرك خفي ولهذا قال صلعم في دعائه اللهم لا تجعل قبري
وثنا يعبد هذا اما من اتخذ مسجدا في جوار الصالح او صلى في قبره وقصد به الاستظهار بروحه او
وصول اثر من آثار من عبادته اليه لا للتعظيم والتوجه اليه فلا حرج اذ مرقد اسمعيل عليه السلام
عند الحطيم من المسجد الحرام ثم ان ذلك الموضع افضل مكان يصلى فيه كذا في شرح المصابيح والله اعلم

فصل في سنن الخروج الى المسجد ويجتنب وقد عرفت معنى الاجتناب مفصلا
في باب الاذان خطاه بضم الخاء خطوة بضمها ايضا ما بين القدمين واما الخطوة بالفتح فهي المرة
الواحدة والجمع الخطوات بفتحتين ثم الضمير في خطاه راجع الى ما يرجع اليه فاعل يجتنب وهو الخارج
المذكور تقديرا بقرينة الخروج في الخروج من بيته الى المسجد على قدرها اي على قدر تلك الخطى فمن
كان ابعد ممشى مفعل من المشي واكثر خطوة بضم الخاء فهو اجزل ثوابا قوله واعظم اجرا عطف
تفسيري لما قبله ويأتي الصلوة على سكينة وهي التأني في الحركات والاجتناب عن العبث ووقار
وهو التأني في الهيئة وغض البصر يعني يأتيها على سكينة وان سمع الاقامة لما قال النبي صلى الله عليه
اذا سمعتم الاقامة فامشوا الى الصلوة وعليكم السكينة والوقار ولا تسرعوا فما ادركتم
فصلوا وما فاتكم فاتموا ذكره في المشارق ولا يشبك اصابعه في الخروج اليها يعني يكره تشبيك
الاصابع اي خلطها وادخال بعضها الى بعض عند الخروج الى الصلوة وانما كره ذلك لانه لا يليق

بالخشوع في الصلوة ومن قصد الصلوة فكأنه في الصلوة واما التشبيك في غيرها ان كان للعبث فمكروه
وان كان لمد الاصابع والاستراحة وكان لاخذ اليدين على الركبتين للتمكن على الجلوس احتباء
او الوضع الوجه او الرأس على الركبتين كما يفعله الصوفيون فلا كراهة في شيء من ذلك كذا في شرح
المصابيح ولا يلعب ولا يضحك ولا يلغو اي لا يتكلم في الطريق بكلام لغو بل يدعو الله تعالى بدعوات لائقة
ويغتنم الدعاء في ممشاه ويسأل الله تعالى ان يرزقه نورا من خلفه وقدامه وتحته وفوقه ويمينه ويساره
ويتعاهد اي يتحفظ نعله على باب المسجد فيمسح ما به من اذى التراب ولا يدخله منتعلا فانه من سوء
الادب ويتنظف في بدنه وثوبه في الخزانة لا يدخل المسجد الذي على بدنه نجاسة وذكر ابو
اليسر يباح للجنب الدخول فيه لغير الصلوة وللسقاية ولا يدخل لتلويث المسجد انتهى ويتجمل لقوله تعالى
خذوا زينتكم عند كل مسجد ويتهيأ بالوضوء وتطهير الباطن بالاستغفار والانابة وينوي بدخوله الاعتكاف
للذكر والدعاء ولا يختلجن في قلبك ان من يدخل المسجد ربما يكون غير صائم والصوم شرط عندنا
في الاعتكاف لان هذا انما هو في الاعتكاف الواجب مثل الاعتكاف المنذور دون الاعتكاف
النفل فان الصوم ليس بشرط فيه في ظاهر الرواية قال في شرح النقاية وصورة الاعتكاف النفل
ان يدخل المسجد بنية الاعتكاف من غير ان يوجب على نفسه قبل ذلك فيكون معتكفا بقدر ما قام
في المسجد وله ثواب المعتكفين ما دام في المسجد فاذا خرج انتهى اعتكافه انتهى ويؤيده
ما قال في جامع الفتاوى ويكره النوم والاكل في المسجد لغير المعتكف واذا اراد ذلك ينبغي ان
ينوي الاعتكاف فيذكر الله تعالى بقدر ما نوى او يصلي ثم يفعل ما شاء انتهى وسيجيء خلاف هذا
من الخزانة واختلاف العلماء رحمهم الله وسعة وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مررتم برياض
الجنة فارتعوا قيل يا رسول الله وما رياض الجنة قال هم المساجد قيل وما الرتع قال هو سبحان الله و
الحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر قوله والتودع بالنصب عطف على الاعتكاف عما كره الدين
اي كرهه بمعنى انه جعل مكروها في دين الاسلام ويدخل المسجد خاشعا ببصره خائفا بقلبه حامدا لله
ومصليا على نبيه محمد صلعم راجيا لفضله قال صلعم اذا دخل احدكم المسجد فليقل اللهم افتح لي ابواب
رحمتك واذا خرج فليقل اللهم اني اسألك من فضلك وفي الفتاوى الظهيرية اذا دخل المسجد
او منزلا يقول رب انزلني منزلا مباركا وانت خير المنزلين فان النبي صلعم ما هبط واديا او

51

او نزل منزلا الا قال هذه الكلمة قال القاضي الامام صدر الاسلام ابو اليسر رحمه الله جربت هذا فوجدت فيه
فوائد كثيرة ذكره في الجواهر ولا يفارق المسجد بعد دخوله الا بعد ذكر ان كان داخلا في الاوقات المكروهة او
بعد صلوة ان كان في وقت غير مكروه فان تحية المسجد سنة وهي ركعتان قبل القعود في الاصح قال النووي
لا يشترط ان ينوي التحية بل يكفيه ركعتان من فرض او سنة وهي ركعتان راتبة او غيرها وفي عبارة المص
اشارة الى ذلك كما لا يخفى ثم الظاهر ان ما ذكره هو الافضل والاولى والا فالمذكور في الفروع هو ان يصلي تحية
المسجد في كل يوم مرة ولا يتكلم فيه اي في المسجد بامر الدنيا قال صلى الله عليه وسلم يأتي في آخر الزمان ناس من امتي
يأتون المساجد فيقعدون فيها حلقا ذكرهم الدنيا وحب الدنيا لا تجالسوهم فليس لله تعالى بهم حاجة ويروى في الاثر
الحديث في المسجد يأكل الحسنات كما تأكل البهيمة الحشيش كذا في الاحياء وهذا حكم الورع والتقوى واما حكم الفتوى
فقد قال في الخزانة التكلم من حديث الدنيا يجوز في المساجد وان كان الاولى ان يشتغل بذكر الله ولا يحترف فيه
منها اي من الحرف وذكر في النقاية انه يجوز ان يدرس الكتاب فيه وفي العيون معلم جلس في المسجد او وراق
كتب فيه ان كان يعلم للحسبة ويكتب لنفسه فلا بأس به لانه قربة وان علم بالاجرة او يكتب لغيره فهو مكروه الا ان يقع
لهما الضرورة واما الخياط فيكره له ان يخيط في المسجد قال ابن سلمة لا بأس به اذا كان يحفظ من الصبيان
والدواب ويجنب المساجد الصبيان والمجانين اي يبعدها عنهم بمنعهم عن الدخول فيها من جنب الشيء يجنبه
اي يجنبه عنه ولا يبيع فيه ولا يشتري وفي الخزانة مباشرة عقد النكاح في المسجد مستحب واختار ظهير الدين
خلاف هذا ويجوز النوم والاكل والشرب في المسجد بدون الاعتكاف فكذا معه في الاكل اختلف السلف
في الذي يجوز للمسجد فلم ير بعضهم بأسا وقال بعضهم لا يتسول بل يخرج اذا احتاج اليه هو الاصح انتهى
ولا يسل بضم السين في المساجد السيف لا يشهر سيفا ولا يرفع صوتا ولا يخاصم فيه احدا ولا يحد جانيا
اي لا يضرب الحد لمن له جناية كالقذف والشرب في المسجد لانه بيت الله تعالى لم يبن الا للذكر والطاعة فلا
ينبغي ان يفعل فيه مثل هذه الامور ويجمرها اي يطيب المساجد بالمجمر وهو ما يتبخر به الثياب من عود ونحوه
كل جمعة وينظف ابوابها ويقول لمن يتجر فيه لا اربح الله تعالى تجارتك ولمن ينشد بضم الشين اي يطلب
فيه ضالة اي يقول له لا ردها الله عليك هكذا ورد في الحديث ولا يبزق فيه فوق البواري ولا تحته بل يأخذه
بثوبه ان كان وان لا يدفنه بالتراب وعند الاضطرار الالقاء فوق الحصير اولى من تحته لان الحصير ليس
المسجد حقيقة كذا في القنية ولا يرمي فيه بالنخامة بضم النون ما يخرج من الخيشوم عند التنخع وفي الشامي

مبحث الصمت في المسجد

النخامة والنخاعة آن خيو كه بيندازد دندان دهن وبزور داى يبتلع ما يتخذ به بالحاء المهملة اى ينزل من رأسه
لجلالة اى تعظيما للمسجد ليكون صحة لجده وقوة له ادبرمي به خارج المسجد ولكن شرح [?] منه اى من المسجد
من حصى وحشيش ويخرج القواة هي بفتح القاف التبن والتراب ونحو ذلك مما يظهر منه المسجد كذا في شرح
المصابيح وما يؤذى منه بصيغة المجهول ولا يوطن اى لا يتخذ المسجد وطنا وهو محل الانسان ولا يأتيه
وبه رائحة الشجرتين الخبيثتين يعني البصل والثوم قال صلعم من اكلهما فلا يقربن مسجدنا وقال صلى الله عليه
ان كنتم لابد من اكلهما فاميتوهما طبخا وطعم الكراث البهما في رواية جابر رضي الله عنه وقاس قوم على المساجد
سائر مجامع الناس وعلى اكل الثوم من معه رائحة كريهة كالبخر والدفر وغيرهما كذا في شرح المشارق وينظف
المسجد عن الغبار ونسج العناكب ويطيبه كل وقت ولا يتخذ المسجد بيتا يبيت فيه في غالب احواله ولا معبرا
ولا معبرا يعبر منه بغير عذر كان البيتوتة فيه والعبور عنه كل منهما مكروه الا اذا كان مضطرا وقال في جمع
النوازل ويكره الصلوة على السطح في شدة الحر وهذه مسئلة كثير الوقوع والناس عنها غافلون انتهى

فصل في فضيلة الصلوة مع الجماعة وتغتنم الصلوة في جماعة المسلمين فانها اضعاف
يعني ان الصلوة فيهم زائدة على صلوة المنفرد باضعاف اى بامثالها فان ضعف الشيء مثله صرح به الجوهري
مضاعفة تلك الاضعاف رحمة من الله ورضوان اى رضاء منه تعالى ويختار اعظم المساجد بناء واكثرها جمعا
اى جماعة هذا اذا كان في وسط مساجد متساوية قربا وبعدا وقدما فانه ذكر في منية المفتي ان من كان في جوار
المسجدين يذهب الى اقدمهما بناء وان استويا فالى اقربهما بابا الى بيته وان استويا فالعامي يتخير والفقيه
يذهب الى اقلهما قوما ليكثره وذكر في القنية ان من حضر المسجد الجامع لكثرة جماعته فالصلوة في مسجد محلته
افضل قل اهل مسجده او كثر لان لمسجده حقا عليه لا يعارضه كثرة الجماعة ولا زيادة تقوى غيره او علمه
ولا يترخص لمن سمع النداء اى الاذان ترك الجماعة فانها سنة مؤكدة غاية التأكيد بحيث لو تركها
اهل ناحية وجب قتالهم بالسلاح لانها من شعار الاسلام ولو تركها واحد منهم بغير عذر يجب التعزير ولا تقبل
شهادته ويأثم الجيران والامام والمؤذن بالسكوت عنه واقل التعزير ثلثة اسواط وقال صاحب خلاصة الفتاوى
سمعت من ثقة ان التعزير باخذ المال ان راى القاضي او الوالي جاز ومن جملة ذلك رجل لا يحضر الجماعة يجوز
تعزيره باخذ المال فانه اكثر تاثيرا فيه من الضرب كذا في الجواهر وتكرار الفقه واللغة ليس بعذر في ترك الجماعة
وقيل تكرار الفقه ومطالعة كتبه عذر اذا لم يكن عن تكاسل وقلة مبالاة ولم يواظب على تركها بل يقع الترك احيانا

الغداة مام

ما الحكمة في الجماعة

لاشتغاله

لاشتغاله بالفقه لنفعه له وللمسلمين والمطر والبرد الشديد والظلمة الشديدة والخوف والحبس فذلك
كله يمنع لزوم الجماعة وكذا الوحل اى الطين عند [?] والشغل ليس بعذر قال ابو حنيفة رح من تشغل عن الجماعة
لسهو او نوم جمع باهله في منزله ولو صلى وحده يجوز ولو صلى باهله في منزله احيانا اى من غير عذر قيل
يكره وقيل لا يكره لما فيه من ابقاء حظ اهل من الجماعة هذا وقد قيل انها اى الجماعة فرض كفاية وقيل فرض
عين حتى قالوا لو صلى وحده مع امكان ادائه بالجماعة لم يجزه كذا في القنية ولا جماعة للنساء يعني ان
الافضل لهن ان يصلين فرادى ولهذا كان افضل مساجدهن قعر بيوتهن اطلق النساء ولم يتعرض الى التفصيل
المشهور من ان العجائز لا يكره حضورها في غير الظهر والعصر عند ابي حنيفة رح وعندهما لا يكره خروجهن
في الصلوة كلها اشارة الى ان المختار المفتى به في زماننا هذا كره خروجهن مطلقا في كل الصلوة لظهور
فساد الزمان وقال في الكافي متى كره حضور المسجد للصلوة فلان يكره حضور مجالس الوعظ خصوصا
عند هؤلاء الجهال الذين تحلوا بحلية العلماء اولى ذكره فخر الاسلام انتهى هذا ولو امت امرأة جماعة النساء
وليس معهن رجل يجوز ويكره وتقف الامام وسطهن ولا اذان ولا اقامة لهن واذا ام الرجل النساء
في المسجد جماعة ليس معهن رجل لا بأس به وفي غير المسجد من البيوت ونحوها يكره الا ان يكون معه
ذات رحم محرم منه كذا في خلاصة الفتاوى ويبادر الصف الاول ان وجد فيه فرجة فان القيام فيه افضل
من الثاني وفي الثاني افضل من الثالث وهكذا واما اذا تكامل فلا يزاحم احدا فانه ايذاء ولو وجد
في الصف الاول فرجة دون الثاني يخرق الصف الثاني لانه لا حرمة لهم لتقصيرهم حيث لم يسدوا
الصف الاول على يمين الامام اى قائما على جانب يمينه ان استوى الجانبان والا يقوم بانقصهما
من الصف ويصير الامام بحذاء وسط الصف كذا في القنية ويحاذيه افضل من يمينه ان وجدت لانه روي
في الاخبار ان الله تعالى اذا انزل الرحمة على الجماعة ينزلها اولا على الامام ثم يتجاوز عنه الى من يحاذيه في الصف
الاول ثم الى الميامن ثم الى المياسر ثم الى الصف الثاني وروي عن النبي عم انه قال يكتب للذي خلف
بحذائه مائة صلوة وللذي في الجانب الايمن خمسة وسبعون صلوة وللذي في الجانب الايسر خمسون
صلوة وللذي في سائر الصفوف خمسة وعشرون صلوة ذكره في القنية ويسوي الامام الصفوف
ثم يدخل في الصلوة قال نعمان بن بشير رضي الله عنه كان رسول الله صلعم يسوي صفوفنا اذا اقمنا الى
الصلوة فاذا استوينا كبر فالسنة للامام ان يسوي الصفوف ثم يكبر كذا في شرح المصابيح ويتم

الصف المقدم ويجعل النقص اى النقصان فى المؤخر ولا يخطى رقاب الناس الى الصف الاول الا اذا وجد
فيه فرجة كما ذكرنا ويتراص الناس فى الصف رص البناء الصاق بعضه مع بعض اى بلا صفوف بحيث يكونون تحاذين
بالاعناق والمناكب قال صلعم رصوا صفوفكم وقاربوا بينها وحاذوا بالاعناق فوالذى نفسى بيده انى لارى
الشيطان يدخل من خلل الصف كانها الحذف والخلل بفتح الخاء المعجمة الفرجة والحذف بفتحتى الحاء المهملة والذال المعجمة الغنم
السود الصغار الحجازية كذا فى شرح المصابيح ولا يقوم احد خلف الصف وحده بل ينتظر الى الركوع فان جاء رجل بها
والا يجذب اليه رجلا او دخل فى الصف هكذا روى هشام عن محمد رحمهما الله وهو الاصح كذا ذكره صاحب القنية رحمه
ثم قال والقيام وحده اولى فى زماننا لغلبة الجهل على العوام فاذا جره تفسد صلوته وفى الزاهدى دخل فرجة
الصف احد فتجانب المصلى توسعة له فسدت صلوته لانه امتثل بغير الله تع فى الصلوة هذا اذا كان الصف متصلا
اما القيام وحده مع وجود الفرجة فى الصف فهو مكروه ولا منقطعا فى طرف منه لقوله صلى الله عليه وسلم رصوا
صفوفكم كما سبق ويؤم الناس اعلمهم بالسنة اى بالحديث والاعلم به كان هو الافقه فى عهد الصحابة
رضوان الله تع عليهم فالمراد اعلمهم بالفقه وانما قال بالسنة تبركا بلفظ الحديث ثم اقرؤهم للقران يعنى اذا
كان فى القوم رجل فقيه يعلم من القران قدر ما يجوز به الصلوة ورجل قارئ يحسن القراءة ويعلم من الفقه
قدر ما يصح به الصلوة فالافقه اولى بالامامة عند ابى حنيفة رح ومحمد رحمهما الله لان الفقه يحتاج اليه فى
جميع احوال الصلوة بخلاف القراءة فانها ركن واحد واجاب عما ذهب اليه ابو يوسف رح من تقديم
الاقراء على الافقه بناء على ما ورد فى الحديث كذلك بان الاقرأ فى ذلك الزمان كان اعلم باحوال الصلوة لانهم
كانوا يسلمون كبارا فيتفقهون قبل ان يقرؤا القران فلم يكن فيهم قارئ الا وهو فقيه ولا كذلك فى
زماننا فانهم يتعلمون القران صغارا ثم يتفقهون ثم اقدمهم هجرة اى فان كانوا سواء فى الفقه والقراءة
فاقدمهم هجرة هو الاولى بالامامة والهجرة هى الانتقال من مكة الى مدينة قبل فتح مكة فمن هاجر اولا فشرفه
اكثر ولما انقطعت الهجرة بعد فتح مكة جعل مكان الهجرة الحسية الهجرة المعنوية وهى الهجرة عن المعاصى اعنى
الورع ولهذا قالوا ثم الاورع بدل ذكر الهجرة وانما ذكره المص بدل الورع جريا على لفظ الحديث
وتعميما للهجرة من الحسية والمعنوية ثم اكبرهم سنا وان كانوا فيه سواء فاحسنهم خلقا اى الفة
بالناس وان استووا فيه فالاشرف نسبا وان تساووا فيه فاحسنهم وجها اى اكثرهم صلوة
بالليل وان استووا فيه فانظفهم ثوبا الا ان فى هذه الصفات تكثير الجماعة وان استووا ابان اجتمعت هذه

بعينه

الحمد نور بك

للفضال

الفضال فى رجلين مثلا يقرع او الخيار للقوم كذا فى معراج الدراية شرح الهداية وينبغى ان يعلم انه اذا
وجد اثنان او اكثر كره ان يتدافع بعضهم بعضا للامامة وعن ابى الدرداء انه قال من اشراط الساعة
ان يتدافع اهل المسجد لا يجدون اماما يصلى بهم روى ان قوما تدافعوا للامامة بعد اقامة الصلوة فخسف بهم
كذا فى مشكوة الانوار ولا يؤم الرجل الرجل فى سلطانه اى فى محل سلطنته اى حكمه وولايته الا باذنه يعنى
اذا كان الوالى او نائبه او صاحب البيت عالما بما يصح به الصلوة فهو اولى بالامامة وان كان غيره اعلم وان لم يكن
عالما به فمن قدمه بالامامة فهو اولى لان الامامة لغير الاذن فيما ذكر من الصور تؤدى الى التباغض والجماعة
شرعت للاجتماع والالفة ولكن ينبغى ان يقدم للامامة كل ورع بكسر الراء صفة مشبهة تقى سواء
كان ذا سلطنة او لا ويخفف الامام بالناس الصلوة بالنصب على انه مفعول يخفف فى تمام اى حال
كون تلك الصلوة فى تمام وتخفيف الصلوة عبارة عن عدم تطويل قراءتها بان يقرأ اوساط المفصل
او قصاره وعن ترك الدعوات الماثورة كيلا يحصل الملال للجماعة من الاطالة المؤدية الى ترك الجماعة
وتمامها اتيان جميع اركانها وسننها واللبث راكعا وساجدا بقدر ما يسبح ثلاثا وكان النبى صلعم اخف
من القراءة والاذكار واتم فى الاركان والسنن ويقتدى الامام فيه اى فى اداء الصلوة باضعفهم حالا
لما قال النبى م اذا صلى احدكم للناس فليخفف فان فيهم السقيم والضعيف والكبير وذا الحاجة فاذا
صلى احدكم لنفسه فليطول ما شاء وروى ان النبى صلعم سمع فى الصلوة بكاء صبى فخفف من لم يقم فليصل
صلوة خفيفة فان خلفه المريض والكبير وذا الحاجة واعلم ان ما ذكرنا من قوله ويؤم الناس اعلمهم الى
هنا غير ما صرح ماخذه منقول من شرح الشارح والمصابيح وينتظر الناس فى الظهر قليلا لانه وقت
اشتغال فى القيلولة ولا ينتظر المؤذن ولا الامام لواحد بعينه بعد اجتماع المحلة وقيل ينتظر المؤذن
شهر النقص سادية وفى الوقت سعة انتهى وفى قوله بعد اجتماع اهل المحلة اشارة الى ان تاخير الاقامة
لكى يجتمع الناس جائز وقد صرح به فى الخلاصة لكن لا ينبغى ان يكون ذلك الانتظار بحيث تؤدى الى
فوات الوقت المستحب وفى قول المصنف رح قليلا اشارة الى هذا قال الامام رح فى الاحياء لا ينبغى
ان يؤخر الصلوة الى اخر الوقت لانتظار كثرة الجمع بل عليهم المبادرة لحيازة فضل اول الوقت اى
فضيلة الوقت المستحب فهى افضل من كثرة الجماعة ومن تطويل السورة وقد قيل كانوا اذا حضر اثنان
فى الجماعة لم ينتظر والثالث اذا لم يبق فى الوقت المستحب سعة وقد تاخر رسول الله صلعم عن صلوة

اى تعمارا ليه طويلا

وتمالة

الفجر

وكانوا في سفر وانما تأخر للطهارة فلم ينتظروا وقدموا عبد الله بن عوف فصلى بهم حتى فاتت لرسول الله صلعم
ركعة فقام يقضيها قال فاشفقنا من ذلك اى حذرنا من فوته يا رسول الله فقال صلعم قد احسنتم بكذا فافعلوا
انتهى ويدعو الامام للقوم بالخير بعد الصلوة اى يدعو بعد قراءة الاوراد والاذكار المأثور على ما هو
المتعارف بين الائمة وانما قال يدعو للقوم مبالغة في نفي تخصيص الدعاء لنفسه فانه يكره للامام ان
يخصص نفسه في الدعاء بل ينبغي ان يأتي بصيغة الجمع فيقول مثلا اللهم اغفر لنا ولا يقول اغفر لي
وفي غنية الفتاوى واذا كان صلوة ليس بعدها سنة يستقبل القوم بوجهه هذا هو السنة و
هذا اذا لم يكن بحذائه رجل مسبوق يصلي انما كان فلا يستقبل انتهى وفي الخلاصة يكره للامام في الفجر
والعصر انه يمكث في مكانه الذي صلى مستقبل القبلة قال والنبي صلعم سمى هذا بدعة هذا لكن الظاهر
ان هذا ليس بمطلق لما ذكر الامام ابو الليث رح في شرح المقدمة نقلا عن ابي حنيفة رح من انه اذا
دعا الامام بعد الصلوة تحول وجهه الى الجماعة ان كانت الجماعة عشرة من الرجال والا يدعو الى
القبلة وقال ابو امامة رضي الله عنه قيل يا رسول الله اى الدعاء اسمع او قرب للاستماع واولى بالاستجابة
فهو افعل تفضيل على طريقة اشهر وجوف نصب على الظرف والاخر صفة تابع له اعرابا يعني ان الدعاء
اسمع في الجوف الاخر من الليل ودبر عطف على جوف كذا في شرح المصابيح ولا يصلي احد وهو
حاقن وهو الذي به بول شديد ولا حاقب وهو الذي له غائط شديد ذكره في الكفاية والاخبار
ولا حازق بالزاي المعجمة وهو الذي ضاق خفه عليه وضغط قدمه والحاء مهملة في الثلثة حتى
يتخفف اى حتى يزيل ما يؤذيه قال النبي صلعم اذا اقيمت الصلوة ووجد احدكم الغائط فليبدأ بالغائط
اى يبدأ اولا بازالته فيجوز له ترك الجماعة بهذا العذر كذا في شرح المصابيح وذكر في الخلاصة
انه يكره ان يدخل في الصلوة وبه بول او غائط فلو شرع في الصلوة مع هذا وشغله عن الصلوة
قطعها وان مضى جاز واساء وهذا سواء كان به وقت الافتتاح او حصل في الصلوة انتهى وان
كان بحيث لو اشتغل بالطهارة يفوته الوقت يصلي لان الاداء مع الكراهة اولى من القضاء
كذا قال صاحب المحيط ويبدأ بالعشاء بالفتح والمد يؤكل بعد الزوال ان لم يملك نفسه اى اذا
عرض له جوع شديد يمنع حضور القلب لعزة بحيث لا يملك نفسه لا يصبر عليه بطيب النفس
قال صلى الله عليه وسلم اذا وضع احدكم فاقيمت الصلوة فليبدأ بالعشاء ولا يعجل حتى يفرغ منه يعني اذا
عرض

56
عرض جوع يمنع حضور القلب جاز له ترك الجماعة بشرط ان لا يفوت وقت الصلوة ولا ان يؤدي
الى الكراهة كالظهر والعصر والعشاء واذا ادى ذلك الى الكراهة كالمغرب فلا للاحاديث الواردة
في تعجيل المغرب كذا في شرح المصابيح فان ملكها اى ان ملك نفسه قدم الصلوة على العشاء ولا
تسع اى لا للطعام ولا لغيره كما رواه جابر رضي الله عنه عن رسول الله صلعم من انه قال لا تؤخر
الصلوة لطعام ولا لغيره ولا يخفى ان ما ذكره في التحقيق اشارة اجمالية الى توجيه ذكروه في وجه
التوفيق بين هذا الحديث وبين قوله اذا وضع عشاء احدكم الحديث بان يحمل احدهما على شدة
التوقان الى الطعام وفي الوقت سعة والاخر على ما اذا كان متماسكا في نفسه لا يزعجه الجوع او
كان الوقت ضيقا ان يخاف فوته ويخلل اسنانه قبل الشروع فيها

فصل

في آداب المصلي ويزر على وزن يمد اى يعقد ويشد ازرار قميصه وكذا ثوبه الذي يصلي
فيه في مختار الصحاح الزر بالكسر واحد ازرار القميص وبالفارسية انكلو والزر بالفتح مصدر
زر القميص اى شد ازراره قال في القنية روي انه قال صلعم وجيبه مشدود وكان خير الخلق
صلى سبحانه وجيبه مكشوف وانما جعله من الآداب بناء على ان الصحيح ان ستر عورته عن نفسه
ليس بشرط حتى لو كان محلول الجيب فينظر الى عورته لا تفسد صلوته كذا في التبيين ولا يسبل
ازاره اى ارخاه وذلك لما قال رسول الله صلعم ان الله تع لا يقبل صلوة رجل مسبل ازاره اى مرسل
ومطول ازاره الى الارض تكبرا واختيالا يعني لا يقبل قبولا كاملا لانه من الخيلاء اى الكبر وهو قبيح
وفي الصلوة اقبح فكره ان نبي الله تع طالة الذيل في الصلوة كما في غير الصلوة وجوزها مالك
في الصلوة لان المصلي قائم في موضع واحد فلا يكون في طول ذيله كبر بخلاف الماشي ولا يصلي في
معلم اى في ثوب ذي علم لما روي ان النبي عم كان يصلي في خميصة لها اعلام فنظر الى اعلامها نظرة
فلما انصرف عن الصلوة قال اذهبوا بخميصتي هذه الى ابي جهم فانها الهتني آنفا عن صلوتي وفي
رواية كنت انظر الى علمها وانا في الصلوة فخاف ان تفتنني الخميصة كساء اسود مربع
لها علمان فان لم يكن معلما ليس بخميصة لهذا قال لها اعلام على وجه البيان والتفسير وقوله
الهتني آنفا اى شغلتني الآن كذا في التنوير ولا في ثوب مصبوغ بعصفر بضمتين العين والفاء صبغ
معروف كذا في مختار الصحاح وذلك لان لبس الثوب المعصفر والمصبوغ بالورس اى

الزعفران مكروه للاثر الوارد فيه ذكره في شرح النقاية ولا باس بخيط في عنق المصلي وذكر في الخلاصة انه لو صلى وفي عنقه قلادة فيها ناس كلب او ذئب يجوز صلوته ويصلي على الخمرة بالضم والسكون سجادة صغيرة تعمل من سعف النخل اي اغصانها وعلى كل مصلى اي سواء فرش فيه شي ولا والصلوة على الصعيد الطيب من غير حايل اكثر ثوابا واشد تواضعا ذكر هذه المسئلة ههنا وان ذكرها سابقا في اواخر فضيلة المصلي اهتماما بشانها وتكميلا لما قبلها كما لا يخفى ويصلي على ما نبت الارض بانه من قطن وحصير ونحوهما ويتخذ المصلي سترة بالضم والسكون ما يستر به كائنا ما كان قدامه بالضم والتشديد اي امامه في ملاء بالقصر على وزن الكلاء جماعة من الناس كذا في الدستور ويدنو الى السترة حتى يكون بينه وبين السترة ممر شاة وان لم يجد سترة يخط بين يديه خطا ويه قال بعض مشايخنا والشافعي رح وقال في مبسوط شيخ الاسلام رح لو كانت الارض صلبة بحيث لا يمكن غرز الخشبة يضعها طولا لا عرضا ليكون مثال الغرز ولو لم يكن معه خشبة يخط طولا وقيل يخط شبه المحراب كذا في الجواهر ويجعل السترة في الطول ذراعا وغلظها يجب ان يكون في غلظ الاصبع هكذا ذكره السرخسي رح وان كان طولها اقل من ذراع يعتبر سترة فيه اختلاف المشايخ رحمهم الله حتى لو وضع بين يديه قباء او خفين ان كان ارتفاعه قدر ذراع يعتبر سترة بالاخلاف وان كان اقل من ذلك تكلم المشايخ فيه كذا في القنية او مقدار موخرة الرحل بضم الميم وسكون الهمزة وكسر الخاء المعجمة الخشبة العريضة التي تحاذي راس الراكب كذا في المغرب ويجعلها اي السترة على حاجبه الايمن او الايسر لما روي ان النبي صلى الله عليه ما كان يجعلها تلقاء وجهه بل على احد حاجبيه وكان ذلك لشدة تنزهه عن التشبه بمن يعبد الاصنام ولهذا كره ان يصلي الى وجه غيره ثم لا يضره مرور شي وراء السترة ولا يمر احد بين يدي المصلي اعلم انه يجب ان يكون بين المصلي وبين المار مقدار موضع صلوة لان هذا المقدار من المكان حقه وهو من موضع قدميه الى موضع سجوده وقال بعضهم رحمه خمس اذرع وقال الفقيه ابو جعفر رح اذا مر في موضع يقع بصر المصلي عليه بصره الى موضع سجوده وذلك مكروه والمار آثم وما زاد على ذلك فليس بمكروه وهذا كله اذا كان يصلي في الصحراء او لم يكن له سترة فان كان له سترة فمر بينه وبين السترة فهو مكروه واذا كان يصلي في

المسجد

في المسجد فان كان بينه وبين المار اسطوانة او انسان قايم او قاعد لا يكره وان لم يكن بينهما حايل فان كان المسجد صغيرا يكره في اي موضع يمر وان كان كبيرا كالجامع قال بعضهم رحمه الله هو بمنزلة المسجد قدر ثلثة اذرع وما وراء ذلك فالامر واسع عليه كذا في الفتاوى الظهيرية وذكر في القنية ان من قام في آخر الصف من المسجد وبينه وبين الصفوف مواضع خالية فللداخل ان يمر بين يديه ليصل الصفوف لانه اسقط حرمة نفسه فلا يأثم المار بين يديه وليدفع المار في نحره اي في صدره وقلبه والدفع في النحر عبارة عن الانكار القلبي والمذكور في بعض الكتب انه لا يكتفي بذلك الانكار بل يدفع المار ان لم يكن له سترة او مر بينه وبينها باشارة براسه او عينه او غيرهما او بتسبيح بان قال سبحان الله وقوله فانه شيطان يقول رسول الله صلعم وان كان ان هذه للوصل مرور شي لا يقطع الصلوة لمفهوم حديث رواه ابو سعيد رضي الله عنه عن النبي عم وهو قوله صلعم لا يقطع الصلوة شي فادروا ما استطعتم فانما هو شيطان يعني اذا مر بين ايديكم شي وانتم في الصلوة لا يبطل صلوتكم ولكن ادفعوا المار فانه شيطان اي الشيطان يحمله على المرور وقد يقال جعله النبي عم شيطانا لان الشيطان هو المار اي العاتي المتجاوز عن الحد من الانس والجن واما قوله صلعم في حديث آخر يقطع الصلوة المرأة والحمار والكلب فمحمول على قطع كمالها لان المصلي اذا مر بين يديه شي من هذه الاشياء يشوش قلبه ويزيل حضوره كذا في شرح المصابيح

فصل في آداب المصلي

ويعدل اركان الصلوة تعديلا اي يسوي في حقوقها ويؤديها على ما يليق بها من عدلت الشي فاعتدل اي قومته فاستقام ولم يرد به تعديل الاركان بمعنى الطمانينة في الركوع والسجود الذي يعد في كتب الفروع من واجبات الصلوة بل اراد ما هو اعم منه ولهذا اتى به بعد الواجبات والسنن منها اي من الصلوة على وجه البيان والتفسير لما قبله روي عن معاذ بن جبل رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلعم المكيال لمن وفى وفي له ومن طفف فقد سمعتم قول الله تعالى ويل للمطففين وقال ابراهيم النخعي رح اذا رأيتم رجلا يخفف الركوع والسجود فارحموا عياله من ضيق العيش ذكره في الروضة ويعتدل اي يستوي قائما عند التكبير اي تكبيرة الافتتاح فان ذلك التكبير انما فرض قائما ولهذا قالوا اذا ادرك الامام في الركوع فكبر مستعجلا وهو

الى الركوع اقرب فصلوته فاسدة وان كان الى القيام اقرب تجوز صلوته صرح به في خزانة الفتاوى
وغيره ويحضر قلبه عند التكبير قوله بذكر الله تعالى متعلق بيحضر وقوله في تعظيم واجلال ومما ينبغي ان
يعلم انهم اختلفوا في اي وقت يحصل فضيلة تكبيرة الافتتاح قال قوم رحمهم الله اذا كان الرجل في الصف
وقت تكبير الامام الا انه اشتغل باحضار النية فانه ينال هذه الفضيلة وكذا المؤذن وفي قول
بعضهم رحمهم الله ان ادرك الركعة الاولى ينال هذا الثواب الجميل القاضي الامام كذا في مجمع الفتاوى
وقال في منية المفتي وقت ادراك فضيلة الافتتاح ما لم يفرغ من الثناء في الاصح ويستغفر اي يطلب
في نفسه اخلاص عمله لله تعالى وحده ويتوب اي يرجع الى الله تعالى معرضا عما سلف من ذنوبه ويفرغ اي
يجعل قلبه فارغا عن امر الدارين لاقامة الوظيفة ويلقي على باله اي قلبه انه آخر صلوة يصليها
ثم يشرع فيها اي في الصلوة خاشعا بقلبه خاضعا ببدنه فيه اشارة الى ما قيل الخشوع هو
انقياد الباطن للحق والخضوع انقياد الظاهر له ومنه ما قال الجنيد رحمه الله الخشوع تذلل القلوب
لعلام الغيوب ويظهر اثره بحفظ الحواس وفي قوله مقبلا عليه بهمته اشارة الى ما قال النبي صلعم
الخشوع ان لا يعرف الذي عن يمينه وعن يساره انما ينظر الى موضع سجوده صدق رسول
الله كله من المخالصة ثم اشار الى ملاحظة الاحسان فقال كانه اي المصلي يرى الله عيانا بكسر
العين من عاين الشيء عيانا اي رآه بعينه ويعلم يقينا انه اي الله تعالى يراه اي يرى ذلك
المصلي ويشاهده على الطوارة المختلفة من حركاته وسكناته ويطلع على ما فيه اي في ذلك
المصلي من خير وشر ظاهرا وباطنا وقد يقال معناه ويشاهده على اطواره التي جاء عليها طورا بعد طور
نطفة ثم علقة ثم مضغة فان ملاحظة العبد بان الله تعالى يشاهده في هذه الاحوال يزيد خشوعه
فيه ويوقر تعظيمه ويعقل ما يجري على لسانه من ذكر وقران ذكر في شرح المصابيح ان النبي صلى الله
عليه وسلم صلى صلوة وقرا فيها فلما سلم قال لمن خلفه من الصحابة رضوان الله عليهم هل تدرون ما قرأت
فلم يقدر احد على الجواب غير ابي بن كعب رضي الله عنه فانه قال قرأت سورة كذا يا رسول الله
فاستحسنه النبي صلى الله عليه غاية التحسين وعدله وهذه دلالة على ذلك وروي ان الله
اوحى الى موسى عم يا موسى اذا ذكرتني وانت تنتفض اعضاؤك وكن عند ذكرك لي خاشعا
مطمئنا واذا ذكرتني فاجعل لسانك من وراء قلبك فاذا قمت بين يدي فقم قيام العبد الذليل

56

وناجني بقلب وجل ولسان صادق ويسكن اطرافه من يديه ورجليه فان النبي صلعم راى رجلا يلعب بلحيته في
الصلوة فقال لو خشع قلب هذا لخشعت جوارحه ولا يتمايل تمايل اليهود ذكر في المحيط انه يكره
التمايل على يمناه مرة وعلى يساره اخرى لما روي عن ابي بكر رضي الله عنه انه سمعت رسول الله
صلعم يقول اذا صلى احدكم فليسكن اطرافه ولا يتمايل تمايل اليهود ويكون عليه السكينة والوقار وقد
ذكرنا الفرق بينهما في سنن الخروج الى المسجد والاستكانة اي الخضوع والانكسار وبالجملة
لا بد للمصلي من كمال التعظيم لله تعالى وهو حالة للقلب تتولد من معرفتين احدهما معرفة جلال الله تعالى
وعظمته فان من لا يعتقد عظمته لا يذعن النفس لتعظيمه والثانية معرفة حقارة النفس
وخستها وكونها عبدا مسخرا مربوبا حتى يتولد من المعرفتين الاستكانة والانكسار والخشوع
لله تعالى فيعبر عنه بالتعظيم وما لم يمتزج معرفة حقارة النفس بمعرفة جلال الرب لا ينتظم حالة التعظيم
الخشوع كما لا يخفى كذا قال الامام في الاحياء وقال بقدر اليقين يخشع القلب فقد يكون المصلي
بحيث يتم صلوته ولم يعرف قلبه لحظة بل ربما كان يستوعب لهم بها بحيث لا يحس ما يجري بين يديه الا انه
لم يحس مسلم بن يسار رضي الله عنه بسقوط اسطوانة في المسجد اجتمع الناس عليها وبعضهم رحمه
حضر الجماعة مدة ولم يعرف قط من على يمينه ويساره وقد كان وجيب قلب ابراهيم صلوات الله عليه
يسمع على ميلين وجماعة رحمهم الله كانت تصفر وجوههم وترتعد فرايصهم وكل ذلك غير مستبعد
فان اضعافه يشاهد في همم اهل الدنيا وخوف ملوك الدنيا مع ضعفهم وعجزهم وخساسة
الحظوظ الحاصلة منهم حتى يدخل الواحد على ملك او وزير ويحدثه بمهمه ثم يخرج ولو سئل عمن حواليه
وعن ثوب الملك لكان لا يقدر على الاخبار عنه لاشتغال همه به عن ثوبه وعن الحاضرين حوله
ولكل درجات مما عملوا فحظ كل واحد من صلوته بقدر خوفه وخشوعه وتعظيمه فان موضع نظر الله
القلوب دون ظاهر الحركات ولذلك قال بعض الصحابة يحشر الناس في القيمة على امثال هيأتهم
في الصلوة من الطمأنينة والسكون ومن وجود التنعيم بها واللذة ولقد صدق فانه يحشر
كل على ما مات عليه ويموت على ما عاش عليه ويراعى في ذلك حال قلبه لا حال شخصه فمن صفات القلوب
تصاغ الصور في الدار الآخرة لا ينجو الا من اتى الله بقلب سليم انتهى وانما اطنبنا الكلام
ههنا اهتماما باشارة التعظيم واعتناء بامر الاجلال والتكريم وزعما منا ان هذه الاطالة مما يجوز

لابی یوسف رح واما ان تنحنح بعذر فلا تبطل

الطالبين وان كانت تمايل للطالبين المتعاملين وليخفض مناكبه لكونه ادل على الاستكانة
والانكسار ولا يتنحنح بلا عذر اذ لو تنحنح بغير عذر فحصلت به حروف كخ كخ بطلت صلوته عندهما
رحمهما الله خلافا لابي يوسف رح واما ان تنحنح بعذر فلا تبطل بالاجماع لعدم امكان الاحتراز عنه
فكان كالعطاس والجشاء فانهما لا يبطلان الصلوة وان حصلت حروف بهما كذا في شرح
التحفة وذكر في النهاية انه لو تنحنح لاصلاح صوته وتحسينه لا تفسد على الصحيح وكذا لو اخطأ
الامام فتنحنح المقتدي ليهتدي الامام وفي الغاية التنحنح للاعلام انه في الصلوة لا تفسد ولو
تنحنح ان كان سهوا لا تبطل والا فلا تمخط ولا يلتفت في الصلوة وما ذكر فيما سبق وانما هو
الالتفات اوان الشروع فيها فان التفت في اثناء الصلوة بان يلوي عنقه يمينا او شمالا
حتى يخرج وجهه من ان يكون جهة القبلة لا لحاجة يكره ولو نظر في الصلوة بموخر عينيه لا يكره
ولو حول صدره عن جهة القبلة تبطل صلوته كذا في الغاية شرح الهداية ولا يتثاءب لانه حالة
مكروهة لا تليق بالصلوة وقد قال صلعم التثاؤب من الشيطان وقد تم تحقيقه في اداب القراءة
فان غلبه الضمير المستتر راجع الى التثاؤب البارز الى المصلي فليكظم فاه من كظم غيظه اذا تجرعه
اى فليدفعه بالاجتراع وضم الفم روى انه قال صلعم اذا تثاءب احدكم فليكظم ما استطاع وفي
رواية فليضع يده على فيه ذكره في المصابيح ولا يرفع بصره الى السماء ولا يومي اى لا يشير اليها ويرمز
بطرفه الطرف كالعين لفظا ومعنى اى ينظر الى موضع سجوده ويضع يمينه على شماله تحت سرته
لانه اجمع لهيئته من الارسال واقرب الى الخضوع وكمال التواضع قال في الخلاصة الاخذ اولى
من الوضع واستحسن كثير من المشايخ رحمهم الله الجمع بين الوضع والاخذ بان يضع باطن
كفه اليمنى على ظاهر كفه اليسرى ويأخذ الرسغ بالخنصر والابهام ويرسل الباقي على الذراع ثم
ان الوضع سنة القيام عندهما رحمهما الله وعند محمد رح سنة القراءة حتى اذا فرغ من التكبير
يرسل يديه عنده فاذا شرع في القراءة يضع اليمنى على الشمال انتهى ولا يراوح بين رجليه
بان يقوم على احدى رجليه تارة وعلى الاخرى تارة وروى عن ابي حنيفة رح التراوح في الصلوة
احب الي من ان ينصب قدميه نصبا ذكره في الجواهر والمشهور ما ذكر في المتن ولا يفرشجهما تفرشجا
على وزن يدحرج بالفاء والشين المعجمة بين الراء والجاء المهملتين اى لا يفرج بين رجليه جدا

ولا يلصقهما

ولا يلصقهما بل ينبغي ان يكون بين قدميه مقدار اربع اصابع في قيامه وايضا ينبغي ان لا يقدم احدى رجليه
على الاخرى ولا يطاطئ رأسه اى لا يخفضه في القيام ولا يجهر بالقرآن غاية الجهر ولا يخفض به غاية
الخفض بل يقرؤه في المرتبة الوسطى بينهما قال الله تعالى ولا تجهر بصلوتك ولا تخافت بها وابتغ بين
ذلك سبيلا ويقف وقوفا على اية الرحمة فيسأل الجنة وعلى اية العذاب فيتعوذ من النار وعلى
ذكر جلاله تعالى فيسبح الله تعالى وينزهه عن شوائب الامكان ذكر في المحيط ان الوقوف عند قراءة اية الترغيب
او الترهيب انما للمنفرد فان كان في التطوع فهو له حسن وان كان في الفرض يكره له ذلك لانه لم ينقل
عن الرسول صلى الله عليه وسلم ولا عن الائمة بعده واما للامام فيكره له ذلك مطلقا اى سواء كان في الفرض او في التطوع
لانه لم ينقل عن النبي صلعم ولا عن الائمة بعده ولانه يؤدي الى تطويل الصلوة على القوم واما للماموم فكذلك لقوله تعالى
واذا قرئ القرآن فاستمعوا له وانصتوا والاشتغال بالدعاء يخل بالانصات انتهى ويفصل بين القراءة والركوع
بسكتة خفيفة اى ينبغي ان يسكت بينهما بمقدار ان يقول سبحان الله حتى يتراد اى يرتد ويعود اليه
بفتح الفاء ويعتدل اى يستوي في ركوعه غير رافع رأسه ولا منكسه بحيث لو وضع على ظهره قدح ملآن
من ماء يستقر كذا في الخلاصة بعد ان يهصر ظهره يهصر اى ثناه وعوجه والهصر مبالغة في الثني كالغصن
الرطب اذا انثنى من غير ان يبلغ الكسر والبينونة ويخفف القيام والقعود ولعله اراد به ان لا يتثاقل
في قيامه وقعوده بحيث يتوهم من وضعه التعظيم والكبرياء كما يفعل الجبابرة وهذا غير تطويل القيام و
القعود كما لا يخفى ويقوم بعد رفع الرأس من الركوع قياما مستويا حتى يطمئن كل عضو في مكانه ويعتدل
في سجوده اى يستقيم فيه وهو بان يضع الكفين على الارض ويرفع المرفقين عنها والبطن عن الفخذين
كذا ذكره في شرح المصابيح ويتجافى فيه بتشديد الفاء من الجفوة اى لا يرسل نفسه في سجوده على الارض
ارسالا يثقل عليها بل يمسك ويتجافى عنها اى يتباعد عن الارض ولا يلصق عضديه بجنبيه بل يبدي عضديه
وفي رواية الهداية تشير الى انه اذا كان في الصف لا يبدي ضبعيه كيلا يؤذي جاره ولا بطنه بفخذيه
هذا اذا كان المصلي رجلا اما اذا كان امرأة فتلصق بطنها بفخذها ويكون سجوده اى سجود المصلي
على سبعة آراب بالمد جمع ارب بالكسر والسكون وهو العضو وقد يجمع ايضا على اراب بمد
الهمزة الثانية جبهته ويديه وركبتيه واطراف قدميه اى اصابعهما وفي الجواهر لو اقتصر على الانف دون
الجبهة يجوز عند ابي حنيفة رح وقالا لا يجوز الا من عذر اما الاقتصار على الجبهة فجائز مطلقا بالاجماع

كوع

حصر الية

علمائنا رحمهم الله وذكر في بغية الفتاوى ان كان على جبهته وانفه بالاجارة ولو لم يضع يديه وركبته على
الارض في السجود يجوز لان وضعهما فيه سنة ولو وضع احدى رجليه دون الاخرى يجوز ويكره كذا قال
قاضيخان ولو رفعهما معا يبطل صلوته كذا ذكره الكرخي رح وهذا بناء على ان وضع القدم فرض في السجود
كما هو رواية القدوري وذكر الامام التمرتاشي رح ان اليدين والقدمين سواء في
عدم الفرضية وهو الذي يدل عليه كلام شيخ الاسلام في مبسوطه وهو الحق كذا في الغناء ولا يكف
ثوبا اي لا يضم اطرافه اتقاء التراب ونحوه ولا شعرا اي لا يمنعه بل يرسله على الارض ساجدا بجميع اعضائه
ولعله اراد بكف الشعر عقصه وهو ان يجمع شعره على هامته او قفاه ويشده بخيط او حركة كيلا يصيب
الارض والنبي صلعم نهى عن ذلك ويدعو المصلي بقلبه في سجوده باهم ماربه جمع مأربة بضم الراء وفتحها
وهي الحاجة فانه اي السجود مقام القربة قال رسول الله صلعم اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد
فاكثروا فيه الدعاء ومتعاقب اي وقت الرحمة والكرامة او مكانها في الصحاح المتعاقب الوقت
المضروب للفعل وبمعنى الموضع ايضا يقال هذا متعاقب اهل الشام لموضع يحرمون منه قال النبي صلعم
عليكم بكثرة السجود لله تعالى فانك لن تسجد لله تعالى سجدة الا رفعك الله بها درجة وحط بها عنك
خطيئة قاله لثوبان رضي الله عنه حين سأل عن عمل يدخل الله تعالى به الجنة وكانوا اي السلف اذا جاءهم
امر يسرهم اي يجعلهم مسرورين سجدوا شكرا لله تعالى بان يكبر ويخر ساجدا مستقبل القبلة
فيحمد الله تعالى ويشكره ويسبح ثم يكبر فيرفع رأسه واعلم ان ابا حنيفة رح قال انها اي سجدة
الشكر ليست بقربة بل مكروهة لا يثاب عليها وقال ابو يوسف ومحمد رحمهما الله قربة يثاب عليها
فلو تيمم لسجدة الشكر يجوز الصلوة به عندهما ولا يجوز عنده كذا في شرح المجمع وقال الامام النسفي رح
احب سجود الشكر اذا انعم الله تعالى عليه نعمة ظاهرة او دفع عنه نقمة متوقعة اما اذا سجد سجدة منفردة
اي سجدة واحدة غير تلاوة وشكر النعمة بل للتقرب المحض فليس بقربة ولكن تباح فاما السجدة التي
تفعل عقيب الصلوة كما هو عادة بعض الناس فمكروه ذكره في شرح المصابيح لان الجهال اذا رأوها
اعتقدوها سنة او واجبة وكل مباح يؤدي الى هذا فمكروه كتعيين السورة للصلوة وتعيين
القراءة لوقت ونحوه كذا في الغنية هذا والتفصيل ان التقرب الى الله تعالى بسجدة مفردة غير
غير سجدة التلاوة والشكر اختلف الآراء في جوازه ذهب بعضهم رحمهم الله الى ان الاصح انه حرام كالتقرب

بركوع

58

بركوع منفرد كما ذكر في شروح المصابيح والآخرون رحمهم الله الى انه مباح كما ذكر في القنية وقال
وقال في التنوير نقلا عن الروضة وليس من هذا الخلاف ما يفعله كثير من الجهلة من السجود بين يدي
المشايخ رح فان ذلك حرام قطعا بكل حال سواء كان الى القبلة او الى غيرها وسواء قصد السجود لله تعالى
او غفل عنه وتصريح بحرمته في غنية الفتاوى ايضا بل قال وعند بعضهم رحمه الله يكفر بذلك السجود مطلقا
هذا وأما الانحناء للسلطان او لغيره فمكروه لانه تشبه بفعل المجوس كذا في الدرر وهذه مسئلة
مهمة والناس عنها غافلون ويجلس في آخر الركعتين على رجله اليسرى بعد ان يفرشها وينصب رجله
اليمنى نصبا موجها اصابعه نحو القبلة ويضع القاعد يديه على ركبتيه كما في الركوع وعن محمد رح يضع
يديه على فخذيه بحيث يكون اطراف الاصابع عند ركبتيه موجها اصابع يديه نحو القبلة قوله مبسوطة
احتراز عن الشافعي رح فان عنده يقبض الخنصر والبنصر والوسطى عن اليد اليمنى ويرسل المسبحة ويرفع
مسبحة اليمنى عند قوله الا الله يشير بها الى وحدانية الله تعالى وفيه اشارة الى انه لا يحلق شيئا
من اصابعه ولكن يشير برفع السبابة رد عليه كلام الهداية وعن الامام الحلواني رح يقيم اصبعه عند
قوله لا اله ويضعها عند قوله الا الله ليكون الرفع كالنفي والوضع كالاثبات وقيل لا يشير وعليه
الفتوى لان مبنى الصلوة على السكينة كذا في الواقعات ويخفي التشهد ويعجل القيام الى الشفع
الآخر كانه على الرضف بفتح الراء المهملة وسكون الضاد المعجمة جمع رضفة كذا في الترغيب وهي
الحجارة المحماة على النار بالفارسية سنگ تافته كانه اراد به تخفيف التشهد الاول وسرعة القيام
منه الى الركعة الثالثة اذا فرغ من التحيات من غير ان يدعو لا يقرأ ولا يصلي فان من زاد حرفا على
التشهد الاول يجب عليه سجدة السهو عند ابي حنيفة رح فضلا عن زيادة كلمة وينهض اي يقوم على
صدور قدميه ولا يعتمد على يديه عند النهوض فانه مكروه ذكره في المحيط وسمعت من ثقة نقلا عن ثقة
ان من قام بلا اعتماد على يديه اعطاه الله تعالى ثواب مكيال واسع مثل سعة ما بين السماء والارض الا
لضعف يعرض من كبر السن ونحوه ويصلي على النبي صلعم بعد التشهد الاخير والاحسن فيه ما روي عن علي
وعبد الله بن عباس وابن مسعود وجابر رضوان الله تعالى عليهم اجمعين انهم قالوا لرسول الله صلى الله
عرفنا السلام عليك فكيف الصلوة عليك فقال صلعم قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وبارك
على محمد وعلى آل محمد وارحم محمدا وآل محمد كما صليت وباركت وترحمت على ابرهيم في العالمين ربنا

انك حميد مجيد كذا في القنية والجواهر فان قيل كما صليت على ابراهيم يوهم تفضيله على نبينا صلعم لان على
قوة المشبه به قلنا قال الامام ان في نحو معناه اللهم صل على محمد وتم الكلام هنا ثم استانف وعلى محمد كما
صليت الى آخره فالمسئول له مثل ابراهيم وعلى آل ابراهيم آل محمد لا نفسه او نقول المراد مقابلة الجملة بالجملة
وذلك لانه يدخل في آل ابراهيم خلائق كثيرة لا تحصى من الانبياء وغيرهم ولا يدخل في آل محمد نبي فطلب لحاق
هذه الجملة التي فيها نبي واحد بتلك الجملة التي فيها خلائق لا تحصى من الانبياء وغيرهم ثم انهم اختلفوا في
جواز الدعاء للنبي صلى الله عليه وسلم بالرحمة في قوله وارحم محمداً والمختار ان لا يذكر كذا في
مشكوة الانوار ثم يدعو بعد الصلوة على النبي صلعم لنفسه فاعتقاداً للمؤمنين علماً مثل ان يقول رب
اغفر لي ولوالدي وللمؤمنين والمؤمنات ويتعوذ بعد الدعاء من عذاب النار وعذاب القبر
وفتنة المحيا اي الابتلاء بزوال الصبر والرضاء والوقوع في الآفات والاصرار على الوهم واللهو
وترك متابعة الهدى وقوله والممات مصدر ميمي بمعنى الموت كالمحيا بمعنى الحيوة اي ومن فتنة الممات من
سكرات الموت ومن سؤال منكر ونكير مع الحزن والخوف وغير ذلك ومن شر فتنة المسيح الدجال اي
ومن شر الابتلاء بان حر الكذاب وهذا اي الدجال عطف بيان للمسيح احترازاً به عن مسيح بن مريم
ولو قدم هذا على قوله فتنة الحيوة والممات ليكون الكلام من باب ذكر العام بعد الخاص لكان اولى
ولكان موافقاً لما ورد في حديث ابن عباس رضي الله عنه ان رسول الله صلعم كان يعلمهم هذا الدعا
كما يعلمهم السورة من القرآن يقول قولوا اللهم اني اعوذ بك من عذاب القبر واعوذ بك من فتنة المسيح
الدجال واعوذ بك من فتنة المحيا والممات ذكره في المصابيح ويحول وجهه عند السلام الى الجانبين حتى
يرى صفحة خده اي يرى بياض خديه عند التسليم على طرفيه هكذا روى عبد الله بن مسعود وسعد بن ابي وقاص
رضي الله عنهم عن رسول الله صلعم وينوي السلام على الامام بقلبه وينصرف الامام على يساره فانه اكثر
ما ثبت من فعل النبي صلعم يعني ان النبي صلعم اذا فرغ من الصلوة كان يذهب كثيراً الى جانبه الايسر الى
باب حجرة عائشة رضي الله عنها كان على ذلك الجانب ولانه وان كان يساراً بالنسبة الى المصلي
لكنه يمين بالنسبة الى القبلة كما سيجيء وانه صلعم يحب التيامن في كل شيء ويستبدل الامام المكان
للتطوع بعد الفريضة لما روى مغيرة بن شعبة رضي الله عنه عن رسول الله صلعم انه قال لا يصلي الامام
في الموضع الذي صلى فيه حتى يتحول وهذا لئلا يتوهم انه بعد في المكتوبة وليشهد له موضعان يوم القيمة

ولذلك يحب تكثير العبادة في مواضع مختلفة لكن يستحب له ان يتحول الى يمين القبلة ويصلي فيها لان للميامن
فضلاً على اليسار ويمين القبلة ما يكون بحذاء يسار المستقبل الى القبلة ويسارها ما يكون بحذاء يمين
المستقبل اليها وعن الامام السرخسي انه يتأخر الامام ويتقدم القوم ليتحقق المخالفة ويرتفع الاشتباه
كذا في فتاوى قاضي خان وشرح النقاية ويمكث المصلي بعد صلوة الفجر في مصلاه يذكر الله تعالى فيه حتى يطلع
الشمس ثم يصلي ركعتين اي بعد ان ارتفع الشمس قدر رمح رمح صلوة الاشراق وهو اول وقت الضحى
كذا ذكره في شرح المصابيح وعن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلعم من صلى الفجر في جماعة ثم قعد يذكر الله تعالى
حتى تطلع الشمس ثم يصلي ركعتين كانت له كاجر حجة وعمرة ثلث مرات تامة تامة تامة صدق رسول
الله صلعم ذكره في المصابيح ان في قوله صلى الله عليه وسلم ثم قعد يذكر الله تعالى دلالة على ان المستحب في هذا الوقت
انما هو ذكر الله تعالى لا القراءة لان هذا وقت شريف وان للمواظبة للذكر فيه اثراً عظيماً في النفوس وقد
صرح به الشيخ في عوارف المعارف وقال في المنية ناقلاً عن جميع العلوم ومن وقت الفجر الى طلوع الشمس
ذكر الله تعالى اولى من القراءة ويؤيده ما ذكر في القنية من ان الصلوة على النبي صلعم والدعاء والتسبيح افضل
من قراءة القرآن في الاوقات التي نهي عن الصلوة فيها هذا وذكر في المحيط انه يكره الكلام بعد
انشقاق الفجر الى صلوته وقيل بعد صلوة الفجر ايضاً الى طلوع الشمس وقيل الى ارتفاعه ثم يقوم لحاجته
من طلب الرزق والعلم وغيرهما ويغتنم الدعاء بعد المكتوبة وقبل السنة على ما روي عن البقالي رحمه الله
من انه قال الافضل ان يشتغل بالدعاء ثم بالسنة وبعد السنن والاوراد على ما روي عن غيره
وهو المشهور المعمول به في زماننا كما لا يخفى فانه مستجاب بالحديث وقد قال النبي صلعم في حديث
رواه ابن عباس رضي الله عنه ومن لم يفعل ذلك فهو خداج اي من لم يدع بعد الصلوة رافعاً يديه
الى ربه مستقبلاً ببطونها الى وجهه لم يطلب حاجته قائلاً يا رب يا رب في فعله من الصلوة ناقصة غير
الحق حيائه كذا حقق في التنوير وروي انه كان الحسن البصري جاراً يخط على ظهره فكان اذا سلم
خرج من المسجد سريعاً فقال له الحسن يوماً يا هذا لم لم تجلس ساعة ان لم يكن لك حاجة في الآخرة
افلا حاجة لك في الدنيا فاقعد بعد الصلوة وادع الله تعالى واسأله حوائجك على ظهر ما ذكره في الخالصة
قال في شرح البخاري من اراد ان يحط عنه الذنوب بغير تعب فليغتنم ملازمة مصلاه بعد الصلوة ليكثر من دعاء الملائكة واستغفارهم له فهو مرجو اجابته لقوله تعالى لا يشفعون الا لمن ارتضى الآية

ورُوي من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له وتأمينهم انما هو مرة واحدة عند تأمين الامام ودعائهم
لمن قعد في مصلاه انما هو مادام قاعدا فيه فهو احرى بالاجابة انتهى ويوتر آخر الليل من يستيقظ فيه — آخره
اي من يعتمد باستيقاظ فيه وينام على الوتر من لا يقوم في آخره اي من لا يعتمد بقيامه في آخر الليل
وذلك لقوله صلى الله عليه وسلم من خاف ان لا يقوم آخر الليل فليوتر في اوله ومن طمع ان يقوم فليوتر
آخر الليل وذلك افضل ذكره في شرح الوقاية ويوتر في بيته وهو الافضل كذا في الخلاصة واما الوتر
في رمضان فالصحيح ان الجماعة فيه افضل من الاداء في منزله وحده كذا في فتاوى قاضيخان والصلوة
بين العشائين سنة حميدة اي محمودة عند الله تعالى عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله
صلعم من صلى بعد المغرب ست ركعات لم يتكلم فيهن بسوء عدلن له بعبادة ثنتي عشرة سنة
قال الامام رح في الاحياء ولهذه الصلوة اي الست المذكور فضل عظيم وقيل انها المراد من قوله تعالى
تتجافى جنوبهم عن المضاجع وقال صلى الله عليه وسلم من عكف نفسه ما بين المغرب والعشاء في مسجد
جماعة لم يتكلم الا بصلوة او قرآن كان حقا على الله ان يبني له قصرين في الجنة مسيرة كل قصر
منهما مائة عام ويغرس له بينهما غراسا لو طافه اهل الدنيا لوسعهم انتهى فانها اي الصلوة بين العشائين
صلوة الاوابين كذا قال رسول الله صلعم والاواب بتشديد الواو الذي يكثر رجوعه الى طاعة
الله تعالى ومن الصلوات التي يجب التعاهد عليها ما ذكره الشيخ الكامل الكافي والمرشد المحقق الوافي المعروف
بزين الملة والدين الخوافي في وصاياه القدسية حيث قال رح ثم يصلي ركعتين اي بعد ان يصلي — معروف ببقاء الايمان
ركعتين سنة المغرب لبقاء الايمان في كل ركعة منها بعد الفاتحة آية الكرسي وقل هو الله احد مرة والمعوذتين
كل واحدة مرة ثم اذا سلم يصلي على النبي صلعم عشر مرات ثم يدعو بهذا الدعاء ثلث مرات اللهم اني
استودعك ديني فاحفظه علي في حياتي وعند وفاتي وبعد مماتي ليثبته الله تعالى على الايمان
ويأمنه من الفزع والخذلان قال رحمه الله كذا افاده شيخنا قدس الله سره انتهى كلامه

فصل في فضيلة التطوع وذكر بعض انواعها

ويواظب اي يلازم على نوافل العبادة
قوله لا يستريح منها تاكيد لما قبله اي لا يطلب الراحة بتركها احيانا بل يجد عليها دائما فانها مفتاح
محبة الله تعالى وقربته وقرة اعين الصديقين اي سرورهم وانها اي النوافل جوابر اي مكملات
ومتممات لنقصان الفرائض عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلعم ان اول ما يحاسب — العبد

يوم القيمة من صلوته فان صلحت فقد افلح وانجح وان فسدت فقد خاب ان انتقص منه من فريضته شيء قال
الرب تبارك وتعالى انظروا هل لعبدي من تطوع فيكمل بها ما انتقص من فرائضه ثم يكون سائر عمله كذلك
قوله ان صلحت يعني ان اداها صحيحة بالاخلاص وقوله انجح بتقديم الجيم على الحاء المهملة يصير لازما ومتعديا
اي صارت حاجاته ومراداته نافذة وضميرها يرجع الى التطوع باعتبار النافلة وقوله يكون سائر عمله
كذلك اي نقص في الصوم المفروض مثلا احتسب بدله من التطوع كذا في المصابيح وشرحه [illegible] اي
خصوصا صلوة الليل فانها داب بسكون الهمزة العادة وشان الصالحين ومكفرة بفتح الميم
وسكون الكاف بمعنى الكفر بالفتح والسكون وهو الستر مصدر بمعنى اسم الفاعل اي ساترة سيئاتكم هكذا
صححها شارح المصابيح للسيئات ومطردة للداء عن البدن وهي بالفتح والسكون بمعنى الفاعل ايضا
اي طاردة للداء عن البدن اي مبعدة ومخرجة عنه وفي بعض النسخ مطهرة للداء كما قال للسواك
مطهرة للفم بوزن متربة قوله ومنهاة عن الاثم مفعلة من النهي بمعنى الفاعل ايضا اي ناهيكم عن الاثم
والمحرمات قال الله تعالى ان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر كذا في شرح المصابيح وهذا اشارة الى
حديث رواه سلمان الفارسي رضي الله عنه عن رسول الله صلعم عليكم بقيام الليل فانه داب الصالحين قبلكم
ومقربة لكم الى ربكم ومكفرة للسيئات ومنهاة عن الاثم ومطردة للداء عن الجسد ذكره في الترغيب — وقربة ح
وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من صلى في الليل فاحسن الصلوة اكرمه الله بتسعة
اشياء خمسة في الدنيا واربعة في الآخرة يحفظه من آفات الدنيا ويظهر اثرها عليه في وجهه ويحببه
الى قلوب عباد الصالحين والى الناس اجمعين ويطلق لسانه في الحكمة ويجعله حكيما يعني يرزقه
الله تعالى الفقه ويحشر يوم القيمة من القبر مبيض الوجه وييسر عليه الحساب ويمر على الصراط كالبرق
الخاطف ويعطى كتابه بيمينه كذا في روضة العلماء ويتحرى نشاطه وطيب نفسه للنوافل ولا يتطوع
بشيء على ملال فان اثمه اكثر من نفعه بسبب المخالفة لامر النبي صلعم عن انس رضي الله عنه انه قال
قال رسول الله صلعم ليصل احدكم نشاطه فاذا فتر فليقعد وعن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال
رسول الله صلعم اذا نعس احدكم وهو يصلي فليرقد حتى يذهب عنه النوم فان احدكم اذا صلى وهو ناعس
لا يدري لعله يذهب يستغفر فيسب نفسه قوله نشاطه اي مدة فرحته ورغبته الى النوافل انما
امر بالقعود لان مناجاة الله تعالى لا ينبغي لاحد ان يكون عن ملالة وقوله فليرقد اي لينم قوله يذهب

يعني بالنصب اي وقت نشاطه صح

يستغفر أي يقصد أن يستغفر لنفسه بأن يقول مثلاً اللهم اغفر لي فيسب نفسه بأن يقول مثلاً اللهم
اعفرني والعفر هو التراب فيكون دعاء عليه بالذل فربما يستجاب فيكون ضرره أكثر من نفعه كذا في
شرح المشارق ولا يوقت أي لا يعين وقتاً ولا يوجب على نفسه شيئاً من العبادة في ذلك الوقت
ولا يحمل بتشديد الميم نفسه ما لا تطيق من الأوراد الكثيرة بحيث يعجز عن المداومة عليها فيتركها
وهذا قبيح لأنه قال صلى الله عليه وسلم أحب الأعمال إلى الله تعالى أدومها وإن قل وقد قال صلى الله عليه وسلم
من عبد الله تعالى عبادة ثم تركها ملالة مقته الله تعالى أي أبغضه بغضاً شديداً فإياك أن تدخل تحت
هذا الوعيد ذكره في الإحياء ويتطوع في ليالي شهر رمضان بعشرين ركعة سوى الوتر
أراد به صلوة التراويح ولو صلى في ليلة رمضان على نية التطوع لا التراويح ولم يكن صلى التراويح مع
الإمام فإن كان ذلك منه بعد ما صلى العشاء ناب هذا التطوع عن التراويح ونال فضلها وإن كان
قبل صلاة ففيه خلاف بين الأئمة كذا في الروضة ويختم فيه القرآن يعني أن السنة في التراويح ختم
القرآن مرة فإذا قرأ في كل ركعة عشر آيات يحصل الختم الواحد والختم مرتين فضيلة كذا في شرح
الوقاية فقد كانت الصحابة رضوان الله تعالى عليهم أجمعين يفعلون ذلك أي ختم القرآن في التراويح
وكانوا أي الصحابة رضي الله عنهم لا ينصرفون عن التراويح إلا في بزوغ الفجر أي طلوعه ومنه قوله تعالى
فلما رأى القمر بازغاً قال صاحب المحيط الأفضل في زماننا أن يقرأ مقدار ما لا يؤدي إلى تنفير الجماعة
لكسلهم لأن تكثير الجماعة ومحافظتها أفضل من تطويل القراءة وذكر صاحب القنية في كتاب زاد
الأئمة أن الإمام الوبري رحمه الله سئل عمن يقرأ في التراويح آيتين بعد الفاتحة قال لا بأس به وكتب
أبو الفضل الكرماني في الفتوى أنه إذا قرأ الفاتحة في التراويح وآية أو آيتين لا يكره وأما الجماعة
فيها فالصحيح أنها سنة على الكفاية حتى لو تركها أهل المسجد كلهم فقد أساءوا ولو أقامها البعض فالمتخلف
عن الجماعة تارك للفضل ولم يكن مسيئاً كذا في الجواهر وشرح التحفة ويتطوع عند وقت الضحى بركعتين
أو أربع ركعات أو أكثر إلى ثنتي عشرة ركعة بثلث تسليمات وإن شاء بست تسليمات
يعني أن أقلها ركعتان وأكثرها اثنا عشر ولم ينقل الزيادة عليها عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من حافظ على شفعة الضحى غفرت له ذنوبه وإن كان مثل زبد البحر وفي
رواية غفر له خطاياه وكان كما ذكره أنه قوله شفعة بضم الشين المعجمة وقد تفتح أي ركعتي الضحى

صلوة الضحى

وفي رواية عنه أنه قال إن الله عز وجل يقول يا ابن آدم اكفني أول النهار بأربع أكفك بهن آخر يومك
يعني اقض حوائجك وادفع عنك ما تكره بعد صلوتك إلى آخر النهار عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلعم من صلى ركعتين لم يكتب من الغافلين ومن صلى أربعاً كتب من العابدين ومن صلى
ستاً كفي ذلك اليوم ومن صلى ثمانياً كتبه الله تعالى من القانتين ومن صلى ثنتي عشرة ركعة
بنى الله تعالى له بيتاً في الجنة من ذهب كله من الترغيب ويقرأ في ذلك سورتي الضحى أي سورة الشمس
وضحاها وسورة والضحى والليل إذا سجى كذا في المقدمة الغزنوية ويتحرى لها وقت تعالي النهار
أي علوه وارتفاعه حين ترمض بفتح الميم من باب علم أي احترقت أخفاف الفصال جمع فصيل
وهو ولد الناقة إذا فصل عن أمه قوله عن الظهيرة متعلق بترمض والظهيرة نصف النهار والمراد
بها الظهر والباء زائدة في كلام وهذا مأخوذ من قوله صلعم صلوة الأوابين إذا رمضت الفصال كذا في شرح
المشارق أن في هذا الحديث إشارة إلى مدحهم بصلوة الضحى في وقت الموصوف لأن الحر إذا اشتد
عند ارتفاع الشمس يميل النفوس إلى الاستراحة فيرد على قلوب الأوابين المستأنسين بذكر الله تعالى
أن ينقطعوا عن كل مطلوب سواه وإنما عبر عن ذلك الوقت إذا رمضت الفصال لأن الفصال ترق جلود
أخفافها فينفصل عن أمهاتها عند ابتداء شدة الحر تتركها انتهى ويتطوع الرجل في بيته أفضل لقوله
صلى الله عليه وسلم أفضل صلوة الرجل في بيته إلا المكتوبة وقال صلى الله عليه وسلم من صلى سنة الفجر في بيته
يوسع له رزقه ويقل المنازعة بينه وبين أهله ويختم له بالإيمان كذا في شرح التحفة ثم إن التطوع
عندهم عبارة عما ليس بفريضة فمنه سنة ومنه نافلة ولهذا قال في تطوع الرجل على سبيل العموم إلا أنه
ينبغي أن يستثني منه التراويح كما فعله بعضهم رحمهم الله فإن الأفضل فيه المسجد صرح بذلك في
كثير من الكتب هذا وقد يقال إظهار السنة في زماننا أولى لئلا تندرس يعني رؤية العوام إقامة
الفريضة في المسجد دائماً بدون السنة أدتهم إلى ترك السنة ولهذا المعنى قيل التطوع في المسجد
حسن وفي البيت أفضل هذا وعن البقالي أن الأفضل أن يشتغل بالدعاء ثم بالسنة
ولو تكلم بعد الفريضة هل يسقط السنة قيل يسقط وقيل لا لكن يكون ثوابه أنقص من ثوابه قبل
التكلم ولو صلى ركعتي الفجر أو الأربع قبل الظهر فاشتغل بالبيع والشراء أو الأكل والشرب
فإنه يعيد السنة أما بأكل لقمة أو شربة أو كلمة لا تبطل كذا في شرح المصابيح والخزانة والصحيح

مبطل السنة

موصولا بها بلا تأخير حتى انتهى بالتسبيح والدعاء ولو قطع جاز الى هنا عبارة المقدمة تبعنا بقي ههنا
بحث مهم وهو انه هل يكره امثال تلك التطوعات بجماعة ام لا قال في خزانة الفتاوى التطوع بجماعة في
غير رمضان مكروه ورأيت في شرح الكافي لو صلى التطوع بجماعة مع الاثنين لا يكره ورأيت في
فوائد شمس الائمة الحلواني ان كان سوى الامام ثلثة لا يكره بالاتفاق وفي الاربع اختلاف ولو صلى
بجماعة من غير تداع بغير اذان واقامة في ناحية المسجد لا يكره الى هنا عبارة الخزانة ولعل ما فعله
القوم في زماننا هذا مبني على هذه الرواية او على الرواية التي ذكرت في المحيط قال شارح النقاية
ولا يكره الاقتداء بالامام في النوافل مطلقا نحو القدر والرغائب وليلة النصف من شعبان ونحو ذلك
لان ما رآه المومنون حسنا فهو عند الله حسن كذا في المحيط الى هنا عبارته فليصلها العبد
كل يوم او جمعة اي اسبوع وانما فسرناها به اشارة الى انه لا يخصها بيوم الجمعة فان تخصيص العبادة
بها مكروه او شهر او سنة او في العمر مرة وذلك لانه روى عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهم انه
قال النبي صلعم لعباس بن عبد المطلب رضي الله عنه الا اعطيك الا امنحك الا اجوك بشيء اذا
انت فعلته غفر الله لك ذنبك اوله وآخره وقديمه وحديثه خطأه وعمده صغيره وكبيره سره
وعلانيته تصلي اربع ركعات تقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة اي مثل سورة والضحى فاذا
فرغت من القرآن في اول ركعة وانت قائم قلت سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله
اكبر خمس عشر مرة ثم تركع فتقولها عشرا اي بعد ان تقول سبحان ربي العظيم ثلاثا ثم ترفع رأسك
فتقولها عشرا اي بعد ان تقول سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد ثم تسجد فتقولها عشرا اي بعد ان تقول
سبحان ربي الاعلى ثلاثا ثم ترفع رأسك من السجود فتقولها عشرا ثم تسجد فتقولها عشرا ثم ترفع
رأسك من السجود فتقولها عشرا فذلك خمسة وسبعون في كل ركعة ان استطعت ان تصليها
في كل يوم فافعل فان لم تفعل ففي كل جمعة مرة وان لم تفعل ففي كل شهر مرة فان لم تفعل ففي كل سنة
مرة فان لم تفعل ففي عمرك مرة وفي رواية اخرى انه تقول في اول الصلوة سبحانك اللهم الى آخره
ثم تسبح خمس عشرة مرة قبل القراءة وعشرة بعد القراءة والباقي كما سبق عشرة عشرة ولا يسبح
بعد السجدة الاخيرة قاعدا هذا هو الاحسن وهو اختيار ابن المبارك وصاحب القنية رحمهما
والمجموع في الروايتين ثلثمائة تسبيحة فان صلاها نهارا فبتسليمة واحدة وان صلاها

صلوة التسبيح

ما جاء من نوافل الصلوة صلوة التسبيح فيه اشارة الى ان ما يصلونه من النوافل مثل الرغائب وصلوة
البرأة والقدر فليس بما صح ولكن لا بأس لنا ان نذكرها تسهيلا للطالبين قال في المقدمة اما الرغائب
فاثنتي عشرة ركعة بست تسليمات يصوم الخميس اول خميس من رجب يصلونها بعد صلوة المغرب قبل
العشاء في اول ليلة الجمعة بغير افطار وقيل بعد الافطار بلقمة او لقمتين لكن ينعقد التحريمة في وقت المغرب
وهذا هو المختار ويقرأ فيها بعد الفاتحة انا انزلناه ثلاثا والاخلاص اثنتي عشرة مرة ويسلم في كل ركعتين
فاذا فرغ منها قال اللهم صل على محمد النبي الامي وعلى آله وصحبه وسلم سبعين مرة ثم يسجد ويقول في سجوده
سبحان الملك القدوس سبوح قدوس رب الملائكة والروح ايضا سبعين مرة ثم يرفع رأسه
ويقول رب اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم انك انت الاعز الاكرم سبعين مرة ايضا ثم يسجد ثانيا
ويقول فيها ما يقول في السجدة الاولى ثم يسأل حاجاته من الدين والدنيا ثم يرفع رأسه فقد تمت
صلوته واختلف العلماء في رؤية هلال رجب في ليلة الجمعة قال بعضهم يؤخر الصلوة الى الجمعة
الاخرى لقوله صلى الله عليه وسلم من صام اول خميس من رجب ثم صلى ليلة الجمعة اثنتي عشرة ركعة اعطاه الله
تعالى لكل ركعة مائة قصر في مقعد صدق بلا ريب ولا شك وقال بعضهم يصلونها فيها ولا يؤخرونها وان لم يكن
الخميس من رجب لقوله صلعم لا تغفلوا عن صلوة ليلة الجمعة الاولى من رجب من صلى فيها صلى الله عليه
رب العرش لا يخرج من الدنيا الا مع الايمان ولا يعيش في الدنيا الا مع الاسلام ولا يحشر يوم
القيمة الا مع الابرار وقال الرجب اسم نهر في الجنة وله اثنتي عشر شعبا ومن صلى في ليلة الجمعة الاولى
من رجب اثنتي عشرة ركعة بكل شعبة وهذا هو الحكمة في كونها اثنتي عشر قال وهذا القول
هو المختار واما صلوة ليلة البرأة فاقلها ركعتان يقرأ فيهما اربعمائة آية من القرآن في كل ركعة
مائتين فان قرأ اقل منها جاز واكثرها الف ركعة يقرأ فيها قدر ما شاء من القرآن واوسطها
عند عامة العلماء والمصلين رحمهم الله مائة ركعة يقرأ في كل ركعة منها آية الكرسي مرة وانا انزلناه
مرة وانهما بدل لجاز وحسن وقل هو الله احد ثلاثا ويسلم بعد كل ركعتين وان قرأ اقل من ذلك
جاز واما صلوة ليلة القدر فاقلها ركعتان واكثرها الف ركعة واوسطها مائة ركعة ايضا
والقراءة ايضا مثل ما قرأ في الاقل والاكثر في صلوة البرأة واما في اوسطها فيقرأ بعد الفاتحة انا
انزلناه مرة وقل هو الله احد ثلث مرات ويسلم في كل ركعتين ويصلي على النبي عم بعد السلام فيقوم

صلوة رغائب

رجب

براة

لئلا يبتلي بما ليس بحسن وان زاد بعد التسبيح قوله لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم فهو
حسن وقد ورد ذلك في بعض الروايات الى هنا عبارة الامام بعينه في الاحياء بغير التغيرات المصدرة
بلفظ اي فانها زيادة منا اخذا من القنية وقال عبد العزيز بن ... قلت لعبد الله بن المبارك يعني ان سها
فيها ايسبح في سجدتي السهو عشرا عشرا قال لا انما هي ثلثمائة تسبيحة كذا في كتاب الترغيب والترهيب
وذكر في القنية انه لا يعدها بالاصابع ان قدر ان يحفظها بالقلب وان احتاج يعدها بجز الاصابع كيلا يصير
عملا كثيرا وعن ابي يوسف ومحمد رحمهما الله انهما لم يريا بأسا بعد الآي والتسبيح في الصلوة باليد في
الفرايض والنوافل جميعا كذا ذكره في الجواهر نقلا عن الكافي ومنها صلوة التوبة والاستخارة سنة اما
صلوة توبة
الاول فلما روي عن ابي بكر رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلعم يقول ما من رجل يذنب ذنبا ثم يقوم
فيتطهر ثم يصلي ثم يستغفر الله تعالى الا غفر الله له ثم قرأ هذه الآية والذين اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم
ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم وفي الرواية يصلي ركعتين كذا في الترغيب وقال النبي صلعم اي عبد
او امة ترك صلوة في جهالة فتاب وندم على تركها فليصل يوم الجمعة بين الظهر والعصر اثني
لقضاء الفوائت
عشر ركعة يقرأ في كل منها الفاتحة وآية الكرسي والاخلاص والمعوذتين مرة لا يحاسبه الله
تعالى يوم القيمة ووجد صحيفة سيئاته حسنات ذكره في مختصر الاحياء واما الثاني فهو ان من هم بامر و
كان لا يدري عاقبته ولا يعرف ان الخير في تركه او في الاقدام عليه فقد امره رسول الله صلى الله عليه وسلم
بان يصلي ركعتين يقرأ في الاولى فاتحة الكتاب وقل يا ايها الكافرون وفي الثاني الفاتحة وقل هو الله
استخارة
احد فاذا فرغ دعا وقال اللهم اني استخيرك بعلمك واستقدرك بقدرتك فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم
وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر خير لي في ديني ودنياي وعاقبة امري وعاجله
وآجله فقدره لي ثم يسره لي وان كنت تعلم ان هذا الامر شر لي في ديني وعاقبة امري
وعاجله وآجله فاصرفني عنه واصرفه عني وقدر لي الخير اينما كان انك على كل شيء قدير رواه جابر
بن عبد الله رضي الله عنه قال كان رسول الله صلعم يعلمنا الاستخارة في الامور كما يعلمنا السورة من
القرآن وقال اذا هم احدكم بامر فليصل ركعتين ثم يسمي الامر ويدعو بما ذكرناه كذا في الاحياء
ثم المسموع من المشايخ رحمهم الله انه ينبغي ان ينام على الطهارة مستقبل القبلة بعد قراءة الدعاء
المذكور فان رأى في منامه بياضا او خضرة فذلك الامر خير وان رأى فيه سوادا او حمرة فهو شر

ينبغي ان يجتنب عنه وكذا صلوة الوالدين اي هي سنة ايضا ولقد سمعت كثيرا من المصنفين بتحقيق
هذا الكتاب يقول او يطعن ان فيه احاديث موضوعة من جملتها حديث صلوة الوالدين وانت خبير
بان منشأ غلطهم ليس الا ما يكتب ههنا على حواشي بعض النسخ المصححة وهو انه روي عن النبي صلى الله عليه
انه قال من صلى ليلة الجمعة بين المغرب والعشاء ركعتين يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وآية الكرسي
صلوة والدين
خمس عشرة مرة وقل هو الله احد خمس عشرة مرة وصلى على النبي عم عشرين مرة ثم جعل ثوابها لوالديه
فقد ادى حق والديه واتم برهما واعطاه الله تعالى ما يعطي الشهداء واذا مر على الصراط كان جبرئيل
عن يمينه واسرافيل عم عن يساره والملائكة عليهم السلام يستغفرون له بين يديه بالتكبير والتهليل
والتمجيد والتحميد حتى يدخل الجنة في جوار اسمعيل واسحق عليهما السلام في قبة بيضاء انتهى قلنا نعم
قد رأيناه وتتبعناه في الكتب المعتبرة التي عندنا ولم نجده فيها لكن هذا البعض حرر لان المصنف
لم ينقل في الشرعة بانه حديث عن النبي عم حتى يرد عليه الطعن بانه حديث موضوع ليس من الكتب الصحاح
بل قال ان هذه الصلوة سنة اي من سنن السلف الصالحين رحمهم الله وظني انهم فان السنة المذكورة
في هذا الكتاب ليست مقتصرة على سنن النبي صلعم بل اعم من سنته وسنن غيره كما حققنا في
صدر الكتاب على ان عدم الوجدان لا يدل على عدم الوجود فلعل هذا الحديث له اصل صحيح غير رفع
موضعه قد اطلع عليه المص يعني فحينئذ يستقيم الكلام ويتم المرام كما لا يخفى هذا ثم ان بعضا ممن اتفق
عليه نقل ههنا حديثا من مختصر الاحياء قريبا مما نقلناه من الحواشي وهو انه قال صلعم من صلى ليلة الخميس
ما بين المغرب والعشاء ركعتين يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وآية الكرسي خمس مرات
وقل هو الله احد والمعوذتين خمسا خمسا فاذا فرغ عن صلوته استغفر الله تعالى خمس عشر مرات
وجعل
وثوابه لوالديه فقد ادى حق والديه وان كان عاقا لهما واعطاه الله تعالى ما اعطى الصديقين
والشهداء وهذا ما نقل عن ذلك المختصر ولم اره في مجلده ويصلي ركعتين عند نزول الغيث اي
المطر وركعتين عند الخروج للسفر ويصلي ركعتين في السر لدفع النفاق والثبات على الاسلام
ويصلي حين يدخل بيته وحين يخرج منه توقيا عن فتنة المدخل والمخرج اي حذرا عن فتنة
الدخول والخروج روى ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلعم انه قال اذا خرجت من منزلك فصل ركعتين
تمنعانك مخرج السوء واذا دخلت الى منزلك فصل ركعتين تمنعانك من مدخل السوء ذكره في الاحياء ثم

قال و في معنى هذا كل امر يبتدا به تماله وقع ولذلك سن ركعتان عند الاحرام و ركعتان عند ابتداء السفر
و ركعتان عند الرجوع من السفر في المسجد قبل دخول البيت فكل ذلك ماثور نقله من رسول الله صلعم وكان بعض
الصالحين رحمهم الله اذا اكل اكلة صلى ركعتين واذا شرب شربة صلى ركعتين انتهى و يجيب يعني يقطع
المصلي الصلوة و يقول لبيك مثلا اذا كان في صلوة النافلة قوله دعا اي دعوة الله مفعول يجيب
دون دعوة ابيه اي ندائه وقال الطحاوي مصلي النافلة اذا ناداه احد ابويه ان علم انه في الصلوة
وناداه لا باس بان لا يجيبه وان لم يعلم يجيب وانما قيد المصنف رح الله بقوله اذا كان في صلوة
النافلة لما ذكر في العتادي ان مصلي الفريضة اذا دعاه احد ابويه لا يجيبه ما لم يفرغ من صلوته الا ان
يستغيثه بشيء لان قطع الصلوة لا يجوز الا لعذر وكذلك الاجنبي اذا خاف ان يسقط من
سطح او تحرقه النار او يغرق في الماء وجب عليه ان يقطع الصلوة وان كان في الفريضة كذا
من غنية العتادي **فصل في صلوة الجمعة** هي بضم الميم اسم من
الاجتماع اضيف اليه اليوم والصلوة ثم كثر الاستعمال حتى حذف منه المضاف و يعظم يوم
الجمعة الذي هو سيد الايام بالتفرغ فيه عن اشتغال الدنيا لامر الاخرة فانه يوم عظيم عظم الله تعالى به
الاسلام وخصص به المسلمين قال الله تعالى يا ايها الذين آمنوا اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا
الى ذكر الله حرم الاشتغال بامور الدنيا و بكل صارف عن السعي الى الجمعة وقال النبي صلعم ان يوم الجمعة
سيد الايام واعظمها وهو اعظم عند الله تعالى من يوم الاضحى و يوم الفطر وقال صلى الله خير يوم طلعت
عليه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم عم و فيه ادخل الجنة و فيه اهبط الى الارض و فيه تقوم الساعة
وهو عند الله تعالى يوم المزيد كذلك تسمية الملائكة في السماء و هو يوم النظر الى الله تعالى في الجنة
وقال صلى الله عليه وسلم من ترك الجمعة ثلاثا من غير عذر طبع الله تعالى على قلبه وفي لفظ آخر فقد نبذ الاسلام
وراء ظهره قوله اهبط الى الارض ليكون خليفة فيها و يخرج الامم الكثيرة و الانبياء العظام
من نسله وينزل الكتب الشريفة اليهم وكل ذلك خير كثير فلا يرد ان اهباطه الى الارض اخراجه من الجنة
وهو لا يكون خيرا وقوله و فيه تقوم الساعة وجه دلالته على الخير هو ان عندها يصل ارباب الكمال
الى ما وعد لهم كذا في شرح المصابيح فيقوم من منامه قبل طلوع الصبح و يغتسل اي بعد طلوع الفجر
ان تكبر فان كان لا يبكر فاقربه الى الرواح احب ليكون اقرب عهدا بالنظافة فالغسل مستحب استحبابا

مؤكدا وذهب بعض العلماء الى وجوبه وكان اهل المدينة يتسابون بينهم فيقولون لانت شر
ممن لا يغتسل يوم الجمعة ومن اغتسل للجنابة فليفض الماء على بدنه مرة اخرى على نية غسل الجمعة
فان اكتفى بغسل واحد اجزاه وحصل له الفضل اذا نوى كليهما ودخل غسل الجمعة في غسل الجنابة
فهذا الغسل ينوب عن الفرض والسنة كما ان غسل يوم الجمعة والعيدين ينوب عن السنتين
والغسل عن الحيض والجنابة ينوب عن الفرضين كما ذكر في القنية وقد دخل بعض الصحابة رضوان
الله تع عليهم على ولده وهو اغتسل فقالوا اللجمعة فقال بل من جنابة فقالوا اعد غسلا ثانيا ومن
اغتسل ثم احدث توضأ ولم يبطل غسله والاحب ان يحترز عن ذلك كذا في الاحياء و يستغفر
الله تعالى عما اقترفه بالقاف ثم بالفاء اي عما اكتسبه من الذنوب في الاسبوع و يكثر الصلوة
على النبي صلعم فيه قال في زهرة الرياض عن انس رضي الله عنه عن النبي صلعم من صلى علي يوم الجمعة
مائة مرة قضى الله له مائة حاجة و يسلط على صلوته ملكا حتى يدخلها قبري كما يدخل على احدكم
الهدايا و يخبرني باسمه فاثبته عندي في صحيفة بيضاء واكافيه يوم القيمة وقال في الاحياء روي
عن النبي صلعم انه قال من صلى علي يوم الجمعة ثمانين مرة غفر الله له ذنوب ثمانين سنة قيل يا رسول الله
كيف الصلوة عليك قال صلعم تقول اللهم صل على محمد عبدك و نبيك و رسولك النبي الامي و تعقد واحدة
فان قلت اللهم صل على محمد عبدك و نبيك و رسولك وعلى آل محمد صلوة تكون لك رضى ولحقه اداء
واعطه الوسيلة والمقام المحمود الذي وعدته واجزه عنا ما هو اهله واجزه افضل ما جزيت نبيا
عن امته وصل على جميع اخوانه من النبيين والصالحين يا ارحم الراحمين تقول هذا سبع مرات
فقد قيل من قالها في سبع جمع في كل جمعة سبع مرات وجبت له شفاعته صلعم انتهى و يتحفظ عن جميع
الآثام صغيرها وكبيرها فيه اي في الجمعة فان الاثم فيه مضاعف كالخير و بالجملة ينبغي ان يجتنب
العبد عن الآثام في ذلك اليوم و يزيد اوراده وانواع خيراته فان الله تعالى اذا احب عبدا استعمله
في الاوقات الفاضلة بفواضل الاعمال فاذا مقته في الاوقات الفاضلة بسيء الاعمال ليكون
اوجع في عقابه واشد لمقته لحرمانه بركة الوقت وهتكه حرمته و يبكر الى الصلوة تبكيرا اي ياتي
اليها بكرة وهي اول النهار وله فضل عظيم فانه من السعي المامور به في القرآن بقوله تع فاسعوا
الى ذكر الله فينبغي ان يكون في سعيه الى الجمعة خاشعا متواضعا ناويا للاعتكاف في المسجد

الى الصلوة فاسعوا للمبادرة الى جواب نداء الله تعالى ايا الى الجمعة والمسارعة الى مغفرته ورضوانه وقد ذكر
النبي عم ان من راح الى الجمعة في الساعة الاولى فكانما قرب بدنة ثم كالذي بقرة ثم كالذي كبشا
ثم يتصدق دجاجة ثم بيضة الى من راح في الساعة الخامسة فكانما اهدى بيضة فاذا خرج الامام طويت
الصحيفة ورفعت الاقلام واجتمعت الملائكة عند المنبر يستمعون الذكر فمن جاء بعد ذلك فانما جاء
لحق الصلوة ليس له من الفضل شيء والساعة الاولى الى طلوع الشمس والثانية الى ارتفاعها والثالثة
الى انبساطها حتى ترمض الاقدام والرابعة والخامسة بعد الضحى الاعلى الى الزوال وفضلها قليل
ووقت الزوال حق الصلوة ولا فضل فيه كذا في الاحياء والمصابيح فالتبكير على مراتبها انما يوجد
قبل الزوال ولهذا قيد المص التبكير بقوله قبل الزوال فانه من السنن المأثورة في القرون قال وكان
يرى في القرن الاول سحرا وبعد الفجر الطرقات مملوة من الناس يمشون في السرج ويزدحمون
فيها الى الجامع كايام العيد حتى اندرس ذلك فقيل اول بدعة احدثت في الاسلام ترك البكور الى
الجامع وفي الحديث ان الناس يكونون في قربهم عند النظر الى وجه الله تعالى على قدر بكورهم الى
الجمعة ذكره في الترغيب ايضا ويستاك ويتطيب باطيب طيب عنده ليغلب بها الروائح الكريهة
ويوصل بها الروح والراحة الى مشام الحاضرين في جواره واحب طيب الرجال ما ظهر ريحه وخفي لونه
وطيب النساء ما ظهر لونه وخفي ريحه وروي ذلك في الاثر قال الشافعي الامام من نظف ثوبه قل همه
ومن طاب ريحه زاد عقله ذكره في الاحياء ويقص بضم القاف اي يقطع شاربه ويقلم على وزن
يضرب بتخفيف اللام ويجوز تشديد ظفره قال ابن مسعود رضي الله عنه من قلم اظافره يوم
الجمعة اخرج الله تعالى منه داء وادخل فيه شفاء ويتخذ لعيده وجمعته ثوبين احدهما ازار والآخر
رداء يعني يستحب له ذلك لانه ان وجد وقدر على ذلك سوى ثوب مهنته بفتح الميم و
سكون الهاء الخدمة والابتذال وحكي ابو زيد والكسائي رحمهما الله قال الزمخشري بع
وهو الافصح ويلبس ذلك فيهما اي يتزر ويرتدي بذلك لا ازار والرداء في الجمع والاعياد
قال الامام رحمه الله واما الكسوة في ذلك فاحبها البيض من الثياب اذ احب الثياب الى
الله تعالى البيض ولا يلبس ما فيه شهرة مشهورا كانت او لبسا فاخرة ولبس السواد اي
تخصيص لبسه في ذلك اليوم كما روي عن بعض خطباء الوقت ليس من السنة ولا فيه فضل بل

المهنة بالكسر

ثوب ابيض والسود

65

عمامة

بل كره جماعة النظر اليه لانه بدعة محدثة بعد رسول الله صلعم والعمامة مستحبة في ذلك اليوم روى
واثلة بن الاسقع رضي الله عنه ان رسول الله صلعم قال ان الله تعالى وملائكته يصلون على اصحاب العمائم
يوم الجمعة وفي الحديث جمعة بعمامة افضل من سبعين صلوة بلا عمامة فان اكربه الحر فلا بأس بنزعها
قبل الصلوة وبعدها ولكن لا ينزع في وقت السعي من المنزل الى الجمعة ولا في وقت الصلوة ولا
عند صعود الامام الى المنبر ولا في حال الخطبة انتهى ويجامع اهله يوم الجمعة او ليلته اي ليلة ذلك
اليوم لانه اغض للبصر من غض بصره اي حفظ واروح للنفس وينال اي يحصل ثواب غسلها
فقد استحب ذلك قوم وحملوا عليه قوله صلعم رحم الله من بكر وابتكر وغسل واغتسل وحملوا الاهل
على الغسل وقيل معناه غسل ثيابه فروي بالتخفيف واغتسل لجسده وبهذا يتم اداب الاستقبال
لفضلها والاستعداد لها ويخرج عن زمرة الغافلين الذين اذا اصبحوا قالوا ما هذا اليوم ثم
يبكر بالتشديد اي اسرع ومشى الى المسجد في اول الوقت وابتكر معناه ادرك اول الخطبة واول
كل شيء باكورته كذا في المصابيح والاحياء ويقرأ ليلة الجمعة سورة الدخان عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم من قرأ حم الدخان ليلة الجمعة غفر له وفي رواية من قرأ حم الدخان في اول
ليلة اصبح يستغفر له سبعون الف ملك وفي رواية من قرأ حم الدخان في ليلة الجمعة بنى الله تعالى
له بيتا في الجنة وقبل الزوال سورة الكهف ليعصم اي ليحفظ من العصمة بمعنى الحفظ وفي بعض النسخ
ليعتصم من شر الدجال اي المسيح الكذاب كذا في الصحاح قيل سمي مسيحا لانه يمسح الارض اي يسير
بطولها وقيل لانه ممسوح العين اي مطموسها والاظهر انه يشتهر بان جراء الكذاب مطلقا كما ذكر
في بعض شروح المصابيح روى ابن عباس وابو هريرة رضي الله عنهما من قرأ سورة الكهف ليلة الجمعة
او يوم الجمعة اعطي نورا من حيث يقرؤها الى مكة وغفر له الى الجمعة الاخرى وفضل ثلثة ايام وصلى
عليه سبعون الف ملك حتى يصبح وعوفي من الداء والدبيلة وذات الجنب والبرص والجذام وفتنة
الدجال كذا في الاحياء واذا اتى باب المسجد دعا الله تعالى ان يجعله من اقرب من تقرب اليه تعالى
ويستحب اذا دخل الجامع ان لا يجلس حتى يصلي اربع ركعات يقرأ فيهن قل هو الله احد مائتي مرة
في كل ركعة خمسين فقد نقل عن رسول الله صلعم ان من فعله لم يمت حتى يرى مقعده من الجنة او يرى له
ذكره في الاحياء ويدنو اي يقرب من الامام لاستماع الذكر اي الخطبة ويجلس في اي موضع تيسر

بمعنى المسيح

مما يقرب منه ويحترز من ان يوطن لنفسه في المسجد مكانا فانه مكروه كما يكره ان يخص لنفسه اناء يتوضأ
به دون غيره كذا في الخانية هذا وفي الخبر من غسل واغتسل وبكر وابتكر ودنا من الامام واستمع
كان له كفارة لما بين الجمعتين وزيادة ثلثة ايام وفي لفظ آخر غفر الله له الى الجمعة الاخرى ومن
هذا قالوا من اداب الجمعة طلب الصف الاول فان فضله كثير كما رويناه لكن لا يغفل في طلبه عن ثلثة امور
اولها ان كان يرى بقرب الخطيب منكرا يعجز عن تغييره من لبس حرير من الامام او غيره او صلوة في سلاح
كثير ثقيل شاغل او سلاح مذهب او غير ذلك مما يجب الانكار فالتأخر له اسلم واجمع للهم فعل ذلك جماعة
من العلماء طلبا للسلامة ونظر سفيان الثوري رحمه الله الى شعيب بن حرب عند المنبر يستمع الى
الخطبة من ابي جعفر رح فلما فرغ من الصلوة قال شغل قلبي قربك من هذا هل امنت ان تسمع كلاما
يجب عليك انكاره فلا تقوم به قال يا عبد الله اليس في الخبر ادن فاستمع فقال ويحك ذلك للخلفاء
الراشدين المهديين فاما هؤلاء فكلما بعدت عنهم ولم تنظر اليهم كان اقرب الى الله عز وجل وثانيها
انه ان لم يكن مقصورة عند مقتطعة عن المسجد للسلاطين فالصف الاول محبوب والا فقد كره بعض
العلماء رحمهم الله دخول المقصورة بناء على انها بدعة محدثة للسلاطين ولم يكره بعض آخر رحمهم الله
لطلب القربة وثالثها ان المنبر يقطع بعض الصفوف وانما الصف الاول هو الواحد المتصل في فناء المنبر
وما على طرفيه مقطوع وقد صرح بذلك الثوري وهو الاوجه لانه متصل ولان الجالس فيه يقابل
الخطيب ويسمع منه كله من الاحياء ولا يتخطى رقاب الناس فانه ورد فيه وعيد شديد وهو انه
يجعل جسرا الى جهنم يتخطاه الناس يوم القيمة مجازاة له بمثل فعله ومبالغة في تحقيره وقال
صلعم لرجل يا فلان ما منعك ان تجمع اليوم معنا فقال يا نبي الله قد جمعت فقال اولم اراك تتخطى
رقاب الناس اشارة الى انه احبط عمله وقال في حديث آخر من لغا وتخطى رقاب الناس
كانت له ظهرا كذا في الترغيب الا من قعد في الطريق فكان الصف الاول متروكا خاليا وفيه سعة
فيتخطى اي في المسجد وسعة بحيث يوجد قدامه من الصفوف مواضع خالية او في حق ذلك
الا عند سعة اي وسعة ورخصة فله ان يتخطى رقاب الناس رح لانهم ضيعوا حقهم وتركوا
موضع الفضيلة قال الحسن رح تخطوا رقاب الناس الذين يقعدون على ابواب الجامع يوم
الجمعة فانه لا حرمة لهم ومما ينبغي ان يعلم انه اذا لم يكن في المسجد احد الا من يصلي ينبغي ان يقول

السلام

66

السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ولا يسلم فانه تكليف جواب في غير محله واما ان سلم فعند ابي حنيفة رح
يرده في قلبه وعند محمد رح يرده بعد الفراغ اذا كان ذلك الرجل حاضرا وعند ابي يوسف رح لا يرده قبل
الفراغ ولا بعده وهو الصحيح كذا في القنية ولا يفرق بين اثنين لان التفريق نوع ايذاء ومانع
من الحضور فان غلبه النعاس بضم النون اي النوم في موضع يتحول عنه الى موضع آخر ليذهب عنه
النوم هكذا ورد في الحديث ويضرب باطراف اصابعه جانب رأسه الايمن ثلاثا ثم يجلس وينصت
بضم الياء وكسر الصاد من الانصات بمعنى السكوت والاستماع قد يفتح ينصت على وزن يضرب
لكن لم يوجد في اللغات عندنا استعمال نصت ثلاثيا اذا خرج الامام عبارة الخروج واردة
على عادة العرب من انهم يتخذون للامام مكانا خاليا تعظيما له فانه يخرج منه حين اراد الصعود
واما في ديارنا فالمحرم القاطع للصلوة والكلام انما هو قيام الخطيب للصعود الى المنبر كذا في
شرح المجمع ثم بين ذلك السكوت والانصات ولا يتكلم ولا يصلي يعني اذا خرج الامام للصعود
يجب على الحاضرين السكوت ويحرم لهم الكلام والصلوة هذا عند ابي حنيفة رح وقالا رحمهما الله لا باس
بالكلام اذا خرج قبل ان يخطب واذا خطب نزل قبل ان يكبر وانما قال بالكلام لان الصلوة
اي النافلة في هذين الوقتين يكره عندهما ايضا كذا في الجواهر فعلم منه ان الخلاف بين الامام
وصاحبيه رحمهم الله انما هو في الكلام بعد الخروج الى ان يشرع الخطبة واما الكلام حال الخطبة
فغير جائز عندهم جميعا رحمهم الله ثم المراد بالكلام اي بهذا الكلام المختلف فيه كلام الناس دون
التسبيح ونحوه وقيل المراد به اجابة المؤذن واما غيره من الكلام فغير جائز اتفاقا وقيل
المراد به مطلق الكلام والاول اصح كذا في شرح المجمع وذكر في شرح الوقاية نقلا عن الكافي ان
هذا الخلاف فيما اذا كان لا يسمع صوت الخطيب فاما من كان قريبا منه فعليه الانصات
ولا يقول لصاحبه صه بسكون الهاء اي انصت واسكت لما روى ابو هريرة رضي الله عنه
ان النبي عم قال اذا قلت لصاحبك يوم الجمعة انصت والامام يخطب فقد لغوت وفي لفظ آخر
ليس جمعة لك لغوت قيل معناه خبت من الاجر وقيل تكلمت وقيل اخطأت وقيل بطلت فضيلة
جمعتك وقيل صارت جمعتك ظهرا كذا في كتاب الترغيب والترهيب ولا يشير اليه اي الى صاحبه
ليسكت وهذا اي عدم الاشارة هو المستحب لا حوط وفي الخلاصة لو لم يتكلم لكن اشار

بيده او بعينه حين راى منكرا الصحيح انه لا باس به قال في الاحياء وقد جرت عادة بعض العوام بسجود
عند قيام المؤذنين ولا يثبت له اصل في اثر وخبر لكنه ان وافق سجود تلاوة فلا باس ان تم الدعاء
لانه وقت فاضل ولا نحكم بتحريم هذا السجود فانه لا سبب لتحريمه انتهى ولا يتحلق القوم بالحاء المهملة
لا يجلسون في المسجد على هيئة الاستدارة كالحلقة قبل الصلوة بل يجلسون صفوفا متوجهين
نحو القبلة لانهم في الصلوة حكما لقوله صلعم لا يزال احدكم في الصلوة ما دام ينتظرها فينبغي ان يكون
هيأتهم على هيئة اجتماع المصلين فمنع ذلك كما منع عن تشبيك الاصابع عند الخروج الى الصلوة
كما مر وانما قال قبل الصلوة اذ لا باس بالاجتماع والتحلق بعد الصلوة في المسجد وغيره ولا يحتبي
عند الخطبة لما روى ان رسول الله صلعم نهى عن الحبوة وهي بضم الحاء وكسرها اسم من الاحتباء
وهو ان يجلس الرجل على مقعده ويجعل قدميه على الارض وينصب ساقيه وركبتيه ويجمع ظهره
وساقيه بعمامة او بيديه او بشيء آخر وانما نهى عنه لانه مجلبة للنوم ولا يكون مقعده متمكنا على
الارض فربما خرج منه ريح فان وقع الحياء من الخروج وقع في الفتنة وان خرج الى الوضوء
لا يسمع الخطبة وقيل لكونه هيئة اصحاب الغفلة وقيل هي جلسة ان ذات المتكبرة كذا في شرح
المصابيح والمفهوم من هذا التعليل ان هذا النهي عام غير مختص بوقت الخطبة فقول المصنف رحمه الله
عند الخطبة حتى لا يكون قيدا احترازيا ولا يسافر قبيل بضم القاف وفتح الباء وسكون الياء تصغير
قبل الصلوة قال في الاحياء روى من سافر في ليلة الجمعة دعا عليه ملكاه وهو حرام بعد طلوع الفجر
الا اذا كانت الرفقة تفوته انتهى الظاهر ان هذا حكم التقوى واما حكم الفتوى فهو ما قال
الامام قاضي خان من انه اذا اراد الرجل ان يسافر يوم الجمعة لا باس به اذا خرج من عمران المصر
قبل خروج وقت الظهر لان الجمعة انما يجب آخر الوقت وهو مسافر في آخر الوقت وفي
الفتاوى الظهيرية لا باس به اذا خرج من عمران المصر قبل دخول وقت الظهر وكلام المص رحمه الله
اوفق لهذا ويغتنم الدعاء عند خروج الامام فانه الساعة المرجوة اي التي ترجى وتطمع
اجابة الدعاء فيها في بعض الحديث واعلم انه ورد في الحديث المشهور ان في يوم الجمعة ساعة
لا يوافقها عبد مسلم يسال الله تعالى فيه شيئا الا اعطاه وفي خبر آخر لا يصادفها عبد يصلي واختلف
فيها فقيل انها عند طلوع الشمس وقيل عند الزوال وقيل مع اذان المؤذنين للجمعة وقيل اذا صعد

مطلب تشبيك الاصابع

الخطيب

67

الخطيب المنبر واخذ في الخطبة الى ان ينزل وقيل اذا قام الناس الى الصلوة الى ان يسلم وقيل آخر وقت
العصر يعني وقت الاختيار وقيل قبل غروب الشمس وكانت فاطمة رضي الله عنها تراعي ذلك الوقت
وتامر خادمها ان تنظر الى الشمس فتؤذنها بسقوطها فتاخذ في الدعاء والاستغفار الى
ان تغرب تخبر بان تلك الساعة هي المنتظرة وتاثره اي تخبره عن ابيها وقال بعض العلماء رحمهم الله
هي مبهمة في جميع اليوم مثل ليلة القدر قال الامام الغزالي رحمه الله وهو الاشبه فينبغي ان يكون
العبد في جميع نهاره متعرضا له باحضار القلب وملازمة الذكر والنزوع عن وساوس الدنيا
رجاء ان يوافق دعاؤه تلك الساعة وقد قال عبد الله بن سلام او كعب الاحبار رحمهما الله
على رواية قد علمت انها في آخر ساعة من يوم الجمعة وذلك عند الغروب فقال ابو هريرة رضي الله عنه
كيف يكون آخر الساعة وقد سمعت ان النبي صلعم يقول لا يوافقها عبد يصلي وتلك الساعة لا يصلي
فيها فقال الم يقل رسول الله صلعم من قعد ينتظر الصلوة فهو في الصلوة قال بلى فهو ذلك اي فالوقت
المذكور هي آخر ساعة من يوم الجمعة وبالجملة هذا وقت شريف مع وقت صعود الامام المنبر
فليكثر الدعاء فيها كذا في الاحياء والمصابيح قال صاحب الحصن قلت الذي اعتقده انها وقت
قراءة الامام الفاتحة في صلوة الجمعة الى ان يقول آمين جمعا بين الاحاديث التي صحت عن النبي صلعم
وقال صاحب الاذكار والصحيح بل الصواب الذي لا يجوز غيره ما ثبت في صحيح مسلم عن ابي موسى
الاشعري رحمه الله انها بين جلوس الامام على المنبر الى ان يسلم من الصلوة ولا يخص
اي لا يجعل يوم الجمعة مختصا بصيام ولا ليلته بقيام بل اذا صام فيه يصوم مع الخميس او السبت
وكذا القيام في الليل اذا قام في ليلته يقوم في سائر الليالي ايضا بل يخص للذكر اي بكثرة الذكر
وكثرة الصلوة على النبي صلعم فان اكثارهما في يوم الجمعة وليلته مما يستحب ويمكث على
وزن ينصر اي ينتظر في المسجد بعد الفراغ عن صلوة الجمعة حتى يصلي العصر فيه لينال ثواب
حجة هي بالكسر المرة الواحدة من الحج وهي شاذ لان القياس حجة بالفتح كذا في مختار الصحاح
وعمرة روي عن بعض السلف رحمهم الله ان المصلي اذا فرغ من الجمعة وقرا الحمد لله سبع
مرات قبل ان يتكلم وقل هو الله احد سبعا والمعوذتين سبعا سبعا عصم من الجمعة الى الجمعة وكان
حرزا له من الشيطان ويستحب ان يقول بعد صلوة الجمعة اللهم يا غني يا حميد يا مبدئ يا معيد

دعاء الحاجة

يا رحيم يا ودود واغنني بحلالك عن حرامك وبفضلك عمن سواك فيقال من داوم على هذا الدعاء اغناه
الله تعالى عن خلقه ورزقه من حيث لا يحتسب كذا في الاحياء وعبد الله بن عمر انه قال رضى الله عنه من
كان له حاجة فليصم الاربعاء والخميس والجمعة واذا كان يوم الجمعة تطهر وراح الى الجمعة وتصدق
بصدقة قلت او كثرت ما بين رغيفين الى ما دون ذلك فاذا صلى الجمعة قال اللهم انى اسألك

للحاجة

بسم الله الرحمن الرحيم الذى لا اله الا هو الحى القيوم لا تأخذه سنة ولا نوم الذى ملأت عظمته
السموات والارض واسألك باسمك بسم الله الرحمن الرحيم الذى لا اله الا هو وعنت له الوجوه وخشعت
له الابصار ووجلت القلوب من خشيته ان تصلى على محمد وان تعطينى حاجتى كذا وكذا استجاب
باذن الله تعالى وكان يقول لا تعلموا هذا سفهاءكم فيدعوا بعضهم على بعض فيستجاب لهم وقال
النبى صلعم من اخذ لحيته بعد صلوة الجمعة بيده اليمنى ورفع يده اليسرى الى السماء وقال ثلث مرات
يا ذا الجلال والاكرام اجرنى من النار يا عزيز يا كريم يا رحمن يا رحيم نجنى من العذاب الاليم غفر الله
له وقضى له حاجته من امر الدنيا والآخرة كذا ذكر فى مشكوة الانوار وكان بعضهم يقيل على
وزن يبيع القيلولة وهى نوم نصف النهار وقيل القيل والقيلولة عندهم الاستراحة نصف النهار وان
لم يكن معها نوم قال الله تعالى فى اوصاف اهل الجنة واحسن مقيلا والجنة لا نوم فيها ويتغدى
اى يأكل الغداء وهو بالفتح الطعام الذى يؤكل قبل الزوال كل ذلك بعد الجمعة وهذا ما قال سهل بن سعد
رضى الله عنه ما كنا نقيل ولا نتغدى الا بعد الجمعة وهو اشارة الى انهم كانوا يشتغلون بالغسل
ودخول المسجد والى التبكير بالطاعة والذكر وبعضهم يقيل اول النهار فهو اى من يصلى الجمعة
فى سعة ورخصة منه يقيل فى اى وقت شاء فصل فى سنن العيدين
ومن سنن العيدين ان يحيى ليلتيهما واختلف العلماء فى القدر الذى يحصل به الاحياء فالاظهر
انه لا يحصل الا بمعظم الليل وقيل يحصل بساعة ذكره فى الاذكار فان ذلك الاحياء حيوة القلب
وفى الحديث من احيى ليلتى العيدين لم يمت قلبه حين يموت القلوب وتكلموا فى معناه قيل
لا يكفر قط والمستدل لقوله تعالى او من كان ميتا فاحييناه اى ضالا كافرا فهديناه وقيل
معناه انه لا يحب الدنيا حتى لا يجتنبها على الآخرة لقوله صلعم لا تجالسوا الموتى اى الاغنياء
وقيل معناه لم يمت قلبه حتى لا يتحير عند النزع ولا فى القبر ولا فى يوم القيمة كذا فى الروضة

68

ويغتسل فيهما بكرة اى غدوة ويلبس احسن ثيابه ويتطيب ويتنظف اى يتطهر ولا يذهب عليك انه يمكن ان
يعم هذا التنظيف بقص الشارب وقلم الاظفار وحلق العانة ونتف الابط ونحو ذلك ولا يخرج الى
المصلى يوم الفطر حتى يطعم طعاما ولو لم يأكل قبل الصلوة لا يأثم وان لم يأكل بعده الى العشاء ربما
يعاتب عليه كذا فى القنية ويأكل من التمر وترا لما قال انس رضى الله عنه ان النبى صلعم كان لا يغدو
يوم الفطر حتى يأكل تمرات اكلهن وترا للمخالفة بين هذا اليوم واليوم الذى قبله ليكون مخالفة الفعل
مشعرة لمخالفة الحكم ولم يسرع بالافطار قبل صلوة عيد الاضحى لعدم المعنى المذكور فيه قال
ويأكلهن وترا لان الله تعالى وتر يحب الوتر ولا يطعم يوم النحر حتى يعود من المصلى لما ذكر ولان الطعام انه
لا يكون للفقراء شئ الا ما اطعمهم الاغنياء من لحوم الاضاحى فيؤخر الاكل لموافقتهم وهذا بخلاف عيد
الفطر فان الفطرة يدفع الى الفقراء قبل العيد روى انه كانت الصحابة رضوان الله تعالى عليهم اجمعين يمنعون
صبيانهم عن الاكل واطفالهم عن الرضاع الى ان يصلوا فيأكل من ذبيحته لما روى انه صلعم كان لا يطعم
فى يوم النحر حتى يرجع فيأكل من اضحيته ولو اكل قبل الصلوة قيل يكره من مستحبات العيدين وفى القنية
لا بأس بالركوب فى الجمعة والعيدين والمشى افضل لمن قدر عليه ويخرج فى النحر ماشيا يرفع صوته
ويرفع صوته فى المنازل والمساجد والاسواق وفى طريقه وفى المصلى بفتح اللام بالتكبير متعلق بيرفع
ويدنو اى يقرب من المنبر لاستماع الذكر اى الخطبة والافضل ان يعجل الامام الخروج الى المصلى فى
يوم النحر ليشتغل الناس بالضحايا ويؤخر فى يوم الفطر لاجل توزيع صدقة الفطر الى الفقراء قبل
الصلوة قليلا ويذكر بتشديد الكاف الناس اى يعظهم فى الخطبة ويحثهم فيها على الصدقة واطعام
المساكين واغناء الفقراء عن المسألة اى عن السؤال فى ذلك اليوم ويخرج الى المصلى كل من
احاط به جدار المصر بتخفيف الراء اى جانباه شرقا وغربا حتى الصبيان والعبيد جمع عبد والشوابّ
فى مختار الصحاح النسوة والنساء والنسوان جمع امرأة من غير لفظها وكان النبى صلعم يأمر باخراج
الابكار جمع بكر كانت او ثيبة ومخورة كانت او لا لتكثير سواد الاسلام غير ان الحيض بضم الحاء وتشديد الياء
جمع حائض يعتزلن المصلى بفتح اللام لئلا تختلط المصلية بغير المصلية ويشهدن اى يحضرن تلك الحيض
الذكر اى الخطبة والدعاء فيحصل بركة الذكر والدعاء اليهن وهكذا ورد فى الحديث لكن ينبغى ان يعلم
ان حضور النساء المصلى ونحوه فى زماننا غير مستحب بل يكره لظهور الفساد كما ذكرنا فى الجماعة

ويرجع عن المصلى الى بيته في غير ما اتاه بفتح الميم وسكون الهمزة اي يرجع من طريق آخر غير الطريق
الذي اتى منه فان اختلاف الطريق فيه مستحب لانه صلى الله عليه وسلم كان يفعل هكذا وفي الروضة
الاظهر انه يقصد اطول الطريقين ذهابا لتكثير خطاه فيزداد ثوابا وانصرما ايابا اي رجوعا ليبلغ
مثواه ويرخص اللعب بالسلاح في يوم عيد ويرخص الركض اي السابق فارسا وراجلا في
مكان يرح القضاء الركض تحريك الرجل قال الله تعالى اركض برجلك وركض الفرس برجله استحثه ليعدو
فان في ديننا فسحة هي كالوسعة لفظا ومعنى يعني ان في دين الاسلام رخصة لاظهار السرور
في العيد بل عد ذلك من شعائر الدين روي ان ابا بكر رضي الله عنه دخل على عائشة رضي الله عنها في ايام
التشريق وعندها جاريتان تدففان اي تضربان الدف وتضربان بالكف وتنقلان
وفي رواية تغنيان بما تقاولت الانصار اي بما تفاخروا بالشجاعة واوصاف الحروب الواقعة
يوم بعاث والنبي صلى الله عليه وسلم متغش بثوبه فانتهرهما ابو بكر رضي الله عنه اي منعهما بكلام قبيح فكشف النبي
صلى الله عليه وسلم عن وجهه فقال دعهما يا ابا بكر فانها اي ايام التشريق ايام عيد وسرور وفي رواية يا
ابا بكر لكل قوم عيد وهذا عيدنا فهذا اعتذار عنهما بان اظهار السرور في العيدين من شعائر
الدين وسمي ايام التشريق ايام العيد لمشاركتها ليوم العيد في عدم جواز الصوم فيها لكونها
من ايام ضيافة الله تعالى كذا قال في شرح المصابيح ثم قال ويدل الحديث على ان السماع وضرب
الدف وان كان فيه جلاجل في بعض الاحيان غير حرام والادمان عليه مكروه مسقط للعدالة
ممحق للمروة انتهى ويعتبر باحوال الناس في الخروج الى المصلى فيجعل احوال يوم الحشر نصب عينه
التعقل وقد يضم صاده اي قدام عينيه من انبعاث الناس من قبورهم افواجا على هيئات شتى
جمع شتيت بمعنى المتفرق مثل قتيل وقتلى روي عن معاذ بن جبل رضي الله عنه انه قال سألت رسول الله
عن قول الله تعالى عز وجل يوم ينفخ في الصور فتأتون افواجا فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا معاذ سألت عن امر عظيم
ثم ارسل عينيه ثم قال يا معاذ تحشر من امتي يوم القيمة عشرة اصناف اشتاتا قد ميزهم الله تعالى
من جملة المؤمنين فيكون بعضهم على صورة الخنازير وهم اكلة السحت اي الحرام وبعضهم على صورة
القردة وهم القتاتون اي النمامون وبعضهم منكوسون على وجوههم وهم اهل الربا والسحت
وبعضهم عمي يترددون وهم الذين يجورون في الحكم وبعضهم لا يعقلون صم بكم كالمجانين

69

اي بما لهم

وهم الذين يعجبون باعمالهم وبعضهم يمضغون السنتهم فيسيل القيح من افواههم وهم العلماء
والقصاص الذين يخالف قولهم فعلهم وبعضهم مقطعة ايديهم وارجلهم وهم الذين يؤذون
الجيران وبعضهم مصلبون على جذوع من النار وهم الذين يتبعون الشهوات ويمنعون حقوق الله
من اموالهم والصنف التاسع يسحبون في ثياب القطران وهم اهل الكبر والخيلاء والصنف العاشر
اشد نتنا من الجيف وهم الزناة صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا في خالصة الحقائق ويعتبر
باصطفافهم صفوف ذلك اليوم اي يوم الحشر للعرض على الرحمن وكذلك الى آخر ما يرى من صعوده
الى منازلهم حال كون كل منهم محتملا مترددا بين مقبول ومردود اي بين ان يكون عمله مقبولا عند
الله تعالى وبين ان يكون مردودا عنده تعالى

فصل في سنن الاستسقاء والدعاء في الكسوف والخسوف

قدم الاستسقاء في العنوان لعموم نفعه واخره
في البيان لكون صلوة الكسوف سنة بالجماعة بالاجماع وصلوة الخسوف تابعة لها وليعلم ان يكون
اللام للاول العهد ان كسوف الشمس وخسوف القمر آية من آيات الله تعالى اي علامة من علاماته
واعلم ان خسف الشمس والقمر بمعنى واحد وجاء في الحديث كذلك ومن الناس من يغلب لفظ
الكسوف في الشمس والخسوف في القمر وعليه كلام المصنف رحمه الله وقيل الخسوف ذهاب الكل
والكسوف ذهاب البعض كذا ذكره في شرح المصابيح يخوف الله تعالى بها عباده قال الله
تعالى وما نرسل بالآيات الا تخويفا ليس ذلك اي الكسوف والخسوف لموت احد ولا لغيره
من الاحوال كالزلزلة والريح العاصف والقحط وغير ذلك كما زعمه جماعة قال مغيرة بن شعبة
رضي الله عنه انكسفت الشمس يوم مات ابرهيم بن النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا انما انكسفت لموته فقال
صلى الله عليه وسلم ان الشمس والقمر آية من آيات الله تعالى لا ينكسفان لموت احد ولا لحيوته قال
في شرح المشارق انما قال ولحيوته دفعا لمن كان يتوهم منهم ان الانكساف قد يقع
لولادة شرير فليفزع الناس من فزع اليه بالزاء المعجمة والعين المهملة اي لجأ اليه
ناغاثه وبابه علم اي فليلتجوا من عذابه تعالى عند ذلك الانكساف الى الدعاء والتوبة والاستغفار
والصدقة والصلوة فينادي مناد يقول الصلوة جامعة بنصب الصلوة لكونها مفعول فعل مقدر
ونصب جامعة على الحال عنها اي احضروها حال كونها جامعة ويجوز رفعهما على انه مبتداء وخبر

رحم

ورفع الاول بدل الثاني اى هذه صلوة حال كونها جامعة وعكس اى نصب اولها ورفع جامعة حتى
يجتمع الناس في اعظم المساجد او افضل البقاع بكسر الباء فيصلون اي يتضرعون بالدعاء و
يصلون ويفعلون من التضرع والاستكانة اى الخضوع ما استطاعوا الى ان يكشف الله تعالى
عنهم ذلك الفزع بفتحتين اى ذلك الخوف الحاصل لهم عند ظهور تلك الآية اعني الانكساف هذا هو الافضل
وان لم يجمعهم الامام صلى الناس فرادى كالخسوف فانه لا جماعة فيه لتعذر اجتماعهم ليلا و السنة
اذا كسفت الشمس في وقت مكروه او غير مكروه ان يصلي الامام بهم ركعتين بغير خطبة ولا اذان
واقامة باطوال قيام وركوع وسجود لما روي انه عم صلى صلوة الكسوف ركعتين بركوعين واربع
سجدات كساير الصلوة واطال في قيامه وركوعه وسجوده وعند الشافعي يركع في كل ركعة ركوعين
يقرأ الفاتحة والبقرة بمخافته في القيام الاول ثم يركع ثم يقوم ثم يقرأ ال عمران بعد فاتحة ثم يقرأ في
القيام الاول من الركعة الثانية سورة النساء وفي قيامها الثاني المائدة كذا في الخالصة على
مذهب الشافعي وقال في الاحياء وهذا التطويل اذا لم ينجل واما اذا انجلى الكوكب في اثناء الصلوة اتمها
مخففة ويخافت بالقراءة فيهما اى في الركعتين لقوله صلعم صلوة النهار عجماء اى ليس فيها قراءة مسموعة
واما في صلوة الخسوف فيجهر بالقراءة فيها لكونها صلوة ليلية ويدعو بعد صلوة الكسوف والخسوف
ويتضرع الى الله تعالى بجهده بضم الجيم اى بقدر وسعه وطاقته حتى تنجلي الشمس والقمر قال في الاحياء
واما وقتها فعند ابتداء الخسوف الى تمام الانجلاء ويخرج وقتها بان تغرب الشمس كاسفة وتفوت
خسوف القمر بان تطلع قرص الشمس او بطل سلطان الليل ولا يفوت بغروب القمر خاسفة لان الليل كله
سلطانه القمر انتهى ويصلون في ساير الافزاع اى في باقي المخاوف والآفات مثل الخوف من العدو
والمطر الدايم والظلمة والصاعقة والزلزلة وما شاكل ذلك فرادى بضم الفاء جمع فرد على غير
القياس كانه جمع فردان كسكران وسكرى ويعتقون الرقاب جمع رقبة واراد بها النفوس
فان الخيرات يندفع بها العذاب عن صاحبها ويتعوذون بالله تعالى عند هبوب الرياح العاصفة اى
الشديدة من شرها او شر ما فيها ويسبحون الله تعالى حين يسمعون صوت الرعد قال الامام البغوي رح
اكثر المفسرين على ان الرعد اسم ملك يسوق السحاب والصوت المسموع تسبيحه قال ابن عباس رض
من سمع صوت الرعد فقال سبحان الذي يسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته وهو على كل شئ قدير

في خسوف

فان اصابة

فان اصابته صاعقة فعلى ديته وكان النبي صلعم يجثو اى يجلس على ركبتيه فقال جثى يجثي جثيا وجثا يجثو
جثوا كذا في مختار الصحاح عند هبوب الرياح ويقول اللهم اجعلها لنا رياحا جمع ريح اى رحمة ولا تجعلها
ريحا اى عذابا واراد به ان اكثر ما ورد في القران من الريح بلفظ المفرد فهو عذاب وكل ما جاء
بلفظ الجمع اعني الرياح فهو رحمة هكذا ذكر في شرح المصابيح وان كنت نظرت الى ما في كتاب الله تعالى فارسلنا
عليهم ريحا صرصرا وارسلنا عليهم الريح العقيم وارسلنا الرياح مبشرات وغير ذلك يتحقق عندك
ما ذكره ويقول اللهم لا تقتلنا بغضبك ولا تهلكنا بعذابك وعافنا قبل ذلك ولا يتبع بسكون التاء
مضارع معلوم من باب الافعال وقوله النجم مفعوله الاول قوله اذا انقض بتشديد الضاد اى
سقط ونزل ذلك النجم ظرف لا يتبع وقوله واحد فاعل يتبع وقوله بصره مفعول ثان ليتبع
يعني لا يجعل احد بصره تابعا للنجم حين انقض اى لا ينظر الى انقضاض النجم نظرا ممتدا الى ان ينطفي
بل يغض بصره ويقول ما شاء الله ولا حول ولا قوة الا بالله هكذا قال ابن مسعود رضي الله
عنه ثم اعلم ان المفعول الاول للاتباع يكون تابعا لمفعوله الثاني وهو الاكثر وقد يكون الامر
بالعكس بحسب خصوصية المقام كما في قوله تعالى واتبعوا في هذه الدنيا لعنة فان اللعنة وهي
المفعول الثاني تابعة وقد صرح به النحاة وكلام المص يحتمل هذا التبديل فلا حاجة الى ان يقال
قدم المفعول الثاني اعني النجم على المفعول الاول اعني بصره ويخرج الامام بالناس للاستسقاء وهو
طلب المطر عند طول انقطاعه قوله الى الصحراء متعلق بيخرج مبتذلا بكسر الذال المعجمة اى لابسا ثياب
البذلة وهي ما يلبس كل الايام غير لباس الزينة متواضعا ويدعو الله تعالى ويكبره ويتضرع اليه
ويصلي بالناس ركعتين مثل صلوة العيد بغير فرق اى مع التكبيرات الزوايد وهذا عند ابي يوسف ومحمد
رحمهما الله وليس فيه صلوة مسنونة عند ابي حنيفة رحمه الله وانما هو استغفار ودعاء فقط عندهما
يجهر بالقراءة فيهما اى في الركعتين ثم يخطب خطبتين بينهما جلسة خفيفة وليكن الاستغفار معظم
الخطبتين وينبغي في وسط الخطبة الثانية ان يستدبر الناس ويستقبل القبلة ويحول رداءه
في هذه الساعة تفاؤلا بتحويل الحال هكذا فعل رسول الله صلعم فيجعل عطافه العطاف بكسر العين الرداء
يسمى بذلك لانه يقع على العطفين والطاق ههنا واراد به شق الرداء ولذلك اضاف اليه ووصف
باليمين واليسار حيث قال عطافه الايمن على عاتقه اى منكبه الايسر وعطافه الايسر على عاتقه الايمن

في الاستسقاء

كذا في شرح المصابيح ويحتمل ان يكون ذلك الهاء اي الضمير البارز في عطافه عائدا الى الامام اي يجعل
جانب رداءه الايمن على عاتقه الايسر ويجتهد في الدعاء ويقول اللهم امرتنا بدعائك ووعدتنا
اجابتك فقد دعوناك كما امرتنا فاجبنا كما وعدتنا اللهم فامنن علينا بمغفرة ما قارفنا واجابتك
في سقيانا وسعة رزقنا كذا في الاحياء قوله قارفنا من قارف الخطيئة خالطها والعائد محذوف
رافعا يديه عن انس رضي الله عنه ان النبي صلعم استسقى فاشار بظهر كفيه الى السماء يشير بذلك
الى قلب الحال وهذا مثل ما صنعوا في تحويل الرداء وقيل من اراد دفع من قحط وغيره فليجعل ظهر كفه الى
السماء ومن سال نعمة من الله تعالى فليجعل بطن كفه الى السماء ذكر في شرح المصابيح ويستشفع
بصلحاء الناس اي يجعلهم الامام وسيلة وشفيعا وخيارهم بكسر الخاء جمع خير بالتشديد
وضعفائهم وفقرائهم ويدعو الناس في اثناء الخطبة الى التوبة اي الرجوع من الذنب في الانابة
اي الاقبال بعد ان تاب الى الله تعالى ويدعوهم الى الاستغفار اي طلب المغفرة عما سلف من
الخطايا ويستسقي للدواب الحائمة اي العاطشة التي تحوم حول الموارد والانعام بفتح الهمزة جمع
نعم بفتحتين وهو بالفارسية چهارپاي السائمة اي التي ترعى النبات وقيل يستحب اخراج الدواب
الى الصحراء ايضا لمشاركتهم في الحاجة والاطفال جمع طفل المتخلة بالخاء المهملة وفتح الثاء المثلثة
اي الاطفال السيئة الغذاء من احثلت الصبي اذا اساءت غذاءه فلعلهم اي الناس يسقون
ببركتها قال صلى الله عليه وسلم لولا صبيان رضع وبهائم رتع لصب عليكم البلاء صبا ذكره في
الاحياء ويحسر على وزن يضرب اي يكشف راسه عند انصباب الغيث اي عند نزول المطر
كما فعل النبي عم كذلك **فصل في سنن الذكر** وذكر الله اشد
الاعمال على النفس يعرفه من باشر تزكية نفسه وتصفية قلبه واهتم بنفي الخواطر واقبل
على جناب القدس عز وجل واعلم انه ليس المراد من الذكر في هذا الفصل كلمة لا اله الا الله فقط
بل هو اعم منها ومن كل ما فيه ذكر الله تعالى وتقدس واعظمها اجرا قال سهل بن عبد الله ليس لقوله لا اله
الا الله مخصا ثواب الا النظر الى الله تعالى والجنة ثواب الاعمال ويكفيك فيه قوله تعالى اذكروني
اذكركم وانه صقال القلوب بالكسر مصدر صقل السيف اي جلاه والظاهر ان المراد به هنا الآلة
بالمصدر بقرينة الحمل على الذكر اللهم الا ان يحمل الذكر على المعنى المصدري ايضا قال النبي صلى الله عليه وسلم

لكل شيء صقالة وصقالة القلوب ذكر الله تعالى وعلم بفتحتين الايمان اي علامته بحيث اذا قال المشرك
لا اله الا الله يحكم باسلامه وبراءة من النفاق كما قال النبي صلعم ذكر الله تعالى علم الايمان وبراءة من النفاق
وحصن من الشيطان وحرز من النار ذكره في تنبيه الغافلين ومخ العبادة اي خالصها في مختار
الصحاح المخ بالضم والتشديد خالص كل شيء ومفتاح النجاح بمعنى النجح بتقديم الجيم على الحاء المهملة
وهو الظفر بالحوائج **ومن سننه** اي من سنن ذكر الله تعالى حضور القلب طول الشرح
ومنها اخفاء الذكر اللساني فانه يفضل على الذكر الظاهر سبعين ضعفا لقوله تعالى ادعوا ربكم
تضرعا وخفية وقوله صلعم خير الذكر الخفي والمعنى فيه انه اخلص لله وابعد الرياء واكثر فائدة وثمرة
بالتجربة كذا في الحقائق وروى ابو موسى رضي الله عنه انهم كانوا في سفر اي حين رجعوا عن غزوة
خيبر فاشرف الناس على واد فرفعوا اصواتهم بالتكبير فقال النبي عم ايها الناس اربعوا على
انفسكم انكم لا تدعون اصم ولا غائبا انكم تدعونه سميعا قريبا وهو معكم وقد ورد في الحديث
امثاله مما يدل على استحباب الاخفاء في ذكر الله تعالى لكن شارح الكشاف ان هذا بحسب المقام
والشيخ المرشد قد يامر المبتدئ برفع الصوت لينقلع عن قلبه الخواطر الراسخة فيه كذا في شرح
المشارق ويوافقه ما ذكر في المظهر حيث قال الذكر برفع الصوت جائز بل يستحب اذا لم يكن عن رياء
ليغتنم الناس باظهار الدين ووصول بركة الذكر الى السامعين في الدور والبيوت والحلو
وليوافق القائل من يسمع صوته ويشهد له يوم القيمة كل رطب ويابس سمع صوته وبعض المشايخ
رحمهم الله اختاره اخفاءه لانه ابعد عن الرياء وهذا يتعلق بالنية فمن كان نيته صادقة فرفع
صوته بقراءة القران والذكر اولى لما ذكرنا ومن خاف من نفسه الرياء فالاولى له اخفاء لئلا يقع
في الرياء انتهى فان قيل ما ذكر في الحقائق من انه قد صح عن ابن مسعود رضي الله عنه قال لقوم يجتمعون
يهللون برفع الصوت ما اريكم الا مبتدعين حتى اخرجهم من المسجد يدل على كراهة رفع الصوت
في الذكر قلنا انكاره لم يتوجه الى رفع الصوت على هيئة الاجتماع وغير ذلك من الاحوال والاوضاع
الواقعة منهم هناك والله اعلم ولا يعرف الذكر الخفي اراد به الذكر القلبي الذي ليس للسان حظ
منه بل هو معنى ذوقي لا يمكن عنه البيان بتحرير القلم وتقرير اللسان وهذا غير ما اورده من قوله
ومنها اخفاء الذكر اعني الذكر اللساني الغير الجهري فيفوت الملائمة بين كلاميه والامر فيه هين

المصابيح
قال في شرح المشارق اختلف في ان التهليل والتسبيح ونحوهما بمجرد القلب افضل او باللسان
مع حضور القلب احتج من رجح الاول بان عمل السر افضل واحتج من رجح الثاني بان العمل فيه اكثر
فاقتضى زيادة اجر والصحيح هو الثاني ذكره النووي في شرح مسلم انتهى الا بالترجيح اي التراجح الطيبة
التي جعلها الله تعالى خاصة له فان المريد الطالب اذا وصل الى الذكر الخفي يكون انفاسه في اوان توحيده
يفوح لاهلها كالمسك لا ارتياب عليه ما حكي عن كثير من الاكابر رحمهم الله انه اذا ذهب عن مكان
يشم من مواضع قعوده رايحة المسك الخالص مع القطع بانه ليس معه شيء من المسك ونحوه بل ربما
يرى تلك الانفاس الخارجة من فيه في ذلك الاوان على هيئة النور اللامع هذا ما سمعته من
شيخي ومرشدي بمنزلة روحي في جسدي حين عرضت عليه هذا المقام بعدما اشتبه علي
ذلك الكلام ثم اعلم انهم اختلفوا في ان ذكر القلب هل يكتبه الملائكة ام لا فقيل يكتبه ويجعل الله
لهم علامة يعرفونه بها كطيب الرائحة وقيل لا يكتبونه لا يطلع عليه غير الله تعالى قال النبي صلعم افضل الذكر لا
اله الا الله وافضل الدعاء الحمد لله وقال النبي صلى الله عليه وسلم افضل ما قلت انا وما قال النبيون قبلي لا اله
الا الله وعن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال رسول الله صلعم من قال لا اله الا الله حين يصبح وحين
يمسي النفي على خطاياه فيحطها حطا وكان له بذلك عند الله تعالى عهد والعهد التوحيد وعنه
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلعم ما من عبد قال لا اله الا الله في ساعة من ليل او نهار الا طلست
ما في الصحيفة من السيئات حتى تسكن الى مثلها من الحسنات كذا في الترغيب والخالصة ويعد بها اي بكلمة الشهادة
صوته حتى ياخذ كل عضو منه حظه ويغتنم الذكر بين الغافلين وفي معترك على صيغة المفعول اسم
مكان من اعترك بمعنى ازدحم اي في موضع الازدحام من الاسواق جمع سوق بالضم فانه ذاكر
سيما لتنبه غافل ولتوبيخ سوقي فاسق وفي القنية لو ذكر الله تعالى في مجلس الفسق ناويا انهم يشتغلون
بالفسق فانا اشتغل بالذكر فهو افضل كالذكر في السوق افضل من الذكر في غيره لهذا انتهى والله اعلم

فصل في الصلوة على سيد الخليقة

بالقاف فعيلة بمعنى المفعول اي سيد
الكائنات المخلوقات صلى الله عليه وسلم ومن سنن الاسلام كثرة الصلوة على سيد الانام اي الخلائق
فانها اي كثرة الصلوة عليه صلعم خصوصا في يوم الجمعة وليلته توجب شفاعته صلى الله عليه وسلم كما حكي
عن سفيان الثوري رحمه الله انه قال حججت حاجا فرايت شابا متعلقا باستار الكعبة يكثر الصلوة

على محمد

على محمد صلعم فقلت هذا بيت الله الحرام ولكل موضع دعاء ولا اسمع منك الا الصلوة على محمد صلعم
فما سره قال انا خرجت ووالدي حاجين فنزلنا بعض الطريق فمرض والدي ومات واسود وجهه
وازرقت عيناه وصار راسه كراس الخنزير فقلت انا لله ثلث مصائب موت ابي واسوداد وجهه
ولو اخبرت الناس تعيرت ذنبي فقلت في نفسي ان ابي كان منافقا فغلب
عيناي النوم فرايت في المنام شابا متوسط القامة ادعج العينين اقرن الحاجبين جلس عند
راسه وامر يده المباركة على وجهه فصار سواده بياضا ومسح راسه كما كان اولا واراد ان يرجع
فقلت له من انت رحمك الله تعالى قال اما تعرفني انا سيد اولاد آدم عم انا محمد صلى الله عليه وسلم
اعلم ايها الشاب لما نزلت بابيك ملائكة العذاب اتاني ملائكة صلواتي فاخبروني ما نزل به
وكشف ما نزل وانه كان يصلي علي كثيرا وكان شربيا اي مولعا بشرب الخمر ثم قال ايها الشاب
فانتبهت وكشفت وجهه فاذا هو يتلالأ نورا فانا الآن لا افتر عن الصلوة عليه السلام فقال سفيان
لي صدقت ثم قال الا ان هذه حدثوا به امة محمد صلعم لينجوا به عن العذاب كما نجا ابوه ذكره في
زهرة الرياض وصحبته اي توجب مصاحبة النبي ومرتعي دار السلام اي في الجنة وقد ذكرنا
وطا بتسمية في الديباجة فتذكر وعن ابن مسعود رضي الله عنه انه قال رسول الله صلعم
ان اولى الناس بي يوم القيمة اكثرهم علي صلوة وعن ابي امامة رضي الله عنه انه قال قال رسول
الله صلعم اكثروا علي من الصلوة في كل يوم الجمعة فان صلوة امتي تعرض علي يوم الجمعة فمن
كان اكثرهم علي صلوة كان اقربهم مني منزلة وذكر في مشكوة الانوار انه قال صلى الله عليه وسلم
من صلى علي يوم الجمعة ثمانين مرة غفرت له ذنوب ثمانين سنة ومن صلى علي كل يوم خمسمائة
مرة لم يفتقر ابدا وعن ابي الدرداء رضي الله عنه انه قال النبي عم اكثروا من الصلوة علي يوم
الجمعة فانه مشهود تشهده الملائكة وان احدا لن يصلي علي الا عرضت علي صلوته حتى يفرغ منها
قال قلت او بعد الموت قال ان الله تعالى حرم على الارض ان تاكل اجساد الانبياء من كتاب
الترغيب قال ابو سعيد الخدري رضي الله عنه ما جلس قوم مجلسا لا يصلون فيه على النبي صلى الله
عليه وسلم الا كانت عليهم حسرة وان دخلوا الجنة فيصلي عليه صلعم متى جرى ذكره صلى الله عليه وسلم
في القنية ان من سمع اسم الله تعالى يجب ان يعظمه فيقول سبحان الله او تبارك الله او نحو ذلك

لان تعظيم اسمه تعالى واجب في كل زمان واما الصلوة على النبي عم عند ذكره فعند الطحاوي يجب في كل مرة وانما
عند الكرخي رح لا يجب في العمر الا مرة وقيل يكفي في المجلس مرة كسجدة التلاوة وبه يفتى ولا يجب الترضوان
عند ذكر الصحابة قال ويبقى الصلوة دينا في الذمة فيقضى بخلاف ذكر الله تعالى لان كل وقت محل الاداء
للذكر فلا يكون محل القضاء انتهى وفي شرح المجمع قال الامام السرخسي رح المختار انها تستحب كلما ذكر النبي عم
وعليه الفتوى وعن الحسن البصري رح انه قال رأيت اباعصمة رح في المنام فقلت له يا اباعصمة ما فعل بك
ربك جل جلاله قال غفر لي قلت باي خصلة قال كلما ذكرت حديثا الا صليت على النبي عم فغفر الله عز وجل لي
بذلك ذكره في الروضة وقدم في فصل سنن الطهارة انه قال صلعم اربع من الجفاء ان يبول الرجل وهو
قائم وان يمسح جبهته قبل ان يفرغ من الصلوة وان يسمع النداء فلا يشهد مثل ما يشهد المؤذن
وان اذكر عنده فلا يصلي علي او خطر بباله او يسلم عليه مع الصلوة اى يقول مثلا اللهم صل على محمد وعلى
آله وصحبه وسلم او يقول صلى الله عليه وعلى آله وسلم او يقول الصلوة والسلام عليك يا رسول الله او غير ذلك
قال الله تعالى يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلعم انه قال
ما من احد يسلم علي الا رد الله تعالى علي روحي حتى ارد عليه السلام ذكره في الترغيب وعن ابرهيم النخعي رح
ان السلام اى قوله عم مثلا يجزئ عن الصلوة على النبي صلعم ويكتب عند ذكره صلى الله عليه وسلم اى حين
يكتب اسم النبي صلعم في الكتابة قوله الصلوة والسلام عليه ينقول يجب عن ابي حفص الكبير رح انه
كان وراق بالكوفة يكتب للقوم وكان يلحق بعقب اسم النبي صلعم قوله صلى الله عليه وسلم فما قرأه في المنام
فقالوا ما فعل الله تعالى بك قال غفر لي قيل له بماذا قال بالحاقي بعقب اسم النبي صلى الله عليه وسلم في الكتابة صلى الله
عليه وسلم وعن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلعم من صلى علي في الكتابة لم يزل الملائكة
يستغفرون له ما دام اسمي في ذلك الكتاب كذا في روضة العلماء وان يصلي عليه صلى الله عليه وسلم في اول الدعاء
واوسطه وآخره فان الصلوة على النبي عم من شروط استجابة الدعاء ولئلا يفرق الكريم باجابة بعض
دون بعض وعن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الدعاء محجوب حتى يصلي علي
وعن الحارث رضي الله عنه عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما من دعاء الا بينه وبين الله تعالى حجاب حتى يصلي على محمد وعلى آل محمد فاذا فعل ذلك انخرق الحجاب
واستجيب الدعاء واذا لم يفعل ذلك رجع الدعاء ذكره في الروضة ايضا ويصلي معه اى مع نبينا

محمد

محمد صلى الله عليه وسلم على سائر الانبياء عليه وعليهم الصلوة والسلام ويقدم الصلوة على سيدنا محمد صلى الله
عليه وسلم فيقول مثلا اللهم صل على محمد وعلى جميع انبيائك صلوات الله عليهم اجمعين واعلم انهم اجمعوا على ان
الصلوة على نبينا وكذا على سائر الانبياء والملائكة استقلالا جائزة واما غيرهم فالجمهور على عدم الجواز
ابتداء قيل هو حرام وقيل هو مكروه يعني لا يجوز ان يقال مثلا اللهم صل على ابي بكر بل يقال صل على محمد وعلى
آله واصحابه على طريق الاتباع فانه يجوز لان فيه تعظيم النبي صلى الله عليه وسلم ايضا فان قلت الصلوة
من الله تعالى بمعنى الرحمة والدعاء جائز لكل مسلم فلم تجز الصلوة على غير النبي صلى الله عليه وسلم من الامة
استقلالا قلت لان امثال هذه من توقيفية لم ينقل من السلف استعمالها في غيره كما يقال قال
تعالى عز وجل وان كان صلى الله عليه وسلم عزيزا جليلا عند الله تعالى فان قلت قوله صلى الله عليه وسلم
اللهم صل على آل ابي اوفى يدل على جواز استعمالها في غيره قلنا انه مما خص به النبي صلى الله عليه وسلم بدليل ان
السلف رحمهم الله لم يستعملوها مطلقا والسلام كالصلوة فلا يقال قال ابو بكر عليه السلام بل يقال رضي الله
هذا ما ذكر في شرح المصابيح والمشارق وغنية الفتاوى وذكر الامام اليافعي رح في تاريخه انه قد اختلف
العلماء رحمهم الله تعالى في انه هل يقال لغير الانبياء عليهم السلام عليه السلام فجوزه بعضهم ومنع الاكثرون رحمه
وقالوا حكمه حكم الصلوة قال والذي اراه انه يفرق بينه وبين الصلوة وبين الترضي فالصلوة
مخصوصة على المذهب الاصح بالانبياء والملائكة والترضي مخصوص بالصحابة والاولياء والعلماء
رضوان الله تعالى عليهم اجمعين لغتضى الادب والترحم لمن دونهم والعفو للمؤمنين والسلام مرتبة
بين مرتبة الصلوة والترضي فيحسن ان يكون لمن منزلته بين منزلتين اعني يقال لمن اختلف في
نبوتهم كلقمان وخضر وذي القرنين عليه السلام دون لمن دونهم انتهى كلام اليافعي رح هذا وقال
الراغب الاصفهاني رح في المحاضرات نقلا عن الامام الشاذلي رح انه قال اضطجعت في المسجد الاقصى
فرأيت في المنام قد نصب تخت خارج الاقصى في وسط الحرم فدخل خلق كثير افواجا افواجا فقلت
ما هذا الجمع فقالوا جميع الانبياء والرسل قد حضروا ليشفعوا لحسين الحلاج عند محمد صلى الله عليه وسلم
لاساءة ادب وقعت منه فنظرت الى التخت فاذا نبينا محمد صلى الله عليه وسلم جالس عليه بانفراده وجميع
الانبياء عليهم السلام على الارض جالسون مثل ابرهيم وموسى وعيسى ونوح عم فوقفت انظر واسمع
كلامهم فخاطب موسى عم لنبينا صلى الله عليه وسلم وقال له انك قد قلت علماء امتي كانبياء بني اسرائيل فارنا منهم

واحدا فقال صلى الله عليه وسلم هذا اشارة الى الامام الغزالي وانه سأله موسى عليه السلام سؤالا فاجابه بعشرة
اجوبة فاعترض عليه السلام بان الجواب ينبغي ان يطابق السؤال والسؤال واحد والجواب عشرة فقال الغزالي
رضي الله تعالى عنه هذا الاعتراض وارد عليك ايضا حين سئلت وما تلك بيمينك كان الجواب عصاي
فعددت لها اوصاف كثيرة قال فبينما انا متفكر في جلالة قدر محمد صلى الله عليه وسلم وكونه جالسا على
التخت بالغزالي والخليل والكليم والروح وهم جالسون على الارض اذ رفسني اي ضربني شخص برجله
رفسة مزعجة فانتبهت فاذا بقيم يشعل قناديل الاقصى فقال لا تعجب فان الكل خلقوا من نوره صلعم
فخررت مغشيا فلما اقاموا الصلوة افقت وطلبت القيم فلم اجده الى يومي هذا من هذا قال
وانسب الى ذاته ما شئت من شرف وانسب الى قدره ما شئت من عظم ويدخل في الصلوة عليه اهل
بيته بالنصب معمول يدخل واصحابه وازواجه رضوان الله عليهم اجمعين لقوله صلعم اذا صليتم علي فعموا
عن ابي حميد الساعدي رضي الله عنه انه قال قالوا يا رسول الله كيف نصلي عليك قال قولوا اللهم صل على محمد
وازواجه وذريته وبارك على محمد وازواجه وذريته كما باركت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد
ولا يذكره اي النبي صلعم عند العطاس بضم العين اسم من العطسة كذا في مختار الصحاح وذلك لقوله صلى الله عليه
اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله وليقل له يهديكم الله ويصلح بالكم اي حالكم على ما فسر في بعض شروح الحديث والابعد
ان يراد البال القلب ايضا وقد يقال انما لا يذكره لان العطاس سبب لخفة الدماغ واستفراغ
الفضلات منه وصفاء الروح النفساني وتقوية الحواس ففيه ترويح للعاطس وهو نعمة من الله تعالى عظيمة العطاس
ولهذا استحب الحمد عقيبه فهذا موضع الحمد لله والشكر على نعمة الله تعالى دون موضع الصلوة على النبي صلعم
ولا يذكره ايضا عند ذبح الذبيحة حتى لو قال بسم الله وصلى الله على محمد يكره ولو قال بسم الله ومحمد
رسول الله بالخفض لا يحل وبالرفع يحل ولكن الاولى ان لا يفعل لانعدام تجريد التسمية كذا في
شرح النقاية ولا يذكره صلى الله عليه وسلم عند التعجب ايضا ولم اصادف وجهه في الكتب المعتبرة فلعله
وصلت الينا وقد وقع في تعليقات بعض الكتب المصححة انه انما لا يذكر النبي صلى الله عليه وسلم عند هذه
المواطن الثلثة لاختصاص كل منها باذكار مخصوصة اما في العطاس الحمد لله واما في الذبيحة بسم الله
وقال النبي صلعم موضعان لا اذكر فيهما عند العطاس وعند الذبيحة واما الثالث اعني التعجب
فيقول عنده سبحان الله وسره انه اذا رأى شيئا عجيبا يعجز عن دركه وجهه ينزه الله تعالى عن

ذلك

ذلك العجز ويحكم ضمنا بانه لا يعلمه الا الله تعالى فظهر وجه اختصاصه بذكر الله تعالى هذا ما ذكر في الحواشي
وفيه ما لا يخفى **فصل في سنن الاستغفار** ومن سنن الاسلام الاستغفار
على الدوام عن ابي ذر رضي الله تعالى عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من بني آدم الا وله
صحيفتان يكتب فيها عمله بالنهار وصحيفة يكتب فيها عمله بالليل ثم تطوى الصحيفتان فان كان فيهما استغفار
ولو لذنب واحد تلألأتا نورا وان لم يكن فيهما الاستغفار طويتا سوداوين مظلمتين وقال صلعم
من لم يستغفر الله تعالى في كل يوم مرتين فقد ظلم نفسه اي صباحا ومساء كذا في الخالصة فانه
اي الاستغفار الدائم يجعل الكبيرة صغيرة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لا صغيرة مع الاصرار ولا كبيرة
مع الاستغفار ذكره في الخالصة وقال صلعم ما اصر من استغفر وان عاد في اليوم سبعين مرة
قال في القواعد قد يجعل الاصرار على الصغيرة بمثابة ارتكاب الكبيرة فقال لا صغيرة مع الاصرار اذ
مع الاصرار عليها تصير كبيرة واذا تكررت الصغيرة تكررا يشعر بقلة مبالاته ردت شهادته وردت
روايته لذلك ايضا وكذلك اذا اجتمعت صغائر مختلفة الانواع حيث يشعر الكبائر انتهى وانه
يخرج عن الكروب جمع كرب بمعنى الكربة وهي الغم الذي يأخذ بالنفس يقول منه كربه الغم اذا اشتد
عليه وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنه انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لزم الاستغفار جعل الله لكل
ضيق مخرجا ومن كل هم فرجا ورزقه من حيث لا يحتسب اي من حيث لا يرجو ولا يخطر بباله ومثراة
بفتح الميم مفعلة من الثروة وهي كثرة العدد في الصحاح يقال هذا مثراة للمال اي مكثرة له بل هو مكثرة
للاولاد ايضا قال في الكشاف في تفسير قوله تعالى فقلت استغفروا ربكم انه كان غفارا يرسل السماء
عليكم مدرارا ويمددكم باموال وبنين ويجعل لكم انهارا وعن الحسن رحمه الله تعالى ان رجلا شكا اليه الجدب
اي القحط فقال استغفر الله وشكا اليه آخر الفقر وآخر قلة النسل وآخر قلة ريع ارضه اي قلة نمائها
وزيادتها فامرهم كلهم بالاستغفار فقال الحسن رضي الله تعالى عنه في جوابه هذه الآية وذكر في رسالة
الذوقية انه سأل رجل عن بعض الاصحاب رضوان الله تعالى عليهم اجمعين وقال اني رجل ذو مال ولا ولد لي
علمني شيئا لعل الله تعالى يرزقني ولدا فقال عليك بالاستغفار وكان هذا السائل يكثر بالاستغفار
حتى ربما استغفر في يوم واحد سبعمائة مرة فولد له عشرة بنين وكان النبي صلعم يستغفر
في اليوم والليلة مائة مرة وقال حذيفة رضي الله عنه كان في لساني ذرب اي فحش على اهلي فاتيت

رسول الله صلعم فقال ابن انت عن الاستغفار يا حذيفة اني لاستغفر الله كل يوم مائة مرة وخيار

امتي الذين اذا احسنوا استبشروا واذا اساؤا استغفروا وتقدم التوبة على الاستغفار

لكون التوبة على الاستغفار وهي الرجوع عما كان مذموما في الشرع الى ما هو محمود في الدين مقدما في

نفسه على الاستغفار لكونه عبارة عن طلب المغفرة بعد رؤية قبح المعصية والاعراض عنها ولان الاستغفار

بعد التوبة اقرب الى القبول من الاستغفار كما لا يخفى قال ربيع بن خثيم رضي الله عنه لا يقولن احدكم استغفر الله

بغير الندم والثبات عليه لانه يكون ذنبا وكذبا ولكن ليقل اللهم اغفر لي وتب علي كذا في خالصة الحقايق وسود

بالدال المهملة يعني ينبغي ان يتخذ الاستغفار عادة في جميع اموره واطواره اي حالاته وكتابة

سيد الاستغفار يعني استغفر الله العظيم الذي لا اله الا هو قوله الحي القيوم يروى منصوبا على انه

صفة لله ومرفوعا بدلا او بيانا لقوله هو واتوب اليه واسأله التوبة والمغفرة روي عن النبي صلعم

ان من قال هكذا اي قال سيد الاستغفار المذكور غفر له وان كان فر من الزحف اي من الحرب

مع الكفار حين لا يجوز الفرار بان لا يزيد الكفار على الضعف للمسلمين فان الفرار حينئذ من الكبائر وهذا

الحديث يدل على ان الكبائر تغفر بالتوبة والاستغفار كما هو مذهبنا كذا في التنوير والبخاري عن شداد

بن اوس رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلعم سيد الاستغفار ان يقول العبد اللهم انت ربي لا اله الا انت

خلقتني وانا عبدك وانا على عهدك ووعدك ما استطعت اعوذ بك من شر ما صنعت ابوء لك بنعمتك علي

وابوء بذنبي فاغفر لي فانه لا يغفر الذنوب الا انت قال من قالها في النهار موقنا بها فمات من يومه

قبل ان يمسي فهو من اهل الجنة ومن قالها من الليل وهو موقن بها فمات قبل ان يصبح فهو من اهل الجنة

ذكره في المصابيح وغيره قوله ابوء على وزن اقول بهمز الآخر يعني اعترف واقر والله اعلم واحكم

فصل في سنن الدعاء

ومن سنن دين الاسلام الدعاء قال النبي عم الدعاء هو العبادة

وقال الثوري الدعاء على حق اليقين عبادة واعلم انهم اختلفوا في ان الافضل هو الدعاء ام السكوت

والرضاء فقيل الدعاء افضل لانه عبادة في نفسه فان لم يستجب اقام العبد بالعبادة وقال صلى الله عليه وسلم ليس

شيء اكرم على الله تعالى من الدعاء وقيل السكوت والجمود تحت جريان الحكم اتم رضاء بما سبق من اختيار الحق

وارادته وقال قوم رحمهم الله تعالى يجب ان يكون العبد دعاء بلسانه صاحب رضى بقلبه ليجمع بين الامرين

قال الامام القشيري رضي الله تعالى عنه الاولى ان يقال ان الاوقات مختلفة ففي وقت وجد في قلبه اشارة الى

الدعاء

وقيل شرائط الدعاء اربع حفظ القلب عن وساوس الشيطان ٣ ٧ وعن الافكار الفاسدة وحفظ اللسان عن الغيبة والكذب والنميمة وكثرة الكلام فيما لا يعنيه وحفظ العين الى ما لا يحل وحفظ البطن عن الحرام والشبهة

75

الدعاء فهو وقته فالدعاء فيه اولى ان وجد فيه اشارة الى السكوت فهو وقته فالسكوت فيه

اولى كذا في حدايق الحقايق فانه اي الدعاء مخ العبادة اي خالصها وسلاح المؤمن قال ابن عباس رضي

الله عنه عن النبي صلعم الا ادلكم على ما ينجيكم من عدوكم ويدر لكم ارزاقكم تدعون الله تعالى في ليلكم ونهاركم

فان الدعاء سلاح المؤمن وعن سلمان رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يرد القضاء الا الدعاء

وعن عائشة رضي الله تعالى عنها عن النبي صلعم الدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل وان البلاء لينزل فيلقاه

الدعاء فيعتلجان الى يوم القيمة اي يتصارعان ويتدافعان قوله ينفع مما نزل اي يهونه ويسهل ذلك

له الصبر قوله ومما لم ينزل يعني لكن يبدل له اما رأى انه نزول بالدعاء كذا في التنوير وقال الامام في الاحياء

ان قيل ما فائدة الدعاء والقضاء لا مرد له نقال ان من جملة القضاء كون الدعاء سببا لرد البلاء و

استجلاب الرحمة وصار كالترس فانه لما كان لرد السهم لم يكن جملة مناقضا للاعتراف بالقضاء فكذلك

الدعاء نقدر الله تعالى الامام وقد يسبه انتهى نور السماء والارض وعماد الدين هكذا ورد في

الحديث رواه ابو هريرة رضي الله تعالى عنه وللدعاء سنن وآداب منها طيب يكسر اطعاء اللقمة

التي اكلها قال النبي صلى الله عليه وسلم حين سأل سعد بن وقاص رضي الله تعالى عنه عن عدم استجابة دعائه

يا سعد اجتنب الحرام فان كل بطن دخل فيه لقمة من الحرام لا يستجاب دعاؤه اربعين يوما ونعم ما قيل

الدعاء مفتاح الحاجة واسنان المفتاح لقم الحلال وطيب الكسوة التي كسا الداعي قيل الحلال

ما لا خطر فيه والطيب ما لا حذر وقيل الحلال ما لا يقول العلماء انه لا يحل والطيب ما لا يقول الحكماء انه يعل

وقيل الحلال ما افتاك المفتي انه حلال والطيب ما افتاك قلبك انه ليس فيه جناح كذا في شرح النقاية

وحكي انه قيل لعلي بن منصور ربنا ما بالنا ندعوه فلا يجيبنا فقال اجابة الدعاء يحتاج الى طهارة الدعاء

يعني الى مأكول ومشروب وملبوس طيبات وحكي انه قيل لعالم رحمه الله تعالى كيف اصنع حتى استجيب

دعائي فقال له عليك ان تاكل لقمة طيبة وان تلبس لباسا طيبا ثم ادع الله تعالى بعد ذلك حتى ترى

الاجابة فسأل عنه اين هذا في هذا الزمان فقال له اخرج الثياب واشرع الى الماء الطاهر واشرب منه

شربة فان ذلك الماء يكفي لك ملبوسا ومأكولا طيبا ثم اسأل ما تريد ففعل ما امر فاتم الله تعالى مرامه كذا

في الخالصة والا رد عليه دعاؤه ومنها احضار القلب والايقان بالاجابة عن ابن عباس رضي الله

عن النبي صلعم ادعوا الله انتم موقنون بالاجابة واعلموا ان الله تعالى لا يستجيب دعاء عن قلب غافل لاه

يا مغيث اغثني
يا مغيث اغثني
يا مغيث اغثني

اي معرض عتاب انه نعلم منه ان وثوق الداعي بالاجابة من جملة شرايطها فينبغي ان يكون كل داع موقنا
بها لان رد الدعاء اما لعجز المدعو عن اجابته او لعدم كرم المدعو او لعدم علم المدعو بدعاء الداعي
فاذا علم الداعي بانتفاء هذه الامور فلا بد ان يكون موقنا في اجابة عين المدعو به او بعوضه اما
في الدنيا واما في الآخرة روي عن الحسن رحمه الله تعالى انه دخل على ابي عثمان النهدي رح للعيادة فقال يا ابا
عثمان ادع الله تعالى بدعوات فقد بلغك في دعاء المريض ما قيل فيه فقال فحمد الله تعالى واثنى عليه وتلا آية
من كتاب الله تعالى وصلى على النبي عم ثم رفع يديه ورفعنا ايدينا فدعا فلما وضعنا ايدينا قال ابشروا فوالله
لقد استجاب لكم فقال له الحسن رح اتحلف على الله تعالى قال نعم يا حسن لو حدثتني لجربت صدقتك
فكيف لا اصدقه وانه يقول ادعوني استجب لكم فلما خرجوا قال الحسن رح انه لا افقه مني كذا في تنبيه
الغافلين ومنها تجديد التوبة عن الخطايا والآثام ليتطهر باطنه عن الاثم كتطهر ظاهره عن
الدنس فيكون اقبل الى القبول ولا يتعجل في طلب المسؤول بان يقول دعوت فلم ار يستجاب لي
هكذا فسره النبي عم حيث قال يستجاب للعبد ما لم يدع باثم ولا قطيعة رحم وما لم يستعجل فقيل يا رسول
الله ما الاستعجال ولا يستبطئ الاجابة ولا يمل بفتح الياء والميم من الملالة اي لا يمل من الدعاء فيدعه
فان من يمل الدعاء لا يقبل دعاؤه وايضا ينبغي ان يعلم ان الله تعالى اخفى كثيرا من الاشياء لحكمة
ومصلحة فيه فانه قد اخفى رضاه في الطاعات حتى يرغبوا الى كلها من الفرايض والنوافل واخفى غضبه
في المعاصي ليحترزوا عن كلها من الكباير والصغاير واخفى وليه بين الناس حتى يعظموا الكل واخفى
الاسم الاعظم ليعظموا كل الاسماء واخفى الصلوة الوسطى ليحافظوا كل الصلوة واخفى قبول التوبة
ليواظبوا على جميع اقسام التوبة في كل الاوقات على سبيل التكرار واخفى وقت الموت ليخافوا عنه
في كل وقت واخفى ليلة القدر ليعظموا جميع الليالي بالقيام فكذا قد اخفى الاجابة في الدعاء ليبالغوا
في كل الدعوات وايضا فان من العباد من يسمع الله تعالى اي يقبل تضرعه فقال اسمع دعاءه اي احبه
ويؤخر اعطاء سؤاله وفي بعض النسخ سؤاله بسكون الهمزة وهو بمعناه الا انه قال الله تعالى
قد اوتيت سؤلك يا موسى وهذا التاخير اما لانه لم يات وقته المقدر بعد لان لكل شيء وقتا
مقدرا في الازل واما لان الله تعالى يحب الالحاح والمبالغة في الدعاء فيؤخر ليلح ويبالغ فيه
والى غير ذلك مما علمه الله تعالى وقد يكون بحيث لم يقدر في الازل قبول دعائه فيعطي ثوابا في

ولا يمل

الآخرة

الآخرة كذا في التنوير وذكر في الترغيب انه قال صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يدعو بدعوة ليس فيها
اثم ولا قطيعة رحم الا اعطاه الله تعالى بها احدى ثلث اما ان يعجل له دعوته واما ان يؤخرها له
في الآخرة واما ان يصرف عنه من السوء مثلها وفي لفظ آخر واما ان يكفر عنه من ذنوبه بقدر ما
دعا وعن يزيد الرقاشي رضي الله تعالى عنه قال اذا كان يوم القيمة عرض الله تعالى كل دعوة دعاها
في الدنيا فلم يجب بها فيقول له دعوتني يوم كذا فامسكت عليك دعوتك فهذا الثواب مكان
ذلك الدعاء فلا يزال يعطي العبد من الثواب حتى يتمنى ان لم يكن له اجابة في دعاء قط كذا في تنبيه
الغافلين ولا يحجر ربه تعالى في الاجابة فيقول اعطني كذا ان شئت او اغفر لي ان شئت لان لفظ
ان شئت اذا قلته لاحد كان معناه اني جعلت الخيرة اليك على معنى انه لم يكن قبل قولك ان شئت
مختارا فاذا قلت ان شئت جعلته مخيرا وهذا المعنى لا يجوز في حق الله تعالى اذ لا حكم لاحد عليه فانه فعال
لما يشاء ويحكم ما يريد ويواظب على الدعاء ويواليه مرة بعد اخرى الى سبع مرات قالوا هو افضل لما ذكر في
الحديث ان الله تعالى يحب الملحين في الدعوات فان ارتفاع الاصوات في بيوت العباد بحسن
النيات وصفاء الطويات يحل ما عقدته الافلاك الدايرات قال الله تعالى اذ نادى ربه والنداء
الدعاء بقرينة قوله تعالى فاستجبنا له ويكثر من الدعاء اكثارا في حالة النعمة بكسر النون وسكون
العين والرخاء بفتح الراء والخاء المعجمة ضد الشدة لينال اي ليصل نجاح بالجيم بعد النون
بمعنى الظفر الدعاء في حال البلاء فان من دعا في الرخاء صار من حزب الله تعالى ومن ذوي
العظماء دعاؤهم ان ينصر وادخرهم عند الشدايد قال النبي صلى الله عليه وسلم من سره ان يستجيب الله تعالى
له عند الشدايد فليكثر الدعاء في الرخاء روي انه كان الاستاذ ابو سهل يذهب فاستقبله جماعة
والتمسوا منه الدعاء فقال لهم ما اصابكم قالوا ان الامير بهرام شهر يامره الى جرجان والآن
قدم بابا ثانيا فان فعل بنا ما فعل بنا الامير فنزل الاستاذ من مركبه وصلى ركعتين ودعا فقالوا
وقالوا يا استاذ قد لحقنا ما وكان مع الاستاذ رجل من خواصه فقال يا استاذ انا منذ
ثلثين سنة ادور حوالك واخدمك حاجة ان تعلمني الركعتين اللتين صليتهما والدعاء الذي
دعوت اذ صليت وادعو متى احتجت اليه فقال الاستاذ هذه الاجابة ليست لركعتي الوقت
بل هي صلوة ثلثين سنة ودعاؤها وحفظ نفسي من اللقمة الحرام ذكره في رونق المجالس

وعن عبد الله بن عباس رضي الله تعالى عنه قال كنت راكبا خلف النبي صلعم يوما فقال يا غلام احفظ الله
تعالى في الخلوات يحفظك في الفلوات وعن الحجاج رحمه الله تعالى انه حبس رجلا فقال له سجان فلما
دخل السجن صلى ركعتين ثم قال اخرجني الساعة فما لبث ساعة الا والباب فرج فاخرج الى الحجاج
فلما راه قال انطلق فقال باذنك كلم اهل السجن بكلمة قال اذهب وكلمهم فدخل عليهم وقال
يا اهل السجن اذكروا الله تعالى في الرخاء يذكركم في الضراء وحكي عن بعض الفقراء انه قال بينا انا في فلاة
من الارض اذا برجل بيده شجرة بشوكة ويأكل منها رطبا فسلمت عليه فقال وعليك السلام تقدم فكل
فتقدمت الى الشجرة وكلما اخذت رطبا عاد شوكا فتبسم الرجل فقال هيهات • لو اطعته
في الخلوات • اطعمك الرطب في الفلوات • ويقدم على الدعاء الحمد لله تعالى والثناء عليه ثم الصلوة على
رسوله محمد صلى الله عليه وسلم ثم يرفع يديه ويدعو بما شاء عن فضالة بن عبيد رضي الله تعالى عنه
بينا رسول الله صلعم قاعدا اذ دخل رجل فصلى فقال اللهم اغفر لي وارحمني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
عجلت ايها المصلي اذا صليت فقعدت فاحمد الله تعالى بما هو اهله وصل علي ثم ادعه قال ثم صلى رجل اخر
بعد ذلك فحمد الله تعالى وصلى على النبي صلعم فقال النبي صلعم ايها المصلي ادع تجب ذكره في الترغيب وغيره
وعن سلمة بن الاكوع رضي الله عنه قال ما سمعت رسول الله صلعم يستفتح الدعاء الا استفتحه وقال
سبحان ربي العلي الاعلى الوهاب ويعترف بالظلم على نفسه ثم يخلص التوبة عنه اي عن الظلم ويعم بالدعاء
جميع اهل الاسلام ويستغرق بدعائه وسؤاله جميع مطالبه وآماله ويعظم بالتشديد الرغبة في
في حاجته يعني يسأل الشيء برغبة كاملة بحيث لا يشوبه فتور بناء على ان ما يسأله شيء عظيم بعيد الحصول
في زعمه فان الله تعالى لا يتعاظمه شيء يعطيه اي لا يكبر ولا يعسر عليه اعطاء شيء بل جميع الكائنات
بالنسبة اليه هكذا شيء يسير عنده في الصحاح يقال تعاظم ذلك الامر عليه اذا كبر وعسر عليه ويجتنب السجع في الدعاء
وغرائب السؤال والاعتداء اي التجاوز من المشروع والمسنون فيه فان كل ذلك منهي بحديث
الرسول صلعم لان الداعي متضرع والتكلف في هذه الاشياء ينافيه نحو ان يقول اللهم قصرا كذا في الجنة
كما روي عن عبد الله بن المغفل رضي الله عنه انه سمع ابنه يقول حين بلغه ان عن يمين الجنة قصرا ابيض
اللهم اني اسالك القصر الابيض عن يمين الجنة فقال اي بني سل الله الجنة وتعوذ به من النار فاني
سمعت رسول الله صلعم يقول سيكون في هذه الامة قوم يعتدون في الطهور والدعاء قال في شرح المصابيح

المستغني

المسمى بالتنوير اما الاعتداء في الطهور فهو ان يزيد على الوضوء الشرعي والسنة المأثورة
بان يزيد في غسل الاعضاء على ثلاث واما في الدعاء فبان يسأل بما لا حاجة اليه وان يطلب
ما لا يبلغه عملا وحالا متجاوزا عن حد الادب كما فعل ابن عبد الله بن المغفل حيث سأل منازل الانبياء
وان يسأل موضعا معينا من الجنة كما فعل ذلك ايضا اذ ربما يكون ذلك الموضع مقدرا لشخص
معين غير ذلك السائل انتهى ويدعو الله تعالى بما يلهم على صيغة المجهول مضارع الهم من الخير ولا يستظهر
صورة الدعاء من استظهار الشيء حفظه وقراءه عن ظهر قلبه فيدعو به من غير رقة قلبه واستكانة اي
ومن غير خضوع في بدنه ويجتنب التمني في الدعاء وينبغي ان يسأل التوفيق للطاعات والمجاهدات
حتى يحصل له القربة عند الله تعالى ولا يطلب القربة بدون الطاعات لانه تمني محض لا طائل تحته ويلبي
هذا بقوله وهو ان يسأل من الله تعالى ما فوض اليه سلوك طريقه اي يسأله من غير سلوك
الى طريقه ولا مباشرة الى اسبابه وخلاصته انه لا يسأل بلا مباشرة الاسباب وعن بعضهم قال
لا ينفع سبعة بلا سبعة الخوف بلا حذر والرجاء بلا طلب والنية بلا قصد والاستغفار بلا ندم
والعلانية بلا سريرة والذكر بلا اخلاص والدعاء بلا جهد ذكره في التنبيه وقال النبي صلى الله عليه وسلم
الداعي بلا عمل كالرامي بلا وتر ذكره في الخلاصة ويتوضأ او يغتسل حين يدعو الله تعالى لمهم امره عن
عبد الله بن ابي اوفى رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان له حاجة الى الله
تعالى او الى احد من بني ادم فليتوضأ فليحسن الوضوء ثم ليصل ركعتين ثم ليثن على الله تعالى وليصل
على النبي صلعم ثم ليقل لا اله الا الله الحليم الكريم سبحان الله رب العرش العظيم والحمد لله رب العالمين
اسالك موجبات رحمتك وعزائم مغفرتك والغنيمة من كل بر والسلامة من كل اثم لا تدع لي ذنبا الا
غفرته ولا هما الا فرجته ولا حاجة هي لك رضى الا قضيتها يا ارحم الراحمين قوله موجبات بكسر الجيم
اراد بها الاقوال والاحوال والصفات التي يحصل رحمته بسببها وقوله عزائم مغفرتك جمع عزيمة
وهي اللام الواجب اي اسالك اعمالا وخصالا تتعزم وتتأكد لي بها مغفرتك وقوله من كل بر بكسر
الباء اي اسالك ان تعطيني نصيبا تاما كالغنيمة من كل خير يكون بها رضاؤك كذا في شرح المصابيح
ويستقبل القبلة ويبدأ بالدعاء لنفسه ثم لوالديه وللمؤمنين والمؤمنات ولا يترك الدعاء
للوالدين فانه مما يورث الفقر ذكره في تعليم المتعلم ويرفع يديه الى المنكبين بحيث يبدو بياض ابطيه

يورث الفقر

وتحول بطن كفيه مما يلي وجهه اشارة الى انك انت الله الذي يداك مبسوطان تجود على سائلك فجد
علينا برحمتك وتعطف علينا بفضلك ولا يظهر ظهر كفيه لانه اشارة الى الدفع كما فعل بالاستسقاء
اشارة الى دفع القحط وحين دعى بدفع الغرق والهدم ونزول العذاب ونحوها ويجثوا اي يقعد على
ركبتيه ويسال ما يدعو به ثلاثا لما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا دعا دعا ثلاثا واذا
سال ثلاثا وكما سبق من قوله يواليه الى السبع فهو على احد الوجهين اما الرواية اخرى فقد وقف عليها
المصنف واما لان المراد بسبع مرات في سبعة اوقات وهو الاظهر وهذا كما في قوله صلى الله عليه
وسلم لانس رضي الله عنه اذا هممت بامر فاستخر ربك سبع مرات ويضم يديه الى صدره في الدعاء
كاستطعام مسكين ويتوسل الى الله تعالى بانبيائه والصالحين من عباده كذا في الحصن الحصين للشيخ الجزري رحمه
ويخفض صوته بالدعاء ويكون على الادب والخشوع مع التمكن والخضوع ولا يرفع بصره الى
السماء ويمسح بهما اي بيديه وجهه بعد الفراغ من الدعاء لما قال النبي صلعم فاذا فرغتم فامسحوا
بها وجوهكم وفيه تيمن وتفال كانه يشير الى ان كفيه كانتا مليئتين من البركات السماوية فهو يفيض
منهما الى وجهه الذي هو اولى الاعضاء بالكرامة قال صلى الله عليه وسلم ان ربكم حي كريم يستحيي
من عبده اذا رفع يديه اليه ان يردهما صفرا اي خاليا محضا فلا بد للداعي ان يضم في قلبه صدق
رسول الله صلعم لكن ينبغي ان يتنبه ان الحديث لا يوجب القطع بان دعوته مستجابة بل بعدم رده
بغير شيء من قضاء حاجته او ثواب وذكر في مجمع الفتاوى انه يقول في آخر الدعوات سبحان ربنا
رب العزة عما يصفون او يقول سبحان ربك رب العزة عما يصفون الى آخره قال والمختار
هو الاول لان قصده هو الثناء دون التلاوة وهو اليق بالثناء ويؤمن الداعي على دعائه
كالمستمع فان آمين الداعي والمستمع اي قولهما آمين من آداب الدعاء وروي عن النبي صلى الله عليه
انه قال ما حسدكم النصارى في شيء كحسدهم في آمين يعني انهم يعرفون ما فيه من الفضيلة وقال كعب
الاحبار آمين خاتم رب العالمين يختم به دعاء عبده المؤمن وقال مقاتل رضي الله تعالى عنه
هو قوة للدعاء واستنزال للرحمة كذا في تفسير الامام ابي الليث رحمه الله ويحمد الله تعالى اذا احس بـ
الاجابة روي انه قال ما يمنع احدكم اذا عرف الاجابة من نفسه فشفي من مرض او قدم من سفر يقول
الحمد لله الذي بعزته وجلاله تتم الصالحات ذكره صاحب الحصن رحمه الله تعالى ويحمد الله تعالى اذا ابطات

الاجابة

78

الاجابة ويقول الحمد لله على كل حال ويختار الداعي للدعاء افضل الاوقات وان تمّ قوله وقت النداء
بالنصب بدل من افضل ولعل المراد به الاذان الاول عند اول وقت الظهر من يوم الجمعة يعرفه من تتبع
الروايات في هذا الباب وقد يقال المراد به الاذان الثاني يوم الجمعة فانه هي الساعة المرجوة عند
البعض وآخر ساعة اي قبيل الغروب من يوم الجمعة فانه هي الساعة المرجوة عند البعض الآخر وعند
الاذان الاخير الذي يؤذن به المؤذن حين جلس الخطيب على المنبر وبين الاذانين اي بين الاذان
والاقامة وعند اقامة الصلوة فانه مجرب لمن نزل به كرب كذا في الحصن وما بين الظهر والعصر من
يوم الاربعاء ووقت الزوال من كل يوم وجوف الليل الاخير بالنصب صفة جوف وعبارة الحصن هكذا
وجوف الليل نصفه وثلثه الآخر والسحر بفتحتين قبيل الصبح وليلة الجمعة ويومها واول ليلة من رجب
وليلة النصف من شعبان يعني ليلة البراة وليلة القدر من شهر رمضان ويوم عرفة وليلتي العيدين
ولا يخلي يوما وليلة من دعوة اي من دعاء ويغتنم الدعاء عند الافطار اي عند افطار الصوم فرضا
كان او نفلا وعند رقة القلب فانها رحمة من الله يوم روي انه قرا ابي بن كعب رضي الله تعالى عنه عند رسول
صلى الله عليه وسلم فرقوا فقال رسول الله صلعم اغتنموا الدعاء عند الرقة فانها رحمة وعند السقط بجلال الله تعالى
وكبريائه وفي المرض وعن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلعم اذا دخلت على المريض
فمره فليدع لك فان دعاءه كدعاء الملائكة ذكره في الاذكار وحال الغيبة عن الاهل والوطن
وادبار الصلوة المكتوبات وعند ختم القران وبعد قراءة سورة الاخلاص وفي جماعة من المسلمين
يبلغون مائة قال في الحصن وفي السجود وعقيب تلاوة القران مطلقا والحضور عند الميت وصياح
الديكة وفي مجالس الذكر وعند تغميض الميت وعند قول الامام ولا الضالين وبين الجلالتين في سورة
الانعام قيل حفظنا ذلك مجربا من غير واحد من اهل العلم ويتحرى للدعاء افضل البقاع وعند التقاء الصف اي نزول الغيث
في سبيل الله تعالى وعند نزول الغيث رواه الامام الشافعي رحمه الله وحفظت عن غير واحد طلب الاجابة عنده
وعند اقامة الصلوة ولا يخفى عليك انه ينبغي ان يتقدم هذا اعني قوله وعند نزول الغيث على قوله ويتحرى
لينخرط ذكره في سلك ذكر باقي الاوقات الشريفة وعند رؤية البيت اي الكعبة شرفها الله تعالى
وما بين الباب والمقام وبين الركن والمقام ويختار من المطالب اهمها من العفو اي من الذنوب
والتقصيرات والمعافاة وهي ان يعافيك الله تعالى من الناس ويعافيهم منك والعافية وذكروا فيها

اقوالاً قال الشبلي رحمه الله العافية سلامة الدين من البدعة والعمل من الآفة والنفس من الشهوة
والقلب من المنية وقيل هي الاستقامة على الدين ومصاحبة الصالحين وزيادة الطاعات على تمام
الساعات هي قرار القلب مع الله تعالى لحظة وقيل هي نفس بلا بلاء وصاحب بلا جفاء ورزق بلا عناء وعمل
بلا رياء وقال بعض اهل المعرفة رحمهم الله وغيره قال العافية ان لا يكلك الله تعالى الى غيره وسئل حكيم
ما العافية عندكم قال دين قديم وقلب سليم وبدن سقيم والتوكل على الرب الكريم وحكي انه سئل
ابو بكر الوراق عن ما العافية فقال ان يختم العبد بالشهادة ثم يبعث في زمرة اهل الولاية ثم يمر
جسر جهنم بالسلامة ثم يدخل الجنة فذلك العافية وعن بعض اهل المعرفة رحمه الله هي عشر خصال
خمس في الدنيا اي العلم والعمل والاخلاص والشكر والرضاء بالقضاء وخمس في الآخرة بياض
الوجه ورجحان الميزان بالحسنات والجواز على الصراط والنجاة من النيران والدخول في الجنان روي
عن النبي عم انه قال سل ربك العفو والعافية في الدين والدنيا والآخرة فاذا اعطيتهما فقد افلحت
قاله لرجل جاء حين قال يا رسول الله اي الدعاء افضل وقال صلعم سلوا الله العافية فان احدا لم يعط بعد
اليقين خيرا من العافية كلاهما من الخالصة واليقين وهو رؤية العيان بنور الايمان والرحمة
من الله تعالى ويختار الجوامع من الدعاء على ما روي عن عائشة رضي الله عنها انه كان رسول الله
صلعم يستحب الجوامع من الدعاء ويدع ما سوى ذلك المراد بالجوامع ما كان لفظه قليلا ومعناه كثيرا
بجمع عافية خير الدنيا والآخرة نحو قوله تعالى ربنا آتنا اي اعطنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة
وقنا عذاب النار اي احفظنا عنه روي عن انس رضي الله عنه انه قال كان اكثر دعاء النبي صلعم
وانما اكثر دعاءه بهذه الكلمات لكونها جامعة للخيرات كلها لان تنوين حسنة للتنكير فكانه قيل كل حالة
حسنة في الدنيا والآخرة كذا في شرح المشارق ونحو قوله صلعم اللهم اعطني كل خير واعذني من
كل شر ذكره صاحب الترغيب روي عن عبد الله بن بريدة ان النبي صلى الله عليه سلم سمع رجلا يقول اللهم اني
اسالك باني اشهد انك انت الله لا اله الا انت الاحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا
احد فقال له لقد سالت الله تعالى بالاسم الذي اذا سئل به اعطى واذا دعي به اجاب وعن معاذ بن جبل
كما سئل وعن ابي امامة رضي الله عنه انه قال النبي عم ان لله تعالى ملكا موكلا بمن يقول يا ارحم الراحمين
فمن قالها ثلاثا قال الملك ان ارحم الراحمين قد اقبل عليك فسل وعن عائشة رضي الله عنها انه قال

من المنية اي من الامنية ع

لرجل جاء حين دعاه

ادعية

رضه انه سمع النبي عم رجلا يقول يا ذا الجلال والاكرام قال قد استجيب لك

النبي

النبي صلى الله عليه سلم اذا قال العبد يا رب يا رب قال الله تعالى لبيك عبدي سل تعط وعن ابي الدرداء
وابن عباس رضي الله عنهما انهما قالا اسم الله الاكبر رب رب وعن انس رضي الله عنه قال مر النبي صلى الله عليه سلم
بابي عياش رضي الله عنه وهو يصلي ويقول اللهم اني اسالك بان لك الحمد لا اله الا انت يا منان يا حي
يا قيوم يا بديع السموات والارض يا ذا الجلال والاكرام فقال رسول الله صلعم لقد دعا الله تعالى باسمه الاعظم
الذي اذا دعي به اجاب واذا سئل به اعطى وعن ابي الدرداء رضي الله عنه انه قال صلى يا رسول الله صلعم
العصر فجاء كلب فلما بلغت يده رجل جنيات فقال رسول الله صلعم من الداعي على هذا الكلب فقال رجل
انا يا رسول الله فقال لقد دعوت الله باسمه الاعظم الذي اذا دعي به اجاب واذا سئل به اعطى
كيف دعوت فقال قلت اللهم اني اسالك بان لك الحمد لا اله الا انت المنان بديع السموات
والارض يا ذا الجلال والاكرام اكفنا هذا الكلب فما ثبت رواه ابو بكر المطيعي رضي الله عنه وعن السري
بن يحيى عم عن رجل من طي واثنى عليه خيرا قال كنت اسال الله عز وجل ان يريني الاسم الاعظم الذي
اذا دعي به اجاب فرايت مكتوبا في الكواكب في السماء يا بديع السموات والارض يا ذا الجلال
والاكرام وعن سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه انه قال دعوة ذي النون عم اذ دعا في بطن الحوت
لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين فانه لم يدع بها رجل مسلم في شيء قط الا استجيب له
الى هنا كلام صاحب الترغيب رحمه الله غير ما رواه ابو بكر المطيعي وذكر في الحدائق انه روي عن انس
بن مالك رضي الله عنه انه كان في زمن رسول الله صلعم رجل يتجر من الشام الى المدينة ومنها الى الشام
ولا يصحب القوافل توكلا منه على الله تعالى فبينما هو آت من الشام اذ عرض له لص على فرس فصاح
بالتاجر قف فوقف فقال له شانك وخذ مالي وخل سبيلي فقال له اللص المال لك وانما اريد اخذ روحك
فقال له التاجر امهلني حتى اتوضا واصلي وادعو ربي قال امهلتك فتوضا التاجر وصلى اربع
ركعات ورفع يديه الى السماء وقال يا ودود يا ودود يا ذا العرش المجيد يا مبدئ يا معيد
يا فعالا لما يريد اسالك بنور وجهك الذي ملا اركان عرشك واسالك بقدرتك التي
قدرت بها على خلقك وبرحمتك التي وسعت كل شيء لا اله الا انت يا مغيث اغثني يا مغيث
اغثني يا مغيث اغثني فلما فرغ من دعائه راى فارسا على فرس اشهب عليه ثياب خضر وبيده حربة
من نور فلما نظر اللص الى الفارس ترك التاجر ومر نحو الفارس فلما دنى منه حمل عليه الفارس

فطعنه طعنة رماه عن فرسه ثم قال التاجر قم فاقتله فقال له التاجر ما قتلت احدا قط ولا تطيب نفسي بقتله
وقتله الفارس فقال له التاجر من انت فقال انا ملك من السماء الثالثة اكرمني الله تعالى بقتل هذا
وذلك انك لما دعوت الاولى سمعنا لابواب السماء قعقعة فقلنا امر حدث ثم لما دعوت الثانية
فتحت ابواب السماء ولها شرر كشرر النار ثم دعوت الثالثة فهبط جبرائيل عم من قبل الله
تعالى وهو ينادي من لهذا المكروب فدعوت ربي ان يوليني قتله فاجابني واعلم يا عبد الله من دعا
بدعائك هذا في كل كربة ونازلة وشدة فرج الله تعالى عنه واعانه وجاء التاجر الى المدينة سالما
غانما فاخبر النبي صلعم بالقصة فقال له النبي عم لقد لقنك الله تعالى اسماءه الحسنى التي اذا دعي بها اجاب
واذا سئل بها اعطى انتهى وافضل الدعاء دعاؤه لنفسه فليغتنم ذلك ودعاء الوالد والوالدة
لولده ومما ينبغي ان يعلم ان دعاء كل منهما على ولده مقبول ايضا لانه لا يدعو عليه الا على نعت المبالغة
في اساءته اليه وعقوقه اباه فيما يجب اليه من حقوقه كما انه لا يدعو له الا على وجه الحنو والرقة
الثابتة وقيل دعوة الام على ولدها لا يستجاب لانها ترحمه من قلبها ولا تريد بدعائها وقوعه
بخلاف الاب كذا في التنوير والدعاء اي دعاء الولد للوالدين ايضا فليغتنم ورد الاثر بذلك
كلو والدعاء للاخ اراد به ما يشمل الاخ الصلبي المسلم والاخ الديني من المومنين على ورد من قوله
كل مومن اخوه بظهر بفتح الظاء المعجمة اي على ظهر الغيب كذا قيل والظاهر ان لفظ الظهر مقحم كما
في قوله لا صدقة الا عن ظهر غنى يعني ان دعاء المومن لاخيه في حال غيبته مرجو مرفوع على الخبر
لقوله والدعاء وقوله اجابة مرفوع ايضا على انه قايم مقام فاعل المرجو في اسرع وقت وهذا
معنى ما رواه عبد الله بن عمر رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اسرع الدعاء
اجابة دعوة غايب لغايب وذلك لبعده عن شايبة الطمع والرياء وهذا بخلاف دعاء
الحاضر للحاضر فانه قلما يسلم عن ذلك فالغايب لا يدعو للغايب الا لله تعالى خالصا فيكون مقبولا
وقال النبي صلى الله عليه وسلم دعوة المرء المسلم لاخيه بظهر الغيب مستجابة عند رأسه ملك
موكل كلما دعا لاخيه قال الملك الموكل به ولك بمثل واحب الدعاء الى الله تعالى قول العبد اللهم اغفر لامة
محمد صلعم رحمة عامة ودعاء المريض من غير تنبيه لما مر ان دعاءه كدعاء الملائكة عم وكذلك يرتجى
في دعاء الامام العادل لما ورد ان عدل ساعة يعدل عبادة ستين سنة وفي دعاء الصايم

حين يفطر لانه فرغ عن عبادة محبوبة عند الله تعالى وهو الصوم كما قال الله تعالى الصوم لي وانا اجزي به
وفي دعاء المسافر حتى يرجع وذلك لانه دعاء مقبول لانه يرتحل عن الاهل والوطن المالوف فيصل
اليه من طوارق الحدثان وشدايد السفر ما يحصل فلا يخلو عن الرقة وانكسار القلب والرجوع الى الله تعالى
بالباطن فيكون مقبولا بمنه وكرمه وكذلك يرتجى في دعاء الغازي حتى يقفل من القفول وهو
الرجوع عن السفر وبابه نصر وينبغي اي يحترز عن دعوة المظلوم لانه لما لحقته نار الظلم واحترقت
احشاؤه اضطر الى الدعاء فوقع دعاؤه في محل القبول كما قال الله تعالى امن يجيب المضطر اذا
دعاه ويكشف السوء وقال صلى الله عليه وسلم ثلثة لا ترد دعوتهم الصايم حين يفطر والامام العادل
ودعوة المظلوم وفي لفظ آخر دعوة الوالد على ولده ودعوة المسافر ودعوة المظلوم وقال
ابو الدرداء رضي الله عنه اياكم ودعوة المظلوم ودمعة الايتام فانهما تسيران والناس نيام
ولا يدعو احد على نفسه واهله واولاده كيلا يوافقه وقت اجابة فيقع ذلك على نفسه فيندم على
دعائه ولا ينفع حينئذ الندم وهذا معنى حديث رواه جابر رضي الله عنه ومن الناس من
يبتغي الدعاء على ظالمه فان ذلك يخفف بتشديد الفاء الاول عنه اي عن ظالمه يوم الجزاء

فصل في سنن الزكوة والصدقة

الزكوة حصن المال قال صلعم حصنوا اموالكم
بالزكوة وداووا امراضكم بالصدقة واستقبلوا امواج البلاء وفي رواية انواع البلاء بالدعاء
والتضرع رواه الحسن رضي الله عنه وروي ان النبي صلعم كان يحدث هذا الحديث لاصحابه
فمر نصراني عليه وسمع هذه المقالة منه صلعم فذهب وادى زكوة ماله وقال ان صدق يظهر ويصير لي
مع شريكي محصنا وكان له شريك تاجر فخرج في تجارة مصر فان صدق في مقالته اسلمت وآمنت به
وان ظهر كذبه خرجت عليه بالسيف وقتلته فاذا ورد عن القافلة كتاب انه قد قطع اللصوص علينا الطريق
وسلبوا الاموال والابل وكل شيء معنا فسمع النصراني بذلك فقال انه كذب فيما قال حصنوا اموالكم
بالزكوة فخرج ومعه سيف مسلول يسعى الى النبي صلى الله عليه وسلم على نية القتل اذ ورد كتاب شريكه
ان لا تهتم فاني كنت امام الركب فاشتكى قدم ابلي فبقيت في رباط كذا ومضى الركب فقطع
عليهم الطريق وانا في سلامة وما كان معي من جميع الاموال والتجارة فلما قرأ الكتاب قال
النصراني صدق الرجل انه نبي حق فجاءه وقال يا محمد عليك الصلوة والسلام اعرض علي الاسلام

حصن المال
وداووا المرض
ودفع البلاء

فاعرض عليه الاسلام فاسلم وحسن اسلامه كذا في الروضة وهي قرينة الصلوة في الذكر قال الله تعالى
اقيموا الصلوة واتوا الزكوة ولا يرفع احدهما الا بالاخرى ذكرنا تفصيله في اوايل الكتب نقلا عن الخالصة
ولا تخالط الصدقة مالا الا اهلكته وعن عائشة رضي الله عنها انه قال النبي صلعم ما خالطت الصدقة او الزكوة
مالا الا افسدته وهذا الحديث يحتمل معنيين احدهما ان الصدقة ما تركت في مال ولم تخرج الا اهلكته
ويشهد له حديث عمر رضي الله تعالى عنه ما تلف مال في بر ولا بحر الا بحبس الزكوة والثاني ان الرجل ياخذ
الزكوة وهو غني عنها فيضعها في ماله فيهلكه وبهذا فسره احمد رحمه الله كذا في الترغيب وذكر في تنبيه الغافلين
ان من منع الزكوة منع الله تعالى منه حفظ المال ومن منع الصدقة منع الله تعالى منه العافية ومن
منع العشر منع الله تعالى بركة ارضه ومن منع الدعاء منع منه الاجابة ومن منع تهاون بالصلوة
منع منه عند الموت لا اله الا الله محمد رسول الله نعوذ بالله من ذلك قال سنة ان ينصب السلطان
الاعظم من يجمع الصدقات من الاغنياء ويفرقها الى الفقراء ولهذا الساعي اجر الغازي في سبيل
الله تعالى عن رافع بن خديج رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول العامل على
الصدقة بالحق لوجه الله تعالى كالغازي في سبيل الله تعالى حتى يرجع الى اهله ويأخذ المصدق اي الساعي
الذي نصبه الامام من اوساط المال لان في اخذ الوسط رعاية للجانبين دون الكرايم اي خياره
ونقايه والرذايل بالضم والتخفيف جمع رذل وهو الدون الخسيس هكذا صحح في بعض الكتب
وفيه نظر قال في مختصر الصحاح رذال كل شيء رديه والجمع رذول ارذال ورذلاء ويعلم من اعلى الصفات
الثوب اي يعتق صاحب المال لزكوته لا لمجاوزة لما فيه من التاخير ومن اخر الزكوة بعد وجوبها
عليه من غير عذر ياثم ولا يقبل شهادته لذهاب عدالته قال في شرح النقاية وبه ناخذ ويطيب اي
تطيب نفسه الطيب بادائها قوله دفعا للشح مفعول له ليطيب والشح بالضم الشين
المعجمة وتشديد الحاء المهملة البخل مع الحرص وقيل الشح اعم من البخل لان الشح يكون في الواجبات ويكون
في المال والبخل في المال فقط وقيل هو بخل الرجل من مال غيره والبخل هو المنع من مال نفسه قال النبي
صلى الله عليه وسلم اتقوا الشح فان الشح اهلك من كان قبلكم ويرد الساعي من عنده راضيا عنه ويأخذ
الساعي فرايضهم عند بيوتهم ولا يدعوهم الى الجبايات ويدعو لهم بالخير اذا جاء وادى الزكوة بهذا المذكور انما هو
في فرض الصدقة اعني الزكوة واما نفل الصدقة فانه اي ذلك النفل يطفى الخطيئة كما يطفى الماء النار ويدفع

مطلب لحفظ المال للعافية وبركة الارض

لا يقبل الشهادة شح بخل

سبعين ميتة من السوء كما قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الصدقة تطفئ غضب الرب وتدفع ميتة السوء والميتة
بالكسر اسم الحالة التي عليها الموت من مات يموت والسوء بالفتح غلب ان يضاف اليه ما يراد ذمه
من كل شيء يقال في المحيط المفاسد من الافعال فعل سوء كما يقال في المرضي الصالح منها فعل صدق فهي عبارة
عن رداءة الشيء وفساده ولذلك اضيف الميتة الى السوء في الحديث واما السوء بالضم فجار مجرى
الشر الذي هو نقيض الخير يقال اراد به السوء واراد به الخير كذا في الكشاف وهي اي ميتة السوء ما
استعاذ منه النبي صلى الله عليه وسلم ويراد بها كل ما لا يحمد منه عاقبته كالفقر المدقع والالم الموجع
ونسيان ذكر الله تعالى وكفران النعمة وغير ذلك من الهدم والغرق والحرق وموت الفجاءة وفي الحديث
تداركوا الغموم الماضية والهموم المستقبلة المتوقعة بالصدقة يكشف الله تعالى بكسر الفاء لالتقاء
عنكم ضركم الضر بالضم الضاد سوء الحال وينصركم بالجزم عطف على يكشف المجزوم على انه جواب الامر
على عدوكم ويثبت عند الشدائد اقدامكم قال مالك بن دينار تعالى احتمل السبع صبيا فتصدقت امه برغيف
فالقى السبع من فمه ذلك الصبي فنودت المراة لقمة بلقمة ذكره في الخالصة وفي حديث اخر ثلاث
اي ثلث خصال من كن فيه فقد برئ من الشح وقد مر معناه انفا من ادى زكوة ماله طيبة بها نفسه
وقرى على وزن رمى الضيف يقال قرى الضيف يقريه قرى بالكسر وقراء بالفتح والمد
والقرى بالقصر ايضا ما قرى به الضيف كذا في مختار الصحاح واعطى في النوايب واختلف في معنى النوايب
فقيل اجر الحارس نحوه وانه واجب شرعا وقيل ما يحتاج اليه السلطان لتجهيز الجيش لقتال الكفرة
او يحتاج اليه لفداء اسارى المسلمين فيوظف عليهم مالا فهي النايبة وهو واجب لاداء طاعة
للامام كذا في الغنية وينوي المصدق بها اي بالزكوة والصدقة النافلة اعانة العاجز على الطاعة
ويتحرى لذلك اي للزكوة والصدقة اطيب ماله ويتحرى لها اهل الورع والتقوى واهل العفة اي
التكفف عن المسئلة من المؤمنين روي عثمان رضي الله عنه انه مر بابي ذر رضي الله عنه وهو نايم
على حايط المسجد وكان من ازهد الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين فقال عثمان رضي الله عنه للغلام
خذ هذه الدنانير واقعد ههنا حتى يتنبه هذا الرجل فادفعها اليه فان قبلها منك فانت حر فلما استيقظ
اعطاه فابى قبوله فقال له الغلام خذها فان فيه فكاك رقبتي فقال لا آخذها فان فيه استرقاق رقبتي كذا
ذكره في البستان فان اعطى انسانا بعد طلبه فلا باس بان يعطي كائنا من كان فلسا او حق الغاء

تطفئ غضب الرب السوء

الى كشف

اجر الحارس وتجهيز الجيش

عسكر غزي

مطلب عثمان

فللسائل حق

الفاء فيه للتعليل ولو جاء على فرس لو للوصل هكذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث رواه انس
بن مالك رضي الله عنه وتمامه على ما ذكره في الروضة والسائل ضيف الله تعالى فمن اعطاه فقد اعطى الله تعالى
ومن منعه فقد منع الله تعالى وروي ان رجلا قال لمعاوية اعطنا قبل المسئلة فانك ان اعطيتنا
بعدها كان ثمن ماء وجوهنا ولهذا قيل السؤال وان قل ثمن النوال وان جل ولا يرد السائل بحال ما
اي في حال من الاحوال اذا وجد الى ارضائه سبيلا ولو برد جميل لو للوصل على التوصيف او ببذل شيء
على الاضافة يسير اي قليل وعن عبد الرحمن السلمان مولى عمر رضي الله عنهما عن النبي صلعم انه قال
اذا سئل سائل فلا تقطعوا عليه مسئلته حتى يفرغ منها ثم ردوا عليه بوقار ولين او ببذل يسير او برد
جميل فانه قد يأتيكم من ليس بانس ولا جان ينظر كيف صنيعكم فيما خولكم الله تعالى اي اعطاكم الله تعالى
وملككم واراد بذلك الملك روي ان عيسى عم من رد سائلا خائبا عن بابه لم تغبر الملائكة عن بيته
سبعة ايام ومن مات فقيرا راضيا من الله تعالى بفقره لا يدخل الجنة احد اغنى عنه كذا في الخالصة
ولا يعطي احدا الا مما فضل عن نفسه وعياله بالكسر جمع عيل كجياد في جيد قال عال عياله اي قاتهم
وانفق عليهم وعيال الرجل من يعوله كذا في المغرب ومختار الصحاح ولا يتعدى اي لا يتجاوز عن الحد في
الصدقة ببذل كفافه هو بالفتح الكاف من الرزق القوت وهو ما كف من الناس اي اغنى عنهم و
سر اذا حله بك التشنيع ما بين الفقراء اي يدفعه يكفي الحاجة قال في التنوير وبالجملة يحرم على العم
والغني ان يصرف قوت عياله الى الفقراء ويتركهم جياعا الا اذا رضوا واذنوا له بذلك وفي
الترغيب قال النبي عم يا امة محمد صلعم والذي بعثني بالحق لا يقبل الله تعالى صدقة من رجل وله قرابة محتاجون
الى صلته والذي نفسي بيده لا ينظر الله تعالى يوم القيمة وروي ان مصدقا جاء رسول الله صلى الله
ببيضة من ذهب فحذفها النبي عم بغضب لما عرف انه لا يملك غيرها وليس فقه الصبر انتهى ويبكر
بالصدقة اي يتصدق في بكرة قوله يبادر اي يسارع بها البلاء جملة استينافية او حالية قال عم
باكروا بالصدقة فان البلاء لا يتخطى الصدقة اي يتجاوز عن صاحب الصدقة كذا في الخالصة وكان الليث
بن سعد رحمه الله لا يتكلم كل يوم حتى يتصدق على ثلثمائة وستين مسكينا وكان سخيا في الغاية حتى
حكي انه لم يجب عليه الزكوة مع ان دخله كل يوم الف دينار وقيل انفذ هارون الرشيد الى مالك
بن انس رحمهما الله خمسمائة دينار فبلغ ذلك الى الليث تع فانفذ اليه اي بعث اليه بكرة الف دينار

مطلب

ضرر رد السائل رضا الفقر

لعله الرحم

82

فغضب هارون وقال اعطيه خمسمائة وتعطيه الفا وانت من رعيتي قال يا امير المؤمنين ان غلتي
كل يوم الف دينار فاستحييت ان اعطي مثله اقل من دخل يوم ذكره في الاحياء ويسرها اسرارا
ولا يعلنها اعلانا اي لا يظهرها بل يخفيها وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
ثلثة يحبهم الله تعالى رجل قام من الليل يتلو كتاب الله تعالى ورجل تصدق بصدقة بيمينه يخفيها اراه
قال من شماله ورجل كان في سرية فانهزم اصحابه فاستقبل العدو وقوله اراه اي اظنه من قول
الراوي وقول النبي صلى الله عليه وسلم يخفيها عن شماله كناية عن غاية اخفائه والسرية بفتح
السين وكسر الراء والمهملتين وتشديد الياء قطعة من الجيش يقال خير السرايا اربعمائة
رجل كذا في شرح المصابيح وذكر في الخالصة انه روي عن ابي هريرة رضي الله تعالى عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال سبعة يظلهم الله تعالى في ظله الا ظله امام عادل وشاب نشأ في عبادة الله تعالى
ورجل ذكر الله تعالى في الخلاء ففاضت عيناه ورجل قلبه متعلق بالمسجد ورجلان تحابا في الله ورجل
دعته امرأة ذات منصب وجمال الى نفسها فقال اني اخاف الله تعالى ورجل تصدق بصدقة فاخفاها
حتى لا تعلم شماله ما صنعت يمينه وقال الله تعالى ان تبدوا الصدقات فنعما هي وان تخفوها وتؤتوها
الفقراء فهو خير لكم ولهذا بالغ السلف تع فيه حتى طلب بعضهم تع فقيرا اعمى لئلا يعلم احد من المتصدق
وربطوا في ثوب الفقير نائما وبعضهم تع القوها في طريق الفقير ليأخذ ويجعل ثواب ما يتصدق به للوالدين
الماضيين ولا ينهر اي لا يزجر ولا يمنع في المصادر النهر بانك بر زدن سائلا عن بابه فيعذب
في النار الف سنة هكذا ورد في الخبر وعن النبي عم اذا رددت السائل ثلاثا فلم يرجع فلا عليك
ان تزبره اي تزجره وتمنعه كذا في الكشاف ولتقل اذا لم يجد شيئا يعطيه رزقنا الله تعالى
واياك قيل هذا معنى قوله فيما سبق ولو برد جميل ولا يقطع على سائل سؤاله لما ذكرنا من حديث
رواه عن النبي صلعم عن عبد الرحمن السلمان مولى عمر رضي الله عنهما فتذكر بل يرده ببذل اي اعطاء
شيء او بلطيف رد اي برد لطيف اي برد فيه لطف قولي او فعلي حكي انه وقف سائل على باب حسن
بن صالح تع بعد العتمة فاخرج اليه عشاء من قصب فيه شعلة نار فقال ما عندنا شيء نعطيك ولكن تبلغ
بها الى منزل قوم عسى ان يعطوك شيئا وقال ابن المبارك تع كان سبب انتباه حبيب العجمي رحمه
انه اشترى سمكا فاتاه الى منزله ونصب قدره فجاء سائل فرده خائبا فتحولت القدر دما فاتعظ

يظلهم الله تعالى في ظله يوم لا ظل الا ظله

واعطى جميع ماله واختار الفقر كذا في خالصة الحقايق وينبغي سؤال ان السائل على بابه فمنهم من كان
يبتغي اللطف بنفسه اذا الم بابه سائل او نزيل بفعل بمعنى فاعل اى ضيف او زاير قيل يحكى على كرم الله
وجهه فقيل له ما يبكيك قال لم ياتني ضيف منذ سبعة ايام اخاف ان يكون الله تعالى قد اهانني
ذكره في الاحياء ولا يحصى اى لا يعد على السائل ما يعطيه امتنانا عليه اذ الفضل والامتنان
في الحقيقة انما هو للفقير عليك حيث اخذ منك ما هو طهرة لك اراك لو كان فصادا افصدك واخرجك
من باطنك الدم الذي تخشى ضرره في الحيوة الدنيا اكان الفضل والمنة لك ام له فالذي
يخرج من باطنك رذيلة البخل وضرر في الحيوة الآخرة اولى بان تراه متفضلا ولا يتوقع
المتصدق ممن يتصدق عليه جزاء اى عوضا دنياويا ولا دعاء ولا شكرا ولا ثناء بل كل ما
يتصدق به ينبغي ان يعطيه لله تعالى لا غير عن عائشة رضي الله عنها ان سائلا سالها فامرت خادمها
بان يعطيها فاعطاها شيئا فلما رجعت قالت عائشة رضي الله عنها ما قالت لك قالت قالت
بارك الله فيكم فقالت عائشة رضي الله عنها الحقها فقولي لها بارك الله فيكم ليكون قولا بقول
والصدقة لنا فضلا قال في شرح الخطب واعلم ان معنى الاعطاء لله تعالى خالصا ان تعطيها
ان تعطي فقيرا خامل الذكر مهجور الاقران بعيد الاخوان طريد الخلان اخيذ الزمان غير
متقلب الاسواق ولا طواف في الزقاق ولا يعطي من يثني عليه ولا من يعوده يوما نفعا اليه
ولا فقيرا يخدمه بين يديه ولا يكافيه بالدعاء ولا من يبسط لسانه بالثناء ولا يعطي
للسمعة والرياء وان مع منع لا للغرض ولا لفوت عوض ولا لانه لم يعده حين يمرض
بل انما يمنع اذا علم ان الفقير يجعل ذلك المال آلة الفسق والعصيان ويصرفه في الفسوق
والطغيان ويبذله في الاثم والعدوان انتهى ويعطي السائل بيمينه بلا واسطة لما روي
ان النبي صلى الله عليه وسلم لا يكل خصلتين الى غيره يناول المسكين بيده ويضع طهوره بالليل
ويخمر كذا ذكره في الخالصة وينبغي الصدقة على من رق له القلب كما روي عن النبي عم انه جاء
قيل له اذا كثر ان بل الحق تعطي قال لمن رق قلبك عليه فانه علم بفتحتين اى علامة ودليل على
صدق ان بل ويعني امضاء اى اوصل ويعطي الى الفقراء ما تيسره للصدقة ولا يحبس في ماله فانه ربما ينسى
او يعوض له طمع او غيره من الآفات ويعطي القانع من المؤمنين وهو اى القانع من لا يسئل بدا

اخرجك

اى لا يطلب الزيادة على ما اعطى عن ابي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه قال بينا رسول الله صلعم
يقسم ذهبا اذ اتاه رجل فقال يا رسول الله اعطني فاعطاه ثم قال زدني ثلث مرات
ثم ولى مدبرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ياتيني الرجل فيسالني فاعطيه ثم يسالني فاعطيه
ثلث مرات ثم ولى مدبرا وقد جعل في ثوبه نارا اذا انقلب الى اهله ذكره في الترغيب لا يتصدق بما يعاف
على وزن يخاف اى بما يكره المتصدق اخذه من غيره قال الله تعالى ويجعلون لله ما يكرهون قال صلى
الله عليه وسلم ان الله طيب لا يقبل الا الطيب كذا في المشكوة بل يتصدق ما يختاره لنفسه وعن علي
بن ابي طالب كرم الله وجهه انه كان اذا تصدق طلب في كيسه احسن دراهم فان وجد صحيحا تصدق به
وان لم يجد نظر الى اجود كسرة فيتصدق بها ويقول اني لاستحيي ان اقرأ في كتابي يوم القيمة
انك منعت الصحيح والجيد لنفسك وتصدقت بالردي لاجلي ولا يسترد ما تصدق قوله بعوض
متعلق بلا يسترد ولا بغير عوض بابتياع او استيهاب اى طلب الهبة وفي هذا الكلام لف ونشر
على الترتيب كما لا يخفى ولا يمن على الفقير بما يعطيه قال الله تعالى لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والاذى
كالذي ينفق ماله رئاء الناس الآية وقد حققنا ان الفضل والامتنان في الحقيقة انما هو للفقير
ولا يحقر ما عنده من قليل بل يعطي ما تيسر قال النبي عم ردوا السائل ولو بظلف محرق واراد
به المبالغة في رد السائل بما ادنى ما تيسر له غير خايب عن بابه ولم يرد به صدور هذا الفعل
عن المسئول عنه فان الظلف المحرق شيء لا ينتفع به والظلف للشاة بمنزلة الحافر للفرس وقال
النبي عم لا تحقرن من المعروف شيئا ولو ان تلقى اخاك بوجه طليق والمعروف كل ما عرف فيه رضا
الله تعالى من الاقوال والافعال والوجه الطليق ما فيه بشاشة يعني اذا تركت العبوس
وتلطفت حين لاقيت مسلما يصل الى قلبه سرور وايصال السرور الى قلوب المسلمين
صدقة كذا في شرح المصابيح فصل وينبغي انواع الصدقة فليست
هي نمطا واحدا اى ليست على طريقة واحدة فارشاد الضال الى الطريق صدقة واماطة الاذى
اى ازالة المؤذي عن الطريق صدقة وفصل البيان قوله على الارت متعلق بقوله صدقة
والارت بفتحتي الهمزة والراء المهملة وتشديد التاء المثناة من فوق اى عجمة في كلامه يقال
رجل ارت بالفارسية آنكه زبانش در سخن بياويزد والفصل بالصاد المهملة التمييز وهو هاهنا

يعني الفاصل واضافته الى البيان من قبيل جرد قطيفة اي البيان المميز المباين عن مراد الارث يعني ان
تبيين مراده وتفهيمه الى غيره صدقة عليه لانه اعانه في تفهيم مراده الى الغير وهي اي الرتة في الكلام
غير مرة تكثر في الاشراف وكان لموسى عم رتة في لسانه وعقدة فسأل رفعها بقوله واحلل عقدة
من لساني وزالت لقوله تعالى قد اوتيت سؤلك يا موسى وتلك الرتة كانت من لدغة جمرة تناولها
عند فرعون وكان في لسان حسين بن علي رضي الله عنهما رتة فقال رسول الله ورثها من عمه
موسى عم كذا ذكره في بعض التفاسير وكل ما ينوي به صدقة مرفوعة على انه قائم مقام فاعل ينوي
كتبت له صدقة من تسبيحة وتهليلة وتكبيرة وقوله قربان بكسر القاف مبتداء وقوله صدقة خبره
اي الجماع مع امرأة حلال اي زوجة كانت او مملوكة كما صرح به في التنوير للمتعفف اي للمتكفف
عن الوقوع في الحرام صدقة وان يعدل بين اثنين صدقة او يعين رجلا في حمل متاع الحاء
مصدر مضاف الى شيء على دابة او في رفعه عنها صدقة والكلمة الطيبة صدقة وعن عدي بن
حاتم رضي الله عنه قال ان النبي عم ذكر النار فاشاح اي اعرض بوجهه وتعوذ منها ثلاثا ثم قال اتقوا
النار ولو بشق تمرة فان لم تجد فبكلمة طيبة ذكره في الخالصة وتبسمه في وجه اخيه صدقة
صدقة والخطوة بالفتح المرة الواحدة الى الصلوة صدقة وانفاق الرجل على نفسه واهله اي نوى
به التصدق صدقة وكذا على ضيفه ودابته وغير ذلك فكلها اذا نوى بها الطاعة كانت طاعة
والا فلا كذا في شرح البخاري للكرماني قال النبي صلعم اذا انفق المسلم نفقة على اهله وهو يحتسبها
اي يطلب الثواب من الله تعالى بانفاقه كانت له صدقة فيكون المباح طاعة بالنية ولو انفق
لاجل عشق ولده او لشهوة زوجته لا يحصل له الثواب وغرس بالفتح والسكون مصدر
غرست الشجرة معناه بالفارسية نشانيدن درخت وقوله غرس بالكسر والسكون اسم
لا مصدر بالفارسية نهال وزراعة يأكل منه العافية وهي كل طالب رزق من انسان
او بهيمة او طاير وجمعها العوافي من عفوته اتيته اطلب منه معروفه اي احسانه والعفاة طلاب
الرزق واحدها عاف صدقة قال النووي وكذا فيما اتلفه دابة او طاير وهذا الاجر مختص بالمسلم
ويروى في الحديث وما سرق منه له صدقة يعني باي سبب تلف مال الرجل يحصل له الثواب كذا
في التنوير وكذا تعليم علم نافع صدقة وكري بفتح الكاف وسكون الراء المهملة اي حفر نهر صدقة

او حفر بئر ليستقي منها صدقة وعن سعد بن عبادة رضي الله عنه انه قال يا رسول الله ان
ام سعد ماتت فاي صدقة افضل قال الماء فحفر بئرا وقال هذا لام سعد او بناء مسجد صدقة
ومصحف يخلفه اي يجعله خلفا لنفسه بان وقفه مثلا او ولي يستغفر له بعد وفاته صدقة
وعن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلعم اذا مات الانسان انقطع عنه عمله الا من
ثلثة من صدقة جارية او علم ينتفع به او ولد صالح يدعو له قوله صدقة جارية كالاوقاف
والآبار وعلم ينتفع به معنى عاما متناولا لكل ما خلفه من تصنيف وتعليم في العلوم الشرعية
وما يحتاج اليه في تعلمها وقيد العلم بالمنتفع به لان ما لا ينتفع به لا يثمر اجرا وقيد الولد بالصالح
لان الاجر لا يحصل من غيره واما الوزر فلا يلحق بالاب من سيئة ولده اذا كانت نيته في
تحصيل الخير وانما قال يدعو له تحريضا للولد على الدعاء لابيه لا لانه قيد لان الاجر يحصل للوالد
من ولده الصالح كلما عمل عملا صالحا سواء دعا لابيه او لا كمن غرس شجرة يحصل له من
اكل ثمرتها ثوابه سواء دعا من اكلها او لم يدع كذلك للام كذا في شرح المشارق و
الاستغفار لاهل الاسلام صدقة والصلوة على النبي عم صدقة واطراق الفحل اي اعارة
الذكر للتناسل بالفارسية بعاريت دادن فحل را براي كشني واعارة الدلو والحمل بالفتح
والسكون مصدر حملته على الدابة في سبيل الله تعالى صدقة واصلاح خصومة ذات البين
اي كاينة بين الخصمين وسيجيء تحقيق ذات البين الى اخره في فصل آداب الصحبة والمعاشرة
صدقة قال النبي صلى الله عليه وسلم تعدل بين اثنين صدقة قوله تعدل مبتداء مثل قوله وتسمع
بالمعيدي وصدقة خبره اي ان تصلح بين الخصمين او تدفع ظلم ظالم عن مظلوم صدقة قال النبي عم
قال النبي عم افضل الصدقة اصلاح ذات البين كذا في التنوير وعن بعض العلماء رحمه الله
انه قال من عجز عن ثمانية فعليه ثمانية اخرى لينال فضلها من اراد فضل صلوة الليل وهو
نايم فلا يعصي بالنهار ومن اراد فضل صيام التطوع وهو مفطر فليحفظ لسانه عما لا يعنيه
ومن اراد فضل العلماء رحمهم الله فعليه بالتفكر ومن اراد فضل المجاهدين والغزاة وهو قاعد
في بيته فليجاهد الشيطان ومن اراد فضل الحج وهو عاجز فليلزم الجمعة ومن اراد فضل الابدال
فليضع يده على صدره ويرضى لاخيه ما يرضى لنفسه ومن اراد فضل الصدقة وهو عاجز

مطلب

فليعلم الناس ما سمع من العلم من اراد فضل العابدين فليصلح بين الناس ولا يوقع بينهم العداوة
كذا في روضة الناصحين وفي الحديث ثلاث من فعلهن ثقة اي اعتمادا بالله تعالى واحتسابا اي رجاء
للثواب من الله تعالى كان حقا على الله تعالى اي جديرا او لازما بوعده اذ وعد الكريم كالدين اللازم
ان يعينه وان يبارك له من سعى في فكاك رقبة كذا في مختار الصحاح فكاك الرهن بفتح الفاء وكسره
ما تفكه به اي تخلص به الرهن ومن تزوج اي للعفة وقد صرح بهذا القيد في موضعه ومن احيى
ارضا ميتة بفتح الميم وسكون الياء المخففة واعلم ان الارض الموات ارض بلا نفع لانقطاع
مائها او غلبته عليها او كونها سبخة ونحو ذلك سواء كانت متقدمة للخراب او مملوكة في الاسلام
ولا يعرف مالكها وتكون بعيدة من العامر بحيث لو وقف رجل جهوري الصوت اقصى العامر
ونادى بصياح لا يسمع فيها واحياؤها بكريها وسقيها معا وان كربها بدون سقي او سقاها
بدون كري فليس باحياء وكذا اذا حفر انهارا ولم يسقها فليس باحياء وان سقاها
مع ذلك فهو احياء واذا حوطها او بذرها او سنمها بحيث يعصم الماء فهو احياء عند محمد رح
واما عند ابي يوسف رح فالاحياء البناء او الغرس والكراب والسقي وعن محمد رح ايضا
الكراب احياء كذا في الغرر وافضل الصدقة هي الصدقة الكائنة على القرابة اي على من له قرابة
سواء كانت من جهة الرحم او من جهة الزوجية او من جهة الرضاع قال النبي م الصدقة على
المسكين صدقة وهي على ذي الرحم ثنتان صدقة وصلة وعن زينب رضي الله عنها قالت انطلقت
الى النبي صلعم فوجدت امراة من الانصار على الباب حاجتها مثل حاجتي وكان رسول الله صلعم قد
القيت عليه المهابة بحيث لم يجترئ احد علينا الدخول في داره فخرج علينا بلال فقلنا له اذهب الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فاخبره ان امراتين تسألانك تجزي الصدقة عنهما على ازواجهما وعلى ايتام
في حجرهما ولا تخبره من نحن فدخل فسأل من هما قال زينب وامرأة اخرى اي الزيانب قال امرأة
عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال نعم لهما اجران اجر القرابة واجر الصدقة قال في التنوير
وهذا في الصدقة التطوع واما الزكوة فلا يجوز دفع المراة لها الى زوجها عند ابي حنيفة رحمه الله
خلافا لصاحبيه رحمهما الله تعالى فلان في حجر فلان اي في كنفه ومنعه انما لم تقل ايتها الزيانب
لما عرف في موضعه انه يجوز التذكير والتانيث في مثله قال الله تعالى وما تدري نفس باي ارض



نوت

85

نوت وانما اخبره بلال رضي الله عنه عنهما مع انهما نهيا عنه لانه كان واجبا عليه عند استخبار النبي
صلى الله عليه وسلم لان اجابته فرض دون غيره وافضل منه اي الافضل من ذلك المذكور الصدقة
الواقعة على ذي الرحم المحرم الكاشح بالشين المعجمة والحاء المهملة هو الذي يضمر عداوته في كشحه وهو
حصره بالفارسية تهيگاه يعني ان افضل الصدقة على ذي الرحم القاطع المضمر العداوة في باطنه
كذا في الترغيب والصدقة في الصحة افضل منها اي من الصدقة في المرض قال صلى الله عليه وسلم
حين قيل له يا رسول الله صلعم اي الصدقة اعظم اجرا قال صلى الله عليه وسلم ان تصدق وانت صحيح شحيح
تخشى الفقر وتامل الغنى ولا تمهل حتى اذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا وقد كان لفلان وقال وكذا
صلى الله عليه وسلم لان يتصدق المرء في حيوته بدرهم خير من ان يتصدق بمائة دينار عند موته لان
كل فعل اشد على النفس ثوابه اكثر وقال صلى الله عليه وسلم مثل الذي يتصدق عند موته
او يعتق كالذي يهدي اذا شبع فان الهدية ح لا تكون شديدة على النفس بخلاف حال
الجوع فلذا تفاوت صدقة الصحة وصدقة المرض ولما سأله صلعم ابو هريرة رضي الله عنه عن افضل
الصدقة قال صلى الله عليه وسلم جهد بضم الجيم وفتحها وسكون الهاء المقل بضم الميم وكسر القاف
وتشديد اللام بمعنى الفقير اذا كان عن طوع بالفتح والسكون اي عن انقياد يعني ان افضل
الصدقة ما يتصدقه الفقير الصابر على الجوع المتصدق بقوت يومه او بالفاضل من قوت يومه
بجهد ومشقة ولما سأله حكيم بن حزام عن خير الصدقة قال صلى الله عليه وسلم خير الصدقة ما كان
عن ظهر غنى اي عن غنى فالظهر مقحم زيد لغاية بيان استناد الصدقة الى ظهر قوي من المال
يستظهر به في النوائب التي تنوبه اي تصيبه وقيل كناية عن تمكن المتصدق واقتداره كقولهم
هو على ظهر سير وراكب متن السلامة ونحو ذلك مما يعبر به عن التمكن من الشيء والاستواء عليه يعني
ان افضل الصدقة ما ثبت بعدها غنى لصاحبها ليستظهر بها على مصالحه لان من لم يكن كذلك
يندم غالبا على ما فعله من التصدق وتقيد بقوله لمن يخاف عنه منازعة النفس اي اضطرابها
كما قيد الحديث السابق بقوله اذا كان عن طوع اشارة الى ما ذكره اهل الحديث في التلفيق
بين حديثي ابي هريرة وحكيم بن حزام رضي الله عنه من ان الغنى في الحديث اعم من ان يكون غنى
النفس او غنى المال وصدقة المقل انما يكون خيرا اذا كان عن غنى النفس فيكون كلاهما خيرا

وقال الامام الطيبي رحمه الله الفضيلة تتفاوت بحسب الاشخاص وقوة التوكل فلما كان ابو هريرة رضي الله عنه
متوكلا على الله تعالى وكان حكيم بن حزام رضي الله عنه وجيها في الجاهلية والاسلام اجاب صلى الله عليه وسلم
بما يناسب حاليهما ويغتنم حاجة الغني وصدقة درهم عليه اي على الغني في وقت حاجته مثل صدقة سبعين
درهما على غيره والقرض افضل من الصدقة وهو اي القرض بثمانية عشر مثلا لانه يقع في كف المحتاج والصدقة
قد يقع في كف الغني الغير المحتاج وقال صلى الله عليه وسلم رايت ليلة اسري بي على باب الجنة مكتوبا الصدقة
بعشر امثالها والقرض بثمانية عشر وقال صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يقرض مسلما قرضا مرة الا كان كصدقتها
مرتين ذكره في الترغيب وحكي عن بعض اهل الاشارة رحمهم الله انه قال ان الله تعالى قد يضعف الحسنات
الى عشرة وقرن ثواب القرض بالكثرة حيث قال من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا فيضاعفه له اضعافا
كثيرة فلا حد له وقال ايضا ونعم قال ان المال دام في يدك فهو لوارثك وبالتصدق صار لك قال تعالى وما تقدموا
لانفسكم من خير تجدوه وايضا ما دام المال في يدك فهو فان وبالتصدق يصير باقيا قال تعالى ما عندكم ينفد وما
عند الله باق وايضا ما دام المال في يدك قليل فاذا تصدقت كان كثيرا كالسبق كذا في الخالصة ولا تنذر
على صيغة النهي الرجل المسلم شيئا من الصدقة والصيام ونحو ذلك فلعله لا يفي به ويبقى وبالا على ذمته يوم تلقى
به في الاخرة فالاحوط ان لا ينذر بشيء منها **فصل** واما سنن السؤال واداب التعفف
اي التكفف والتمنع عن السؤال هو الواجب للاول سيجي تفصيله في فصل طلب الحوائج فليراجع اليه فان السؤال
اخر المكاسب لا سيما اي خصوصا اذا كان عنده قوت ليلة وغداء بفتح الغين المعجمة او عشاء بفتح العين المهملة
قال النبي صلعم من سال وعنده ما يغنيه فانما يستكثر من النار قالوا يا رسول الله ما ما يغنيه قال قدر ما يغديه و
يعشيه وفي رواية او يعشيه بالالف كذا في الترغيب وعليه يتفرع هذا المتن وفي رواية يشبع ليلة ويوم فلا يجوز
في هذا اليوم سؤال صدقة التطوع ثم قال النبي صلعم واما سال اذا لم يكن له قوت يوم لانه مضطر فيجوز
له السؤال من الصدقة التطوع بما ياكل ولا يدخر واما الزكوة المفروضة فيجوز لمن يستحق الزكوة ان
يسالها بقدر ما يتم له نفقة سنة لنفسه وعياله وكسوتهم لان تفريق الزكوة لا يكون في السنة الا
واحدة كذا في شرح المصابيح او كان ذا مرة بالكسر والتشديد القوة قال تعالى ذو مرة فاستوى و
اصلها من امررت الحبل اي احكمت فتله وسوي بكسر العين وتشديد الياء صفة لذا فينبغي ان يكون منصوبا
لكن في النسخ التي وصلت الينا انما هو سوي بالجر للجوار وهو مستوي من كان صحيح الاعضاء تام الخلقة

فضيلة الصدقة

وما سماه الله تعالى كثيرا

بلغ

يقدر على الكسب فان كتم حاجته وافضى بالفاء بها اي اوصل تلك الحاجة الى الله تعالى كان حقا على الله تعالى ان يفتح
له رزق سنة من حلال وهذا معنى حديث رواه ابو هريرة رضي الله عنه من انه قال النبي صلعم من جاع
او احتاج فكتمه وافضى به الى الله تعالى كان حقا على الله تعالى ان يفتح له قوت سنة من حلال هذا وقد
عرفت معنى قوله كان حقا على الله تعالى في الورق السابق فارجع اليه فان ترخص بالسؤال فلا يحل ذلك السؤال
الا لمن اصابته جائحة بتقديم الجيم على الحاء المهملة الافة المهلكة الثمار والاموال وكل مصيبة جائحة
ومنه الحديث اعاذكم من جوع الدهر او اصابه تحمل حمالة ويجوز ان يكون تحمل فعلا ماضيا عطفا على اصابته
يعني او تحمل حمالة والحمالة بفتح الحاء المهملة وتخفيف الميم ما يتحمله الانسان عن غيره من دية او غرامة كوقوع
حرب يسفك الدماء فيه بين فريقين فيدخل بينهم احد يتحمل ديات القتلى ليصلح ذات البين او لذي فقر مدقع
اي لذي فقر شديد اسم فاعل من ادقع اذا لصق بالدقعاء اي التراب من عدم الفراش وقيل المدقع من
لا يكون عنده ما يتسرب وقيل الادقاع سوء احتمال الفقر او لذي دم موجع بكسر الجيم اي دية
توجع القاتل او اولياءه بان يلزمه الدية وليس له ولا لاوليائه مال ولم يؤدها من بيت المال فيجوز تخص
التي فيها والسؤال لها ليؤديها الى اولياء المقتول وايضا توجب فتنة بين اولياء القاتل والمقتول
طلب الدية ولا مال فيجوز السؤال لقطعها لكن ينبغي ان يعلم انه اذا اخذ من الزكوة او غيرها ما يؤدي ذلك
الدين لا يجوز له اخذ شيء اخر منها كذا في شرح المصابيح ولا يسال حاجته الا سلطانا او رجلا صالحا او من حملة
بفتحتين جمع حامل القران او من اولي اي ذوي الاحسان اذا كان يعطي عن ثروة بفتح الثاء المثلثة
وسكون الراء المهملة اي عن ظهر غنى او عن سماحة بالحاء المهملة اي عن سخاء نفس وان لم يكن عن ثروة
ويأخذ ما اعطي من غير سؤال ولا اشراف بكسر الهمزة وبالشين المعجمة والفاء في اخره اي تطلع نفس
وشرهها والسخاوة ضد الاشراف قال حكيم بن حزام رضي الله عنه سالت رسول الله صلعم فاعطاني ثم سالته
فاعطاني ثم سالته فاعطاني ثم قال يا حكيم هذا المال خضر حلو فمن اخذه بسخاوة نفس بورك له فيه ومن اخذه باشراف
نفس لم يبارك له فيه وكان كالذي ياكل ولا يشبع واليد العليا خير من اليد السفلى قال فقلت يا رسول
والذي بعثك بالحق لا ارزأ احدا بعدك حتى افارق الدنيا فكان كما قال قوله لا ارزأ بتقديم الراء المهملة
على الزاء المعجمة ثم بعدها همزة مضمومة يعني لا اخذ شيئا فانه رزق ساقه الله تعالى اليه فلا يرده على الله
روي عن عطاء بن يسار رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسل الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه

ان يفتح

بعطاء فرده عمر رضي الله عنه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لم رددته فقال يا رسول الله أليس أخبرتنا أن
خيرًا لأحدنا أن لا يأخذ من أحد شيئا فقال رسول الله صلعم إنما ذلك عن المسألة وأما عن غير مسألة فإنما هو رزق
يرزقكه الله تعالى فقال عمر رضي الله عنه أما والذي نفسي بيده لا أسأل أحدًا شيئا ولا يأتيني شيء من غير مسألة
إلا أخذته ولا تلحفوا بتشديد الفاء في المسألة ولا تبرموا أي لا تملوا فإن الإلحاح والإبرام منهيان قال صلى الله
عليه وسلم لا تلحفوا في المسألة فوالله لا يسألني أحد منكم شيئا فتخرج له مسألته مني شيئا وأنا كاره فيبارك له
فيما أعطيته الإلحاف في المسألة الإلحاح والمبالغة فيها قوله فيبارك نصب بجواب النفي أي لا يبارك له كذا
في شرح المصابيح ولا تتغلظوا في المسألة بل ترفقوا فيها ما استطاع ولا يسأل بوجه الله تعالى أحد شيئا ولو قال شيئا
غير الجنة لكان أولى لما روي عن جابر رضي الله عنه أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يسأل بوجه الله تعالى
إلا الجنة يعني لا تسألوا من الناس شيئا بوجه الله تعالى مثل أن تقولوا لأحد يا فلان أعطني شيئا بوجه الله تعالى أو بالله تعالى
فإن اسم الله تعالى أعظم من أن يسأل به شيء من متاع الدنيا بل اسألوا به الجنة من الله تعالى مثل أن تقولوا
يا رب نسألك الجنة بوجهك الكريم كذا في تنوير المصابيح وقد يقال أراد المصنف أنه لا يسأل السائل
بوجه الله تعالى أحدا من الناس بمعونة السباق والسياق وقرينة المقابلة بوجه الله تعالى وتخصيص ألفاظ
العموم كالنكرة الواقعة في سياق النفي هنا إذا كان بقرينة ليس بعزيز في الكلام فلا حاجة
إلى استثناء الجنة وروي عن رسول الله صلعم أنه قال ملعون من سأل بوجه الله تعالى وملعون من سئل بوجه مطلب
الله تعالى ثم منع سائله ما لم يسأل هُجرًا بضم الهاء وسكون الجيم أي أمرًا قبيحًا لا يليق به ويحتمل أنه أراد ما لم يسأل
سؤالا قبيحًا بكلام قبيح وعن أبي أمامة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ألا أحدثكم عن الخضر قالوا بلى يا رسول الله
قال بينما هو ذات يوم يمشي في سوق بني إسرائيل فقال المسكين أسألك بوجه الله تعالى لما تصدقت علي فإني
نظرت السماحة في وجهك ورجوت البركة عندك فقال الخضر عم آمنت بالله ما عندي شيء أعطيك إلا أن
تأخذني فتبيعني فقال المسكين وهل يستقيم هذا قال نعم سألتني بأمر عظيم أما إني لا أخيبك بوجه ربي
بعني قال فقدمه إلى السوق فباعه بأربعمائة درهم فمكث عند المشتري زمانا لا يستعمله في شيء
فقال إنما اشتريتني التماس خير عندي فأوصني بعمل قال أكره أن أشق عليك إنك شيخ كبير ضعيف قال ليس يشق
علي قال قم فانقل هذه الحجارة وكانت لا ينقلها دون ستة نفر في يوم فخرج الرجل لبعض حاجته ثم
انصرف وقد نقل الحجارة في ساعة قال أحسنت وأجملت وأطقت ما لم أرك تطيقه قال ثم عرض للرجل

سفر

سفر فقال إني أحب أن أبعثك فاخلفني في أهلي خلافة حسنة قال فأوصني بعمل قال إني أكره أن أشق عليك
قال ليس يشق علي قال فاضرب من اللبن لبيتي حتى أقدم عليك قال فمر الرجل لسفره قال فرجع الرجل وقد شيد بناءه فقال أسألك
لسفره فقال فرجع الرجل
بوجه الله ما سببك وما أمرك فقال سألتني بوجه الله تعالى أوقعني في هذه العبودية فقال الخضر عم سأخبرك
من أنا أنا الخضر الذي سمعت به سألني مسكين صدقة فلم يكن عندي شيء أعطيه فسألني بوجه الله تعالى
فأمكنته من رقبتي فباعني وأخبرك أنه من سئل بوجه الله تعالى وهو يقدر رد وقف يوم القيامة جلده ولا لحم له
يتقعقع قال الرجل آمنت بالله شققت عليك يا نبي الله ولم أعلم قال لا بأس أحسنت وأتقنت فقال الرجل
بأبي أنت وأمي يا نبي الله احكم في أهلي ومالي بما شئت أو اختر فأخلي سبيلك قال أحب أن تخلي سبيلي فأعبد
ربي فخلى سبيله فقال الخضر عم الحمد لله الذي أوثقني في العبودية ثم نجاني منها كذا كذا في كتاب الترغيب
والترهيب ولا بأس للمرأة أن تتصدق من بيت زوجها شيئا غير مفسدة أي غير مسرفة في التصدق
كذا في التنوير قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أنفقت من طعام بيتها غير مفسدة كان لها أجرها بما أنفقت
ولزوجها أجرها بما كسب وللخازن مثل ذلك أي الحفظ فأراد بالمثل المماثلة في حصول الأجر لا في مقدار الأجر
إذ الأجر للمالك الكاسب فوق المنفعة وللخازن ذكر في شروح المصابيح أن هذا الحديث معتبر
عند العلماء رحمهم الله على عادة أهل الحجاز فإن عادتهم أن يأذنوا الزوجات وخدمهم أن يضيفوا
الأضياف ويطعموا السائل فحرض رسول الله صلى الله عليه وسلم أمته على هذه الحسنة وأما إذا أنفقوا
بغير إذن المالك يحصل للمرأة وللخازن مظلمة وإثم نعم لو أنفقت المرأة على أولاد زوجها النفقة
بغير إذنه جاز وقال بعضهم رحمه الله هذا في إنفاق طعام يسرع إلى الفساد مثل المرقة والطبيخ و
الرطب والعنب وإلى هذا المعنى أشار النبي صلعم بقوله غير مفسدة إذ لو تركت ولم تتصدق تكون
مفسدة انتهى ويتنزه التقي بكسر القاف وتشديد الياء عن أخذ الصدقات الواجبة من الزكاة
والفطرة والنذور فإنها من أوساخ الناس ولأن كل تقي من آل الرسول صلعم لما روي أنه قال صلعم
كل تقي نقي فهو آل ولا تحل الصدقة لآله ولا يخفى ما في الظاهر هذا التعليل فإن المذكور في كتب الفروع
والأحاديث هو أن المراد بالآل الأقاربة المخصوصون من بني هاشم وهم آل علي وعباس وجعفر وعقيل
والحارث بن عبد المطلب ومواليهم رضوان الله تعالى عليهم أجمعين لا الأقاربة مطلقا فكيف غير الأقارب من
الأمة قالوا وإنما اختص المذكورون من بني هاشم لأن بعض بني هاشم وهم أبناء أبي لهب يجوز

دفع الزكوة اليهم لان حرمة الصدقة كرامة لهم وانما استحقوا بنصرهم النبي صلعم في الجاهلية ثم سرى تلك
الكرامة الى اولادهم وابو لهب قد اذى النبي صلعم فكيف يستحق الكرامة واعلم انه لا فرق في هذه المعنى بين
الصدقة الواجبة والنفل فلا يحل لهم الصدقة مطلقا وكذا كفارة القتل واليمين والعشر لا يجوز صرفه اليهم
وكذا غلة الوقف لا يحل لهم الا ان يسمي الواقف بني هاشم فحينئذ يجوز الوقف عليهم كما لو سمى الواقف
الاغنياء وقال بعض المشايخ رحمهم الله تحل لهم الصدقة النفل لان الوسخ لا يزول به كما يزول بالفرض وكلام
المص مايل الى هذا القول وفي شرح الاثار عن ابي حنيفة رح ان الصدقات كلها جايزة على بني هاشم
مطلقا والحرمة كانت في عهد النبي صلعم لوصول خمس الخمس اليهم فلما سقط ذلك بموته صلى الله عليه وسلم
حلت لهم الصدقة قال الطحاوي وبالجواز ناخذ كذا في شرح المجمع هذا ويمكن ان يوجه كلامه بان المراد
وهو ان لا بد للمتقي من يتنزه عن اخذ الصدقات الواجبة اي يتكلف في طلب النزاهة ويدقق في
تطييب المال فيجتنب عن اخذها بناء على انها من الاوساخ وعلى ان نفسه من متناولات لفظ الال
وان كان المراد به غير ذلك على ما عينوه وذلك لان شان التقوى فوق شان الفتوى في التبري
عن الشوايب والاستقصاء في طلب الطيب لذي يتنفد بادنى شيء فمقتضى التقوى ان يحترز عنها
نظرا الى احتمال انه من متناولات لفظ الال وانه من الاوساخ وان كان بحسب الفتوى لا باس
في امثاله ولا باس باكل ما يهدي اليه الفقير مما تصدق على صيغة المجهول عليه اي على الفقير روي ان رسول الله
دخل بيته والقدر يفور بلحم فلما قرب اليه بخبز قالوا ذلك لحم تصدق به على بريرة رضي الله عنها ولا ناكل
الصدقة فقال عم هو عليها صدقة ولنا هدية يعني ان تبدل الملك بمنزلة تبدل العين وكنا ناكل الهدية
قال الخطابي رضي الله عنه اكل النبي صلعم الهدية ولم ياكل الصدقة لان الهدية يراد بها ثواب الدنيا وكان عم
يقبلها ويثيب عليها فيزول المنة عنه والصدقة يراد بها ثواب الاخرة فلم يجز عنده ان يكون يد على
يده في امر الاخرة والله اعلم **فصل في فضايل الصيام وسننه**
الصوم لله تعالى جنة من النار والجنة بضم الجيم وتشديد النون السترة من درع وترس يعني
ان الصايم يتقي به نفسه من المعاصي في الدنيا لانه يكسر الشهوة فلا يقع في المعاصي فيكون الصوم
دافعا ومانعا في الدنيا من سهام النفس ورماح ابليس وحاميا وافيا في الاخرة من هجوم
النار كالجنة من السهام ولا يخفى ان الجنة انما ينتفع بها اذا كانت محكمة من غير اختلال كذلك الصايم على

حسب

هدية
صدقة

88

حسب التنزه عن الخطايا واذا تامل فيهما وجد فيه بعض الخلل نقص بحسبه ثواب العمل ثم عبارة المص ايضا ههنا
يحتمل وجهين احدهما ان يجعل قوله لله خبرا اولا للمبتدا وجنة خبرا ثانيا فيكون اشارة قوله في الحديث
القدسي ان الصوم لي وانا اجزي به وذكروا في تخصيصه تعالى وجوها منها انه بعيد عن الرياء فانه سر
بين العبد وربه بحيث لا يطلع عليه احد سواه فانه نية وترك المفطرات والملائكة الكتبة لا يطلعون
على ما لا علم لهم به ومنها انه لم يعبد به احد غير الله تعالى بخلاف باقي العبادات من الصدقة والحج والقربان وغير
ذلك فانه عبد بها المشركون الهتهم ومنها انه تخلق بالصمدية لانها هي التنزه عن الغذاء ومنها
انه اضافة تشريف لقوله تعالى ناقة الله وانما قال انا اجزي مع ان جزاء كل العبادات منه تعالى اشارة الى
عظم ذلك الجزاء لان الكريم اذا تولى بنفسه اقتضى ذلك سعة الجزاء وكانه لم يذكر مقدار الجزاء لكثرته والثاني
الثاني ان يجعل قوله لله تعالى صفة تقييدية للصوم يعني ان الصوم الخالص لله من غير شوب رياء
وعرض اخر جنة من النار لا الصوم مطلقا وقد وقع هذا التقييد في حديث رواه ابو هريرة رضي الله
عنه عن النبي عم من انه قال الصيام الذي لا رياء فيه قال الله تعالى عز وجل هو لي وانا اجزي به انه يدع طعامه
وشرابه من اجلي وانه باب العبادة كما قال صلى الله عليه وسلم نوم العابد الصايم عبادة ونفسه تسبيح ودعاؤه
مستجاب وعمله مضاعف وان لكل شيء بابا وان باب العبادة الصوم ذكره في الروضة ووجهه ان
الصوم يكسر الشهوات وينور القلوب فيحصل التوجه الى العبادة والدخول فيها فكانه بابها وقال في الاحياء
ان الصوم لقهر عدو الله تعالى فان وسيلة الشيطان اللعين الشهوات وانما تقوى الشهوات بالاكل
والشرب ولذا قال النبي صلعم ان الشيطان ليجري من ابن ادم مجرى الدم فضيقوا مجاريه بالجوع وفي قمع
عدو الله نصر الله تعالى ونصر الله موقوف على النصرة له قال الله تعالى ان تنصروا الله ينصركم ويثبت
اقدامكم فالبداية بالجهد من العبد والجزاء بالهداية من الله تعالى ولذلك قال تعالى والذين جاهدوا فينا
لنهدينهم سبلنا وقال الله تعالى ان الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بانفسهم وانما التغيير بكسر الشهوات
فهي مرتع الشياطين ومراعيهم فما دامت مخصبة لم ينقطع ترددهم وما داموا يترددون لم ينكشف
للعبد جلال الله تعالى وكان محجوبا عن لقايه قال النبي عم لولا ان الشياطين يحومون على قلوب
بني ادم لنظروا الى ملكوت السماء قال فمن هذا الوجه صار الصوم باب العبادة وصار جنة وانه زكوة
الجسد كما قال في حديث رواه ابو سعيد رضي الله عنه لكل شيء زكوة وزكوة الجسد الصيام ذكره في الروضة

وشهوة النفس

ووجه ظاهر وانه اي الصوم يذهب بالكبر وشهوة النساء قوله يذهب مضارع معلوم لذهب وقد تعدى
بالباء اي يزيلها وكذا قوله يزيد بفتح الياء مضارع معلوم لزاد متعديا فانه مشترك بين اللازم
والمتعدي كدام وجاءت الخشوع وكل منها ظاهر بالتجربة وينقل المزاح ويكثر الازواج جمع زوجة من
الحور بضم الحاء جمع حوراء بفتحها كحمراء وحمر انتهى في مختار الصحاح الحور بفتحتين شدة بياض العين في
شدة سوادها وامرأة حوراء بينة الحور وكذا العين بكسر العين المهملة جمع عيناء بفتحها كبيض
في جمع بيضاء يقال رجل اعين واسع العين وامرأة عيناء والجمع لهما عين انتهى ويسهل الجواز اي
المرور على الصراط ويتنور ويدخل ذلك في الخبر ويصحح البدن قال النبي م الصلوة برهان والزكوة مطلب
طهرة والصوم صحة النفس وقال ابن مسعود رضي الله عنه اصل كل داء التخمة وحكي عن محمد بن الكناني
انه قال احرث صوم الدهر بما سألت ستة نفر عن ستة اشياء فاجابوا بجواب واحد سألت الاطباء
عن انفع الادوية فقالوا الجوع وقلة الاكل وسألت الحكماء عن اعون الاشياء على طلب الحكمة فقالوا
الجوع وقلة الاكل وسألت العباد عن انفع الاشياء في عبادة الرحمن فقالوا الجوع وقلة الاكل
وسألت العلماء عن افضل الاشياء على حفظ العلم فقالوا الجوع وقلة الاكل وسألت الملوك عن
اطيب الادام والاغذية فقالوا الجوع وقلة الاكل فكره في الخالصة ويتنور القلب والعقل فان
الصوم سبب لخلو المعدة عن الماكولات وتخلي النفس عن الشهوات وخلاء التجاويف عن
الفضلات وكل ذلك سبب لجلاء البصائر والابصار ولهذا سمي الصوم ضياء صرح به بعض العلماء
رحمهم الله في معنى قوله ع وهو الذي جعل الشمس ضياء ذكره ايضا في خالصة الحقائق واعلم ان
هذه الافعال الخمسة الاخيرة كلها مشددة العين من باب التفعيل ومن سننه ان ينوي ليلا
ويقصد به قهر النفس الامارة بتشديد الميم صيغة المبالغة اي الآمرة بالسوء على طريقة
الحذر والمبالغة وقطع شهوتها ومنها اي من سننه ان لا يلغو يعني لا يقول قولا باطلا ولا يرفث
في مختار الصحاح الرفث الجماع وهو ايضا الفحش من القول وكلام النساء في الجماع مواجهة وقد رفث
يرفث رفثا مثل طلب يطلب طلبا انتهى يعني ان من سنن الصوم ان يحفظ الصائم لسانه عن
الهذيان والكذب والغيبة والنميمة والفحش والجفاء والخصومة والمراء والمزاح السكوت والشغل
بذكر الله تعالى وتلاوة القرآن نعم اصوم اللسان وعن مجاهد خصلتان تفسدان الصوم الغيبة

والكذب

والكذب وقال النبي صلعم انما الصوم جنة فاذا كان احدكم صائما فلا يرفث وجاء في الخبر ان امرأتين صامتا
على عهد رسول الله صلعم فاجهدهما الجوع والعطش حتى كادتا ان تتلفا فبعثتا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
تستاذنانه في الافطار فارسل اليهما قدحا وقال قل لهما قيئا فيه ما اكلتما فقاءت احديهما نصفه دما
عبيطا اي خالصا طريا ولحما غريضا وقاءت الاخرى مثل ذلك حتى ملأتاه فتعجب الناس من ذلك فقال
صلى الله عليه وسلم هاتان صامتا عما احل الله لهما وافطرتا على ما حرم الله تعالى عليهما قعدت احديهما الى الاخرى
فجعلتا تغتابان الناس فهذا ما اكلتا من لحومهم كذا في الاحياء ويغض مثل يترك لفظا ومعنى
كل ما لا يعنيه مثلا يغض بصره ويكف عن الاتساع في النظر الى كل ما يذم ويكره ويشغل القلب عن
ذكر الله تعالى قال النبي م النظرة سهم مسموم من سهام ابليس فمن تركها خوفا من الله تعالى اتاه الله تعالى
ايمانا يجد حلاوته في قلبه ويكف سمعه عن الاصغاء الى مكروه لان كل ما حرم قوله حرم الاصغاء
اليه ولذلك سوى الله تعالى بين المستمع واكل السحت اي الحرام فقال تعالى سماعون للكذب اكالون للسحت
وقال النبي م المغتاب والمستمع شريكان في الاثم ويكف بقية الجوارح من اليد والرجل عن
المكاره والبطن عن الشبهات وقت الافطار وغير ذلك كذا ذكره في الاحياء ايضا ولان شتم
احد او لا يقابله هذا من قبيل التخصيص بعد التعميم كما هو دابه على ما لا يخفى فان عارضه احد يقول
اني صائم كذا ورد في الحديث وليكن عليه السكينة والوقار في الاعضاء والخشوع في القلب
والصمت في اللسان فان تعرض له احد بما يكره فيقول سلام عليكم اني صائم اي يقول بلسانه اني
صائم لينبه فيدفع خصمه فكانه يقول اذا كنت صائما لا يجوز لي ان اقابلك بالشتم والهذيان
فاتركني وقيل لا يقول بلسانه بل يذكره في نفسه لتسكن نفسه عن الغضب ولا يجيب خصمه كذا في
التنوير ولا يتعرض لما يخاف منه فساد صومه من نحو حمام او حجامة او مباشرة امرأة او تقبيل
لها او نظر اليها وعن ابي حنيفة رح انه كره المعانقة كالمباشرة الفاحشة وعنه رحمه الله
ايضا انه يكره للصائم ان يأخذ الماء بفمه ويمجه او يصب على رأسه ماء او بل ثوبا ويلتف به جسده
لان فيه اظهار الضجرة في عبادة الله تعالى وعن ابي يوسف رح انه لا يكره كالاستظلال كذا
في النهاية ومن سنن صوم الشهر اي شهر رمضان ان يستعد له من شعبان بالتوبة
والانتزاع عن الذنوب وارضاء الخصوم وتحليل المظالم اي استحلالها من اهلها ورفض

بالهجر

الكسب ان غلت اي المانعة عن الخير وتحسين النية للخيرات كلها والاقبال عليها اي التوجه على
الخيرات ومن السنة تفقد الهلال اي تطلبه عشية هي من صلوة المغرب الى العتمة اليوم الآخر
من شعبان حرصا على الخير والذكر والطاعة فاذا راى الهلال اول رؤية يكبر ويهلل ثلاثا ثلاثا
ويقول بعد التكبير والتهليل هلال خير بالنصب يعني اللهم اجعله لنا هلال خير او بالرفع اي هذا هلال خير
ورشد بالضم والسكون اي رشاد وهو خلاف الغي آمنت بالله الذي خلقك ثلاثا اي يقول هكذا
ثلاثا ثم يقول الحمد لله الذي ذهب بشهر كذا اي ذهبه وجاء بشهر كذا اللهم اهله اهلا اي اطلع هذا
الهلال علينا بالامن والايمان والسلامة والاسلام ويصبح يوم الشك وهو اليوم الثلثون من شعبان
فانه ان غم الهلال في اليوم التاسع والعشرين من شعبان يقع الشك في اليوم الثلثين انه من
شعبان او من رمضان متلوما بكسر الواو المشددة اي منتظرا غير مفطر ولا عازم على صوم
فان تبين انه من رمضان عزم لان النية قبل الضحوة الكبرى في صيام رمضان جائزة وان
لم يتبين افطر لقوله عم اصبحوا يوم الشك مفطرين متلومين قال الامام الاسبيجابي الفتوى
على هذا او يصومه تطوعا اعلم ان نية التطوع يوم الشك غير مكروه سواء كان صائما قبله او
ابتداء الصوم فيه ثم ان وافق هذا يوم كان يصومه فالصوم افضل وكذا اذا صام ثلثة
ايام فصاعدا من آخر شعبان فالصوم افضل اجماعا وان افرده قيل الفطر افضل وقيل الصوم
افضل وانما قال المص يصوم تطوعا لانه ان نوى صوم رمضان فهو مكروه ثم انه ظهر انه من رمضان
يجزيه وان ظهر انه من شعبان يكون تطوعا وان افطر لا قضاء عليه كذا مكروه ان نوى واجبا آخر ثم
ان ظهر انه من رمضان يجزيه وان ظهر انه من شعبان قيل يكون تطوعا وقيل يجزيه عن المنوي وهو
الاصح هذا اذا نوى على العزم من غير تردد واما اذا تردد فاما ان يردد في اصل النية بان ينوي
مثلا انه ان كان غدا من رمضان يصوم وان كان من شعبان لا يصوم فلا يصير صائما في
هذا الوجه واما يردد في وصف النية لا في اصلها بان ينوي مثلا ان كان غدا من رمضان يصوم
عنه والا فعن واجب آخر فهذا مكروه لا فاسد ثم ان ظهر رمضان نيته اجزاه وان ظهر شعبانية
فتنه لا يجزيه وان نوى عن رمضان ان كان غدا منه وعن التطوع ان كان شعبان يكره ايضا
ثم ان ظهر انه من رمضان اجزاه عنه وان ظهر من شعبان جاز عن نفل وان افسده لا قضاء عليه

كذا

95

كذا قرر هذه المسائل في الفروع بتمامه في شرح النقاية ويواسي كما عن اهل الايمان في المصادر المواساة
كسي را بر چيزي با خود برابر داشتن ويحسن الى الناس كافة اي جميعا ويطلق الاسير ويعتق الرقاب
ويوسع النفقة على نفسه وعياله قوله فيه اي في يوم الشك قيد لكل المواساة والاحسان والاطلاق
والاعتاق والتوسيع وكذا ييسر فيه على غريمه ويخفف على مملوكه ويكثر من شهادة ان لا اله الا الله
ويكثر من الاستغفار ايضا ومن سؤال الله تعالى الجنة ومن الاستعاذة به اي بالله تعالى من النار
ولا يترك الغذاء المبارك بكسر الغين المعجمة وهو السحور بفتح السين وهو الطعام والشراب المتناول
سحرا قال النبي عم فصل ما بين صيامنا وصيام اهل الكتاب اكلة السحر يعني كان الطعام والشراب
والجماع حراما على بني اسرائيل بعد صيامهم بعد النوم وكذا كان الحكم في بدء الاسلام ثم اذن الله تعالى
بهذه الاشياء ما لم يطلع الصبح وكان السبب فيه ان قيس بن صرمة رضي الله عنه صام يوما ولم يجد
عند الافطار شيئا فذهبت امرأته في طلب شيء فغلب عليه النوم وحرم عليه الطعام ولم يأكل من طعام اتت به
اليه فلما كان نصف النهار من الغد غشي عليه من الجوع هذا والفصل بالصاد المهملة الفرق والاكلة
م كاللقمة لفظا ومعنى والسحر بفتحتين قبيل الصبح ويؤخره الى آخر الليل فانه اي التأخير من سنن الانبياء
قال النبي صلى الله عليه وسلم من اخلاق المرسلين تعجيل الافطار وتأخير السحور والسواك وقال صاحب
الكفاية في شرح الهداية سال بدر الدين النوري شيخي رحمهما الله كيف يكون تأخير السحور من اخلاق
المرسلين ولم يكن في ملتهم حل اكل السحور كما كان في ابتداء ملتنا فقال الشيخي رضي الله عنه المراد
به الاكلة الثانية فانها تجري مجرى السحور في حقهم انتهى ويعجل الافطار فانه من سننهم صلى الله
وسلم ايضا عن ابن عباس رضي الله عنه انا معاشر الانبياء امرنا ان نؤخر سحورنا ونعجل الافطار
وان نمسك بايماننا على شمائلنا في صلوتنا ذكره في الخالصة وقال في شرح المصابيح علة الاستحباب
مخالفة اهل الكتاب فانهم يؤخرون الى اشتباك النجوم وايضا فيه اشباع النفس لكونها
حضور وقت اداء الصلوة ولا يصلي المغرب قبل الافطار ويفطر على حلاوة والافضل ان يكون
الفطور بالفتح ما يفطر عليه تمرا فان لم يجد فعلى ماء طهور وكان النبي عم يفطر بثلاث تمرات
او شيء لم تمسه النار وقيل كان يفطر في الصيف على الماء وفي الشتاء على التمر ويدعو عند
لي الافطار باهم حوائجه فانه من مظان الاجابة كما مر ويقول عند اول اللقمة يا واسع المغفرة اغفر

ونقول الحمد لله الذي اعانني فصمت بعونه ورزقني فافطرت وروي عن النبي صلى الله عليه انه كان اذا
افطر قال اللهم لك صمت وعلى رزقك افطرت ذكره في المصابيح ونفطر صائما التفطير جعل الغير مفطرا يعني يطعم
صائما من اهل الايمان لينال مثل اجره كما قال صلى الله عليه وسلم من فطر صائما او جهز غازيا فله مثل اجره ولا تجمع
بين الكلتي الغداء بفتح الغين المعجمة والعشاء عند الافطار فيحرم ثواب الصيام ويبطل ما بني الصوم وهي
قهر النفس الامارة وكيف يستفاد من الصوم قهر عدو الله تعالى وكسر الشهوة اذا تدارك الصائم عند
افطاره ما فاته ضحوة نهاره بل ربما يزاد عليه في زماننا من الوان الطعام ما لا يحصى حتى استمرت
العادات بان يدخر ساير الاطعمة لرمضان فيأكل فيه من الاطعمة ما لا يؤكل في عدة اشهر ومعلوم ان
المقصود من الصوم كسر الهوى ليقوى النفس على التقوى وانه اذا خلت المعدة ضحوة
النهار الى العشاء حتى هاجت شهوتها وقويت رغبتها ثم اطعمت من اللذات واشبعت زادت
لذتها وتضاعفت قوتها وانبعثت من الشهوات ما عساها كانت راكدة لو تركت على عادتها
فروح الصوم وسره تضعيف القوى التي هي وسايل الشيطان في العود الى الشرور ولن
يحصل ذلك الا بالتقليل وهو ان يأكل الاكلة التي كان يأكلها كل ليلة لو لم يصم قال الامام الغزالي
بل من الآداب ان لا يكثر النوم بالنهار حتى يحس بالجوع والعطش ويستشعر ضعف القوى فيصفو
عند ذلك قلبه ويستديم في ليلة قدرا من الضعف حتى يخف عليه تهجده واوراده فعسى الشيطان
لا يحوم على قلبه فينظر الى ملكوت السماء وليلة القدر عبارة عن الليلة التي ينكشف فيها شيء من الملكوت
ومن جعل بين قلبه وبين عالم الملكوت مخلاة عن الطعام يعني معدة مملوة منه فهو عنه محجوب ومن
اخلى معدته فلا يكفيه ذلك لرفع الحجاب ما لم يخل همته عن غير الله تعالى وذلك هو الامر كله ومبداء
جميع ذلك هو تقليل الطعام انتهى ولا بأس بتناول الشهوات للصائم ففي الحديث ثلثة
رجال لا يسألون عن نعيم المطعم والمشرب وان كانوا يسألون عن غيرها من نعيم الملبس ونحو
ذلك المفطر يعني احدهم المفطر والثاني المتسحر والثالث صاحب الضيف والمتطوع في الصوم
يختار افضل الصيام وهو صوم داود عليه السلام فانه كان يصوم يوما ويفطر يوما وذلك صوم نصف
الدهر وهو اشد على النفس مما نوى فيه قهرها وقد ورد في فضلها اخبار لان العبد فيه بين
صبر يوم وشكر يوم فقد قال النبي عم عرضت علي مفاتيح خزاين الدنيا وكنوز الارض فرددتها

وقلت

91

وقلت اجوع يوما واشبع يوما احمدك اذا شبعت واتضرع اليك اذا جعت وروي انه قال صلعم افضل الصيام
صوم اخي داود عم وكان يصوم يوما ويفطر يوما فقال عبد الله بن عمر رضي الله عنه اريد افضل من ذلك
فقال صلى الله عليه وسلم لا افضل من ذلك كذا في مشكوة الانوار قال الامام رح ومن لا يقدر على صوم
نصف الدهر فلا بأس بثلثه وهو ان يصوم يوما ويفطر يومين واذا صام ثلثة من اول الشهر وثلثة
من الاوسط وثلثة من الاخير فهو ثلث وواقع في الاوقات الفاضلة وان صام الاثنين والخميس
والجمعة فهو قريب من الثلث انتهى او صام ثلثة ايام من كل شهر وهي ايام البيض بكسر الباء جمع ابيض
اي الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر فانه اختيار نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ذكره في
الحديث ان ثلثة من كل شهر يعني الايام البيض كصيام الدهر كله لان ادنى مرتبة الحسنة ان يكون
بعشر امثالها وعن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلعم دخلت الجنة فرأيت اكثر اهلها
الذين يصومون الايام البيض قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه سألت رسول الله صلعم
عن ايام البيض ما سببها ولم سميت بها فقال صلعم لما عصى ادم عم واكل من الشجرة اوحى الله تعالى
يا ادم اهبط من جواري فانه لا يجاورني من عصاني فهبط الى الارض مسودا فبكت الملائكة وضجت
اي جزعوا وقالوا يا رب خلقا خلقته ثم حولت بياضه سوادا فاوحى الله تعالى اليه يا آدم صم لي هذا
اليوم فوافق الثالث عشر من الشهر فصام فذهب ثلث السواد ثم اوحى الله تعالى اليه يا آدم صم لي اليوم
الرابع عشر فصام فاصبح ثلثاه ابيض ثم اوحى الله تعالى اليه يا آدم صم لي من اليوم الخامس عشر فصام
فاصبح كله ابيض فسميت ايام البيض ثم نودي يا آدم هذه الايام جعلتها لك ولاولادك من بعدك
فمن صامها من كل شهر فكانما صام الدهر كله قوله مسودا اي مسودا جميع جسده الا الظفره فانه ترك
على هذه الحالة ليتذكر بذلك اول حاله ولذلك اذا نظر الانسان الى ظفره نسي ضحكه كذا في الزهر
والزهرة فقوله ايام البيض من قبيل اضافة الموصوف الى الصفة كقوله تعالى دين الحق وربما قالوا
الايام البيض على التوصيف كما تم انفا في حديث علي بن ابي طالب رضي الله عنه وقال جابر رضي
كنا عند رسول الله صلعم فقال لنا الا احدثكم بغرف الجنة قال قلت بلى يا رسول الله بابينا انت
وامنا قال صلعم ان في الجنة غرفا من اصناف الجوهر كله يرى ظاهرها من باطنها وباطنها من ظاهرها
وفيها من النعيم واللذات والسرور ما لا عين رأت ولا اذن سمعت قال قلت يا رسول

لمن هذه الوقف قال لمن افشى السلام واطعم الطعام وادام القيام وصلى بالليل والناس نيام قال
قلنا يا رسول الله صلعم ومن يطيق ذلك ساخبركم عن ذلك من لقى اخاه فسلم عليه او رد عليه فقد افشى
السلام ومن اطعم اهله وعياله من الطعام حتى يشبعهم فقد اطعم الطعام ومن صام شهر رمضان ومن
كل شهر ثلثة ايام فقد ادام القيام ومن صلى العشاء الاخرة وصلى الغداة في جماعة فقد صلى الليل والناس
نيام يعني اليهود والنصارى والمجوس كذا ذكره في الاحياء ويستحب صوم يوم الاثنين والخميس
قالت عائشة رضي الله عنها كان رسول الله صلعم يصوم الاثنين والخميس لكونهما يومين مباركين
وفي الحديث يفتح ابواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس وقال ابو هريرة رضي الله عنه قال
رسول الله صلعم يعرض الاعمال يوم الاثنين والخميس فاحب ان تعرض عملي وانا صايم ذكره في التنوير
ويستحب صوم عشر ذي الحجة وهكذا وقعت العبارة في عامة الكتب يرد عليه ان اليوم العاشر وهو
يوم العيد يحرم فيه الصوم فكيف يستحب صومه فلو قال وصوم تسع من اوايل ذي الحجة لكان اظهر و
يمكن ان يقال المراد من العشر اليوم الاخير من ذي القعدة مع تسع من اوايل ذي الحجة واضافته الى
ذي الحجة من قبيل التغليب وقد يقال المراد من العشر من ذي الحجة تسع من اوايلها وواحد مما بعدها ايام التشريق
والتوجيه الاول اشد واقوى كما لا يخفى قال النبي عم ما من ايام احب الى الله تع ان يتعبد له فيها من
عشر ذي الحجة يعدل صيام كل يوم منها بصيام سنة وقيام كل ليلة منها بقيام ليلة القدر وفي حديث اخر
والعمل فيهن يضاعف بسبعماية ضعف وعن ابي الدرداء رضي الله تعالى عنه عليكم بصوم ايام العشر من
ذي الحجة واكثار الدعاء والاستغفار والصدقة فيها فاني سمعت نبيكم محمدا صلى الله عليه وسلم يقول
الويل لمن حرم خير ايام العشر وعليكم بصوم اليوم التاسع خاصة فان فيه من الخيرات اكثر من
ان يحصيها العادون ذكره في المصابيح وتنبيه الغافلين وذكر في الروضة ان من صام هذه الايام
العشر اكرمه الله تع بعشر كرامات البركة في عمره والزيادة في ماله والحفظ في عياله والتكفير لسيئاته
والتضعيف لحسناته والتسهيل لسكراته والضياء لظلمته والتثقيل لميزان خيراته والنجاة من دركاته
والصعود على درجاته وصوم المحرم اي العشر الاول من المحرم فانها من الاوقات الفاضلة كذا
في الاحياء قال النبي عم من صام اخر يوم من ذي الحجة واول يوم من المحرم فقد ختم السنة الماضية
بصوم وفتح السنة المستقبلة بصوم جعل الله تع ذلك كفارة خمسين سنة ذكره في الخالصة قوله

92

الممدودة فنشرها واريد بلحاء العنبة قشرها وقيل اريد بالعنبة هي الحبلة وهي غرس العنب والعود
الخشب والشجر ما كان على ساق من نبات الارض وقوله ما افترض عليكم يتناول المكتوبة والمنذورة
وقضاء الفايت الواجب في صوم الكفارة وفي معناها ما وافق ورده او سنة موكدة كما اذا كان
السبت يوم العرفة او يوم العاشوراء او في صوم داود عم ثم ان الجمهور رحمهم الله اتفقوا على ان
هذا النهي والنهي عن افراد الجمعة نهي تنزيه لا نهي تحريم ويستحب قضاء رمضان في
عشر ذي الحجة والمذكور في شرح التحفة ان المستحب ان لا يوخر قضاء رمضان بعد العذر عليه
وانه مخير ان شاء قضاه متتابعا وان شاء متفرقا قال لكن التتابع افضل مسارعة الى اسقاط
الواجب والصايم المتطوع يجب اجابة الى طعام يدعى على صيغة المفعول اليه قوله بعد ان يخبر اي
يخبر ذلك المتطوع الطرف يدعى او يجيب انه صايم ثم ليدع لهم كذا ورد في الحديث وهذا اذا لم يتاذ
صاحب الدعوة بعدم الاكل بل يرضى بحضوره فان الح عليه الداعي قوله الح ماض من الالحاح
والداعي فاعله قوله بالافطار متعلق بالح افطر اذا وثق من نفسه القضاء وان لم يثق لا يجوز
له الافطار كذا في شرح الوقاية وقضى يوما مكانه وذلك لما روي عن النبي صلعم من افطر لحق اخيه
يكتب له ثواب الف يوم ومتى قضى يوما يكتب له ثواب صوم الفي يوم كذا في الواقعات ومن زار
من الزيارة قوما او اضافهم من الضيافة فلا يصومن بالنون المشددة الا باذنهم لان
لهم حقا عليه ولو جهده الصوم النفل من الجهد بالفتح وهو المشقة يقال جهد دابته اذا حمل عليها
في السير فوق طاقتها افطر ايضا اي كما يفطر في مسئلة الالحاح وقضاه يوما مكانه واما الافطار
بغير عذر فلا يحل لانه ابطال العمل كذا ذكره ابو بكر الرازي عن اصحابنا رحمهم الله وفيما روي عن
ابي حنيفة وابي يوسف رحمهما الله يحل لان القضاء خلفه وفي الذخيرة هذا اذا كان الافطار
قبل الزوال اما اذا كان في ترك الافطار عقوق الوالدين او احدهما كذا في شرح التحفة والوقاية
ومن السنة اعتكاف العشر الاواخر من الشهر اي من شهر رمضان واجتهاد اي مجاهدة
النفس فيها اي في العشر الاواخر وقيام ليلة القدر سميت بها اما لخطرها وشرفها على ساير
الليالي او لانها ليلة تقدير الامور فان الله تع يبين فيها للملائكة ما يحدث الى مثلها من العام القابل
كما قال الله تعالى يفرق كل امر حكيم وهي والباء في لسبع وعشرين متعلق بقوله تمضي لفي

ان ليلة القدر تمضي وتم وتذهب بمضي سبع وعشرين يوما من شهر رمضان ويحتمل احتمالا
بعيدا ان يكون تمضي صفة لسبع وعشرين او يكون حالا منه ففائدة التقييد به دفع احتمال
ان يراد به سبع وعشرون الباقية بعد مضي ثلثة ايام من اول الشهر في اكثر الاخبار اي بالعفو
هكذا ورد في اكثر الاحاديث النبوية كما لا يخفى على المتتبع ولكن اكثر دعائه في هذه الليلة والمغفرة
عن عائشة رضي الله عنها قلت يا رسول الله ارايت ان علمت اي ليلة ليلة القدر ما اقول فيها
قال قولي اللهم انك عفو تحب العفو فاعف عني قوله ارايت بفتح الراء وتاء المخاطب بمعنى اخبر
يقال ارايت زيدا ما صنع اي اخبرني ما صنع وهو منقول من رأيت بمعنى ابصرت او عرفت
كانه قيل ابصرت وشاهدت حالته العجيبة او ان اذا عرفتها اخبرني فلا يستعمل الا في الاستخبار
عن حالة عجيبة فحذف جواب ان علمت وهو اخبرني لدلالة ارايت عليه ويتعلق بهذا المحذوف
قوله ما اقول كذا في التركمان الثاني والتنوير وقيل يلتمس على صيغة المجهول ويجوز على صيغة المعلوم
اي يلتمس الملتمسون ليلة القدر في هذا العشر اي الاخير في الاوتار منها جمع وتر ضد الشفع
يعني في ليلة اليوم الحادي والعشرين والثالث والعشرين والخامس والعشرين والسابع
والعشرين والتاسع والعشرين وهذا القول قول الاكثرين وقال الامام الشافعي رح اقوى
الروايات عندي فيها انها ليلة الحادي والعشرين ذكره في التنوير وفي شرح المصابيح وعن ابي حنيفة
ان ليلة القدر تدور في كل رمضان لكنها تتقدم وتتاخر وعند ابي يوسف ومحمد رحمهما الله متعينة
الا انها اي ليلة هي وفي رواية عن ابي حنيفة رح انها تدور في السنة قد يكون في رمضان وقد
في غير رمضان كذا في شرح النقاية وذكر في مشكوة الانوار ان الشيخ ابا الحسن الخرقاني رحمه
قال منذ بلغت ما فاتني ليلة القدر فصادفت انه اذا كان اول شهر رمضان يوم الاحد
كانت ليلة القدر ليلة التاسع والعشرين من رمضان واذا كان يوم الاثنين كانت
ليلة القدر ليلة الحادي والعشرين من رمضان واذا كان يوم الثلثاء كانت ليلة القدر
ليلة السابع والعشرين منه واذا كان يوم الاربعاء كانت ليلة التاسع عشر منه واذا
كان يوم الخميس كانت ليلة الخامس والعشرين منه واذا كان يوم الجمعة كانت ليلة السابع
عشر واذا كان يوم السبت كانت ليلة القدر ليلة الثالث والعشرين يوما من رمضان

انتهى

فضيلة شهر محرم
اجر صوم عاشوراء

وصوم يوم عاشوراء وهو اليوم العاشر من المحرم على الاصح مبتدأ وقوله كفارة سنة خبره لما روي
عن عبد الله بن عمرو بن العاص انه قال من صام يوم عاشوراء ادرك ما فاته من صيام السنة ومن تصدق
يومئذ ادرك ما فاته من صدقة السنة وعن قتادة رضي الله عنه عن النبي صلعم انه قال صوم يوم
عاشوراء كفارة سنة وقال ابن عباس رضي الله عنه ما صام رسول الله صلعم يوما يتفضل على ساير الايام
بعد رمضان الا يوم عاشوراء وكان اكثر صيام نبينا محمد صلعم في شعبان وهكذا قالت عائشة
رضي الله عنها وقالت رضي الله عنها رايت رسول الله صلعم ما استكمل شهرا اي صيام شهر فقط سوى صوم
شهر رمضان ولا يتقدم رمضان بصوم او يومين الا ان يوافق ورد صومه ومن يصوم قوله كل
ايهم
الاسبوع ظرف يصوم وقوله ايا ما مفعول به ليصوم فانه يصوم في كل اسبوع غير ما صامه في الاسبوع
الماضي ولا يقولن احد جاء رمضان او ذهب رمضان قيل لان هذين اللفظين يوهمان
الاستثقال وقيل لان رمضان اسم من اسماء الله تعالى ولا يخفى ما فيه ولعله اراد انه لا يقول احد
جاء رمضان بل يقول جاء شهر رمضان لما قال بعض الائمة رحمهم الله من ان ذكر رمضان
بدون ذكر شهر معه مكروه الا ان يكون هناك قرينة تصرفه عن احتمال الغير كما يقال صمنا رمضان
فح لا يكون مكروها وذهب اصحاب مالك رحمهم الله الى انه مكروه مطلقا سواء وجدت القرينة
او لا ذكره في شرح المشارق ولا يواصل احد في الصوم وهو اي الوصل المنهي ان لا يفصل بين
يومين بافطار وانما نهى النبي صلعم عن صوم الوصال لانه يورث الضعف والسامة والعجز عن
المواظبة على كثير من وظايف الطاعة والقيام بحقوقها قال في التنوير وللعلماء خلاف في انه نهي
تحريم او تنزيه والظاهر الاول وان اطعم شيئا بالليل وان قل خرج من الكراهة انتهى ولا يصوم احد
الدهر اي السنة الكاملة عن يومي العيد وايام التشريق فانه مكروه لما روي ان عمر رضي
الله عنه قال يا رسول الله صلعم كيف من يصوم الدهر قال صلعم لا صام ولا افطر يعني كانه لم يصم لانه
لم يكن باذن الشارع فلا ثواب ولم يفطر ايضا وهو ظاهر كذا في شرح المصابيح وذكر في شرح
النقاية نقلا عن الواقعات ان من صام وواصل ولا يفطر الا في الايام المنهية كره بعض مشايخنا
لقوله صلعم اياكم وصوم الوصال والمختار عند ابي حنيفة ومالك والشافعي رحمهم انه لا يكره وتاويل الحديث
المذكورين اذا صام كل الايام ولا يفطر في الايام الخمسة المنهية ايضا انتهى هذا وان حمل الدهر

في قول المص على جميع ايام السنة بحيث يشمل الايام المنهية توضيحه قوله لا يصوم ظاهر ولا يصوم يوم الفطر
ولا يوم الاضحى وهو في الاصل جمع اضحاة بمعنى الاضحية كارطاة وارطى سمي يوم العيد به لوقوع
ذبح الاضاحي فيه ولا ايام التشريق وهي ثلثة ايام بعد يوم النحر والتشريق جعل اللحم قديدا
والفقراء يعدون مما يعطون من لحوم الاضاحي في هذه الايام فسميت بها واتفقوا على حرمة
هذه الايام الخمسة وانما حرم لان الناس اضياف الله تعالى في هذه الايام فاراد الله تعالى ان ياكل
الفقراء من طعام الاضاحي ومن صدقة الفطر حتى يكون لهم رفاهية وطيب عيش في هذه الايام وان يكون
ايضا ان يوافقهم الاغنياء ايضا في ترك الصوم فحرم الصوم تبعا على الفقراء والاغنياء جميعا كذا في
شرح الحديث ولا يتكلف الصوم في السفر لما روي ان النبي صلعم راى رجلا في السفر قد ظلل عليه وازدحم الناس
حوله فقال عم ما هذا قالوا صائم فقال صلعم ليس من البر الصيام في السفر حتى استدل به بعضهم
وقال لا يجوز الصوم في السفر والجمهور على جوازه وحملوا الحديث على من يجهده الصوم ولهذا قال
المص رح الا ان تطيقه يقال اطاق الشيء اطاقة من الطوق وهو الوسع من غير كلفة بالضم والكون
اي من غير مشقة وزيادة تعب فالصوم للمسافر حينئذ افضل ولا يصير كلا بالفتح والتشديد اي ثقلا
على اصحابه بان يصوم هو وحده ويعاونونه او عامتهم مفطرون والنفقة مشتركة بينهم فالافطار
افضل كذا في الى الصنه ولا يصوم يوم الجمعة وحده الا ان يقرنه بصوم يوم قبله او بعده هكذا ورد
في الحديث قال في المظهر سبب النهي انما كان موافقة اليهود فانهم عظموا السبت خاصة بالعبادة
وعطلوا ساير الايام فكره ان نصوم يوم الجمعة خاصة لئلا يقع التشبه بهم في تعظيم يوم خاصة و
قال الامام الطيبي رح سبب النهي ان الله تعالى استاثر يوم الجمعة بعبادة فلم ير ان تخصه العبد بشيء
من الاعمال سوى ما خصه به من بين الايام ولا تخصوا يوم الجمعة بصيام من بين الايام الا ان
يكون في صوم يصوم احدكم وذلك بان كان مثلا نذر ان يصوم يوما يلقى فيه حبيبه فتوافق
يوم الجمعة كذا في شرح المشارق ولا يصوم احد يوم السبت وحده الا ما افترض على صيغة
المجهول عليه لئلا يلزم التشبه باليهود فانهم يعظمونه بالصوم كما قال رسول صلعم
لا تصوموا يوم السبت الا ما افترض الله عليكم فان لم يجد احدكم الا لحاء عنبة او عود شجرة فليمضغه
قال في التنوير للمصابيح العنبة هي الحبة الواحدة من العنب ولحاء الشجرة بكسر اللام والحاء المهملة

انتهى ولا يعتكف اعتكافا واجبا كان او نفلا خارج الشهر اي شهر رمضان الا بصوم هذا
مذهب ابي حنيفة رحمه الله حيث اشترط الصوم في الاعتكاف سواء كان واجبا او نفلا لقوله
صلى الله عليه وسلم لا اعتكاف الا بصوم واما مذهب صاحبيه رحمهما الله فهو ان الصوم انما يشترط
في اعتكاف وجب على نفسه بالنذر وهو ظاهر او بالتعليق مثل ان يقول اذا جاء راس الشهر فقد اعتكف
اياما او بغير ذلك واما في الاعتكاف النفل فالصوم ليس بشرط فيه ولهذا قال ابو حنيفة رح اقل مدة
الاعتكاف مطلقا يوم لان الصوم لا يتصور في اقل منه وقال محمد رح ساعة وابي يوسف رح انه
يكفي باكثره هكذا ذكر في الفروع وقد ذكرنا صورة الاعتكاف النفل في فصل سنن الخروج الى المسجد
فتذكر وانما قال المصنف رح خارج الشهر لان الاعتكاف في الشهر لا يكون الا بالصوم وهو
ظاهر وهو اي الاعتكاف للرجال انما يجوز في مسجد الجماعة ولو بعض الصلوات وعن ابي حنيفة
انه لا بد فيه ان يصلي الصلوات الخمس قيل اراد ابو حنيفة رح بهذا غير المسجد الجامع واما
في الجامع فيجوز الاعتكاف فيه وان لم يصل فيه الخمس بالجماعة وقال القاضي الامام رحمه
الجامع افضل اذا صلى فيه الخمس بالجماعة واما اذا لم يكن فمسجده افضل كيلا يحتاج الى الخروج
من معتكفه كذا في الخلاصة وعن ابي يوسف رح ان الاعتكاف الواجب لا يجوز في غير الجامع و
النفل يجوز ذكره في شرح الوقاية وهو في اعظمها اي في اعظم الجماعة افضل هذا هو الظاهر المتبادر
لكن الاشبه ان يكون الضمير راجعا الى المسجد المذكور والتانيث باعتبار المضاف اليه ويحمل
الاعظمية رتبة بدليل ما ذكر في خلاصة الفتاوى من ان الاعتكاف في المسجد الحرام افضل ثم في مسجد
رسول الله صلعم بالمدينة ثم في مسجد بيت المقدس ثم المسجد الجامع وينوي بالاعتكاف التشبه
بالملائكة في الذكر والكف اي في منع نفسه عن العادات البشرية وندب ان يؤدي الفطرة يوم
الفطر اي في يوم العيد قبل الخروج الى الصلوة اي الى المصلى لصلوة العيد لان المستحب في ذلك اليوم
ان ياكل قبل الصلوة فيقدمها لياكل الفقير منها ويتفرغ قلبه للصلوة ولو قدمت الفطرة على يوم
العيد جاز مطلقا اي بلا فصل بين مدة ومدة وقيل لا يجوز تعجيلها في رمضان لا قبله وقيل يجوز
في النصف الاخير من رمضان وليتعرف الزيادة في نفسه اي وليطلب معرفة الزيادة في
الطاعات والعبادات حتى يعرف هل فيها زيادة ام لا قوله بعد خروج الشهر ظرف ليتعرف فانه

وجدها اى تلك الزيادة فليفرح بالقبول والرحمة والا اى وان لم يجدها فهو رد اى صومه مردود

عليه غير مقبول هكذا ورد فى الاخبار **فصل فى الحج** ومن وظائف الاسلام

حج البيت الحرام اى المحرم فيه القتال او الممنوع عن تعرض الظلمة فيه ويسمى ذلك البيت بالكعبة لان

الكعوب النشوز وهى ناشزة من الارض الجوهرى سمى بذلك لتربيعه يقال برد مكعب اى فيه

وشى مربع كذا فى شرح الكرمانى قوله من استطاع اليه سبيلا فاعل المصدر اعنى الحج يعنى ان الحج انما

يجب على من يملك وقت خروج الحجاج من المال سوى كفافه وقضاء ديونه ونفقة عياله وخدمه ومؤنة رواحه

الى انصرافه ما يبلغه الى البيت الحرام ذاهبا وجائيا راكبا لا ماشيا بنفقة وسط لا اسراف فيها ولا تقتير مع

امن الطريق بحيث يكون الغالب فيه السلامة هذا هو معنى الاستطاعة فان حجة واحدة فى مختار الصحاح

الحجة بكسر الحاء المرة الواحدة من الحج وهو من الشواذ لان القياس الفتح قوله واحدة وصف جئ به

للتاكيد افضل من عشرين غزوة فى سبيل الله تعالى ورد فى الحديث حجوا البيت فان الحج يغسل الاثم اى

يزيله كما يغسل الماء الدرن بفتحى الدال والراء المهملتين الوسخ ذكر فى الاحياء انه قال صلى الله عليه

من حج البيت ولم يرفث ولم يفسق خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه وقال صلى الله عليه وسلم ما رئى

الشيطان فى يوم هو اصغر وادحر ولا احقر ولا اغيظ منه يوم عرفة وما ذلك الا لما يرى من تنزل

الرحمة وتجاوز الله تعالى عن الذنوب العظام اذ يقال ان من الذنوب ذنوبا لا يكفرها الا الوقوف

بعرفة وفى الحديث اعظم الناس ذنبا من وقف بعرفة فظن ان الله تعالى عز وجل لم يغفر له انتهى

والسنة فيه اى فى الحج اخلاص النية فيه عن الرياء والسمعة وانفاق المال الطيب عليه فانه عليه السلام

من حج بيت الله تعالى من كسب الحلال لم يخط خطوة الا كتب الله تعالى له بها سبعين حسنة وحط عنه

سبعين خطيئة ورفع له سبعين درجة ذكره فى الخالصة واذا اراد ان يحج بمال حلال ليس فيه

شبهة فانه يستدين للحج ويقضى دينه من ماله كذا فى غنية الفتاوى وعن ابى القاسم الحكيم

انه كان يأخذ جائزة السلطان فكان يستقرض لجميع حوائجه وما يأخذ من الجائزة كان يقضى

بها ديونه وعن ابى يوسف رح هذا جواب ابى حنيفة رح فى مثل هذا ذكره فى خزانة الفتاوى

وان لا يشوبه من الشوب وهو الخلط بتجارة وحج بشئ من مقاصد الدنيا وان يصلح شانه

اى امره وحاله من قضاء ديونه ورد مظالمه وارضاء خصومه واعداد النفقة لكل من يلزمه

95

حكايت لطيفه

رفع الفقر والذنب

باب برة

عليه نفقته الى وقت الرجوع ويرد ما عنده من الودايع واخلاص التوبة الى الله تعالى عما سلف

من ذنوبه ويرى انه اى يتفكر ويعتقد كانه يخرج من الدنيا الى الآخرة فيسارع الى الاعمال

الصالحة ويتفكر الى اين اى الى اى مكان عظيم الشان يتوجه فيعظمه حق تعظيمه ويتفكر منه

من يريد بهذا العمل فانه يريد به رضاء الحق المطلع على السرائر فيخلص عمله لله تعالى حكى ان رجلا

قال لفضيل رح انى اريد الخروج الى مكة فاوصنى فقال له الفضيل رح شمر ثوبك وانظر الى اين تذهب

والى من تذهب فخر الفضيل رح مغشيا وسقط الرجل من ساعته فمات رح ذكره فى الخالصة

ويحج اى ان استطاع ان يحج بالمملوك والصبى يحج بهما احتسابا اى طلبا من الله تعالى الثواب و

يحسن صحبة الرفقاء جمع رفيق والاخوان من المؤمنين فى هذا السفر ويودع اخوانه ويقطع قلبه

عن الاهل والولد والوطن وجاء فى حديث من احاديث النبوية حجوا تستغنوا قال عمر بن الخطاب

رض تابعوا بين الحج والعمرة فانهما ينفيان الفقر والذنوب كما ينفى النار خبث الحديد وقال النبى صلعم

حالف الحج الغنى كما حالف الزنا الفقر من حالفوا اى عاهدوا وسافروا تصحوا اى اباهى افاخر بكم

الامم الماضية ولا يتخذ محملا يعنى من آداب الحج ان لا يركب الا زاملة على الجواليق واما المحمل فليجتنبه

الا اذا كان يخاف على الزاملة اذ لا يستمسك عليها لعذر قال الامام وفيه معنيان احدهما التخفيف عن

البعير فان المحمل يؤذيه والثانى اجتناب الزى المترفين المتكبرين وقد حج رسول الله صلعم على راحلة وكان

تحته رحل رث وقطيفة خلق قيمتها اربعة دراهم وطاف على الراحلة لينظر الناس الى هديه وشمائله

وقال خذوا عنى مناسككم وقيل ان هذه المحامل احدثها يوسف الحجاج وكان العلماء رحمهم الله فى وقته ينكرونها

وروى سفيان الثورى عن ابيه انه قال برزت من الكوفة الى القادسية للحج ووافيت الرفاق

من البلدان فرأيت الحجاج كلهم على زوامل جواليقات ورواحل وما رأيت فى جميعهم الا محملين انتهى ولا

يتخذ قبة على الهوادج فانها من هيئات المتكبرين ويخرج الى الحج على هيئة بذة بفتح الباء وتشديد الذال

المعجمة اى هيئة رثة حقيرة يقال فلان باذ الهيئة وبذ الهيئة اى رثها كذا فى الصحاح تخالف هيئات

المترفين الاغنياء من اترفته النعمة اطغته اى جعلته طاغيا وذلك لما ذكرنا ان رسول الله صلعم حج هكذا

اى على الهيئة البذة وكان ابن عمر رض اذا نظر الى ما احدث الحجاج من الزى والمحامل يقول الحاج

قليل والركب كثير ثم نظر الى رجل مسكين رث الهيئة تحته جوالق فقال هذا نعم من الحجاج وكلام

على الدابة بل يشتغل بالذكر والتسبيح فانه اى النوم يؤذى الدابة ويثقل عليها وفى بعض النسخ فانه يدبر
من دبرها والدبر بفتحتين جراحة فى ظهر الدابة يحدث من الاكاف يقول دبر البعير بالكسر وادبره القتب
ولا يحمل عليها اكثر مما اشترط وينزل احيانا عنه اى عن الدابة ويمشى ترويحا بالجادة المهملة لقلب المكارى
ان كان ركب على الكراء وترويحا للدابة ان كان ركب على ملكه ويجتنب الفسق اى المعاصى وهو اسم جامع
لكل خروج عن طاعة الله تعالى والرفث بفتحتين اسم جامع لكل لغو وفحش من الكلام ويدخل فيه مغازلة
النساء ومراغبتهم والتحدث بشان الجماع ومقدماته فان ذلك يهيج داعية الجماع المحظور والداعى
الى المحظور محظور وقد قال سفيان من رفث فسد حجه وفى المحيط اذا رفث بعد حجه واذا
فسق او جادل لا يفسد لان الجماع من محظورات الاحرام فى الطريق ويخرج الى الحج شعثا بكسر
العين صفة مشبهة كالاشعث وهو مغبر الراس اى يخرج مغبرا راسه تفلا بفتح التاء المثناة من فوق
وكسر الفاء صفة مشبهة ايضا يقال رجل تفل اى غير متطيب بطيب حتى يوجد منه رائحة كريهة كذا فى الكفاية
يعنى ينبغى ان يكون الحاج رث الهيئة اشعث اغبر غير مستكثر من الزينة ولا مائل الى اسباب التفاخر
والتكاثر فيكتب فى المتكبرين المترفين ويخرج عن حزب الضعفاء والمساكين وخصوص الصالحين فقد
امر النبى صلى الله عليه وسلم بالشعث والاحتفاء ونهى عن التنعم والرفاهية فى حديث فضالة بن عبيد رضى
وجاء فى الخبر انما الحاج الشعث التفل يقول الله تعالى انظروا الى زوار بيتى قد جاؤنى شعثا غبرا من كل فج
عميق وقال الله تعالى وليقضوا تفثهم والتفث الشعث والاغبرار وقضاؤه بالحلق وقص الاظفار
كذا فى الاحياء وقال فى الكفاية شرح الهداية الشعث بكسر العين البعيد العهد بالدهن والمشط ونحوهما
وبفتحها المصدر كالتفل بكسر الفاء صفة من التفل بفتحها ويغتنم الموت فى الطريق اى فى طريق الحج
ذاهبا اليه فانه يكتب له اجره الى قيام الساعة وفى رواية عن النبى صلى الله عليه وسلم من مات فى طريق
مكة مقبلا او مدبرا غفر الله تعالى ما تقدم من ذنبه ولا ينشر له ديوان ولا يوضع له ميزان ويدخل الجنة
بغير حساب ولا عذاب وكذلك يكتب اجره الى قيام الساعة فى الغزوة والعمرة اذا مات الغازى
والمعتمر فى الطريق ذاهبا ويتشبه بالمحرم من حين يخرج من بيته الى ان يصل الى الميقات يعنى الى احرام
موضع الاحرام الذى حدده رسول الله صلى الله عليه وسلم للاحرام مأخوذ من الوقت وهو فى
الاصل حد الشىء والتوقيت التحديد غير انه شاع فى الزمان وههنا وارد على اصله وهو اى الميقات فى موضع

عين النبى صلى الله عليه وسلم لكل واحد منها الطائفة وتفصيله مذكور فى كتب الفروع ومما قال ويتشبه بالمحرم فى
طريق التشبه فقال فيتورع عما حرمه الشرع ولا يمارى ولا يجادل الجدال هو المبالغة فى الخصومة
والمماراة المعارضة وسيجىء ههنا تحقيق ماهيتهما وتفصيل الكلام فيهما فى فصل سنن الكلام الحج يعنى لا يخاصم
احدا بما يورث الضغائن ويفرق فى الحال وينافض حسن الخلق وقد جعل النبى عم طيب الكلام مع اطعام
الطعام من بر الحج والمماراة تناقض طيب الكلام فلا ينبغى ان يكون كثير الاعتراض على رفيقه وجماله
وعلى غيرهما من اصحابه بل يلين جانبه ويخفض جناحه للسائرين الى بيت الله تعالى ويلزم حسن الخلق
وليس حسن الخلق كف الاذى بل هو احتمال الاذى من الغير وقيل سمى السفر سفرا لانه يسفر اى يكشف عن حسن خلق / سفر
اخلاق الرجال ولذلك قال عمر رضى الله عنه لمن زعم انه يعرف رجلا هل صحبته فى السفر الذى يستدل به
على مكارم الاخلاق قال لا فقال لا اراك تعرفه ولا يخوض بالمعجمتين اى لا يشرع ولا يباشر فى امر باطل
وينوى زيارة قبر المصطفى صلعم فانه كثر زيارته حيا وينال به الشفاعة منه صلعم يوم الحشر قال النبى صلعم
من زارنى بعد وفاتى فكانما زارنى فى حيوتى وقال صلى الله عليه وسلم من جاءنى زائرا لا يهمه الا
زيارتى كان حقا على الله تعالى ان اكون له شفيعا وعن انس رضى الله عنه عن النبى صلعم انه قال من زارنى
بالمدينة محتسبا كان فى جوارى يوم القيمة وكنت له شفيعا ومن مات فى الحرمين بعث فى الآمنين
يوم القيمة ذكره فى الخالصة روى ان اعرابيا اتى قبر النبى صلى الله عليه وسلم فقال اللهم انك امرت بعتق
العبيد على راس قبر الاحباب فهذا حبيبك وانا عبدك فاعتقنى على راس قبر حبيبك من النار
فنودى انت وحدك هلا سالت جميع الخلق ان اعتقهم على راس قبر حبيبى محمد صلى الله عليه وسلم
اذهب فقد اعتقناك يا اعرابى ويحكى عن ابى عبد الله الطرابلى انه يقول دخلت المدينة وقد غلب
على الجوع فزرت قبر النبى عم وسلمت عليه عم وعلى الشيخين رضى الله عنهما وقلت يا رسول الله عليك
السلام جئت وبى من الجوع والفاقة ما يعلمه الله تعالى ولست ارجع الى شىء املكه وانا ضيفك هذه
الليلة فغلبنى النوم فرايت رسول الله صلعم فاعطانى رغيفا فاكلت نصفه ثم انتبهت من المنام
وفى يدى نصف الرغيف فتحقق عندى قول النبى عم من رآنى فى المنام فقد رآنى فان الشيطان لا يتمثل
بمكانى ولا بى ثم نوديت يا ابا عبد الله لا يزور قبرى احد الا غفر الله تعالى ذنوبه ونال شفاعتى
غدا كذا فى الروضة ويكثر التلبية فى الطريق وهى ان يقول لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك

لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك كلما هبط يعني يلبي ويقول هكذا كلما نزل واديا او
علا شرفا يستحسن المكان العالي وينوي بذلك القول اجابة الله تعالى حين دعاه الى زيارة البيت
الا ان ربكم بنى لكم بيتا فحجوه روى عن ابن عباس رضي الله عنه انه قال لما كان بعد الطوفان الذي
اغرق الله تعالى فيه قوم نوح عم ورفع البيت المعمور الذي بناه الملائكة وآدم عم غير واحد الى السماء
الى وقت امر ابراهيم عم ان ياتي موضع البيت فيبني على اساسه فانطلق فلم ير له اثرا وخفي عليه
مكانه فبعث الله تعالى سحابة قدر البيت الحرام في الطول والعرض وفيها راس ولها لسان تكلم فقالت
على ظهر البيت ثم قالت يا ابراهيم ابن على قدري وحيالي اي بحذاي فاخذ ابراهيم عم قدرها
ثم بناه بحياله حتى فرغ منه فطاف به اسبوعا فاوحى الله تعالى واذن في الناس بالحج فلما امره بذلك
صعد على جبل ابي قبيس فقال الا ان ربكم بنى لكم بيتا وامركم ان تحجوه فحجوه فمد الله تعالى صوته فلم يبق
انس ولا جن ولا صخر ولا جبل ولا مدر ولا شجر الا ابلغه الله تعالى صوته فلبى اي قال مجيبا لذلك النداء لبيك
لبيك الى آخره من كان يحج البيت بعد نزوله الى الدنيا وهم في اصلاب آبائهم مرة او مرتين او اكثر
على اعداد الحجات التي تقع عن ذلك المجيب في الدنيا روي ان ابراهيم عم سمع في آخر ذلك لبيك
اللهم لبيك بكثرة وغلبة وحرقة قلب وذوبان روح بحيث طاش قلبه وطار عقله فقال الهي من
هؤلاء الذين اسمع اصواتهم فقال الله تعالى هم امة محمد صلعم رضي الله تعالى عنهم خير الامم فقال الهي كيف لي
بهم ان اضيفهم فقال الله تعالى فخذ كافورا بقبضة اجعل لهم ملحا ضيافة فاخذ ابراهيم عم كافورا
قدر قبضة ثم صعد على جبل ابي قبيس فرمى به فارسل الله تعالى ريحا فاحملت به شرقا وغربا فقضى
اي موضع وقع فيه ذرة من ذلك جعل الله تعالى مملحة فالملح في طعامنا من ضيافة ابراهيم عم لنا ذكره
في مشكوة الانوار والمشي في طريق الحج افضل من الركوب يوجب الاجر المضاعف وعن ابي حنيفة الحج
راكبا افضل لما فيه من الانفاق والمؤنة ولان المشي يسيء الخلق فالركوب ابعد من ضجر
النفس واقل لاذاها واقرب الى سلامته وتمام حجه لكن الاولى ان يفصل ويقال من سهل عليه المشي
فهو الافضل وان كان يضعف ويؤدي ذلك الى سوء خلق وقصور عن عمل فالركوب افضل كما
ان الصوم افضل للمسافر والمريض ما لم يفض الى الضعف وسوء خلق كذا في الاحياء ومن
السنة ان يقبل بيت ربه الحجر الاسود في الخبر انه ياقوت من يواقيت الجنة

ملح

97

وانه يبعث يوم القيمة وله عينان ولسان ينطق به على من استلمه بحق اي بتعظيم وصدق ويشهد على من استلمه
بغير حق اي بنفاق واستخفاف وعن ابن عباس رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلعم نزل الحجر الاسود
من الجنة وهو اشد بياضا من اللبن فسودته خطايا بني آدم تعظيما كما يقبل الخادم يد الملك المعظم
الا ان يخاف ان يؤذي مسلما او يزاحمه فيشير اليه ولا يقبله ويكف عنه اي عند الحجر ويذكر الميثاق اي العهد
الذي اخذ الله تعالى على عباده حيث قال الست بربكم قالوا بلى ويقول في تقبيله اياه اللهم ايمانا بك وتصديقا
بكتابك ووفاء بعهدك روي ان عمر رضي الله عنه قبله في اول حجة من خلافته ثم قال اني لا اعلم انك حجر
لا تضر ولا تنفع ولولا اني رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلك لما قبلتك ثم بكى كثيرا فالتفت الى ورائه
فراى عليا رضي الله عنه فقال يا ابا الحسن ههنا تسكب العبرات فقال علي رضي الله عنه يا امير المؤمنين
بل يضر وينفع قال وكيف قال ان الله تعالى لما اخذ الميثاق على الذرية كتب عليهم كتابا بان اجرى نهرا
من العسل الين من الزبد ثم امر القلم حين اخذ من ذلك النهر وكتب اقرارهم في رق ثم دعا هذا
الحجر فالقمه ذلك الكتاب فهو يشهد للمؤمنين بالوفاء ويشهد على الكافر بالجحود وقالوا فذلك هو
معنى قول الناس عند الاستلام اللهم ايمانا بك وتصديقا بكتابك ووفاء بعهدك كذا في الاحياء
والروضة والتنبيه ويعظم الحرم اي حرم مكة شرفها الله ومقداره من قبل المشرق ستة اميال
ومن الجانب الثاني اثني عشر ميلا ومن الجانب الثالث ثمانية عشر ميلا ومن الجانب الرابع
اربعة وعشرين ميلا هكذا قال الفقيه ابو جعفر رح ذكر ان الحجر الاسود اخرج من الجنة وله ضوء
فكل موضع بلغ ضوءه كان حرما يحرم ما بلغ ما يقدر عليه واعلم ان المواقيت الخمسة التي وقتها
النبي عم وعينها للاحرام فناء للحرم وهو اي الحرم فناء للمسجد الحرام وهو فناء للبيت شرفها الله تعالى
ومن قصد مكة سواء كان للزيارة او غيرها لا يحل له التجاوز من هذه الافنية غير محرم تعظيما ولا يحمل
فيه سلاحا فانه لا يحل لاحد ذكر في التنوير ان المراد به هو السلاح للمحاربة من المسلمين اما حمل السلاح
للبيع والمحاربة مع الكفار فيجوز كما فعل النبي عم للفتح انتهى ولا يجني فيه جناية ولا يؤذي مسلما واذا
اراد ان ياكل او يقضي حاجته من البول ونحوه خرج الى الحل تبركا للمواضع التي بين المواقيت
والحرم ان استطاع حكي ان عمر بن عبد العزيز رح وامثاله من الامراء يضرب فسطاطين فسطاطا
في الحرم وفسطاطا في الحل فاذا اراد ان يصلي او يعمل شيئا من الطاعات دخل فسطاط الحرم رعاية لفضل

مقدار الحرم

حجر الاسود

وقتها

لها الا اذا كان القاصد من داخل الميقات فيحل له ان يدخل مكة بلا احرام لحاجة غير الحج والعمرة ح

المسجد الحرام واذا اراد ان يتكلم او يأكل او غير ذلك خرج الى فسطاط الحل كذا في الخالصة ولا يطيل
بها المقام اي لا يطيل الاقامة في مكة فيمل جواره اي حتى يسأم من مجاورة الحرم او يقصر في تعظيمه ولهذا
كان عمر رض يضرب الحجاج اذا حجوا ويقول يا اهل اليمن يمنكم ويا اهل الشام شامكم ويا اهل العراق عراقكم
والمنع من الاقامة كرهه بعضهم وبعض العلماء رحمهم الله اجوزد بمكة ولا نظن ان كراهة المقام تناقض فضل
البقعة لان هذه كراهة علتها ضعف الخلق وقصورهم عن القيام بحق الموضع فمعنى قولنا ان ترك المقام
به افضل اي بالاضافة الى المقام مع التقصير اما ان يكون افضل من المقام مع الوفاء بحقه فهيهات وكيف لا
والنظر الى بيت الله تعالى عبادة والحسنات فيها مضاعفة وقد روى الامام في الاحياء ان النبي صلى الله
لما عاد الى مكة شرفها الله استقبل القبلة وقال انك لخير ارض الله تعالى واحب بلاد الله تعالى الي ولولا
اني اخرجت منك ما خرجت ويعظم الركن والمقام قال الله تعالى واتخذوا من مقام ابرهيم مصلى وعن عبد الله
بن عمر رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مسند ظهره الى الكعبة يقول الركن والمقام
ياقوتتان من يواقيت الجنة ولولا ان الله تعالى طمس نورهما لاضاءتا ما بين المغرب والمشرق
ويقبلهما ويصلي عندهما ويشرب من ماء زمزم قيل انما سميت به لانه لما ثار هاجر نبع الماء
تحت قدم اسمعيل وارادت ان يجري قالت بلسان القبط زم زم اي قف قف ويستقبل به
ويصب على رأسه وسائر جسده ثلاثا متبركا ويشرب منه على قصد نجاح او طارة النجاح اي
النجاح الظفر والاوطار جمع وطر بفتحتين وهو الحاجة كما في الحديث ماء زمزم لما شرب له فان
شربته لتستشفي شفاك الله تعالى وان شربته مستعيذا اعاذك الله تعالى الى غير ذلك روى
الامام الجزري رحمه الله انه قال لما استسقى عبد الله بن المبارك رضي الله عنه من زمزم شربة
استقبل القبلة وقال ان ابي رضي الله عنه حدثني عن جابر رضي الله عنه ان رسول الله صلعم
قال ماء زمزم لما شرب له وهذا اشربه لعطش يوم القيمة وفي الحديث التضلع وهو
الامتلاء شبعا وريا من ماء زمزم براءة من النفاق روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
لا يجتمع ماء زمزم ونار جهنم في جوف عبد ابدا ويحمل من مائه الى حيث شاء ومن حرمة
الحرم ان لا يعضد بكسر الضاد المعجمة من عضد الشجرة قطعه وبابه ضرب اي لا يقطع من شوكه
بالفتح والسكون بالفارسية خار ولا ينفر صيده ولا يلتقط لقطة بضم اللام وفتح القاف

اذا اكره

وبدعوا بابهم حوائجهم

زمزم

اي لقطة على الارض فيه اي في الحرم الا لتعريفها قال صلعم لا يلتقط لقطته الا من عرفها سنة اي لا يأخذها
واجدها الا للتعريف والحفظ حتى يظهر مالكها ولا يجوز التقاطها للتملك وهو الظاهر قوله ان الشافعي والاكثرون
قالوا لقطة الحل والحرم سواء في كونها مملوكة اذا لم يوجد صاحبها لقوله عم عرفها سنة ثم استنفقها بلا فصل
بين لقطة الحل والحرم لا يقال لم يبق حينئذ لذكر لقطة الحرم فائدة لانا نقول قال لا يلتقط لقطة الحرم الا
من عرفها سنة كساير البقاع حتى لا يتوهم ان لقطة الحرم كانت مملوكة لواجدها غير محتاجة الى تعريفها
بناء على انها تكون للغرباء غالبا ويكون مالكها ذاهبا فيتبين ان الحرم كالحل في حكم اللقطة كذا في شرح المصابيح
ولا يصيد فيه صيدا ولا يختلي خلاها اي لا يقطع نباته الرطب في مختار الصحاح الخلا مقصورا هو النبات الرقيق
واذا يبس فهو حشيش وفيه دلالة على جواز قطع اليابس من النبات للدواب ومن السنة
تعظيم مدينة رسول الله صلعم فانها مهبط اي موضع نزول الوحي ومهاجر بضم الميم وفتح الجيم اي موضع هجرة
سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم في البزازية الافضل للحاج البداية بمكة شرفها الله ثم بالروضة ولو
قدم زيارة الروضة جاز فلا يأخذ شيئا مما لا يأخذ من حرم مكة شرفها الله قال النبي عم اني احرم ما بين
لابتي المدينة ان يقطع عضاهها او يقتل صيدها ذهب مالك والشافعي وعمر هذا الحديث الى
ان للمدينة حرما لا يجوز فيه قتل الصيد وقطع الشجرة ثم انه لا جزاء على من فعل ذلك عند الشافعي في
قوله الجديد وقال في قوله القديم يسلب ثياب قاتل الصيد او قاطع الشجرة ثم السلب للسالب وقيل لبيت
المال وقيل يفرق بين مساكين المدينة ويستوي فيه مجاور المسجد وغيره وذهب ابو حنيفة رحمه الله
الى نفي الحرم لها بل هو كساير البلاد واما الحديث فمحمول على ان النبي صلعم حمى حول المدينة ليجلس المسلمون
ليستظلوا باشجارها وليرعى منها دوابهم حين اجتمعوا للجهاد كما في حديث ابي هريرة رضي الله
جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم اثني عشر ميلا حمى حول المدينة وما كان سبيل الحمى لا يقع المنع عنه على التأبيد
بل يمنع منه تارة ويرخص اخرى كذا في شرح المصابيح وكان النبي صلعم اذا رأى المدينة من بعيد حرك
راحلته حبا لها ومن السنة ان يتلقى ويستقبل الحاج بالترحيب اي يقول لهم مرحبا لكم ويعانقهم
تبركا به قال النبي صلى الله عليه من عانق حاجا او غازيا فكأنما عانق الف نبي ذكره في النصاب ويأمره
اي يستدعي منه ان يستغفر له قبل ان يدخل بيته فانه مغفور هكذا ورد في الحديث ومن السنة
زيارة بيت المقدس بالفتح والسكون فهو مصدر كالمرجع او مكان القدس وهو الطهر اي المكان

اللابة ارض ذات حجارة سود
والمدينة لا ابتان شرقية وغربية
وهي بينهما وقوله ان يقطع بدل الاشتمال
من الموصول والعضاه هو
العين المهملة والضاد المعجمة شجر
ام غيلان

عانق حاجا

الذي يطهر فيه العابد من الذنوب ويطهر العباد من الاصنام وقد يروى بتشديد الدال المفتوحة
او المكسورة فهو مفعول من التقديس اي التطهير او فاعل منه هذا وقد يقال البيت المقدس على الصفة
والمشهور هو الاضافة كما ذكره المص رح كذا حققه الكرماني في شرح البخاري في الحديث
بيت المقدس ارض المحشر بفتح الشين مصدر ميمي او اسم مكان والاضافة بيانية اي موضع الحشر
او ارض الحشر في مختار الصحاح يقال حشر الناس جمعهم وبابه ضرب ونصر ومنه يوم الحشر والمنشر
بفتح الشين ايضا يقال انشره الله تعالى اي احياه بعد موته ائتوه فصلوا فيه فان صلوة واحدة
كالف صلوة في غيره **فصل في سنن يوم عاشوراء** ومن سنة الاسلام
تعظيم يوم عاشوراء بالمد سمي به لانه هو اليوم العاشر من المحرم وذهب جمع الى انه هو اليوم
التاسع والاول اصح وسيصرح المص به كذا في التنوير وذكر الامام ابو الليث رحمه الله انه قال بعضهم
هو اليوم الحادي عشر فان حملة العرش يعرفون حرمته لانه يوم نجاة الانبياء عليهم السلام
روي عن النبي عم انه قال ولد ابرهيم عم يوم عاشوراء ونجاه الله تعالى من النار يوم عاشوراء
وهداه الله تعالى يوم عاشوراء يعني حين راى الكوكب فقال هذا ربي فهداه الله تعالى يوم عاشوراء
تيقن ان الله تعالى واحد فرد لا شريك له لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد ونجا موسى عم
يوم عاشوراء واغرق عدوه فرعون يوم عاشوراء ورفع ادريس عم مكانا عليا يوم عاشوراء
وكشف الله تعالى عن ايوب عم الضر في يوم عاشوراء ورفع عيسى عم في يوم عاشوراء وقال بعضهم
انما سمي عاشوراء لان الله تعالى اكرم فيه عشرة من الانبياء بعشر كرامات اي الخصال المذكورة
وفيه تاب الله تعالى على آدم عليه السلام وفيه استوت سفينة نوح عم على الجودي وفيه رد الله تعالى
يوسف على يعقوب عليهما السلام كذا في روضة العلماء وهو يوم خلق فيه جبريل وميكائيل واسرافيل
صلوات الله عليهم اجمعين وخلق فيه العرش والكرسي قال بعضهم رحمهم الله الكرسي والعرش واحد
لكن ذكر تارة بلفظ الكرسي واخرى بلفظ العرش وقال الحسن البصري رح الكرسي غير
العرش ويؤيده ما روي عن ابن عباس رضي انه قال قال رسول الله صلعم الشمس من نور العرش
والقمر من نور الكرسي فاذا كان يوم القيمة اعادهما الله تعالى الى ما خلقتا منه فنور الشمس
ترجع الى العرش فتبرق ببرقه فتختلط في نور العرش وكذلك القمر ذكره في الالفة وعن عبد الله

عرش كرسي
شمس
قمر

بن مسعود

99

باب السموات

بن مسعود رضي عنهما بين كل سمائين خمسمائة عام وبين السماء السابعة والكرسي مسيرة خمسمائة عام
وبين الكرسي والماء مسيرة خمسمائة عام والعرش فوق الماء والله تعالى فوق العرش بالعلو والقدرة يعلم
ما انتم عليه كذا في تفسير الامام ابي الليث رح ويوافقه ما ذكر في المواقف حيث قال ان العرش المجيد في
لسان الشرع هو ما سماه الحكماء بالفلك الاطلس يعني فلك الافلاك الذي هو الفلك التاسع عندهم وان
الكرسي فيه ما سموه بفلك الثوابت يعني الفلك الثامن الذي تحت التاسع عندهم ويوم خلق فيه القلم ايضا
وقدم تحقيقه في اوايل الكتاب وخلق فيه السموات والارض والجنة وخلق آدم عم وحوا رضي الله
عنها وغرس شجرة طوبى يوم عاشوراء واعطى الله تعالى الملك لسليمن عم في يوم عاشوراء وفيه تقوم
الساعة وجد لانه على الخير هو ان عند فاضل ارباب الكمال الى ما وعدهم كما مر وصوم هذا اليوم
سنة سنية وكان السلف رح لا يطعمون اطعاما الصبيان فيه اي في يوم عاشوراء شيئا
وكان النبي عم يحنك بالحاء المهملة وتشديد النون يقال حنك اي الصق تحنكه تمرة كذا في التكملة الصبيان
بريقه في يوم عاشوراء فلا يطعمون بفتح الياء والعين مضارع طعم بالكسر طعما بضم الطاء اذا اكل او ذاق
اي لا يطعمون يعني هؤلاء الصبيان شيئا من الطعام الى آخر النهار رغبة يشبعون ببركة ريق
النبي عم وقيل ان الوحش اي الوحوش من الحيوانات لا ترتع يوم عاشوراء جاء في الخبر ان النبي عم
مر على ظبية وقعت في شبكة يوم عاشوراء فتكلمت الظبية بان يشفع لها الرسول صلى الله عليه وسلم
حتى ترضع اولادها وترجع بعد غروب الشمس فقال الصياد قل لها حتى ترجع في اليوم فقالت الظبية
هذا يوم عاشوراء فلا ترضع اولادي ثانيه لحرمته فقال الصياد وهبتها لك يا رسول الله فاخذها
النبي عم فارسلها كذا في زهرة الرياض ويصوم التاسع من المحرم ويوم عاشوراء والحادي
عشر مخالفة لليهود وقال النبي عم اتقوا فضله فانه يوم مبارك اختاره الله تعالى من الايام
من صام ذلك اليوم جعل الله تعالى له نصيبا من عبادة جميع من عنده من الملائكة والانبياء
والمرسلين والشهداء والصالحين عم هذا في الصوم واما الصلوة فقد روت عائشة
عن النبي صلعم انه قال من صلى مائة ركعة في ليلة عاشوراء او في يوم عاشوراء وقرا في كل ركعة منها
فاتحة الكتاب وقل هو الله احد ثلث مرات فاذا فرغ من الصلوة قال سبحان الله والحمد لله ولا اله
الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم سبعين مرة ويستغفر الله سبعين مرة

صوم وصلوة العاشوراء

رضي الله عنها

صلوة خصماء

ويصلي على سبعين مرة ملأه الله تعالى قبره اذا مات مسكا وعنبرا ثم قال وكل من وضع في القبر تناثر
شعره ومن صلى هذه الصلوة لا يتناثر شعره في قبره واذا حشر وجهه يتلألأ من النور كالقمر ليلة
البدر ويزف الى الجنة كما يزف العروس الى بيت زوجها كذا في روضة العلماء ويرضي خصماءه
في هذا اليوم وتمامه يجب ان يعلم ان من صلى في يوم عاشوراء على نية ارضاء خصمائه يوم القيمة
اربع ركعات ويقرأ في الركعة الاولى بعد الفاتحة قل هو الله احد عشر مرة وفي الثانية
بعدها قل يا ايها الكافرون ثلث مرة والاخلاص احد عشر مرة وفي الثالثة بعدها الهيكم التكاثر
مرة واحدة والاخلاص احد عشر مرة وفي الرابعة اية الكرسي ثلاثا والاخلاص خمسة وعشرين
مرة خلصه الله تعالى من اهوال القبر ويرضي خصماءه عنه يوم القيمة قال في الرسالة الزوقية وهذه الصلوة
منقولة عن النبي م وله فضل كثير ويصلي هذه الصلوة في ستة ايام يوم عاشوراء ويوم التروية وعرفة
وعيد الاضحى وخامس عشر من شعبان وآخر جمعة من شهر رمضان انتهى ويصل ذوي ارحامه قال
النبي صلعم من كان قاطعا للرحم فوصله يوم عاشوراء جعل الله تعالى له نصيبا في ثواب يحيى بن زكريا وعيسى م
وكان معهما في الجنة كهاتين وشبك بين السبابة والوسطى ويتصدق فيه على الفقراء بما وجد
قال صلعم من تصدق في يوم عاشوراء بقدر مثقال ذرة اعطاه الله تعالى من الثواب مثل جبل احد
وكان في ميزانه يوم القيمة ويحضر مجالس الذكر قال صلى الله عليه وسلم من اتى الى مجلس علم او الى جمعة
يذكرون الله تعالى وجلس معهم ساعة في يوم عاشوراء كان حقا على الله ان يدخله الجنة ويسلم
على عشرة انفس من المسلمين قال صلعم من سلم على عشرة من المسلمين يوم عاشوراء فكانما سلم
على جميع الخلق من المؤمنين ويسقي فيه ويطعم الناس قال صلى الله عليه وسلم من اشتهى شيئا فلم
يتناول منه واطعم جاره المسلم لا يخرج من الدنيا حتى يطعمه الله تعالى من طعام الجنة ويسقيه من
شرابها ويطعم الناس ويكسو فيه العاري عن الثوب ويمسح برؤس الايتام ذكر في تنبيه
الغافلين انه قال صلعم من مسح بيده رأس يتيم يوم عاشوراء رفع الله تعالى له بكل شعرة درجة
في الجنة ويميط بضم الياء الاولى من الاماطة وهي الازالة الاذى عن طريق المسلمين ويصلح
بين اهل الاسلام ويشهد الجنازة ويعود المريض ويصافي الاخوان حيالهم وكرامة وهذه
الاحاديث للخصال التابعة نقلها الامام الزندوستي في الروضة ثم قال متصلا ببعضها ومن

الغسل

لشفاء العليل

ومن اغتسل يوم عاشوراء صار عند الله تعالى طاهرا من الذنوب كيوم ولدته امه وجاء في الخبر من
اغتسل يوم عاشوراء مترتبين لم يمرض عناه ابدا انتهى كلامه **فصل في سنن الاضحية**
وهي الشاة التي تضحى بها اي تذبح تقربا الى الله تعالى وانما سميت بذلك لان اول وقت تذبح فيه ضحى
يوم العيد وفيها اربع لغات اضحية وضحية والجمع ضحايا كهدية واضحاة والجمع اضحى كارطاة وارطى كذا
في شرح المصابيح ومن سنن الاسلام التضحية بالانعام التضحية ذبح الاضحية والانعام بالفتح جمع
نعم بفتحتين وهو ذوات القوائم الاربع يعني ان من السنة التضحية بالجذع من الضأن وهو ما تم
له ستة اشهر وقيل سبعة اشهر وبالثني فصاعدا من الشاة اعم من ان يكون ضأنا او معزا ومن
الابل والبقر مطلقا وهو اي الثني ابن خمس من الابل وحولين من البقرة وحول من الشاة والمعز
والجذع بفتحتين الجيم والذال وقيدناه بالضأن وهو ماله ستة لان الجذع من المعز لا يجوز به التضحية
وقولنا مطلقا اشارة الى انه يجوز الذكر والانثى من جميع ما ذكر وان الجاموس داخل في
البقر هكذا ذكر في الفروع ويخلص من الاخلاص نيته لله تعالى وينوي بها اي بالتضحية فداء
نفسه كما صار الكبش فداء اسمعيل م والبيان في قوله تعالى وفديناه بذبح عظيم ذكر هذه
القصة على ما ذكر في الكشاف والروضة وهو ان اسمعيل م لما بلغ ان يسعى مع ابيه ابراهيم م
في اشغاله وحوائجه بنى ابراهيم م الكعبة شرفها الله تعالى واسمعيل م يعينه فلما تم البناء حج البيت
وفرغ من مناسك الحج فرأى ابراهيم ليلة التروية كان قائلا يقول ان الله يأمرك بذبح ابنك
هذا فلما اصبح روى في ذلك اي تفكر من الصباح الى الرواح امن الله تعالى هذا الحلم ام من الشيطان
فمن ثم سمي ذلك اليوم يوم التروية فلما امسى رأى مثل ذلك فعرف انه من الله تعالى فسمي ذلك
اليوم عرفة ثم رأى مثله في الليلة الثالثة فهم بنحره فسمي ذلك اليوم يوم النحر ثم قال لامه هاجر
اغسلي رأسه وادهنيه فاني اريد ان اذهب الى الغنم ففعلت ذلك ثم قال لابنه يا بني خذ
الحبل والمدية ثم انطلق بنا الى هذا الشعب نحتطب لاهلنا منه فلما توجها الى الشعب قال الشيطان
لعنه الله تعالى ان لم افتن هؤلاء عند هذه لم افتنهم ابدا فجاء اولا الى هاجر فالقى اليها انواع الوسا وس
فلم يظفر بها فطردته وقالت ان كان الله تعالى امره بذلك فسمع لامر الله تعالى وطاعة ثم خرج
في اثرهما ليصدهما عن امر الله تعالى فسعى في الوسوسة والاضلال زوجي كل منهما على الانفراد

اضحية بضم الهمزة وكسرها وتشديد الياء واصلها اضحوية على وزن افعولة وجمعها الاضاحي ح

فلم يظفر بواحد منهما ايضا فلما رجع عدو الله تعالى مع اليأس خلا ابراهيم بولده عليهما السلام اخذ
يشاوره في ذلك الامر وانما شاوره وان كان حتما من الله تعالى وثمت عزيمته عليه ليعلم ما عنده
فيما نزل به من بلاء الله تعالى فيثبت قدمه ويصبره ان جزع ويأمن عليه الزلل ان صبر وسلم
وليعلمه حتى يوطن نفسه عليه ويهون عليها ويلقى البلاء وهو كالمستأنس به ويكتسب المثوبة بالانقياد
لامر الله تعالى قبل نزوله وليكون سنة في المشاورة فلما شاوره قال يا بني اني ارى في المنام
اني اذبحك فانظر ماذا ترى قال افعل ما امرك ربي بذبحي قال ابراهيم عم نعم قال له يا ابت افعل ما تؤمر
ستجدني ان شاء الله من الصابرين روي انه لما بلغا موضع الذبح وكان ذلك بمنى عند
الصخرة قال يا بني اني ارى في المنام اني اذبحك قال يا ابت هذا جزاء من نام عن حبيبه لو لم تنم
ما امرت بذلك فلما اسلما اي سلم هذا ابنه وذاك نفسه وتله للجبين اي صرعه على شقه فوقع احد
جنبيه على الارض فلما اضجعه اخرج ابنه يديه من كمه فقال يا ابت اذا اردت ذبحي فاربط
يدي الى عنقي واشدد رباطي كيلا يصيبك مني شيء فينقص اجري فان الموت شديد واشحذ
شفرتك وحول وجهي الى الارض فاني اخشى ان انظر فيه فيدركك رأفة الآباء فيحول بينك وبين
الله تعالى ورد قميصي الى امي فانه عسى ان تسلى عني وسليها يا ابت ما استطعت فقال ابراهيم عم
نعم العون وجدتك يا بني على امر الله تعالى فلما ربط ابراهيم عم يده والقاه تفكر الغلام في نفسه
فقال حلني يا ابت حتى لا يراني الله تعالى انفذ امره مكرها بل ضع السكين على حلقي لاجر حلقي على
السكين جرا ليعلم الملائكة ان ابن الخليل مطيع لله تعالى ولامره فمد يده ورجله بلا رباط وحول وجهه
الى الارض فادخل ابراهيم الشفرة الى الحلق فامرها بجميع قوته فاقلب الله تعالى الشفرة الى القفا
وانقلبت فلم تقطع باذن الله تعالى فقال الغلام يا ابت حددها للذبح وتستريح فعمد الى الصخرة
فحددها حتى صارت كانها شعلة نار ثم امرها ثانيا فانقلبت ولم تقطع فقال الابن مالك
تكاسل فقال لا يقطع السكين يا غلام قال فاطعني براس السكين طعنا فطعنه براسه فانثنت
السكين بامر الله تعالى ثم نودي يا ابراهيم قد صدقت الرؤيا حل ابنك وخذ هذا الكبش الذي
ينحدر من الجبل فكان ابنك فنظر ابراهيم عم الى الجبل فاذا الكبش ينحدر من الجبل الى
على حتى نزل له وشبه الملح اقرن فقيل له هذه الذبيحة فداء لابنك فاذبحها دونه وذلك قوله تعالى

وفديناه بذبح عظيم وهو الكبش الذي قربه هابيل بن آدم عم وكان يرعى في الجنة حتى فدي به اسمعيل
فارسل ابراهيم عم ابنه فقام الى الكبش ليأخذه فهرب منه فاتبعه ابراهيم عم فخرج الى الجمرة
الاولى فرماه بسبع حصيات ثم انه انفلت منه فجاء الى الجمرة الوسطى فرماه بسبع حصيات
فاخرجه عنها فاخذه ابراهيم عم وكان فائدة هربه ان يظهر موضع النحر ومنه منى وروي انه رمى
الشيطان حين تعرض له بالوسوسة عند ذبح ولده فبقيت الجمرة سنة في الحج وروي
ان ابراهيم عم لما اخذ اقبل بالكبش نحو ابنه حتى انتهى به ما بين الجمرتين فرمى الكبش بنفسه
فلم يقدر ابراهيم عم رفعه فذبحه في المنحر من منى مكانه فصار الذبح هناك سنة ويختار
للذبح افضل الاوقات وهو اليوم الاول من ايام النحر بعد صلوة العيد واعلم ان اول وقت
النحر هو اول زمان الفراغ من صلوة العيد وآخر وقته قبيل غروب اليوم الثالث ويكره الذبح
ليلا لانه لا يأمن ان يغلط بظلمة الليل ويختار من انواع الكبش اي الذكر من الغنم فانه
الانثى منه اعني النعجة وكذا المعز وان جاز بهما التضحية لكن الكبش هو الاولى فهو ان
كان فحلا فهو المختار من الخصي وعن ابي حنيفة رح ان الخصي اولى لان لحمه اطيب وان كان موجوءا
فالظاهر انه كالخصي الابيض او الاملح صفة من الملحة وهي من الالوان بياض يخالطه سواد يقال
كبش املح اذا كان شعره خليطا اي يختلط البياض بالسواد كذا في مختار الصحاح قوله الاقرن
اي عظيم القرن صفة بعد صفة للكبش السليم الاطراف اي السالم يده ورجلاه بحيث لا يكون
به عرج ظاهر السليم العينين بحيث لا يكون اعمى ولا اعور ولا يكون في عينه نقصان ظاهر والسليم
الاذن لما روي عن علي رضي الله عنه انه قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بان لا نضحي بمقابلة
وهي شاة التي يقطع مقدم اذنها ولم تبن بل ترك معلقا ولا مدابرة وهي شاة التي ايضا
ما قطع مؤخر اذنها وترك معلقا ولا شرقاء اي مشقوقة الاذن ولا خرقاء اي التي في اذنها
ثقب مستدير وقيل الشرقاء ما قطع اذنه طولا والخرقاء ما قطع اذنه عرضا وعند الشافعي
لا يجوز التضحية بشاة قطع بعض اذنها وعند ابي حنيفة رح يجوز اذا كان الغائب اقل من ثلث
ذلك العضو وعن علي رضي الله عنه انه قال نهى رسول الله صلعم ان نضحي باعضب القرن والاذن
وهو اي الاعضب بالعين المهملة والضاد المعجمة المفتوحة المكسور داخل قرنه ويقال المكسور الخارج الاقصم ويقال

الموجوء على وزن المرعي مفعول من وجاء يجاء وجاء اذا دق عروق الخصيتين حتى يصير كالمخصي

العضباء التي انكسر احد قرنيها وبهذا الحديث عمل ابراهيم النخعي رح واما غيره من المجتهدين فيجوزون الاضحية بمكسور القرن كذا في التنوير ويختار السمين العظيم اي ضخم الجثة لقوله صلعم عظموا ضحاياكم فانها تكون مطاياكم

وهو ما يناسب ويرغب فيه الاعين بفتح الياء الواسع العينين وقد ذبح رسول الله صلعم بكبش ينظر في سواد ويأكل في سواد وهذه كناية عن سواد القوائم وعن سواد البطن وعن سواد العينين وباقيه

ابيض ويتولى اي يباشر ذبح الاضحية بنفسه لما ذبح النبي صلى الله عليه وسلم اضحيته بيمينه المبارك

فالسنة ان يباشر العبادة بنفسه وان جاز فيه التوكيل فان لم يحسن ذلك اي الذبح امر غيره

ممن يحسن بذلك ويشهد اي يحضر ذبحها وذبح الذبيحة بالمصلى ادنى واكثر ثوابا قال ابن

عمر رضي الله عنه كان رسول الله صلعم يذبح وينحر بالمصلى لاظهار شعاير الاضحية ليقتدي به من يراه

ويطيب نفسا بما ينفق فيها اي في الاضحية وعن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم

انه قال ما عمل ابن ادم من عمل يوم النحر احب الى الله تعالى من هراقة الدم وانها لتاتي يوم القيمة بقرونها

واشعارها واظلافها وان الدم يقع من الله تعالى بمكان قبل ان يقع على الارض فطيبوا بها نفسا

قوله من هراقة الدم اي من اراقة دم الاضحية والظلف من الغنم بمنزلة الخف من البعير وقوله بمكان

اي بمحل قبول وقوله فطيبوا جواب شرط مقدر اي اذا علمتم ذلك فليكن انفسكم طيبة بالتضحية غير

كارهة لها كذا في شرح المصابيح ويضحي عن نفسه ان كان غنيا على سبيل الوجوب وعن اولاده

على سبيل الاستحباب فان الاضحية لطفل لا تجب في ظاهر الرواية وعن الحسن عن ابي حنيفة رحمه الله

انها تجب عليه عن ولده الصغير ويضحي من وجد وقدر قوله كبشا الظاهر انه نصب على التنازع وقوله

عن رسول الله صلعم متعلق بيضحي لينال منه كرامة ورزقي في الصحاح الزلفة والزلفى القربة والمنزلة

ويرفق من الرفق ضد العنف من باب نصر بالاضحية عند ذبحها ولا يجرها الى المذبح جرا عنيفا

ولا يذبحها الا بسكين حديد اي واحدة ولا يحد من الاحداد بمعنى جعل الشيء ذا حدة الشفرة

بالفتح والسكوان السكين العظيم والحال ان الشاة تنظر اليه ويستقبل بها القبلة ويقول عند

الذبح بسم الله والله اكبر قال شمس الائمة الحلواني ره يستحب ان يقول بسم الله الله اكبر بدون

الواو قال ومع الواو يكره كذا في القنية اللهم هذا الكبش حصل منك وجعلته لك وهذا هو

المذكور في المصابيح وفي بعض نسخ هذا الكتاب وقع اليك بدل لك فيكون معناه التوفيق منك

ويشتمي في سواد

والتوجه

والتوجه اليك ان صلوتي ونسكي قال الامام ابو الليث رحمه الله واصل النسك ما يتقرب به يعني قل ان صلوتي

المفروضة وقرباني وديني ومحياي في الدنيا ومماتي بعد الموت وقيل النسك يعني اضحيتي ومحياي ومماتي لله

رب العالمين انتهى اللهم تقبل من فلان بن فلان قال في غنية الفتاوى ويكره ان يدعو بعد التسمية

قبل الذبح بالتقبل او غيره نحو قوله بسم الله اللهم تقبل مني او من فلان فان ذلك بعد الذبح فلا باس

به ولو تكلم بين التسمية والذبح او شرب او اخذ سكينا ونحوه من عمل لا يستكثر في العادة

جاز لوجود التسمية والعمل اليسير لا يفصل ولو طال الحديث او العمل لا يجوز وفي اضاحي الزعفراني

اذا احد الشفرة ينقطع التسمية انتهى ويترك الذبيحة حتى تبرد اي تسكن عن الاضطراب ثم

يسلخها ولا يولمها بالسلخ قبل ان تبرد ويبدأ يوم النحر بلحم الاضحية اي يأكل لحمها قبل اكل كل شيء

والسنة فيه ان يأكل من كبدها اولا روي عن عبد الله بن بريدة عن ابيه رضي الله عنهما قال ان رسول

الله صلعم كان لا يخرج يوم الفطر حتى يطعم ولا يأكل يوم الاضحى حتى يرجع فيأكل من كبد اضحيته كذا في خالصة

الحقايق ويحسو بالحاء وان بين المهملتين اي يشرب من مرقها فيأكل من كل ذبيحة ذبحها عن نفسه

واولاده وعن رسول الله صلعم وغير ذلك من اقربائه واصدقائه الاحياء او الاموات شيئا ويطعم

الغني والفقير منها وينفق الباقي على الفقراء وندب التصدق بثلثها وان كان المضحي صاحب عيال

وهو وسط الحال في الغنى يستحب له ان يترك التصدق منها ليكون توسعة بها على عياله كذا في شرح

الوقاية ومن اراد التضحية يوم النحر فلا يأخذ في العشر الاول من ذي الحجة من بدنه شعرا ولا يقلم

ظفرا اي لا يقطع ظفره تشبها بالحاج المحرم ولان الاضحية تفدى يوم القيمة للمضحي ويصل

لكل عضو شعر وظفر منه شيء من بركة الاضحية فنهي عن حلق الراس وقلم الاظفار ليكون لتلك

الشعور والاظفار رحمة وبركة وهذا مثل امره صلعم بارسال الثياب عند السجود ليقع على الارض

فيكون ساجدا معها فينال ثواب السجود بحجمها كذا في شرح المصابيح وعن ام سلمة رضي الله عنها عن رسول الله

اذا دخل العشر واراد بعضكم ان يضحي فلا يمس من شعره وبشرته شيئا ذكره في التنوير ان ابي حنيفة

وان فيه ومالك رحمهم الله يرون ذلك على التاديب وقال احمد واسحق رحمهما الله هذا النهي نهي تحريمي

انتهى

فصل في طلب الحلال

طلب الكفاف قد مر انه بفتح الكاف من الرزق

القوت وهو ما كف عن الناس اي اغنى من الحلال الطيب وقد مر ان الحلال ما لا خطر فيه والطيب ما لا حلاف فيه

وقيل الحلال ما لا يقول العلماء بعد انه لا يحل والطيب ما لا يقول الحكماء انه لا يحل الحلال ما افتى المفتي انه حلال والطيب
ما افتاك قلبك انه ليس فيه جناح اي اثم تعففا اي اجتنابا وتمنعا عن ذل السؤال قال النبي عم من طلب
الدنيا حلالا في عفاف كان في درجة الشهداء لا تكثير افرض بعد الفرائض وهو المراد من قوله صلعم
طلب الحلال فريضة على كل مسلم ذكره في الاحياء انه كما قال النبي عم طلب العلم فريضة على كل مسلم قال بعض
العلماء رحمهم الله اراد به طلب علم الحلال والحرام وجعل المراد بالحديثين واحدا قوله طلب مبتدا وقوله فريضة
خبره وطلب ذلك الحلال الطيب له طرق كثيرة لكن طلبه بالكسب مشروع سنة الانبياء عم والسلف الصالحين
وايضا في الكسب فوايد كثيرة منها الزيادة على راس المال ان عمل التجارة والزراعة وغرس الاشجار ونحوها
صدقة لما اكلته الطيور وغيرها ومنها اشتغال المكتسب بالكسب عن البطالة واللهو ومنها كسر النفس وصبرها
تقليل الطغيان ومنها ان الكسب واسطة الامان من الفقر الذي هو سواد الوجه في الدارين ولكن
مما يجب ان يعتقد ان الكسب غير مؤثر في الرزق فان الله تع هو الرزاق كما ان الشبع لا يحصل بالطعام
بل يخلق الله تع وربما اكل الشبع الاكل اذا لم يقدر الله تع الشبع فيها وان اطيب ما اكل الرجل هو ما اكل
من كسبه هكذا ورد في الحديث الذي روته عايشة رضي الله عنها وعن ابن مسعود عن النبي صلعم من
اكل من الحلال اربعين يوما نور الله تع قلبه واجرى ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه وفي رواية زهده الله
في الدنيا ذكره في الخالصة وقال صلعم من بات تعبا من كسب الحلال وجبت له الجنة وبات والله راض عنه
قال في شرح الخطب فالمراد من الاعراض عما نص عليها ورد في الحديث اعرضوا عما نص لكم وهو الرزق
هو الاعراض عن الحرص الذي يفضي الحريص الى كسب الحرام يدل عليه قوله صلعم ان روح القدس نفث في روعي
انه لن تموت نفس حتى تستوفي رزقها فاتقوا الله واجملوا في الرزق ولا يحملنكم استبطاء شيء من
الرزق على ان تطلبوه بمعصية الله تع فان رزق الله تع لا يجره حرص حريص ولا يرده كراهة كاره
صدق رسول الله انتهى وكان الانبياء عم يحترفون بالحرف ويكتسبون بالمكاسب فان نبي الله داود عم
كان ياكل من عمل يده حيث يعمل الدروع وياكل من ثمنها ذكره المعين وفي الاكتساب من سنن
المرسلين عم وقال عامر بن قيس لكل نبي حرفة وكسب حرفة نبينا محمد صلعم وكسبه هو الغزو والغنيمة
وهكذا ذكر في الحديث كذا في روضة والخالصة وينوي بالاكتساب التعفف عن السؤال والاستغناء
عن الخلق قال صلعم من طلب الدنيا حلالا تعففا عن المسألة وسعيا على عياله وتعطفا على جاره لقي الله تعالى

103

ووجهه كالقمر ليلة البدر قال صلعم من فتح على نفسه بابا من السؤال فتح الله تعالى عليه سبعين بابا من
الفقر وقال لقمن الحكيم عم لابنه يا بني استغن بالكسب الحلال عن الفقر فانه ما افتقر احد قط الا اصابه
ثلث خصال رقة في دينه وضعف في عقله وذهاب مروته واعظم من هذا الثلث استخفاف الناس به
وقال عمر رضي الله عنه لا يقعد احدكم عن طلب الرزق ويقول اللهم ارزقني فقد علمتم ان السماء لا تمطر
ذهبا ولا فضة وكان زيد بن سلمة رح يغرس في ارضه فقال له عمر رضي الله عنه اصبت استغن عن الناس
يكن اصون لدينك واكرم لك عليهم وروي انه جاءت ريح عاصفة في البحر فقال اهل السفينة لابراهيم
بن ادهم عم اما ترى هذه الشدة فقال ليست هذه شدة وانما الشدة الاحتياج الى الناس
وروي ان عيسى عم راى رجلا فقال ما تصنع فقال اتعبد فقال فمن يعولك قال اخي فقال اخوك
اعبد منك كذا في الاحياء ولا ينبغي الكسب ان يشغله عن ذكر الله تعالى وعمل الاخرة وافضل
المكاسب الجهاد اي الغزاء والمحاربة في سبيل الله تع لاعلاء الكلمة ثم المباكرة اي المباشرة بكرة
في طلب الرزق سنة لقوله صلعم باكروا في طلب الرزق فان في الغدو اي في الصباح بركة ونجاحا
اي ظفرا بالبغية ثم يليه اي الجهاد في الفضل التجارة مرفوع فاعل يليه بشرط الامانة بحيث
لا يخوف على معاملة احد اصلا والنصيحة وهي على ما ذكر في الاحياء ان لا يرضى لاخيه ما لا يرضى لنفسه
قال بعضهم عم من باع اخاه شيئا بدرهم وليس يصلح لو اشتراه لنفسه الا بخمسة دوانيق فانه
قد ترك النصح الواجب المامور به في المعاملة ولم يحب لاخيه ما يحب لنفسه والصدق قال النبي
التاجر الصدوق يحشر يوم القيمة موضع الصديقين والشهداء وهذه امهات التجارة
واصولها ولها فروع سيشير المص الى تفصيل بعضها الى اخره ومن السنة ان يكون التاجر
جسورا بفتح الجيم من الجسارة وهي الجراة في التجارة فاذا رزق في شيء فليلزمه لما روي انه
قال صلعم من بورك له في شيء فليلزمه وان اتجر في شيء ثلث مرات فلم يرزق على صيغة المجهول منه
فليتركه ويعتمد في التجارة على الله تع متوقعا منه الرزق والفضل ولا يحرص على الرزق حرصا يطفي
من الاطفاء اي يجعل نوره وورعه منطفيا فان رزق الله تع اي الرزق الذي قدره الله تعالى
لعباده في الازل لا يجره حرص حريص لا يرده كراهة كاره فلا ينبغي للتاجر ان يشغله متجره عن
معاده فيكون عمره ضايعا وصفقته خاسرة وما يفوته من الربح في الاخرة لا يفي له ما ينال

في الدنيا فيكون ممن يشتري الحيوة الدنيا بالآخرة ولا يذم ما يشتري ولا يمدح ما يبيع فان
وصف المبيع ان كان بما ليس فيه فهو كذب فان قبله المشتري فهو تلبيس وظلم مع كونه كذبا
وان لم يقبله فهو كذب واسقاط مروة وان اثنى عليه بما فيه فهو هذيان وتكلم بكلام لا يعنيه
وهو يحاسب على كل كلمة تصدر منه انه لم تكلم بها قال الله تعالى ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد الا
ان يثني على السلعة بما فيها ولا يعرفها المشتري ما لم يذكره كما يصف في خبايا اخلاق العبيد والدواب
فلا بأس بذكر القدر الموجود منه من غير مبالغة واطناب وليكن قصده منه ان يعرفه اخوه المسلم
فيرغب فيه وتقضى بسببه حاجته ولا يبيع في السوق الا من تفقه في العلم فان السوق موضع
الغفلة عن ذكر الله تعالى وعن الصلوة بفرط الاشتغال بالمعاملة وغاية جريان الهذيان والخنى في
الكلام وفيه كثير الحلف الكاذب لترويج المتاع فمن لم يتفقه في العلم فلا يخلص في مبايعاته عن مثل
هذه الامور ولا يروج سلعته اي متاعه بالحلف بكسر اللام مصدر حلف اي قسم كذا في مختار
الصحاح لا صادقا ولا كاذبا لانه ان كان كاذبا فقد جاء باليمين الغموس وهو من الكبائر التي تذر الديار
بلاقع وان كان صادقا فقد جعل الله عرضة لايمانه واساء فيه اذ الدنيا اخس من ان يقصد ترويجها
بذكر الله تعالى من غير ضرورة قال الله تعالى ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم وفي الخبر ويل للتاجر من بلى والله
ولا والله في البستان ويكره ان يصلي على النبي صلعم في عرض السلعة فيقول صلعم على محمد ما اجود هذا
ولا يربح على صديقه شيئا فانه ليس من المروة ولا يدلس عيبه اي لا يكتمان عيب السلعة من المشتري اي
لا يكتم شيئا من عيوب المبيع بل يظهر جميع عيوبه خفيها وجليها فذلك واجب ومهما اظهر احسن وجهي
الثوب واخفى الثاني كان غاشا ظالما وكذا اذا عرض الثياب في المواضع المظلمة او عرض
احسن فردي الخف والنعل وامثاله ولا يخون خيانة في البياعات بكسر الباء جمع بياع وهو
بائعه مستعملا على معنى البيع لا البيعة وان كان مشتركا بينهما صرح به في الصحاح يعني لا يخون
احد في المبايعات بالحيل والتلبيس فان فضل الرزق لا يزيد بذلك بل يزول بركته فمن جمع المال بالحيل
حقه يهلكه الله تعالى جملته قبته قبته ويبقى عليه وزره زيدة كرجل كان يخلط اللبن بالماء ليرى كثيرا
فجاء السيل فقتل بقرته فقال صبيه يا ابت قد اجتمع المياه التي جعلتم في اللبن وقتل البقرة
ولا يغش شيئا بضم الغين غشا بكسرها وهو ضد النصح وقدم معنى النصيحة كذا قال في الجامع

العلوم

104

العلوم وقال الشيخ شارح المصابيح في المظهر الغش ستر عيب متاع يباع والآل منقار ولا يغبنه
اي لا يجعل احدا من المسلمين مغبونا بما يتغابن به في العادة واما اصل المغابنة فمأذون فيه لان
البيع للربح ولا يمكن ذلك الا بغبن ما ولكن يراعى فيه التقريب في بيع والشرى ولا يتجسس بضم
الجيم على اخيه المسلم فينزع الله تعالى بركة رزقه ذكر الامام في الاحياء ان النبي عم نهى عن النجش وهو
بفتح الجيم وسكونها ان يتقدم الى البايع بين يدي المشتري الراغب ويطلب السلعة بزيادة وانت
لا تريدها وانما تريد تحريك رغبة المشتري فيها فهذا ان لم يجر مواطاة مع البايع فهو فعل حرام والبيع
منعقد وان جرى مواطاة ففي ثبوت الخيار خلاف والاولى اثبات الخيار ثم قال الفعل هذا من
الغش الحرام المضاد للنصح الواجب ولا يستام على سوم اخيه بالفتح وان يكون مثلا اذا تراضيا
وقرب الانعقاد بينهما فجاء آخر يريد شراءها واخراجها عن يد المشتري الاول بزيادة على الثمن
المقرر بينهما وهذا الفعل مكروه والبيع صحيح ويتصدق بشيء عند التجارة كفارة لما يجري في البيع
من حلف ولغو وليحمل في البيع والشرى قال رسول الله صلعم رحم الله رجلا سمحا اذا باع و
اذا اشترى واذا اقتضى اي عن عزيمة دينا فيجير بايعه في المجلس بعد الوجوب اي يقول للبايع لك
الخيار في فسخ البيع ان شئت ويقيل بضم الياء وكسر القاف مضارع اقال البيع استقالة
اي ان طلب الاقالة اي فسخ البيع فانه لا يستقيل الا متندم مستضر بالبيع فلا ينبغي ان يرضى
ان يكون سبب استضرار اخيه قال صلعم من اقال اخاه المسلم صفقة كرهها اقال الله تعالى عثرته
يوم القيمة اي عفي عنه خطيئته ويبيع بالنسيئة بفتح النون وكسر السين مقابل النقد ثم ان
كان المشتري فقيرا ينبغي ان يكون عازما في الحال على ان لا يطالبه ان لم يظهر له ميسرة ولا
يشتري الا بالنقد ان امكن من غير ضرورة ويقول اذا باع شيئا لا خلابة بكسر الخاء المعجمة
اي لا خديعة وفي المثل اذا لم تغلب فاخلب ذكر في شروح المصابيح ان رجلا وهو حبان بن منقذ
لا انه كانت في معرفته بالمعاملة لكبر سنه شكاه اهله رسول الله صلعم لحوقة الغبن في بيوعه وطلبوا الحجر
في البيع فجر فقال الرجل يا رسول الله لم يكن لي صبر عن البيع فرفع عنه الحجر فقال صلعم اذا بايعت فقل لا خلابة
فكان ذلك الرجل اذا بايع بيعا يقول لا خلابة اي لا خديعة يعني ابيع هذا بشرط ان ارد الثمن
واسترد المبيع اذا ظهر لي غبن فيه ثم اختلف فيه قال بعضهم رحمهم الله هذا الشرط كان خاصة

ومشتريه صح

لذلك الرجل وقيل عام بجميع من شرط هذا الشرط يعني ان كل من قال هذا القول في البيع فله الرد اذا
ظهر الغبن وهو قول احمد رحمه الله وهو عنده كشرط الخيار عنده واكثر الفقهاء وان افتى ابو حنيفة رح قالوا اذا
صدر البيع عن اهله وهو غير محجور عليه ولا مكره فلا رد له بالغبن سواء قال هذا اللفظ او لم يقل وتأول
الحديث على انه قال له ذلك ليطلع صاحبه عليه فيعلم انه لا بصيرة له في البيع فيحترز عن غبنه ويرى له كما
يرى لنفسه انتهى ولا حاجة ولا يماطل اي لا يدافع ولا يسوف بالثمن مع الغنى فان المطل والتأخير
نوع من الايذاء فلا ينبغي ان يفعله مع غنائه وقدرته على الثمن ويقبل الحوالة بالمال فان قبول الحوالة نوع
من الاحسان ويؤجل غريمه الى اجل ولا يأخذه على عسرته وفقره وقال صلى الله عليه وسلم من انظر معسرا
او ترك له حاسبه الله تعالى حسابا يسيرا وفي لفظ آخر اظله الله تعالى في ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله وقال صلعم
من اقرض دينارا الى اجل فله بكل يوم صدقة الى اجله فاذا حل الاجل فانظره بعده فله بكل يوم مثل ذلك الدين
صدقة وقد كان من السلف رحمهم من لا يحب ان يقضي غريمه الدين لاجل هذا الخبر حتى يكون كالمتصدق
بجميعه كل يوم كذا في الاحياء وتعجل بتشديد الجيم اجرة الاجير من الحاف وهو التعب عرقه ويحسن قضاء
الدين بالاحسن اي اجود واكثر مما اشترط عليه ومن الاحسان في تعجيل القضاء قبل ان يطلب بان يمشي الى صاحب
الحق ولا يكلفه ان يمشي اليه يتقاضاه قال رسول الله صلعم خيركم احسنكم قضاء ومهما قدر على قضاء الدين
فليبادر اليه ولو قبل وقته ويتجاوز عن المعسر او يضع له اي يحط عن دينه بعضه قال صلى الله عليه وسلم كان
رجل يداين الناس فكان يقول لفتاه اذا اتيت معسرا فتجاوز عنه لعل الله ان يتجاوز عنا قال فلقي
الله تعالى فتجاوز عنه يقال داينته اي عاملته واعطيته دينا وقوله لفتاه اي لخادمه من عاداتهم ان
ان يقولوا للعبد فتى تأدبا ويزن اي اذا كان عليه دين من الموزونات فاراد قضاءه ينبغي ان
يزنه حين القضاء ويرجح وزن ما كان عليه من الموزون على وزن ما كان اخذه من الداين
ولم يوجد لفظ عليه في بعض النسخ فيكون معنى الكلام ويرجح ما كان من الموزون في كفة الميزان
على ما كان في الكفة الاخرى من الحجر اي يزنه مطلقا ثقيلا لا خفيفا للاحتياط عن نقص حق الغير ويماكس
في البيع اي يجتهد دينا ويتشدد في الحساب كيلا يقع احد في الغلط ولا يبيع بثمن فاحش فان المغبون لا محمود
في الدنيا عند الناس لعدم اختياره وانبائه عن الحماقة ولا ماجور في العقبى عند الله تعالى لعدم نيته
في ذلك فيخسر في الدنيا والآخرة قال الامام المشتري ان اشترى طعاما من ضعيف او شيئا من فقير فلا باس

ان يحتمل

105

ان يحتمل الغبن منه ويتساهل ويكون به محسنا وداخلا في قوله صلى الله عليه وسلم سهل البيع سهل الشراء
فاما اذا اشترى من غني تاجر يطلب الربح زيادة على حاجته فاحتمال الغبن منه ليس محمودا بل هو
تضييع مال من غير حمد ولا اجر فقد ورد في الحديث المغبون لا محمود ولا ماجور والكمال في ان لا
يَغبن ولا يُغبن كما وصف بعضهم عمر رضي الله عنه فقال كان اكرم من ان يخدع واعقل من ان
يُخدع وكان الحسن والحسين وغيرهما من خيار السلف رضي الله عنهم يستقصون في الشراء
ثم يهبون مع ذلك الجزيل من المال فقيل لبعضهم رضي الله عنهم تستقصي في شرائك على اليسير ثم
تهب الكثير ولا تبالي فقال ان الواهب انما يهب لله تعالى فيعطي له من الله تعالى فضله وان المغبون
فانما يغبن عقله وبصيرته فقط انتهى ويستدين اي يطلب الدين والقرض من غيره عند
الحاجة على نية القضاء قال صلى الله عليه وسلم من اخذ دينا وهو ينوي قضاءه وكل به ملائكة
يحفظونه ويدعون له حتى يقضيه وكان جماعة من السلف رحمهم الله يستقرضون من
غير حاجة لهذا الخبر ذكره في الاحياء ويدين المحتاج مضارع دانه دينا بفتح الدال اي اقرضه
لانه اي الدين مصدر من حقوق الدين بكسر الدال اي من الحقوق المعهودة في دين
الاسلام وانما يستدين في احوال ثلث في ضعف قوته في سبيل الله تعالى او تكفين فقير
مات عن قلة وفاقة او في نكاح يستعف به اي يطلب العفة والتكفف عن نتيجة العزوبة
بضم العين المهملة مصدر عزب الرجل اذا لم يكن له زوج يقال تعزب فلان زمانا ثم تأهل
فيستدين متوكلا على الله تعالى في هذه الثلثة فانه يقضيها اي يفتح عليه ابواب اسباب
القضاء ولا يستكثر من الدين فانه يوجب الضجرة ويكون قضاؤه عسيرا ويتوقى
٤ اي يحفظ ويحترز في التجارة الربوا وما يشبهه من قرض يجر نفعا قال ابو الحسن الزندويستي الخاني
من كان رأس ماله التقوى كلت الالسن عن وصف ربحه وقال ابو بكر رحمه الله تعالى
لقيت ابا حنيفة رح على باب رجل وكان يتقي الكلب ثم يتنحى ويقوم في الشمس فقلت له
عنه فقال ان لي عليه دينا وقد نهى عن قرض جر منفعة فلا انتفع بظل حائطه او بنوع ما
بالرهن وما يحتال به للربوا كالمعاملة المشهورة في زماننا فان ادنى الربوا مثل ان
ينكح الرجل على امه وهذا كناية عن ان يزني معها نعوذ بالله وذلك لما روي عن عبد الله

هبه

قرض من غير حاجة

ربوا

بن سلام رضي الله عنه للربوا اثنان وسبعون حوبا اصغرها كمن اتى امه في الاسلام كذا في تنبيه الغافلين

وقال في البزازية طلب من آخر قرضا بالربح فباع المستقرض من المقرض عرضا بعشرة وسلمه اليه ثم باعه

المقرض منه بثلثة عشر وسلمه الذي يجوز فلعل المص انما عده مما ذكر في حق من يعمله لتكثير المال بلا احتياج ولا احتياط

عملا بالتقوى دون الفتوى قال في النقاية كل حيلة لا يؤدي الى الضرر كما قلنا في الحديث يجوز تخلصا

عن الربوا ولا يأثم بذلك وان كان يؤدي الى الضرر باحد لا يجوز في الديانة وان جاز في الفتوى

انتهى واراد بالحديث ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لرجل اشترى صاعا من تمر جيد بصاعين

من ردي هلا بعت تمرك بسلعة ثم ابتعت بسلعتك تمرا ولا يطعم الربوا ولا يشهد عليه لما روي

عن جابر رضي الله عنه انه قال لعن رسول الله آكل الربوا وموكله وكاتبه وشاهده ذكره في المصابيح ولا

يقرض احدا شيئا مفعول ثان ليقرض على شرط المنفعة له اي للمقرض كمن وضع عند بقال

دراهم بشرط ان يأخذ منه كلما شاء حتى انه يكره له ذلك كذا في شرح النقاية ولا بأس بالبيع بلا

يزيد ولا يقبل شيئا من مستقرضه وان قل ذلك الشيء تورعا ان للوصل وان علم انه اهدى اليه

لا لاجل القرض بان كان بينهما مهاداة قبل القرض لسبب القرابة او الصداقة او غير ذلك او

كان المهدي معروفا بالجود فلا يتورع لان قبول الهدية من حق المسلم على المسلم فلا يمتنع عن

القبول بلا عذر وان لم يكن بشيء من ذلك كان مشكلا فيتورع ما لم ينص انه اهدى لا لاجل

الدين كذا في التتمة ولا يشتري شيئا من ظالم او سارق او غال من الغلول وهو الخيانة في

مال الغنيمة قاله ابو عبيد رضي الله عنه وقال غيره هو الخيانة في كل شيء وهو المراد ههنا كذا

في شرح المصابيح ويجتنب المكاسب الخبيثة اعلم ان الخبيث ما يكره لرداءته وخسته ويستعمل للحرام

ايضا من حيث كرهه الشارع واسترذله واراد المص ههنا ما هو اعم منهما ولذا اورد بعض

الامثلة من المكروه وبعضها من الحرام نحو كسب الحجام بالشرط وعن محيصة رضي الله عنه انه استأذن

رسول الله صلعم عن اجرة الحجام فنهاه فلم يزل يستأذنه حتى قال اعلفه ناضحك واطعمه رقيقك فقال

اهل الظاهر يعني النهي للتحريم فكسبه حرام وقال بعضهم رحمهم الله ان كان حرا فحرام وان كان

عبدا فحلال لانه قال واطعمه رقيقك والاكثرون ومنهم ائمة الاربعة يعني على حله فنهيه عندهم للتنزيه

عن الكسب الدني وترغيب فيما هو اطيب المكاسب بل امره بعد المعاودة بان يطعم رقيقه

ووداته وقد امر رسول الله صلعم ابا طيبة بالحجامة واعطى اجرته ولو كان كسبه حراما لما اعطاه هذا حاصل ما ذكر

في شروح المصابيح والمفهوم المتبادر من تقييد المص يعني بقوله بالشرط هو ان كسبه انما يكون خبيثا

اذا اخذه بالشرط واما اذا اعطي له ذلك الاجر عن طوع من غير شرط فلا يكون خبيثا لكن قول المظهر

ان في كسبه كراهة لانه حصل باستعمال النجاسة مثل الدباغ والكناس يقتضي خبثه وكراهته سواء

اخذه بشرط او بغير شرط وثمن البغي بتشديد الياء فعيل من البغاء وهو الزنا اي اجرة الزانية

فانه خبيث حرام بالاجماع فان الزنا حرام فكذلك اجرته واجر الكاهن وهو الذي يخبر عن الكوائن

المستقبلة او عما مضى وعن نحوسة طالع او سعده او عن الدولة والمحنة ونحو ذلك والفرق

بينه وبين العراف ان العراف يتعاطى المسروق والضالة وكل ذلك حرام لانه اخبار عن الغيب

ولا يظهر على غيبه احدا الا من ارتضى من رسول ومن العوام والمنجمين من يزعم ان الله تعالى جعل

في كل كوكب خاصية في طلوعه وغروبه وغير ذلك تدل على النحوسة والسعادة والفقر والغنى والمرض

والصحة كما انه جعل في الادوية والنباتات النفع والضر وجوابهم ان هذا القياس خطاء لانه صلى

الله عليه وسلم امر بالمداواة بالادوية وبعض النباتات وبين خواصها ودواء لنفسه واهله وعلم بفعله

وقوله جوازا لمداومة ولما معرفة الاشياء بالنجوم فلم يفعلها بل نهى عنها كذا في المظهر وثمن الكلب

قال النبي صلعم ثمن الكلب خبيث فقال الحنفية يعني بيع الكلب صحيح وفسروا الحديث بالدناءة وكراهة

الثمن والشافعية رحمهم الله لم يصحح ابيعه وفسروه بانه حرام ومن هذا قال ابو حنيفة يعني على متلفه

ضمان وقال الشافعي يعني لا ضمان على متلفه كذا في شرح المصابيح وثمن ضراب الفحل وهو نزوان الذكر

على الانثى فان رسول الله عليه وسلم نهى عن اكراء الفحل للضراب النزوان وعن بيع ضرابه لان نزوان

الفحل على الانثى غير معلوم لصاحبه وربما ينزو او لا ينزل المني وربما ينزل ولا يكون منه النتاج وكل

ذلك علة لبطلان العقد وهدية الشفاعة اما اذا لم يكن الهدية للشفاعة قال الناطفي ان

كان غالب مال المهدي من الحرام ينبغي ان لا يقبل الهدية ولا ياكل من طعامه ما لم يخبر انه حلال وان

كان غالب ماله من الحلال لا بأس بان يقبل هديته وياكل منها ما لم يتبين عنده انه حرام لان اموال

الناس لا يخلو عن حرام فيعتبر الغالب كذا في القنية وكسب الصغير الغير البالغ قال في الاشباه

شرح المختار نقلا عن الذخيرة واذا ملاء عبدا او صبي الكوز من ماء الحوض واراق بعضه في الحوض

صناعة
خبيثة

كاهن

هدية

كسب الصغير

لا يحل لاحد ان يشرب من ذلك الحوض لانه خلط ملكه بالماء المباح ولا يمكن تمييزها وكذا الوجا صبي
بالكوز من ماء مباح لا يحل لابويه ان يشربا منه اذا كانا غنيين لان الماء صار ملكه بعد الاخذ
ولا يحل لهما الاكل من ماله من غير حاجة انتهى ولا يأخذ مال انسان حتى يرضيه من الارضاء بالثمن
لئلا يكون فيه شائبة غصب ومن السنة ان يعامل الناس بالمرحمة والنصيحة وهي ان
لا يرضى لاخيه الا ما يرضى لنفسه كما مر ولا يشتري شيئا مما يحتاج اليه الناس من قوتهم وقوت
بهائمهم وقوله يتربص اى ينتظر ويترقب به الغلاء في موضع الحال فانه احتكار وهو جمع الطعام تربصا
به الغلاء والمحتكر ملعون اى مطرود عن درجة الابرار لا عن رحمة الغفار كذا في التنوير وعن
السلف انه كان له بواسطة نجح سفينة حنطة الى البصرة وكتب الى وكيله بع هذا الطعام يوم يدخل
البصرة فلا تؤخره الى غد فوافق سعة في السعر فقال له التجار ان اخرته جمعة ربحت فيه اضعافه
فأخره جمعة فربح فيه امثاله وكتب الى صاحبه بذلك فكتب اليه صاحب الطعام يا هذا انا كنا قنعنا
بربح يسير مع سلامة ديننا وانك قد خالفت وما نحب ان نربح اضعافه بذهاب شيء من الدين
وقد جنيت علينا جناية فاذا اتاك كتابي هذا فخذ المال فتصدق به على فقراء البصرة وليتني
انجو من الاحتكار رأسا برأس لا علي ولا لي ذكره في الاحياء ولا يتجر في الطعام وحده دائما
بل ينبغي ان يتفنن بانواع التجارة فانه اى لان التاجر في الطعام ربما لا يسلم من الاحتكار ولا يسعر
الامام شيئا على الناس الا اذا تعدى ارباب الاطعمة عن القيمة تعديا فاحشا بان باع مثلا بعشرة
ما يأتيه وهو يشتري بخمسين فيسعر الحاكم بمشورة من اهل البصيرة كذا في الفروع ولا يبيع الطعام
من اهل البادية وهم الذين يسكنون في الصحراء والمراد به ههنا غير اهل المصر باعلى الاسعار بان
المهملة جمع سعر بالكسر وهو بالفارسية نرخ والحال انه تبيعه اى ذلك الطعام عن اهل
المصر طمعا بالثمن الغالي فانه مكروه ومنهي عنه شرعا ولا يتلقى الركبان جمع راكب فيشتري منهم الميرة
بكسر الميم وفتح الياء اى الطعام بالرخص بالضم والسكون ضد الغلاء قبل ان يعلموا اى الركبان
بقيمتها اى قيمة الميرة وسعرها في البلد قال في الاحياء ولكن تلقاه فصاحب السلعة بالخيار بعد
ان يقدم السوق اى هذا الشراء منعقد لكن ان ظهر كذبه في السعر ثبت للبايع الخيار
اى عند البعض منهم الشافعي رح ولا يتحول من تجارة الى تجارة اى لا يسافر سفرا آخر قبل ان

اى انجو [illegible] تجارة

يرجع من السفر الاول الى وطنه فانه مما يوهم الحرص البليغ ولا يبعد ان يكون هذا اشارة الى انه
لا يتحول من تجارة البر الى تجارة البحر فانه مكروه لانه يشعر بشدة الحرص قال الامام رحمه الله
يقال من ركب البحر فقد استقصى في طلب الرزق وفي الخبر لا يركب البحر الا لحج او عمرة او غزوة انتهى
ولا يسبق الناس الى السوق دخولا ولا يتأخر عنهم خروجا وفي الخبر شر البقاع الاسواق وشر
اهلها اولهم دخولا وآخرهم خروجا وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه ان ابليس لعنه الله عليه
يقول لولده بعد الوصية بانواع الفساد وكن مع اول داخل وآخر خارج عنها كذا في الاحياء و
يتعوذ بالله تعالى عند دخولها من فتنتها وشر ما فيها اى السوق يذكر ويؤنث ولذا انث الضمير
فيقول اللهم اني اعوذ بك من شر هذه السوق ومن الكفر والفسوق ويكثر ذكر الله تعالى
في السوق بالتهليل والتمجيد والتحميد فقد ورد فيه الثواب الجزيل اى الكثير الذي يبنى على صيغة
المعلوم من الارباب في المصادر افزون شدن ويعدى بعلى انتهى اى يزيد على الاحصاء اى
ثواب كثير بحيث لا يعد ولا يضبط عدده قال النبي صلى الله عليه وسلم ذاكر الله في الغافلين كا
بين الغازين وكالحي بين الاموات وفي لفظ آخر كالشجر الخضراء بين الهشيم اى الحطب اليابس
وقال صلى الله عليه وسلم من دخل السوق فقال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي
ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير كتب الله له الفي الف حسنة وكان ابن عمر
وسالم بن عبد الله ومحمد بن واسع وغيرهم رضي الله عنهم يدخلونها قاصدين فضيلة هذا الذكر وقال
الحسن رح ذاكر الله في السوق يجيء يوم القيمة وله ضوء القمر وبرهان كبرهان الشمس ومن استغفر
الله تعالى في السوق غفر الله تعالى له بعدد اهلها كذا في الاحياء ولا يبيع الطعام الذي اشتراه لا كل
اى لطلب الربح منه قوله في مكان واحد متعلق بقوله لا يبيع حتى ينقل الى موضع سواه لما روى
ان ابن عمر رضي الله عنه قال كانوا يشترون الطعام في ناحية من السوق فيبيعونه في مكانه قبل
القبض فنهاهم رسول الله صلعم ان يبيعوه في مكانه حتى ينقلوه وقال ابن عباس رضي الله عنه واما الذي
نهى عنه النبي صلعم فهو الطعام ان يباع حتى يقبض ولا احسب كل شيء الا مثله في حرمة البيع
قبل القبض فلا يجوز في المنقول بيع ما هو اشتراه حتى يقبضه اما في العقار فجائز خلافا لمحمد رح
وقبض العقار بان يخلي البايع من متاعه ويقول للمشتري سلمتها اليك وفي المنقول بالنقل

لمعا[illegible]

باع

من موضع البيع الى موضع آخر كذا في شرح و ومن سنن الاسلام ان يتبرك من الاكثر
المصابيح
اى يجعل فقراء المسلمين شركاء نفسه فيما عنده من الطعام ليبارك على صيغة المجهول من البركة
بان يتصدق منه عليهم او يا كل بيده و يدعو لهم
وهي النماء والزيادة لهم فيه اى ليبارك للفقراء في ذلك الطعام الذي عنده بسبب اشراكه فانه قد
دعا له النبي عم بالبركة كذا ذكره في المصابيح تم باب التجارة في الفصل هذه الحرف بكسر الحاء وفتح الراء
جمع حرفة المشروعة اى الصنايع المشروعة فقد عمل بكل واحدة اى من تلك الحرف نبي من انبياء
الله تعالى عم فقد كان ادريس النبي عم خياطا يخيط على وزن يبيع الثياب وداود النبي عم
يعمل الدروع جمع درع من الحديد وكان يجعل الله تعالى له الحديد لينا كالطين والعجين بمعرفة
بيده كيف يشاء من غير نار ولا ضرب بمطرقة وقيل لان الحديد في يده لما اوتي من شدة القوة
وهو اول من اتخذها وكانت قبل ذلك صفايح وقيل كان يبيع الدرع باربعة آلاف فينفق منها
على نفسه وعياله ويتصدق للفقراء وقيل كان يخرج حين ملك بني اسرائيل متنكرا فيسأل الناس
عن نفسه ويقول لهم ما تقولون في داود وهم فيثنون عليه فقيض الله تعالى له ملكا في صورة بني آدم
فسأله فقال نعم الرجل لولا انه يطعم عياله من بيت المال فسأل عند ذلك ربه ان يسبب له ما يستغني
به عن بيت المال فعلمه صنعة الدروع كذا في الكشاف وكان الخليل يعني ابراهيم النبي عم يحرث
على صيغة المعلوم اى يزرع هو بنفسه ويحرث له على صيغة المجهول اى يحرث غيره لاجله وكان
يتجر اى يعمل التجارة في البز ايضا وهو من الثياب امتعة البزاز والبز ايضا السلاح كذا في الصحاح
اى كما انه يحرث
قال سعيد بن المسيب رضي الله عنه ما من تجارة احب الي من البز ان لم يكن فيها ايمان وقد روي
خير تجارتكم البز وخير صناعتكم الخرز وفي حديث آخر لو اتجر اهل الجنة اتجروا في البز ولو اتجر اهل النار
لاتجروا في الصرف كذا في الاحياء واول من نسج النسج بالفارسية بافتن آدم
ابونا آدم عم فمن جفاهم او سبهم فقد جفا ابانا آدم عم وكان عيسى عم يخصف اى يخيط
النعل الا ان الخياطة تستعمل في الثوب والخصف في الاديم قال في المصادر الخصف نعلين
واخيه بر اى ماندو دوختن ويرقعها الرقعة الخرقة يقول رقعت الثوب بالرقاع وهي به قطع
كذا في مختار الصحاح وكان نوح النبي عم نجارا وصالح النبي عم كان ينسج على وزن يضرب
الاكسية جمع كساء وهو بالفارسية كليم كذا في الكاشفية فقد كره النبي عم لرجل جاء
وهو العباء

الى النبي صلعم بابن له فقال هذا الابن علمته نعم اسلمه ان يكون سباء بتشديد الباء الموحدة وهو
الذي يبيع الاكفان لانه يوجب انتظار الناس وحناطا وهو الذي يبيع الحنطة وقوله لحكره
صفة للحناط اوجزارا بالزاء المعجمة بعد الجيم وهو القصاب الذي يذبح الدواب ويسلخها وانما
كرهه لما فيه من قساوة القلب وهذا مع كونه مكروها راه بعض المحققين اولى من الشعر ونحوه على
ما روي ان رجلا من اهل الادب ترك الشعر وعمل الجزارة بمكة شرفها الله والكلاب قد احاطوا به وهو
يطعمهم ما يرمي من اللحم والعظم فقيل له تركت الشعر والادب وكنت جزارا فقال بها كنت ارتجي الكلاب
والان بالجزارة ترجوني الكلاب ذكره في المحاضرات او صائغا بالياء المثناة بين الصاد المهملة
والغين المعجمة وهو بالفارسية زركر وانما كره لما فيه من تزيين الدنيا وقد كره هو كل ما هو في
معناه كصناعة النقش وتشييد البنيان بالجص ونحو ذلك او نخاسا بفتح النون قبل الخاء
المعجمة وهو الذي يبيع الناس الذكور والاناث وكره ان يكون حجاما او كناسا او دباغا وما
في معناه لما فيه من مخالطة النجاسة وكره ابن سيرين وقتادة رضي الله عنه اجرة الدلال لقلة اجتنابه
عن الكذب وافراطه في الثناء على السلعة لترويجها ولان العمل فيه لا ينقدر فقد يقل وقد يكثر ولا ينظر
في مقدار الاجرة الى عمله بل الى قيمة الثوب هذا هو العادة وهو ظلم بل ينبغي ان ينظر الى قدر
التعب وقد كان غالب اعمال الاخيار من السلف احدهم عشر صنايع التجارة والخرز والحمل
والخياطة والحذو والوراقة والعصارة وعمل الخفاف وعمل الحديد وعمل المغازل كذا في الاحياء
وكان رعي الغنم من داب الانبياء اى عادتهم وشانهم عليهم السلام وكان نبينا محمد صلعم
يرعى الغنم لاهل مكة على قراريط جمع قيراط وهو نصف عشر دينار في اكثر البلاد وفي
اهل الشام جزء من اربعة وعشرين جزءا كذا في شرح المشارق قبل الوحي طرف يرعى ثم الذي
يلي هذه الحرف في الفضل الحراثة اى الزراعة قال في الفتوى البزازية التجارة افضل من الزراعة
عند البعض والاكثر على ان الزراعة افضل قال صلى الله عليه وسلم اطلبوا الرزق من خبايا
الارض ونفعها يصل الى كل الحيوانات وفيه احياء الارضي الموات والحاصل منها بعد تمام تلف البذر
فكانت الزراعة ادخل في التوكل من التجارة فكانت افضل منها وفي المختار افضل الكسب
الجهاد ثم التجارة ثم الحراثة ثم الصناعة وهكذا في التحفة واما تقديم المص في الصناعة على الحراثة

صايغ

نقاس نخاس
حجام كناس دباغ

عشر صنايع

فاما لرواية وقفها او بناء على ان المزارعة فاسدة عند ابي حنيفة رحمه الله او نظرا الى تكلف الخلاص
فيه من شرك خفي كما سيجيء وقد كانت للصحابة رضوان الله عليهم اجمعين حارث من النخل بالفتح والسكون
اي من الغنيمة يأكلون منها وهي اي الحراثة افضل الاعمال اذا قام عليها الرجل بسنن الدين بفتح السين
اي طريقه وهو اي ذلك السنن ان لا يشغله تعاهدها اي تحفظها واصلاحها من الفرائض ولا شحيح
بضم الشين المعجمة وكسرها عليه دينه بكسر الدال المهملة اي لا يبذل دينه لامور دنياه بل يشح
عليه ويتحفظ الشحيح اي البخيل الممسك على دنياه ويكون الرجل صحيح التوكل على ربه تعالى فيما يرزقه
الله تعالى من غرس يده او حراثته فان لم يصح توكله في الحراثة بان يرى الرزق من الله تعالى ومن
الكسب لم يسلم من الشرك الخفي فانه وان كان موحدا في الظاهر ولكن لما راى الرزق منه
ومن كسبه كان مشركا في المعنى فاذا سلم عن الشرك الخفي وصح توكله كان الحرث من افضل
المكاسب لانه اي الزرع معاش بني آدم ويقول عند القاء البذر على الارض اي يستحب
ان يصلي ركعتين ثم يقول الهي والهي اللهم انا عبدك ضعيف لك سلمت هذا فبارك لي فيه ثم يصلي على
النبي عليه السلام فانه تعالى يحفظ هذا الزرع عن آفاته كذا ذكر الامام الزاهدي رحمه الله وينوي بالغرس
اي غرس الاشجار والحرث اي في الحبوب منفعة العامة من الناس والطير والدواب ويتصدق بشئ
من الانزال جمع نزل كقفل واقفال وهو طعام يهيأ للنزيل اي الضيف والنزل ايضا الريع
وهو النماء والزيادة يقال طعام كثير النزل كذا في مختار الصحاح عند رفعها الى بيتها قوله على المساكين
متعلق بيتصدق ولا يرفعها ليلا مخافة الصدقة فيمحق الله تعالى من محقه ابطله ومحاه بركته او يهلكه اي
يهلك ذلك النزل كما فعل الله تعالى باصحاب الجنة ذلك الاهلاك هذا اشارة الى قوله تعالى انا بلوناهم
كما بلونا اصحاب الجنة الآية قال القاضي البيضاوي رحمه الله في تفسيره قوله انا بلوناهم اي بلونا اهل مكة
بالقحط كما بلونا اصحاب الجنة يريد بستانا كان عند صنعاء بفرسخين وكان لرجل صالح وكان ينادي
الفقراء وقت الصرام ويترك لهم ما اخطأه المنجل او القته الريح او بعد من البساط الذي يبسط تحت
النخلة فيجتمع لهم شئ كثير فلما مات قال بنوه ان فعلنا ما كان يفعل ابونا ضاق علينا فحلفوا ليصرمنها
وقت الصباح خفية عن المساكين كما قال تعالى اذ اقسموا ليصرمنها مصبحين اي ليقطعنها
داخلين في الصباح ولا يستثنون اي لا يقولون ان شاء الله تعالى فطاف عليها اي على تلك الجنة

109

بلاء طائف من ربك اي مبتدئ منه وهم نائمون فاصبحت كالصريم اي كالبستان الذي صرم ثماره بحيث لم يبق
فيه شئ فتنادوا مصبحين ان اغدوا على حرثكم اي بان اخرجوا اليه غدوة ان كنتم صارمين اي قاطعين له فانطلقوا
وهم يتخافتون اي يتشاورون فيما بينهم ان لا يدخلنها اليوم عليكم مسكين وغدوا على حرد قادرين
اي غدوا على النكد والحرمان مكان كونهم قادرين على الانتفاع وقيل الحرد القصد والسرعة قال اقبل سيل
جاء من امر الله تعالى يغدوا قاصدين الى جنتهم بسرعة قادرين على انفسهم صرامهم وقيل الحرد علم للجنة
الجنة فلما رأوها اي قالوا رأوها قالوا انا لضالون اي طريق جنتنا وما هي بها وبعدما تأملوا وعرفوا انها هي قالوا
بل نحن محرومون اي حرمنا خيرها بجنايتنا على انفسنا انتهى ولا يركب بقرة ولا يحرث على حمار بل يحرث وخلقه محل
بالبقرة ويركب على الحمار فان كل نوع من الانعام خلق لعمل وحكمة لامر فلا يغير امر الله تعالى ويتعاهد المزرعة
اي يتحفظها كانه يجدد العهد بها بالعرة بضم العين وتشديد الراء المهملتين السرجين والبعر وسلاح
الطير اي خرؤه ويتعاهد الاشجار بالتلقيح بالقاف والحاء المهملة وهو عمل مخصوص من عمل الاصلاح الاشجار
وتطيبها مثلا اذا كان الشجر ردي الثمرة او كان بسبب طول مدته بحيث لا يثمر الا قليلا يقطع اغصانه مرتبة
بالمنشار في اوائل الربيع ثم يشق موضع القطع بالسكين ويولج في شقه رؤس اغصان لطيفة حديثة
العهد من اغصان اشجار جيدة الثمرة ثم يطلى بالطين ويشد عليه بقطعة ثوب هذا واما تلقيح النخل فمعروف
ولم يحمل كلام المص رحمه الله عليه لان المتبادر من عبارته عموم التلقيح في الاشجار وهو التلقيح بالمعنى الذي ذكرناه
دون تلقيح النخل كما لا يخفى وبما اعتاد الناس من المباح الجائز ولا يمنع فضل الماء عن جاره فيمنع عنه
فضل الله تعالى في الدارين ومن المكاسب الطيبة اتخاذ الغنم للدر بفتح الدال وتشديد الراء اي اللبن لبن
ولا يبعد ان يراد بالدر هنا الخير كما قيل في قولهم لله دره فانهم اي العرب كانوا يعتقدون ان اللبن منشأ
لكل خير لانه من غالب قوتهم يقال في الذم لا در دره اي لا كثر خيره وفي المدح لله دره والنسل واتخاذ الدجاج دجاج
للنسل والنفع اي الانتفاع من لحمه وشحمه وبيضه وريشه فان عشر بضم العين الواحد من العشرة
كالخمس للواحد من الخمسة من اعشار الرزق في النتاج بتقديم النون على التاء المثناة والباء الموحدة وهذا
اشارة الى ما ورد في الحديث لان من تسعة اعشار الرزق في التجارة والعشر الباقي في النتاج
واراد بالنتاج ما يستنتج من الحيوانات في البادية ويعيش فيها كالبط والدجاج والغنم والبقر
من نتجت الدابة نتركها تنتيب اي يجري في تفسير حيث شاء فلو قال وهي اي النتاج نسل الانعام

ونحوها لكان اولى واشمل فان الانعام لا يشمل نحو الدجاج لاختصاصها بما له قوايم اربع والسنة فيه اى
في نسل الانعام ان تتخذ صنفا مختلطا من السود والبيض وهما بضم السين وكسر الباء جمع الابيض
والاسود اى لا يكون كلها اسود ولا كلها ابيض فلا يتخذ بلا للنسل والتكثير فان الغنم ثم ذكر انها اى
الابل قال في الصحاح وهي مؤنثة لان اسماء الجموع التي لا واحد لها من لفظها اذا كانت لغير الادميين
فالتأنيث لها لازم واذا صغرتها ادخلتها الهاء فقلت أُبَيْلَة وغنيمة ونحو ذلك على اخلاق الشياطين
فانها تركب وتحلب من جانبها الايسر [illegible] كالايسر لفظا ومعنى وهو ضد الايمن فما كان
على اخلاقه ينبغي ان لا يقصد تكثيره بالتناسل والتوالد وفضل الغنم بتشديد الضاد المعجمة رعاة
الغنم على رعاء الابل في بعض الحديث ومن سنن الراعي ان يرعاها اى الابل والغنم ونحوها في الظلف
بفتحتين وهو المكان الصلب بضم الصاد وسكون اللام اى ينبغي ان يرعى الدواب في مكان غليظ سهل
المشي فيها لا في ارض فيها حجر او رمل او لينة بحيث تتعمق فيها الاقدام ويثور الغبار فيشق
على الماشي ولا هذا ان [illegible] بقوله كيلا يتبين اثرها اى لا يظهر اثر اقدامها فيها بان تتعمق فيصعب عليها
المشي ولا يرمض عطف على يرعاها اى من السنة ان لا يرعاها عند اشتداد الحر [illegible] رمضت الغنم
اذا رعيت في شدة الحر فقرحت اكبادها [illegible] كذا في مختار الصحاح ومن السنة
ان يذكر النشور اى الحيوة بعد الموت يوم القيمة قوله في الربيع متعلق بيذكر قيل هذا على ثبوت المناسبة — نشور
بينهما من حيث ان الناس في الربيع يخرجون من المنازل والقصور الى مواضع الحضور والسرور — ربيع
وفي البعث يخرجون من اللحد والقبور الى ارض الحشر والنشور وللمناسبة بينهما وجه آخر اشار
اليه المصنف بقوله اذا نظر في زينة الربيع وان تكون الارض وزخرفها عطف تفسيري للزينة اى في
زينة الارض بالنبات واهتزازها بالنبات المبتهج بعد همودها اى تحركها بعد انطفائها وذبولها
وذهاب نباتها فيها اى في الارض اذا نظر الى زينتها واهتزازها المذكورين عبرة ظاهرة وآية
شاهدة دالة على قدرة البارى تعالى على احياء الموتى جمع ميت كجرحى جمع جريح لليوم الموعود
وهو يوم القيمة الذي وعد فيه الميزان والحساب واستيفاء الثواب والعقاب ويقول الرائي عند — ازهار
رؤية الازهار جمع زهر بفتح الهاء وهو النور بفتح النون والرياحين جمع ريحان قوله سبحان من — رياحين
تعزز بالقدرة والبقاء وقهر العباد بالموت والفناء مقول القول والله اعلم

فصل في سنن الاكل والشرب

اما فرض الاكل ان يكون المأكول الحلال الطيب
كيفا ومقدار الكفاف كما وصف الحلال بالطيب اشارة الى ان الطعام بعد كونه حلالا لا يكفي لابد ان
يكون طيبا في جهة تكسبه موافقا للسنة والورع بحيث لم يكتسب بسبب مكروه في الشرع ولا يحكم
سوى غير ذلك وهذا معنى قول البعض رحمه الله الحلال ما افتاك المفتي انه حلال والطيب ما افتاك قلبك انه
ليس فيه جناح وانه من اعظم الفرائض لانه قوام الخير كله بالجزء وهو اى الحلال الطيب من اصعب الامور لان
الحلال الطيب بكسر الطاء يبطل بادنى شيء ومن جهة نسمع ان البعض من السلف رحمهم الله كانوا يتورعون
[illegible]

ومق محبته الكسر بعار ومق يمق اى احب يحب فهو وامق اى حابب وكالمق ايضا ومذا المتي فتى او لمق وغضب الكسر ايضا
والمس فجور بعار امراة وامة ومومسة اى فاجرة ايضا ومعنى [illegible] وميض اشارة الكسر ويلارمق بعار ومضة واومضة
بعينه اى اشاره وتقول ومض البرق اذا لمع لمعة

شبع — في الشبع قال تأكل اكل البهايم بعد اذهب فتعلم الاكل والشرب ولا تم تعلم العبادة [illegible]
ذكره في الخالصة في سنة الانبياء عم اكل خبز الشعير فقد كان الخبز اكثر طعامهم وكان نبينا عم
لا يشبع منه ثلث ليال متواليات المقصود منه نفي اصل الشبع عنه لا نفي كونه في ثلث ليال

ونحوها لكان اولى واشمل فان الانعام لا يشمل نحو الدجاج لاختصاصها بماله قوايم اربع والسنة فيه اي
في نسل الانعام ان تتخذ صنفا مختلطا من السود والبيض وهما بضم الباء وكسرها جمع الابيض
والاسود اي لا يكون كلها اسود ولا كلها ابيض ولا يتخذ ابلا للنسل والتكثير فان النبي عم ذكر انها اي
الابل قال في الصحاح وهي مؤنثة لان اسماء الجموع التي لا واحد لها من لفظها اذا كانت لغير الادميين
فالتانيث لها لازم واذا صغرتها ادخلتها الهاء فقلت أبيلة وغنيمة ونحو ذلك على اخلاق الشياطين
فانها تركت تحلف من جانبها الايشام مو بهم تتبع كالانس لفظا ومعنى وهو ضد الايمان [illegible]

وليمه سرور وشادلق وقتنده اندكلري طعام تزويج ودوكنده وسنت دوكنده اولنسون وغيري
شنلكده اولنسون لكن استعمال تزويج طعامنده اظهردر جمعي ولائم كلور زيرا ابن العرب طعام
عروسه وليمه درلر وسنت دعوتنه اعذار ولادة دعوتنه عقيقه قدوم مسافر ايچون اندكلري
دعوته نقيعه واحداث بنا ايچون اولان دعوته وكيره مصيبت وقتنده اولان دعوته وضيمه درلر
وشول طعام كه بغير سبب اولنا دبه درلر وعند البعض طعام تزويج املاك درلر انتهى

وله وولوا فغان وفرياد ايتمكدر واولي ديو چاغرمق معناسنه ولولت المراة اذا اعولت وله بالتحريك
ذهاب العقل والتحير يعني عقلدن ياتحيردن اولمق معناسنه امراة والهة ورجل واله اي حيران ذهب عقله
والموله اسم الاي وله عقله ما اموله اي اكثرله فذهب في الصحاري انتهى وليقه شول طعام
درلركه يا غله اوينه فارشدربه برلر انتهى وَلي بالاسكان وشي ديدكلري يغوروه صكره اولان يغوره
ولي ديو تسميه اولندي اي يليلا كجوه وبعان الولي الوثب والدنو معناسنه تباعدنا ولي اي بعد قرب انتهى
ولنع خرما چكي كه قشرنده اوله اتمية انتهى ولق الاسراع في السير والاولق الجنون معناسنه رجل ما لوق اي مجنو
ولقه اورمق معناسنه ولقه ولقه اي ضربه ضربة والجمع ولقان انتهى ولعه كمركه تو غاد لو صغير كبي انتهى ولم
اولاشمق وجمع اولمق معناسنه الولم الحبل انتهى ولجه بالضم وفتح اللام شول كمسنه كه كثير الدخول كثير الـ
خرجه ديدكلري كبي انتهى ولب اولشمق وصل كبي معناسنه ولبه اي وصلة والب واصر وايضا الذاهب في وجه
ولث عهد واورمق ضرب كبي واز نسنه انتهى ولج شول يول كه قوملو يرده اوله انتهى

وهو يوم القيمة الذي وعد فيه الميزان والحساب واستيفاء الثواب والعقاب وبقول الراي عند
رؤية الازهار جمع زهر بفتح الهاء وهو النور بفتح النون والرياحين جمع ريحان قوله سبحان من
تعزز بالقدرة والبقاء وقهر العباد بالموت والفناء مقول القول والله اعلم

ازهار

رياحين

فصل في سنن الاكل والشرب اما فرض الاكل ان يكون الماكول الحلال الطيب
كيفا ومقدار الكفاف كما وصف الحلال بالطيب اشارة الى ان الطعام بعد كونه حلالا في نفسه لا بد ان
يكون طيبا في جهة مكسبه موافقا للسنة والورع بحيث لم يكتسب بسبب مكروه في الشرع ولا بحكم
هوى وغير ذلك وهذا معنى قول البعض رحمه الله الحلال ما افتاك المفتي انه حلال والطيب ما افتاك قلبك انه
ليس فيه جناح وانه من اعظم الفرايض لانه قوام الخير كله بالجزو وهو اي الحلال الطيب من اصعب الامور لان
للحلال والطيب بكسر الطاء يبطل بادنى شيء ومن هاهنا نسمع ان البعض من السلف رحمهم الله كانوا يتورعون
عما يتطرق اليه احتمال التحريم ولكن المفتي يرخص في التناول بناء على الظاهر فان ابن سيرين رحمه الله
اشترى اربعين حبا من السمن فاخرج غلامه فارة من حب فسأله من اي حب اخرجها فقال لا ادري فصبها
كلها تورعا ذكره في شرع الخطب وان بعضهم رح كانوا يتورعون عما لا باس به مخافة افضائه الى
ما فيه باس كما روي ان عمر رضي الله عنه لما ولي الخلافة كانت له زوجة يحبها فطلقها خيفة ان تشفع
اليه بشفاعة في باطل فيقبلها وان بعضهم وهم الصديقون رح كانوا يرون ان الحلال مطلقا ما
يتناول لله تعالى فقط وللتقوى على عبادته واستبقاء الحيوة لاجله قال الامام رح وهؤلاء هم الذين
يرون حراما كل ما ليس لله تعالى خالصا امتثالا لقوله تع قل الله ثم ذرهم الاية ان ذا النون
المصري رحمه الله كان جايعا محبوسا فبعثت له امراة صالحة طعاما على يد السجان فلم ياكل منه
ثم اعتذر وقال جاءني على يد ظالم يعني ان القوة التي اوصلت الطعام الي لم تكن طيبة وان
بعض الطوائف لم يجالس حجه غلامه من قوم يكره مالهم وامتنع من ان يحكم شرع نعله في شعلة سلطان
وامتنع من تسجيره تنورا للخبز وقد بقي فيه اثر الحرارة من حطب مكروه ولا يطلب الحلال الطيب
الا نفيه متيقظا اي عالم يقظان اعتنى اي اهتم له بكل علة وعلة وعمله وجهده بالضم اي طاقته
وعلم الاكل والشرب مقدم على علم العبادة لان العبادة تقوم بهما كقيام الصلوة بالطهارة اي بالوضوء
حكي ان رجلا قال لابن سيرين رحمه الله علمني العبادة واداءها قال كيف تاكل الطعام قال اكل
حتى الشبع قال تاكل اكل البهايم بعد اذهب فتعلم الاكل والشرب اولا ثم تعلم العبادة واداءها
ذكره في الخالصة فمن سنة الانبياء عم الاكل خبز الشعير فقد كان الخبز اكثر طعامهم وكان نبينا عم
لا يشبع منه ثلث ليال متواليات المقصود منه نفي اصل الشبع عنه لا نفي كونه في ثلث ليال

متوالية كما هو المتبادر من العبادة فان النبي صلعم لم يشبع منه قط حتى فارق الدنيا صرح به في المصابيح
وقال الامام رح كانت عائشة رضي الله عنها تقول ان رسول الله صلعم لم يمتلئ قط شبعا وربما بكيت
رحمة له مما ارى به من الجوع وامسح بيدي واقول نفسي لك الفداء لو تبلغت من الدنيا بقدر
يقوتك ويمنعك من الجوع فيقول يا عائشة اخواني من اولي العزم من الرسل قد صبروا على ما هو اشد
من هذا فمضوا على حالهم فقدموا على ربهم فاكرم مآبهم واجزل ثوابهم فاجدني استحيي ان ترفهت
في معيشتي ان يقصر بي دونهم فاصبر اياما يسيرة احب الي من ان ينقص حظي غدا في الاخرة و
وما من شيء احب الي من اللحوق باخلائي قالت عائشة والله ما استكمل بعد ذلك جمعة حتى قبضه الله تعالى
فلو حذف للصوم ثلث ليال متواليات اظهر كما لا يخفى فلا يأكل المؤمن الآمنة اي من الشعير وحده
او يخلط برا بالضم والتشديد اي الحنطة بالشعير وفي الحديث ثلث فيهن البركة البيع الى اجل
والمعارضة وخلط البر بالشعير للبيت اي خلطهما للاكل مع اهل بيته لا للبيع فانه مكروه ولا يأكل
مرققا على صيغة المفعول الخبز الرقيق ومنه الرقاقة لانه من شان المتنعمين ولا منخولا اي نخل وقد
فسر المرقق في بعض النسخ المصححة بقوله اي منخولا بالمنخل الرقيق وقد جعل قوله ولا منخولا من قبيل الترقي
من الاسفل الى الاصعب كما قيل في قوله تع لا تأخذه سنة ولا نوم وفيما ذكرنا مندوحة عنه فاول بدعة
حدثت في الاسلام الشبع وهذه المناخل المعمولة من الابريسم وشعر الفرس وغير ذلك ولم ير بضم الياء
وفتح الراء نبينا صلعم يأكل نقيا الحنطة المنقاة وقيل هو الخبز الحواري وهو بتشديد الواو وفتح
الراء ما حور من الطعام اي بيض كذا في شرح الكشاف والمصابيح ولا منخلا بفتح الخاء المشددة
اي منخولا قوله يأكل نقيا في محل النصب على انه مفعول ثان لقوله لم ير وقوله منخلا عطف على قوله نقيا
ولا زائد مذكرة للنفي ولم يوجد في بعض النسخ لفظ يأكل وصحح لم ير بصيغة الفاعل ومنخلا بسكون
النون وضم الخاء المخففة على معنى انه صلعم لم ير بنفسه هذه الالة فضلا عن ان يأكل ما يستعمل
هي فيه وانت تعلم ان هذا ابلغ معنى وهو النسخة الاولى لكنها انسب لنظم الكلام وابعد عن
توهم التكرار لان قوله فاول بدعة الى آخره يغني ظاهرا عن قوله ولا منخلا بسكون النون كما لا يخفى
ولا يغسل القمح بالحاء المهملة اي الحنطة فانه اي الغسل يذهب ويزيل بركته ويطحن الشعير والبر
بيده من الطحن وهو جعل البر ونحوه دقيقا في الطاحونة دبابه نحو ولا يطحنه على الدواب ولا يأكل

١٢ اليوم

١١١

في اليوم والليلة مرتين فانه من الاسراف فهو اي كون الاكل مرتين من الاسراف مذكور في الحديث
قال صلى الله عليه وسلم لعائشة رضي الله عنها اياك والاسراف فان الاكلتين في يوم من السرف قال الامام
فكان الاكلتين في كل يوم اسراف والاكلة الواحدة في يومين اقتار والاكلة في كل يوم قوام وهو المحمود في
كتاب الله عز وجل فمن اقتصر عليه يستحب ان يأكله سحرا قبل طلوع الفجر فيكون اكله بعد التهجد وقبل الصبح فيحصل
له جوع النهار للصيام وجوع الليل للقيام وخلو القلب لفراغ المعدة ورقة الفكر واجتماع الهم وسكون
النفس الى المعلوم فلا تنازعه قبل وقته الا ان يلتفت قلب الصائم بعد المغرب الى الطعام بحيث يشغله
عن حضور القلب فالاولى حينئذ ان يقسم طعامه بنصفين الاول عند الفطر والثاني عند السحر
ليستعين بالاول على التهجد وبالثاني على الصوم انتهى ولا يواظب اي لا يلازم على اللحم والمرقة فانه
يوجب المقت اي بغض الملائكة وعداوته اشد البغض كذا في شرح المصابيح والقسوة اي قساوة
القلب يقال لا اكثار من اللحم عند الهواجر رايحة منه الاستسقام واللحم ضراوة بفتح الضاد كضراوة الخمر
قال الازهري رحمه الله اي لها عادة كعادة الخمر في اتلاف المال والاسراف فيه كذا في مختار الصحاح
وقد يقال معناه ان في مواظبة اللحم تعتاد النفس توقانها اليه كما في الخمر ومن هذا كان عمر رضي
بلغ اذا رأى رجلا اكثر الاختلاف الى القصاب علاه بالدرة ذكره في الخلاصة ولا يواظب على ترك اللحم والدسم
بفتح الدال وكسر السين ماله دسومة والمرقة اربعين ليلة فيتغير طبعه ويسوء خلقه بالضم والكوه
واحد الاخلاق قال علي رضي الله عنه من ترك اللحم اربعين يوما ساء خلقه ومن داوم عليه اربعين
يوما قسى قلبه ذكره في الاحياء ويصغر بالتشديد الاقراص جمع قرص ويملك بكسر اللام العجين
ملكا بالفتح والسكون يقال ملكت العجين اذا شددت عجنه وبالغت فيه وهو اي العجن بالفارسية
سرشتن فانه اي العجين يزداد بركته على شدة الملك ويوضع على المائدة وهي خوان عليه طعام
فاذا لم يكن عليه طعام فليس بمائدة وانما هو خوان وهو اي الخوان بكسر الخاء المعجمة الشيء المرتفع
الذي يتوكل عليه كذا في الصحاح والتنوير مقدار ما يشبع الاكلة بالتحريك جمع آكل فان الزيادة
عليه اي على ذلك المقدار تمادح به اي استخفاف بالطعام واسراف فيه اللهم الا ان تعارض
ذلك بحسن النية فانه روي عن بعض علماء خراسان رح انه كان يقدم الى اخوانه طعاما كثيرا
لا يقدرون على اكله جميعه وكان يقول بلغنا ان الرسول الله صلعم قال ان الاخوان اذا

اذا رفعوا ايديهم عن الطعام لم يحاسب من اكل فضل ذلك فانا احب ان استكثروا مما اقدم اليكم
لتاكل فضل ذلك ذكره الامام رضي الله عنه ولا يخفى عليك انه ينبغي ان يتعرض لجانب النقصان ايضا
فيقول مثلا او ان التعليل عن ذلك المقدار ينقص في المروة كما تعرض له القوم في كتبهم ووضع
الطعام على الارض احب الى رسول الله صلعم ثم على السفرة وهي اي والحال ان السفرة على الارض
لا على شيء آخر فوق الارض والاكل على الخوان فعل الملوك اي الاكل عليه من داب الجبابرة
لئلا ينطاطوا عند الاكل وعلى المنديل فعل العجم اي اهل الفارس المتكبرين وعلى السفرة فعل العرب
كما روي انه قيل لقتادة رضي الله عنه على ما تاكلون قال على السفر وهي في الاصل طعام يتخذه المسافر
ثم سمي الجلد المستدير المحمول هو فيه بها كذا في شرح المصابيح ويحضر البقول جمع بقل وهو كل نبات
اخضرت به الارض على المائدة فانها مطردة للشياطين وعن ابراهيم النخعي ان المائدة بلا بقل
كشيخ بلا عقل قال جعفر صادق من احب ان يكثر ماله وولده فليدم على اكل البقول وقد روي
ان المائدة يحضرها الملائكة اذا كان عليها بقل فاحضار البقول يستحب وفي الخبر ان المائدة التي
انزلت على بني اسرائيل كانت عليها كل البقول الا الكراث وكان عليها سمكة عند راسها خل وعند
ذنبها ملح وسبعة ارغفة وعلى كل رغيف زيتون وحب الرمان فهذه اذا جمعت حسن للموافقة
بينهما كذا في الاحياء ولتكن قصعة الطعام من خزف بفتحتي الخاء والزاء المعجمتين اي الجر وهو ظرف
يعمل من الطين او خشب يحرم الاكل في الذهب والفضة وكذا الشرب منهما قال صلعم من شرب
في اناء من ذهب وفضة فانما يجرجر في بطنه نارا من جهنم قوله يجرجر اي يصوت ويكره الاكل في
الصفر بضم الصاد المهملة وسكون الفاء هو شيء مركب من المعدنيات كالنحاس والاسرب
وغير ذلك ويقال له بالفارسية روي برنج الزراوي في النحاس اي الغير المطلي بالرصاص والجماعة
الناس على القصعة الواحدة احب الى الله تعالى كما روى جابر رضي الله عنه عن رسول الله صلى
انه قال من احب الطعام الى الله تعالى ما كثرت عليه الايدي ذكره في العوارف واكثروا اثار وجلب
افعل التفضيل من الجلب للالفة والانس والالتيام بين القلوب ذكر في المصابيح ان اصحاب
النبي عم قالوا يا رسول الله صلعم انا ناكل ولا نشبع قال لعلكم تفترقون قالوا نعم قال فاجتمعوا
على طعامكم واذكروا اسم الله يبارك لكم فيه ولا بركة في القصاع الصغار وقد كان للنبي صلى الله عليه

كبيرة يحملها اربعة رجال يقال لها الغراء وعن انس رضي الله عنه قال ما اكل النبي صلعم على خوان
ولا في سكرجة وهي بضمتين وتشديد الراء المفتوحة على الاصح توب سكترة وهي قصعة صغيرة
تستعمل في المشهيات والهاضومات على الموائد حول الطعام وكذا في التنوير ويتقدم الآكل
على الطعام ولا يامر بتقديمه اي بتقديم الطعام اليه فانه استهانة اي استخفاف ويترفع بتشديد
الفاء المضمومة اي تعظم عليه ومما جاء ان يخلع نعليه عند الطعام ويستحب ان يكون ويوجد على
الطعام من يكون اسمه اسم نبي من الانبياء عم ويجلس على الطعام جلسة المتواضعين يجب لا يتكي
على شيء وان كان على احدى يديه ولا يضطجع على جنبه ولا يعتمد على شيء اي يجب لا يسند ظهره
الى شيء ولا يقعد على وجه التمكن من الارض والاستواء جالسا على هيئة التربيع بل السنة
فيه ان يقعد عند الاكل مايلا الى الطعام منحنيا نحوه كذا نقل في شرح المصابيح عن الخطابي ويجلس
على رجله اليسرى وينصب اليمنى نصبا كما كان فعل النبي صلعم هكذا ذكره الامام او فان جلس
محتفزا بالحاء المهملة ثم بالفاء والزاء المعجمة اي جامعا نفسه ويقعد منتصبا غير مطمئن على الارض
جالسا على رؤوس قدميه وعن علي رضي الله عنه اذا صلت المراة فلتحتفز اي تنضام اذا جلست
واذا سجدت لا تجافي بطنها عن فخذيها كالرجال كذا في مختار الصحاح وهو اي الجلوس محتفزا ايضا
فعل النبي صلى الله عليه وسلم ايضا فانه جثى على ركبتيه وجلس على ظهر قدميه عند الاكل فقد فعل
ذلك النبي عم ايضا فكان النبي صلعم يقول انا عبد الله آكل كما ياكل العبيد واجلس كما
يجلس العبيد ولا يدعو احدا الى الطعام حتى يسلم ولا ياكل من غير جوع فانه يوجب المقت اي قد
مر معناه آنفا ولان الاكل انما هو لاجل التقوي به على طاعة الله تع لا للتلذذ والتنعم فاذا
اكل لاجل قوة العبادة لم يصدق نيته الا بان لا يمد يده الى الطعام الا وهو جائع ويرفع يده
عنه قبل الشبع ومن فعل ذلك استغنى عن الطبيب كذا ذكروا كما لا يضحك من غير عجب بفتحتين
اي تعجب ولا ينام نهارا من غير سهر بفتحتين السين المهملة والهاء عدم النوم بالليل ولا يداوم
على الشبع كما قال النبي عم ان اطول الناس جوعا يوم القيمة اكثرهم شبعا في الدنيا
وقد ذكرنا ان عائشة رضي الله عنها كانت تقول ان رسول الله صلعم لم يمتلئ قط شبعا وقال
صلعم لا يدخل ملكوت السماء من ملأ بطنه وقال لقمان عم لابنه يا بني اذا امتلأت المعدة نامت

الفكرة وخمدت نار الحكمة وقعدت الاعضاء عن العبادة وفي الحديث راس كل بر بين السماء والارض
الجوع وراس كل فجور بينهما الشبع ذكره كله في الاحياء ويجوع نفسه بقدر ما استطاع لان التجويع
ينبغي ان يكون على نية صحيحة مثل ان يلاحظ قول النبي صلعم ان اهل الجوع في الدنيا هم اهل الشبع
في الآخرة وغير ذلك من ترتب المنافع الاخروية واليه اشار بقوله لو ليه الفردوس واول من
قال بهذا يحيى بن معاذ رضي الله عنه حيث قال يا معشر الصديقين جوعوا انفسكم لو ليمة الفردوس
فان شهوة الطعام على قدر تجويع الانفس ذكره في الخالصة واعلم انه قد يترتب على التجويع
منافع دنياوية ايضا واشار الى بعض منها بقوله فان لذة الاكل على قدر الجوع وقد ترتب عليه
ايضا منافع اخرى جامعة بين الفضيلتين وقد ذكر اربعة منها بقوله ولئلا ينسى الجائعين لا
اخره كما روي انه لما قيل ليوسف النبي عم اتجوع وفي يدك خزائن مصر قال اخاف ان اشبع وانسى
الجائع وليصفو عقله فان الشبع يورث النسيان ويعمي القلب بكثرة البخار في الدماغ كثقل السكر
حتى يحتوي على معادن الفكر فيثقل القلب بسببه عن الجريان في الافكار وعن سرعة الادراك
بل الصبي اذا اكثر الاكل بطل حفظه وفسد ذهنه وصار بطيء الفهم والادراك وينشرح صدره
ويستنير قلبه ويباكر الغداء بفتح الغين المعجمة اي ياكل طعام الصباح بكرة وهي على ما ذكره صدر
الافاضل قبل الضحى ما استطاع فيه فوائد للبدن والطبع وقال بعض الحكماء لابنه يا بني لا تخرج
من منزلك حتى تاخذ حلمك اي تتغذى اذ به يبقى الحلم ويزول الطيش وهو ايضا يقلل شهوة ما يرى
في السوق وقال الامام عم من اراد البقاء ولا بقاء فليباكر الغداء ولا يواكل من اكلهم واكله
اكل معه اي لا ياكل الطعام مع القوم الاشرار جمع شرير كيتيم وايتام عند الاخفش رحمه
وجمع شر كزند وازناد عند يونس يع يقال رجل شر ورجال اشرار ولا يشاربهم اي لا يشرب
مع الاشرار ويواكل مع اهل التقوى واهل العلم وكذا يشاربهما فانه يورث الحكمة اي يعطيها
ولا يقعد على مائدة يدار مضارع مجهول من الادارة عليها الخمر او يشرب بعدها قال صلى الله
عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يجلس على مائدة يدار عليها الخمر ذكره في المصابيح
في آخر باب الترجل وقال الله تعالى فلا تقعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين وما يتوهم من انه
يجوز القعود معهم من غير ان يشرب اذا نوى ان يستر اخوانه بما عدتهم على الحضور فقط

113

فانما الاعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى نذلك غلط لان النية انما تؤثر في الطاعات والمباحات
لا في المنهيات فلو قصد بالغزو الذي هو طاعة المباهاة بالشجاعة وطلب المال انصرف بنيته
عن جهة الطاعة الى جهة اخرى وكذا المباح المردد بين وجوه الخيرات بالنيات واما لو نوى ادخال ل
السرور على قلب اخيه المؤمن بمساعدته له على حرام امتثالا لقوله صلعم من سر مؤمنا فقد سر
الله عز وجل فلم تنفع النية فيه ولم يجز ان يقال انما الاعمال بالنيات صرح به الامام يع في الاحياء
وقال النية انما تؤثر في القسمين الاولين لا في القسم الثالث ولا يتناول شيئا من الطعام
الحار حتى يبرد لما فيه من الضرر بالمعدة والامعاء والاسنان كما بين في كتب الطب وروي
عن النبي عم انه قال رفعت البركة عن الثلث من الحار حتى يبرد ومن الفاكهة حتى يرخص ومما
لا يذكر اسم الله تعالى عليه ويقطعه بشيء حتى يبرد فانه اي السنة بشيء اعظم بركة ويتغدى بشيء قليل
اي ياكل الغداء وان كان قليلا ولا يترك الغداء بفتح العين طعام يؤكل بعد الزوال كما تم فانه
اي ترك الغداء مهرمة اي مظنة للضعف والهرم وفي الخبر قطع العروق مسقمة وترك الغداء مهرمة
واراد بقطع العروق الفصد من غير حاجة والرب يقول ترك الغداء يذهب بشحم الكادة يعني الالية فيرده بالخمس
ويجعل الذباب من مغاص في الماء غمسه باليد بنصر الواقع في الطعام الحار ولعل لفظ الحار قيد اتفاقي لا
احترازي فان الاحاديث التي رايناها في هذا الباب يدل على العموم مثلا تم ليستخرجه وياكل
الطعام ولا يتقذره اي لا يستكرهه من تقذرته اذا كرهته وهذا اشارة الى ما وقع في الحديث ولا يتقذره
من انه اذا وقع الذباب في الطعام فامقلوه فان في احد جناحيه سما وفي الآخر شفاء وانه يقدم
السم ويؤخر الشفاء وحمل الخطابي على الحقيقة وقال لا يبعد في حكمة الله تعالى ان يجمع السم
والشفاء في جزئي حيوان كالعقرب فانه يهيج من ابرتها السم ويتداوى من ذلك بجرمها انه فاجعه
ويجوز ان يكون مجازين لان الذباب يغمس احد جناحيه حين وقوعه فيغير فيه الناس
من تناوله فهذا كالداء واذا غمس كله يكون كسرا للنفس هو كالشفاء كذلك ذكره شئ
المشارق ومن سنن الاكل ان يغسل يديه قبل الطعام لنفي الفقر ولان الاكل لقصد
الاستعانة على الدين فهو جدير بان يقدم عليه ما يجري منه مجرى الطهارة من الصلوة واما
كان موجبا لنفي الفقر لان غسل اليد قبل الطعام استقبال النعمة بالادب وذلك من شكر النعمة
النعم

والشكر يستوجب المزيد فينتفي به الفقر وبعده لنفي اللمم فيمحيض صغائر الذنوب وصحة البصر
لكن الادب في الغسل قبله ان يبدا بالشبان ثم بالشيوخ لئلا تؤدي الى انتظار الشيوخ الشبان
وان لا يمسح يده بالمنديل ليكون اثر الغسل باقيا وقت الاكل وفي الغسل بعده ان يبدا
بالشيوخ ويمسح يده بالمنديل ويستحب مسح العينين ببلل اليد وفي قول المصنف وصحة البصر
نوع اشارة الى هذا كما لا يخفى روى ابو هريرة رضي الله عنه انه قال رسول الله صلعم اذا توضأتم
فاشربوا اعينكم الماء ولا تنفضوا ايديكم فانه مراوح الشيطان قيل لابي هريرة رضي
الله عنه في الوضوء وغيره قال نعم ويجب ان يعلم ان غسل اليد الواحدة او اصابع اليدين لا يكفي لسنة
غسل اليد لان المذكور غسل اليدين وذلك الى الرسغ كذا في القنية والعوارف والقنية
ومن سنته ايضا ان يذكر اسم الله تعالى عند الاكل ويقول بسم الله ويدعو عنده بالخير والبركة
فيه اي في الطعام عن ابن عباس رضي الله عنه عن النبي صلعم اذا اكل احدكم فليقل اللهم بارك لنا
فيه واطعمنا منه هذا اذا كان الطعام غير لبن فان كان الطعام لبنا فانه يدعو الله تعالى
بالزيادة فان رسول الله صلعم قال بعد تمام الحديث في ان يوضح قوله واذا سقي لبنا فليقل اللهم
بارك لنا فيما رزقتنا وزدنا منه فذلك الدعاء انما خصه رسول الله صلعم باللبن لعموم نفعه
وانه ليس شيء يكفي من الطعام والشراب معا الا اللبن فانه يدفع الجوع والعطش كذا في شرح
المصابيح ويسمي اي يذكر التسمية في اوله وينبغي ان يسمي بالجهر حتى تلقن من معك
وان نسي التسمية في اوله فانه يقول في آخره اي فيما بعد اوله حين يتذكر بسم الله اوله وآخره
منصوبان على الظرفية يعني اذا قال ذلك فقد تدارك تقصيره بترك ذكر اسم الله تعالى وهذا بخلاف
الوضوء فان التسمية سنة في اوله بحيث لو نسيها في اوله ثم تذكرها في وسطه لم يكن هذا
تداركا لسنة التسمية وذلك لان الوضوء كله عمل واحد بخلاف الاكل فان كل لقمة اكلة كذا في شرح
الوقاية وعن امية رضي الله عنه قال كان رجل ياكل فلم يسم حتى لم يبق من طعامه الا لقمة فلما
رفعها الى فيه قال بسم الله اوله وآخره فضحك النبي صلعم ثم قال ما زال الشيطان ياكل معه فلما ذكر
اسم الله تعالى استقاء ما في بطنه ويقرا سورة الاخلاص ولايلاف قريش ذكره الامام
وغيره اذا فرغ الطعام قال ابو سعيد رضي الله عنه كان رسول الله صلعم اذا اكل طعاما قال الحمد لله الذي

اطعمنا

اطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين وروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من اكل طعاما
فقال الحمد لله الذي اطعمني هذا ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة غفر له ما تقدم من ذنبه كذا في
العوارف وكان بعضهم يقول في اللقمة الاولى بسم الله وفي الثاني بسم الله الرحمن وفي الثالث بسم الله الرحمن الرحيم
واختار الحسن ان لا يذكر اسم الله تعالى على الطعام الحرام في اوله وحمد الله تعالى عليه في آخره فانه يوجب
اللعنة وانما قال اختار الحسن لان عند بعضهم يبدأ باسم الله تعالى في اوله ان كان الطعام
حلالا وبالحمد لله في آخره كيف كان كذا في القنية وقال في الفتاوى البزازية يشرب الخمر وقال
بسم الله او قال ذلك عند الزنا او عند اكل الحرام المقطوع بحرمته او عند اخذ كعبتين للنرد كفر
لانه استخف اسم الله تعالى وعن هذا قال مشايخ خوارزم في الكيال والوزان في العد في مقام ان
يقول واحد بسم الله ويضعه مكان قوله واحد لا ان يريد به ابتداء العد لانه لو اراد ابتداء
العد لقال بسم الله واحد ولكنه لا يقول كذلك بل يقتصر على بسم الله يكفر وقال عند الفراغ الحمد لله
لا يكفر عند بعض المشايخ لان حمده وقع على الخلاص من الحرام وقيل يكفر لانه وقع على اتخاذ الحرام فان
نوى بما قال على نيته وان لم ينو شيئا لا يكفر لما ذكرنا من الاحتمال الذي لا يلزم به الكفر انتهى ويبدأ
بالملح فان فيه شفاء من الامراض كما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يا علي ابدأ طعامك بالملح
فالملح شفاء من سبعين داء منها الجنون والجذام والبرص ووجع الضرس ووجع البطن ووجع
الاضراس ذكره الشيخ في العوارف ويأكل ويشرب بيمينه لا بشماله لما روى ابو هريرة رضي الله عنه عن
النبي صلعم انه قال ليأكل احدكم بيمينه وليشرب بيمينه وليأخذ بيمينه وليعط بيمينه فان الشيطان يأكل
بشماله ويشرب بشماله ويأخذ بشماله ويعطي بشماله ذكره الشيخ ايضا ويأكل بثلث اصابع الابهام والمسبحة
والتي تليها اي الوسطى وفي قوله ويأكل بثلث اشارة الى ان الاولى ان يأكل باليد لا بالملعقة
مراعاة للسنة حكي انه احضرت الاطعمة لهارون الرشيد فدعا بالملاعق وعنده ابو يوسف رح
فقال له جاء في تفسير قوله تعالى ولقد كرمنا بني آدم وجعلنا لهم اصابع يأكلون بها فاحضرت
الملاعق ورد الملعقة المخصوصة من العاج ثم ما هارون واكل باصابعه ذكره الرازي في التفسير
الكبير ولا يأكل بالابهام والمسبحة اي بهما فقط ولا بالخمس ولعل هذا مأخوذ من قول الامام
ان في الاكل باصبع واحد من المقت وباصبعين من الكبر وبثلث اصابع من السنة وباربع

او خمس من الشره والحرص ذكره في الاحياء وكان النبي صلعم وسلم ياخذ الخبز بيمينه والبطيخ بيساره
ويأكل من هذا اي من الخبز مرة ومن هذا اي من البطيخ اخرى وروي انه صلعم كان يقول من اكل
البطيخ بالخبز يدفع الله تعالى عنه سبعين نوعا من الامراض ولا باس بان يستعين بيساره في الاكل بغير
عند الحاجة ويكرم الخبز بان لا يضعه تحت الصحن وقد ورد الامر باكرام الخبز وسنذكره ان شاء الله تعالى آخرا فانه اي
الشان انه يعمل في كل لقمة يأكلها الانسان في الخبز ثلثمائة وستون صانعا اولهم ميكائيل ثم الذي يكيل
الماء من خزانة الرحمة ثم الملائكة التي تزجر السحاب والشمس والقمر والافلاك وملائكة الهواء ودواب
الارض وآخرهم الخباز وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها هكذا ورد في الخبر ويروى ان عابدا دعا
بعض اخوانه فقرب اليه رغفانا وجعل اخوه يقلب بعض الارغفة ليختار اجودها فقال له العابد
مه اي شيء تصنع اما علمت ان في الرغيف الذي رغبت عنه كذا وكذا صانعا حتى استدار من السحاب
الذي يحمل الماء ومن الماء الذي يسقي الارض الى غير ذلك من البهائم وبني آدم حتى صار اليك ثم انت
بعد هذا تقلبه حتى لا ترضى به كذا في الاحياء ومن اكرامه اي من اكرام الخبز ان يلتقط الكسرة بكسر
الكاف وسكون السين هي القطعة من الشيء المكسور والجمع كسر كقطعة وقطع قوله من
الارض متعلق بقوله يلتقط وان قلت تلك الكسرة ان الوصل ويأكلها تعظيما لنعمة الله تعالى
ذكر الامام رح ان النبي صلعم قال من اكل ما يسقط من المائدة عاش في سعة وعوفي ولده وولد ولده
ان التقاط الفتات مهور الحور العين انتهى فما شان الشيء ما تكسر منه ويكسر الخبز باليدين
لا باليد الواحدة ولا يكسر الفصيح من الرغفان بالضم والسكون جمع رغيف ما وجد اي ما دام يجد
مكسورا من الرغيف احترازا عن الترف ولا يضع القصعة على الخبز ولا غيرها كالسكرجة والمملحة الا
ما يؤكل به من الادام قال النبي صلعم اكرموا الخبز فان الله تعالى انزله من بركات السماء ويكره مسح الاصابع
والسكين بالخبز الا اذا اكله بعده وكذا يكره وضع الخبز جنب القصعة لتستوي وكذا يكره اكل وجه الخبز او
جوفه ورمي باقيه لان في ذلك كله من الاستخفاف بالخبز والاستخفاف به يورث الغلاء والقحط كذا في شرح
النقاية ولكن يصرف بصره الى ما يؤكل بين يديه ولا يلتفت يمينا ولا شمالا ولا يفتح الشين ويصغر اللقمة ويمضغها
مضغا بالغا اي على سبيل المبالغة وما لم يبتلعها فلا يمد يده الى لقمة اخرى فان ذلك عجلة وسيذكره المصنف
ولا يخفى عليك ان الاولى ان يقدم قوله ولا يرفع راسه على قوله ويصغر ولا يفتح فاه بعد فمه فتحا بالغا

وان نعد ونعمة الله للخصوها [illegible]

ولا يلبس شيئا من جده ولا من ثيابه لاحتمال ان يكره غيره من اصحابه فاذا سعل سعالا او عطس
كلاما مما من باب نصر حول وجهه عن الطعام ولا ينظر الى لقمة اصحابه ولا يقطع الخبز بالسكين فانه
مكروه وقيل لا يكره وكذا لا يقطع اللحم بالسكين فانه من صنيع الاعاجم المتكبرين المترفهين بل ينهش
نهشا النهس هو الاخذ بالاسنان فانه اهنأ وامرأ هكذا ورد في الحديث وسيذكره المصنف
ولا يمسح يده بالخبز الا اذا اكله بعده كما ذكرنا ولا ينفخ في الطعام الحار نفخا فهو منهي عنه بل يصبر الى ان
يبرد ويسهل الاكل وقد روت عائشة رضي الله عنها عن النبي صلعم انه قال النفخ في الطعام يذهب
البركة وقال عبد الله بن عباس رضي الله عنهما لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفخ في طعام ولا شراب
ولا ينفس في الاناء فانه ليس من الادب ذلك كذا في العوارف ولا يشم اي لا يستشم الطعام
مطلقا والحاصل انه ينبغي ان لا يفعل ما يستقذره غيره فلا ينفض يده في القصعة ولا يقدم
اليها راسه عند وضع اللقمة في فيه واذا اخرج شيئا من فيه مثل النواة والعظم صرف وجهه
عن الطعام واخذه بيساره ولا يغمس اللقمة الدسمة في الخل ولا الخل في الدسمة واللقمة التي
قطعها بسنه لا يغمس بقيتها في المرقة والخل ولا يتكلم بما يذكر المستقذرات ولا يسكت ايضا
فان ذلك من سيرة الاعاجم بل يتحدث في حكايات الصالحين ومن هذا قيل الصمت على الطعام
من سير الجهلاء اللئام لا من سير العلماء الكرام ولا يكره شيئا الا ما يقذره من مخرف او متكرج
يقال تكرج الخبز اذا فسد وعلاه خضرة او متروح هذه الثلثة على صيغة اسم الفاعل يقال تروح
الماء اذا تغيرت رائحته ولا يطرح منه اي من الطعام شيئا ولا يقصعه وتقصيعه ان يتكلم
اي يأكل كثيرا منه حتى يثقل بدنه ويتخم تخمة بتشديد التاء واصله وتخم يقال اتخم من الطعام والاسم
التخمة بفتح الخاء والتخم كذا في مختار الصحاح وروي انه قال صلعم ان ابغض الناس الى الله تعالى
المتخوم وقال صلعم اهل الجوع في الدنيا هم اهل الشبع في الآخرة وابغض الناس الى الله تعالى
اصحاب البخا والتخم وعن الحسن رح انه قال ان الارض لتضج الى الله تعالى من المتخم كما تضج
من السكران ذكره في الخالصة وروى سمرة بن جندب رح ان ابنه رح اكل حتى اتخم فقيل
فقال له سمرة رضي الله عنه لو مت ما صليت عليك كذا في البستان وبعضه تغير اي يكون سكرا
وضعفا ذا فتور عن العبادة ويخبث طبعه ويقسو قلبه وانه يؤدي كثرة الشرب وهو

ويتخم

لا كثرة النوم وفيها ضياع العمر وفوت التهجد والعمر انفس الجواهر وهو راس مال العبد فيه يتجر
في امر الآخرة وربما يحتاج الى الحمام بسبب الاحتلام ولا يقدر عليه بالليل فيفوته الوتر ان كان
قد اخره للتهجد فالنوم منبع الآفات وكثرة الاكل مجلبة له ومن آدابه اي من آداب الطعام
ان يعمل بعد الشبع في معاصي الله تعالى ومن اكرامه اي من اكرام الطعام ان ينوي باكله امتثال
امر الله تعالى حيث قال كلوا من طيبات ما رزقناكم وينوي به اصلاح نفسه اي بدنه وبنيته التي هي مطيته
اي مركبه فان المحققين من المشايخ الكبار رحمهم الله قد حققوا ان الادمي قد ركبه الله تعالى
بلطيف حكمته من احسن الجواهر الجسمانية والروحانية اي البدن والروح والقلب وان القالب
مركب القلب وقوام هذا القالب وصلاحه بالطعام باجراء سنة الله تعالى بذلك فمن كان من نيته
ذلك اي من كان قصده من اكل الطعام اصلاح نفسه فانه ياكل مقدار الشبع بل مادونه ولا يغفل
عن ذكر الله تعالى وحمده وشكره فيه ولا يدعو احدا من المارين عليه حالة الاكل الى الطعام حتى
يسلم عليه وذلك لان احدا منهم اذ لا يلزم عليه الدعوة اليه قبل السلام واما بعده فالظاهر انه يلزم
عليه ذلك بحسب العادة لكون سلامه بمنزلة السؤال كما يقال سلام روستايي بي غرض نيست
وفي البزازية مر على قوم ياكلون ان محتاجا وعرف انهم يدعوه سلم والا لا ولا يبعد ان يكون
المعنى ولا يدعو احدا مطلعا مارا عليه او غيره حتى يسلم صاحب الطعام او الداعي على ذلك الاحد
تحرزا عن الحرص وتجنبا عن اظهار العجلة ودفعا للتوهم الامتناع عليه فيه تونيب الاجابة كما
لا يخفى ولا يجلس على الطعام بالامر اي اذا اتى على طعام الغير فينبغي ان لا يجلس على طعامه الا بامره
فيجلس حيث امره صاحب الطعام لانه اعرف بعورة بيته من غيره ولكن يجتنب الدخول على
قوم في وقت اكلهم لما ورد في الخبر ان من مشى الى طعام لم يدع اليه مشى فاسقا واكل حراما
قال الشيخ في العوارف سمعنا لفظا آخر دخل سارقا وخرج مغيرا الا ان يتفق دخوله على قوم
يعلم منهم فرحهم بموافقته قال الامام ومن حق الداخل على القوم اذا لم يتربص واتفق ان صادفهم
على الطعام ان لا ياكل ما لم يؤذن له فاذا قيل له كل نظر فان علم انهم يقولونه عن محبة لمساعدته
فليفعل وان كانوا يقولون حياء منه فلا ينبغي ان ياكل بل ينبغي ان يتعلل انتهى ولا ياكل الاجائر
لا خوانه من آثرت فلانا على نفسي اي حرمته يعني انه ينبغي ان ياكل اقل ممن يرافقه ويواكله

قلب

116-

في القصعة ولا يقصد ان ياكل زيادة على ما ياكله فان ذلك حرام ان لم يكن موافقا لرضاء رفيقه
مهما كان الطعام مشتركا بينهما هذا اذا اكل مع الغير اما اذا اكل وحده فينبغي الاكل بالايثار اي ان
ياكل بحيث يفضل شيء من الطعام ليتصدق بما فضل منه على اليتامى والمساكين ويكون يوم القيمة
في ظل صدقته كما ورد في الخبر في تحصيل المعنى انه ياكل بايثار القناعة على الاتباع او بايثار الفقراء على نفسه
ويقوم عنه اي عن الطعام بالخوف قوله يخاف ان يؤاخذه تونجا نه محمد صلى الله عليه وسلم
جملة مستانفة جواب عن سؤال مقدر كانه قيل من اي شيء يخاف ويخاف ان يكون ما اكل عدة
بالضم والتشديد اي استعدادا وتهيئة له في المعصية او يكون سببا وآلة لذنبها
في الصحاح العدة بالضم الاستعداد والعدة ايضا ما اعددته اي هيأته لحوادث الدهر من
المال والسلاح يقال اخذ الامر عدته انتهى ويخاف طول السؤال والحساب عليه في القيمة حكي انه
اشترى داود الطائي رح بفلس خلا وبنصف فلس بقلا فاقبل على نفسه وقال ويلك يا داود
ما اطول حسابك يوم القيمة ومن هذا المعنى امتنع عمر رضي الله عنه من شرب ماء بارد وعسل
فقال اعزلوا عني حسابها ويتفكر اي يتفكر ان عاقبة امره الكنيف اي المستراح فيتمنى الخلاص
منه ويعده بلاء على نفسه ومن السنة ان ياكل مما يليه كما قال صلعم كل مما يليك ثم
كان يده يدور على الفاكهة فقيل له في ذلك فقال ليس هو نوعا واحدا اي افراده تتفاوت كذا
في تنوير المصابيح ومن هذا علم ان قوله ولا يتناول مما بين يدي جليسه ليس على اطلاقه بل فيما كان
طعاما واحدا ليس في اجزائه تفاوت اما اذا تفاوت افراد الطعام او اختلفت فيجوز مد اليد
الى ما لا يليه اما جوازه في الفاكهة فلما ذكر آنفا واما في غيرها فلما روي عن انس رضي الله عنه انه
قال ان خياطا دعا رسول الله صلعم لطعام صنعه فذهبت مع النبي صلى الله عليه وسلم فقرب خبز شعير ومرقا
فيه دباء وقديد رايت النبي صلعم يتتبع الدباء من حوالي القصعة ذكره في المصابيح ولا من
ذروة القصعة اي اعلاها والمراد به وسطها فان البركة تنزل من اعلاها وعن ابن عباس
رضي الله عنه اتى النبي صلعم بقصعة من ثريد فقال كلوا من جوانبها ولا تاكلوا من وسطها كذا في المصابيح
فاذا اكل اعلاها اولا لم يبق البركة لاسفلها فينبغي ان ياكل اولا من جوانبها ليستنزل البركة
من وسطها اليه ولا ينظر متاملا في وجوه القوم عند الاكل ولا يراقب اكلهم فيستحيون بل يغض

بلغ.

بصره ويشتغل بنفسه ولا يأكل كل ما يشتهيه دفعةً واحدةً لانه من السرف فيجتنب اي
من الاسراف وقيل ما كان لله فليس بسرف وان كثر ان للوصل حكى ابو علي الروذباري رح
عن رجل انه اتخذ ضيافة فاوقد فيها الف سراج فقال له رجل قد اسرفت فقال ادخل فكل
ما اوقدته لغير الله تعالى فاطفه فدخل الرجل فلم يقدر على اطفاء واحد منها حتى انقطع واشترى
ابو علي الروذباري رح احمالا من السكر وامر الحلاوين ان يعملوا حيطانا جدارا من السكر
عليه شرف ومحارب على اعمدة منقوشة كلها من السكر فدعا الصوفية حتى هدموها
وانتهبوها ذكره في الاحياء وقال في التفسير الكبير ان بعضهم انفق في خير نفقة كثيرة فقيل له
لا خير في السرف فقال لا سرف في الخير وما كان لغيره اي لغير الله تع فهو سرف وان قل ان
للوصل قال عثمان بن اسود رحمه الله كنت اطوف مع مجاهد حول البيت فرفع راسه الى ابي قبيس وقال
لو ان رجلا انفق مثل هذا في طاعة الله تعالى لم يكن من المسرفين ولو انفق درهما في معصية الله كان
يكون من المسرفين انتهى ولا يأكل شيئا من الاطعمة بشهوة نفسه فيحرم بالتشديد الحكمة
يعني ان اكل بشهوة نفسه لا بقصد القيام على طاعة ربه فلا بد ان ياكل الى الشبع بل الى ما فوقه
فيحرم الحكمة اي يجعلها حراما على نفسه كما قالوا انه لا يسكن الحكمة معدة ملئت طعاما ولهذا قال
لقمان عليه السلام لابنه يا بني اذا امتلأت المعدة نامت الفكرة وخرست الحكمة وقعدت الاعضاء عن
العبادة روي ان عيسى عليه السلام مكث يناجي ربه عز وجل ستين صباحا لم ياكل فخطر بباله الخبز فانقطع
عن المناجاة فاذا رغيف موضوع فقعد يبكي لفقد المناجاة فاذا شيخ اظله فقال عيسى عم بارك
الله ادع الله لي فاني كنت في حالة فانقطعت قال الشيخ اللهم ان كان الخبز خطر ببالي منذ عرفتك
لا تغفر لي ذكره في الاحياء ومهما كان ان اجوع فليكن ادبه في الاكل لعقا فيكون على التاني والوقار — اكل
لا على الحرص العجلة ولا يبدأ بالاكل الا الاكبر او الافضل ورعا الا ان يكون هو المتبوع و
المقتدى كالسلاطين والامراء ولا يحث حثا بالغا على الاكل احدا بل لا يزيد على قوله كل ثلث
مرات ان فلان ضيفه او استحيى بطالة وتنشيطا واما الحلف عليه بالاكل كما يفعله البعض
فممنوع لانه الحاح وافراط هذا واما ما روي عن ابن المبارك رح انه يقدم فاخر الرطب الى اخوانه
ويقول من اكل اكثر اعطيته بكل نواة درهما وكان يعد النوى ويعطي كل من له فضل نوى

بعدد دراهم وعن جعفر بن محمد رح انه قال احب اخواني الي اكثرهم اكلا واعظمهم لقمة وانقلهم علي من
يحوجني الى تعهده في الاكل فهو ليس من قبيل الالحاح الممنوع والالزام الغير المشروع فان كل منهما
لما راى في بعض الاصحاب حياء وفي بعض الآخر تصنعا ورياء فعل ذلك لكسر الحياء وزيادة النشاط
والانبساط واشارة الى الجري على المعتاد وترك التصنع والرياء كذا في الاحياء ولا بأس بان
باذن صاحب الطعام لغيره في الاكل ولا يجلس هو مع الاضياف كما في قصة الخليل صلوات الله عليه
حيث لم يجلس مع اضيافه اعني الملائكة الذين اتوه في صورة الضيف واذن لهم في الاكل وقال الا تاكلون
وهذه القصة هي التي اشير اليها في قوله تعالى هل اتاك حديث ضيف ابراهيم المكرمين اذ دخلوا عليه فقالوا
سلاما قال سلام قوم منكرون فراغ الى اهله فجاء بعجل سمين فقربه اليهم قال الا تاكلون فاوجس منهم
ضيف — خيفة قالوا لا تخف وبشروه بغلام عليم قال القاضي البيضاوي رح الضيف في الاصل مصدر ولذلك
يطلق على الواحد والمتعدد قيل كانوا اثني عشر ملكا وقيل ثلثة جبرائيل وميكائيل واسرافيل عم
وسماهم ضيفا لانهم كانوا في صورة الضيف وقوله المكرمين اي مكرمين عند الله تع او عند ابراهيم
اذ خدمهم بنفسه وزوجته وقوله اذ دخلوا ظرف للحديث قوله سلاما اي نسلم عليك سلاما قال
سلام اي عليكم وقوله منكرون اي انتم قوم منكرون وانما انكرهم لانه ظن انهم بنو ادم ولم يعرفهم
قوله فراغ الى اهله اي ذهب اليهم في خفية من ضيفه فان من ادب المضيف ان يبادر بالقرى
حذرا من ان يكفه الضيف او يصير منتظرا فجاء بعجل سمين لانه كان عامة ماله البقر قوله فقربه اليهم
بان وضعه بين ايديهم فعرض لهم على طريق الادب وقال الا تاكلون قوله فاوجس منهم خيفة اي
اضمر منهم خوفا لما راى اعراضهم عن الطعام لظنه انهم جاؤه لشر وقيل وقع في نفسه انهم
ملائكة ارسلوا للعذاب قالوا لا تخف انا رسل الله تع قيل مسح جبرائيل عم بجناحه العجل فقام حتى لحق بامه
فعرفهم وامن منهم قوله وبشروه بغلام هو اسحاق عم عليم اي يكمل علمه اذا بلغ انتهى ولا يرفع
الاكل على صيغة اسم الفاعل في الجمع يده عن الطعام وان شبع ان للوصل حتى يرفع القوم ايديهم
ولما كان مظنة ان يقال كيف لا يرفع حين الشبع والاكل بعده حرام دفعه بقوله ولعل هم اي غيره
من اراد يرى ارادة انه يأكل لان ذلك اي رفع اليد يخجل جليسه تخجيلا وكان النبي صلعم
اذا اكل مع قوم كان آخرهم اكلا والحاصل انه ينبغي ان لا يمسك يده قبل اخوانه اذا كانوا

يستحيون من الاكل بعده بل يمد اليد و يقبضها و يتناول قليلاً قليلاً الى ان يستوفوا فان كان قليل
الاكل توقف في الابتداء و قلل الاكل حتى اذا توسطوا في الطعام اكل معهم آخراً كما فعل النبي صلى الله عليه
وكثير من الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين هكذا وان امتنع بسبب فليعتذر اليهم دفعاً للخجل عنهم
ولا يذكر على المائدة امراً هائلاً اي مخوفاً ولا ما يقذره بفتح الذال المعجمة اي يكرهه الطبع من قذرت
الشيء بالكسر اذا كرهته من ذكر الموت والمرض والنار ونحوها ولا ينظر الى الجانب الذي
يؤتى على صيغة المفعول منه الطعام لانه يوهم الحرص ولا يرفع لقمة قبل ابتلاع اللقمة الاولى
ولا يسمع همسا اي صوتا من الكبار ليكتم اي يستر طعامه مخافة لزوم الاكل مع العجز ولا يخلط
الطعام اكلة بالضم والسكون اي لقمة واحدة ثلاث اي كره غيره فيه ولا يقوم عن الطعام
ام حتى يقضي حاجته من الطعام فان من اكرام الطعام وآدابه ان لا يخلل بين الاكل بامر من
الامور وقوله ولا يقوم عن الطعام وبه اي والحال ان بالطعام بعض الحاجة وان اقيمت
الصلوة ان للوصل من قبيل التخصيص بعد التعميم اهتماما وليكون توطئة لقوله الا لمن يخاف
الى اخره قال صلعم اذا احضر العشاء والعشاء فابدؤا بالعشاء اي بالطعام وكان ابن عمر رضي
يسمع قراءة الامام ولا يقوم عن عشائه الا لمن يخاف فوت الجماعة او لم يكن في
الوقت سعة قال الامام رح ومهما كانت النفس لا تشتاق الى الطعام ولم يكن في تاخير
الطعام ضرر فالاولى تقديم الصلوة فاما اذا احضر الطعام واقيمت الصلوة وكان في التاخير
ما يبرد الطعام او يشوش امره فتقديمه احب عند اتساع الوقت تاقت النفس او لم تتق
لعموم الخبر يعني قوله صلعم اذا احضر العشاء الحديث ولان القلب لا يخلو عن الالتفات الى الطعام الموضوع ٤
وان لم يكن الرجوع غالباً انتهى ولا يقوم عن المائدة بعد الفراغ عن الاكل ولا ينبغي اي
لا يتباعد عنها قبل رفع المائدة بل ينبغي ان يتوقف حتى يرفع المائدة من بين يديه ثم يقوم
ولا يقوم احد لاحد على المائدة ولا يناول على مائدة غيره احداً شيئاً من الطعام الا باذن صاحبها
قال في مجمع الفتاوى اذا اعطى الضيف اللقمة بعضهم لبعض يعتبر في ذلك تعامل الناس استحساناً
ولو ناول الخوان الذي على رأس المائدة او ناول الهرة جاز استحساناً ولو ناول الكلب لا يجوز
الا الخبز المحترق انتهى ولا يأكل على الطريق ولا قائماً ولا ماشياً فانه دناءة اي خساسة ورذالة

ناول الخوان او الهرة او الكلب

المحترق

هكذا

118

هكذا روي عن رسول الله صلعم وقد نقل عن ضده عن ابن عمر رضي الله عنه انه قال كنا نأكل على عهد
رسول الله صلعم ونحن نمشي ونشرب ونحن قيام ورؤي بعض مشايخ الصوفية رح المعروفين
يأكل في السوق فقيل له في ذلك فقال ويحك اجوع في السوق فآكل في البيت فقيل تدخل في المسجد فقال
استحيي منه رح ان ادخل بيته للاكل ووجه الجمع ان الاكل في السوق تواضع وترك تكلف من بعض
الناس فهو حسن وخرق مروة من بعضهم فهو مكروه ويختلف ذلك بعادات البلاد واحوال
الاشخاص فمن لا يليق ذلك بسائر اعماله حمل ذلك منه على قلة المروة وفرط الشره والحرص ويقدح
ذلك في الشهادة ومن يليق ذلك بجميع احواله واعماله في ترك التكلف كان ذلك منه تواضعاً كذا
حققه الامام رح في الاحياء ولا يقطع اللحم بالسكين ولكن ينهسه نهساً النهس بالسين المهملة ويجوز
بالشين المعجمة بمعنى الاخذ بالاسنان وبابه فتح فانه اهنأ وامرأ هما افعلا التفضيل من هنؤ
الطعام ومرؤ اذا كان سائغاً في الحلق ومنهضماً لما ذكرنا انه اي القطع بالسكين من سير الاعاجم
المتكبرين هنا وانت خبير بان الانسب ان يذكر هذه المسئلة مع مسئلة قطع الخبز بالسكين كما اشرنا
اليه ولا يأكل من وسط الرغيف بل يأكل من جوانبه لما ان البركة تنزل من وسط الطعام ويعيش
من انواع الاطعمة على طعام واحد ولا يتبع مضارع من باب الافعال اي لا يأكل انواع الملاذ
بتشديد الذال جمع ملذوذ والشهوات من الطعام والشراب متتابعاً بعضها بعد بعض في
مجلس واحد ولا يتخذ الباجاة التي تدار وتورد عليه اي على الطعام في قصاع بل ينبغي
ان يجعل جملتها باجاً واحداً في قصعة واحدة ثم يؤكل قال في الصحاح قولهم اجعل الباجات باجاً واحداً
ای نوعاً واحداً ولوناً واحداً ولا يهمز وهو معرب واصله بالفارسية باها اي الوان الاطعمة
انتهى فان اكل الالوان حسن الطعام من طعام الفساق بالضم والتشديد اي من زي الفسقة
وطريقتهم في العبارة مسامحة كما لا يخفى ولا يستكثر من الطعام والشراب فانه اسراف ونعم
وموت للقلب بالشبع قال صلعم لا تميتوا القلب بكثرة الطعام والشراب فان القلب
كالزرع يموت اذا كثر عليه الماء ويوجب المقت اي البغض الشديد عند الله تعالى لما قال
النبي صلى الله عليه وسلم ابغضكم الى الله تعالى كل نؤوم اكول شروب ولان في كثرة الاكل فتنة الاعضاء وانبعاثها
الى الفضول والفساد فان الرجل اذا كان شبعان بطراً اشتهت عينه النظر الى ما لا يعنيه

في قصعة واحدة

موت القلب

عبرة

من حرام او فضول ولا اذن الاستماع اليه واللسان التكلم به والفرج الشهوة والرجل المشي
اليه وان كان جائعا يكون الاعضاء كلها ساكنة لا تطمع الى شيء منها ولا تنبسط اليها ولقد
قال الكتاني ابو جعفر رح نعم قال ان البطن عضو ان جاع هو شبع ساير الاعضاء حتى تسكن ولا تطالبك
بشيء وان شبع هو جاع ساير الاعضاء كذا في الاحياء قال وبالجملة ان افعال الرجل واقواله
على حسب طعامه وشرابه ان دخل الحرام خرج الحرام وان دخل الفضول خرج الفضول فكان الطعام
بذر الافعال الافعال نبت يبدو منه ويورث جوع العيبة كما قال صلعم ان اطول الناس جوعا يوم
القيمة اكثرهم شبعا في الدنيا والشبع اصل كل داء والجوع اصل كل دواء فان الامراض سببها العادي
كثرة الاكل وحصول فضلة الاخلاط في المعدة والعروق ثم المرض يمنع من العبادات ويشوش
القلب ويمنع من الذكر والفكر وينغص العيش ويحوج الى الفصد والحجامة والدواء والطبيب وكل
ذلك يحتاج الى مؤن ونفقات لا تخلوا الانسان فيها بعد التعب عن انواع من المعاصي واقتحام
الشهوات وفي الجوع ما يدفع عن ذلك كله وقيل القايل ابن سالم رح من اكل الخبز اي خبز الحنطة هكذا
نقل الامام بحتا بالباء الموحدة والحاء المهملة اي خبزا صرفا ليس معه غيره من الادام بادب
لم يعتل الا علة الموت فقيل وما ادبه قال ادبه ان ياكل بعد الجوع ويرفع يده قبل الشبع
قال بعض الاطباء في ذم الاستكثار انه انفع ما ادخل الانسان معدة الرمان واضر ما
ادخلها المالح ولان تقلل من المالح خير له من ان يستكثر من الرمان وحكي ان هارون الرشيد
جمع اربعة اطباء هندي ورومي وعراقي وسوادي فقال ليصف كل واحد منكم الدواء الذي
لا داء فيه فقال الهندي الدواء الذي لا داء فيه عندي الاهليلج الاسود وقال الرومي هو حب
الرشاد الابيض وقال العراقي عندي هو الماء الحار وقال السوادي وكان اعلمهم الاهليلج
يعفص اي يقبض وهو داء وحب الرشاد يرق المعدة وهو داء والماء الحار يرخي المعدة ة
وهو داء قالوا فما عندك قال هو عندي ان لا تاكل الطعام حتى تشتهيه وان ترفع يدك عنه
وانت تشتهيه قالوا صدقت كذا في الاحياء فالدرجة الدنيا ثابت الادنى في قلة الاكل
والشرب ان يجعل ثلث بطنه للطعام وثلثه للشراب وثلثه للنفس بفتحتين
والتي يليها وهي الدرجة المتوسط ان ياكل ويشرب في نصف بطنه والدرجة العليا ثابت

الاعلى ان يكون اكله اكل المريض اي كاكله ونومه نوم الغريق في الماء قال الامام ومن المريدين
من رد الرياضة الى طي الايام حتى انتهى بعضهم الى طي ثلثين واربعين يوما وانتهى اليه جماعة
من العلماء رحمهم الله ايضا قالوا من طوى اربعين يوما من الطعام ظهرت له قدرة من الملكوت
اي كوشف ببعض الاسرار الالهية وقد وقف بعض من هذه الطائفة على راهب فذاكره بحاله
وطمع في اسلامه فكلمه بكلام كثير الى ان قال له الراهب ان المسيح كان يطوي اربعين يوما وانه معجزة
لا يكون الا لنبي صادق فقال له الصوفي فان طويت خمسين يوما اتترك ما انت عليه وتدخل
في دين الاسلام قال نعم فقعد لا يبرح الا حيث يراه حتى طوى خمسين يوما فقال ازيدك ايضا
فطوى الى تمام الستين فتعجب منه الراهب قال ما كنت اظن احدا يجاوز المسيح وكان ذلك سبب
اسلامه ويجتنب الاكل على الشبع فانه حرام وانه يورث البرص بفتحتين مرض معروف هكذا
قال النبي عم ولا يعيب ما قدم بالتشديد اليه من طعام وشراب لكن ان اشتهاه اكله والا تركه
وهكذا كان يفعل النبي عم ولا يمنع طعام الواحد عن الاثنين فانه يكفيهما كما قال صلعم طعام الواحد
يكفي الاثنين الحديث ولا يمنع طعام الاثنين عن اربعة ولا طعام اربعة عن ثمانية فان شبع
واحد كفاف الاثنين ان معنى كفاية طعام الواحد لاثنين ان شبع الواحد اي مقدار شبعه قوت
الاثنين فان الانسان لا يموت من جوع اذا اكل نصف شبعه والغرض انه ينبغي ان يقنع بنصف
الشبع ويعطي الزايد للمحتاج وكذا الى الثمانية ولا يطلب ضيف من مضيفه بضم الميم شيئا الا الملح
والماء قالوا من آداب الزاير ان لا يقترح ولا يتحكم شيء بعينه اذ ربما يشق على المزور احضاره
لكن هذا اذا توهم تعذر ذلك عليه او كراهته فان علم انه يسر باقتراحه وتيسر عليه ذلك
فلا يكره له الاقتراح نقل الامام الشافعي رح ذلك مع الزعفراني رح ان كان نازلا عليه ببغداد فكان
الزعفراني يكتب كل يوم رقعة بما يطبخ من الالوان ويسلمها الى الجارية فاخذ الشافعي رح
الرقعة في بعض الايام والحق بها لونا آخر بخطه فلما راى الزعفراني رح ذلك انكر عليه وقال ما امرت
بهذا فعرضت عليه خط الشافعي رح ملحقا بالرقعة فلما وقع عينه على خطه فرح بذلك واعتق الجارية
سرورا باقتراح الشافعي رح وقال ابو بكر الكتاني رح دخلت على السري فجاء بفتيت واخذ
يجعل نصفه في القدح فقلت له اي شيء هو ماذا تعمل انا اشرب كله في مرة واحدة فضحك وقال هذا

افضل لك من حجة ذكره في الاحياء ويلغ بالتشديد رب البيت اي صاحب الضيف وذكر ان من
اكرام الضيف وذكر ان من اكرام الضيف ان يصب صاحب المنزل بنفسه الماء على يد ضيفه وهكذا
فعل مالك بالشافعي رحمهما الله في اول نزوله عليه لاجل تعلم الموطاء عن مالك رح وقال الشافعي رح انه
لا يرعك ما رايت مني قال خدمة الضيف فرض وروي ان هارون الرشيد رح دعا ابا معاوية
الضرير فصب الرشيد الماء على يده في الطست فلما فرغ قال يا ابا معاوية اتدري من صب على يدك
قال لا قال صبه امير المؤمنين فقال يا امير المؤمنين انما اكرمت العلم واجللته فاجلك الله واكرمك
كما اكرمت العلم واهله ذكره في العوارف ويوثر اي يختار صاحب المنزل بما يشتهي غيره ويوثر
اي ذلك المشتهي يقع في فم احب اخوانه اليه ويلتقط من سقاط بالكسر وهو في الاصل مصدر
كالسقط بمعنى العثرة وههنا بمعنى الفاعل اي ما يسقط من الخوان ويرفع ما سقط من يده
ان لم يتنجس بالوقوع على شيء وعنه طعام مثلا فلا يجوز اكله بل يطعمه هرة او كلبا لئلا ياكله الشيطان
كذا في شرح المصابيح فان بركة ذلك تظهر في اعقابه اي اولاده واولاد اولاده فان ترك اي ان
لم يرفع ذلك اي الذي سقط من بين اكله الشيطان هكذا ورد في الحديث قال الامام رح
الكلاباذي الشيطان جسم يجوز اسناد الاكل اليه حقيقة وقد يقال اكل الشيطان مجاز
عن تضييع النعمة بسبب كبره اذا امتنع من تناول تلك اللقمة وهو الكبر ويلعق بفتحتي الياء والعين
اصابعه الثلث وفي المصابيح عن ابي هريرة رضي الله قال صلعم اذا اكل احدكم فلا يمسح يده حتى يلعقها
بضم الياء وكسر العين في الثاني اي يامر احدا ان يلعق يده وانما وصف الاصابع بالثلث
لان السنة هو الاكل بثلث اصابع قوله بعد الفراغ ظرف يلعق اما قبل الفراغ من الطعام
فالادب فيه ان لا يلعق ولا يمسح شيئا حتى يفرغ كذا في التنوير فربما يكون البركة فيما لعق به ثم
يمسحها بالمنديل ويغسلها بالماء ويلحس بالفتح القصعة ايضا فان القصعة تستغفر لمن لحسها
قال صلعم من اكل في قصعة فلحسها استغفرت له القصعة قال المحدثون رحمهم معناه ان من اكل
في قصعة فلحسها تواضعا واستكانة وتعظيما لما انعم الله تع من رزقه وصيانة له عن التلف
غفر له ولما كانت تلك المغفرة بسبب القصعة جعلت كانها تستغفر وتطلب له المغفرة هذا وانما
ان لم يحتج ينبغي ان يمسح بيده لما قال انس رضي الله عنه امر رسول الله صلعم بالسلت القصعة

ويمسحها من الطعام ثم يغسلها اي يغسل القصعة بالماء ويشرب ذلك الماء يقال من لعق القصعة
وشرب ماءها كان له عتق رقبة ذكره في الاحياء ولا يعاف اي لا يكره في الصحاح عاف الرجل الطعام
والشراب يعافه عيافا اي كرهه ما اساره بهمزتين على وزن اكرم يقال اذا شربت فاسئره اي
ابق شيئا من الشراب في قعر الاناء ويقال له السور الاكل بالمد المؤمن فانه صلى الله عليه
وسلم كان يعجبه الثفل بضم الثاء المثلثة وكسرها والضم افصح اي انه صلعم كان يحب الثفل وهو
في الاصل ما يرسب من كل شيء والمراد به ههنا ما بقي من الطعام ولا يتقذر من سور المؤمن ويخلل
اسنانه بعد الطعام لما روي عن رسول صلعم انه قال تخللوا فانه نظافة والنظافة تدعو الى
الايمان والايمان مع صاحبه في الجنة ذكره في العوارف فانه اي التخليل يصحح الناب اي
الاسنان مطلقا وهو المراد بالناب ههنا وان كان له معنى آخر في غير هذا الموضع وذكر في البستان
انه كان ابن عمر رضي الله عنه يامر بالخلال ويقول اذا ترك الخلال وهن الاضراس ويجلب الرزق ولا
يبتلع ما يخرج من بين اسنانه بالخلال الا ما يجتمع في اصول اسنانه فانه لو اخذه بلسانه وابتلع
فلا باس كذا في الاحياء والعوارف ولا يتخلل بالآس بالمد شجر معروف بالفارسية مورد
والرمان شجر الرمان والقصب بفتحتين معروف بالفارسية ني ولا بالقت بفتح القاف
وتشديد التاء المثناة من فوق اليابسة من القصفصة بالفارسية سپست خشك والطرفاء
بالمد شجر معروف بالفارسية گز والكنسة بالفارسية جاروب ولا بالريحان
ولا بالبردي قال في فضائل الاعمال عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلعم من تخلل اسنانه بشجر
الرمان لا ينزل عليه الرحمة سبعين يوما ومن تخلل بالقصب اسنانه كان كمن يقتل نفسا بيده
ومن تخلل بشجرة التين لا يقبل دعاؤه سبعين يوما ومن تخلل بالريحان يكتب عليه خطيئة
ومن تخلل بشجرة الورد يورث البرص والجذام ومن تخلل بالآس ظهرت عليه ثلث خصال
سوء الخلق وسوء الظن ووجع الضرس ومن تخلل بالطرفاء نقص عقله واورثه النسيان
ومن تخلل بخشب القصب وقع الاكلة في اسنانه ومن تخلل بخشب الكنسة اورثه القولنج
ومن تخلل بشجر القت اورثه الحكة في جسده ومن تخلل بخشب الكزبرة اورثه النسيان
والمبتلون يا عائشة من لم يجتنب عن هذه الخصال فاصابه سوء فلا يلومن الا نفسه كذا في مشكوة الانوار

تخلل اسنان

وذكر في وصية ابي هريرة رضي الله عنه انه نهى صلعم عن التخلل بعود الدفلى فان فيه صفرة الوجه والنسيان
وعود الاذخر اذ يكون منه وجع الظهر وعود العوسج اذ يكون منه الفالج وعود الخلفا اذ يكون
منه بخر الفم وعود الهراس اذ يرى بوسنة الطحال وعود الاثل اذ يكون منه موت الفجاة ونقل
صاحب البستان عن الاوزاعي رح انه قال لا تخللوا بالاس فانه يورث عرق النسا ويحرك
عروق الجذام وهكذا في فضائل الاعمال هذا والدفلى شجر غاية المرارة بالفارسية خرزهره
والعوسج بالفارسية خار سنج والحلفاء بالفتح والسكون قصب يتخذ منه الحصير بالفارسية
دوخ والهراس بالفتح شجر ذو شوك والاثل بفتحتين نوع من الطرفاء بالفارسية شوركز
هكذا صحح هذه اللغات في مختار الصحاح للرازي ويغسل يده بعد الطعام فانه ينبغي اللحم
لا يخفى عليك انه تكرار وقع منه اهتماما بهذه المسئلة وقد مر هناك ما يغني شرحها ويدعو
لصاحب الطعام اذا اكل طعام الغير بالبركة والرحمة والمغفرة ويقول اللهم بارك له فيما رزقته
ويسر له ان يفعل منه خيرا وقنعه بما اعطيته واغفر له وارحمه واجعلنا واياه من الشاكرين
ثم يستاذنه بالخروج من بيته قال الفقيه ابو الليث رح يقال يجب على الضيف اربعة اشياء
ان يجلس حيث يجلس وان يرضى بما قدم اليه وان لا يقوم الا باذن صاحب البيت وان
يدعو له اذا خرج كذا في عينية الفتاوى ولا ينام وفي فمه ريح اللحم اي رائحة وفي يده غمر
بفتحتي الغين المعجمة والميم ريح اللحم والسمك ودسمه ومنه منديل الغمر كذا في المغرب لئلا يصيبه
اذى من الشيطان وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلعم من بات وفي يده غمر
فاصابه شيء فلا يلومن الا نفسه ذكره في العوارف وكذا يغسل ايدي الصبيان
من الغمر وكذلك اي كما يغسل عن الطعام يغسل ايضا يديه وفمه ويتنقيه من شراب فيه
دسم بفتحتين اي دسومة وكان النبي صلعم يغسل بالتنوين وقوله يديه ووجهه
وذراعيه ورأسه منصوب على انه مفعول يغسل اي كان يغسل يديه ووجهه وذراعيه
ويمسح على رأسه لا يغسل فمه ولا يمسحها وقال هكذا الوضوء مما مسته النار لكن
عبر عن مسح الرأس بالغسل تغليبا وفي بعض النسخ المصححة يغسل يديه ووجهه باضافة البلل
نعب وجهه بدون الواو العاطفة ولا يخفى انه يحتاج الى ان يقال يمسح بدل قوله يغسل اللهم

الا ان يحمل على معنى يمسح مجازا بقرينة البلل وكان النبي صلعم يحمد الله الذي اطعمه وسقاه وجعله
من المسلمين وجعل له الاكل سائغا من ساغ الشراب والطعام اي سهل مدخله في الحلق وجعل له مخرجا اي
للسبيلين روى هذا الحديث ابو ايوب الانصاري وقد دفع الحمد فيه على اربع نعم احدها الاطعام
وثانيها السقي وثالثها التسويغ اي تسهيل دخول اللقمة والشربة في الحلق ورابعها انه جعل مطعاما
متاعا في المعدة زمانا كي ينقسم منافعه ومضاره فيبقى ما يتعلق بالقوة واللحم والشحم ويندفع
الفضلة وذلك من عجايب فضل الله تعالى ولطفه بخلوقاته فتبارك الله احسن الخالقين ويذيب الطعام
اذابة بالذكر والصلوة بعد الاكل ولا ينام عليه فيقسو قلبه وفي الحديث اذيبوا طعامكم بالصلوة
والذكر واقل ذلك ان يصلي اربع ركعات او يسبح مائة تسبيحة او يقرأ جزءا من القراءة
عقيب كل اكلة كذا قال الامام رح لكن المصنف رح وسع في الامر فقال يصلي ركعتين بدل
قوله اربع ركعات بعد الطعام شكرا لله تعالى على نعمته فاذا فرغ من الاكل ذكر ما القيه فان
الله تعالى سائله عن النعيم وهو اي ذلك النعيم اكل خبز البر والنوم في الظل وشرب الماء الفرات
اي العذب الطيب البارد والصحة والامن وغير ذلك وليس مراده من تعداد هذه الاشياء
حصر النعيم المسئول فيها وانما خصصها بالذكر لورود كل من ذلك بخصوصها في الاحاديث قال
القاضي البيضاوي رح في تفسير قوله تعالى ثم لتسئلن يومئذ عن النعيم ان الخطاب مخصوص
بكل من الهاه اي شغله دنياه عن دينه والنعيم بما يشغله وقيل يعم اذ كل يسأل عن شكره انتهى
ولا يدخر طعاما للغد فانه من طول الامل ويوهم الجزم ببقائه الى الغد ويكيل الطعام عند الاخذ
من الغير والاعطاء له ولا يهمل من اكالة الذي يقع في الجراب واحتبه من غير كيل فان ذلك يذهب
البركة قال صلى الله عليه وسلم كيلوا طعامكم يبارك لكم والغرض من كيله معرفة مقدار ما يصرف فيه الرجل
على عياله لئلا يكون اسرافا ولا تقتيرا او مقدار ما يستقرض ويبيع ويشتري ونحوها وفي كل
ذلك اغراض مرضية فامر الله تعالى بكيله ليكونوا على علم ويقين فيما يعملون فمن راعى سنة الرسول
صلعم يجد بركة عظيمة في الدنيا واجرا جزيلا في الاخرة كذا في المظهر **فصل**

في [illegible] الاطعمة والفواكه والاشربة وفي الحديث ان جبرئيل عم امر نبينا
بالكل الهريسة ليشتد بها ظهره لقيام الليل فاكل منها فاعطى للنبي صلى الله عليه وسلم قوة اربعين رجلا

دباء | العدس | خبز شعير

في البطش وهو السطوة والاخذ بالعنف والبطش واحب الطعام الى النبي عم الدباء بالضم والتشديد
والمد والقصر على رواية القرع الواحدة منه دباءة بالفارسية كدو فانه اى الدباء يرق القلب
اى يجعله رقيقا عند ذكر الله تع وعن انس رضي الله عنه قال كان رسول الله صلعم يعجبه القرع وكان اذا
كان عندنا اكثرناه ومرقة العدس قال النبي صلى الله عليه وسلم عليكم بالعدس فانه مبارك يرقق
القلب ويكثر الدمعة وقد بارك فيه سبعين نبيا ام والاكثار منه يخاف القرر كذا في البستان
وقال في مختصر القانون الاكثار منه يورث الجذام ويضر بالعصب ويولد اخلاطا سوداوية فما ذكر
في الحديث محمول على عدم الاكثار فان الاكثار منه بل من كل طعام منهى عنه كما سبق وخبز الشعير
من اكله هي بالفتح المرة الواحدة من الاكل وبالضم اللقمة وهي المرادة ههنا الانبياء صلى الله
عليه وسلم وهو مبارك واللحم يزيد في قوة السمع والبصر والدماغ ويزيد سبعين قوة كما
ولهذا كان سيد الادام وكان رسول الله صلعم يعجبه اكل لحم الصيد ويحب ان يصاد من غير ان يصيد
ذكر ابو نعيم رح في الطب النبوي صلعم والطيب اللحم لحم الظهر بالفتح قال في الجلالي اعلم ان لحوم خصيان
الحيوانات اوفق لمزاج الانسان من لحوم الفحول والاناث والذكر اخف من الانثى والاسود
اخف من الابيض واجود والذ وكل قديد يابس اللحم الطري الذي منه الآن التمليح يزيد من فضل
حره ويبسه والاحمر من اللحوم اكثر غذاء واقل فضولا وابطا نزولا من السمين والاكارع
معتدلة صالحة للمجوبين ولمن به نفث دم او سحج والرؤوس غير معتدلة بل هي حارة رطبة
كثيرة الغذاء يزيد في المني وتضر بالمعدة ومخ العظام ملين للمزاج كثير الغذاء يزيد في المني وتوخم
المعدة والضرع باردة رطبة كثيرة الغذاء غليظ بطئ الهضم وكذلك الخصى وهي تزيد
واللسان معتدل سريع الانهضام والكرش والامعاء قليلة الغذاء ردية مولدة للبلغم
والاكباد كثيرة الغذاء محمودة الدم والمشوية منها عاقلة للبطن والطحال ردي الكيموس مولد
للسوداء والكلى باردة يابسة غليظة والشحم والالية حار رطب يلين البطن ويزيد
في المني ردي الغذاء بلغمية والمخ حار رطب اقل رطوبة من الشحم ينفع من خشونة الحلق
ويرخي المعدة ويغثي هذا هو البيان ثم ان لحم الضان من بين لحوم الانعام معتدل الى الحرارة
والرطوبة يزيد في المني ويلين البطن ولحم الحولي ارطب واجود واكثر غذاء ويولد دما بلغميا ولحم

الجدي الراضع موافق لجميع الناس ولحم المعز ردي الغذاء يكثر السوداء ولحم البقر بارد يابس
كثير الغذاء غليظ يولد السوداء ولهذا قال الامام رح في الاحياء ولحم البقر داء ولبنه شفاء
وسمنه دواء انتهى ولحم العجل حار رطب معتدل الغذاء ولحم الجزور والخيل ردي يولد السوداء ولحم
الغزال اصلح لحوم الصيد على انها يابسة قفارية تولد دما غليظا سوداويا ولحم الارنب مدر للبول
ويولد دما غليظا سوداويا ويحدث ارقا اى سهرا ثم ان لحم الفراريج من بين لحوم الطير اغذاه
موافق لجميع الناس يقوي الشهوة والقوة ويسكن التهاب المعدة والدجاج اجودها ما لم يبض
يزيد في الدماغ والعقل والمني ويحسن اللون والديوك اجودها ما لم يصفق والدراج اخف الطيور
الوحشية كلها واجودها لحما يزيد في الدماغ والفهم والقبج من الطف الطيور لحما سمينة زائدة في
المني كثيرة الغذاء لحلو الفواد ولحم الحمام سخنة يتولد منها دم مستعد للحمى لا سيما ما يربى في البيوت
ولذلك ينبغي ان يتخذ بالحوامض والمبردات وفي افراخها رطوبة فضلية وغلظة يزيد في الباءة
وينفع الكلى وهي تضر بالدماغ والعين ولحمها كثيرة الفضول وربما يحدث سهرا والفواخت ردية
صلبة عسرة الانهضام عاقلة للبطن مضرة للدماغ محدثة للسهر والكراكي يابسة حارة صلبة
عسرة الانهضام تولد دما سوداويا ولحم البط والاوز يصفي الصوت واللون ويزيد في الباءة
ويسمن كثير الغذاء والفضول بطئ الهضم يحدث للمحمومين واكثر ما يولد السوداء والبلغم انتهى
والتلبين بسم على وزن تفعيل اى يكشف عن الحزين حزنه وهمه قال اسرى عنه الهم انكشف
ويجم اجماما اى يريح واصله من الجمام بفتح الجيم وهو الراحة فواد المريض اى قلبه وعن عائشة
رضي الله عنها قالت سمعت رسول الله صلعم يقول التلبينة مجمة لفواد المريض وهي اى التلبينة حسا
رقيق يتخذ من دقيق او نخالة وربما جعلت فيها عسل سميت بذلك تشبيها باللبن في بياضها ويقال
لها بالفارسية سبوساب وقيل هي اى التلبينة ماء الشعير وقوله مجمة بضم الميم ومنهم من يفتحها والضم
اكثر واجود كذا في التوربشتي والخل من انفع الادم بضمتين جمع ادام بالكسر كان النبي صلى الله عليه
يقول نعم الادام الخل فانه مركب من حار وبارد ويقطع البلغم والصفراء ويضر بالسوداء ويزيل الشهوة
ولذلك كان اكثر ادام ازواج النبي صلعم وعلى ازواجه سلم بعده الخل وكان جابر رضي الله عنه يقول
ما زلت احب الخل منذ سمعت ذلك القول من رسول الله صلعم قيل في تفسير قوله تع تتخذون منه سكرا

ورزقنا حسنًا اي الخل الان فيه منافع الدنيا والدين لكونه قاطعًا لسورة الشهوة كذا في شرح
المشارق لا كل والتمر ادام لما قال يوسف بن عبد الله رح رايت النبي عم اخذ كسرة من خبز الشعير فوضع
عليها تمرة فقال هذه اي التمرة ادام هذه واكل اعلم ان مثل التمر واللحم والجبن مما ليس من المائعات
ليس بادام عند ابي حنيفة رح لانها لا تصبغ الخبز والادام ما يصبغ خلافًا لمحمد رح فانه قال
الادام ماخوذ من المؤادمة وهي الموافقة وهذه الاشياء توكل مع الخبز موافقة فيكون اداما
كذا في كتب الفروع والعنب ادام وفاكهة لا يحصل به معنى التكلف ايضًا والمرازمة بتقديم الراء
المهملة على الزاء المعجمة سنة وهي المرازمة اكل العنب بالخبز في مختار الصحاح المرازمة في الاكل
الموالاة كما يرازم الرجل بين الجراد والتمر وفي الحديث اذا اكلتم فرازموا يريد موالاة الحمد
وقال الاصمعي رح المرازمة في الطعام المعاقبة ياكل يومًا لحمًا ويومًا عسلًا ويومًا لبنًا ونحو ذلك
ولا يدوم على شيء واحد وقال ابن الاعرابي رح معناه اخلطوا الاكل بالشكر فقولوا بين اللقم الحمد
وقيل المرازمة ان ياكل اللين واليابس والحلو والحامض ونحو ذلك انتهى وما ذكره المصنف رح
من هذا القبيل كان النبي صلعم اذا جيء اليه هدية بالحلوا والطيب بكسر الطاء كالورد والريحان
لم يردها حتى يصيب اي يدرك ويذوق من هذا اي من الحلو ويشم من هذا اي من الطيب ومن تعم
بالتشديد لقاه المسلم حلوًا بالضم والسكون لم يرق مرارة القيمة قال النبي صلعم من تصبح اي اكل
في وقت الصبح قبل ان ياكل شيئًا آخر بسبع تمرات عجوة في التنوير هذه عطف بيان لسبع تمرات
وهي ضرب من اجود التمر في المدينة شرفها الله تعالى يضرب الى السواد ونخلها تسمى اللينة لم يضره
ذلك اليوم سم ولا سحر يحتمل ان يكون هذا بخاصية في ذلك النوع من التمر ويحتمل ان يكون بدعاية
له حين قالوا احرق بطوننا تمر المدينة ومن اكل التمر وترًا اي ثلثة او خمسًا او سبعة ونحوها
لم يضرها وكان في ذلك التمر غذاء بالكسر والذال المعجمة ما يتغذى به من الطعام والشراب كذا في
الصحاح له وكان صلعم ياكل التمر ويجعل نوى التمر على سبابته ووسطاه فيرمي بها اي يرميها فالباء
على ما وقع في بعض النسخ لتقوية التعدية يعني انه صلى الله عليه وسلم كان يجعل النوى بين اصبعيه
فيلقيه الالهام عليه بنور النبوة او القاه الملك فعلينا اعتقاد ان ما فعله النبي صلعم لا يخلو عن حكمة
ولا علينا الاطلاع على خصوصية تلك الحكمة كما في افعال الله تعالى في مختار الصحاح النوى جمع نواة

التمر

123

التمر يذكر ويؤنث ولهذا انث الضمير ههنا ومن السنة ان ياكل البلح بفتحتين والحاء
المهملة بالفارسية غوره خرما بالتمر في الصحاح التمر اوله طلع ثم خلال بالفتح ثم بلح ثم بسر ثم رطب
ثم تمر وان ياكل العنب بالزبيب العنب اذا يبس كان زبيبًا كالرطب اذا يبس كان تمرًا وان ياكل
رطب بالفتح وان تكون الجوز واللوز بيابسها فان ذلك المذكور يغضب الشيطان لعنه الله اغضابًا
ولا يقرن الرجل في الجمع اي حين ما ياكل مع الغير لا فيما اذا اكل وحده قوله بين التمر بين ظرف لا يقرن
حتى يستاذن صاحبه الذي ياكل معه قال الخطابي رح انما يجوز ذلك اذا كان زمان قحط او كان
الطعام قليلًا والآكلون كثيرًا اما اذا كان الطعام كثيرًا بحيث يشبع منه جميع الاكلة لم يكن
باس بان ياخذ احدهم تمرتين في دفعة او يجعل لقمة كبيرة هذا اضافهم احد فان كانوا قد خلطوا طعامهم
هل يجوز ذلك ام لا قال شمس الائمة رح جاز ان يخلط جماعة طعامهم فياكلون معًا ولا يقصد
الرجل منهم ان يجعل لقمة اكبر من لقمة صاحبه فان اتفق اكل احدهم اكثر بلا قصد جاز كذا في المظهر
ويستشفي بالعسل من جميع الامراض فانه مبارك قد بارك عليه سبعون نبيًا عليهم السلام
اي جعلوه مباركًا كما يقال بارك الله لك وفيك وعليك وباركك كله بمعنى كذا في مختار الصحاح وقد
يقال معناه انه دعا له بالبركة سبعون نبيًا روى الاعمش عن ابي صالح رحمهما قال في حمى
الربع ثلث سمن وثلث عسل وثلث لبن يعجن ويشرب ذكره في البستان وكان احب الفواكه
الى نبينا صلعم الرطب قال ربيع بن خيثم رح ليس للنفساء عندي دواء الا الرطب ولا
للمريض الا العسل ذكره في البستان والبطيخ عن عائشة رضي الله عنها ان النبي عم كان
ياكل البطيخ بالرطب ويقول يكسر حر هذا ببرد هذا وبرد هذا بحر هذا فان التمر حار رطب والبطيخ
بارد رطب كذا في شرح المصابيح واحب الشاة اليه صلعم مقدمها اي نصفها الاعلى الى الراس
فانه اقرب من كل دواء وابعد من كل قذى اي من المستقذرات كالامعاء والمثانة وقوله
اذى وهو ما يتاذى به قريب من العطف التفسيري وقد يقال انه من باب الاتباع والمزاوجة مثل
حسن وبسن واحب اللحم اليه صلعم الكتف بالفتح والكسر يجوز بالكسر والسكون بالفارسية
شانه والذراع واحب الشراب اليه صلعم الحلو البارد ومن لعق بكسر العين من العسل ثلث غدوات
من الشهر اي في الشهر الواحد من الشهور الاثني عشر لم يصبه بلاء عظيم في ذلك الشهر

زبيب
لوز
عسل
للحمى

وهو الظاهر المتبادر وقد يقال في تلك السنة قال علي رضي الله عنه اذا اشتكى احدكم شيئا فليسأل امرأته
ثلثة دراهم من صداقها وليشتر به عسلا وليشربه بماء السماء فيجمع الله تعالى له الهنيء والمريء
والشفاء والمبارك كذا في البستان يعني ان الله تعالى قال فكلوه هنيئا مريئا وقال في العسل
فيه شفاء للناس وقال في ماء المطر وانزلنا من السماء ماء مباركا وليكثر الصلوات على النبي عم
عند اكل الارز بفتح الهمزة وضم الراء المهملة وتشديد الزاء المعجمة فانه من جوهر اي خلق في اصل نطفة
من جوهر اودع على صيغة المجهول نور نبينا صلعم قبل ظهور آدم عم فلما فارقه النور الى جبهة آدم عم
انشق وانفت اي انكسر فصار حبا تسمية بالارز روي انه قال النبي عم كنت جوهرا لطيفا اطوف
العرش فنظر الله تعالى الي فاستحييت وعرقت فقطرت مني ست قطرات فخلق الله تعالى من الاول
ابابكر رضي الله عنه ومن الثانية عمر رضي الله عنه ومن الثالثة عثمان رضي الله عنه ومن الرابعة عليا
ومن الخامسة الورد ومن السادسة الارز وفي الجلالي انه دابغ للمعدة يعقل
البطن وينفع السحج ويزيد في نضارة الوجه والمني ويخصب البدن ويرى احلاما طيبة انتهى وسمعت
من بعض الافاضل انه قال اول بعضهم ما قيل ان الارز يطيب العيش ويزيد في العمر بانه اذا اكله يرى
الآكل احلاما طيبة يزيد بها سرورا وحبورا فكان الليالي التي تصبح وتعطل في النوم نهارا بالنسبة
الى ما ياكله ويداوم عليه وفي الحديث من اكل بولة واحدة القول وهو الباقي فلينفرها اخرج
الله تعالى منه الداء بقلعها هذا الكلام صحيح وحق صريح قالوا السر في ذلك هو ان في قشرها قطعة
واقعة على هيئة الالف الى ما في كتب الطب من انها قبيل ردي يدفع ضرره اي يؤكل منزوع القشر
مع السكر والحبة السوداء وهي الشونيز ذكره في المصابيح شفاء من كل داء الا الموت ولفظ الحديث هكذا
الشونيز فيه دواء من كل داء الا السام اي الموت فانه لا دواء له اذا جاء قال الامام المازري
رحمه الله هذا محمول على العلل الباردة لان الشونيز حار وقال القاضي يعني هو عام اذ لا يبعد ان يداوى
الحار بالحار بالخاصية او يكون الشونيز نافعا من كل داء بالتركيب تارة ومنفردة اخرى وقال
جالينوس يعني له منافع كثيرة يحلل النفخ ويقتل الديدان في البطن وينفع الماء العارض في العين
وينفع الزكام اذا قلي وصير في خرقة وشم شما مكررا وينفع الصداع اذا طلي به الجبين ويقلع
البثور والجرب وينفع الاورام البلغمية اذا تضمد به مع الخل وبتمضمض به من وجع الاسنان ويدر

البول واللبن ودخنه يمنع الشيب ويسرع انبات اللحية وشرب مثقال منه نافع لنهش الرتيلا
وغير ذلك مما ذكر في كتب الطب كذا في شرح المشارق والمصابيح وقال الشيخ محي الدين العربي يعني في وصايا
الفتوحات ولقد ابتلي عندنا رجل من اعيان الناس بالجذام نعوذ بالله منه وقال الاطباء باسرهم
لما ابصروه وقد تمكنت العلة فيه ما لهذا المرض دواء فرآه رجل من اهل الحديث يقال له سعد السعود
كان عنده ايمان بالحديث عظيم فقال له يا هذا لم لا تطب نفسك فقال له الرجل ان الاطباء قالوا
ليس لهذا العلة دواء فقال سعد السعود يعني كذبت الاطباء والنبي صلعم احذق منهم وقد قال
في الحبة السوداء انها شفاء من كل داء وهذا الداء الذي نزل بك من جملة ذلك ثم قال علي بالحبة
السوداء والعسل فخلط هذا بهذا وطلى بهما بدنه كله وجهه وراسه الى رجليه واقعد من ذلك
وترك ساعة ثم انه غسل ذلك فانسلخ من جلده ونبت له جلد آخر ونبت ما كان قد سقط من
شعره وبرأ وعاد الى ما كان عليه في حال عافيته فتعجب الاطباء والناس من قوة ايمانه بحديث
الرسول صلعم وكان يعني يستعمل الحبة السوداء في كل داء يصيبه في الاكثر اذا رمدت عينه اكتحل
بها فبرا من ساعته انتهى كلام الشيخ يعني وذكر في الطب النبوي انه مع الخبز يذهب نفخه وينفع
الصداع والفالج واللقوة والشقيقة والهيضة والسكتة والسبات والنسيان والدوار
والسدر الذي يرى كان الدنيا تسود وتدور انتهى والاصف يعني الكبر واما الذي ينبت
في اصل مثل الخيار فهو اللصف كذا في الصحاح نبت حين بكت الارض لفقدها النبي صلعم
ليلة اسري به على صيغة المجهول يقال فقدت الشيء وتفقدته طلبته بعد غيبته الى السماء والكلا
الجوز بالجيم بالضم والسكون ويجوز بضمتين وتخفيف النون وبعضهم يقول بضمتين
وتشديد النون كذا في الديوان والصحاح بالفارسية بيز دواء واكل كل واحد منهما منفردا اي
منفردا عن الآخر داء والزبيب يشد العصب ويذهب بالوصب بفتح الصاد المهملة المرض و
يطيب النكهة اي رائحة الفم طيبا ويقطع البلغم ويصفي اللون ذكر في الطب النبوي صلى الله
انه قال علي رضي الله عنه من اكل كل يوم احدى وعشرين زبيبة حمراء لم ير في جسده ما يكره
وقال الزهري يعني من احب حفظ الحديث فليأكل الزبيب وكان الترمذي يعني ياكله ولا ياكل التفاح
الحامض قال ومن اخذ من الزبيب وقلب لغشي وحصا الباه على الريق قوي ذهنه

فمن اكله فليطرح عجمه في مختار الصحاح العجم بفتحتين النوى وكل ما كان في جوف ماكول مثل الزبيب ونحوه الواحدة
عجمة مثل قصب وقصبة والعامة تقول عجم بسكون الجيم والعجم ايضاً ضد العرب الواحد عجمي انتهى فان فيه اي في
عجمه داء وفي الجلالي الزبيب يقوي الامعاء اذا مضغ واكل بعجمه وينفع الكلى والمثانة واذا نزع عجمه اطلق
البطن انتهى وياكل العنب حبة حبة فانه اهنأ وامرأ وعن عائشة رضي الله عنها انها قالت رأيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم ياخذ عنقود العنب بيده اليسرى ويتناول حبة حبة بيده اليمنى كذا في الطب
النبوي صلعم وذكر فيه ايضاً انه كان النبي صلعم ياكل العنب وسلمان الفارسي رضي الله عنه ياكل معه فقال
لسلمان دو دو قال وقد استدل به على ان الرسول صلعم تكلم بالفارسية ولكن ليس له اصل صحيح للعقيدة
عند المصنع كما لا يخفى والسفرجل يجلو الفؤاد اي يكشف عن الطخاء يقال وجدت على قلبي طخاء بفتح الطاء
المهملة والخاء المعجمة وهو شبه الكرب ويزكي القلب اي يطهره ويشجع الجبان ضد الشجاع وهو
اي السفرجل يقوي المعدة والبطن ويحبس انهاض الشهوة اي يحركها ويقطع القيء ويقتر بالاسنان
ويدر البول ويسكن العطش ويمنع النزف والاكثار منه يولد القولنج والنفخ ووجع العصب المغض
وهو وجع الامعاء وحبه ملين للبطن ولعابه يلين من غير قبض وينفع السعال ويلين خشونة الرية
كذا في الجلالي فان اكلت منه المرأة الحبلى حسن خلق بفتح الخاء ولدها روي ان قوماً شكوا الى
نبيهم من قبح اولادهم فاوحى الله تعالى اليه ان مرهم ان يطعموا نساءهم الحبالى السفرجل فانه يحسن لولدهم
فيفعل في ذلك في الشهر الثالث والرابع اذ فيه يصور الله تعالى الولد وقد كانوا يطعمون الحبالى السفرجل
والنساء الرطب كذا في الاحياء وقال صلعم اطعموا حبالاكم اللبان فان يكن في بطنها ذكر يكون ذكي
القلب وان يكن انثى يحسن خلقها ويعظم عجيزتها ذكره ابو نعيم في الطب النبوي صلعم وفي الحديث
ما من رمان الا فيه قطرة من ماء الجنة فيجب ان لا يشرك على صيغة الفاعل من باب الافعال
اي لا يجعل شريكاً النفس فيه احداً بل ياكل وحده لئلا يفوته ماء الجنة ولا يخفى ان الاولى ان يقدم قوله
ولا يضيع من حبه شيئاً على قوله لئلا يفوته ويستحب ايضاً ان ياكل الرمان بشحمه فانه دباغ المعدة
الدباغ بكسر الدال وتخفيف الباء ما يدبغ به كذا في الصحاح وذكر في الجلالي الرمان نافع للخفقان
مقو للمعدة والحلو منه بارد وفي الاولى رطب في آخرها موافق لمزاج الروح ويستحيل الى الصفراء
ويصلح الرمان الحامض فيه تليين للحلق والصدر ويدر البول وينفع السعال جداً والحامض منه

125

بارد يابس في الثانية يقمع الصفراء وينفع من التهاب المعدة والحميات ويحبس القيء وهو اكثر
ادراراً للبول وقال في الحديث من الرمان اذا قشر وعصر باليد مع شحمه واخذ ماؤه واخرج الصفراء
لكن ينبغي ان يكون المعتصر منه الحلو والحامض معاً ليكون ابلغ في الاسهال وتطفئة الحرارة واكل
التين يرق القلب من ارق غيره جعله رقيقاً واكل الامان من القولنج بفتح اللام اسم مرض معروف
معوي موجع يتعسر منه خروج ما يخرج بالطبع وسببه اما ريح يحتبس بين طبقات الامعاء
ويحس كانه يثقب بمثقب او مسلة واما سدة من ثفل يابس او من ريح في تجويف الامعاء كذا في
الجلالي وقال القاضي البيضاوي في تفسيره انما خص الله تعالى من بين الثمار التين والزيتون
بالقسم لان التين فاكهة طيبة لا فضل له وغذاء لطيف سريع الهضم ودواء كثير النفع فانه
يلين الطبع ويحلل البلغم ويطهر الكليتين ويزيل رمل المثانة ويفتح سدد الكبد والطحال ويسمن
البدن وفي الحديث انه يقطع البواسير وينفع النقرس والزيتون فاكهة وادام ودواء وله
دهن لطيف كثير المنافع مع انه قد ينبت حيث لا دهنية فيه كالجبال انتهى ويتبرك بالبطيخ
فان فيه قطرة من ماء الجنة فان استطاع ان ياكل كله ولا يطرح شيئاً من قشره ولحمه وبذره
ولا يصب ماءه صباً قوله فعل جواب ان استطاع وما من طعام في الجنة الا فيها انت الصبر بالعبارة
الفاكهة من لذة ذلك الطعام وفي الحديث انه اي البطيخ طعام حيث يشبع ويغني من جوع وشراب
حيث يروي وريحان حيث يشم واشنان حيث ينقي البطن ويغسل المثانة والبطن و
يكثر ماء الظهر بالفتح اي يكثر المني تكثيراً ويكثر الجماع ويقطع الابردة بكسر الهمزة والراء علة
من غلبة البرد والرطوبة تفتر عن الجماع كذا في سبعة الجواهر وينقي البشرة بفتحتين ظاهر جلد
الانسان اي يطهرها ويطيب النكهة تطييباً ويسكن الصداع تسكيناً ويحد البصر احداداً
اي يجعله حاداً ويذهب العطش اذهاباً ويسبح في البطن اذا ذكر اسم الله عليه حين قطع
فاكل ويشتهي الطعام بتشديد الهاء اي يحمل على اشتهائه ويقتل ديدان بالكسر جمع دود
بالفارسية كرم بكسر الكاف الفوقي البطن يعني يقتل الدود الحادث في البطن ويخرج
من بطن الانسان اخراجاً سبعين داء ويدخل الشفاء بدله فمن اراد شراءه اي شراء
البطيخ فليقل عند تقليبها بسم الله ان البقر تشابه علينا وانا ان شاء الله لمهتدون واذا

بطيخ

تَفي

اراد قطعه فليقل فذبحوها وما كادوا يفعلون فان الله تعالى يطيبها له بحرمة هذه الآية الكريمة
وعن الشيخ الفاني انه قال كان ابي اذا اشترى البطيخ يقول يا بني اعدد الخطوط التي فيه فان
كانت فرداً فالخليق ان يكون حلوا ونقل عن بعض السلف رحمهم الله عن الاطباء المدققين انه
قال ومن المشايخ من اهتم برفع استبعاد من لم يجد جهة عقلية لكثرة منافع البطيخ الواردة في
الاحاديث بل حكم بكثرة ضرره كما هو المشهور عند اكثر الاطباء وقال ان الجهة العقلية التي تصلح
ان يكون سبباً لاكثر منافع البطيخ انه جعله الله تعالى بحيث يرقق الاخلاط الغليظة ويلطفها وبعد
الاخلاط لا ان تندفع بالعرق او الانحدار والتحلل ويخرج اكثرها بالادرار وهذه الحيثية تصلح ان
يكون مدار المنافع شتى ازيد مما ذكر في الاحاديث المذكورة ولا يخفى ذلك على الطبيب المؤمن
الذي تم فراسته فلا يبعد في كثرة منافع البطيخ الجيد لبدن الانسان لكنها بعد المؤمن الذي يأكل
في معي واحد ويقتصر في الاكل واما قولهم بان البطيخ يستحيل الى اي خلط كان في المعدة فيكثر ضرره
فهو على تقدير تسليمه انما هو بالنسبة الى معدة بعض لا يقتصد في الاكل وكان كثير الخلط في معدته
فكان النبي صلعم ينظر في احوال المؤمنين المقتصدين في الاكل فيذكر امثال هذه المنافع في الاشياء
حتى يقول صلعم في بعضها لا داء فيه على انه لا وجه لتخصيصهم نسبة كثرة الضرر بالبطيخ دون غيره فان
الاستحالة التي ذكروها ليست بمختصة بالبطيخ بل من شان جميع الفواكه والاغذية اللطيفة
حتى انها قد تعرض للعسل الذي اتفقوا على انه بجودة جوهره حافظ عن العفونات ومانع عن
الفسادات واللبن الذي اتفقوا على انه انفع الاغذية واجودها للمولود والصغير فكيف لغيره
فهذه حجة الزامية قال في التحقيق عندنا ان من اعتقد نفع البطيخ وغيره على ما ورد في الحديث
فاكل على وجه المسنون لا يضره البتة باذن الله تعالى انتهى ومن السنة ان يأكل القثاء
بالملح وان يأكل الخوز بالتمر ويبدأ في الاكل من سفل القثاء وهو الذي يقال له في التركية خيار قال
في الطب النبوي صلعم ان الخيار ابرد واغلظ من القثاء وينبغي ان يؤكل مع العسل افضل انتهى
وهذا صريح في ان الخيار غير القثاء وعليه الفروع ايضا وان كان المفهوم من الصحاح اتحادهما فاذا
اتى على صيغة المفعول الرجل بباكورة وهي ما يدرك اولا من الثمار بالفارسية نوباده فالسنة
ان يأخذها ويضعها على فمه وعينه ويدعو بالبركة فيها ثم يعطيها اصغر الولدان جميع ولد عنده ويتكلم

(margin:) قثاء / خيار

(margin:) باكور

126

من الفواكه اي يأكلها كثيرا في اقبالها ويجتنبها في ادبارها وذهاب ايام كثرتها ويأكل من الفاكهة
وترا كيلا يضره وكان النبي صلعم يأكل البادنجان ويذكر فضله ويقول من اكله على انه داء كان داء
ومن اكله على انه دواء كان دواء وتفصيل ما ذكر في الطب النبوي صلعم وغيره من ابي عبد الله
بن عباس رضي الله عنه قال كنت مع النبي صلعم في ضيافة رجل من الانصار فاتي بقصعة فيها
البادنجان والدباء فقال رجل يا رسول الله لا تأكل البادنجان فانه يهيج المرة والسوداء ويهيج
الغم ويورث الداء فقال رسول الله صلعم مه مه مه فاني ليلة الاسرى لما دخلت الجنة المأوى
فلما رأيت سدرة المنتهى رأيت تحتها البادنجان منبتا على اغصانها فقلت يا جبرائيل البادنجان
قال نعم يا محمد انه لاول شجرة اقرت بالوحدانية وشهدت لك بالنبوة ولعلي بالولاية من
اكلها على انها داء كانت لها داء ومن اكلها على انها دواء كانت له شفاء وعن يحيى بن اكثم القاضي
قال ان المأمون الخليفة كان يستدل على عقل الرجل بحب البادنجان وعن جعفر الصادق لو علم
الحمار الذي يحمل عليه البادنجان ما حمل عليه لافتخر على ساير الحمر ونعم قيل في مدحه ❊ كرة من المسك
الذكي تضمنت ❊ من تحت مسك سنبلا مغفورا ❊ خذ المعاليق واترك ما تزوره ❊ فالجوع
مشبع والتزود ماجور ❊ ولا تؤخر لذيذ الاكل خوف ردى ❊ فلا تجد في الموت تقديما وتاخيرا
ويقول نعم البقلة هي اي البادنجان كلوه وزيتوه اي اجعلوا فيه دهن الزيت وكلوا منه
واكثروا اكله فانها اول شجرة آمنت بالله وانها تورث الحكمة وترطب الدماغ ترطيبا وتقوي
المثانة تقوية وتكثر الجماع صدق رسول الله وحبيبه والحسن نبي الله وصفيه فعليك بالتشبث
بذيل كلامه وتصديق مضمونه ومعانيه فان منبع طبه هو خزينة الحق سبحانه فهو سلطان الاطباء
في التحقيق اياك فاياك ان تلتفت الى كلام الاطباء العاجزين عن اصلاح احوال انفسهم وكان
احب البقول الى نبينا صلعم الحوك بفتح الحاء المهملة وسكون الواو الباذروج بالفارسية تره
خراسان وهو بستاني من الرياحين المعروفة قال في شرح الموجز للسديدي الاكثار من اكله
يولد ظلمة البصر وحامضه اذا اكل مع الكوامخ المالحة ويسهل الخل والخيار وعصارته نافع للرعاف
سيما اذا خلط بكافور وهو مما يسكن العطاس في مزاج ويحركه في مزاج وسكرجة من مائه ينفع
من سوء التنفس ونفث الدم قبل ان اكله احد ثم لسعته عقرب لم يضره لسعها انتهى قلبيه

(margin:) بادنجان

المؤمن ما احب رسول الله صلعم روى عن ابي يوسف رح انه كان عند هارون الرشيد رحمه
فقال كان النبي صلعم يحب القرع فقال رجل عنده ولكني لا احبه فقال ابو يوسف رح ائتوا بالسيف
والنطع فقال الرجل استغفر الله مما ذكرت ومن كل ما يوجب الكفر اشهد ان لا اله الا الله واشهد
ان محمدا عبده ورسوله فتركه ولم يأمر بقتله ذكره في شرح النقاية وغنية الفتاوى والكرفس بفتح
الراء وسكون الفاء وهو بقلة معروفة بالفارسية كرفس طعام الخضر عم بكسر الخاء و
سكون الضاد صاحب موسى عم ويقال ايضا خضر عم بفتح الخاء وكسر الضاد وهو افصح كذا
في مختار الصحاح والياس عليهما السلام وقد ذهب العلماء العظام والائمة الكرام الى ان
اربعة من الانبياء عم في زمرة الاحياء الخضر والياس عليهما السلام في الارض وعيسى وادريس عم
في السماء وانه يورث الحفظ ويذهب النسيان ويذكر القلب ويشفي الجنون والجذام اي
بزرها وهو مدر للبول والطمث والبن صالح للمعدة ويحلل الرياح ويفتح سدد الكبد والطحال
ويهيج الباه وينفع السعال لكنه مصدع ويضر اصحاب الصرع والحبالى والمرضعة كذا في الكنى الجلالي
واليقطين بالفتح والسكون ما لا ساق له كشجر القرع والبطيخ ونحوهما وسمعت من بعض
الكمل من الاطباء ان المراد من اليقطين ههنا ثمرته يعني القرع لا الشجرة بقرينة قوله يزيد في
الدماغ اي كيفا انتهى كلامه والدماغ يزيد في العقل والكماة بفتح الكاف وسكون الميم و
بعدها همزة نبت يشبه جمة تنشق عن الارض بالفارسية سماروغ والواحد ها
كمء على غير القياس قيل انما عكس امرها لفظا لعكس امرها بيانا فانها تنبت بلا سقي ولا بذر
ولذلك سماه النبي صلعم حيث قال الكماة من المن اي مما من الله تعالى على عباده واعطاه
بلا تعب قيل معناه هي شبيهة بالمن النازل من السماء في حصولها بلا تعب زرع قاله النبي عم
حين سئل عن الشجرة التي اجتثت من فوق الارض اهي الكماة لا الكماة من المن وماؤها
شفاء للعين قيل هذا اي كونه شفاء للعين اذا كان مخلوطا بالدواء وقيل ان كان
الرمد حارا فمجرد مائه شفاء وان كان باردا فمخلوطة والظاهر ان مجرده شفاء وهو الاصح
لانه صلعم اطلق ولم يذكر الخلط لما روي عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال عصرت ثلثة اكمؤ
وجعلت ماؤها في قارورة فكحلت بها جارية لي فبرأت باذن الله تعالى والى هذا اشار

للحفظ

يقطين

شفاء العين

المص

المص رح وكان ابو هريرة رضي الله عنه يعصر ماءها فيكتحل به من الرمد بتخفيف وجع العين فيبرأ الحكوة
به اي يصح عين ذلك المريض وقال الامام النووي رح رأينا في زماننا اعمى كحل عينيه بمائها مجردا فشفي
وعاد اليه بصره وكذا في شرح المشارق واطيب الكماة اسودها والمذكور في مختصر القانون
ان اجود انواعه رملي ابيض بلا رائحة ردية واما الاخضر والاحمر والاسود فردي وعن جالينوس
انها ليست ردية الكيموس لكن بطيئة الهضم ينبغي ان يقشر ثم يشق ثم يسلق اي يغلي
بالنار غليانا يسيرا بماء وملح ثم يطبخ بزيت وفلفل انتهى في الجلالي انها تورث القولنج وعسر
البول والنفس وتفسد النكهة ويولد خلطا غليظا بلغميا وسوداويا وهو من الادوية
السمية وترياقها التوابل الحارة كالكمون والفلفل انتهى وروي عن النبي صلعم مرفوعا
الكماة جدري الارض وتسمى نبات الرعد لانها تكثر بكثرته وقيل قوت بني اسرائيل في التيه
الكماة لانها تقوم مقام الخبز وقد رخص ترخيصا اكل البصل التي لمن دخل ارضا فيأكل من بصلها
ليذهب عنه وباؤها بريحه اي دخانها وقال في المظهر اي هلاكها وقيل من اكل البصل فليأكل فوقه
كرفسا فانه يذهب بريحه اي بريل الجنة وقيل مضغ السذاب يذهب بريحه ايضا ولا باس
باكل البصل والثوم مطبوخين قال علي رضي الله عنه نهى رسول الله صلعم عن اكل الثوم الا مطبوخا
وسئلت عائشة رضي الله عنها عن البصل فقالت ان آخر طعام اكله رسول الله صلعم طعام فيه بصل
ليبين للناس انه ليس بحرام وان نهيه عن الثوم والبصل نهي تنزيه لا تحريم واما قوله صلعم
من اكل ثوما او بصلا فلا يقربن مسجدنا فالمراد منه ما لم يكن مطبوخا وقد اشار اليه المصنف رح
بقوله ولا باكل النيء اي غير مطبوخ منهما فانه يؤذي الملائكة وكان ابن عمر رضي الله عنه ينظم الثوم
في خيط ويلقيه في قدر بالكسر وسكون فاذا نضج بالطبخ القاه والسنة في اكل الفجل
بضم الفاء وسكون الجيم بالفارسية ترب ان يذكر النبي صلعم في اول قضمة وهي الاكل باطراف
الاسنان لئلا يوجد ريحه وفي الجلالي الفجل يدر البول والحريف منه يهضم الطعام وورقه
وماؤه وبزره يفتح سدد الكبد والطحال ويزيل اليرقان ويجلو البصر وجرمه عسر الهضم بلغمي
الغذاء وورقه هو المقصود الاصلي منه ويؤيده ما قال في المشهور المطلوب من الطعام
العروق ومن الفجل الورق ويجتنب اكل الطين فانه ينفخ بالتشديد البطن ويصفر اللون

بصل

فاكله

ويذهب الباه بالهاء بوزن الجاه لغة في الباءة بوزن الباعة وهي الجماع كذا في مختار الصحاح
اي يزيل قوة الجماع وعن علي رضي الله عنه انه قال الجنون في ثلثة كسر الاظفار بالاسنان ونتف
اللحية واكل الطين وقال النبي عم اكل الطين حرام على كل مسلم ومسلمة ذكره ابو نعيم في الطب
النبوي عم وقال في قنية الفتاوى يكره اكل الطين لقوله صلعم اذا اراد الله تعالى بعبد شرا ابتلاه
بنتف اللحية واكل الطين انتهى ومن اكل الطين فقد اعان على قتل نفسه وفي الحديث من عرض عليه
الريحان فلا يرده فانه خفيف المحمل بفتح الميمين مصدر ميمي اي خفيف الحمل وقيل معناه انه قليل المنة
وطيب الريح اي الرائحة ونشم عطف على قوله فلا يرده وفي حديث آخر من شم الورد
الاحمر ولم يصل علي فقد جفاني قيل وجهه انه يذكر النبي صلعم من حيث انه مخلوق من عرقه او من
جهة المشابهة في كمال الحسن ولطف الرائحة ولا شك ان عدم الصلوة عليه عند ذكره صلعم من الجفاء
وقد ورد عليه الحديث كما تم وفي حديث آخر ثلثة يفرح بهن الجسم ويربو اي يزيد عليه
اولها الطيب بكسر الطاء وثانيها لبس الثوب اللين بفتح اللام وكسر الياء المشددة
وثالثها شرب العسل بقي ههنا شيء آخر وهو البيض فانه ينبغي ان يذكر في هذا الفصل لكونه كثير
الاستعمال بين الناس فلا بأس لنا ان نذكر نبذا من احواله روي عن النبي صلعم انه اكل البيض
وانه قال ان نبيا عم شكى الى الله تع ضعفا فامره باكل البيض وعن علي رضي الله عنه انه شكى رجل
الى النبي صلعم من قلة الولد فامره باكل البيض والمذكور في كتب الطب ان محه اي صفرته اميل الى
الحرارة وبياضه الى البرودة والافضل منه النيمبرشت من مح بيض الدجاج وهو سريع النفوذ
جيد الكيموس كثير الغذاء وفيه قبض يدخل في حقن قروح الامعاء وادوية الزحير ويزيد في الباه
والمشوي والقلائي غليظ بطيء الهضم يستحيل الى الدخانية ومشوي المح بالعسل طلاء للكلف
واذا طلي الوجه ببياضه منع تاثير الشمس وينفع من حرق النار ضمادا ويسكن اوجاع العين البيض
النيمبرشت ينفع السعال وخشونة الصدر والحلق وبحة الصوت والسل وضيق النفس ونفث
الدم سيما اذا تحسى صفرته مغترة انتهى **فصل في بيان الشرب ما يتصل**
افضل الاواني من الخزف بفتحتي الخاء والزاء المعجمتين يعني ان افضل ما يعمل من الطين والخشب لانه
اقرب الى التواضع قال النبي عم ان الله تع والملائكة يصلون على اهل بيت آنيتهم الخزف وقال

بيض

خزف

128

السري للجنيد رح لا تمكن آنية بيتك الا من جنسك يعني الطين ذكره في روضة الناصحين ولم يكن شيء [illegible]
قوله الا ابن عباس رضي الله عنه متعلق بقوله احب وهو منصوب على انه خبر كان من الزجاج لانه اي ابن عباس رض
كان يبصر ويرى ما فيه ثم يشرب ويجتنب المؤمن اواني جمع اناء وهي جمع الكثرة وجمع القلة آنية كما مر
الذهب والفضة فانهما حرامان للرجال والنساء جميعا وان جاز التحلي بهما للنساء خاصة كذا في الوجيز
ومن النحاس والصفر اذ فيهما كراهة **ومن السنة** ان يكون الاناء مخمرا بالخاء المعجمة على صيغة
المفعول من خمرت الاناء وتخميرا سترته ومنه الخمر لستره العقل والخمار ايضا لستره الراس قال صلى الله عليه
خمروا آنيتكم واذكروا اسم الله عليه ولو ان تعرضوا عليه شيئا يعني ان لم تجدوا ما يستر جميع راس الانية
ضعوا على راسها ما يستر بعضها كالخشبة وغيرها عرضا وقولوا بسم الله فانكم اذا اطعتم رسول الله صلى الله
عليه وسلم بعده وسعكم فان الله تعالى يدفع عنكم البلاء ببركة طاعتكم لرسول الله صلعم وقوله تعرضوا من باب
نصر كذا في المظهر ولا يشرب احد من النهر والحوض كرعا هو التناول من نهر وغيره بفيه بلا واسطة كف ولا اناء
كما يشرب البهايم هكذا بادخال اكارعها اي قوايمها في الماء ولا من فم السقاء بالكسر بالفارسية مشك
في مختار الصحاح السقاء قد يكون للبن والماء والقربة للماء خاصة وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عنه
كيلا يدخل مؤذ كان في السقاء بجوفه وقد روي ان احدا شرب من فم السقاء فدخل في جوفه حية ولانه
انصباب الماء في الحلق دفعة مضر للمعدة ولا من ثلمة الاناء وهي بضم الثاء المثلثة وسكون اللام
موضع الكسر كذا في الديوان فانه اي ذلك الموضع مجمع الوسخ ولعدم تماسك الشفة عليها فيسيل
الماء على الشارب ولا من عروته هي ما يوثق به كذا في المغرب فانه مقعد الشيطان واعلم ان المشهور
المذكور في كتب الاحاديث ان الثلمة مقعد الشيطان وقال الخطابي لان الثلمة لا تنغسل عند غسل
القدح فلا يكون ذلك الموضع نظيفا تاما وذلك من فعل الشيطان وكذا اذا خرج الماء سال من الثلمة
فاصاب ثوبه ووجهه فانما هو من اغاثة الشيطان وايذائه اياه فلو قال المص رح ولا من عروة الاناء
ولا من ثلمته لانه يجمع الوسخ ومقعد الشيطان لكان اولى كما لا يخفى ويخمر الاناء ويخمر اي يستره
ويوكي السقاء ايكاء اي يشد فمه بالوكاء كما روي عن جابر رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
يقول غطوا الاناء واوكوا السقاء فان في السنة ليلة ينزل فيها وباء لا يمر باناء ليس عليه غطاء او
سقاء ليس عليه وكاء الا نزل فيه من ذلك الوباء يعني فمن اكل وشرب منهما هلك لا سبيل للعقل فيه

زجاج

خمر

بل علمه مفوض الى الشارع وانما ابهم تلك الليلة ليحافظوا على الليالي كلها قيل والاعاجم يتقون ذلك
في الكانون الاول والوباء مدا وقصرا المرض العام وقيل بمعنى الهلاك كذا في شرح المصابيح و
يجيف الابواب ايجافا اي يردها ويغلقها ويطفي المصابيح اطفاء عند النوم ويكفت الصبيان
الكفاتا اي يضمهم الى نفسه ويجمعهم الى البيوت قوله ليلا قيد للافعال الثلثة اي يجيف ويكفت
في اول الليل ويطفي عند الرقاد والنوم قال النبي صلعم اجيفوا الابواب واكفتوا صبيانكم فان
للجن انتشارا وخطفة واطفؤا المصابيح عند الرقاد فان الفويسقة ربما اجترت الفتيلة فاحرقت
اهل البيت قوله الفويسقة تصغير الفاسقة سميت الفارة فويسقة لافسادها كذا في شرح
المصابيح ومن لم يجد اناء يشرب فيه فيشرب بيديه فانها افضل آنية فاذا اراد الشرب
فليأخذ الاناء بيمينه ويشرب باسم الله تعالى اي يلاحظ الامتثال لقوله تعالى كلوا واشربوا
ويسمي الله تعالى في اوله بالبركة ويدعو الله تعالى ان يجعله طهورا بضم الطاء المهملة وحيوة وبركة
وينظر الى اسفل الكوز حتى لا يقطر عليه وينظر في الكوز قبل الشرب كما كان يفعله ابن العاص
كما مر ويشرب بثلثة انفاس كل نفس منها يكون في خارج القدح لانه شرب النبي عم هكذا
يشكر في المرة الاولى ربه تعالى بما انعم عليه وفي المرة الثانية يتعوذ بالله من الشيطان
الرجيم مخافة ان يشرك فيه اشراكا وفي المرة الثالثة يسال ان يجعله الله تعالى شفاء له ويحمد الله
تعالى في آخر كل مرة فمن فعل ذلك المذكور في شرب الماء يسبح ذلك الماء في جوفه الى ان يشرب
ماء غيره قال في الاحياء ويشرب في ثلثة انفاس يحمد الله تعالى في آخرها ويسمي الله تعالى في
اوائلها ويقول في آخر النفس الاول الحمد لله وفي الثاني يزيد رب العالمين وفي الثالث يزيد
الرحمن الرحيم فهذا قريب من اربعين ادبا في قلة الاكل والشرب دل عليه الآثار والاخبار انتهى
هذا هو المختار وقيل من السنة ان يشرب بنفس في بعض الاحيان كما روي عن زيد بن
ارقم رضي الله عنه انه قال شرب رسول الله صلعم بنفس واحد ذكره في الطب النبوي صلعم وغيره
ويختار ابراد الشراب فانه انفع للغلة بضم الغين المعجمة وتشديد اللام حرارة العطش
وابعث على الشكر وكان احب الشراب الى نبينا صلعم الحلو بكون اللام البارد ولا يشرب
قائما فان شربه قائما استقاء في المظهر فان داوم استقاء بعينه عن ابي هريرة رضي الله عنه

بوص

لا يشرب قائما

انه قال قال رسول الله صلعم لا يشربن احدكم قائما فمن نسي فشرب فليستقئ ذكر في شرح المصابيح
ان امره بالقيء للمبالغة في الزجر وان الاكثرين قالوا ان هذا النهي للتنزيه لا للتحريم وانما نهى صلى الله
عليه وسلم عنه لان الرجل حال قيامه ليست اعضاؤه ساكنة مطمئنة والشرب في هذه الحالة يضره لان
الماء يتحرك في اعضائه وربما لا يدخل في موضعه المعلوم من المعدة فينحرف الى موضع آخر فيحصل منه اذى
ولا باس بشرب ماء زمزم قائما لما قال ابن عباس رضي الله عنه اتيت النبي صلعم بدلو من ماء زمزم
فشرب وهو قائم هذا قول البعض واما من لم يرخص ذلك ومنهم الامام الغزالي رح فقد قالوا انما شربه
قائما لعذر كازدحام الناس على زمزم وتلوث المكان وابتلاله وقيل فضل الوضوء بفتح الواو والماء
الذي يشرب الذي بعد الدواء فانهما يشربان قائما اما فضل الوضوء فلما مر من الحديث في فضل
الطهارة واما المشروب بعد الدواء فانما يشرب قائما لينزل بسرعة على الكبد فيختلط
ذلك الدواء ويعينه على المطلوب سريعا قال في المظهر اجاز امير المؤمنين علي ابن ابي طالب جماعة من الصحابة
رضوان الله عليهم اجمعين الشرب قائما بغير عذر ورخص الحسن البصري رح الاكل ماشيا
وكان حذيفة ياكل راكبا والمختار عند الائمة انه لا يشرب ولا ياكل ماشيا ولا راكبا ولا قائما انتهى
ولا يشرب ماء على الريق اي على الجوع قبل ان ياكل شيئا من الطعام فانه ينقص من القوة نقصانا ويوهن
البدن ويمص الماء مصا اي يبتلعه قليلا قليلا ولا يعبه عبا وهو شرب الماء بمرة من غير قطع
الجرع كشرب الحمام والدواب وبانه ورد في الحديث الكباد من كذا في المغرب ومختار الصحاح
واليه اشار المصنف رح بقوله فانه يورث الكباد بالضم وجع الكبد قيل هذا مثل الطحال فانه بضم
الطاء وجع الطحال بكسرها ولا ينفخ في الشراب ولا يتنفس فيه فان تنفس ابان وابعد
القدح عن فيه بالحمد ثم يتنفس ثم يرده الى فمه بالتسمية وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن التنفس والنفخ في الاناء لانه ربما يقع من بزاقه شيء في الماء او يتغير الماء برائحة التنفس
فيحصل منه نفرة للناس ثم النفخ ان كان لحرارة الشراب فليصبر حتى يبرد وان كان لازالة
قذى وهو ما سقط في الشراب فليمط بخلال لا باصبع ولا بفم وان لم يتيسر له الازالة
بالخلال فليهرق بعض الماء ليخرج تلك القذاة معه وكل هذه مذكور في الحديث ولا يشرب الماء
دفعة واحدة في نفس واحدة فانه من داب بسكون الهمزة اي من عادة الدواب بل يشرب

ماء زمزم

الدباغ

مثنى او ثلث بهما معدولان من اثنين اثنين وثلثة ثلثة وهما منصوبان على المصدرية او الحالية
بالتسمية في اول كل مرة والحمد في آخره كل مرة ولا يخفى ان هذه المسئلة هي التي ذكرها كما سبق بقوله
ويشرب بثلثة انفاس لكنه ولعله انما كررها تنبيها على فائدة اخرى واردة في حديث آخر وهي التي اشار
اليها بقوله فانه اهنأ وامرأ اي اقوى هضما واشفى اي من مرض يحصل بالشرب في نفس واحد واروى
اي اشد ريا وادفع في بعض للعطش وابرأ اي اكثر برءا اي صحة للبدن لانه اقل ابرادا للمعدة وضعفا
للاعضاء ووقع في بعض الاحاديث واشهى اي اكثر اشتهاء للشرب ويتبرك بسور اخيه وهو
ما بقي في الاناء المسلم لكن يستحب سور الكبار من المشايخ والعلماء والزهاد ونحوهم واذا
استسقاه قوم اي اذا طلبوا منه السقي بدأ بالشيوخ ثم بالشبان الا ان يكون الشاب اعلم
فيقدم على الشيخ الجاهل في الاكل والشرب والمشي والجلوس وغير ذلك ويكون الشاب هو المتبوع
والمقتدي فيسقاهم باجمعهم ويشرب هو اي الساقي في نفسه آخر القوم كيلا يتاذوا بتقدم نفسه
ويديره القدح وكذا كل ما يدار على القوم على الايمن اي على اقرب من كان في يمين الشارب فالايمن
يعني ثم يدار بعد ذلك على يمين الاول وهكذا روى البخاري عن انس رضي الله عنهما انه قال اعطي رسول
صلعم في داري لبنا فشرب منه وكان ابو بكر رضي الله عنه عن يساره واعرابي عن يمينه فلما فرغ قال
عمر رضي الله عنه هذا ابو بكر فاعطى صلعم سؤره الاعرابي فقال صلعم الايمنون الايمنون الايمنون
اي بهم ليعجع فيه دلالة على سنية اختيار الايمن وان كان مفضولا كذا في شرح المشارق ولا يعطيه
من على اليسار الا باذن صاحب اليمين كما ذكر في الصحيح مسلم ان رسول الله صلعم اتي بشراب
فشرب منه وعن يمينه غلام اصغر القوم وهو ابن عباس رضي الله عنه وعن يساره اشياخ
رضوان الله عليهم اجمعين فقال صلعم اتاذن لي ان اعطي هؤلاء فقال الغلام لا والله واعطاه
الغلام ولا يؤثر احدا ماء زمزم اذا عرض عليه كما يرد الطيب اذا عرض ويقول بعد الفراغ عنه — دعاء
كما كان يقول النبي صلعم هكذا الحمد لله الذي جعله اي الشرب عذبا وهو الطيب قوله — سقاء
فراتا وصف تاكيدي برحمته ولم يجعله ملحا اجاجا بضم الهمزة اي مرا بذنوبي وفي الحديث
من كثرت ذنوبه فليسق الماء للناس صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم **فصل**
في سنن اللبس واحب اللباس ذكر في كتب الحديث ان احب الثياب الى النبي صلى الله عليه وسلم

القميص

القميص الثياب جمع ثوب وهو ما يستر به المرء نفسه مخيطا كان او غيره والقميص ما يلبس من المخيط
الذي له كمان وجيب وانما كان القميص احب لانه ساتر العورة بنفسه بلا احتياج الى عمل آخر
وكان كمه بالضم والتشديد قميصه الى الرسغ بضم الراء وسكون السين المهملة وبالغين المعجمة
منتهى الكف عند المفصل وكان النبي صلعم يلبس تارة قميصا كمه الى الرسغ ويلبس اخرى قميصا
ذيله فوق الكعبين يستوي الكمان باطراف اصابعه فعلى هذا تقصير الثياب في الذيل والكمين سنة روي
ان امير المؤمنين علي بن ابي طالب رضي الله عنه لبس قميصا اشتراه بثلثة دراهم ثم قطع كمه من رؤس
الاصابع فعابه الخوارج بذلك فقال اتعيبونني على لباس هو ابعد من الكبر واجدر ان يقتدي بي
المسلم ذكره في العوارف واسبال الازار والقميص اي تطويلهما بحيث يجر على الارض بدعة
فانه من اعلام جمع علم بفتحتين بمعنى العلامة اي من امارات الكبر والخيلاء بضم الخاء وكسرها
وفتح الياء الكبر يقول منه اختال فهو ذو خيلاء اي ذو كبر قال صلى الله عليه وسلم الاسبال في الازار
والقميص والعمامة من جر منها شيئا خيلاء لم ينظر الله تعالى اليه يوم القيمة وقال صلى الله عليه وسلم
ما اسفل من الكعبين من الازار في النار وقال صلعم بينما رجل يجر ازاره من الخيلاء خسف به وهو
يتجلجل في الارض الى يوم القيمة قوله من جر اي طول وقوله لم ينظر اي نظر رحمة وقوله يتجلجل اي يتحرك وقيل
يسوخ كذا في شرح المصابيح ولبس بالضم والسكون مصدر لبس الثوب يلبس كعلم يعلم واما
يلبس — اللبس بفتح اللام فهو مصدر لبس عليه الامر يلبس كضرب يضرب اي اشتبه واختلط وهو
يراد ههنا السراويل سنة الانبياء عليهم السلام وهو من استر الثياب للرجال والنساء
واول من لبسه ابراهيم خليل الله صلوات الله عليه ليكون حائلا بين عضوه المطهر وبين الارض
روي عن ابي سليمان انه قال لما اتخذ الله تعالى ابراهيم خليلا عليه السلام اوحى اليه ان استر
عورتك من الارض وكان صلعم يتخذ من كل لباس واحدا الا السراويل فانه كان يتخذ
سراويلين فاذا غسل احدهما كان يلبس الآخر وامر ان يغسل حين يموت ويكفن
بتشديد الفاء المفتوحة فوقه اي فوق السراويل وكان الحسن والحسين وعبد الله
بن جعفر رضوان الله تعالى عليهم اجمعين يتغاطون بفتح الطاء وسكون الواو والغين المعجمة

اى يدخلون فى الماء وعليهم السراويلات نستر اعين سكان الماء بالضم والتشديد جمع ساكن
ذكر فى التنوير انه يحكى عن احمد بن حنبل رح قال كنت يوما مع جماعة تجردون ويدخلون الماء فاستعملت
خبر النبى عم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام الا بميزر فلم اتجرد فرايت تلك الليلة
فى المنام فكان قائلا يقول ابشر يا احمد فان الله تعالى قد غفر لك باستعمال السنة فقلت ومن انت
قال انا جبرائيل وقد جعلك الله تعالى اماما يقتدى بك انتهى ولبس العمامة حلم وقار اى دليل عليهما
وهى من تيجان جمع تاج العرب وقد لبس النبى صلعم عمامة سوداء وسدل اى ارخى المتعمم عمامته
مطلقا بين كتفيه فانه سنة مستحبة ايضا قال فى خزانة الفتاوى المستحب ارسال ذنب العمامة
بين كتفيه الى وسط الظهر ومنهم من قال الى موضع الجلوس ومنهم من قدر بالشبر ولا باس بلبس القلانس
ولبس السواد مستحب انتهى ونهى النبى صلعم عن الاقتعاط وامر بالتلحى والاقتعاط بالقاف والعين
والطاء المهملتين شد العمامة على الراس من غير ادارة تحت الحنك كذا فى مختار الصحاح ومن الصحاح م
لبس المرقع بفتح القاف المشددة بالفارسية جامه پاره دوخته والخشن بفتح الخاء
وكسر الشين المعجمتين من الثياب قال الامام رح قد كره السلف رحمهم الله الثوب الرقيق خوفا
من سريان اتباع الشهوات فى المباحات الى غيرها من المكروهات والمحظورات وفى الحديث
من رق ثوبه فقد رق دينه وقيل كان عمر رضى الله عنه اذا راى على رجل ثوبين رقيقين علاه
بالدرة وقال دعوا هذه للنساء نعم قد يرخص فى ذلك لمن لا يلتزم بالزهد ويقف على
رخصة الشرع كذا فى العوارف وروى انه لما جاء عبد الله بن عامر رضى الله عنه فى بردة الى ابى ذر
وساله عن الزهد جعل يغرز طرف كمه ثم اعرض عنه ولم يكلم فغضب ابن عامر رضى الله عنه وشكى الى
ابن عمر رضى الله عنهما فقال له تاتى اباذر فى هذه الثياب وسالته عن الزهد ثم يقولون
الثياب الرقاق ثياب النفاق كذا فى شرح الخطب والثوب الخشن انشف للعرق من نشف
الماء اخذه من ارض او غدير بخرقة او غيرها وبابه ضرب واخشع واسلم للعبد وابعد عن
الآفات وقد ورد فى الخبر من ترك ثوب جمال وهو قادر على لبسه البسه الله تعالى من حلل
الجنة قال الشيخ رح فى العوارف وما لبس الناعم فلا يصلح الا لعالم حاله بصير بصفات نفسه متفقد

خفى شهوات النفس يلقى الله تعالى بحسن النية فى ذلك على ما نواه وتحسين النية فى ذلك وجوه
متعددة يطول شرحها وقد كان شيخنا ابو النجيب السهروردى رح لا يتقيد بهيئة من الملبوس
بل كان يلبس ما يتفق من غير تعمل وتكلف واختيار وقد كان يلبس العمامة بعشرة دنانير ويلبس العمامة
بدانق وكان الشيخ ابو سعود رح الله تعالى ترك الاختيار وقد يساق اليه الثوب الناعم فيلبسه
وكان يقال له ربما يسبق الى بواطن بعض الناس الانكار عليك فى لبسك هذا الثوب فيقول
لا يلقى الا احد الرجلين رجل يطالبنا بظاهر حكم الشرع فنقول له هل ترى فى ثوبنا ما يكرهه
الشرع او يحرمه فيقول لا او رجل يطالبنا بحقائق القوم من ارباب العزيمة فنقول له هل ترى
فيما لبسنا اختيارا او ترى عندنا شهوة فيقول لا انتهى وقد سمعت من بعض المشايخ رحمهم الله تعالى
ان جنيدا قد لبس فى بعض الايام صوفا احمر ثمينا فى غاية البرق ونهاية اللطافة فقيل له فى ذلك
فقال له يا عبد الله فان العبرة للحرقة لا للخرقة ولبس الصوف والشعر بالفتح والسكون من
سنة الانبياء عم فى الصحاح الصوف للشاة والشعر لغيرها عن انس رضى الله عنه عن النبى عم
انه قال البسوا الصوف وشمروا وكلوا فى انصاف البطون فانه جزء من النبوة وفى الحديث
اول من لبس الصوف آدم عم وحوا رضى الله عنها حين خرجا من الجنة وفيه كان صلى الله
يلبس الصوف ويركب الحمار وعن النبى صلعم انه قال عليكم بلباس الصوف تجدوا حلاوة الايمان
وعن ابن مسعود رضى الله عنه انه قال ان موسى عم لما كلمه الله تعالى كانت عليه جبة صوف
وسربال صوف وقال الحسن رضى الله عنه كان عيسى عم يلبس الشعر وياكل من الشجر
ويبيت حيث امسى كذا فى الخالصة وانه اية التواضع اى علامته ولبس العباءة ايضا
مستحب واول من لبسها سليمن النبى عم تشبها بالمساكين واحب الالوان البياض
فان الابيض لباس الانبياء عم والصلحاء رحمهم الله وعن سمرة رضى الله عنه عن النبى عم
انه قال البسوا الثياب البيض فانها اطهر واطيب وكفنوا فيها موتاكم قوله اطهر لعدم وصول
يد الصباغ والصبغ اليه وقوله اطيب اى احسن لبقائه على اللون الذى خلق عليه وترك
تغيير خلق الله تعالى احسن واحب الا ما نص على استحباب تغييره كخضاب المراة يدها
بالحناء وكذا خضاب الشعر كذا قال فى المظهر لكن ينبغى ان يعلم ان هذا فى غير الحنف فان

الا حب فيه غير الابيض لما ذكر في القنية ان الخف الاحمر خف فرعون والخف الابيض خف هامان
والخف الاسود خف العلماء وروي ان خف النبي صلعم كان اسود والنظر في الخضرة بالضم والكون
يزيد في البصر وقد لبس النبي م البرد الاحمر فلبس الاحمر سنة وتجنب الرجال الحمرة قال صلعم
اياكم والحمرة فانها زي الشيطان والصفرة من الثياب ولا باس بقليل الزعفران للمتزوج
في ثوبه اشعارا بالنكاح وبالجملة لا باس للنساء بساير الالوان وللرجال الاحمر والازرق
والاسود ونحوها غير الاحمر والاصفر واعلم انه يستحب ان يلبس المصبوغ احيانا خلافا للمجوس
لانهم يلبسونه اي المصبوغ دائما لا احيانا وقيل لان بعض المجوس يقال لهم سفيدجامه كانوا
يلبسون البيض دائما كذا في شرح النقاية ولا يلبس الديباج بكسر الدال وفتحها
نوع من الحرير اعجمي معرب والاستبرق ما غلظ منه كذا في التنوير وقال في المغرب الديباج هو الثوب
الذي سداه ولحمته ابريسم ويقال له الطلس وعندهم اسم للمنقش انتهى ولا الثوب المكفوف
بالحرير اي الذي خيط على جيبه واكمامه وذيله شيء من الحرير لما قال صلعم لا البس القميص المكفف
لديباج بالحرير واما ما ورد في حديث اسما بنت ابي بكر رضي الله عنهما من انه صلعم لبس جبة مكفوفة با
فهو محمول على انه اقل من القدر المرخص وهو اربع اصابع او يحمل هذا على الرخصة وقوله صلعم لا البس
الى آخره على الورع وقد يقال هذا القول متاخر عن لبس الجبة كذا في شرح المصابيح وتطهير الثياب
بالغسل سنة وانه ينفي الهم والحزن عطف تفسير على ما فهم من الفحاح وعن جابر رضي الله عنه قال



اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم زائرا فرأى رجلا عليه ثياب فقال اما كان يجد هذا ما يغسل به
ثوبه من الصابون والاشنان واراد صلى الله عليه وسلم انه لا ينبغي للرجل ان يشبه نفسه بالحيوانات
بل ينبغي ان يتطهر ويتطيب وفي الحديث ان الله تعالى يحب ان يرى اثر نعمته على عبده يعني اذا انعم
الله تعالى عبده نعمة من نعم الدنيا فليظهرها من نفسه وليلبس لباسا نظيفا يليق بحاله ولكن ينبغي
ان يلبسها نعمة الله تعالى عليه ليقصده المحتاجون لطلب الزكوة والصدقات وكذلك للعلماء
ينبغي ان يظهروا علمهم ليعرفهم الناس ليستفتوا منه ويستفيدوا من علمه كذا في شرح
المصابيح ولبس الخلق بفتحتي الخاء المعجمة واللام بالفارسية كهنه من الثياب مع لباس زاي
مع الغنى والقدرة على لبس الثوب الجميل الجديد من التواضع وكان لعمر بن عبد العزيز رضي الله عنه

علم اعتقاد

132

حكاية لطيفة

غلام يقال له سالم فقلع عمر رضي الله عنه قميصا ثمنه اربعة دراهم فمسحه بيده وقال اني لاخشى
ان اسأل عن لينته فبكى سالم وقال يا مولاي رايتك قبل الخلافة لبست قميصا باربعين
دينارا فاستخشنته فقال يا سالم اني ما نلت شيئا الا طلبت فوقه فلما نلت الخلافة علمت
انه ليس فوقها الا الجنة فكنت اطلبها بترك مرادات النفس ذكره في المحاضرات فانه ربما
وهانه كان ثوب النبي م كانه ثوب زيات ومواضع الزيت كالبزازين يبيع البز لكثرة الا
في المصابيح عن انس رضي الله عنه قال كان رسول الله صلعم يكثر القناع كان ثوبه ثوب زيات
والقناع خرقة تلقى على الراس ليتوقى العمامة من الدهن واراد بثوبه ذلك القناع كذا في شرح
ولباس الشهرة في المرتانة بفتح الراء بالفارسية كهنكي والخشن مكروه فينبغي ان يكون
لباس الرجل موافقا لما في اقرانه ولا يلبس لباسا ثمينا جدا او رديا جدا فانه لو فعل
ذلك اوقع الناس في الغيبة وارتكب النهي لما قال النبي م من لبس ثوب شهرة في الدنيا
البسه الله تعالى ثوب مذلة يوم القيمة مغوا وذكر في التنوير ان ثوب الشهرة يدخل فيه ما لا يحل
لبسه كالحرير للرجال وما يقصد بلبسه التفاخر والتكبر على الفقراء والاذلال بهم وكسر قلوبهم
الى هذه ؟ وما يتخذه المساخر ليجعل به ضحكة بين الناس وما يتخذه المتزهد ليشتهر نفسه بالزهد انتهى
اشار المصنف بقوله في المرتانة والخشن كما لا يخفى وهذا حكم الورع والتقوى واما
المذكور في الفتوى لا باس بلبس الثياب المفاخرة اذا كان لا يتكبر بها ولا يتجبر فيها لان التكبر
حرام قال في غنية الفتاوى وتفسير ذلك ان يكون معها كما كان قبلها وذكر في جامع الفتاوى
ان النبي صلعم نهى عن لبس ثياب الشهرتين الفاخرة والمحقرة فقيل له ان كان زاهدا ينبغي
عن الطريقة المستقيمة هل يتفقون من البلاد لقطع وهم العامة فقال امالة الانف
البلوغ في القبانة وانفع للديانة وتمييز الخبيث من الطيب واليه هنا كلامه وينوي بلبس
الثياب ستر العورة والعيب الواقع في البدن والتزين بما نودي الى اهل الاسلام
اي لا لحظ النفس فان ذلك اي اللبس بتلك النية يصفي العقل عن الكدورات
ويبوئ تصفية بحيث لا يشوبه شيء من اهوية النفس وحظوظها فان ستر العورة
من شرائط صحة الصلوة والتحابب مع المؤمنين والمجاملة معهم من شرائط دين الاسلام

فاللبس بهاتين النيتين انما هو لبس لله تعالى ومتابعة لصحيح العلم ومحض العمل من غير خلط الهوى
ثم ان نوى مع ما ذكر اداء ما هو حق لنفسه من دفع الحر والبرد فهو امر مشروع يوجر عليه ويبداء
بالايمن في لبس اللباس وبالايسر في خلعه لما روي ان النبي صلعم كان يفعل هكذا ويحمد الله الذي
الذي كساه ويقول اللهم لك الحمد انت كسوتنيه اسالك من خيره وخير ما صنع له ونعوذ بك من
شره وشر ما صنع له وروي عن رسول الله صلعم من لبس ثوبا فقال الحمد لله الذي كساني
هذا ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة غفر له من ذنبه ما تقدم وما تاخر كذا في المصابيح ويسال الله
ان يلبسه لباس التقوى وبعد حمده اي الحمد والسؤال يذكر اسم الله تعالى عند لباسه بحيث
يكون مباشرة باللبس مقارنا لقوله بسم الله الرحمن الرحيم ففي الحديث ان الجن يستمتعون
اي يتمتعون وينتفعون بثياب الانس ومتاعهم فمن اخذ اي من جدد منكم ثوبا او قميصا فليقل بسم الله
فان اسم الله تعالى له طابع بفتح الباء اي خاتم ومهر من طبع على الكتاب ختم وكان النبي صلعم اذا
استجد ثوبا لبسه يوم الجمعة لكونه سيد الايام واذا انتقل من بيت الى بيت كان ينتقل في
ليلة الجمعة ومن راى على غيره ثوبا جديدا فليقل له البس بكسر الهمزة وفتح الباء جديدا وعش
حميدا اي حامدا او محمودا ومت شهيدا ويقرا بفاتحة الكتاب حين يلبس ثياب بذلته بكسر
الباء وسكون الذال المعجمة ما يلبس في البيت ولا يذهب بها الى الكبراء وينوي بلبس الازار
تحصين فرجه عن الحرام ويقرا عند ذلك اي حين يلبس ازاره سورة الفتح وهي سورة انا
فتحنا لك فتحا مبينا وقد يقال المراد منها سورة اذا جاء نصر الله والفتح وهو الاقرب ويرفع
ازاره فوق كعبيه الى نصف ساقيه فانه ازرة المؤمن بكسر الهمزة هي الحالة التي يرتضي
في الاتزار كالجلسة والركبة يقال اتزر ازرة حسنة كذا في التنوير ولا حق للازار
في الكعبين ولا يجر ثوبه بطرا بفتحتي الباء الموحدة والطاء المهملة شدة الفرح والنشاط
واختيالا بالخاء المعجمة بالفارسية كردن كشي كردن كذا في المصادر فانه من الكبر وهذا
الذي ذكره مضمون حديث رواه ابو سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه حيث قال سمعت رسول الله
صلعم يقول ازرة المؤمن الى انصاف ساقيه لا جناح عليه فيما بينه وبين الكعبين وما اسفل
من ذلك ففي النار ولا ينظر الله تعالى الى من جر ازاره بطرا ذكره في المصابيح ومن سنة الانبياء

عليهم السلام لبس القميص قبل السراويل ويلبس السراويل قاعدا لئلا يصير بغيضا اي مبغوضا
في الناس ولا يصيبه افة فانها اي المبغوضية واصابة الافة من خواصه المعلومة بالتجربة روي
انه سرق متاع جار بعض الصوفية بعد وقال على الضمان فبشوم ذنبي سرق متاع جاري اني
لبست سراويلي البارحة قائما ذكره في الوصايا القدسية وروي عن علي رضي الله عنه
انه كان يقول متعجبا عند بعض الوقايع ما لبست سراويلي على القدم وما قطعت قطيعة
الغنم وما وطئت براوة القلم فمن اين اصابني هذا الالم ولا ينزع ثوبا حتى يرقعه ثم قطعا
اي لا يتركه ولا يلقيه حتى يخيط عليه رقعة ثم يلبسه مرقعا مدة اخرى لما قال صلى الله عليه وسلم
يا عائشة لا تستخلقي ثوبا حتى ترقعيه ثم تلبسيه قوله لا تستخلقي روي بالقاف وبالفاء
اي لا تعديه خلقا او لا تطلبي مخلقا ترقعيه ثم تلبسيه مع الترقيع زمانا فانه ما دام غير مرقع
فهو ليس بخلق كذا في شرح المصابيح ويكسو المنزوع فقيرا او لا يبيعه ليكون في حرز بكسر
الحاء وسكون الراء المهملتين الله تعالى اي في حفظه حيا وميتا ولا يتخذ الا ثوبا واحدا فان
اجتمع له ثوبان وهب احدهما الفقير حكي عن الحريري رحمه الله قال كان في جامع بغداد رجل لا
يكاد تجده الا في ثوب واحد في الصيف والشتاء فسئل عن ذلك فقال ولعت بكثرة لبس
الثياب فرايت ليلة فيما يرى النائم كاني دخلت الجنة فرايت جماعة من اصحابنا من الفقراء
على مائدة فاردت ان اجلس معهم فاذا الجماعة من الملائكة اخذوا بيدي واقاموني
وقالوا لي هؤلاء لهم ثوب واحد وانت لك قميصان فلا تجلس معهم فانتبهت ونذرت
ان لا البس الا ثوبا واحدا الى ان القى الله تعالى ذكره في العوارف ويطوي
اي يلف ثوبه كلما نزعه لئلا يلبسه الشيطان يحتمل ان يحمل هذا على الحقيقة ويحتمل ان يكون
كناية عن اذهاب التبرك وكمال النحوسة ويحكى على لسان اللباس انه يقول زيني امر من
زين والنون الثانية نون الوقاية بالليل يعني زيني بالطي والمحافظة عن مس الشيطان
ازينك بالنهار ويجتنب الموشى اسم مفعول من وشيت الثوب نسجته على لونين واكثر اي
يحترز عن المنقش من اللباس ولا سيما اي خصوصا عن ما كان عليه تماثيل جمع تمثال
وهو الصورة للحيوان ولا يلبس حريرا ولا ما خيط بالابريسم بكسر الهمزة وفتح السين

وقد كنت

على وزن اهليلج بفتح اللام الثانى كذا فى مختار الصحاح فمن لبس اى الحرير فى الدنيا لم يلبس فى الآخرة
هكذا ورد فى حديث رواه ابن الزبير رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم وجهان من لبس الحرير
فى الدنيا ان اعتقد حله يكون كافرا فلا يدخل الجنة فلم يلبس من حريرها وان اعتقد حرمته
فتاويل الحديث فى حقه انه لا يلبس حتى يطهر من الذنوب اما بالتوبة او بان يعفو الله تعالى عنه
بفضله او بان يعذب بقدر ذنبه ثم يدخل الجنة فيلبس الحرير كذا فى المظهر ولا تلبس المرأة
رقيق اللباس اى اللباس الرقيق الذى يصف ويحكى ما تحته فانه يوجب اللعنة ولا ترخى المرأة
اى ترسل ازارها اسفل من ازرة الرجل اى من ازاره صرح بهذا التفسير فى المظهر شبرا
لستر ظهر قدميها ويزر بضم الزاء المعجمة ثوبه يعنى يشد ازاره ولو بشوكة واحدة الشوك
بالفتح والسكون بالفارسى خار ولا يلبس الرجل المعصفر اى المصبوغ بالعصفر وهو صبغ
احمر معروف ولا المزعفر من اللباس ولا ما عليه لطخ بالفتح والسكون بالفارسية آلودن
من خلوق بفتح الخاء المعجمة والقاف فى آخره ضرب من الطيب الاصفر ذكره فى سبعة ابحر وعن
ابى حنيفة رح انه يكره المورس اى المصبوغ بالورس وهو نبت اصفر يكون باليمن وانما نهى الرجل
عن هذه الاربعة لان فى لبسه من تشبه الرجال بالنساء وقيل النهى مختص بالمعصفر دون
المصبوغ بحمرة اخرى لان للمعصفر رايحة لا يليق بالرجال كذا فى شرح المصابيح ولا تتخذ من الفرش
فوق ثلثة فراش له اى للرجل وفراش لها اى للمرأة وفراش ثالث للضيف ذكر فى الحديث
ان الرابع للشيطان ولا يخفى عليك ان المراد انه لا يتخذ فراشا زايدا على حاجته لانه اسراف
وهو من فعل الشيطان فليس فيه منع عن الزايد من الواحد للضيف اذا احتاج اليه المضيف
لكثرة الضيفان وليكن الفراش متوسطا بين اللين والخشونة فانه اقرب للسنة لقد
كان فراش رسول الله صلعم الذى كان ينام عليه ادما حشوه ليف وكذا كانت وسادته ادما
ولتكثر الرجل من النعال فانها مراكب الرجال قال صلعم ستكثروا من النعال فان الرجل
لا يزال راكبا ما انتعل يعنى ما دام الرجل لابسا للنعل يكون كالراكب والحافى وهو خلاف الناعل
كالراجل وقد ثبت بالسنة ان النبى صلعم لبس الخف فى الحرب وغيره وفى الحديث من لبس نعلا
صفراء تا نيث الاصفر ولم يقل اصفر لان النعل مؤنث لم يزل فى سرور ما دام لابسها ويبدأ

فى لبس النعل والخف بالجانب الايمن ويبدأ فى نزعهما بالايسر وذكر فى حيوة الحيوان نقلا عن
ابن الجوزى ان من داوم على البداية فى لبس النعل باليمين والخلع باليسار امن من وجع الطحال
وان سورة الممتحنة اذا كتبت وسقى للمطحول ماءها يبرأ باذن الله تعالى انتهى ويلبسهما
اى الخف والنعل والمراد منه النعال العربية قاعدا قال شراح المصابيح فى بيان قوله نهى رسول
الله صلعم ان تنتعل قائما ان هذا فيما اذا كان فى لبسه قائما مشقة كالخف والنعل فاحتيج
الى شد شراكها فلبسها جالسا اسهل واما ما لا تعسر لبسها قائما فلا يدخل تحت هذا
النهى ومنه النعال التركية المجلوبة من الخشب لكن ذكر فى القنية ان اتخاذ النعل من الخشب مكروه
ولا يمشى فى نعل واحد او خف واحد وقد نهى النبى عم عن ذلك حيث قال لا يمشى فى نعل واحدة
ولا تضع احدى رجليك على الاخرى اذا استلقيت لانه يعبر عليه المشى ويعيبه الناس
وينسبونه الى العجب بل الى السفه وسخافة العقل لان هذا ليس من داب العقلاء واما
قوله ولا تضع الى الآخره فلانه لا يامن من ان يبدو عورته واما ما روى من ان النبى صلعم
استلقى فى المسجد واضعا احدى قدميه على الاخرى فمحمول على انه للضرورة او لبيان الجواز
والآنها له صلعم فى المجامع كانت على خلاف هذا وقال ايوب عن ابن سيرين رحمهما الله يكره
للرجل ان يضطجع على بطنه والمرأة على قفاها كذا فى شرح المشارق لابن ملك الاكمل وعلى
ذلك الذى ذكر من عدم المشى فى نعل اخراج احدى اليدين من الكم وارسال الرداء على
احدى المنكبين يعنى انهما مكروهان مثل ذلك المذكور وهذا ما قال الامام البغوى رح
وقد الحق بعض الناس اخراج احدى اليدين من الكم وارسال الرداء على احدى المنكبين
فى الكراهة بلبس احدى النعلين او احدى الخفين كذا فى تحفة الابرار وينفض
بضم الفاء فى المصادر النفض بيفشاندن الخفين حين يلبسهما لئلا يكون فيهما شئ
يؤذيه من حشرات الارض كالحية والعقرب ومن سنة الاسلام ان يحتفى بالحاء
المهملة اى يمشى بلا خف ولا نعل احيانا جمع حين بمعنى الوقت اى فى بعض الاوقات
تواضعا لله تعالى وكان النبى صلعم يامر بذلك احيانا ولعل امره بذلك ليعلم نعمة التنعل ويؤدى
شكره عليه وليستانس بالتواضع فمن عمل به يحصل له ثلثة امور التواضع والشكر على نعمة

تختم

التنعل والنعل بالسنة المامور بها ومن سنة الاسلام ان يحمل اخاه المسلم على نعل او خف وحمله
عليه كناية عن ان يعطيه النعل او الخف فان ثوابه كمن حمله على فرس في سبيل الله تعالى ومن السنة
ان يخلع نعليه حين يجلس ويضعهما بجنبه وان كان في المسجد ليكون في امن وحضور
والتختم بالفضة والعقيق سنة وفي الجامع الصغير ولا يتختم الا بالفضة وهذا نص على ان التختم
بالحجر الذي يقال له يشم حرام والاصح انه لا باس به كذا في الخلاصة ويفهم منه جواز التختم بالعقيق
حرام لكونه حجرا وهو المختار عند ابي حنيفة رحمه الله وقيل يجوز التختم بالعقيق لان النبي صلعم قال تختموا بالعقيق
فانه مبارك وليس بحجر كذا في شرح الوقاية وكلام المص يدل على هذا القول ولكن ينبغي ان
يعلم ان العبرة للحلقة لا للفص حتى يجوز ان يكون الفص من الحجر والحلقة من الفضة ولكنه لذي
سلطان اي ذي غلبة وحكومة مثل القضاة والسلاطين فتركه لغير ذي الحكومة احب لكونه زينة
محضة بخلاف الحكام اذ ربما يحتاجون الى الختم فلا يباليهم بذلك ويتختم في خنصر اليسار اي يجعل الخاتم
في خنصر يده اليسرى في زماننا وقوله صلى الله عليه وسلم اجعلها في يمينك كان ذلك في الابتداء
اي في بداء الاسلام ثم صار ذلك من علامات اهل البغي كذا في الخلاصة وعن انس رضي الله عنه
قال خاتم النبي صلعم في هذه واشار الى الخنصر من يده اليسرى اما اختيار اليسرى فلجبر نقصانها
ولحرمانها من الافعال الفاضلة ولانه ابعد من الخيلاء والكبر لقلة حركاتها الظاهرة وتخصيص
الخنصر لضعفها وجبر نقصانها ايضا وعن علي رضي الله عنه نهانا رسول الله صلعم عن التختم في هذه
فاومى الى الوسطى والمسبحة ذكره في المصابيح ولا باس بان ينقش عليه اي على الخاتم
شيئا من الحكمة وغيرها وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال اتخذ النبي صلعم خاتما من ذهب قبل
تحريمه على الرجال ثم القاه ثم اتخذ خاتما من ورق نقش فيه محمد رسول الله وقال لا ينقش
احد على نقش خاتمي هذا اي مثل نقش خاتمي لانه لا يكون احد رسول الله بعده وان
كان مسمى باسمه والاولى ان يكون حلقة الخاتم الحلقة بالفتح والسكون والجمع الحلق بفتحتين
على غير قياس وهذا كالفلك بالفتح والسكون والفلك بفتحتين قال في الديوان ولا ثالث
لهما وقال الاصمعي رحمه الله الجمع الحلق بكسر الحاء وفتح اللام كقدرة وبدر وحكى يونس عن ابي
عمرو بن العلاء رحمهما الله حلقة في الواحد بالتحريك والجمع حلق وحلقات كذا في الصحاح وفصه

بالصاد

بالصاد المهملة من فضة بالمعجمة فان النبي صلعم كان يفعل ذلك كان صلعم يجعل فص الخاتم مما يلي كفه
حذرا عن الخيلاء واظهار الزينة وليكن الخاتم اقل من مثقال ويكون قدر الدرهم لكونه ابعد
عن الترف واقرب الى التواضع كذا في شرح الطحاوي وفي الحديث تختموا بالعقيق فانه لا يصيبكم
غم ما دام عليكم وفي الحديث الاخر التختم بالزمرد يشد الزوجوهر معروف ينفي الفقر ذكر
ارسطاطاليس ان من تقلد وتختم بياقوت من اجناس اليواقيت وكان في بلد وقع فيها
الطاعون امن من ان يصيبه ذلك ويبجل في اعين الناس ويسهل عليه قضاء الحوائج المتعبة
وانه ينفع من الخفقان والوسواس جمود الدم اذا علق ومن خواصه انه لا يقع الصاعقة
على من تختم به ومن خواص الاصفر منه انه يمنع الاحتلام ذكره في الطب النبوي صلعم وفي الحديث
الذهب حلية المشركين والفضة حلية المسلمين والحديد حلية اهل النار اي زي بعض
الكفار وهم اهل النار او لان الكفار يعذبون بالسلاسل والاغلال وهو في عرفنا يتخذ
من الحديد كذا في شرح المصابيح واعلم انه يكره للرجال الا التختم بالفضة اما التختم بالذهب
فمكروه لهم وفي الخلاصة حرام قال ومن الناس من لم ير به باسا فهذا غير صحيح واما التختم
بما سوى الذهب والفضة كالحديد والشبه والرصاص والصفر وغير ذلك فمكروه للرجال
والنساء جميعا لانه زي اهل النار كذا في شرح النهاية والشبه بفتحتين ضرب من النحاس
سمي به لشبهه بالذهب لونا ويقال له بالفارسية بريخ كذا قيل في تنوير المصابيح وعن
بريدة رضي الله عنه ان النبي صلعم قال لرجل عليه خاتم من حديد ما لي اجد منك ريح الاصنام
فطرحه فقد كرهه لاتخاذ الاصنام منه قال في بعض شروح المصابيح لعل المكروه اتخاذ الخاتم
منه دون الاواني المتخذة منه لما ان الخاتم يكون مع المتختم غالبا وقد كانوا يتخذون
اصنامهم معهم بخلاف الاواني ونص عليه الصفر انتهى ولا يجوز الخاتم الا لذي سلطان كذا
ورد في حديث رواه ابو ريحانة رضي الله عنه قيل المراد منه نهي تنزيه لا تحريم وقيل انه منسوخ
بدليل تختم الصحابة رضوان الله تعالى عليهم اجمعين في عصره صلعم وعصر خلفائه رضي الله عنهم بلا نكير
كذا في تنوير المصابيح ومن السنة التطيب والتعطر بالمسك ونحوه واما اتخاذ المكحلة
للمراة فمباح لها في بيتها وربما يكون مستحبا اذا قصدت حسن التبعل للزوج فان خرجت

للفقر
زمرد
للطاعون
ياقوت
للعين
للصفر
خفقان
وسواس
صاعقة
احتلام

سك

من بينها قاصدا ان يجد الناس ريحها فحرام وان لم يقصد ذلك فهو ليس بحرام كذا في شرح
المشارق للاكمل واعلم ان في المسك اصلاح جوهر الهواء لاسيما في الوباء كالكندر فان
بخوره ينفع من الوباء مطيب للهواء ايضا وهو اي المسك سرة ظبي له ناب متقرقان
كانهما قرنان وخياره الخراساني ثم الصيني ثم الهندي وهو يشجع ويفتح سدد الدماغ
ويحلل الرياح ويفرح كذا ذكر في الطب النبوي صلعم ولا يرد طيبا يعرض عليه بل يقبله وشيمة
وتطيب الرجل بما يظهر ريحه ويخفى لونه والمراة بضد ذلك هكذا ورد في الحديث والمفهوم
من ظاهر هذا الكلام ان التعطر بالمسك انما يكون للنساء دون الرجال لظهور لونه لكن التحقيق
ههنا هو ان كل طيب له لون وفيه تشبه بالنساء من حيث ان لونه للتزين والجمال كالصفرة والحمرة
فهو حرام على الرجال وما لا فلا كالمسك والعنبر والكافور كذا في المظهر والاكتحال سنة وفي الحديث
اكتحلوا بالاثمد بكسر الهمزة والميم حجر معدني يكتحل به كذا في التنوير فانه يجلو البصر وينبت الشعر
اي شعر الاهداب النابتة على الاجفان الذي هو زينة الانسان ويكتحل في عينيه ثلثا ثلثا
وفي الحديث من اكتحل يوم عاشوراء لم ترمد بفتح الميم يقال رمد الرجل اذا هاجت عينه
ابدا والادهان بتشديد الدال والترجل بضم الجيم المشددة التطهر والتزيين والترجيل
تسريح الشعر بالمشط كذا في التنوير سنة وفي الحديث من كان له شعر فليكرمه اي
بالتدهين والترجيل والتنظيف بالغسل لا يتركه متفرقا متوسخا وفي حديث آخر اذا ادهن
احدكم فليبدأ بحاجبيه فانه يذهب بالصداع وفي بعض الحديث انه صلعم كان يصب الدهن
على راحته اي كفه اليسرى ثم يمسح خط حاجبيه ثم يمسح شاربه ولحيته ثم يمسح راسه
ويرجل شعره ترجيلا غبا يعني يمشط شعره يوما ويترك يوما ولا يمشط كل يوم وفي الحديث
من امر على حاجبيه المشط بالضم والسكون آلة المشط عوفي من الوباء وكان صلى الله
عليه وسلم يقرأ سورة الم نشرح عند تسريح شعره وهو ارساله وحله قبل المشط كذا في الصحاح
وقيل هو تشبيكه وتخليطه بالمشط وقيل تخليص بعضه من بعض ذكره في المغرب والخضاب
سنة ثبت قولا وفعلا اما الاول فلما روي عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلعم قال
ان اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم واما الثاني فلما قال ابن عمر رضي الله عنه

الحديث

عاشورا

وباء

ان النبي صلعم يصبغ لحيته بالورس والزعفران هذا وقال في مجمع الفتاوى اختلف الرواية في
ان النبي صلعم هل فعل الخضاب في عمره والاصح انه لم يفعل يعني ان الاصح انه صلعم لم يفعل الخضاب في لحيته
لعدم الحاجة اليه واما خضاب رأسه بالحناء فانه مشهور وقيل كان صلعم فعله غير مرة لدفع الصداع والحرارة
فقول المص رح ثبت فعلا اراد به انه ثبت فعلا حيث فعله في رأسه وان لم يفعله في غيره فينتظم
كلامه على ما هو الاصح لان الثبوت فعلا يكفي فيه فعله في الرأس كما لا يخفى وفي حديث اختضبوا
فان الملائكة يستبشرون بخضاب المؤمن وفي حديث آخر احسن ما غير به الشيب الحناء
والكتم يعني ان الشعر الابيض يخضب بالحناء تارة فيكون لونه احمر وبالكتم اخرى فيكون لونه
اخضر في الخزانة لا باس بخضاب الرأس واللحية والكتم بفتح التاء المخففة الوسمة وهكذا فسره
الامام البغوي رح ايضا وقال ابو عبيد الكتم بالتشديد لكن المشهور التخفيف كذا في تحفة
الابرار وقيل ورق نبت كورق الآس يجعل منه شيء يقال له بالفارسية نيل ذكره في المغرب
وقال في الصحاح نبت يخلط بالوسمة ويختضب به قال الخطابي ان كل واحد من الحناء والكتم
يستعمل على الانفراد لانه لو خلطا او خضب الحناء ثم بالكتم يكون لونه اسود وهو منهي
في تغيير الشيب كذا في المظهر وقال في الطب النبوي صلعم الكتم حشيش حب كحب الفلفل مهيج
للقيء نافع لعضة الكلب اذا خلط بالحناء يقوي الشعر انتهى وكان ابو بكر الصديق رضي الله عنه
يختضب بهما اي بالحناء والكتم على معنى انه كان يختضب بهما في زمان واحد اما مخلوطا او
متعاقبا حتى يلزم الاختضاب بالسواد يدل عليه قوله حتى يكون لحيته كانها ضرام عرفج في الحمرة
البراقة والضرام اللهب والعرفج الشوك كذا في غنية الفتاوى ولا يختضب بالسواد لما روي
انه صلعم قال غيروا الشيب واجتنبوا السواد وقال الامام النووي رح في الخضاب اقوال
واصحها ان خضاب الشيب للرجل والمرأة بالحمرة والصفرة مستحب وبالسواد حرام
قال في المحيط هذا في حق غير الغزاة اما من فعل من الغزاة ليكون اهيب في عين العدو
لا للتزين فغير حرام ولعل ما روي ان عثمان والحسن والحسين رضي الله عنهم خضبوا اللحام
بالسواد كان للمهابة لا للتزينة كذا في شرح المشارق وقال في مجمع الفتاوى اما من اختضب
اي بغير السواد لاجل التزين للنساء والجواري فقد منع عن ذلك بعض العلماء رحمهم الله والاصح

انه لا بأس وهو مروي عن ابي يوسف رحمه الله تعالى قال كما يعجبني ان تتزين لي امرأتي يعجبها
ان اتزين لها انتهى فقد جاء فيه وعيد عظيم حيث قال صلعم يكون قوم في آخر الزمان يخضبون
بهذا السواد لا يجدون رائحة الجنة وهذا تهديد وتشديد لارتكاب تغيير البياض بالسواد
وقال النبي صلعم هو خضاب اهل النار وفي لفظ آخر الخضاب بالسواد خضاب الكفار وقال
اول من خضب بالسواد فرعون لعنه الله كذا في الاحياء ويخضب بالصفرة والحمرة ولو قرأ يعظم
الشيب توقيراً ولا يكرهه ولا ينتفه في المصادر النتف بتقديم النون على التاء موی بر کندن
وبابه ضرب اي لا ينزعه بالمنقاش كما يفعله البعض في زماننا كرهاً للشيب اراءة للشباب
للاغراض الدنيوية الفاسدة وترويجاً للاباطيل الكاسدة واما اذا لم يكن كذلك
فلا بأس بنتف الشيب صرح به في خزانة الفتاوى فانه نور المؤمن قال رسول الله صلعم لا تنتفوا
الشيب فانه نور المسلم من شاب شيبة في الاسلام كتب الله تعالى بها حسنة وكفر عنه بها
خطيئة ورفع بها درجة وذلك لانه يمنع العاقل عن الغرور ويدعو الى دار السرور ويكسر
الشهوات ويميل الى الطاعات وكل ذلك يوجب الثواب المفضي الى النور في دار المآب وقال
النبي صلى الله عليه وسلم من شاب شيبة في الاسلام كانت له نوراً يوم القيمة ذكرهما في المصابيح وقد
ذكر في المظهر ان اول من شاب من بني آدم كان ابرهيم خليل الله عليه السلام فلما رأى الشيب
في لحيته قال ما هذا يا رب فقال الله تعالى هذا الوقار فقال صلى الله عليه وسلم يا رب زدني
وقاراً وقيل الشيب في الصدغين ورع اي وقت ورع اعتباراً به وقيل اي علامة ورع
بيد الشيب اهل الورع منهما وهكذا تأويل قوله كرم ولوم والصدغ بضم الصاد المهملة والغين
المعجمة ما بين العين والاذن ويسمى ايضا الشعر المتدلي عليها صدغا والاول هو الاولى لان
يراد ههنا المعنى الاول ليوافق قوله وفي مقدم الرأس قذاله كرم والقذال بفتح القاف والذال
المعجمة ما بين نقرة القفا الى الاذن وهما قذالان من اليمين ومن الشمال والقذال وفي القفا
بالالف المقصورة مؤخر العنق يذكر ويؤنث كذا في الصحاح لوم بضم اللام وفي الشارب
فخر اي في النظر او على التوجيه الذي سبق ومن السنة فرق الرأس
اي تفريقه وتقسيمه الى نصفين وفرق شعر الصدغين عن ابن عباس رضي الله عنه انه قال

كان النبي صلعم يحب موافقة اهل الكتاب فيما لم ينزل فيه اليه حكم ويراه اولى من موافقة المشركين
لاحتمال ان يعملوا بما ذكر في كتابهم وكان اهل الكتاب يسدلون اشعارهم اي يرسلون الشعر
حوالى الرأس من غير ان يقسمه الى نصفين وكان المشركون يفرقون اشعار رؤسهم فسدل
النبي صلعم والمسلمون رضي الله عنهم ناصيتهم ثم نزل جبرئيل عم فامره بالفرق ثم فرق هو والمسلمون
اشعارهم وقد روت ام هاني رضي الله ان النبي صلعم قدم مكة وله اربع ذوايب وكان صلى الله عليه وسلم
يرسل شعره وتارة غير مفتول وتارة مفتولا وهذا هو الوجه في اختلاف الروايات في هذا الباب
كذا في شروح المصابيح ومن السنة ان يحلق الرجل شعر الرأس كله واما المرأة اذا حلقت شعرها
ان فعلت لوجع اصابها فلا بأس به والا فمكروه اذ فيه تشبه بالرجال نعم لو نبتت للمرأة لحية يستحب
لها حلقها كذا في شرح النقاية وشرح المصابيح لا يترك منه في غاية القزع بالقاف والزاء المعجمة
المفتوحتين من قزع السحاب وهو قطع منه صغاراً اي لا يترك قطعاً متفرقة في الجوانب لما روي
ان النبي عم نهى عن القزع وبالجملة لا بأس بحلق الرأس لمن يدهن ويرجل الا اذا ترك فيه قطعاً
فانه دأب الكفار واهل الشطارة او ارسل الذوائب على هيئة اهل الشرف اعني الات ذات
تلبيساً هذا ثم ان قوله في الجوانب اشارة الى انه يجوز ذلك في الجوانب لكن لا يصح ذلك على الاطلاق
لما ذكر في القنية انه يجوز حلق الرأس وترك الفودين ان ارسلهما وان شد بهما على الرأس فلا
وفود الرأس جانبه ومن السنة الراتبة اي الثابتة المؤكدة من الرتوب وهو الثبوت
وفيه اشارة الى ان السنن على قسمين راتبة مثل سنة الظهر وغير راتبة مثل سنة العصر
فمرة يصلي اربعاً ومرة يصلي ركعتين ومرة لا يصلي فيها كذا في التنوير قص الشارب اي قطعه قال
النووي المختار فيه ان يقص حتى يبدو طرف الشفة ويكون مثل الحاجب وفي الاحياء لا بأس
بترك سبالته وهما طرفا الشارب فعل ذلك عمر رضي الله عنه وغيره لان ذلك لا يستر الفم ولا يبقى فيه
غمر الطعام وفي المحيط ان توفير الاظافير مندوب للمجاهد في دار الحرب وان كان قطعها من الفطرة
فانه نظير قص الشارب فانه سنة وفي حق الغازي في دار الحرب ان توفير شاربه مندوب ليكون
اهيب في عين العدو انتهى وحلق العانة بالحاء والعين المهملتين اي حلقها بالحديد وان ازال
شعره بغيره لا يكون على وجه السنة كذا في شرح المشارق ويجب ان يعلم انه لا يحلق عانته

لحية المرأة

وهو جنب قال في مجمع الفتاوى ويكره للانسان ان يستعمل النورة وهو جنب روى خالد
رضي الله عنه ان النبي صلعم قال من تنور قبل ان يغتسل جاءته كل شعرة فيقول يا رب سله لم
ضيعني ولم يغسلني هذا واما حلق شعر الصدر والظهر ففيه ترك الادب كذا في القنية وقال
في المحيط لا يحلق شعر حلقه وعن ابي يوسف رح لا باس بذلك ولا باس بان ياخذ شعر الحاجبين
وشعر وجهه ما لم يتشبه بالمخنثين وعن ابي حنيفة رح يكره ان يحلق قفاه الا عند الحجامة كذا في
شرح النقاية ونتف الابط بالكسر والسكون اي نتف شعره قال في شرح المشارق المفهوم
من حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان حلق الابط ليس بسنة بل السنة نتفه لان شعره
يغلظ بالحلق ويكون اعون للرائحة الكريهة قال الامام النووي رح النتف افضل لمن قوي عليه
لما حكي ان الشافعي رح كان يحلق ابطه فقال علمت ان السنة النتف لكن لا اقوى على الوجع
وفي الفردوس عن عبد الله بن بشر رضي الله عنه عن النبي صلعم لا تنتفوا الشعر الذي يكون في
الانف فانه يورث الاكلة ولكن قصوه قصا ولا يترك عانته فوق اربعين لما روي عن
انس بن مالك رضي الله عنه قال وقت لنا في قص الشارب وتقليم الاظفار ونتف الابط
والاستحداد ان لا نترك اكثر من اربعين ليلة وفي القنية الافضل ان تقلم اظفاره ويحفي
شاربه ويحلق عانته وينظف بدنه بالاغتسال في كل اسبوع مرة فان لم يفعل ذلك ففي كل
خمسة عشر يوما ولا عذر في تركه وراء الاربعين ويستحق الوعيد انتهى وكذلك لا يترك
فوق اربعين احفاء الشارب في المغرب احفى شاربه بالحاء المهملة اي بالغ في جزه وقيل اصل
الاحفاء الاستقصاء في الكلام ثم استعير في اخذ الشارب قال الامام رح الاحفاء قريب
من الحلق واما الحلق فلم يرد بل كرهه بعض العلماء رحمهم الله وراه بدعة واعفاء اللحية اي تكثيرها
والمراد منه عدم المبالغة في الجز فانه اي النبي صلعم كان ياخذ من لحيته من عرضها وطولها
اذا زاد على قدر القبضة وكان يفعل ذلك الاخذ في الجمعة او الى الجمعة ولا يتركه مدة
طويلة فوق الاسبوع واعلم ان النبي صلعم قال اعفوا اللحى واحفوا الشوارب واراد
به النهي عما يفعله الاعاجم والفرنج من قص اللحية اي قطع كلها وتوفير الشارب فانه مكروه
صرح به زين العرب وغيره رحمهم الله وهذا لا ينافي ما رواه عمرو بن شعيب رضي الله عنه

الحلق شعر

ابط

الانف

فالاسبوع هو الافضل والخمسة عشر
يوما هو الاوسط والاربعون هو الابعد
ولا عذر فيما وراء الاربعين م

لحية

من انه صلعم كان ياخذ من لحيته طولا وعرضا اذا زاد على قدر القبضة كذا في التنوير وقال في الاحياء قد
اختلفوا فيما طال منها فقيل ان قبض الرجل على لحيته واخذ ما تحت القبضة فلا باس به وقد فعله ابن عمر رضي الله
وجماعة من التابعين رضي الله عنهم واستحسنه الشعبي وابن سيرين رضي الله عنهما وكرهه الحسن
وقتادة ومن تبعهما رضي الله عنهم وقالوا تركها عافية احب لقوله صلى الله عليه وسلم اعفوا اللحى
لكن الظاهر هو القول الاول فان الطول المفرط يشوه الخلقة ويطلق السنة المغتابين بالنسبة
اليه فلا باس بالاحتراز عنه على هذه النية قال النخعي رح عجبت لرجل عاقل طويل اللحية كيف لا ياخذ من لحيته
فيجعلها بين لحيتين اي طويل وقصير فان التوسط في كل شيء احسن ومنه قيل خير الامور اوسطها
ومن ثم قيل كلما طال اللحية نقص العقل انتهى كلام الامام رح وكلام المص رح ههنا انما هو على ما اختاره
الامام رح هذا ولكن المذكور في شرح المصابيح هو ان المختار هو القول الثاني دون الاول ولا ان
بفتح اللام والهمزة يعني ذلك المذكور كل اسبوع كان افضل كما ذكرنا من القنية آنفا قال في المظهر
وقد جاء في توقيت هذه الاشياء احاديث ليست في المصابيح عن ابن عمر وابي عبد الله الاغر
رضي الله عنه ان النبي صلعم كان يقص شاربه وياخذ من اظفاره كل جمعة قبل ان يخرج الى الصلوة
الجمعة وقيل كان يحلق العانة وينتف الابط في كل اربعين يوما وقيل في كل شهر انتهى وفي الحديث
من قلم اظافيره يوم الجمعة لم يشعث في مختار الصحاح الشعث بفتحتين الانتشار ورابه علم اي
لم يتفرق ولم يتفتت انامله جمع انملة بفتح الهمزة والميم ايضا اولها ذكره ثعلب رح كذا في مختار
قال واما ضم الميم فلا اعرف احدا ذكره غير المطرزي رح في المغرب قال الامام قاضي خان رح رجل وقت
لعلم اظافيره وحلق راسه يوم الجمعة قالوا ان كان يرى جواز ذلك في غير يوم الجمعة واخره
الى يومها تاخيرا فاحشا كان مكروها لان من كان ظفره طويلا كان رزقه ضيقا فان لم يجاوز
واخره تبركا بالاخبار فهو مستحب لما روت عائشة رضي الله عنها عن النبي صلعم انه قال من قلم
اظافيره يوم الجمعة اعاذه الله تع من البلايا الى الجمعة الاخرى وزيادة ثلثة ايام وبدا فيه
قلامة بضم القاف وتخفيف اللام ما سقط من الظفر حين القلم كذا في الصحاح واستعمله المصنف
بمعنى ما سقط من القطع مطلقا سواء كان من الظفر او غيره ولذلك قال الظفار وشعره لئلا يعبث به
السحرة بفتحتين جمع ساحر اي لئلا يسحر وابه احترازا ان لا يعقد الشيطان بالعين المهملة

قبل القاف من العقد على ما وقع في بعض النسخ اي ولئلا يعمل عقداً على ما طال منها اي من القلامة وينفث فيها كالنفاثات في العقد وانما ذكره ليعم سحرة الانس والجن صريحا ووقع في الاكثر من النسخ لئلا يقعد بتقديم القاف من القعود فحينئذ يكون على كنف التعليم لا للدفن ويكون ضمير منها عائداً الى الاظفار ولا يخفى عليك ان هذا وان كان صحيحاً من جهة المعنى بل هو اسد من الاول حيث ينطبق على ما ورد في الحديث من انه قال صلى الله عليه وسلم يا ابا هريرة اقلم ظفرك فان الشيطان يقعد على ما طال منها لكنه يختل من جهة نظم اللفظ لان قوله لئلا يقعد عطف على قوله لئلا يلعب فيلزم ان يكون هذا ايضاً علة للدفن وهو ظاهر البطلان هذا وذكر في غنية الفتاوى انه اذا قلم اظافيره او جز شعره ينبغي ان يدفن قلامته فان رمى به فلا بأس وان القاه في الكنيف او في المغتسل يكره ذلك لان ذلك يورث داء انتهى ولا يقلمها اي الاظفار بالسن فانه يورث البرص بفتحتين ويورث الجنون ايضاً كما مر بل يقلمها بالمقراض وفي الحديث من اراد ان يأمن من شكاية العين والبرص والجنون فليقلم اي فليقطع اظفاره يوم الخميس بعد العصر وقال في الجواهر نقلاً عن بعض المشايخ من اراد ان يأمن من الفقر وشكاية العين فليقلم اظفاره يوم الخميس بعد العصر وليبدأ بخنصر اليسار واما الترتيب في قلم الاظفار ففيه قولان احدهما ما ذكر في الجواهر من انهم قالوا ينبغي ان يبدأ بخنصر من اليمنى ثم بالوسطى ثم بابهامها وبنصرها ويختم بمسبحة يده اليمنى ثم يبدأ بابهام يده اليسرى ثم بوسطاها ثم بسبابتها ثم ببنصرها ثم في اصابع الرجل كذلك وهذا على ترتيب ما قيل في النظم المشهور من قلم الاظفار بالسنة والادب يمينها خوابس يسارها اوخسب مشيراً بالخاء الى الخنصر وبالواو الى الوسطى بالالف الى الابهام وبالباء الى البنصر وبالسين الى السبابة والقول الثاني ما ذكره الامام النووي رحمه الله حيث قال المستحب ان يبدأ باليدين قبل الرجلين فيبدأ بمسبحة يده اليمنى ثم الوسطى ثم البنصر ثم الخنصر ثم الابهام ثم يعود الى اليسرى فيبدأ بخنصرها ثم ببنصرها الى آخرها ثم يعود الى الرجل اليمنى فيبدأ بخنصرها ويختم بخنصر اليسرى وهكذا قرره الامام رحمه الله في الاحياء وينقي البراجم جمع برجمة بضم الباء والجيم وسكون الراء بينهما وهي مفاصل الاصابع والعقد التي على ظهرها يجتمع فيهما من الوسخ واللثات جمع لثة بالتخفيف ما حول الاسنان واصلها لثى والهاء عوض من الياء والجمع لثات ولثى

عقل

نسيان

اقلف

حنظلة بن صفوان

ختا

وينقي ما بين الاسنان والاستطاع والصماخين والصماخين الصماخ بالخاء المعجمة ثقب الاذن والصماغ بالغين المعجمة جانب الفم والصاد المهملة مكسورة فيهما اما الاستطاع فان ما يعلوها من الوسخ ينفر الملائكة تنفيراً وقد ذكر في الطب النبوي صلعم انه قال صلعم غسل الرأس يزيد في العقل والوسخ يورث النسيان ومن السنة الختان وبه قال ابو حنيفة رحمه الله وقال الاكثرون ومنهم الشافعي رحمه الله انه واجب لانه من شعائر الاسلام وشدد ابن عباس رضي الله عنه وقال الاقلف لا تقبل شهادته وصلوته وذبيحته وقال ابن شريح رحمه الله العورة واجب اتفاقاً فلولا وجوب الختان لم يجز كشفها له فجواز الكشف دليل وجوبه كذا في التنوير وهو اي الختان للرجل سنة ان لم يولد مختوناً ختاناً تاماً وانما قيدنا به لما قال في الخلاصة وبجمع الفتاوى صبي ولد مختوناً بحيث لو رآه انسان يراه كانه ختن ويشق عليه الختان مرة اخرى واعترف بذلك اهل البصرة من الحجامين ترك ولا يتعرض له وذكر في زين العرب ان اربعة عشر نبياً ولدوا مختونين آدم وشيث ونوح ولوط وهود وصالح وشعيب ويوسف وموسى وسليمن وزكريا وعيسى وحنظلة بن صفوان وهو نبي اصحاب الرس ونبينا محمد صلعم وعلى جميع الانبياء والمرسلين هذا وسيجيء من المصنف رحمه الله انه قد ولد الانبياء كلهم مختونين مسرورين اي مقطوع السرة كرامة لهم لئلا ينظر احد الى عوراتهم الا ابراهيم خليل الله عليه السلام فانه قد ختن نفسه لسبعين سنة بعده فتخصيصه باربعة عشر كما ينبغي وللنساء مكرمة بضم الراء واحدة المكارم قال في خزانة الفتاوى ختان الرجال سنة واختلفوا في ختان المرأة قال في ادب القاضي مكروه وفي موضع آخر سنة قال بعض العلماء رحمه الله واجب وقال بعضهم فرض انتهى كذا قال صلعم ويأتي بيانه ان شاء الله تعالى والتنور اي استعمال النورة وهي بضم النون ما يعمل من كلس وزرنيخ يخلطان بماء ثبت في بعض الحديث وفي بعض آخر من الحديث انه اي النبي عم كان لا يتنور فاذا كثر شعره حلقه بالحديد وهكذا عن قتادة رضي الله عنه انه لم يتنور ولا الخلفاء الراشدون فكانهم احترزوا عن ذلك لانه يورث الملالة وهي مطلوبة في النساء دون الرجال وعن ابي موسى رضي الله عنه مرفوعاً اول من دخل الحمام وصنعت له النورة سليمن بن داود عليهما السلام ذكر في الطب النبوي صلعم والحناء سنة للنساء ويكره لغيرهن من الرجال الا ان يكون لعذر لانه تشبه بهن وكذا تشبه المرأة بالرجل وذلك يكره فائ

النبي صلعم لعن الرَجُلة بفتح الراء وضم الجيم كذا في التنوير من النساء اي المتشبهة يعني المرأة
التي تشبه نفسها بالرجال ولا تصل امرأة شعر غيرها بشعرها لقوله صلعم لعن الله الواصلة
والمتوصلة في التنوير الواصلة هي التي توصل شعر اجنبي بشعرها او بشعر امرأة اخرى والمستوصلة
هي التي يطلب هذا الفعل ولا تنمص قال في سبعة ابحر التنمص اخذ الشعر من الوجه بالخيط
او بالمنماص اي المنقاش وتنمصت المرأة ونمصت ايضا شدد للكثرة والنامصة المرأة
التي تزين النساء بالنمص في الحديث لعن الله النامصة والمتنمصة انتهى ولا تشر على وزن
تعد ولا تأتشر الوشر تحديد الاسنان وتدقيق اطرافها والواشرة المرأة التي تفعل ذلك
تشبها بالشواب في الحديث لعن الله تعالى الواشرة والموتشرة كذا في مختار الصحاح ولا تشم
ولا تستوشم عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلعم قال لعن الله الواشمة والمستوشمة الوا شمة
المرأة التي تغرز الابرة على ظهر كفها او ساعدها او غيرهما ليخرج منها الدم ويجعل فيها كحلا او نيلا
او نحوهما ليخضر لونه ويبقى نقوشا او يكتب به اسمها والمستوشمة التي تطلب ان يفعل بها الوشم
ورخص صلى الله عليه وسلم الحمام دون النساء كما سيجئ قال الامام ح في الاحياء دخل اصحاب
رسول الله صلعم حمامات الشام فقال بعضهم نعم البيت بيت الحمام يطهر البدن ويذكر النار روى
ذلك عن ابي الدرداء رضي الله عنه وابي ايوب الانصاري رضي الله عنه وقال بعضهم رضي الله
بئس البيت بيت الحمام يبدي العورات ويذهب الحياء فهذا تعرض لآفته وذلك لفضيلته ولا بأس
بطلب فائدته عند الاحتراز عن آفته في الازر بضمتين جمع ازار ولا يجوز الدخول للحمام
بغير ازار لما روى جابر رضي الله عنه ان النبي صلعم قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل
الحمام بغير الازار وكذا لا يجوز الدخول في الماء بغير ازار كذا في المظهر وسئل ابراهيم الكرماني
رحمه الله من يشرب النبيذ ولا يسكر ايصلى خلفه قال نعم قيل فمن دخل الحمام بغير مئزر قال لا يصلى
خلفه لان شرب النبيذ مختلف فيه ودخول الحمام بغير مئزر حرام بالاجماع كذا في شرح الخطب
لانه يذكر النار تذكر اي يستعيذ بالله تعالى فيه اي في الحمام من النار اذا احس بحرارة
احيانا ويستعيذ من حميم جهنم حين يصب الماء الحار على بدنه ملاحظا معنى قوله تعالى
يصب من فوق رؤسهم الحميم والحميم هو الماء الحار ويستعيذ ايضا من تجرده اي من كونه

بتخفيف الميم المكسورة والقاف المهملة ولا تنمص ح

حمام الرجال

خل

عرياناً يوم الدين حتى يتجرد من ثيابه ويجعل وجهه الى الجدار كما يحكى ان ابن عمر رضي الله عنهما رؤي في
الحمام ووجهه الى الجدار وقد شد عينيه بعصابة ويغض بضم الغين المعجمة اي يغض بصره عن الناس
تحرزا عن وقوعه على عورة او على ما حرم الله تعالى ومن هذا قال بعضهم لا بأس بدخول الحمام ح
ولكن بازارين ازار للعورة وازار للرأس يتقنع به ويحفظ عينيه واعلم ان في الحمام واجبات
وسنن على ما ذكر في الاحياء وغيره فمن الواجبات ان يغض بصره ويستر عورته وان ينهى غيره عن
كشف العورة وعليه ذكر ذلك ولا يسقط عنه وجوب النكير الا لخوف ضرب او شتم او نحو ذلك
مما هو حرام في نفسه فليس عليه ان ينكر حراما يفضي المنكر عليه الى مباشرة حرام آخر ومن السنن
فيه ان لا يدخل فيه لاجل الدنيا ولا عابثا لاجل الهوى بل يقصد به التنظيف المحبوب تزينا للصلوة
وان يعطي الحمامي الاجرة قبل الدخول فان ما يستوفيه مجهول وكذا ما ينتظره الحمامي فتسليم الاجرة
دفع للجهالة من احد العوضين وتطيب لنفسه وان يقدم رجله اليسرى عند الدخول في الحمام ويقول بعد
التسمية اعوذ بالله من الرجس النجس الخبيث المخبث من الشيطان الرجيم وان يدخل فيه
وقت الخلوة فانه وان لم يكن في الحمام الا اهل الدين والمحتاطون للعورات فالنظر الى الابدان مكشوفة
فيه شائبة من قلة الحياء وهو مذكر للتأمل في العورات وان يغسل يديه عند الدخول فيه وان لم يسلم عند
الدخول وان سلم عليه لم يجب بلفظ السلام بل يسكت ان اجاب غيره وان احب ان يجيب قال عافاك
الله تعالى ولا بأس ان يصافح الداخل ويقول عافاك الله تعالى لابتداء الكلام وان لا يكثر الكلام في الحمام و
ان لا يقرأ القرآن فيه الا سرا وان لا يعجل بدخول البيت الحار حتى يعرق في البيت الاول وان لا
يمكث فيه الا بقدر متعارف وان لا يكثر صب الماء بل يقتصر على قدر الحاجة فانه المأذون فيه بقرينة
الحال مع انه اسراف والاسراف حرام ومما ينبغي ان يعلم ان دخول الحمام فيما بين العشائين
وقريبا من المغرب مكروه لان ذلك وقت انتشار الشياطين وان دخوله في الغدوة ليس
من المروة لان فيه اظهار لما يجب اخفاؤه ولانه يخل بصلوة الجماعة وانه لا بأس بان يدلك قيم
الحمام وغيره اي غيره جميع بدن الداخل فيه الا ما بين العانة والسرة ونحوه لان كل موضع لا يجوز
النظر اليه لا يحل مسه الا فوق الثوب قيل غمز الاعضاء في الحمام مكروه لكونه عادة المترفهين
المتكبرين ولان الخادم ربما يفعل ذلك عن شهوة الا ان يكون من عذر الم او تعب فلا بأس

حينئذ كذا في مجمع الفتاوى وشرح النقاية ولانه لا يدخل الحمام الا من سلم [illegible] بفتحتين وبالضم والسكون
مثل الحزن والحزن كذا في مختار الصحاح كان اولى لان الكلس لا يخلو في الحركات من انكشاف العورات
بانعطاف في اطراف الازار فيقع النظر على العورة من حيث لا يدري ولهذا اعصب ابن عمر رضي الله عنه
عينيه كما مر ويمنع النساء من دخول الحمام فانه فتنة ولهذا قال النبي عم من كان يؤمن بالله واليوم
الآخر فلا يدخل حليلته الحمام فلم يرخص لهن دخول الحمام لما ذكر ولان جميع اعضائهن عورة وكشف العورة
حرام الا عند الضرورة كغسل الجنابة وقضاء الحاجة ولا ضرورة لهن في دخول الحمام لان الغسل
يمكن لها في بيتها الا اذا تعينت الحاجة لها دخول الحمام مثل ان يكون مريضة تدخل للتداوي او نفساء
تدخل للتنظيف ويكون جنبا او منقطعة الحيض والبرد شديد لا تقدر على استعمال الماء خارج الحمام
خوفا عن الضرر ففي هذه الاعذار يجوز لهن دخول الحمام كذا في المظهر وقال في الاحياء يكره للرجل
ان يعطيها اجرة الحمام فيكون معينا لها على المكروه ولما ذكر المصنف بعض الاحكام في الحمام من جهة
الشرع اشار الى بعض احكامه من جهة الطب فقال وغسل الرجلين بالماء البارد بعد الخروج عن
الحمام امان من الصداع وامان من النقرس ايضا ويكره صب الماء البارد على الراس عند الخروج منه
وكذا الشرب ومما قيل فيه الحنا بعد النورة امان من الجذام وسيذكره المصنف رحمه الله وقيل ان النورة
في كل شهر مرة تطفي الحرارة وتنقي اللون وتزيد في الجماع وقيل بوله في الحمام قائما في الشتاء انفع من شربة
دواء وقيل نومة في الصيف بعد الحمام دواء يعدل شربة كذا في الاحياء وقال ابو الفرج رحمه الله في كتابه
المسمى بالاغاني الكبير اجمع اطباء الهند والروم والفرس والعرب على ان من تجرع جرعا من الماء البارد
حين دخوله في الحمام لا يجد في رأسه شيئا يؤذيه ومن وضع على رأسه حفنة اكف من الماء الحار
حين دخوله في الحمام امن من الصداع والرمد انتهى والنظر في المرآة او في الماء الصافي يصلح من
حسن شبابه سنة هذا خبر لقوله والنظر ويقول اذا نظر فيها اي في المرآة ونحوها الحمد لله الذي
سوى خلقي بالفتح والسكون فحسن خلقي بالضم والسكون واحد الاخلاق

فصل

في سنن التمكن في البناء

السنة فيه مقدار الكفاية وهو اي ذلك المقدار في جهة العلو
ازرع كل ذراع ستة قبضات وقيل سبع شبرات بلا اصبع قائمة وقيل سبع مع اصبع قائمة
فوق كل شبر والاول اولى لكونه احوط والثالث اوسع واما في جهة الوسعة من الجوانب

صداع
نقرس
جذام
للحراره
لون
دواء
جماع
للراس

وحسنه فعدله وكرم صورة وجهي
وحسنها وجعلني من المسلمين
اللهم كما حسنت خلقي
ح

فيختلف

فيختلف باختلاف حال الساكن والضابط ان يكون مقدار الحاجة فما دونه فمن زاد على ذلك المقدار
فقد عرفت ان زاد مشترك بين اللازم والمتعدي مثل جاء وههنا زاد متعد وجاء لازم اي من جعل
البناء زائدا على ما ذكر جاء بحمله يوم القيمة وهذه الجملة في موضع الحال من فاعل جاء وقد ورد في الاثر
ان من رفع بناء فوق ستة اذرع ناداه مناد الى اين يا افسق الفاسقين وينوي عند البناء
ان يعبد الله تعالى فيه ويكنه من كننت الشئ سترته وصنته من الشمس ويأويه من الحر والبرد
والا اي وان لم ينو كذلك يكون عليه وبالا اي ثقلا يوم القيمة ولا ينفق في البناء المال الكثير
ولا اجر في مال ينفق على صيغة المجهول في الماء والطين قال النبي صلى الله عليه وسلم المؤمن يوجر في
نفقته كلها الا شيئا جعله في التراب والبناء ذكره في شهاب الاخبار وفي الحديث الآخر اذا اراد
الله تعالى بعبد شرا اجعل ماله في الطبيخين اراد به الآجر والجص على طريقة تغليب الاخف كذا في
الكفاية وحكي انه قال محمد بن السماك لهارون الرشيد رحمهما الله بنى دارا رفيعا كما هو عادة
الخلفاء رفعت الطين ووضعت الدين ان كان هو من مالك فانت من المسرفين والله
لا يحب المسرفين وان كان هو من مال غيرك فانت من الظالمين والله لا يحب الظالمين
وفي رواية فانت خائن والله لا يحب الخائنين وعن عمر بن عبد العزيز رح انه قال ملك من
الملوك بنى دارا فلما اتمها وضع للناس فيها مائدة فيأتون افواجا ويأكلون وكان الملك
يسألهم هل ترون في داري هذه عيبا فينظرون حوالها ويقولون لا حتى دخل عليه يوما عابدان
فسألهما الملك عن عيب داره فقالا نعم فيها اعيب العيوب تخرب الدار ويموت اهلها كذا في الخلاصة
والسنة فيه اي في البناء ان يبني كل يوم ساقا والساف في باب المجلة هو الصف من اللبن
والطين ونحوها كذا في سبعة ابحر ولا يبني جملة في يوم واحد كما كان الخليل صلوات الله عليه
وسلامه وابنه اسمعيل عم يرفعان البيت كل يوم مدماكا للبيت اي الكعبة شرفها الله تعالى
والمدماك بكسر الميم ارتفاق من البناء ولا ينفق حراما في البناء فانه اساس الخراب ولا ينقش
فيها ولا يصور فان ذلك التنقيش والتصوير بل النقش والصورة تنفر الملائكة عن الدخول
في ذلك البناء عن جابر رضي الله عنه انه قال صلعم البيت الذي فيه الصور لا تدخل الملائكة والمراد الملائكة
النازلون بالبركة والرحمة الطائفون على العباد للزيارة واستماع الذكر وامثالهما لا الكتبة فانهم

لا يفارقون المكلفين طرفة عين كذا في شرح المشارق فان قطع اعناق الصور وازال رؤسها
ومحاها لم يكن به بأس وينظف اي يطهر فناء البيت وهو ما امتد من جوانبه فان النظافة من
الايمان وفيه الغنى ايضا فانهم قالوا ان تنظيف الفناء يجلب الرزق ويورث الغنى وكان النبي عم
لا يدخل بيتا عليه ستر بكسر السين واحد الستور والاستار موشي اي منقش وكان صلى الله عليه
لا يستر حيطانه جمع حائط ولا يزخرفها اي لا يزين حيطانه بالثياب ولا يفرش في البيت جلود
جلد السباع جمع سبع بضم الباء وهو الحيوان المفترس ويسلم الداخل على اهل البيت كلما دخله
ان كان فيه اي في البيت احد وان لم يكن فيه احد فيقرأ قل هو الله احد مرة او ثلثا فان ذلك
المذكور من السلام والقراءة يجلب الغنى قال في المحاضرات ومما يجلب الرزق غسل الاناء وغسل
الاناء وتحسين الخط والقول وبشاشة الوجه وطيب الكلام والقيام الى العبادة ليلا واطالة
الجلوس بعد صلوة الفجر في المصلى وكثرة تلاوة سورة الم نشرح واذا وقعت ومن اقوى
الاسباب الجالبة للرزق الصلوة بتعديل الاركان والخشوع انتهى ويذكر اسم الله تعالى ويقول
بسم الله الرحمن الرحيم عند دخوله في البيت وخروجه عنه عن جابر رضي الله عنه انه قال اذا دخل
الرجل بيته فذكر الله تعالى عند دخوله وطعامه قال الشيطان لا مبيت لكم ولا عشاء واذا دخل فلم
يذكر الله تعالى عند دخوله قال الشيطان ادركتم المبيت واذا لم يذكر الله تعالى عند طعامه قال
ادركتم المبيت والعشاء ذكره في المشارق ويجيف الابواب اجافة اي يردها ويغلقها ليلا ويسمي
الله تعالى عند الاجافة ويرخي الستر اي يرسله ويطفي السراج والنار حين النوم ولا يترك
منديل الغمر بفتحتين ريح اللحم في بيته الذي ينام فيه ولا ينام احد في البيت وحده ولا ينام
على سطح غير محوط في الصحاح حوطه كرمه تحويطا بنى حوله حائطا فهو كرم محوط ولا يبيت بيتوتة
في بيت ليس عليه باب وقد ورد الاثر بذلك كله ولا يقتني اي لا يتخذ ولا يمسك في البيت كلبا
الا كلب ماشية اي الغنم والخيل ونحوهما او صيد او زرع او في الباب وبالجملة لا ينبغي ان يتخذ
الرجل في داره كلبا الا ان يخاف في نفسه وماله من اللصوص او غيرهم او يصيد به وينبغي ان يكون ذلك
الكلب محفوظا عند الباب ممنوعا عن الدخول في البيت لما ورد في الحديث من انه لا يدخل الملائكة
بيتا فيه كلب كذا الاسد والفهد والضبع وجميع السباع وهذا يجانس قول ابي يوسف كذا في جمع

العتابي

العتابي وقال في البستان روي عن وهب بن منبه رضي الله عنه انه قال لما اهبط ادم عليه السلام
الى الارض قال ابليس لعنه الله للسباع ان هذا عدوكم فاهلكوه فاجتمعوا وولوا امرهم الى
الى الكلب قالوا انت اشجعنا وجعلوه اميرا فلما رأى ذلك آدم عم تحير فيه فجاءه جبرائيل عم فقال امسح
بيدك على رأس الكلب ففعل ذلك فألفه وتبصبص اليه بذنبه فلما رأت السباع ذلك تفرقوا واستأمنه
ادم عم فبقي معه ومع اولاده الى اليوم وفي حديث علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال له النبي صلعم
يا علي لا تستقبل الشمس واستدبرها فان في استقبالها داء واستدبارها دواء ولا يخفى عليك
ان هذا الحديث لا يناسب ان يذكر في هذا الفصل اللهم الا ان يحمل على انه لا تجعل البناء مستقبلا نحو الشمس
اي متوجها نحوها بان تجعل بابه جهة الشرق فان في استقبالها بهذا المعنى داء بل اجعل ظهر البناء نحوها
فان فيه دواء وفي بعض الاثار اي الاخبار النبوية لا تخرجن احدكم الى الصيحة تسمع في جوف
الليل ومن سنة الانبياء ان يبني فيه مرحاضا بكسر الميم والحاء المهملة للغائط والبول قال في منتهى
الارب المرحاض المغتسل والمتوضأ والكنيف ومطرح العذرة والمراد به ههنا غير المعنيين
الاولين بدليل قوله وموضعا للغسل والوضوء وان يبني فيه بيتا للضيافة واقامة الضيفان
ففي الحديث ان لكل شيء زكوة وزكوة الدور بضم الدال المهملة جمع دار بيت الضيافة ويتبخر
باللبان بالضم والتشديد الكندر وغيره مما يتبخر به كالميعة والحصا لبان ونحوهما مما يستحب ولا يتوطن
اي لا يتخذ وطنا في ارض الحرب ففي الحديث انا بريء من كل مسلم مقيم بين ظهراني المشركين اي
بين الكفار مطلقا من قبيل ذكر الخاص وارادة العام يقال هو نازل بين ظهرانيهم بفتح النون ولا
يقال ظهرانيهم بكسرها زيدت الف ونون مفتوحة في لفظ الظهر تاكيدا ومعناه ان ظهرا منهم
امامه وظهرا وراءه فهو مكنوف من جانبيه ومن جوانبه اذا قيل بين اظهرهم ثم كثر حتى استعمل
في الاقامة بين القوم مطلقا كذا في منتهى الارب ومختار الصحاح والله اعلم

فصل في سنن المشي وآدابه

اذا خرج الرجل من منزله فليقل بسم الله وتوكلت على الله
ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم عن انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلعم انه قال
اذا خرج الرجل من بيته فقال بسم الله توكلت على الله لا حول ولا قوة الا بالله يقول له ملك
كفيت وهديت ووقيت فيتنحى الشيطان ويلقاه شيطان آخر فيقول له كيف برجل قال

قد كفي وهدي ووقي ذكره في خالصة الحقائق ويتعوذ بالله تعالى من الزلة في بعض النسخ من النزلة
والضلال والظلم والجهل ويقرأ آية الكرسي كلما خرج وعاد الى بيته ويسرع في المشي مكفيا بتشديد الفاء
المكسورة اي مائلا الى قدامه من كفات الاناء كببته واكفاته امله كانه ينحط من صبب بفتحتين
ما انحدر من الارض فانه ابعد من الزهو بالفتح والسكون الكبر والفخر ولا يتبختر ولا يختال بالخاء المعجمة
فيهما في المصادر التبختر خراميدن والاختيال گردن كشي كردن فانه اي كل منهما علامة الكبر ولا يتمطى
في مشيته بالكسر والسكون في مختار الصحاح التمطي التبختر ومد اليدين في المشي هو المراد مهنا ولا يمشي
بين المزابين لكونه من مظان الفتنة ويترك حافاتها جمع حافة بالحاء المهملة والفاء اي اطراف الطريق
وجوانبه للنساء ويميط الاذى اي يزيل ما يتأذى به عن طريق المسلمين فانه اي رفع الاذى مكفر
للخطايا ثم لا يسرع في المرور تحت البناء المشرف اي العالي المرتفع لكونه من مواقع الخطر و
مظانه ولا يقعد في الاسواق من غير حاجة فانها تلهي من الالهاء والشغل والتغفيل وتلغي
اللغاء يعني انها اي الاسواق تشغل عن الامور المهمة وتبطل الاعمال الصالحة فان استغنيت
عن دخول السوق فاتق الدخول فيها فانه يقال ان فيها مردة شياطين الانس ويقال صنف ذباب
عليهم ثياب كذا في البستان فان قعد فيها للتحدث مع الناس ادى حقوقها وهي غض البصر
عن المكروهات وكف الاذى اي عمن يمر بالطريق ورد السلام على من يسلم عليه والامر بالمعروف
والنهي عن المنكر واعانة الملهوف اي المتحير في امره او المظلوم المستغيث وارشاد الضال
اي هدايته الى الطريق وتعريف الضالة وهو ان ينادي يقول من سمعتموه ينشد الضالة
فدلوه علي وستر الاذى من النخامة التي يلفظ من الفم والعذرة بفتح العين وكسر الذال المعجمة
النجاسة ولا يبزق اي لا يلقي بزاقه بين يديه ولا عن يمينه ولكن يلقي عن شماله او تحت قدميه
وفي الحديث من اراد ان ينجو كآبة من عذاب القبر فلا يبزق في حول المسجد ولا يلبس الكبار
وخلعه الشاة جمع ماش كقضاة جمع قاض فان ذلك من التجبر والتكبر وانه من علائم الشهرة
وكان السلف رحمهم الله يجتنبون عن اتباع الاشخاص خلفهم غاية الاجتناب قال ابي حنظلة
بينا نحن حول ابي بن كعب رضي الله عنه نمشي خلفه اذ رآه عمر رضي الله عنه فعلاه بالدرة فقال انظر
يا امير المؤمنين ما تصنع فقال ان هذا ذلة للتابع وفتنة للمتبوع وخرج ابي مسعود رضي الله عنه

يوما

يوماً من منزله فاتبعه اناس فالتفت اليهم فقال ثناذ باً على ثم تتبعوني فوالله لو تعلمون ما اغلق عليه
بابي ما اتبعني منكم رجلان وروي ان رجلاً صحب ابن سيرين رحمه الله في سفر فلما فارقه قال اوصني قال
ان استطعت ان تعرف ولا تعرف وتمشي ولا يمشى اليك وتسأل ولا تسأل فافعل وخرج
ايوب يوماً في سفر فتبعه ناس كثيرة فقال لولا اني اعلم ان الله تعالى يعلم من قلبي اني لهذا كاره لخشيت
من المقت من الله تعالى كذا ذكره الامام ثم ويمشي بالعصا للشيوخ لا للشواب علامة المسلمين
وسنة الانبياء عليهم السلام قال الحسن ثم فيه ستة خصال سنة الانبياء ع م وزين الصلحاء
وسلاح الاعداء يعني الكلب والحية ونحوهما وعون الضعيف ورغم المنافقين وزيادة في الحسنات
ويقال اذا كان المؤمن مع العصا هرب الشيطان منه وامتنع منه المنافق والفاجر ويكون
قبلته اذا صلى وقوته اذا اعيى وفيه منافع كثيرة كما قال الله تعالى ولي فيها مآرب اخرى ذكره في البستان
فان راى في الطريق اعمى يأخذ بيمينه بيده اليسرى ويقوده مقدار ما شاء وله بكل ذراع عتق
رقبة ولا يرشد كافراً الى متعبده بفتح الباء اسم مكان العبادة كالكنائس والبيع ولا يصافح كافراً بهما
امكن وان صافح لمصلحة يجوز كما ذكر في القنية انه لا بأس بمصافحة المسلم جاره النصراني اذا
رجع بعد الغيبة ويتأذى بترك المصافحة لكن اعاد الوضوء اي على سبيل الاستحباب او يغسل اي يعمم
السلام ويفرقه على اهل الاسلام قال في شرح الخبر اذا ذاع وانتشر وافشاه اذاعه
وجعله منتشراً قوله من عرف منهم ومن لم يعرف بدل من اهل الاسلام واما التسليم على
الصبيان قيل لا ينبغي ان يسلم عليهم وقال بعضهم رحمه الله التسليم افضل من تركه قال في البستان
وبه نأخذ فانه يزيد في الالفة والمحبة بفتح الميم قال النبي ع م لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا
حتى تحابوا افلا ادلكم على شيء اذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام بينكم قوله لا تؤمنوا اي
بالايمان الكامل وقوله تحابوا اصله تتحابوا في حذف احدى التائين ويسلم على الاخ المسلم وان لقيه
ان للوصل في النهار مراراً وكذا ان حالت بينهما شجرة او جدار جدد السلام تجديداً عليه اي على
اخيه المسلم فان ذلك يوجب الرحمة عليه ولا يسلم على جمع اي جماعة النساء بناء على ما روى
جرير رضي الله عنه ان النبي صلعم مر على نسوة فسلم عليهن فانه مخصص به لامنه عن الوقوع في الفتنة
واما غيره فيكره ان يسلم الرجل الاجنبي على المرأة الاجنبية وكذا العكس كيلا يحصل بينهما معرفة

وانبساط فيحدث من تلك المعرفة فتنة وكثير من العلماء رحمهم الله لم يكرهوا تسليم كل من الرجل والمرأة
الاجنبيين على الآخر كذا في المظهر ومنهم من قال يعني لا بأس بالسلام على العجائز دون الشواب
فان سلمن عليه رد عليهن ويقول عليكن السلام ويسمع السلام اسماعا اهل المجلس كلهم او اكثرهم
وكذا يسمع جواب السلام واعلم انهم رحمهم الله قالوا ان السلام سنة واسماعه مستحب وجوابه
اي رده فرض كفاية واسماع رده واجب بحيث لو لم يسمعه لا يسقط هذا الفرض عن السامع
حتى قيل لو كان المسلم اصم يجب على الراد ان يحرك شفتيه ويريه بحيث لو لم يكن اصم لسمعه لكن
ينبغي ان يعلم ان هذا اي وجوب اسماعه انما هو في الرجال والعجائز لا في النساء الشابة
صرح به في القنية والحاوي القدسي حيث قال اذا سلمت العجوز او عطست يرد عليها الرجل
جهرا او يسمعها وان كانت شابة فسرا وان رده اي رد السلام ليس بواجب على الاطلاق فانه
الفقهاء صرحوا بعدم وجوب رده في بعض المواضع مثل القاضي اذا سلم عليه الخصمان ومثل الاستاذ
الفقيه اذا سلم عليه تلميذه او غيره او ان الدرس ومثل المتصدق اذا سلم عليه السائل او ان
سؤاله ومثل من له ورد من القرآن والدعوات فسلم عليه احد في حال ورده ومثل الذين
جلسوا في المسجد فان في كل من هذه الصور وسعهم ان لا يجيبوا على ما ذكر في الفروع بل
قال في الخزانة لا يجوز رد سلام السائل اذا سلم وكذا القاضي في المحكمة والمذكر في التذكير انتهى
وينوي بالسلام تجديد عهد الاسلام يعني ان لا ينال اخاه بأذى في عرضه وماله فاذا سلم على اخيه
المسلم حرم عليه تناول عرضه وماله يعني كانه يتجدد حرمة التعرض فيهما ويبدأ بالسلام على
من لقيه فانه اي البداية براءة من الكبر ويسلم على اهل بيته حين يدخل فان دخل بيتا ليس فيه احد
فليقل السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فان الملائكة ترد عليه السلام ويسلم على القوم
حين يدخل عليهم وحين يفارقهم ايضا فمن فعل ذلك شاركهم في كل خير عملوه بعده وقال
النبي عم ما من مسلم يسلم عند تمام المجلس الا كتب الله بكل شعرة على بدنه الف حسنة ورفع
له الف درجة واستغفر له المجالس يوم القيمة ذكره في الفتاوى التاتارخانية وتمام
السلام ان تقول السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وكذلك يرد على المسلم بهذه الكلمات الثلث
لا ينقص يعني ينبغي ان لا ينقص كل من المسلم والمجيب شيئا من ذلك المذكور من هذه الكلمات الثلث

ولا يزيد عليه شيئا ليكون السلام ورده مطابقين على الوجه الاتم الاكمل واما لو قال المسلم
السلام عليكم فيقول الراد وعليكم السلام ورحمة الله بالواو المشتركة في اوله وزيادة الرحمة
في آخره ولو قال السلام عليكم ورحمة الله يقول وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ولو رد
فيهما بمثل ما قال المسلم يجوز ولكن الاحب ان يزيد عليه يشير اليه قوله تعالى واذا حييتم بتحية
فحيوا باحسن منها او ردوها حيث قدم جواب التحية باحسن منها على جوابها بمثلها ولا يشير
المسلم او ان السلام بالاصبع فانه من آداب اليهود ولا بالكف فانه من عادة النصارى
ولا يبدئ المسلم اهل الكتاب بالسلام الا ان يحتاج اليه حتى لا بأس ذكره في الخلاصة ويضطرهم
الى اضيقه الطريق اهانة لهم ولئلا يتوهم الاكرام والاعزاز لهم وسلم ابن عمر رضي الله عنه
على يهودي لم يعرفه فلما علم رجع فقال يا يهودي رد علي سلامي فقال اليهود قد فعلت اي رددت
عليك فمن سلم عليه احد من اهل الذمة فليقل في رده وعليكم ولا يزيد عليه شيئا فان سلم عليهم
احد من اهل الاسلام حين رأى المصلي في التسليم فليقل السلام على من اتبع الهدى
وكذلك يكتب في الكتاب اليهم هذا القول ولا بأس بالسلام على جمع فيهم مسلم واهل الذمة
اي على جماعة بعضها مسلم وبعضها ذمي ويسلم على الصغير والكبير القليل والكثير والماشي والراكب
لكن الطائفتان اذا التقيا يسلم الراكب على الماشي والماشي على القاعد لان السلام تحية الزائر
واللائق بحال الزائر التواضع والظاهر ان الراكب في حكم الزائر على ان حاله بحسب الظاهر في الارتفاع
بالنسبة الى الماشي فينبغي ان يسلم عليه اظهارا للتواضع وكذلك الماشي بالنسبة
الى القاعد ويسلم القليل على الكثير للتواضع وتعظيما للكثير ويسلم الصغير على الكبير توقيرا للكبير
وهكذا ورد في الحديث النبوي صلعم الذي ذكر في المصابيح وغيره ويؤدي سلام الغائب
على فور بفتح الفاء وسكون الواو اي في ساعة قدومه من غير تأخير فانه امانة عنده قال
الله تعالى ان الله يأمركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها ذكر في الفتاوى التاتارخانية انه
من بلغ انسانا سلاما عن غائب كان عليه ان يرد الجواب على المبلغ اولا ثم على ذلك
الغائب ولا يخص بالسلام العارف الذين يعرفهم بل يسلم عليهم وعلى الذين لا يعرفهم
والمعنى انه لا يميزهم بالسلام بان يخصصه بهم ولا يسلم على غيرهم وهذا على طريقة قولهم

واختص به كما لا يخفى فان ذلك التخصيص من اشراط الساعة اى من علايم القيمة وامارتها
ويصافح بعد السلام من لقى من الاخوان المؤمنين فانها اى المصافحة من تمام التحية وتزيد
فى المحبة ولا ينزع يده من يد صاحبه حتى يكون اى صاحبه هو الذى ينزع ولا يعانقه من
وراء الثياب فانه من الجفاء ومن السنة ان يعانق القادم من سفره ولا يقبل ولا ينحنى
اى لا يميل اليه رأسه وظهره تواضعا وخدمة لكونهما مكروهين وقال بعضهم لا يكره التقبيل
لزهد وكبر سن ومن قبل فلا يقبل الفم الا اليد والجبهة والرأس وابو بكر رضى الله عنه على
النبى عم بعد ما قبض ولا بأس بتقبيل يد العالم والسلطان العادل كذا فى التنوير ولا يتقدم
على الكبر سنا وقبل علما وعملا فى المشى فانه يورث الفقر ويقدم القرشى بالشين
بعد الراء منسوب الى قريش اسم طائفة والياء يحذف فى النسبة على الشذوذ اذ
القياس ان يقال قريشى بالياء صرح به في الشافية وقيل انما فعلوا كذلك لدفع اللبس
فانهم قالوا فى قريش اسم دابة فى البحر قريشى باثبات الياء كذا فى الجاربردى فى المشى
والجلوس فى المجالس ولا يضيق طريقا ولا ممرا على احد من المسلمين والسنة عند
لقاء الاخوان ان يقول كيف اصبحتم اى كيف صرتم او كيف دخلتم فى الصباح او يقول
مرحبا بكم مرحبا كلمة يقولها العرب اكراما للمخاطب يريد جئت موضعا رحبا اى واسعا لا ضيق
عليك والتكلم بها سنة اقتداء بالنبى صلعم فانه قال مرحبا بام هانى حين ذهبت الى رسول
الله صلعم عام الفتح كذا فى المظهر او يقول اهلا اى اتيت اهلا فاستأنس لا تستوحش
وسهلا اى اتيت مكانا سهلا وهو نقيض الجبل فيقول له صاحبه فى خير وعافية اى انا فيهما احمد
الله عليه والسنة فى الاعياء يقال اعيى الرجل فى مشيه بالفارسية مانده شدن كما
قال النبى عم اذا اعيى احدكم فليحب بضم الباء الاولى والثانية بنفحتين ضرب من العدو ومن حد
بكسر الدال المهملة الخدر بفتح الخاء المعجمة وسكون الدال المهملة وبالراء المهملة بالفارسية
بخوب رفتن پاى وبالتركى ... كذا فى الترجمان رجله فليذكر احب الناس
اليه ليذهب ما به من وجع الخدر والله اعلم فصل فى سنن الكلام وآدابه
افضل خصال المؤمن الصمت بفتح الصاد والخصلة بالفتح وان سكون بالفارسية خوى نيكو

١٤٥

وفيه اى فى الصمت تسعة اعشار العافية اى السلامة يريد ان العافية اذا قسمت عشرة اقسام
يكون عشره فى النطق وباقى اقسامه اعنى تسعة اعشاره فى الصمة فلا فضل على النطق بمقدار
ذلك روى انه قيل لعيسى عم دلنا على عمل ندخل الجنة قال لا تنطقوا ابدا قالوا
لا نستطيع قال عم فلا تنطقوا الا بالخير وقال سليمان عم ان كان الكلام من فضة فالصمت
من ذهب والبلاء موكل بالمنطق بفتح الميم وكسر الطاء مصدر ميمى بمعنى النطق وكان ابو بكر
الصديق رضى الله عنه يضع حجرا فى فيه كذا وكذا سنة هكذا روى صاحب الحدايق وسمعت من
شيخى ومرشدى وعنه انه روى فى جدى رحمه الله انه وضعه فى فيه اثنى عشر سنة ليمنع نفسه
عن الكلام الا عند الاكل وعند الصلوة وعند النوم قال بعضهم رحمه الله جعلت على نفسى بكل
كلمة فيما لا يعنينى صلوة ركعتين فسهل ذلك على فجعلت لكل كلمة صوم يوم فسهل على ولم انته
حتى جعلت على نفسى بكل كلمة ان اتصدق بدرهم فصعب على فانتهيت ذكره فى شرح الخطب
ومن اراد ان يتكلم فليختر من الكلام ما فيه ذكر الله تعالى او امر بمعروف او نهى عن منكر ويجتنب
من الكلام ما لا يعنيه اى لا يهمه قال الامام عم وحد ما لا يعنيك ان تتكلم بما لو سكت عنه لم تأثم
ولم تتضرر فى مال او حال مثاله ان تجلس مع قوم فتحكى معهم اسفارك ما رأيت فيها من جبال
وانهار وما وقع لك من الوقايع وما استحسنته من الاطعمة والثياب وما تعجبت منه من
مشايخ البلاد ووقايعهم فهذه امور لو سكت عنها لم تأثم ولم تتضرر واذا بالغت
فى الاجتهاد حتى لم تخرج بحكايتك زيادة ولا نقصانا ولا تزكية نفس من حيث التفاخر
لمشاهدة الاحوال العظيمة ولا اغتياب لشخص ولا مذمة لشىء مما خلقه الله تعالى فانت
مع ذلك كله مضيع زمانك وان تسلم من الآفات التى ذكرت وروى ان لقمان عليه السلام
دخل على داود عم وهو يسرد درعا ولم يكن رآها قبل ذلك فتعجب منه فاراد ان يسأله
فمنعته الحكمة فامسك نفسه ولم يسأله فلما فرغ قام داود عم ولبسها ثم قال نعم الدرع
للحرب وقيل كان يتردد اليه سنة وهو يريد ان يسأل ذلك ولم يسأل فهذا وامثاله من
الامثلة اذا لم يكن فيها ضرر وهتك ستر وتورط فى رياء وكذب فهو مما لا يعنى فتركه
من حسن الاسلام انتهى وعن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى عم من حسن اسلام المرء تركه
مرآة

مالايعنيه يعني ان اسلام الرجل انما يحسن ويكمل اذا ترك من الاقوال والافعال مالاضرورة
فيه ومالا منفعة له منه كذا في شرح المصابيح فقوله ومالاطايل اى لافائدة فيه قريب من
العطف التفسيري وكان النبي صلعم يطيل الصمت اطالة فاذا اراد ان يتكلم وقف ساعة
ودقق فا وتفكر فان كان لكلامه ثواب نطق والا سكت فهذا اى التكلم على هذا الوجه اداب
بالمد جمع ادب الالفاظ جمع لفظ بضم القاف بالفارسية بيدار وهو من الجموع النادرة كذا
في شرح ان فيه البصراء وبضم الباء وفتح الصاد جمع بصير كنقبة وفقهاء روى انه اذا اصبح
ربيع ابن خيثم رح وضع قلما وقرطاسا فلا يتكلم بشيء الا كتبه وحفظه ثم يحاسب نفسه
وما تكلم بكلام الدنيا عشرين سنة ذكره في شرح الخطب قيل من حفظ لسانه فقد ستر على
نفسه جميع عيوبه قال صلعم من كف لسانه ستر الله تعالى عورته ومن ملك غضبه وقاه الله عذابه
ولا تهاون اى لا تعد سهلا حقيرا بما تكلم به وان قل ان للوصل فرب كلمة موبقة اسم فاعل
من اوبقه اى اهلكه لا يرى بها صاحبها باسا فهوى بها اى يسقط بسبب تلك الكلمة في جهنم
سبعين خريفا اى سبعين سنة وعن ابى هريرة رضي الله عنه عن النبي عم ان العبد ليتكلم
بالكلمة من رضوان الله تعالى لا يلقى لها بالا يرفع الله تعالى بها درجات وان العبد ليتكلم بالكلمة
من سخط الله تعالى لا يلقى لها بالا يهوى بها في جهنم قوله لا يلقى لها بالا اى لا يحضر لها قلبه ولا
يلتفت عاقبتها والمعنى انه ليتكلم بكلمة الحق نطقها قليلة وهي عند الله تعالى جليلة فيحصل له بها
رضوانه وقد يتكلم بسوء ولا يعلم انها كذلك وعند الله تعالى ذنب عظيم فيحصل له السخط من الله
كذا في شرح المصابيح قيل ان الغيبة وان كانت صغيرة فلا تصغرها فان لها عشرة من
العيوب اولها انه قد اسخط خالقه على نفسه وهو قادر عليه في كل وقت والثاني انه فرح ابغض
الخلق وهو ابليس عدو الله تعالى وعدوه والثالث والرابع انه تباعد عن احسن المواضع
وتقرب الى اشر المواضع اى الجنة والنار والخامس انه قد جاء من مواجب اليه اعنى نفسه والسادس دس
انه نجس نفسه وقد خلقها الله تعالى طاهرة والسابع انه اذى اصحابه الذين لا يوذونه وجع
الحفظة والثامن انه احزن النبي صلعم والتاسع انه اشهد على نفسه الارض والسماء والليل
والنهار والعاشر انه خان جميع الخلائق من الادميين وغيرهم فاما خيانة الادميين فانه

لايقبل

146

لا يقبل شهادته لذنبه فيبطل حق المدعي واما الخيانة لجميع الخلائق فانه يقل المطر بشوم ذنبه قال
فاياك والذنب فان في الذنب لواحد هذه العيوب باسرها كذا في شرح الخطب ويفتتح
الكلام بحمد الله تعالى والصلوة على النبي عم والتسمية والاستعاذة ويقدم في الكلام اكبر
الناس سنا وافضلهم علما ويجتنب اللحن وهو الخطاء في الاعراب والغلط المتداول بين العوام
كقولهم سيتي يوسف واودله في عبد الله وغير ذلك والتصحيف وهو التغيير في الكلام اما
تقلب بعض حروف الكلمة منه الى حرف آخر قلبا ذاتيا او قلبا مكانيا او بقلب بعض كلماته
الى الكلمة الاخرى منه وقوله في الكلام الظاهر انه قيد للامور الثلثة معا لا للتصحيف فقط كما لا يخفى
ويختار افضل اللغات وهي اللغة العربية التي هي كلام اهل الجنة كذا قال الزهري رح وقال سفيان
رضي الله عنه بلغنا ان الناس يتكلمون يوم القيمة قبل ان يدخلوا الجنة بالسريانية فاذا
دخلوا الجنة تكلموا بالعربية كذا في البستان ويجتنب الرطانة هي بفتح الراء المهملة وكسرها الكلام
بالاعجمية وهي غير العربية مطلقا فقوله والفارسية تخصيص بعد التعميم اهتماما بشانها ومبالغة
في التحذير عنها قيل فارس قوم معروف نسبوا الى فارس بن علم بن نوح عم نقله شارح المشارق
ولا يخفى ان المقصود هو التحذير من تعلمها واختيارها من غير ضرورة ولا لحكمة بل لمحض الظرافة فلا شيء
على اهل تلك اللغة التكلم فيها وعلى من يتعلمها لمصلحة شرعية قال في البستان من تكلم بغير
العربية اجزأه ولا اثم عليه وقد روى عن النبي صلعم انه تكلم بالفارسية وما روى انه اتى بتمر الصدقة صدقه
وعنده الحسن والحسين رضي الله عنهما فاخذ احدهما تمرة فادخلها في فيه فادخل رسول الله صلعم اصبعه
المبارك في فيه فقال له كخ كخ فاخرج التمرة من فيه وقال لابي هريرة رضي الله عنه حين اشتكى
بطنه اشكنب درد يا ابا هريرة قال نعم قوله كخ بكسر الكاف العربي وسكون الخاء المعجمة
صورة منفورة وهيئة مزعجة تتخذ لتخويف الصبيان يقال له بالعربية فازدع فانها اى الفارسية
لغة اهل النار وما وقع في بعض النسخ من قوله فانهما بضمير التثنية اى العجمية والفارسية
فلا تعويل عليه لانه يشعر بان يراد بالرطانة لغة معينة من اللغات الغير العربية كالفارسية
ولم يساعده كتب اللغة التي رأيناها وقد فسر الرطانة في بعض الكتب بقوله سخن نافهوم
ولم يحمل كلام المصنف رحمه الله لان قوله فيما بعد ويتكلم بفصيح الكلام ودع مبهمه يغني عنه ظاهرا

وبخفض المتكلم صوته فان انكر الاصوات ارفعها قال الله تعالى واقصد في مشيك واغضض
من صوتك ان انكر الاصوات لصوت الحمير يعني تواضع لله تعالى في مشيك لا تختل فيه واخفض
صوتك ان اقبح الاصوات لصوت الحمير كذا قال الامام ابو الليث رحمه الله وينبغي اي يحذر من كثرة
الكلام فان كثير الكلام لا يسلم عن السقط بفتحتين اي عن الزلة قال النبي عم من كثر كلامه
كثر سقطه ومن كثر سقطه كثرت ذنوبه ومن كثرت ذنوبه فالنار اولى به ذكره في الخالصة ولا
يحدث اي لا يخبر بكل ما سمع فيأثم فيه ويتكلم بفصيح الكلام دون مبهمه ويجتنب التفيهق والتشدق
والتعمق فيه ذكر في شرح المصابيح ان النبي صلعم قال ان ابغضكم الي وابعدكم مني مجلسا الثرثا رون
المتفيهقون والمتشدقون قال اصحابه رضي الله عنهم فما المتفيهق يا رسول الله فقال صلى الله
عليه وسلم هو المتكبر وفي الصحاح الثرثرة كثرة الكلام وترديده يقال ثرثر الرجل فهو ثرثار
مهذار والمتشدق الذي يلوي شدقه للتفصح والشدق بالكسر جانب الفم وتفيهق في كلامه
اذا توسع فيه وتنطع اي تعمق واستقصى فيه واصل الفهق وهو الامتلاء كانه ملأ به فمه انتهى
قال زين العرب رحمه الله المتفيهق المتوسع في الكلام يفتح به فاه وفي هذا شيء من الرعونة والتكبر
وهذه الاوصاف كلها ترجع الى معنى التزيد والتكلف ليميل بقلوب الناس واسماعهم اليه
ترتيلا ويرتل الكلام ترتيلا في مختار الصحاح الترتيل في القراءة الترسل فيها والتبيين بغير بغي ويسرده
بضم الراء سردا بسكونه يقال فلان يسرد الحديث اذا كان جيد السياق له وقد كان البيان ع
كلام نبينا محمد صلى الله عليه وسلم فصلا بالصاد المهملة اي بيانا ظاهرا يفهمه كل من سمعه ولو عده
عاد لاحصاه اي عده ويضبط عدده ويفهم السامع كلامه ثلثا فانه اي النبي صلى الله عليه وسلم
كان اذا سلم سلم اي يقول سلام عليك ثلثا واذا تكلم تكلم ثلثا ويتجوز اي يتساهل ويتسا مح
في كلامه تجوزا ولا يتكلف في التكلم على المعاني الوضعية ولا يتكلف النظم والسجع واعلم ان
السجع قد يطلق على نفس الكلمة الاخيرة من الفقرة باعتبار كونها موافقة للكلمة الاخيرة
من الفقرة الاخرى وقد يطلق بمعنى المصدر على توافقهما وكذلك النظم قد يطلق على ما يقابل
النثر اعني الكلام المنظوم وقد يطلق على المعنى المصدري ايضا والمقام ههنا محتمل لكلا المعنيين
في كل منهما كما لا يخفى فان النبي عم نهى عن ذلك وقال انا واتقياء جمع تقي مثل شقي واشقياء

اتقيا

امتي براء بعد الهمزة الاولى جمع بري مثل فقهاء جمع فقيه من التكلف وقد مر انه لا يدخل فيه تحسين
الالفاظ الخطابية والتذكير من غير افراط وتفريط لان المقصود منها تحريك القلوب وتشويقها وقبضها
بالخوف وبسطها بالرجاء ولرشاقة اللفظ وجودته تاثير فيه فهو لائق به واما المحاورات
التي تجري في قضاء الحاجات فلا يليق به السجع والتشدق فالاشتغال به من التكلف المذموم
ولا باعث عليه الا الرياء واظهار الفصاحة والتميز بالبراعة وكل ذلك مذموم يكرهه الشرع
ويزجر عنه كذا في الاحياء ولا يتخلل الكلام ويلف لسانه كما تلف البقرة الكلاء بلسانها عن
عبد الله بن عمر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله تعالى يبغض البليغ من الرجا ل
الذي يتخلل بلسانه كما تتخلل الباقرة بلسانها يعني انه يبغض الفصيح المبالغ في الكلام الذي يتخلل اي ياكل
بلسانه يعني يدير اللسان حول الاسنان في التكلم تفاصحا كما تتخلل البقرة بلسانها في شرح المصابيح
وذكر الامام انه جاء عمر بن سعد الى ابيه رضي الله عنهم يسأله حاجة فتكلم بين يدي حاجته بكلام
فقال له سعد رضي الله عنه ما كنت من حاجتك بابعد منك اليوم اني سمعت رسول الله صلى الله عم
يأتي على الناس زمان يتخللون الكلام بالسنتهم كما تتخلل البقر الكلاء بالسنتها فكانه انكر عليه
ما قدمه على الكلام من التشبيب والمقدمة المصنوعة المتكلفة قال وهذا ايضا من آفات اللسان ويدخل
فيه كل سجع متكلف في المحاورات وكذلك التفاصح الخارج عن العادة بل ينبغي للمؤمن ان يقتصر في كل شيء
على مقصوده والمقصود من الكلام التفهيم للغرض فما وراء ذلك تصنع مذموم انتهى ويكثر في
كلامه اكثارا من الصلوة على الرسول محمد صلى الله عليه وسلم ومن الاستغفار ومن كلمة التوحيد
لا سيما اذا نسي الحديث الذي يريد فانه يصلي اي ينبغي ان يصلي على النبي صلعم فربما يتذكر ما نسيه
او يكون ذلك عوضا عن حديثه الذي نسيه فانه ربما يحصل له ثواب فوق الثواب الذي
كان يحصل تمامه لو تحدث به فاذا اراد ان ينسى حديثا فليقل الحمد لله مذكر الخير بكسر الكا ف
المشددة وفاعله ويستثني اي يقول ان شاء الله تعالى في كلامه فيما يخبره او يعده عدة
في مستقبل الوقت من نفسه نحو قوله افعل كذا غدا ان شاء الله تعالى او اعطي فلانا كذا ان شاء
الله تعالى هذا مثال لما بعده كما ان قوله افعل كذا مثال لما يخبره ويتحرى اي يطلب الاحرى والاليق
اعني الصدق في كلامه ما استطاع وان للوصل اي لينبه النهاية قال عمر بن عبيد رح كمال الرجل

بلسانه كالبقرة يتخلل الكلاء بلسانها
قال بعضهم المتخلل بالخاء المعجمة هو الذي
يتشدق في الكلام ع

لنسيان الحديث

في دينه باربع خصال ينقطع رجاؤه عما في ايدي الناس ويسمع الاذى فيتحمل ويحب للناس
ما يحب لنفسه ولا يكذب وان كان خلاصة فيه ذكره في الخلاصة فان فيه النجاة عن التهلكة
التي ترى في ذلك الكلام الصادق ولهذا قالوا في المشهور النجاة في الصدق كما ان الهلاك في الكذب
حكي ان الحجاج اتي باسيرين من اصحاب الاشعث فامر بضرب عنق احدهما فقال ايها الامير استعفني
فان لي عندك يدا قال وما هي قال طعن ابن الاشعث في نسبك فما نصرت لك فقال ومن يعلم ذلك
قال هذا واشار الى الاسير الاخر فقال الحجاج اصادق هو قال نعم فقال انت فعلت كما فعل
قال لا قال فما منعك من ذلك قال بغضك وبغض قومك فقال الحجاج والله اطلقتكما هذا لبدء
وانت لصدقك كذا في روضة الناصحين واعلم ان الكذب من قبائح الذنوب وفواحش العيوب
وراس كل معصية بها تنكدر القلوب وروي عن رسول الله صلعم انه قال اياكم والكذب فانه مع
الفجور وهما في النار وقال ابو امامة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الكذب باب
من ابواب النفاق وقال الحسن كان يقال ان من النفاق اختلاف السر والعلانية والقول
والعمل والاصل الذي بني عليه النفاق الكذب وروي ان رجلا جاء الى النبي صلعم فقال ابتليت
بثلث من المعاصي لا اصبر عنهن الزنا والكذب وشرب الخمر فقال له النبي صلعم اما الكذب فدعه
من اجلي فذهب الرجل فاستقبله الزنا فقال في نفسه ان ارتكبته ثم سالني رسول الله صلعم
هل زنيت فان قلت نعم ضربني الحد وان قلت لا نقضت العهد فترك الزنا ثم استقبله شرب
الخمر فقال مثل ذلك فتركه كذا في الخلاصة والاحياء فعلم ان الكذب اصل المعاصي ولهذا
كان الكذب ابغض الاخلاق الى نبينا صلعم بل وعند اصحاب رسول الله صلعم ايضا قالت عائشة
رضي الله عنها ما كان من خلق اشد عند اصحاب رسول الله صلعم من الكذب كيف وانه اي الكذب
مجانب للايمان يعني ان الايمان في جانب والكذب في جانب آخر وهذا كناية عن كمال البعد
بينهما كما بين المشرق والمغرب ويؤيده ما روى الامام رحمه الله عن عبد الله
بن جراد رضي الله عنه انه سال النبي صلعم فقال يا نبي الله هل يزني المؤمن فقال صلعم قد يكون
منه ذلك قال يا نبي الله هل يكذب المؤمن فقال صلعم لا ثم اتبعها رسول الله صلعم فقال هذه الكلمة
انما يفتري الكذب الذين لا يؤمنون وما روي ايضا انه قال وكان متكئا الا انبئكم باكبر

الكبائر الاشراك بالله نعوذ بالله وعقوق الوالدين ثم قعد فقال الا وقول الزور حيث قعد بعد
ان كان متكئا اهتماما بشانه وجعله قرينا باكبر الكبائر اعني الشرك تغليظا وتهديدا وان الملك يتباعد
من الكاذب مقدار ميل وهو ثلث الفرسخ او قطعة من الارض او مد البصر لنتن ما جاء به
من الكذب الذي تكلم به كذا في شرح المصابيح والنتن بفتح النون وسكون التاء الرائحة الكريهة
ومما ينبغي ان يعلم ان الكذب كما ينقص درجة المؤمن في الاخرة كذلك ينقص درجته في
الدنيا كما قال النبي صلعم الكذب ينقص الرزق كذا في الاحياء ولا يقولن قائل لصبي اسكت حتى
اشتري لك كذا فيكتب ذلك عليه اي على ذلك القائل كذبا يجري به يوم القيامة عذابا ان لم يشتر
بعده ما وعده قال عبد الله بن عامر رضي الله عنه جاء رسول الله صلعم الى بيتنا وانا صبي صغير
فذهبت لالعب فقالت امي يا عبد الله تعال حتى اعطيك فقال رسول الله صلعم وما اردت ان
تعطيه فقالت تمرا فقال صلعم اما ان لم تفعلي كتبت عليك كذبة وتفهم العطية عند الحديث
اي لا جناح في الحديث النبوي صلعم ان العطية عند الحديث شاهد عدل لصدق ذلك الحديث
ورخص الكذب في ثلث من الاحوال الرجل يكذب في الحرب فان الحرب خدعة والرجل يكذب
بين الرجلين يصلح بينهما اصلاحا والرجل يكذب المراة ليرضيها بذلك فله ان يظهر لكل واحد
من فئاته انها احب اليه وكذا اذا لم تطع امراته الا بوعد مما لا يقدر عليه فله ان يعدها في
الحال تطييبا لقلبها قال في الاحياء عن النواس بن سمعان رضي الله عنه قال قال رسول الله صلعم
ما لي اراكم تتهافتون في الكذب تهافت الفراش في النار كل الكذب مكتوب كذبا لا محالة الا
ان يكذب الرجل في الحرب فان الحرب خدعة او يكون بين رجلين شحناء اي عداوة فيصلح بينهما
او يحدث امراته ليرضيها فهذه الثلث ورد فيها صريح الاستثناء وفي معناها ما عداها
اذا ارتبط به مقصود صحيح له او لغيره اما له فمثل ان ياخذه ظالم فيساله عن ماله فله ان ينكر
او ياخذه السلطان فيساله عن فاحشة ارتكبها فله ان ينكر ويقول ما زنيت وما شربت
قال رسول الله صلعم من ارتكب شيئا من هذه القاذورات فليستتر بستر الله تعالى وذلك
لان اظهار الفاحشة فاحشة اخرى ومن هذا القبيل ما ذكر في مجمع الفتاوى من ان الكذب
مباح لاحياء حقه ولدفع الظلم عن نفسه كالشفيع يعلم بالبيع في جوف الليل لا يمكنه الاشهاد فاذا

ميل

رخصة الكذب

اصبح يشهد ويقول علمت الآن وكذا الصغيرة تبلغ في جوف الليل لامه وتختار نفسها من الزوج
واما لغيرة فكان يسال عن سر اخيه فلان ينكره وكذا اذا اعتذر الى انسان وكان لا يطيب قلبه
الا بانكار ذنب وزيادة تودد فلا باس ولكن الحد فيه ان الكذب محذور ولو صدق في هذه
المواضع تولد منه محذور آخر فينبغي ان يقابل احدهما بالآخر ويزن بالميزان القسط فاذا
كانا متساويين بحيث يتردد فيه فعند ذلك الميل الى الصدق اولى وان كان محذور الصدق
اهون من الكذب فالصدق واجب وان كان بالعكس فعلى الكذب اما واجب او مباح يجب
لخصوصيا مثلا اذا كان في الصدق سفك دم مسلم قد اختفى من ظالم فالكذب فيه وفي امثاله
واجب ومهما كان لا يتم مقصود الحرب او اصلاح ذات البين او استمالة قلب المجني
عليه الا بكذب فالكذب مباح لوجب لا اجر الا انه ينبغي ان يحترز عنه بحسب ما يمكن لانه اذا
فتح باب الكذب فيخشى ان يتداعى الى ما يستغني عنه والى ما لا يقتصر على حد الضرورة
انتهى كلامه ولا باس بالمعاريض وهي بفتح الميم ان يتكلم الرجل بكلمة يظهر من نفسه شيئا
ومراده شيء آخر كذا في البستان والكنايات من الكلام في المغرب التعريض خلاف التصريح — معنى التعريض
والفرق بينه وبين الكناية هو ان التعريض تضمين الكلام دلالة ليس لها فيه ذكر كقولك
ما اقبح البخل تعرض بانه بخيل والكناية ذكر الرديف وارادة المردوف كقولك فلان طويل النجاد
وكثير الرماد اي طويل ومضياف انتهى كما قال النبي عم لرجل اي عليه ثوبا معصفرا على صيغة
المجهول اي ثوبا مصبوغا بالعصفر وهو بضم العين والفاء صبغ معروف قوله لو كان
هذا في تنور اهلك مقول القول وجواب لو محذوف كما اشار اليه المصنف رحمه في تفسيره
بقوله اي لو اشتريت به دقيقا تخبزه في تنورك لكان خيرا لك وقد يقال لو ههنا حرف
تمن لا يحتاج الى جواب اي ليتك فعلت به كذلك وارسل علي رضي الله عنه بنته الى عمر بن
الخطاب رضي الله عنه يعرضها عليه ليتزوجها وقال علي رضي الله عنه لها اي لبنته قولي له
اي لعمر رضي الله عنه هل رضيت الحلة بالضم والتشديد واراد بها الزوجة اخذا
امر — من قوله تعالى هن لباس لكم وانتم لباس لهن فقال عمر رضي الله عنه رضيتها وكما امر
بعضهم بقطع لسان الشاعر واعطائه شيئا فقال ان الشاعر قطعت لسانه هذا المذكور وامثاله

كثيرة

كثيرة في كلام النبوة صلعم روي انه لما قسم النبي عم الغنائم امر للعباس بن مرداس رضي الله عنه
باربع قلايص فانبعث يشكو في شعره فقال رسول الله صلعم اقطعوا عني لسانه فذهب ابو بكر رضي الله
عنه فاعطاه مائة ابل فرجع معتذرا وهو من ارضى الناس وعن الحسن رضي الله عنه قال اتت عجوز
هنا — الى النبي عم فقال لا يدخل الجنة عجوز فبكت فقال عم انك لست يومئذ بعجوز قال الله تعالى انا انشأناهن
انشاء فجعلناهن ابكارا وروي ان امرأة جاءت الى النبي صلعم فقالت ان زوجي يدعوك
ان بعينه بياضا فقالت لا والله فقال صلعم ما من احد الا بعينه بياض اراد به البياض المحيط
بالحدقة وعن انس رضي الله عنه ان رجلا استحمل رسول الله صلعم اي طلب منه ان يحمله على دابة
فقال اني حاملك على ولد ناقة فزعم انه صلعم يريد فصيلا لا يطيق حمله فقال ما اصنع به فقال صلعم هل تلد الابل
الا النوق يعني اريد به ولدا كبيرا يطيق حملك وسيجي من المصنف رحمه الله بعض هذا واعلم ان هذا
مطايبات يباح مثلها على الندور لا على الدوام والمواظبة عليها هزل مذموم وسبب للضحك المميت للقلب
هكذا ذكر في شرح المصابيح والاحياء وفي عبارة المص نوع اغلاق قوله ولا باس نوع اشارة الى هذا
كما لا يخفى فيها اي في المعاريض والكنايات مندوحة اي سعة وغنى عن الكذب هذا الكلام نقل عن
السلف رحمهم الله ومثله روي عن عمر وابن عباس رضي الله عنهما وغيرهما قال الامام رحمه الله انما
ارادوا ذلك اذا اضطر الانسان الى الكذب فاما اذا لم يكن حاجة وضرورة فلا يجوز التعريض
ولا التصريح جميعا لان هذا تفهيم لكذب وان لم يكن اللفظ كذبا فهو مكروه كما روي عن عبد الله
بن عتبة رض قال دخلت مع ابي على عمر بن عبد العزيز رح فخرجت وعلي ثوب فجعل الناس يقولون
اهداك كذا امير المؤمنين فكنت اقول جزى الله امير المؤمنين خيرا فقال لي ابي يا بني اياك والكذب
وما اشبهه فنهاه من ذلك لان فيه تقريرا لهم على ظن كاذب لغرض باطل هو المفاخرة ولا فائدة
فيه نعم المعاريض تباح لغرض خفيف مثل تطييب قلب المؤمن بالمزاح كقوله صلعم لا تدخل العجوز
الجنة وفي عين زوجك بياض ونحملك على ولد البعير كما ذكرنا قال الامام رح ومن الكذب الذي لا يوجب الفسق
ما جرت به العادة في المبالغة كقوله قلت لك كذا مائة مرة لا يراد به تفهيم المرات بعددها بل تفهيم
المبالغة فان لم يكن طلبه الا مرة واحدة كان كذبا وان طلب مرات لا يعتاد مثلها في الكثرة
فلا يأثم وان لم يبلغ مائة واما الاستعارة فهو قريب من هذا القسم من الكذب في المبالغة

رسول الله عم فقال عم ومن هو اهو من بعينه بياض فقالت والله ما بعينه بياض فقال لها عم صح

وغنى صح

ولكنها ليست بكذب فان علماء البيان قد حققوا ذلك وقالوا الاستعارة تفارق الكذب من وجهين احدهما
البناء على التأويل والثاني نصب القرينة على ارادة خلاف الظاهر نحو اثبات الاسد في الحمام بخلاف الكذب
فانه لا ينصب فيه قرينة على خلاف الظاهر بل يبذل المجهود في ترويج ظاهره وان اردت زيادة التفصيل
فيه فعليك بكتب البيان قال الامام رح ومما يعتاد والكذب فيه ويتساهل ان يقال كل الطعام فيقول
لا اشتهيه وذلك منهي عنه وهو حرام ان لم يكن فيه غرض صحيح وقد كان اهل الورع يحترزون عن
التسامح بمثل هذا الكذب وعن خوات التيمي رح قال جاءت اخت الربيع بن خثيم رح عائدة الى
بني له فانكبت عليه فقالت كيف انت يا بني فقال ربيع رح ارضعته قالت لا قال رحمه الله ما عليك لو
قلت يا ابن اخي فصدقت انتهى ويجتنب في كلامه عن الكذب والتشدد اي يتباعد فيه عن اشياء
معدودة احدها المراء بكسر الميم مصدر ماراه اي عارضه والجدال قال النبي عم من ترك المراء
وهو محق بني له بيت في اعلى الجنة ومن ترك المراء وهو مبطل بني له بيت في ربض الجنة اي حواليها
الجنة من ع ولطفها لا من خارجها كذا في شرح المصابيح وقال ايضا لا يستكمل عبد حقيقة الايمان
حتى يدع المراء وان كان محقا واعلم ان الكلام من فانه مفتاح الضلال والعداوة بان ازاد الصفر سواء
يكون قوله والجدال عطفا تفسيريا للمراء لكن المذكور في الكتب ان المراء هو الاعتراض على كلام الغير
باظهار خلل فيه لفظا او معنى وهو ظاهر او قصدا مثل ان يقول هذا الكلام حق ولكن ليس قصدك منه
الحق وانما انت فيه صاحب غرض وما يجري مجراه وان الجدال انما قصد افحام الغير وتعجيزه وتنقيصه
بالقدح في كلامه ونسبته الى القصور والجهل فمرجع الاول هو الترفع باظهار الفضل ومرتبة الكياسة
ومرجع الثاني هو التنقيص والتميز للغير فهو من مقتضى السبعية والاول من مقتضى ما في العبد
من طغيان دعوى الكبرياء ومنها اي من تلك الاشياء التي يجب اجتنابها الهجو وهو في اللغة
ضد المدح وفسره المص رح بما هو اعم منه اعني قوله ما ينفر قلب الرجل عن اخيه المسلم تنفيرا
وانما قلنا انه ينفر فان ذلك الهجو يخرق بتخفيف الراء المكسورة ويجوز تشديدها يقال
خرق الثوب خرقا وخرقه تخريقا فانخرق يعني تمزق ويزيل ستر الله تعالى بينهما اي بين الرجل واخيه
والستر بالكسر واحد الاستار والستور كما مر ومنها الغيبة بكسر الغين المعجمة وهو ذكر
الضمير بتاويل الوصف او بتاويل ان يعاب ان يذكر الرجل اخاه المسلم بما يكره يعني ان الغيبة ان

نقف

ان تصف اخاك حال كونه غائبا بوصف يكرهه اذا سمعه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلعم اتدرون ما الغيبة قالوا الله ورسوله اعلم قال ذكرك اخاك بما يكره قيل افرأيت
ان كان في اخي ما اقول قال ان كان فيه ما تقول فقد اغتبته وان لم يكن فيه فقد بهته قوله
افرأيت اي اخبرني يا رسول الله ان كان اخي موصوفا بما وصفته هل يكون غيبة وقوله
بهته اي قلت فيه بهتانا اي كذبا عظيما والبهتان هو الباطل الذي يتحير من بطلانه وشدة نكره
كذا في شرح المصابيح قوله بتصريح بيان متعلق بيذكر او كناية او اشارة قوله او يجيء احدا
على ذكر معايبه عطف على ان يذكر او يتعجب ممن يغتاب ان لا يزجره او جراه على عرض اخيه
يعني ان الغيبة لا يقتصر على اللسان صريحا بل التعريض في هذا الباب كالتصريح وكذا الفعل فيه
كالقول وكذا الايماء والغمز والرمز والكتبة والحركة وكل ما يفهم به المقصود فهو داخل في الغيبة
وهو حرام ومن ذلك ما قالت عائشة رضي الله عنها دخلت علينا امرأة فلما ولت اومأت بيدي
اي قصيرة فقال صلى الله عليه وسلم قد اغتبتها ومن ذلك المحاكاة بان تمشي متعارجا او كما يمشي
فهو غيبة بل هو اشد من الغيبة لانه اعظم في التصوير والتفهيم واعلم ان في قول المصنف رحمه الله
ان يذكر اخاه اشارة الى ان الغيبة هي التعرض لشخص معين اما حيا او ميتا واما قوله قال
قوم كذا فليس ذلك بغيبة ومن الغيبة ان يقول بعض من مر بنا اليوم او بعض من رأيناه
اذا كان المخاطب يفهم منه شخصا معينا لان المحذور تفهيمه دون ما به التفهيم فاما اذا لم
يفهم عينه جاز كان رسول الله صلعم اذا كره من انسان شيئا قال ما بال اقوام يفعلون
كذا وكذا من غير تعيين شخص ومن الغيبة ان يقول عند ذكر انسان الحمد لله الذي
لم يبتلنا بالدخول على السلطان والتبذل في طلب الحطام او يقول نعوذ بالله من قلة الحياء
فنسال الله تعالى ان يعصمنا منه او يقول ما احسن احوال فلان ما كان يقصر في العبادات
ولكن اعتراه فتور وابتلي بما نبتلي به كلنا وهو قلة الصبر فيذكر نفسه ومقصوده ان يذم
غيره ويمدح نفسه بالتشبه بالصالحين في ذم انفسهم فيكون مغتابا ومرائيا ومزكيا
نفسه ويجمع بين ثلث فواحش وهو يظن لجهله انه من الصالحين المتعففين عن
الغيبة قال الامام رحمه الله بعد تقرير هذه الاقسام وكذلك الشيطان يلعب بالجهال اذا اشتغلوا بالعبا

اي جهانم كو تيغ

دة

من غير علم فيتبعهم ويحيط بمكايده علمهم ويضحك عليهم ويسخر بهم قال وكذلك يقول لقد ساءني ما جرى
على صديقنا من الاستخفاف فنسأل الله تعالى ان يروح سره ويكون كاذبا في دعوى الاغتمام
وفي اظهار الدعاء بل لو قصده لاخفاه في خلوة عقيب صلوته وكذلك يقول ذاك المسكين قد
ابتلي بآفة عظيمة تاب الله تعالى علينا وعليه فهو في ذلك يظهر الدعاء والله تعالى مطلع على خبث
ضميره وقد يقول مسكين فلان قد غمني امره وما ابتلي به ويكون صادقا في اغتمامه ويلهيه الغم
اي يشغله عن الحذر عن ذكر اسمه فيذكره فيصير به مغتابا فيكون غمه ورحمته خيرا وكذا تعجبه
ولكنه ساقه الى الشر من حيث لا يدري والترحم والتغمم ممكن دون ذكر اسمه فيهيجه الشيطان
على ذكر اسمه ليبطل به ثواب اغتمامه وترحمه انتهى كلامه فالغيبة اشد من الزنا قال النبي عم اياكم
والغيبة فان الغيبة اشد من الزنا ان الرجل قد زنى فيتوب الله تعالى عليه وان صاحب الغيبة
لا يغفر له حتى يغفر له صاحبه وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من اكل لحم اخيه في الدنيا قدم اليه لحمه يوم القيمة ويقال له كله ميتا كما اكلته حيا فياكله ويضج
ويكلح اي يفزع ويعبس وجهه ثم تلا صلعم قوله تعالى ايحب احدكم ان ياكل لحم اخيه ميتا الآية وعن
علي رضي الله عنه عن النبي صلعم اياكم والغيبة فان فيها ثلث آفات لا يستجاب له الدعاء ولا
يقبل له الحسنات ويزاد عليه في السيئات وعن زيد الرقاشي رحمه الله قال جاء رجلان فاغتابا
عندي رجلا فنهيتهما فاتاني احدهما بعد ذلك فقال رأيت في المنام كان زنجيا اتاني بطبق
عليه لحم خنزير لم ار اسمن منه فقال لي كل فقلت آكل لحم الخنزير فهددني فاكلت فاصبحت
وقد تغير ريح فمي فحلف الرجل بالله لم يزل يجد الريح من فمه شهرين وعن جابر بن عبد الله
رضي الله عنه قال كنا مع النبي صلعم فارتفع ريح جيفة منتنة فقال رسول الله صلعم اتدرون
ما هذا الريح قالوا لا قال صلعم ريح الذين يغتابون الناس والمؤمنين قال وذاك رأيت في
بعض المواضع قيل ما الحكمة في ان ريح الغيبة ونتنها كانت تتبين على عهد الرسول صلعم
وفي اول الاسلام ولا يتبين ذلك في زماننا قيل لان الغيبة قد كثرت في زماننا وامتلأت الانوف
منها فلا يظهر الرائحة والنتن كرجل دخل دار الدباغين لا يقدر المقام فيها لشدة النتن
واهلها ياكلون فيها الطعام ولا يتبين لهم الرائحة كذا في روضة العلماء وانها تاكل الحسنات

كما تاكل النار الحطب قيل مثل الذي يغتاب الناس كمثل من نصب منجنيقا يرمي به حسناته شرقا
وغربا ويعطى الرجل كتابه يوم القيمة فيرى فيه حسنات لم يعملها فيقال له هذا بما اغتابك الناس
وانت لا تشعر وذكر الغيبة عند ابن المبارك رح فقال لو كنت مغتابا لاغتبت والدي لانهما
احق الناس بحسناتي وقيل للحسن البصري رح ان فلانا اغتابك فارسل اليه طبقا من السكر و
قال بلغني اهديت الي حسناتك فكافيتك بقدر الامكان وسئل سفيان رحمه الله عن قوله صلعم
ان الله تعالى يبغض اهل البيت اللحامين فقال هم الذين يغتابون الناس وياكلون
لحومهم كذا في حدائق الحقائق فلو علمت ايها الرجل وكلنا ذلك الرجل انها تحبط حسناتك كلها
انها تنقل في القيمة حسناتك المقبولة الى من اغتبته فان لم يكن لك حسنة تنقل اليك من
سيآت خصمك وانت مع ذلك متعرض لمقت الله تعالى ومشبه عنده باكل الميتة لما انطلق
لسانك بالغيبة خوفا من ذلك ولا يستمع ولا يصغى الى المغتاب اسم فاعل من اغتاب واصله
مغتيب بكسر الياء فان هذه الصيغة مشترك بين اسم الفاعل والمفعول ويفترق احدهما عن الآخر
في التقدير فان المستمع شريك المغتاب في الاثم وقد ذكرنا في فصل الصوم ان كل ما حرم قوله
حرم الاصغاء اليه ولذلك سوى الله تعالى بين المستمع وآكل السحت فقال سماعون للكذب اكالون
للسحت وقال رسول الله صلعم المستمع احد المغتابين روي عن ابي بكر رضي الله عنهما ان احدهما قال
لصاحبه فلان لنؤوم ثم طلبا ادما من رسول الله صلعم ليأكلا مع الخبز فقال صلعم قد ائتدمتما فقالا لا نعلم
فقال صلعم بلى انما اكلتما من لحم صاحبكما فانظر كيف جمعهما وقد كان القائل احدهما والآخر مستمع
فالمستمع لا يخرج من اثم الغيبة الا بان ينكر بلسانه فان خاف فبقلبه وان قدر على القيام
او قطع الكلام بكلام آخر فلم يفعل لزمه كذا قال الامام رحمه الله في الاحياء واعلم ان المرخص
من ذكر مساوي الغير انما هو غرض صحيح في الشرع لا يمكن التوصل اليه الا به فيدفع ذلك اثم
الغيبة وقد ضبط الامام رحمه الله في ستة امور احدها تحذير المسلمين من الشر فاذا
رأيت متفقها يتردد الى مبتدع او فاسق وخفت ان تتعدى اليه بدعته ذلك ان تكشف له بد علة
وفسقه مهما كان الباعث لك هو الخوف المذكور لا غير وذلك موضع الغرور اذ قد يكون
الباعث هو الحسد ويلبس الشيطان ذلك باظهار الشفقة على الخلق والى هذا اشار

فاجر

المصنف رحمه الله بقوله الا ان يذكر الفاجر اي الفاسق العاصي وفي الدعاء ونترك من يفجرك اي
يعصيك كذا في المغرب بما فيه ليحذره بفتح الياء من باب علم اي ليحترز عنه الناس قال النبي صلى الله عليه وسلم
اترعون عن ذكر الفاجر حتى يعرفه الناس اذكروه بما فيه يحذره الناس ذكره في الاحياء قال
وكذلك اذا عرف المملوك بالسرقة او بالفسق ونحوه فلك ان تذكر ذلك للمشتري فان في
سكوتك ضرره وكذلك المزكي اذا سئل عن الشاهد فله الطعن وكذلك المستشار في التزويج
وايداع الامانة له ان يذكر ما يعرفه على قصد النصح للمستشير فان علم انه يترك بمجرد قوله لا يصلح
لك فهو الواجب وان علم انه لا ينزجر الا بالتصريح بعينه فله ان يصرح به والثالث التظلم فان
للمظلوم من جهة القاضي مثلا ان يتظلم الى السلطان وينسبه الى الظلم اذ لا يمكنه استيفاء حقه
الا به وقد قال النبي صلعم لصاحب الحق مقال واشار اليه المص رح بقوله او عند التظلم والرابع
الاستعانة على تغيير المنكر ورد العاصي الى منهج الصلاح كما روي ان عمر رضي الله عنه مر على عثمان
رضي الله عنه وقيل على طلحة رضي الله عنه فسلم عليه فلم يرد فذهب الى ابي بكر رضي الله عنه وذكر له ذلك
فجاء ابو بكر رضي الله عنه اليه ليصلح ذلك ولم يكن ذلك غيبة عندهم واشار اليه المصنف رحمه الله
او الاستعانة ومن لم يصل الى هذا التحقيق صحفها بالغين المعجمة والثاء المثلثة حتى حرف
او الى صلة للواو الواصلة والرابع ان يكون مجاهرا بالفسق كالمخنث وصاحب الماخور
وهو مجلس الفسق والمجاهر بشرب الخمر ومصادرة الناس وكان بحيث لا يستنكف من ان
يذكر له ذلك ولا يكره ان يذكر به قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من القى جلباب الحياء عن وجهه
فلا غيبة له وكانوا يقولون ثلثة لا غيبة لهم الامام الجائر والمبتدع والمجاهر بفسقه واشار اليه
المصنف رحمه الله بقوله او فاجرا اي فاسقا مائلا عن الحق معلنا اسم فاعل من الاعلان اي
مظهرا فسقه بحيث لا يانف بفتح النون اي لا يستنكف عن سماع مثالبه بفتح الميم وكسر اللام
جمع مثلبة بفتح اللام وهي العيب والخامس ان يكون الانسان معروفا بلقب يعرب عن عيبه
كالاعرج والاعمش لا اثم على من يقول روى الاعرج عن الاعمش ونحوهما وقد فعل العلماء
ذلك لضرورة التعريف ولانه صار ذلك بحيث لا يكرهه صاحبه لو علمه بعد ان صار مشهورا
به نعم لو وجد معدلا وامكنه التعريف بعبارة اخرى فهو اولى ولذلك يقال للاعمى البصير ولا

152

ظلمني

عن بينة النقص ولم يذكره المص رح والسادس الاستفتاء كما يقول للمفتي قد ظلمني ابي او زوجي
فكيف طريقي في الخلاص والاسلم التعريض بان يقول ما قولك في رجل ظلمه ابوه او زوجته ولكن
التعيين مباح بهذا العذر ولعل المص رح انما لم يجعله قسما براسه بناء على امكان درجه في
التظلم او في الاستعانة كما لا يخفى وكفارة الاغتياب الاستغفار للمغتاب باسم مفعول اي لمن
اغتابه بان يقرا هذا الدعاء ثلثا قبل ان يقوم من مجلسه ذلك اللهم اغفر له وارحمه وتجاوز عنه
واجعل ما قلت فيه كفارة لذنوبه وقربة وزلفى برحمتك يا ارحم الراحمين وهذا على ما قال الحسن
رحمه الله من انه يكفيه الاستغفار دون الاستحلال وربما يحتج في ذلك بما روى انس رضي الله عنه
عن النبي صلعم انه قال كفارة من اغتبت ان تستغفر له وقال مجاهد رضي الله عنه كفارة
اكلك لحم اخيك تثني عليه وتدعو له بالخير وفي شرح المشارق قال الشيخ الكلاباذي رحمه الله
معنى قوله صلعم اذا اغتاب احدكم اخاه فليستغفر له فانه كفارته انه اذا لم يبلغ المغتاب
خبر غيبته فاذا بلغ فعليه ان يسترضيه وقال صاحب الروضة رحمه الله سألت ابا محمد رحمه الله
هل تنفع التوبة عن الغيبة قبل وصولها الى المغتاب قال نعم تنفعه لانها انما تصير ذنبا اذا
بلغ اليه ما قلت قلت فان بلغ اليه بعد توبته قال لا تبطل توبته بل يغفر الله تعالى لهما جميعا
المغتاب بالتوبة والمغتاب عنه بما لحقه من المشقة انتهى قال الامام رح الاصح انه لا بد من الاستحلال ل
والاعتذار ان قدر عليه وان كان غائبا او ميتا فينبغي ان يكثر الاستغفار له والدعاء ويكثر
من الحسنات وسبيل المعتذر ان يبالغ في الثناء عليه والتودد اليه ويلازم ذلك حتى يطيب
قلبه فان لم يطب قلبه كان اعتذاره وتودده حسنة محسوبة له تقابل بها سيئة الغيبة
في الاخرة انتهى ومنها اي من الاشياء التي يجب اجتناب المرء عنها في كلامه النميمة وهي ان
تنهي مضارع من الانهاء وهو الابلاغ سر احد الى من يكره سماعه اي الى الشخص الذي
يكره ذلك الاحد سماعه على ان المصدر مضاف الى فاعله او يكره ذلك الشخص سماع ذلك السر
على ان يضاف المصدر الى مفعوله والاول اظهر وعلى التقديرين لا يشمل ما اذا كرهه ثالث
فلو قال كشف ما يكره كشفه مطلقا تناول لكل ما يكره كشفه سواء كرهه المنقول عنه او المنقول اليه
او كرهه ثالث غيرهما وسواء كان الكشف بالقول كما هو المشهور او بالكتابة او بالرمز

او بالايماء وسواء كان المنقول من الاعمال او من الاقوال وسواء كان ذلك عيبا ونقصانا في
المنقول عنه او لم يكن فان كان عيبا ونقصانا كان قد جمع بين الغيبة والنميمة وبالجملة كل ما رآه
من احوال الانسان فعليك ان تسكت عنه الا ما في حكايته فائدة دينية من نفع مسلم او دفع
معصية ونحو ذلك كذا في الاحياء وفي الحديث لا يدخل الجنة القتات وفي رواية ان حذيفة رضي الله عنهما
عنه صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة قتات وهو بفتح القاف وتشديد التاء الاولى النمام وفرق
بعضهم بينهما بان النمام هو الذي يتحدث مع القوم والقتات هو الذي يستمع على القوم
وهم لا يعلمون ثم ينم كذا في شرح المصابيح وكفى هذا الحديث به اي بالنمام وعيدا او يقال معناه
كفى به اي هذا الحديث وعيدا في هذا الباب على ان يحمل الباء زائدة في المرفوع كما في بالله
شهيدا او كفى به وكيلا ويقال ان ثلث عذاب القبر من النميمة وروى كعب رضي الله عنه ان بني
اسرائيل قحط فاستسقى موسى عم مرات فما اجيب فاوحى الله تعالى اني لا استجيب لك ولمن معك
وفيكم نمام وقد اصر على النميمة فقال يا رب من هو حتى نخرجه من بيننا فقال عز وجل يا موسى انهاكم
عن النميمة وافعل انا فتابوا باسرهم فسقوا وروى معاذ رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
النمامون يحشرون يوم القيمة على صورة القردة وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلعم
من مشى بين اثنين بالنميمة سلط الله تعالى عليه في قبره نارا تحرقه الى يوم القيمة قال الحسن البصري
رحمه الله النمام تارك الامانات موقد الخيانات مفرق بين الاخوة والاخوات هي اذعف من
السم وانفذ من السحر صاحبها ذو الوجهين في الدنيا له لسان من نار يوم القيمة كذا في
الروضة قوله اذعف من الزعاف وهو السم فهو مبالغة في شدة التاثير مثل قولهم احر
من النار وقيل من نم اليك عن آخر نم عنك الى آخر فلا تأمن من ذلك روي ان الحسن
البصري رح جاء اليه رجل بالنميمة وقال ان فلانا وقع فيك وقال له الحسن رح متى قال
قال اليوم قال اين رأيته قال في منزله قال ما كنت تصنع في منزله قال كانت له ضيافة قال
ماذا اكلت في منزله قال كبيت وجهي ثمانية الوان من الطعام فقال الحسن رحمه الله قد وسع
بطنك ثمانية الوان من الطعام اما وسع حديثا قم من عندي يا فاسق لا اكافيه بما قال انت
الذي فاتت في لا هو والله لا ادخل الجنة حتى اشفع له فيدخل معي في الجنة فان من مشى بالنميمة

الى من يمشي اليه ايضا وفيه اشارة الى ان النمام ينبغي ان يبغض ولا يوثق بصداقته وذكر ان حكيما
من الحكماء رحمه الله زاره بعض اخوانه واخبره بخبر عن غيره فقال له الحكيم قد ابطأت في الزيارة
واتيتني بثلث جنايات بغضت الي اخي وشغلت قلبي الفارغ واتهمت نفسك الامينة كذا في الروضة
والاحياء وفي الحديث لا يسعى بين الناس الا ولد بغي بتشديد الياء اي زان او من فيه شيء منه
اي من البغي والزنا واراد بالسعاية ههنا النميمة وقد يفرق بينهما ويقال انها هي النميمة الا اذا
كانت الى من يخاف جانبه كالسلطان سميت سعاية قال النبي صلعم الساعي بالناس الى الناس لغير رشدة
يعني ليس بولد حلال وقال عبد الله بن المبارك رضي الله عنه ولد الزنا لا يكتم الحديث قال الامام
اشار به الى ان كل من لم يكتم الحديث ومشى بالنميمة دل على انه ولد الزنا استنباطا من قوله تعالى
هماز مشاء بنميم الى قوله عتل بعد ذلك زنيم والزنيم هو الدعي ومنها اي من الاشياء التي
يجب اجتنابها اي يجتنب الانسان عنها في كلامه ذكر القبيح والشتم يعني ان الفحش وهو السب
وبذاءة اللسان مذموم منهي عنه قال النبي صلعم اياكم والفحش فان الله تعالى لا يحب الفحش ولا
التفحش عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلعم ليس المؤمن بالطعان ولا باللعان ولا الفاحش
ولا البذي قال في شرح المصابيح الطعان الذي يعيب الناس الفاحش الذي يشتم الناس
والبذي هو الذي لا حياء له ونهى رسول الله صلعم عن ان يسب قتلى بدر من المشركين قال
ابرهيم بن ميسرة رضي الله عنه يقال الفاحش يوم القيمة في صورة كلب قال عياض بن حمارة
قلت يا رسول الله الرجل من قومي يسبني وهو دوني هل علي باس ان انتصر منه قال المستبان
يتعاديان ويتهاتران يقال تهاتر الرجلان اذا ادعى كل واحد منهما على صاحبه باطلا وقوله
انتصر اي انتقم وقوله دوني اي عندي كما قال عيسى عليه السلام اي قال مخاطبا لخنزير كان مر من امامه
وقوله مر بسلام اي بصحة وسلامة مقول القول قاله على سبيل الدعاء والشفقة وقوله مر بالضم
والتشديد صيغة امر من مر يمر مرورا فقيل له في ذلك اي قيل له يا روح الله اتقول هذا للخنزير
فقال في جوابه اكره ان اعود صيغة المتكلم من التعويد وقوله لساني مفعوله الاول وقوله الشر
مفعول الثاني وقال مالك بن دينار رحمه الله مر عيسى بن مريم عم على كلب ميت اي على جيفة
كلب حال كونه في جماعة الحواريين فذكروا من معايبه شيئا حيث قالوا ما انتن ريح هذا

تعالى عيسى عم ما احسن بياض اسنانه كلمة ما في الموضعين تعجبية كانه عم نبههم عن غيبة الكلمة
ونبههم على انه لا يذكر شيء من خلق الله تعالى الا الحسنة قال الامام رحمه الله بعد مذمة الفحش بكلمة
واحدة وحقيقته فهو التعبير عن الامور المستقبحة بالعبارات الصريحة واكثر ذلك يجري في الفاظ
الوقايع وما يتعلق به واهل الصلاح يتحاشون عن التعرض لها بل يكنون عنها ويدلون عليها بالرموز
ويذكرون ما يقاربها ويتعلق بها مثلا يكنون عن الجماع بالمس والدخول والصحبة وعن التبول
بقضاء الحاجة وايضا لا يقولون قالت زوجتك كذا بل يقال قيل في الحجرة او قيل من وراء
الستر او قالت ام الاولاد كذا وايضا يقال لمن به عيب يستحيى منه كالبرص والقرع والبواسير
العارض الذي يشكوه وما يجري مجراه وبالجملة كل ما يخفى ويستحيى منه فلا ينبغي ان يذكر الفاظه
الصريحة فانه فحش ولا يلعن شيئا من خلق الله تعالى اي لا للجماد ولا للحيوان ولا للانسان
اما الاول فلما روي عن النبي م اذا قال العبد لعن الله الدنيا قالت الدنيا لعن الله من عصى
ربه ذكره في شرح الخطب الاربعين واما الثاني فلما قال عمران بن حصين رضي الله عنه بينما رسول
الله صلعم في بعض اسفاره اذا امراة من الانصار على ناقة لها فضجرت منها فلعنتها فقال النبي
خذوا ما عليها فاعروها فانها ملعونة قال فكاني اراها تلك الناقة تمشي في الناس لا يتعرض
لها احد وقال انس رضي الله عنه كان رجل مع رسول الله صلعم على بعير فلعن بعيره فقال يا عبد الله
لا تسر معنا على بعير ملعون وانما قال ذلك انكارا واما الثالث فكما سيذكره المصنف رحمه الله
ولا يتعود اي لا يتخذ اللعنة عادة فان التعود على الاثم اثم آخر ولهذا يقال الاصرار على
الصغيرة كبيرة فان لعن المؤمن هذا مصدر مضاف الى مفعوله كقتله في الاثم كما روي عن
ابي قتادة رضي الله عنه قال كان يقال من لعن مؤمنا فهو مثل ان يقتله وقد نقل ذلك حديثا
مرفوعا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا من الاحياء واللعان صيغة مبالغة من اللعن وهو
في اللغة الطرد والابعاد والمراد به ههنا الدعاء على المسلمين بالبعد عن رحمة الله تعالى
لا يكونون شفعاء في اخوانهم العاصين لخلو قلبهم عن الرافة ولا شهداء على الامم ان الله
بان رسلهم بلغوا الرسالة اليهم كما قال الله تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء
على الناس فيحرمون عن هذه الرتبة الشريفة المختصة بهذه الامة في المحشر وهكذا

ورد

وورد في حديث رواه ابو الدرداء رضي الله عنه عن النبي صلعم وقال النووي رح في ذكر اللعان
بصيغة التكثير اشارة الى ان هذا الذم انما هو لمن كثر منه اللعن لا لمن يصدر منه مرة او
مرتين وربما يرتد اللعن على اللاعن فانه قد روى ابو الدرداء رضي الله عنه عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان العبد اذا لعن شيئا صعدت اللعنة الى السماء فتغلق ابواب السماء
دونها ثم تهبط الى الارض فتغلق ابوابها دونها ثم تاخذ يمينا وشمالا فاذا لم تجد مساغا
دخلت الى الذي لعن ان كان لذلك اهلا والا رجعت الى قائلها وعن ابن عباس رضي الله عنه
ان رجلا نازعته الريح بردائه فلعنها فقال رسول الله صلعم لا تلعنها فانها مامورة من لعن شيئا
ليس له باهل رجعت اللعنة عليه ذكره في المصابيح وربما يلعن شيئا من ماله فينزع منه
البركة ولا يلعن من ركب خطيئة اي ارتكب بذنب او اتى بما يوجب حدا من حدود
الله تعالى كالزنا والشرب ولكن ليستغفر الله تعالى له روي ان رجلا شرب الخمر وحد مرات
في مجلس رسول الله صلعم فقال بعض الصحابة رضي الله عنه لعنه الله ما اكثر ما يؤتى به فقال النبي م
لا تكونوا عونا للشيطان على اخيكم في رواية لا تقل فانه يحب الله تعالى ورسوله ونهاه عن ذلك
فهذا يدل على ان لعنة فاسق بعينه غير جائز والتفصيل فيه ما حققه الامام رحمه الله من ان الصفات
المقتضية للعن ثلثة الكفر والبدعة والفسق وله في كل واحد ثلث مراتب الاولى اللعن
بالوصف الاعم كقولك لعنة الله تعالى على القوم الكافرين او المبتدعة او الفسقة والثانية
اللعن باوصاف اخص منه كقولك لعنة الله تعالى على اليهود والنصارى او على القدرية
والخوارج والروافض او على الزناة والظلمة واكل الربوا وكل ذلك جائز ولكن في لعن
بعض اصناف المبتدعة خطر لان معرفة البدعة غامضة فما لم يرد فيه لفظ ماثور ينبغي ان
يمنع منه العوام لان ذلك تستدعي المعارضة بمثله ويثير نزاعا وفسادا بين الناس
والثالثة اللعن على الشخص فينظر فيه ان كان ممن ثبت لعنته شرعا فيجوز لعنته ان لم يكن فيه
اذى على مسلم كقولك لعنة الله على فرعون وابي جهل لانه ثبت ان هؤلاء ماتوا على الكفر وعرف
ذلك شرعا وان كان ممن لم يثبت حال خاتمته بعد كقولك زيد لعنه الله وهو يهودي او فاسق
فهذا فيه خطر لانه ربما يسلم او يتوب فيموت مقربا عند الله تعالى فكيف يحكم بكونه ملعونا فان

تلت يلعن لكونه كافرا في الحال كما يقال للمسلم رحمه الله تعالى لكونه مسلما في الحال وان جاز
ان يرتد في المآل فاعلم ان معنى قولنا رحمه الله اي يثبته تعالى على الاسلام الذي هو سبب الرحمة
ولا يمكن ان يقال ثبت الله الكافر على ما هو سبب اللعنة فان هذا سؤال للكفر وهو في نفسه كفر بل الجائز
ان يقال لعنه الله ان مات على الكفر ولا لعنه ان مات على الاسلام وذلك غيب لا يدرى وفيه خطر
وليس في ترك اللعن خطر فالاولى ان يترك ويشتغل بدله الى الذكر والتسبيح اذ فيه ثواب
ولا ثواب في لعن احد وان كان يستحق اللعن انتهى كلامه وانما اطنبنا الكلام هنا لتهاون
الناس باللعنة واطلاق اللسان بها بلا مبالات في الاكثر فان لعن شيئا من خلق الله تعالى
تدارك ذلك اللعن بان يدعو له بالرحمة والخير ويقول اللهم اجعلها اي اللعنة له رحمة وقربة كما
قال النبي عم اللهم انما انا بشر اغضب فاي المؤمنين لعنته او جلدته فاجعلها كفارة له وقربة يوم
القيمة ذكره في شرح المشارق وكان ابن عمر رضي الله عنه لا يلعن مملوكا الا اعتقه وعن عائشة
رضي الله عنها سمع رسول الله صلعم ابا بكر وهو يلعن رقيقه فالتفت اليه فقال يا ابا بكر اللعانين
وصديقين كلا ورب الكعبة اللعانين وصديقين كلا ورب الكعبة مرتين او ثلثا فاعتق ابو بكر
رضي الله عنه يومئذ بعض رقيقه وجاء الى النبي عم وقال لا اعود كذا في الاحياء ولا يرمي اي
لا يقذف رجل رجلا بالكفر ولا فسق فان ذلك يرتد عليه اي على ذلك الرامي ان كان المرمي بريا كما
قاله قال الامام رحمه الله في جواب ان يقال هل يجوز اللعنة على يزيد فانه قاتل الحسين رضي الله عنه
او امر به قلنا هذا لم يثبت اصلا فلا يجوز ان يقال انه قتل او امر به ما لم يثبت فضلا عن اللعنة
لانه لا يجوز نسبة مسلم الى الكبيرة من غير تحقيق نعم يجوز ان يقال كقتل ابن ملجم عليا رضي الله
وقتل ابو لؤلؤة عمر رضي الله عنه فان ذلك ثبت متواترا فلا يجوز ان يرمي مسلم بفسق او
كفر من غير تحقيق قال صلعم لا يرمي رجل رجلا بالكفر ولا يرميه بالفسق الا ارتدت عليه
ان لم يكن صاحبه كذلك انتهى وحبسه اي في طينة الخبال الطينة اخص من الطين والخبال (اخص نسخه)
بفتح الخاء المعجمة والباء الموحدة على ما ذكر في ديوان الادب هو صديد اهل النار ولفظ
الحديث هكذا من قفا مؤمنا بما ليس فيه وقفه الله تعالى في ردغة الخبال قوله قفا اي قذف والردغة
الطينة اي الطين والوحل الشديد كذا انتهى ما في شرح المصابيح ومنه يعلم كون الطينة اخص من الطين كما صرح به

الجوهري

الجوهري وقيل الخبال موضع في جهنم مثل الحياض يجتمع فيها صديد اهل النار وعصارتهم ذكره في شرح
المصابيح ولا تقذف ولد الصلبة بالزنا اي لا تقول حرام زاده فيكتب عليه من الذنب قوله بعدد
النجوم والاوراق للاشجار والرمال كناية عن كمال الكثرة ولا تعيب رجلا تعييبا عند غدوه لبو كلمة
مضارع اكلا ابكالا اي اطعمه طعمة هي بضم الطاء وسكون العين الرزق يقال هذا طعمة لك اي رزق
لك كذا في الديوان او يكسوه كسوة هي بالكسر اللباس وبالضم لغة ايضا فان طعامه ولباسه ذلك
من النار وقد ورد الاثر بذلك كله ولا يعير انسانا بذنب في المصادر التعيير بالعين المهملة وبالياءين
بعدها سرزنش كردن وفي الحديث من عير اخاه بذنب قد تاب منه لم يمت حتى يعمله ولا يكثر الحلف
بكسر اللام بالله تعالى فانه اي اكثار الحلف تعريض اسم الله تعالى للتهاون والابتذال وهو متعال (حلف)
عن ذلك علوا كبيرا فاكثار الحلف بالله تعالى مكروه لا ينبغي ان يفعله المؤمن واما اليمين الفاجرة
اي الكاذبة فانها تدع الديار بكسر الدال وتخفيف الياء جمع دار بلاقع جمع بلقع وهي الارض
الخالية من اهلها هكذا ورد في الحديث لكن المذكور فيه لفظ تذر بل تدع وقد عدها اي
عد اليمين الفاجرة النبي عم من الكبائر التي لا كفارة فيها وفي الحديث لا يحلف احد بكسر اللام
وان للوصل كان على مثل جناح بعوضة من شائبة الكذب والبعوضة واحدة البعوض وهو نوع من
الذباب على خلقة الفيل الا ان له رجلين زائدين عليه والبق عظام البعوض كذا في الديوان والا كانت
الا كانت اي حصلت ووجدت على ان كان تامة ونكتة بالفتح والسكون صرح به في الديوان وهي
كالنقطة في الشيء يقال في عينه نكتة في قلبه ولفظ الحديث هكذا ما حلف حالف بالله فادخل فيها
مثل جناح بعوضة الا كانت نكتة في قلبه الى يوم القيمة ذكره الامام رحمه الله في الاحياء ولا يتالى (ولا يتالى خ)
بفتح اللام المشددة اي لا يحلف ولا يحكم على الله تعالى بشيء نحو ان يقول والله ليفعلن الله كذا او لو
اقسم ولي الله تعالى من اوليائه مثل القسم المذكور لابره الله تعالى اي يصدقه في يمينه ويجعل فيه
برا بان يمضي الحنث فذاك اي ذلك التصديق من قبل الله تعالى من كرامته اي من كرامة ذلك الولي
وهذا مثل ما روي عن انس بن مالك رضي الله عنه ان عمته الربيع كسرت ثنية جارية من الانصار
فطلبوا منها العفو فلم ترض فاختصموا الى النبي صلعم فامر بالقصاص فقال انس بن مالك رضي الله (منه)
اتكسر ثنية الربيع لا والذي بعثك بالحق لا تكسر فقال صلى الله عليه وسلم كتاب الله تعالى القصاص فرضي (القوم)

فقبلوا الارش اى الدية فقال صلعم ان من عباد الله تعالى من لو اقسم على الله تعالى لابره فان قلت
بعد ما حكم النبى عم بالقصاص كيف صدر من الصحابى الحلف على خلاف حكمه قلت ليس مراده رد ذلك الحكم
بل مراده به ترغيب من يستحق القصاص الى العفو منه او الثقة بفضل الله تعالى انه لا يحنثه بل يلهمهم
العفو وهذا من كرامة الاولياء وكان ابو حفص رحمه الله يمشى ذات يوم فاستقبله رستاقى
مدهوش فقال له ابو حفص رحمه الله ما اصابك قال ضل حمارى ولا املك غيره فوقف ابو حفص رحمه الله
وقال وعزتك لا اخطو خطوة ما لم ترد حماره فظهر الحمار فى الوقت كذا فى شرح المشارق ورد فى
الصحاح ولا يجترى احد على مثل ذلك القسم اغترارا بما وقع فى ايمان الاولياء اذ ربما يكون يمينه
غير مصدق بها فيقع فى الاثم ومن اراد ان يحلف حلفا صادقا فليحلف بالله او ليصمت فان
الحلف بغير الله تعالى من الشرك الخفى وعن ابن عمر رضى الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
يقول من حلف بغير الله تعالى فقد اشرك قال فى شرح المصابيح معناه من حلف بغير الله تعالى معتقدا
تعظيم ذلك الغير فقد اشرك المحلوف به مع الله تعالى فى التعظيم المختص به ولو لم يكن على قصد التعظيم
والاعتقاد به فلا باس به كقوله لا وابى ونحو ذلك كما جرت به العادة وبهذا يظهر وجه تقييد الشرك
بالخفى ومن هذا قال ابن مسعود رضى الله لان احلف بالله تعالى كذبا احب الى من احلف بغير الله
صادقا ذكره البزازى ولا يحلف بابيه ولا بحيوة احد ولا بالكعبة قال النبى صلعم لا تحلفوا الا بالله
ولا تحلفوا بالله الا وانتم صادقون قال على الرازى رحمه الله اخاف الكفر على من قال بحيوتى
وحيوتك وما اشبهه ولولا ان العامة يقولونه ولا يعلمونه لقلت انه الشرك لانه لا ايمان
الا بالله تعالى ذكره ايضا فى الفتاوى البزازية ولا يحلف بالبراءة عن الاسلام فمن فعل ذلك صادقا
لن يرجع الى الاسلام وان كان كاذبا خيف عليه الكفر وعن بريدة رضى الله عنه قال قال رسول الله
صلعم من قال انا برئ من الاسلام فان كان كاذبا فهو كما قال وان كان صادقا فلن يرجع
الى الاسلام سالما قيل انما قال هكذا لانها من عادة اهل الكتاب وقيل لجواز ان زعم انه صادق
وليس بصادق فى الحقيقة كذا فى شرح المصابيح قال فى الفتاوى البزازية والفتوى على انه يمين يلزم
عليه الكفارة فان حلف احد على شئ ورأى غيره خيرا وهذا يدل على ان الحنث والتكفير فيما هو خير
والا فحفظ اليمين اولى لقوله تعالى واحفظوا ايمانكم اى من الحنث الى ما هو الخير وكفر بتشديد

من حلف بغير الله
فقد اشرك بيا معرو

156

الفاء بيمينه اى يمينه وهذا يدل على تقديم الحنث على الكفارة وبه قال ابو حنيفة رحمه الله ولا يتكلم
بجزم الميم بلا الناهية رجل بكلام حتى يجمره اى يكنه فى صدره من حجر شهادته تخميرا كتمها ونقيم
اوده بفتحتين اى يجعل اعوجاجه مستقيما ويأخذ صفوه بفتح الصاد المهملة وسكون الفاء اى خالصه
ومصفاه ويدع كدره بكسر الدال المهملة وسكونها ضد الصفو ولا يتكلم بما لا يعنيه فان ذلك ينقص
من عقله وربما يصير وبالا اى ثقلا وحملا عليه قال انس رضى الله عنه استشهد غلام منا يوم احد
فوجد على بطنه صخرة مربوطة من الجوع فمسحت امه التراب من وجهه وقالت هنيئا لك الجنة
يا بنى فقال النبى صلعم ما يدريك لعله كان يتكلم فيما لا يعنيه ومعناه انما يتهنى الجنة لمن لا يحاسب ومن
تكلم فيما لا يعنيه حوسب عليه وان كان كلامه مباحا فلا يتهناه الجنة مع المناقشة فى الحساب
فانه نوع من العذاب وعن محمد بن كعب رضى الله عنه قال قال رسول الله صلعم ان اول من يدخل فى هذا
الباب رجل من اهل الجنة فدخل عبد الله بن سلام فقام اليه ناس من اصحاب رسول الله صلى الله عليه
فاخبروه بذلك وقالوا اخبرنا باوثق عملك فى نفسك ترجو به فقال انى لضعيف وان اوثق
ما ارجو به سلامة الصدر وترك ما لا يعنينى وقال مورق العجلى رحمه الله امر انا فى طلبه منذ عشرين
سنة لم اقدر عليه ولست بتارك طلبه قالوا وما هو قال الصمت عما لا يعنينى كذا ذكره الامام
رحمه الله ويجتنب الشعر عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلعم لان يمتلى جوف احدكم قيحا حتى
يريه خير له من ان يمتلى شعرا قوله يريه اى يفسد رئته من ورى القيح جوفه اكله قال فى شرح
المشارق استدل البعض بهذا الحديث على كراهة الشعر مطلقا ولكن الجمهور على اباحته
ثم المذموم منه ما فيه كذب وقبح وما لم يكن كذلك فان غلب على صاحبه بحيث يشغله عن الذكر
والتلاوة فمذموم وفى قوله يمتلى شعرا اشارة اليه وان لم يغلب كذلك فلا ذم فيه ولهذا قال
المصنف رحمه الا قليلا من كلام منظوم ولا يخفى على كل ذى طبع سليم ان الظاهر ان يقول الا قليلا منه
ولعله انما قال هكذا ليتعلق به قوله فى الحكمة او فى نصرة الاسلام او الثناء على الله تعالى وعن ابى رضى الله
عن النبى صلعم ان من الشعر لحكمة اى كلاما نافعا يمنع عن الجهل والسفه وهو ما نظمه الشعراء
من المواعظ والامثال المنتفع بها الناس والثناء على الله تعالى ورسوله والنصيحة للمسلمين وامثال
ذلك وهذا النوع من الشعر محمود يستحب قراءته على سبيل العبرة يدل عليه ما روى عن الشريد

بن سويد رضي الله عنه انه قال اردفني النبي عم يوما فقال هل معك من شعر امية بن ابي الصلت شي
قلت نعم قال هيه فانشدته بيتا فقال هيه ثم انشدته بيتا فقال هيه حتى انشدته مائة بيت فقد
استحسن النبي صلعم شعر امية رضي الله عنه وان كان من شعراء الجاهلية لما فيه من الاقرار بالوحدانية
والبعث قوله هيه بكسر الهائين وياء ساكنة بينهما كلمة يقال عند الاستزادة من الحديث كذا في
شرح المصابيح والمشارق لكن ينبغي ان يعلم ان هذا في الزهد والورع واما الشعر في هذا الزمان
فمن الخش الفواحش لان شعراء العصر اكثرهم ندماء الفسقة وجلساء الفجرة يلازمون
الفساق ويداومون على النفاق ويطلبون من مجالس الفسق الارتفاق ويحلفون كاذبين
بالطلاق والعتاق الكذب عادتهم والسخرية مادتهم واصحاب الفسق سادتهم وارباب
الكبائر قادتهم والطعن حرفتهم والقدح صنعتهم جليسهم الشيطان انيسهم الصبيان
وكمالهم في نسيب النسوان بل اكثرهم كما قال الله تبارك وتعالى والشعراء يتبعهم الغاوون كذا في
شرح الخطب الاربعين المسمى بروضة الناصحين قوله فان النبي صلعم الظاهر انه تعليل لجنب
كان يغيره اي الشعر عن سننه بفتحتين اي يخرجه عن وزنه فيقول مثلا في قوله اي في قول
ابي قيس بن طرفة ستبدي لك الايام ما كنت جاهلا ويأتيك بالاخبار من لم تزود بكسر الواو
المشددة اي يأتيك بالاخبار ويخبرك بها من لم تعطه زادا الذهب متجسسا ويجي اليك بالاخبار يعني
سيعلمك الدهر ما لم تعلم ويجي اليك بالخبر من لم تتوقع منه ذلك ستبدي لك الايام ما كنت جاهلا
ويأتيك من لم تزود بالاخبار يعني غيره بتأخير بالاخبار ليخرج عن وزن الشعر ذكر في البستان
ان النبي عم لما غيره هكذا قال ابو بكر رضي الله عنه ليس هكذا يا رسول الله فقال النبي عم ما انا بشاعر
وما ينبغي لي ان هو الا ذكر وقران مبين هذا وقد وجد في قليل النسخ هكذا ويأتيك بالاخبار
من لم تزود بدون تغيير النظم فيكون الكلام حينئذ على توجيه آخر على ما صححوا وتقريره ان يقال ويجتنب
الشعر الا قليلا من منظوم في احدى هذه النكت المذكورة فلا يجتنب منه حينئذ فان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يغيره عن سننه اي كان يغيره اذا كان في احدها عن طريقه اي طريق آخر منه ولم ينكره
فيقول في هذا البيت مثلا ستطلعك الايام ما عنه تغفل وستجلب لك من كان لم تزود
ستبدي لك الايام ما كنت جاهلا ويأتيك بالاخبار من لم تزود ضمير ستنقلب راجع الى الايام

وياني

157

وبا في معناه يفهم من قوله ستبدي الآخرة فان مآلهما واحد هذا وانت خبير بان الحق هو النسخة
الاولى يؤيد ماذكره الامام رحمه الله في البستان وقوله صلعم لان يمتلي جوف احدكم قيحا حتى يريه
خير له من ان يمتلي شعرا كما لا يخفى وربما اي قليلا ما كان النبي عم ينشد اي يقرا من الاراجيز
جمع ارجوزة كالاعاجيب جمع اعجوبة على ما قيل قال في سبعة ابحر الرجز بفتحتين شعر يكون كل مصراع
منه مقفى كالسجع وقيل هو من الشعر ما يكون قصير المصاريع وقد روي عن النبي عم من الرجز ضربان
المنهوك والمشطور فالمنهوك مثل قوله انا النبي لا كذب بفتح الكاف وكسر الذال مصدر كالكذب بالكسر
والسكون يعني اني النبي حقا لا كذب فيه فلا افر من الكفار انا ابن عبد المطلب قيل لم يرد به النبي عم
الافتخار بابيه لما نهي عن الافتخار بالآباء بل مقصوده ان عبد المطلب قد كان رأى رؤيا تبشر
فيها بظهور النبي صلعم وكان تلك الرؤيا مشهورة عندهم فاراد صلى الله عليه وسلم بذلك القول تذكيرهم
بانه صلعم لا بد من ظهوره على الاعداء وتتمة هذا الحديث قوله اللهم نزل نصرك قاله يوم حنين لما انهزم
اصحابه قيل كانوا في ذلك اليوم اثني عشر الفا فولوا وما ورائي رسول الله صلعم وكان راكبا على بغلة بيضاء
فطفق يركض بغلته جهة الكفار واما المشطور فمثل قوله هل انت الا اصبع دميت وفي سبيل الله ما لقيت
قاله حين كان يمشي في بعض الغزوات فعثر فاصاب اصبعه المباركة حجر فدميت قوله انت ودميت
بكسر التاء خطاب للاصبع اي تجرحت وقوله في سبيل الله ما لقيت اي الذي لقيته في سبيل الله لا في
سبيل غيره والجيب الذي في سبيل حبيبه سواء لا شكي منه قال المازري رحمه الله احتج بهذا الحديث
من قال الرجز ليس بشعر لوقوعه في كلام النبي عم واجيب عنه بان الشعر ما يقصد الى قافيته وهذا
وقع من النبي صلعم اتفاقا فلا يكون شعرا وان كان موزونا قال في سبعة ابحر ولم يعدوا ما الخليل
شعرا لعدم القصد فيهما ولكن لغاية فصاحته خرج مخرج الشعر موزونا وقد غفل عنه بعض العلماء رحمه الله
فوقع وا قوله انا النبي لا كذب بفتح الباء ليفسد الروي واما الرواية باسكان الباء كذا في شرح
المشارق والمصابيح ويجتنب القصص بالكسر جمع قصة وهي الحديث وبالفتح اسم مصدر وليس هو بمراد
ههنا يدل عليه قوله وهي حكايات الاولين والمعنى انه يحترز عن ذكر القصص من غير ثقة والاعتماد
بثبوتها حذرا عن الوقوع في الكذب ولا اعتبار اي من غير عبرة ولا انتفاظ بها وانما يجتنب حذرا
عن الوقوع فيما لا يعنيه فذكر هذه القصص الخالية عن الوثوق والاعتبار والانتفاظ كما ان الحال

كذلك في زماننا هذا بدعة سيئة حدثت ايام الفتنة ولا يمدح احد اخاه في وجهه لانه لا يخلوا عن الآفات
فانه قد يفرط فينتهي به الى الكذب وقد يظهر بالمدح حبا لا يكون مضمرا له ولا معتقدا بجميع ما يقوله
فيصير به مرائيا منافقا وقد يحدث في الممدوح كبرا او اعجابا وهما مهلكان وقد يفرح به الممدوح و
يرضى من نفسه فيفتر عن العمل لانه انما يتشمر للعمل من يرى نفسه مقصرا فاذا انطلقت الالسنة
بالثناء عليه ظن انه ادرك الكمال ولهذا قال صلعم قطعت عنق صاحبك لو سمعه ما افلح ذكره في
الاحياء وقد قيل المدح ذبح لانه يورث الفتور والكبر والعجب كله يهلك كالذبح قاله عمر رضي الله عنه
وعن مقداد رضي الله عنه عن النبي صلعم اذا رأيتم المداحين فاحثوا في وجوههم التراب اي
اذا رأيتم الذين اتخذوا مدح الناس عادة وبضاعة يستأكلون به الممدوح ويفتنونه فاحثوا
الى آخره كني به عن الحرمان اي فلا تعطوه شيئا وقيل يؤخذ التراب ويحثى اي يرمى به في وجه المادح
عملا بالظاهر وقيل معناه الامر بدفع المال اليهم اذ المال شيء حقير كالتراب اي اعطوهم اياه
واقطعوا به السنتهم لئلا يشتغلوا بهذه منكم وقيل معناه اذا مدحتم فاذكروا انكم من تراب
فتواضعوا ولا تعجبوا واما اذا مدح رجلا على فعل حسن ترغيبا له على امثاله وحثا للناس على الاقتداء
به فغير مدح مذموم بل ربما كان مندوبا اذا اسلم عن الآفات ولذلك اثنى رسول الله صلى الله عليه
على الصحابة رضوان الله تعالى عليهم اجمعين حتى قال لو وزن ايمان ابي بكر رضي الله عنه بايمان
العالمين لرجح وقال صلعم لعمر رضي الله عنه لو لم ابعث لبعثت يا عمر فاي ثناء يزيد على هذا و
لكنه قال عن صدق وبصيرة وكانوا اجل رتبة من ان يورثهم ذلك كبرا او عجبا او فتورا
كذا في الاحياء وشرح المصابيح ولا يمدح فاسقا ففي الحديث اذا مدح الفاسق غضب الرب تعالى
واهتز بتشديد الزاء المعجمة اي يتحرك العرش وقال الحسن رحمه الله من دعا للظالم
بالبقاء فقد احب ان يعصي الله تعالى وقال الامام رحمه الله فالظالم الفاسق ينبغي ان يذم ليغتم
ولا يمدح فيفرح وكان النبي صلى الله عليه وسلم ينهى الناس عن مدحه اي عن ان يمدحه
الناس ويمتنع اي يمدح هو نفسه ايضا على الوجه المتعارف بين الناس ولهذا اعقب قوله
انا سيد ولد آدم بقوله صلعم ولا فخر اي لست اقول هذا تفاخرا كما يقصده الناس بالثناء
على انفسهم وذلك لان افتخاره صلى الله عليه وسلم كان بالله تعالى ونعوذ به من الله تعالى

لا يكون

لا يكون معتدّا بما على اولاد آدم كما ان المقبول عند الملك لو لا عظيما انما يفتخر بقبوله اياه وبه
يفرح لا بتقدمه على بعض رعاياه ويقول انا عبد الله تعالى ارجوه واخافه فلا تطروني كما
اطرت اي مدحته على سبيل المبالغة كما اطرت النصارى عيسى ابن مريم عليه السلام فان
مدح انسان في وجهه قال اللهم اجعلني خيرا مما يظنون واغفر لي مما لا يعلمون ولا تؤاخذني
بما يقولون فانك تعلم ما في نفسي وهم لا يعلمون هكذا قال علي رضي الله عنه لما اثني عليه
وروي انه اثنى رجل على عمر رضي الله عنه فقال اتهلكني وتهلك نفسك ويجتنب كثرة المزاح
وهو بالضم مصدر مزحه وبالكسر مصدر مازحه فانه يسقط المهابة اسقاطا كما قال عمر رضي الله
من كثر ضحكه قلت هيبته ومن مزح استخف به ومن كثر كلامه كثر سقطه ومن كثر سقطه قل حياؤه
ومن قل حياؤه قل ورعه ومن قل ورعه مات قلبه ويعقب الانفضاح اي يورثه في المغب
اعقبه ندما اورثه وقولهم الطلاق يعقب العدة والعدة يعقب الطلاق الاول من باب
الكرم والثاني من باب طلب ستهى قال عمر بن عبد العزيز رحمه الله اتقوا الله واياكم والمزاح فانه
يورث الضغينة اي الحقد ويجر القبيح ومن هذا قيل لكل شيء بذر وبذر العداوة المزاح وقيل
المزاح مسلبة للبهاء اي الورع ومقطعة للاصدقاء ومغاة للقلوب وفيه خيانة للجليس
ومذمة العقلاء واستهزاء السفهاء وانه يورث عليه وزر من اقتدى به ذكره في البستان و
لا بأس بالمزاح الخالي عن اللغو والاكثار كقول النبي صلعم لرجل استحمل رسول الله صلى الله
اي طلب منه ان يحمله على دابة حين اعيى عن المشي فقال صلعم اني احملك على ولد الناقة فقال الرجل
ما اصنع بولد الناقة زعما منه انه يريد فصيلا لا يطيق حمله فقال النبي صلعم في جوابه وهل تلد
الابل الا النوق يعني ان جميع الابل صغيرة وكبيرة تلدها النوق واريد به ولد اكبر يطيق
حملك والى هذا اشار المصنف رحمه الله بقوله اي على بعير وقال النبي صلى الله عليه وسلم لعجوز جاءت
انت الى النبي صلعم فقالت يا رسول الله اسأل الله تعالى ان يدخلني الجنة فقال صلعم لا تدخل
الجنة عجوز واراد بها انك تعودين بكرا ولم تفهم مراد الرسول فجعلت تبكي فقالت عائشة رضي الله عنها
يا رسول الله اخزيتها فقرأ رسول الله صلعم انا انشأناهن انشاء فجعلناهن ابكارا
فسرت بذلك سرورا وقال النبي صلعم يوما لانس رضي الله عنه يا ذا الاذنين وهذا كناية

عن مدحه بذكائه وحسن استماعه مع كونه خارجا يخرج انبساطا منه صلعم اليهم رضي الله عنهم ومزاحه
معه وكان ابن عباس رضي الله عنه يقول لمن عنده اذا افنتم بالمد بمعنى ابصرتهم سامة اي
ملالة احمضوا بضم الهمزة والحاء المهملة مشتق من الحمض وهو بالفتح والسكون ما كان فيه ملوحة
من النبات واستعيرت الملوحة ههنا في الحسن ولهذا فسره المص رحمه الله بقوله اي هاتوا في
ملح الكلام قوله هاتوا امر من اخذ بمعنى شرع والملح بضم الميم وفتح اللام جمع ملحة بسكونها وهي
الكلام المليح اي اللطيف الحسن وقال علي رضي الله عنه اجموا امر من الاجمام بالجيم اي روحوا هذه بلغ
القلوب فانها تمل بفتح الميم فيهما الابدان قال ابن عيينة بضم العين وفتح الياء الاولى وسكون
الياء الثانية المزاح سنة لكن الشان اي لكن هذا انما يجوز فيمن يحسنه ويضعه مواضعه قال
الامام رحمه الله في جواب ما قيل قد نقل المزاح عن رسول الله صلعم واصحابه رضوان الله تعالى عليهم اجمعين
فكيف ينهى عنه ان قدرت على ما قدر عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ان تمزح ولا تقول
الا حقا ولا تؤذي قلبا ولا تفرط فيه وتقتصر عليه احيانا فلا حرج عليك فيه ولكن من الغلط
العظيم ان تتخذ الانسان المزاح حرفة ويواظب عليه ويفرط فيه ثم يتمسك بفعل رسول الله صلعم
وهو كمن يدور مع الزنوج ابدا ينظر الى رقصهم ويتمسك بان رسول الله صلعم اذن لعائشة
رضي الله عنها في النظر الى رقص الزنوج في يوم عيد وهو خطاء اذ من الصغائر ما يصير كبيرة بالاصرار
ومن المباحات ما يصير صغيرة بالاكثار فلا ينبغي ان يغفل عن هذا انتهى وهذا معنى قول المصنف
فيمن يحسنه ويضع مواضعه قوله ويرعى دقائق جمع دقيقة الادب في كلامه كلام مبتدا
كما قال رجل عند النبي صلعم من يطع الله ورسوله فقد رشد بفتح الشين وكسرها ومن يعصهما
فقد غوى بفتح الواو اي ضل فقال النبي صلعم بئس الخطيب انت قل ومن يعص الله ورسوله
قال القاضي رحمه الله سبب انكاره تشريك في الضمير المقتضي لنوع التسوية ولذا امره بتقديم
اسم الله والعطف عليه وقال النووي رحمه الله هذا ضعيف لانه قد جاء التشريك المذكور في
سنن ابي داود رحمه الله عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلعم كذا في شرح المشارق و
قد يجاب عن تضعيفه بان التشريك المذكور من النبي صلعم انما وقع لسبب صحيح كقصد الايجاز
مع ضيق الوقت ونحوه على ان في كثير من الاشياء يجوز من النبي صلى الله عليه وسلم ما لا يجوز من احد

منا فنهي الامة عن شيء سيما اذا كان في الامور المستحبة لا ينافي وقوعه عنه كما لا يخفى وروى سماك
بن حرب رحمه الله عن ابي العامة البودي رحمه الله انه قال اخذت بكرا ودخلت المدينة فمر بي ابو بكر
الصديق رضي الله عنه فقال يا اعرابي هل تبيع البكر فقلت نعم يا خليفة رسول الله صلعم قال بكم
تبيعه قلت بمائة وخمسين قال تبيعه بمائة قلت لا عافاك الله قال رضي الله عنه لا تقل هكذا ولكن
قل عافاك الله لا كذا في البستان واليه اشار المصنف رحمه الله بقوله وسال الصديق رضي الله عنه
رجلا عن شيء فقال لا عافاك الله تعالى قال الصديق رضي الله عنه قل عافاك الله تعالى لا بتاخير حرف
النفي لئلا يتوهم من اول الامر نفي المعافاة ونظيره ما روي ان هارون الرشيد رحمه الله سال كاتبه
عن شيء فقال لا وايدك الله امير المؤمنين فاستحسنه وخلع عليه بخلعة حيث راعى الادب في عدل
عما عليه الاغبياء فيما بينهم من قولهم لا ايدك الله بترك الواو وحكي انه لما سمع الصاحب بن عباد رحمه الله
قوله لا وايدك الله هذه الواو احسن من واوات الاصداغ في خدود المرد الملاح وقد ورد
في الحديث لا يقول الرجل ما شاء الله تعالى وشاء فلان وليقل ما شاء الله تعالى وحده لا شريك
له ولا يقول ما في الناس من شر ما للنفي ومن زايدة ما دام فلان فيهم لما فيه من التغرير لذلك
الفلان ولا يقول قد مات ميت قوله ميت صفة ميت وقوله انه بالكسر شر مفقود مقول القول
الا ان يكون مشركا او قاتل نفس بغير حق او عاقا بتشديد القاف اي مخالفا ومؤذيا
لوالديه ولا يقول لرجل غاب انه غير مفقود فان ذلك هو النبي عم لا غير ولا يقول لرجل
لرجل ليس لا هلك بعدك خلف بفتحتين لان الله تعالى خير خلف لكل احد ولا يقول ابقاك الله الى
اهلك بخير ما دمت انت فيه او الناس في خير ما بقي فيهم فلان لما ورد النهي عن ذلك كله في
الاثر ولا يقول لرجل اعوذ بالله وبك كره ابراهيم لما فيه من جعل الغير عديلا لله تعالى بل يقول
ثم بك ولا يسب احد الدهر عند نزول البلاء والمكروه فان منزل البلايا بضم الميم ومقلب
الاحوال هو الله تعالى لا غير فان الله تعالى خالق للدهور ومتصرف فيها كيف يشاء ولا دخل للدهر
في شيء من الامور ولا يقول لاحد في الدعاء اطال الله بقاءك فانه تحية المشركين حيث
كانوا يقولون عش الف عام وقيل من قال اطال الله ذلك اعني قوله اطال الله تعالى بقاءك فقد
رضي بان يعصى على صيغة المعلوم وقد يروى مجهولا قوله الله منصوب على الاول ومرفوع على

الثاني

فی الارض ویجتنب فی کلامه ما یوهم سوءا او ما یتشاءم به بالمد مضارع مجهول من الشوم ضد الیمن
نحو ان یسمی قوس السماء قوس قزح فان القزح بضم القاف وفتح الزاء المعجمة شیطان ای اسم من
اسماء الشیطان ویقول بالنصب ای ونحو ان یقول للمسبحة بکسر الباء المشددة السبابة
بالنصب لتضمین یقول معنی التسمیة ونهی عنها لاشتمالها علی معنی السب قیل سمیت سبابة لان
الناس یشیرون بها عند السب قوله والعنب الکرم بفتح الکاف وسکون الراء من قبیل العطف
علی معمولی عاملین مختلفین والمجرور وفی بعض النسخ وللعنب باعادة اللام فلا غبار بلا خفاء
بل یقول لحد ابوح الاعناب قال النبی صلعم لا تسموا العنب الکرم وانما الکرم الرجل المسلم
وانما سمی العنب فی الاصل کرما لان الخمر الاصل منه تحث علی الکرم والسخاء فکره النبی صلی الله
تسمیة اصل الخمر بهذا الاسم الحسن اهانة لها وتاکیدا لحرمتها وجعل نفس المؤمن اولی به
کذا فی لباب العزبین وقال فی شرح المصابیح ولئلا یتذکروا به الخمر فیدعو حسن الاسم الی
شربها ولا یقول عند ان ثمة خبث نفسی تنزها عن الخباثة لفظا ومعنی بل یقول تغیر طبعی
ومر عمر رضی الله عنه علی قوم اوقدوا نارا فقال السلام علیکم یا اهل الضوء ولم یقل یا اهل النار
حذرا عن التطیر حکی ان هارون الرشید رحمه الله سال ابنه مامون عن جمع المسواک فقال
محاسنک یا امیر المومنین ولم یقل مساویک حذرا عن التشاوم فحسن رای دقایق الادب فی
کلامه جعله ولی عهده وقدمه فی امر الخلافة علی اخیه محمد الامین مع انه قد کان مقدما فی عرف
الناس علی مامون ویقرب من هذا ما روی انه خرج بعض من الامراء الی ناحیة لمطالعة عمارة تما
وقد تراءت له فی طریقه شجرة من بعید فسال عنها کانها یصحبه فقال الکاتب شجرة الوفاق
ولم یقل شجرة الخلاف تفادیا عن لفظ الخلاف فکساه خلعة کذا ذکر فی المفتاح قال وهل
تسمیة العرب الفلاة مفازة والعطشان ناهلا واللدیغ سلیما وما شاکل ذلک الا من باب
التفاول فالمفازة هی المنجاة والناهل هو الریان والسلیم هو ذو السلامة انتهی قال النبی
صلعم یا ابا بکر انا اکبر منک او انت قال انت خیر منی واکبر وانا اقدم سنا وکان عمر بن
عبد العزیز رحمه الله من الخلفاء الصالحین والائمة المهدیین رحمهم الله وکان یتحفظ فی
منطقه غایة التحفظ بحیث یسمی الروث بفتح النون وکسر الثاء المثلثة لان النثل وان

اطلق

اطلق علی الروث لکن له فی المشهور معنی آخر یطلق علیه فی الاکثر وهو تراب البئر ای اخرجت
نثیلها ای ترابها ذکره فی اللباب فلا یتبادر من النثیل الخباثة کالروث فلهذا اختاره علیه قال
العلاء بن هارون رحمه الله خرج فی ابط عمر بن عبد العزیز قرحة فاتیناه نسأله ماذا یقول
فقلنا من این خرجت قال من باطن الید ولم یقل من الابط تحرزا عن ابهام الفحش حیث
کان الابط من المواضع المستورة وروی انه کلم الولید فی شیء فقال له کذبت فقال عمر رضی
ما کذبت منذ علمت ان الکذب یشین صاحبه ذکره فی الاحیاء والسنة فی الاستماع للحدیث
والقران وغیر ذلک من المباحثات ان یجمع الرجل فهمه وذهنه لکلام المحدث ای المخبر المتکلم وینصت
ای یسکت له انصاتا فان الله تعالی وعد الرحمة للمنصت عند القراءة قال الله تعالی واذا قرئ القران
فاستمعوا له وانصتوا ای اسکتوا لعلکم ترحمون ومن هذا قال بعضهم یکره للقوم ان یقرؤا
القران جملة لتضمنها ترک الاستماع والانصات المامور بهما وان قال بعضهم انه لا باس به لتعامل ل
الناس کذا فی القنیة قال فی روضة الناصحین وفی الخبر من استمع الی آیة من کتاب الله تعالی
کانت له نورا یوم القیامة وکتب له عشر حسنات وقال بعضهم للقاری اجر وللمستمع اجران ولعل ذلک
لانه یسمع وینصت ولانه یستمع ذنبه والقاری یقرأ بلسان واحد انتهی قال الله تعالی
او القی السمع وهو شهید ای حاضر القلب ومن سنته سکون الاطراف وغض البصر وعقد القلب
ای العزم علی العمل به ای بما سمعه من الکلام الحق والقیام بحقه والخروج عن عهدته فمن فعل ذلک
المذکور من السکون والعقد وفق علی صیغة المجهول ای یکون موفقا من عند الله تعالی
للعمل به وایفاء حقه ومن سنته ان لا یبحث عما یسمع حتی یاتی القائل علی تمامه فان
بقیت له شبهة فلا باس بالبحث ای التفتیش والتفحص عنه بعد اتمام القائل کلامه
علی سبیل الانصاف وترک البحث والسؤال اقرب الی التوقیر والاحترام الا تری کانت الصحابة
رضوان الله تعالی علیهم اجمعین لا یبحثون عن شیء حتی یجیء الاعرابی واعلم ان العرب
جیل من الناس والنسبة الیهم عربی وهم اهل الامصار والاعراب منهم سکان البادیة
خاصة والنسبة الیهم اعرابی والاعراب لیس جمعا للعرب بل هو اسم جنس کذا فی الصحاح
الجافی ای البعید طبعه عن ادراک الدقایق ومکارم الاخلاق من اهل البادیة فیسال فیستفید

اى يستفيدون وياخذون عند ذلك ما يحتاجون اليه فان تجرء على السؤال فلا يسال الا عن
اهم الامور دون النوادر والفضول كما سال جبرائيل عم عن معالم الدين اى علاماته وسنذكره
عن قريب بختار الصحاح المعلم الاثر الذى يستدل به على الطريق ويجثو اى يقعد ثابتا على ركبتيه
ومنه قوله تعالى حول جهنم جثيا كما كان بعض الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين يجثو عند السؤال ويقول
فداك ابى وامى يا رسول الله ما كذا وكذا والاولى ان يستاذن للجلوس والاقتراب من الكبراء
جمع كبير كفقهاء جمع فقيه ثم يستاذن للسؤال ايضا كما فعل جبرائيل عم اى كما استاذن عليه
للجلوس والسؤال معا صرح به فى شروح الحديث ويخفض بالخاء المعجمة ضد يرفع وبابه ضرب
اى يجعل صوته اخفض وادنى فى مخاطبة الكبراء فان الصديق رضى الله عنه بعد نزول قوله تعالى
ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض كان يكلم النبى صلعم كاخى السرار يقال سارّه فى اذنه
مسارة وسرارا اى كان يكلمه على سبيل السر والاخفاء مع الترفق واللين كاحد الاخوين
الذى يسار ويناجى مع اخيه فان ستتهم الاستاذ شيئا امتحانا فجوابه ما كان يرد اى
مثل ما كان يجيب الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين على النبى صلعم حين امتحنهم وهو قولهم
الله ورسوله اعلم حيث كانوا يقولون هكذا اذا علموا جواب ذلك السؤال او لم يعلموا او لا
يغضب العالم على ان يل وان للوصل شدده فى المسئلة فان الاعرابى حلف بتشديد
اللام النبى صلعم على شرائع الاسلام وكان النبى صلعم يحلف بكسر اللام المخففة له ويعد بتشديد
الدال المهملة الحديث الذى حدثه اخوه قوله امانة منصوب على انه مفعول ثان ليعد وانما يعده
امانة لقوله صلعم الحديث بينكم امانة وقال الحسن رح ان من الخيانة ان تحدث بسر اخيك
ذكره الامام رح ولا يفشى ما اى شيئا لغيره الا باذنه واذا حدث باذنه احدا اداه على
احسن وجه واختار اجود ما سمع قال فى الاحياء افشاء السر حرام اذا كان فيه اضرار
ولوم ان لم يكن فيه اضرار قال وله ان ينكر ستر الغير وان كان كاذبا فليس الصدق
واجبا فى كل مقام فانه كما يجوز للرجل ان يخفى عيوب نفسه واسراره وان احتاج الى الكذب
فله ان يفعل ذلك فى حق اخيه فانه نازل منزلته قيل لبعض الادباء رحمه الله كيف حفظك
للسر قال انا قبره وقد قيل صدور الاحرار قبور الاسرار وافشى بعضهم سرا اليه

اجد

الى اخيه ثم قال حفظت فقال له بل نسيت وقال بعض الحكماء رحمه الله لا تصحب من يتغير عليك
عند غضبه ورضاه وعند طمعه وهواه فان من افشى السر عند الغضب فهو اللئيم لان اخفاءه
عند الرضاء تقتضيه الطباع السليمة كلها ولهذا قيل وترى الكريم يحفظ اذا انصرم وصله يخفى القبيح
ويظهر الاحسانا وترى اللئيم اذا تقضى وصله يخفى الجميل ويظهر البهتانا قال العباس رضى
الله عنه لابنه عبد الله رضى الله عنه انى ارى هذا الرجل يعنى عمر رضى الله عنه يقدمك على الاشياخ
فاحفظ منى خمسا لا تفشين له سرا ولا تغتابن عنده احدا ولا يجربن عليك كذبا
ولا تعصين له امرا ولا يطلعن منك على خيانة انتهى ولا يسئ الظن بكلام احد ما وجد
اى ما دام يجد له فى الخير محملا قال الله تعالى ان بعض الظن اثم فان سوء الظن غيبة بالقلب فهو
منهى عنه لانه كما يجب عليك السكوت بلسانك عن مساوى اخيك يجب عليك السكوت بقلبك
وذلك بترك سوء الظن فى حقه مطلقا وحده ان تحمل امره على وجه فاسد ما امكن ان يحمل على
وجه حسن فاما ما ينكشف بيقين ومشاهدة ولا يمكنك ان لا تعلمه فعليك ان تحمل ما تشاهد
على سهو ونسيان ان امكن وقال النبى صلعم اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث
وايضا سوء الظن يدعو الى التجسس والتحسس وقد قال النبى صلعم لا تجسسوا ولا تحسسوا
ولا تقاطعوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخوانا والتجسس بالجيم فى تطلع الاخبار والتحسس بالحاء
المهملة فى المراقبة بالعين فستر العيوب والتجاهل والتغافل عنها شيمة اهل الدين كذا فى
ولا يكثر الضحك اكثارا فانه يميت القلب امانة قال الله تعالى فليضحكوا قليلا وليبكوا كثيرا قال ضحك
ابن عمر رضى الله عنه خرج النبى صلعم ذات يوم فاذا قوم يتحدثون ويضحكون فوقف فسلم
عليهم فقال صلعم اكثروا ذكر هادم اللذات يزجركم قلنا وما هادم اللذات قال صلعم الموت
وقال النبى عم كثرة الضحك تميت القلب وتذهب بها المؤمن وقال عمر رضى الله عنه من كثر ضحكه
قلت هيبته ومن مزح استخف به وعن عوف قال رضى الله عنه كان النبى صلعم لا يضحك
الا تبسما حيث قد ينكشف سنه المباركة ولا يسمع الصوت له ومر الحسن البصرى
رحمه الله بشاب وهو يضحك فقال له يا بنى هل مررت على الصراط فقال لا فقال هل تدرى
الى الجنة تصير ام الى النار فقال لا فقال فيم هذا الضحك فما رئى الفتى بعد ذلك يضحك وقال

ابغضا اعجبني ضاحك ومن ورائه النار وسرور ومن ورائه الموت ويقال اكثر الناس
ضحكا في الدنيا اكثرهم بكاء في الآخرة قيل ان الحسن رضي الله عنه في البصرة ثلثين سنة ولم يضحك
وعطاء السلمي رحمه الله لم يضحك اربعين سنة ونظر وهب بن ورد رضي الله عنه الى قوم يضحكون
في يوم فطر قال ان كان هؤلاء غفر لهم فما هذا فعل الشاكرين وان كانوا لم يغفر لهم فما هذا
فعل الخائفين وكان عبد الله بن يعلى رحمه الله يقول اتضحك ولعل اكفانك قد خرجت من عند
القصار كذا في شرح الخطب المسمى بهر وفة الناصحين ويذهب بفتح حرف المضارعة بنور
الوجه اي يزيل نوره وبهاءه كما ذكر في الحديث الذي ذكرناه آنفا والضحك من غير عجب
جنون قال سفيان بن عيينة رضي الله عنه قال عيسى عم يا معشر الحواريين اعلموا ان فيكم
خصلتين من الجهل الضحك من غير عجب والتصبح من غير سهر وقيل لما فارق موسى الخضر عليهما السلام
قال اياك واللجاجة ولا تمش في غير حاجة ولا تضحك من غير عجب وابك على خطيئتك
يا ابن عمران قال محمد بن واسع رضي الله عنه اذا رايت رجلا في الجنة يبكي الست تعجب من
بكائه قال بلى قال فالذي يضحك في الدنيا ولا يدري الى ما يصير هو اعجب منه ذكره في شرح الخطب
الاحياء وتشميت العاطس وهو بالشين المعجمة على ما قاله ابو عبيد دعاء بالخير والبركة و
اشتقاقه من الشوامت وهي قوائم الدابة كانه دعاء للعاطس بالثبات على طاعة الله تعالى وقيل
معناه ابعدك الله تعالى عن شماتة الاعداء ويروى بالسين المهملة على ما اختاره ثعلب رضي
الله عنه واشتقاقه حينئذ من السمت ومن الهيئة الحسنة اي جعلك الله تعالى على سمت
حسن لا هيئة تنزعج للعطاس كذا في تحفة الابرار من حقوق الاسلام لما روي عن
ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلعم انه قال اذا عطس احدكم وحمد الله تعالى كان حقا على
كل مسلم سمعه ان يقول يرحمك الله قال في شرح المصابيح ان في قوله حقا اشارة الى ان التشميت
فرض عين واليه ذهب بعض رحمهم الله والاكثرون رحمهم الله على انه فرض كفاية كرد السلام
وقال الشافعي رحمه الله انه سنة وحمل الحديث على الندب كما في قوله صلعم حق على كل مسلم ان
يغتسل في كل سبعة ايام وفي قوله سمعه اي سمع تحميده اشعار بان العاطس اذا لم يجهر بالتحميد
ولم يسمع من عنده لا يستحق التشميت انتهى كلامه وقول المص رحمه الله فعلى من سمع

صح مشى يكى تشميت العاطس

العطاس

162

العطاس ان يشمته بتشديد الميم يشعر بالقول الاول واعلم ان الظاهر من كلامه هذا انه لا يشترط
السماع بحمده بل يكفي العلم بتحميده بسماع عطاسه حيث قال فعلى من سمع العطاس دون من سمع
حمده وهو مذهب الامام الشعبي بنا على ما ذكر في الفروع وقوله فيقول بيان لكيفية التشميت
اي يقول العاطس الحمد لله ويقول السامع عقيبه يرحمك الله فان تشميت العاطس على الفور
كرد السلام صرح به في البزازية وان الوصل كان دون العاطس اي عنده يعني يقول القائل
يرحمك الله وان كان بينه وبين العاطس سبعة ابحر وفي المغرب في باب الشين المعجمة
مع الواو وقال النبي صلعم من شمت العاطس امن من الشوص واللوص والعلوص قال الشوص وجع الضرس
واللوص وجع الاذن والعلوص اللوي وهو التخمة انتهى وفي الحديث ان العاطس انما يستحق التشميت
اذا حمد الله تعالى عند عطسته وسمعه من عنده واذا شمته صاحبه فليقل العاطس يهديكم الله ويصلح
بالكم اي قلبكم وفي رواية يغفر الله لي ولكم وقال عمر رضي الله عنه لعاطس يرحمك الله ان حمدت
الله ولعله انما قال هكذا لما راه انه حرك شفتيه ولم يسمع ما يقوله وفي حديث من عطس اي
من المؤمنين ثلث عطسات متواليات كان الايمان ثابتا في قلبه ويشمت العاطس ثلثا
فاذا عطس الثالثة فليقل انك مزكوم من الزكام وهو من الاعراض الدائمة معروف
وفي بعض الحديث انه يجب التشميت في العطسة الثالثة وان زاد العاطس على ثلث مرات
فان شئت فشمته وان شئت فلا وهكذا روي في الكافي شرح الوافي وذكر في كتب الحديث
رواية عن ابي موسى رضي الله عنه انه كان اليهود يتعاطسون اي يطلبون العطسة من انفسهم
عند النبي صلعم يرجون ان يقول لهم يرحمكم الله او يقول يهديكم الله ويصلح بالكم فقال النبي صلى الله
يهديكم الله ويصلح بالكم قال شارح المصابيح رحمه الله لعل هؤلاء اليهود هم الذين عرفوا النبي
صلعم حق معرفته لكن منعهم عن الاسلام اما التقليد واما حب الرياسة وعرفوا ان ذلك
مذموم فتحيروا ان يهديهم الله تعالى ويزيل عنهم ذلك ببركة دعائه وقد عطس النبي صلى الله عليه وسلم
فقال له يهودي يرحمك الله فقال النبي صلعم هداك الله فاسلم اليهودي وينكس رأسه منكسا
عند العطاس بضم العين ويخمر بالخاء المعجمة اي يستر وجهه بيده او بثوبه كيلا ينتشر شيء
من لعابه او مخاطه الى احد ويخفض من صوته لقوله تعالى واغضض من صوتك وايضا فان النصح

للفرس والاذن والتخمة

في مختار الصحاح الصرخ بكلف الصراخ وهو بالضم والخاء المعجمة الصوت بالعاطس نعي وورد في الحديث
العطسة عند الحديث شاهد عدل على صدق ذلك الحديث ولا يخفى ان هذا الكلام قدم من المصنف
في اوايل هذا الفصل فكرره اهتماما به ولا يقول العاطس آب بفتح الهمزة وسكون الباء او
آشهب روي بفتح الهمزة فانه اسم للشيطان **فصل في سنن النوم وآدابه**
ومن السنة ان يكون الفراش خشنا وهو ضد الناعم بالفارسية درشت كما في بابه اي باب
الفراش واراد به فصل اللباس وينبغي ان لا يكون ذا حجم ثخين لما روي انه كان فراش رسول الله
صلعم للنوم شيئا خفيفا وان يتوضأ عند نومه ثم ينام طاهرا اي ينام على طهارة الوضوء فان تجديد
الوضوء بعد العشاء الآخرة يعين على قيام الليل قال الشيخ السهروردي رحمه الله حكى لي بعض الفقراء
عن شيخ له بخراسان انه كان يغتسل في الليل ثلث مرات مرة بعد العشاء الآخرة ومرة في
اثناء الليل بعد الانتباه من النوم ومرة قبل الصبح فللوضوء اثر ظاهر في تيسير قيام الليل انتهى و
ايضا ذكر في الحديث ان من بات طاهرا بات عابدا وعرج بروحه الى السماء واذن له بالسجود
لله تعالى والا فلا وكانت رؤياه صادقة وان لم ينم على الطهارة قصرت روحه عن البلوغ
فيكون المنامات اضغاث احلام لا تصدق ثم قال الشيخ رحمه الله والطهارة التي تتم صدق
الرؤيا طهارة الباطن عن حديث الهوى وكدورة محبة الدنيا والنقاء عن انجاس الغل
والحقد والحسد فانه اذا طهرت النفس عن الرذايل تجلى مرآت القلب فقابل اللوح المحفوظ في
النوم وانتقش فيه عجايب الغيب وغرايب الانباء هذا فقول المصنف ههنا محمول على ان
من بات طاهرا بطهارة الوضوء حال كونه مقارنا لطهارة الباطن كانت رؤياه صادقة
ويستاك اي يستعمل السواك عند النوم بعد الانتباه لما روي ان النبي صلعم كان يفعل هكذا
ويستحب ان ينام ويضطجع مستقبل القبلة على شقه بالكسر اي نصفه الايمن فان بدا له
ان ينقلب الى جانب آخر فعل على هيئة من يرى على صيغة المجهول انه مقبوض اي على هيئة
المحتضر عند الموت ذكر في القنية ان الاضطجاع بالجنب الايمن اضطجاع المؤمن و
بالايسر اضطجاع الملوك ومتوجها الى السماء اضطجاع الانبياء عم وعلى الوجه اضطجاع
الكفار قال فالاصوب ان يضطجع ساعة بالايمن ثم ينقلب الى الايسر وعليه كتب الاطباء ايضا

ويتوضأ كذا في... ويضع كفه اليمنى تحت خده ويذكر الله تعالى حتى يذهب به النوم اي حتى ينام روي عن بعض المشايخ
رحمهم الله ان من كان له مهم فليجدد الوضوء عند النوم ثم يقعد على فراش طاهر فيصلي على النبي صلى الله عليه
ثلثا ثم قرأ الفاتحة عشرة ثم سورة الاخلاص احدى عشرة ثم يصلي عليه صلى الله عليه وسلم ثلثا
ثم ينام على الوضع المذكور اي على شقه الايمن مستقبل القبلة متوسدا الكف اليمنى تحت خده فانه
يرى في منامه باذن الله تعالى كل ما نواه من مهماته انه كيف يكون وهذا من الخواص العجيبة فقد جربه
كثير من اهل العلم فوجده صادقا وهذا الفقير ايضا جربه مرارا فوجدته كذلك وينفض بضم
الفاء من النفض وهو التحريك فراشه بداخلة اي ببطانة ازاره ليخرج ما فيه من التراب
الهوام المؤذية قيد النفض بازاره لان الغالب في العرب انه لا يكون لهم ازار او ثوب
غير ما عليهم وقيد بداخلة الازار ليبقى الخارجة نظيفة اولان هذا ايسر ولكون كشف العورة
فيه اقل وانما قال هذا لان رسم العرب ترك الفراش في موضعه ليلا ونهارا كذا في شرح المصابيح
ويوصي ايضا عند نومه كما يوصي عند موته فلعله لا يبعث من نومته ذلك ويتحلل اي يخرج
من حقوق الناس بالاستحلال منهم يقال تحلل من يمينه خرج منها بكفارة كذا في المغرب
ويتوب عما اقترف اي اكتسب من ظلم وخيانة وغيرهما من الاعمال الظاهرة ومن حقد بالكسر
وان يكون وحسد وغيرهما من الصفات الباطنة واعلم ان الغضب اذا لزم كظمه لعجز
عن التشفي في الحال رجع الى الباطن واحتقن فيه فصار حقدا وهو بالفارسية كينه
وذلك الحقد يثمر امورا منها الحسد وهو ان تتمنى زوال النعمة عن الغير سواء طلبت حصولها
لك او لا كذا في الاحياء ويقرأ من القرآن كل ليلة ولو ثلث آيات او للوصل ذي البستان
يستحب ان يقول حين يضطجع بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الارض ولا في السماء
وهو السميع العليم ويدعو من الدعوات ما شاء ولا يفتر عن التسبيح والتهليل والتحميد
حتى يغلبه اي يغلب على ذلك الشخص عينه بالنوم فقوله عينه مرفوع على انه فاعل يغلب فان العبد
يبعث على ما بات عليه والميت يبعث على ما مات فيه اي ان مات وهو في العمل الصالح فيبعث
عليه وان مات في العمل السيء فيبعث عليه ويقرأ سورة الاخلاص والمعوذتين وينفث
بهما على كفيه ويمسح بهما رأسه ووجهه وساير جسده وقال بعض الكبراء رحمه الله من كانت

استخاره للمهم

غضب

حقد

حسد

يضطجع

لحاجة مهمة فتوضأ عند نومه فيه اشارة الى انه يجدد الوضوء على هذه النية وان كان له وضوء
وهكذا اسمعت ممن اثق به من بعض الصلحاء رحمهم الله وقعد على فراش طاهر ثم قرأ سورة الاخلاص
والشمس والليل والتين يبدأ كل سورة بسم الله الرحمن الرحيم يفعل ذلك كل ليلة الى السبع
قضى الله تعالى حاجته او الغرض في منامه وجه امره في الليلة الاولى او الثانية او الثالثة ويتوضأ
عند النوم وضوء للصلوة اى لا كوضوء للطعام ولا يكتفى ايضا بمسح اعضائه بالماء مسحا
على ما فعله البعض فانه هو عند الضرورة قال الشيخ رحمه الله في العوارف فان ابتلى العبد ببعض
الاحايين بكسل وفتور عزيمة يمنع تجديد الطهارة عند النوم بعد الحدث يمسح اعضاءه بالماء
مسحا حتى يخرج بهذا القدر عن زمرة الغافلين انتهى ويقول اوان الاضطجاع للنوم في آخر
ما يتكلم به رب قنى عذابك يعني يا رب احفظني من عذابك يوم تبعث عبادك قال في العوارف
ويستقبل القبلة في نومه وهو على نوعين فاما على جنبه الايمن كالملحود واما على ظهره مستقبلا القبلة
كالميت المسجى ويقول باسمك اللهم وضعت جنبي وبك رفعه اللهم ان امسكت نفسي فاغفر لها وارحمها
وان ارسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين اللهم اني اسلمت نفسي اليك ووجهت وجهي اليك
وفوضت امري اليك والجأت ظهري اليك رغبة ورهبة اليك لا ملجأ ولا منجا منك الا اليك اللهم
امنت بكتابك الذي انزلت وبنبيك الذي ارسلت انتهى واعلم ان النفس والوجه الذي ههنا
بمعنى الذات يعني جعلت ذاتي طائعة لحكمك ومنقادة لك ويقال الجأت ظهري الى الله تعالى
اى اسندته الى حفظه والرغبة هي السعة في الارادة والرهبة هي المخافة مع التفرد وهما
منصوبان على انه المفعول له على طريقة اللف والنشر يعني فوضت امري اليك طمعا في ثوابك والجأت
ظهري من المكاره اليك مخافة من عذابك وقوله اليك متعلق بقوله رغبة وحدها والا كان من حقه
ان يقول رغبة اليك ورهبة منك كذا في شرح المصابيح والملجأ مهموز الآخر بالفارسية
پناهگاه والمنجا مفعل من نجوت من كذا قال في شرح المشارق هذا مقصور لكنه ذكر بالهمزة
للمناسبة ملجأ وفي المدارك من قرأ عند منامه هذه الآية شهد الله انه لا اله الا هو والملائكة
واولوا العلم قائما بالقسط لا اله الا هو العزيز الحكيم ان الدين عند الله الاسلام خلق الله تعالى
منها سبعين الف خلق يستغفرون له الى يوم القيمة ومن قال بعدها وانا اشهد بما شهد الله

واستودع الله تعالى هذه الشهادة وهي لي وديعة يقول الله تعالى يوم القيمة ان لعبدي
عندي عهدا ادخلوا عبدي الجنة وذكر في المشكوة انه قال صلى الله عليه وسلم من قرأ آية الكرسي
اذا اوى الى فراشه حتى يختم فانه لا يزال عليه من الله تعالى حافظ ولا يقربه شيطان حتى يصبح
واذا اوى الى فراشه فقرأ قل يا ايها الكافرون فانها براءة من الشرك ومن قرأ الهيكم
التكاثر كانه قرأ الف آية ومن قرأها في ليلة كتب له قيام ليلة وطاهرها انتهى كلام المشكوة وعنه
صلعم من قرأ آيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه عن كل شيء واراد قوله تعالى
امن الرسول الى آخر السورة وعنه صلعم انزل الله تعالى آيتين من كنوز الجنة كتبهما الرحمن
بيده قبل ان يخلق الخلق بالفي سنة ومن قرأهما بعد العشاء الآخرة اجزاتاه عن قيام الليل
ذكرها في تفسير القاضي فان اراد ان يرى جمال النبوة صلعم في منامه فليكثر من الصلوة عليه
اى على النبي صلعم وليتعاهد وليتحفظ وليلازم هذا الدعاء اللهم رب البلد الحرام اى المحرم
فيه القتال او الممنوع عن تعرض الظلمة فيه وهو مكة والشهر الحرام وهي اربعة ذو القعدة
وذو الحجة والمحرم ورجب وكانت العرب لا يستحلون فيها القتال يستحلون دماء المحل
والحل بالكسر والتشديد هي المواضع التي بين الميقات والحرم اى حرم مكة شرفها الله تعالى
والحرام اى المسجد الحرام الذي هو فناء البيت اى الكعبة شرفها الله تعالى كما ان الميقات فناء
للحرم المذكور وقد مر منا تفصيل هذه المعاني في فصل الحج فتذكر والركن والمقام اقرأ على
روح محمد صلعم منا السلام وعن الحسن البصري رح من صلى بعد صلوة العتمة اربع ركعات
يقرأ في كل ركعة بعد الفاتحة سورة والضحى والم نشرح لك وانا انزلناه واذا زلزلت مرة
مرة ثم يسلم ويستغفر الله تعالى مائة مرة ويصلى على النبي عم مائة مرة ويقول لا حول ولا قوة
الا بالله العلي العظيم مائة مرة فاذا فعل ذلك يرى النبي صلعم في منامه وعن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال قال النبي صلعم من صلى ليلة الجمعة ركعتين يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وآية
الكرسي مرة وقل هو الله احد خمس عشرة مرة فاذا سلم من صلوته صلى على الف مرة فانه
يراني في ليلته ولا يتم الجمعة الاخرى حتى يراني كذا في اصداح الاخبار وعن علي بن
ابي طالب رضي الله عنه اذا كنت مشتاقا الى رؤية النبي صلعم وملاقاته اصلي صلوة العشاء

للحاجة

آية

غالبه

رديف رحمه

لرؤية النبي عم

لرؤية النبي عم

والسنون

164

وقال عمر رضي الله عنه من صلى صلوة الفجر ولم ير النبي صلعم في منامه فليصل بعمر قال رضي الله عنه
والذي نفس عمر بيده من صلاها قضاه الله تعالى حاجاته ولو كانت ذنوبه مثل رمل الارض
وهي ان تصلى اربع ركعات بسلام واحد يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وانا انزلناه عشر
مرات ثم قبل الركوع يقول سبحان الله والحمد لله والله اكبر خمس عشر مرة ثم يركع ويقول في ركوعه
بعد قوله سبحان ربي العظيم ثلثا ذلك التسبيح ثلثا ثم يقوم مستويا ويقول في القومة ذلك
التسبيح المذكور ثلثا ايضا ثم يسجد ويقول بعد قوله سبحان ربي الاعلى ثلثا ذلك التسبيح
المذكور خمس مرات ثم يرفع رأسه ويسجد ثانيا ولا تسبيح بين السجدتين ويتم الركعات
الثلث الباقية على الوصف المذكور ثم بعد السلام يقرأ انا انزلناه عشر مرات من غير تكلم
مع احد ثم يقرأ التسبيح المذكور ثلثا وثلثين ثم يقول جزى الله تعالى محمدا عنا ما هو اهله قال عمر
رضي الله عنه من صلى هذه الصلوة لا يظمأ في حالة النزع ويفرش في قبره الورد والريحان
وينبت العبهر فيما حوله ويحشر من قبره متوجا بتاج الكرامة ويستقبله اثنى عشر الف
ملك ببراءة الخلاص والاكرام ويكون في صف الملائكة والانبياء والرسل عم ويعطى له من
الشفاعة مقدار ما يريده كذا في فضائل الاعمال للامام الحافظ النسفي رح ورأيت في
بعض النسخ من قرأ في نصف ليلة الجمعة سورة القريش الف مرة ثم نام بالوضوء رأى
النبي صلعم في منامه وحصل له كل مقصود وقيل انه مجرب عظيم والله اعلم ومن السنة
لا يذكر شيئا من امور الدنيا بعد العشاء لا اجرة في البستان كره بعضهم النوم قبل العشاء و الحديث
اي الحديث بعد العشاء لما روي انه نهى النبي صلعم عن النوم قبل العشاء والحديث بعده وعن
عمر رضي الله عنه انه كان لا يدع سامرا بعد العشاء ويقول ارجعوا فلعل الله يرزقكم صلوة
او تهجدا واباحه بعض آخر رحمهم الله لما روي ان رسول الله صلعم يسمر في بيت ابي بكر رضي الله
عنه ليلة لامر من امور المسلمين واشار اليه المصنف بقوله الا ان يكون امرا مهما في الدين
فلا بأس على من يسمر به بضم الميم من باب نصر قال رحمه الله السمر على ثلثة اوجه ان كان في مذاكرة
العلم فهو افضل من النوم وان كان فيما لا يعني من اساطير الاولين ونحوها فهو مكروه وان
كان يتكلم للموانسة مع الاجتناب عن الكذب والقول الباطل فلا بأس به والكف عنه

صلوة العمر للبرزخ النبي

ولا اله الا الله صح

للرؤية

افضل للنهي الوارد فيه ولو فعل ذلك ينبغي ان يرجع الى الذكر والتسبيح والاستغفار
ليكون اختتام الصحيفة بالعبادة كابتدائها وعن عائشة رضي الله عنها انها قالت لا سمر
الا لثلثة مسافر او مصلي ومعنى ذلك ان المسافر يحتاج الى ما يدفع النوم عنه للمسير فابيح له ذلك
وان لم يكن فيه قربة وطاعة وكذلك المصلي لكن اذا سمر ثم يصلي فهو افضل ليكون نومه على
الصلوة وختم سمره بالطاعة انتهى وقال النبي عم من لزم الاربع لم يفتقر هو وعياله ابدا القيام
قبل الصبح والوضوء قبل الوقت والدخول في المسجد قبل الاذان والسكوت بعد الوتر
كذا في خالصة الحقائق فان استيقظ في الليل فليقل ولفظ الحديث هكذا من تعار من الليل
فقال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير وسبحان الله
والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله ثم قال اللهم اغفر لي او دعا استجيب
له فقوله العلي العظيم زيادة من المصنف رحمه الله ولم يقع في لفظ الحديث النبوي صلى الله
عليه وسلم في كتب الصحاح التي رأيناها هذا يقال تعار من الليل بالعين وتشديد الراء
المهملتين اذا استيقظ من نومه مع صوت وتكلم وقوله او دعا اي بدعاء آخر غير قوله
اللهم اغفر لي وقوله استجيب له قال ائمة الحديث المراد بها الاستجابة اليقينية لان الاحتمالية
ثابتة في غير هذا الدعاء ايضا فقوله ثم يدعو الله تعالى بالرحمة والمغفرة فانه يستجاب له النية
اشارة الى ما قاله ائمة الحديث رح والا فلا حاجة للجزم من المصنف رح كما لا يخفى ثم قال النبي
فان توضأ وصلى تقبلت صلوته فريضة كانت او نافلة قال في شرح المشارق وهذه المقبولية
يقينية مترتبة على الصلوة المتعقبة لما قبلها ولا ينام الرجل في بيت وحده اي منفردا ولا ينام ايضا
على اسكفة بضمتي الهمزة والكاف والفاء المشددة الباب اي على عتبته ولا ينام وفي يده غمر
بفتحتي الغين المعجمة والميم ريح اللحم والسمك ولا ينام على سطح غير محوط على صيغة المفعول اي
سطح ليس له حائط فمن فعل ذلك المذكور من الامور الاربعة فاصابه بلاء فلا يلومن الا
نفسه ويجتهد ان يقوم من منامه قبل الصبح اي قبل طلوع الفجر فان الارض تشكي الى الله تعالى
من ثلث غسل الزاني عليها ودم حرام يسفك عليها ونوم عالم بعد الصبح وفي الحديث
الصبحة اي النوم عند الصبح تمنع الرزق روي عن ابن عباس رضي الله عنه انه نظر الى

للفقر

بعض ولاه

وهو نايم نوم الصبحة فوكزه اي ضربه ودفعه برجله وقال قم لا انام الله عينك اتنام في الساعة
التي يقسم فيها الارزاق او ما علمت انها اي الصبحة مكرهة تكسلة مهرمة منساة للحاجة
كذا في البستان وهذه الاربعة مفعلة بنيت للتكثير اي فيها كراهة كثيرة وكسل كثير وهرم
كثير ونسيان كثير للحاجة ويستيقظ ذاكرا لله تعالى بقلبه يعني اذا استيقظ من النوم فمن
احسن الادب عند الانتباه ان يذهب بباطنه الى الله تعالى ويصرف فكره الى امر الله تعالى
قبل ان يجول الفكر في شي سوى الله تعالى ويشغل اللسان بالذكر قال الشيخ يوسف في العوارف
فالصادق كالطفل الكلف بالشي اذا نام نام على محبته واذا انتبه يطلب ذلك كان كلفا به
وعلى حسب هذا الكلف والشغل يكون الموت والقيام الى الحشر فلينظر وليعتبر عند انتباهه
باي همه فانه هكذا يكون عند القيام من القبر كان همه الله تعالى والا فهمه غير الله تعالى والعبد
اذا انتبه من النوم فباطنه عايد الى طهارة الباطن فلا يدع الباطن يتغير بغير ذكر الله تعالى
حتى لا يذهب عنه نور الفطرة الذي انتبه عليه ويكون فارا الى ربه بباطنه خوفا من ذكر الاغيار
ومهما دخل الباطن بهذا العيار فقد نفى طريق الانوار وطرق النفحات الالهية فجدير
ان يصفت اليه اقسام الليل انصبابا ويصير حجاب القرب له مولا وما با انتهى ويتوضاء
ويصلي على فوره اي من ساعة بلا تاخير ليكون طيب النفس سايرا اي بقية يومه ويجعل
من عزمه التقوى والتورع عما حرم الله تعالى عليه ويستفتح بالخير نهاره ويختم بالخير اعماله قال
في البستان ويستحب اذا اصبح ان يقول الحمد لله الذي احياني بعد ما اماتني واليه النشور   دعا
فاذا قال هذا فقد ادى شكر ليلته ويستحب ان يعود لسانه قول بسم الله في جميع حركاته
ويقول الحمد لله بعد فراغ كل شي ليدخل حلاوة الايمان في قلبه انتهى ولا ينوي ظلم احد من عباد
الله تعالى واول ما يبدا به من الذكر ينبغي ان يكون ما ورد في الحديث وهو اصبحنا اي دخلنا
في الصباح واصبح الملك لله اي حاصله تعالى والعظمة لله والكبرياء لله والخلق بالفتح والتكوين
والامر المراد بهما عالم الشهادة وعالم الملكوت لله والليل والنهار وما سكن فيهما كله لله
تعالى وحده لا شريك له اصبحنا على فطرة الاسلام وكلمة الاخلاص وعلى دين نبينا محمد صلعم و
على ملة ابينا ابرهيم عم قيل معنى ابراهيم اب رحيم والعرب ابدل الهاء مكان الحاء ود

لا نوم

في بعض التفاسير انه ان قيل لم سمي ابراهيم اب هذه الامة وما سمي محمد صلعم مع ان شفقته عم
لهذه الامة اكثر من ابراهيم عم قلنا لمعنيين احدهما ان شهادة الاب لولده غير مقبولة
والنبي صلعم شهيد لامته بالخير والعدالة كما قال الله تعالى ليكون الرسول عليكم شهيدا والثاني لو سمي النبي عم
بالاب لا يحل من نساء امته عليه او لا يرى قال الله تعالى ما كان محمد ابا احد من رجالكم انتهى قوله   الحنيف المائل
حنيفا حال من فاعل اصبحنا والحنيف المايل من كل دين باطل الى الدين الحق وقيل الحنيف المسلم
المستقيم المخلص كذا في شرح المصابيح اللهم اجعل اول هذه اليوم لنا صلاحا واوسطه فلاحا
وهو الظفر بالحوايج برحمتك يا ارحم الراحمين ويخطر بباله اخطارا انه بعث من قبره للحساب
والجزاء فانه حال النايم كحال الميت والانتباه كالانبعاث بعد الموت فليعتبره وليتفكر بعجايب
حمله لعله لا يهمك يقال انهمك الرجل في امر اي جد ولج في محارم الله تعالى القيلولة اي النوم في
النهار سنة لمن اراد قيام الليل وقتها نصف النهار حتى تغرب الشمس من الزوال وفي الحديث
النوم في اول النهار حمق اي يورث الحماقة وهي قلة العقل وهو من اثار الحماقة
فلا يباشره الا احمق ناقص العقل حيث يعطل وقت التحصيل وفي وسطه خلق اي هو خلق حسن
شريف من اخلاق الانبياء عم والاولياء رحمهم وهذا قريب مما يقال للاحسن من الكلام
هذا هو الكلام فتدبر وفي آخره حرق بالضم والسكون اي تحصيل الاخرقية واعياء العقل في تمامه
الصحاح الخرق بالتحريك مصدر الاخرق والاسم الخرق بالضم والسكون والاخرق بالفارسية
آنكه هيچ كار نتوان كرد وقال في المغرب الخرق بالضم خلاف الرفق فحينئذ يكون معنى كلامه انه
حرق اي عنف على العقل من حيث انه مباشرة لما يغيره ويفسده وفي البستان النوم ثلثة
خلق وهو نوم الهاجرة وخرق وهو نومة آخر النهار لا ينام بها الا احمق وسكران او مريض
ع م   وحمق وهو نومة الضحى ولا ينام بعد العصر ذكره وان كان منهوما مما قبله اهتماما به وكان النبي
اذا اداب افعال من داب في عمله بهمزة العين اي جد وتعب يعني اذا اتعبه قيام الليل
نام نومة قبيل قبيل الصبح فينصب ساعده نصبا ويمد ها الى الارض ويضع راسه على كفه
ساعة لطيفة اي قليلة ثم يخرج الى الصلوة للفجر ومن سنة الابرار التهجد وهو ان يقوم
تهجين   في جوف الليل ولا يكون التهجد الا بعد النوم وتلك النومة هي الهجوع التي ذكرها الله تعالى من القائمين

اناء الليل حيث قال قليلا من الليل ما يهجعون قال لم يجمع النوم والتهجد القيام وفي الخبر ان داود عم
قال اي احب ان اتعبد لك فاي وقت افضل فاوحى الله تعالى يا داود لا تقم اول الليل ولا آخره فانه
من قام اوله نام آخره ومن قام آخره لم يقم اوله ولكن وسط الليل حتى تخلو بي واخلو بك وارفع اليّ
حوائجك كذا في شرح الخطب قال النبي صلعم ليلة اسري بي الى السماء اوصاني بخمس خصال
فقال تعالى لا تعلق قلبك في الدنيا فاني لم اخلقها لك واجعل محبتك معي فان مصيرك اليّ ودم
على التهجد فان النصرة مع قيام الليل واجتهد في طلب الجنة وكن آيسا من الخلق فانه ليس في
ايديهم شيء ذكره في الخالصة ويتوضأ ويصلي تطوعا يصلي اولا ركعتين تحية الطهارة يقرأ في
الاولى بعد الفاتحة والذين اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنو بهم
ومن يغفر الذنوب الا الله ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون وفي الثانية ومن يعمل سوءا او يظلم
نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحيما ويستغفر بعد الركعتين مرات ثم يفتتح
الصلوة بركعتين طويلتين هكذا روي عن رسول الله صلعم انه كان يتهجد هكذا ثم يصلي ركعتين
طويلتين اقصر من الاوليين وهكذا يتدرج الى ان يصلي اثني عشر ركعة او ثماني ركعات
او يزيد على ذلك وفي كل ذلك فضل كبير عظيم كذا في العوارف فيفعل ذلك في ليلة مرارا وان لم يقدر
ففي كل اسبوع مرة والا ففي كل شهر مرة والا ففي كل سنة مرة والا ففي عمره مرة او سنة
لمن يرى في منامه شيئا من الرؤيا الحسنة لا لما يراه كما يجيء ان يقصه في شرح المصابيح يستحب
هو السؤال عن الرؤيا والمبادرة الى تعجيل تأويلها اول النهار قبل ان يشتغل الذهن في
معايش الدنيا ولكن لا يقصه الا على عالم او ناصح روي انه قال لا تحدث الا حبيبا او لبيبا
وفي رواية لا تقصها الا على واد او ذي رأي لان عنها لا يؤمن من كيد تعبيره بسوء
قال الله تعالى حكاية عن يعقوب النبي عم يا بني لا تقصص رؤياك على اخوتك فيكيدوا لك كيدا
واعلم انهم قالوا ان اللوح المحفوظ في المثال كمرآة ظهر فيها الصور ولو وضع مرآة في مقابلة مرآة اخرى
ورفع الحجاب بينهما لكانت صورة تلك المرآت تتراءى في هذه ربما قلنا يمكن ان يرى احدهما مثال
ثانيه ورجاحة ظهره فالقلب مرآة تقبل رسوم العلوم واشتغاله بشهواته ومقتضى حواسه كالحجاب
مرسل بينه وبين مطالعة اللوح الذي هو من عالم الملكوت فان هبت ريح الرحمة وحركت هذا الحجاب ورفع

فيتلألأ في مرآة القلب شيء من عالم الملكوت كالبرق الخاطف وقد يثبت ويدوم وما دام متيقظا
فهو مشغول بما يورد الحس عليه من عالم الشهادة الا من شاء الله تعالى من المؤيدين من عند الله تعالى فاذا
ركدت الحواس عند النوم وتخلص القلب من شغلها ومن الخيال وكان صافيا في جوهره وارتفع الحجاب وقع
في القلب شيء مما في اللوح بحسب صفائه الا ان النوم لا يمنع الخيال من عمله وحركته فما وقع في القلب من
اللوح يبتدره الخيال فيحاكيه بمثال يقاربه ويكون المتخيلات اثبت في الحفظ من غيره فاذا انتبه من النوم
لم يتذكر الا الخيال فيحتاج الرائي الى معبر ينظر بفراسته ان هذا الخيال حكاية اي معنى من المعاني
ولهذا السر كان من السنة لمن يرى في منامه شيئا ان يقصه على عالم او ناصح ولنضرب لك بعضا
من الامثلة ليحصل لك بصيرة في التسلي من الواقعات روي ان رجلا قال لابن سيرين رحمه الله رأيت
في المنام كان في يدي خاتما اختم به افواه الرجال وفروج النساء فقال رحمه الله انت مؤذن تؤذن
قبل الصبح في رمضان فقال صدقت فانظر ان روح الختم وزبدته هو المنع ولاجله يراد الخاتم وانما
ينكشف للقلب حال الشخص من اللوح المحفوظ كما هو عليه وهو كونه مانعا للناس من الاكل والشرب
والجماع وذلك الخيال حكى المنع عند الختم بالخاتم ثم مثل بالصورة الخيالية التي تتضمن روح المعنى ولا يبقى
في الحفظ الا الصورة الخيالية وقس عليه ما نذكره من الامثلة وروي ان رجلا قال لسعيد بن
المسيب رضي الله عنه رأيت في المنام كاني اسلك طريقا فكنت اذا قعدت انقطع مسافة من الطريق
واذا مشيت لم اقطع شيئا فقال رضي الله عنه انك نساج اذا قعدت كسبت واذا قمت بطلت
فكان كما قال ورأى رجل النبي عم في منامه فشكى اليه علة كانت به فقال عليك بلا ولا فاستيقظ
وتحير فسأل ابن سيرين رحمه فقال كل الزيت فان الله تعالى قال لا شرقية ولا غربية وقال عبد الله
بن اليزدي رحمه الله جاءني رجل فقال رأيت كان الله تعالى قد ابتدأ خلق السموات والارض فعلمت
لعل غيرك رآها وسألك ان تفسرها فقال لا بل انا رأيتها فجئت به الى القاضي وكان صديقا له
فقلت له ايها القاضي ان هذا يسألني عن هذه الرؤيا فسأله لعل غيره رآها فقال انا
رأيتها فقلت هذا رجل يشهد بالزور لقوله تعالى ما اشهدتهم خلق السموات والارض ولا خلق
انفسهم فبحث عنه فوجد كذلك قالت عائشة رضي الله عنها لابي بكر رضي الله عنه كانما
وقع في حجري ثلثة اقمار فقال ستدفن في بيتك ثلثة من الاخيار قالت امرأة رأيت

سنبلة نبتت على اصبعي فقال سعيد رضي الله عنه سنأكل من غزلك ورأى رجل انه قد قطع رأس
وجعله بين رجليه يبغضها فقيل له كانت لك عمامة فجعلتها سراويل قال صدقت ورأى عبد الله بن جعفر
رحمه الله غرابا ساقطا على منارة الرسول صلعم فقال سعيد بن المسيب رضي الله عنه يتزوج الحجاج
بابنتك فكان كذلك فقيل له كيف علمت ذلك فقال المنارة اشرف ما في المدينة والغراب فاسق
قال رجل لابن سيرين رحمه الله رأيت كأني اصب زيتا في اصل زيتونة فقال انك تنكح امك فبحث
عنه فاذا هو قد نكح جارية كان ابوه قد وطئها وقال آخر له رأيت كأني فقئت في عين ماء فقال انك تنكح الامة اي باطلا سبع صحيح
وقال آخر رأيت كأني اصيد ثعلبا فقال انت طالب حيلة وقال آخر رأيت كأني اخذت حمامة
جاري فكسرت جناحها ورأيت غرابا اسود وقع على سطح بيتي فقال انت تخلف على امرأة
جارك واسود يخلفك في دارك فاستخص فوجده كذلك وقال آخر رأيت كأني آكل خبيصا رجلا
في الصلوة فقال الخبيص حلال ولا يجوز اكله في الصلوة فانت تقبل زوجتك صائما فكان كما قال
وقال آخر رأيت في داري نخلة حملها عنب فقال امرأتك حامل من غيرك وقال آخر رأيت كأني اطأ
مصحفا فقال في حنكك رحم تطأها فلما تفحص وجده كذلك ورأى ابو موسى رحمه الله انه يحمل العرش فوق
رأسه فلما اصبح تحير في تعبيره فاتى الى ابا يزيد رحمه الله ليسأل عنه فوجده ميتا فلما حملوا جنازته
ازدحم على حملها خلق كثير فلم يجد فرصة لمس جنازته فدخل من بين ارجلهم تحت الجنازة فقام وسوى
الجنازة على رأسه فسمع صوتا من الجنازة هذا تعبير رؤياك يا ابا موسى ومن نوادر الامثلة
في هذا الباب ما ذكر في تاريخ اليافعي من ان الحسن البصري رضي الله عنه رأى نفسه كأنه لابس صوف
وفي وسطه كستيج وفي رجله قيد وعليه طيلسان على عاتقه وهو قائم على مزبلة وفي يده طنبور يضرب به
وهو مستند الى الكعبة فقص رؤياه على ابن سيرين رحمه الله فقال اما لبسه الصوف فز هده
واما كستيجه فقوته في دين الله تعالى واما طيلسانه فحبه للقرآن وتفسيره للناس واما قيده
فثباته في ورعه واما قيامه على المزبلة فدنياه جعلها الله تحت قدميه واما ضرب طنبوره فنشر
حكمته بين الناس واما استناده الى الكعبة فالتجاؤه الى الله تعالى وتقدس وقال رجل
لابن سيرين رحمه الله رأيت كأن طائرا اخذ حصاة بالمسجد فقال ان صدقت رؤياك مات
الحسن رضي الله عنه فلم يمض الا قليلا مات الحسن رضي الله عنه يتبع جميع الناس جنازته حتى

م

168

لم يبق من يصلي في المسجد فلم يصلوا صلوة العصر في الجامع وما علم انها تركت فيه منذ كان الاسلام الا
يومئذ وقال رجل لابن سيرين رحمه الله رأيت في ساقي رجل شعرا كثيرا فقال يركبه الدين ويموت
في السجن فقال له الرجل انت رأيت هذه الرؤيا فاسترجع قبل ومات في السجن وعليه اربعون الف
درهم قضى عنه ذلك بعض الصلحاء رحمهم الله وقال الرضي طلعت جبل لبنان فوجدت فقيرا فقال لي رأيت
البارحة في المنام كأن قائلا يقول شعر لله درك يا ابن طلحة ماجدا ۞ ترك الوزارة عامدا
فتسلطنا ۞ لا تعجبوا من زاهد في زهده ۞ في درهم لما اصاب المعدنا ۞ قال فلما اصبحت ذهبت
الى الشيخ محمد بن طلحة رحمه الله وكان هو رئيسا محتشما بارعا في الفقه ولي الوزارة ثم زهد
وجمع نفسه فكان من اكابر المشايخ قال فوجدت السلطان الملك الاشرف على بابه وهو يطلب
الاذن عليه فقعدت حتى خرج السلطان فدخلت عليه فعرفته بما قال الفقير رحمه الله فقال ان
صدقت رؤياه فانا اموت الى احد عشر يوما فكان كذلك قال الامام اليافعي رحمه الله وقد
يتعجب من تعبيره ذلك بموته وتأجيله بالايام المذكورة والظاهر والله اعلم انه اخذه من حروف
قوله اصاب المعدنا فانها احد عشر حرفا وذلك مناسب للموت من جهة المعنى فان المعدن
هو الغنى المطلق والملك المحقق ما يلقونه من السعادة الكبرى والنعمة العظمى بعد الموت
ولا تقصها على جاهل ولا على امرأة وفي الحديث الرؤيا على رجل بالكسر اي تكون طائرة وهذا مثل
في عدم استقرار الشيء يعني لا تستقر الرؤيا على شيء فانها كالشيء المعلق على رجل طائر
لا يدري اين يقع نهاية غير معلومة الحال عندك بانه نفس الامر على رائي ما لم تعبر على بناء المجهول
اي ما لم تفسر فاذا عبرت وقعت اي على وفق ما سوقه التقدير اليك من التعبير فينتظر وقوعها
بعد العبارة اي بعد التعبير ولا تقص بكل ما يرى من الاحلام جمع حلم بضم الحاء المهملة وسكون
اللام او ضمها كذا في مختار الصحاح لكن الامام النووي رحمه الله اختار سكون اللام وشارح المشارق
رحمه الله ضمها وهو ما يراه النائم كالرؤيا لكن غلب استعمال الرؤيا في المحبوبة والحلم في المكروه
التي هي من الشيطان ولهذا قال المصنف رحمه الله بتنوع بفتح اللام بالشيطان يعني انه يكون ذلك
حثا وتحريضا للشيطان فيشتغل على اراءة مثله من المنامات الهائلة وعن قتادة رضي الله
عنه عن النبي صلعم الرؤيا الصالحة من الله تعالى والحلم من الشيطان فاذا رأى احدكم ما يحبه فلا يحدث

الا من يحب واذا رای ما يكره فليتعوذ بالله من شرها ومن شر الشيطان وليتفل ثلثا
ولا يحدث بها احدا فانها لن تضره يعني ان الرؤيا الصالحة بشارة من الله تعالى له بالخير والحلم
لما كان تخليطا لا حقيقة له اضافها الى الشيطان وان كان كل منهما بقضاء الله تعالى روي انه قال
ابو سلمة رضي الله اني كنت ارى الرؤيا اثقل علي من الجبل فلما سمعت هذا الحديث فما كنت اباليها
وفي رواية قال كنت ارى الرؤيا تمرضني حتى سمعت رسول الله صلعم يقول الرؤيا الصالحة
من الله تعالى الحديث كذا في شرح المصابيح فان رای ما يكره فليبزق عن يساره وانما قال او
ليتفل لما وقع في بعض الاحاديث ليتفل وفي بعضها ليبصق والتفل بفتح التاء الفوقانية
وسكون الفاء شبيه بالبزق وهو اقل منه قالوا اوله البزق ثم التفل ثم النفخ ومنه تفل
الراقي ويقال تفل الشيء من فيه اذا رمى به متكرها له كذا في سبعة ابحر والمعنى انه ليرم البزاق
من طرف لسانه ثلثا كراهة لتلك الرؤيا وطرد الشيطان ثم ليتعوذ بالله تعالى من شر ما رآه
ثلثا وليتحول عن جنبه ذلك الذي كان فيه الى جنبه الآخر ليزول عنه رؤية حلم الشيطان
ثم ليقم وليصل ركعتين ولا يحدث به الناس هكذا ورد الحديث الذي رواه ابو هريرة رضي الله
عنه وقيل هذا ماخوذ من قول محمد بن سيرين رحمه الله حيث قال الرؤيا ثلثة احدها حديث
النفس كمن يكون في امر او في حرفة يرى نفسه في ذلك الامر وكالعاشق يرى معشوقه ونحو
ذلك وثانيها تخويف الشيطان بان يلعب بالانسان فيريه ما يحزنه قال تع انما النجوى من الشيطان
ليحزن الذين امنوا ومن لعبه الاحتلام الموجب للغسل قال وهذان لا تاويل لهما وثالثها
بشرى من الله تعالى بان ياتيك ملك الرؤيا من نسخة ام الكتاب يعني من اللوح المحفوظ
وهذا هو الصحيح وما سوى ذلك اضغاث احلام قال فمن رای شيئا يكرهه فلا يقصه على احد
وليقم فليصل قال صاحب المصابيح رح وادرج بعضهم الكل في الحديث يعني قال ان قوله الرؤيا
ثلثة الى آخره من الحديث النبوي صلعم لا من قول محمد بن سيرين رحمه الله كذا في شرح المصابيح
وليتصدق بشيء فان الله تعالى يصرف عنه شرها ونقص الرؤيا على وجهها لا يكذب فيها شيئا
قال النبي عم ان من اعظم الفرى ان يري عينه في المنام ما لم تر وقال عيسى عم من كذب
في حلمه كلف يوم القيمة ان يعقد شعيرة ذكره في الاحياء وغيره فلعله يزيد فيه ما يكره تاويله

تبلغ على ما عبره العالم بكسر اللام اي المعبر كما قضى لصاحب يوسف عم حيث قال يوسف عم
قضي الامر ولم ينفع قوله كذبت على عيني ولم ار شيئا وتحقيقه انه لما حبس يوسف عم
حبس معه في السجن خباز الملك وساقيه كانا عبدين للملك قد غضب عليهما فقال الساقي
ليوسف عم رايت في المنام كاني دخلت كرما فرايت فيه حبلة حسنة فيها ثلث من القضبان
وفي القضبان ثلث عناقيد عنب قد اينع وبلغ فاخذته وعصرته في الكاس ثم اتيت به
الملك فسقيته وقال الآخر رايت كاني احمل على راسي ثلث سلال خبز ياكل الطير منه وذلك
قوله تعالى ودخل معه السجن فتيان قال احدهما اني اراني اعصر خمرا وقال الآخر اني اراني
احمل فوق راسي خبزا تاكل الطير منه نبئنا بتاويله انا نريك من المحسنين اي من الصادقين
في القول وقيل من العالمين في تعبيرهما يا صاحبي السجن اما احدكما فيسقي ربه خمرا
يعني قال يوسف عم للساقي انت تكون في السجن ثلثة ايام ثم تخرج فتكون على عملك
الاول فتسقي سيدك واما الخباز فانت تخرج بعد ايام فتصلب فلما اخبرهما بتاويل
رؤياهما قالا لا ما راينا شيئا فقال يوسف عم قضي الامر الذي فيه تستفتيان يعني ثبت ان لا
رايتما او لم ترياه قلنا له وقلت لكما فكذلك يكون وروى ابراهيم النخعي عن علقمة رحمهما الله
عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال انهما كانا يتفقان ليجرباه فلما اول رؤياهما
قالا انما كنا نلعب فقال عم قضي الامر الذي فيه تستفتيان كذا في تفسير ابي الليث
وفي الحديث الذي رواه انس رضي الله عنه عن النبي صلعم الرؤيا الحسنة اي الصحيحة وهي
بان يكون من الله تعالى لا من الشيطان ويحتمل ان يراد به حسن ظاهرها كما قال صلى الله عليه
من رای رؤيا حسنة فليبشر ولا يخبر بها الا من يحب ومن رای ما يكره فلا يخبر بها
احدا كذا قال القاضي رحمه الله من الرجل الصالح قيل المراد به من يكون مزاجه معتدلا و
خياله فارغا عن الامور المزعجة والآفات الوهمية جزء من ستة واربعين جزءا من
النبوة يعني من اجزاء علم النبوة من حيث ان فيها اخبارا عن الغيب والنبوة غير باقية
لكن علمها باق وهذا كقوله صلعم ذهبت النبوة وبقيت المبشرات وقيل معناه تعبير
الرؤيا كما اعطي ذلك يوسف عم واما تحديد الاجزاء بستة واربعين فمما يتعلق بقبول

بلغ

حقيقة

ويتوقى من استعلام كيفيته كذا في شرح المشارق وفي الحديث اصدق الرؤيا ما كان بالاسحار
اي اجرى فان وقت السحر وهو قبيل الصبح وفي الحديث اصدقكم رؤيا اصدقكم حديثا قيل الاظهر
ان الاصدق الثاني مبتدأ والاصدق الاول خبره وحكى القاضي رحمه الله عن بعض العلماء رحمه الله
ان هذا يكون في آخر الزمان عند موت العلماء رحمهم الله وقال النووي رح هذا على اطلاقه
وهو الاظهر لان الكاذب في حديثه يتطرق حاله الى رؤياه فيخترع خياله صورا غير موافقة لما
في عالم الحس فيكذب الرؤيا كذا في شرح المشارق وقال اهل التاويل اي المشايخ الموفقون
بتعبير الرؤيا كابن سيرين وغيره رح لصدق الازمان لوقوع التاويل اي تعبير الرؤيا وتاويله
وقتان احدهما وقت انفتاق انفعال من الفتق وهو الشق اي وقت انفتاح الانوار
جمع نور بفتح النون بالفارسية شكوفه واراد بها وقت انشقاق الانوار اوايل الربيع والثاني
وقت ينع الثمار بفتح الياء التحتانية وسكون النون مصدر ينع الثمر ينوعا وينعا اي نضج
وادرك واراد به وقت بلوغ الثمار اوان الخريف وذلك الوقت المذكور عند تقارب الليل
والنهار لان الليل والنهار يتساويان تقريبا في السنة مرتين في اول فصل الربيع اعني
يوم النيروز وفي اول فصل الخريف اعني يوم المهرجان فيتقارب الليل والنهار طولا وقصرا في تلك الايام
قالوا وعند ذلك الاعتدال من الزمان يعتدل الامزجة وتصح فيكون الرؤيا سالما عن التخابط
فيصدق وقوعه وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلعم اذا اقترب الزمان لم يكد يكذب
رؤيا المؤمن قيل المراد منه وقت اعتدال الليل والنهار كما ذكره المصنف رحمه الله وقيل
المراد منه اقتراب الساعة وقيل المراد منه زمان يستقصر ويستقرب لطراوة حتى كانه يكون
السنة كالشهر والشهر كالاسبوع والاسبوع كاليوم واليوم كالساعة وذلك يكون في زمان
المهدي وقيل اراد بذلك اذا اقترب اجل الرجل بسن الكهولة والمشيب فان رؤياه قلما تكذب
لذهاب الظنون الفاسدة وتوزع الشهوات عنه هذا قيل رؤيا الليل اقوى من رؤيا
النهار واصدق ساعاته وقت السحر كذا في شرح المصابيح ولم يرد العابر رؤيا كل مؤمن لئلا
احسن تاويل قوله وان كانت الرؤيا هائلة اي مخوفة يحتمل ان يكون ابتداء كلام وان
للشرط ويحتمل ان يكون قيد الكلام السابق وان للوصل فليتقل خيرا تلقاه اي كان خيرا

تلقاه بغرة وسرورا حذف احدى التائين من تتلقى وكذا في قوله وشرا تتوقاه اي ان كان شرا
تتوقاه والمراد انه يحفظك الله تعالى من شره فقوله تلقاه وتوقاه في معرض الدعاء بحسب التحقيق
وان كان جزاء للشرط في التقدير ويحتمل على بعد ان كان من قبيل ما اضمر عامله على شريطة التفسير
اي تلقى خيرا تلقاه وتوقى شرا توقاه وقال عمر رضي الله عنه اذا راى احدكم رؤيا فقصها على اخيه
فليقل خيرا لنا اي رايت خيرا لنا وشرا لاعدائنا وفي بعض النسخ خير وشر بالرفع على انه
خبر مبتدا محذوف اي هي خير وشر قوله فان امراة تعليل لقوله ولم يرد العابر الا احسن تاويل
قالت لرسول الله صلعم رايت في المنام كان بتشديد النون جائزة بالجيم والزاء المعجمة
اي اسطوانة بيتي المخرفة من فوق انكسرت فقال صلعم خيرا اي كان خيرا ان شاء الله تعالى
يرد الله تعالى عليك غايبك فكان كذلك حيث رجع زوجها من السفر ثم غاب عنها زوجها
فرات تلك الرؤيا فجاءت الى النبي صلعم فلم تجده ووجدت ابا بكر وعمر رضي الله عنهما وقصت
مثل ذلك الرؤيا على ابي بكر وعمر رضي الله عنهما فقالا لا يموت زوجك فكان كذلك قال في شرح
فاتت النبي صلى الله عليه وسلم فقال لها اعرضتها على احد قالت نعم فقال صلعم هو كما قيل لك وكان
يقول صلعم الرؤيا على ما اولت وقد احتج بعض الناس بهذا الحديث ان الرؤيا على ما اولت
وقال اهل التحقيق ان حكم الرؤيا لا يتغير بتعبير الجاهل كما ان مسئلة من الفقه اذا اجاب عنها
جاهل لا يكون لذلك الجواب حكم كذلك مسئلة الرؤيا وانما يتغير ذلك بتعبير رسول الله صلعم
لان الله تعالى صدق قوله لكرامته انتهى كلامه ويصدق برؤية النبي صلى الله عليه وسلم في منامه
فانه حق لا ينكره الا مبتدع وفي الحديث من راني في المنام فقد راني اي قد راى حقا لي حقا يدل
عليه قوله فان الشيطان اما مشتق من شاط اي هلك فهو فعلان واما من شطن اي بعد
فيعال والمراد منه اما ابليس بعينه فاللام للعهد واما نوعه فاللام للجنس كذا في الكرماني
لا يتمثل بي ولا بالكعبة قال القاضي رحمه الله هذا اذا راى على صفته المعروفة في حيوته فانه
كان رسول الله صلعم فخما مفخما يعني تام الخلق عظيم القدر يتلالا وجهه نورا كالبدر وسط
القامة عظيم الهامة ازهر اللون اي بياضه مخلوط بالحمرة واسع الجبين ازج الحاجبين
اي دقيقهما بينهما عرق يدره الغضب اي يظهره اشم اي مرتفع الانف اكحل بلا اكتحال كث اللحية

اى وافرة سهل الخدين اى غير مرتفع ضليع الفم اى كبيرا مفلج الاسنان طويل العنق ولم ندبما
والاصابع بين كتفيه خاتم النبوة حمراء مثل بيض الحمامة مما يلى الفقاء من اصل كتفه اليمنى وكان
ذلك علما من اعلام النبوة مسيح القدمين اى قليلة اللحم قال رضى الله عنه واذا راه مخالفا
لما ذكر يكون المرئى صورة شريعته فيعبر بها مثلا اذا راه كوسجا او قصير القامة يدل على قصور
فى الشريعة وقد يحتج عليه بانه حكى ان الشيخ محى الدين العربى رح راى النبى صلعم منا واقعا
فى زاوية مسجد من مساجد العرب فهاب من رؤياه وحكى لفضلاء ذلك المكان رحمهم الله
قالوا ان السلطان الذى بنى ذلك المسجد غصب تلك الزاوية التى رايت فيها النبى صلى الله
واخذها من غير رضاء صاحبها فلعدم حيوة شريعته فيها رايته منا ذكره الامام اليافعى
رحمه الله فى تاريخه هذا وذكر الامام المازرى رح الصحيح ان رؤية النبى صلعم فى المنام اعم سواء
كانت على صفته او غيرها كمن يراه ابيض اللحية لان المرئى فى ظن الرائى انه النبى صلعم ذكر
فى شرح المشارق وقال صلعم من رانى فى المنام فسيرانى فى اليقظة بفتح القاف خلاف النوم
قيل المراد به اهل عصره معناه من رانى فى المنام ولم يكن هاجر رزقه الله تعالى الهجرة و
رؤيته فى اليقظة وقد يقال معناه فسيرانى فى اليقظة اى فى الدنيا حالة الانسلاخ قال
وهو معلوم عند اهل هذا والظاهر المناسب لقول المصنف رح فيما بعد اى يرانى فى الآخرة ما قيل
من ان المراد باليقظة يقظة دار الاخرة كما قال صلعم الناس نيام فاذا ماتوا انتبهوا
كوبرؤيته فيها الرؤية الخاصة بالقرب منه ثم ان قوله اى يرانى على الصفة التى عرفته بها
او لحسن حالا وهيئة موافق لما ذكره الامام المازرى رح يعنى ان من رانى حقا ولكن يرانى
موافقا لما اعتقده فى صفتى او لحسن حالا وهيئة مما اعتقده واعلم ان ما ذكره من ان
الشيطان لا يتمثل بى غير مختص بنبينا محمد صلعم بل جميع الانبياء عم معصومون من ان يظهر
شيطان بصورهم فى النوم واليقظة لئلا يشتبه الحق بالباطل بل كل ما هو مظهر اللطف
والهداية كالملائكة عم والكعبة شرفها الله والشمس والقمر والسحاب الابيض والمصحف
وامثال ذلك فان الشيطان لا يتمثل به كذا فى شروح المشارق والمصابيح والوجه
الصالح لدفع المنامات الهائلة اى المخوفة ما قاله محمد بن سيرين رحمه الله وهو من كبار التابعين

يعنى رئيس الائمة المعبرين رحمهم الله وكانت ولادته لسنتين بقيتا من خلافة عثمان رضى الله
وتوفى بعد الحسن البصرى رحمه الله بمائة يوم فى سنة مائة وعشرة روى انه جاءته امراة فقالت
رايت القمر دخل فى الثريا فنادى مناد من خلفى امضى الى ابن سيرين رحمه الله فقصى عليه هذا قال
فقبض ابن سيرين رح يده على بطنه وقال ويلك كيف رايت فاعادت عليه فاصفر وجهه
فقام وهو آخذ بطنه فقالت له اخته مالك قال زعمت هذه المراة انى اموت الى سبعة ايام
قال فعدوا من ذلك اليوم فدفن فى اليوم السابع رح ذكره فى تاريخ اليافعى رح الى الله سبحانه فى
اليقظة ولا يبال من المبالاة ما رايت فى النوم **فصل فى سنن السفر وآدابه**
فى الحديث سافروا تصحوا وتغنموا او يروى وترزقوا قيل فى توجيه هذا الحديث تصح ابدانكم
فى الظاهر بالحركة وادبانكم فى الباطن بالاعتبار اى العبرة وتغنموا بالفضل اى العلم المستفاد
من المشايخ والعلماء رحمهم الله الذين تصاحبونهم فى اثناء السفر وفى حديث آخر عليكم بالسفر
فان المسافر فى عون الله تعالى راكبا كان او ماشيا وهذا المذكور يختص لمن يسافر لله
فى طلب علم باموره دينية او رياضة لنفس لان فى السفر قطع المالوفات والانسلاخ من ركون
النفس الى معهود ومعلوم والتحامل على النفس بتجرع مرارة فرقة الالاف والخلان والاهل
والاوطان وايضا فيه استكشاف دفائن النفوس واستخراج رعوناتها ودعاويها
لانه لا يكاد يتبين ذلك بغير السفر وقد سمى السفر سفرا لانه يسفر اى يكشف عن اخلاق الرجال
قال الشيخ رحمه الله فى العوارف نقلا عن النورى رحمه الله التصوف ترك كل حظ للنفس فاذا سافر
المبتدى تاركا حظ النفس تطمئن النفس وتلين كما تلين بدوام النافلة ويكون لها بالسفر دباغ
يذهب عنها الخشونة واليبوسة الجبلية والعفونة الطبيعية وكالجلد يعود من هيئة الجلود الى
هيئة الثياب فتعود النفس من طبيعة الطغيان الى طبيعة الايمان او فرارا من الفتنة
فى الدين قال الامام رحمه الله ومما يجب الهرب منه الولاية والجاه وكثرة العلائق والاكتساب فان
ذلك يشوش فراغ القلب والدين لا يتم الا بقلب فارغ من غير الله تعالى فان لم يتم فراغه فبقدر فراغه
يتصور ان يشتغل بالدين وقد كان من عادة السلف رحمهم الله مفارقة الوطن خيفة من
الفتن وقال سفيان الثورى رح هذا زمان سوء لا يؤمن على الخاملين فكيف على المشهورين هذا

قال الله تعالى فاعتبروا يا اولى الالباب

المالوفات

سفر
تصوف

زمان رجل ينتقل من بلد الى بلد كلما عرف في موضع تحول الى غيره وكان ابراهيم الخواص رح لا يقيم ببلد
اكثر من اربعين يوما وكان يرى انه ان اقام اكثر من اربعين ينقص عليه توكله وحكي عنه رحمه الله انه قال
مكثت في البادية احد عشر يوما لم آكل فتطلعت نفسي ان آكل من حشيش البر فرايت الخضر عم مقبلا نحوه يتفقد
فهربت منه ثم التفت فاذا هو رجع عني فقيل له لم هربت منه قال تشرفت نفسي ان يغيثني وقال
الشيخ رح وعن رسول الله صلعم انه قال احب شي الى الله تعالى الغرباء قيل وما الغرباء قال الفرارون
بدينهم كما قال في حديث آخر من فر بدينه من ارض الى ارض وان كان شبرا استوجب له الجنة
وكان رفيق ابراهيم عم ونبيه محمد صلعم اما السنة فان يختار للخروج الى السفر يوم الاثنين
او الخميس في المصابيح وكان النبي عم يحب ان يخرج يوم الخميس وقد اختاره في غزوة تبوك
وانما اختاره لانه يوم مبارك يرفع فيه الاعمال الى السماء فاحب ان يرفع له عمل صالح فيه اذ كان
اسفاره صلعم وعن علي رضي الله عنه انه كان يكره السفر والنكاح في محاق الشهر بضم الميم والحاء
المهملة والقاف المخففة ثلث ليال من آخره واذا كان القمر في البرج العقرب سبعة ذكر في الخواص انه
اذا سافر والقمر في العقرب يثقل ذلك السفر على المسافر ويخرج في اول النهار في الغدو بضم
الغين المعجمة وتشديد الواو بركة ونجاح بالجيم بعد النون وهو الظفر بالمقصود روى ابو هريرة
رضي الله عنه انه قال صلعم اللهم بارك لامتي في بكورها يوم خميسها وفي رواية انس رضي الله عنه
يوم السبت وقال عبد الله بن عباس رضي الله عنه اذا كان لك الى رجل حاجة فاطلبها اليه
نهارا ولا تطلبها ليلا واطلبها بكرة فاني سمعت رسول الله صلعم يقول اللهم بارك لامتي في بكورها
وكان صخر الغامدي تاجرا يبعث امواله في اول النهار في الاسفار فكثر ماله ببركة مراعاة السنة
لان دعاءه مقبول لا محالة ولا ينبغي ان يسافر بعد طلوع الفجر من يوم الجمعة فيكون عاصيا بتركه
الجمعة واليوم منسوب اليها فكان اوله من اسباب وجوبها كذا في الاحياء ولا يخفى ان هذا انما
هو حكم التقوى واما حكم الفتوى فقد ذكرنا تفصيله في فصل الجمعة فليتذكر قال والتشييع للمودع
سنة قال رسول الله صلعم لان اشيع مجاهدا في سبيل الله تعالى فاكتنفه على رحله غدوة او
روحة احب الي من الدنيا وما فيها وفي الحديث اذا اراد احدكم السفر فليصل ركعتين في بيته
فاذا رجع فليصل ركعتين ويقول بخروجه من المنزل بسم الله وامنت بالله واعتصمت بالله

دوفكر

وتوكلت على الله ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم وقد ذكرنا في فصل المشي ان انس بن
مالك رضي الله عنه روى عن النبي صلعم انه لو قال الرجل حين خرج من بيته بسم الله قال له الملك
عليه السلام هديت واذا قال توكلت على الله قال له كفيت واذا قال لا حول ولا قوة الا بالله قال له
وقيت فيتنحى الشيطان ويتلقاه شيطان آخر فيقول له كيف لك برجل قد كفي وهدي ووقي
اللهم اني اعوذ بك من وعثاء السفر بفتح الواو وسكون العين المهملة وبعدها ثاء مثلثة اي من شدته
ومشقته وكآبة المنقلب الكآبة تغير النفس بالانكسار من شدة الهم والحزن والمنقلب بفتح اللام
مصدر ميمي اي ومن شدة الرجوع وسوء المنظر اي بان يصيبنا خسران او مرض في الاهل والمال
وذكر في بعض الروايات دعوة المظلوم والحور بعد الكور ومن النقصان بعد الزيادة والتفرق
بعد الاجتماع كذا في شرح المصابيح اللهم انت الصاحب اي الملازم في السفر اراد مصاحبته تعالى
اياه بالعناية والعلم والحفظ فنبه صلعم بهذا القول على ان الاعتماد عليه تعالى والاكتفاء به عن كل
صاحب سواه والخليفة في الاهل يعني انت الذي تصلح امورنا في اوطاننا وتحفظ اهل بيتنا في غيبتنا
اللهم اطو امر من طوى يطوي لنا الارض اي اطو بعدها وامتدادها وهون علينا اي سهل شدايد
السفر هينا يسيرا لنا اللهم زودني بكسر الواو المشددة اي اجعل التقوى لي زادا وذخرة
واغفر لي ذنبي ووجهني بكسر الجيم المشددة للخير اينما توجهت ويقرأ بهذه السور الخمس التي
اولها قل يا ايها الكافرون واراد باولها ان يكون فوقها في الذكر بحيث يكون سادس
سنة وقد يوجد في بعض نسخ المتن هكذا قل يا ايها الكافرون والنصر والاخلاص والمعوذتان
ولم يذكر سورة تبت في هذا العدد الخمس فحينئذ لا احتياج الى التوجيه الى التاويل المذكور
كما لا يخفى ويفتتح كل سورة ببسم الله الرحمن الرحيم حكي عن الزاهد ابي الحسن القزويني رحمه الله انه
قال من اراد سفرا فليقرأ سورة لايلاف قريش فانها امان من كل سوء وقد جاء من طريق
صحيح من قرأ آية الكرسي قبل خروجه لم يصبه شيء حتى يرجع ثم يتصدق بشيء من ماله قبل خروجه
الى الفقراء قال الكرماني رحمه الله وافضل على سبعة مساكين فانه سبيل اهل الطريق كذا في شرح
اللمعة ومن السنة ان يودع اخوانه تودعا فان الله تعالى يزيده اي المسافر بدعائهم
له خيرا روى زيد بن ارقم رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا اراد احدكم

سفرا فليودع اخوانه فان الله تعالى جاعل له في دعائهم البركة ويقول المسافر لاهله عند الخروج
من منزله استودعكم الله الذي لا يضيع ودائعه هكذا علمه ابو هريرة رضي الله عنه لموسى بن وردان
رحمه الله وقال هكذا علمنيه رسول الله صلعم عند الوداع ذكره في الاحياء قال وينبغي اذا استودع الله
تعالى ما يخلفه ان يستودع الجميع ولا يخصص فقد روي ان عمر رضي الله عنه كان يعطي الناس
عطاياهم اذ جاء رجل معه ابن له فقال له عمر رضي الله عنه ما رايت احدا اشبه باحد من هذا
منك فقال الرجل احدثك عنه يا امير المؤمنين بامره انى اردت ان اخرج الى سفر وامه حامل به
فقالت تخرج وتدعني على هذه الحال فقلت استودع الله تعالى ما في بطنك فخرجت ثم قدمت
فاذا هي قد ماتت فجلسنا نتحدث فاذا نار على قبرها فقلت للقوم ما هذه فقالوا هذا من قبر
فلانة نراها كل ليلة فقلت والله كانت صوامة فاخذت المعول حتى انتهيت الى القبر فحفرنا فاذا
سراج واذا هذا الغلام يدب فقيل ان هذه وديعتك ولو كنت استودعت امه لوجدتها
فقال عمر رضي الله عنه لهو اشبه بك من الغراب بالغراب انتهى ويقول الرجل المقيم لمسافر استودع ح
الله اي اسال الله تعالى ان يحفظ دينك وامانتك جعل الدين والامانة من الودائع لان السفر
يصيب الانسان فيه المشقة والخوف فيكون سببا لاهمال بعض امور الدين فدعا له بالمعونة فيه
والتوفيق واراد بالامانة ههنا اهل الرجل وماله كذا في شرح المصابيح وخواتيم عملك وهذا
القول ما قاله لقمان لابنه ثم يقول زودك الله تعالى التقوى ووجهك للخير اينما توجهت ماخوذ
من الحديث الذي رواه عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده رضي الله عنهم رسول الله صلعم من انه اذا
ودع رجلا قال زودك الله تعالى وغفر ذنبك ووجهك للخير حيث توجهت وينبغي ان يحمل المسافر
معه عدة بالكسر والشدة اي اشياء معدودة القارورة للدهن والمشط بالضم
والسكون واحد الامشاط التي يمشط بها والمدرى بكسر الميم وسكون الدال المهملة وفتح
الراء حديدة كالمسلة يسرح بها قرون النساء قبل المشط كذا في سبعة ابحر والمكحلة بفتح
الميم والحاء المهملة والسواك والمقراض لقص الشارب ونحوه والمرآة والقوس مع سهامه
والسيف والسكين والعمامة اي التخفيفة والحذاء بكسر الحاء المهملة وفتح الذال المعجمة
النعل والاشفى في الديوان الاشفى بكسر الهمزة وفتح الفاء والقصر من الآت الاساكفة

بالتركي

173

بالتركي بز قال ابن السكيت رحمه الله الاشفى ما كان للاساقي والمزاود ونحوها والمخصف
للنعال كذا في مختار الصحاح والمخرز بكسر الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الراء المهملة قبل الزاء المعجمة
ما يخرز به الخف اي الاشفى للخفاف كذا في الديوان والمسلة بكسر الميم وتشديد اللام الابرة الكبيرة والمسألة
بالفارسية جوالدوز والابرة وفي بعض النسخ والابر بصيغة الجمع مناسبا لقوله والخيوط
اي الابر المتفاوتة بالصغر والكبر والخيوط المتنوعة لونا والمتفاوتة رقة وغلظا ويحمل من الادوية
ما يسمع به هوا وغيره ويعوذ نفسه تعويذا من المخاوف بسورة الاخلاص في مختار الصحاح عاذ به
من باب قال واستعاذ به لجا اليه وهو عياذه اي ملجاؤه واعاذ غيره به وعوذه به بمعنى ويقراه
في كل منزل احدى عشرة مرة ويقرا آية الكرسي مرة ويقرا وما قدروا الله حق قدره الى قوله تعالى عما
يشركون مرة وعن ابي موسى رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا خاف قوما وقال
المصنف رحمه الله بدله العدو والاول كما لا يخفى قال اللهم انا نجعلك في نحورهم جمع نحر بالحاء المهملة
اي نجعل حينك في صدورهم وفي شرح المصابيح اي نجعلك حذاء اعدائنا حتى تدفعهم عنا قال وخص
النحر لان العدو يستقبل بنحره عند القتال ونعوذ بك من شرورهم قال الامام رحمه الله في الاحياء
ومهما خاف الوحشة في سفره قال سبحان الملك القدوس رب الملائكة والروح جللت السموات بالعزة
والجبروت وفي روضة المتقين من قرا سورة والنازعات مواجهة اعدائه لم يقدروا وانحرفوا
عنه ويذكر اسم الله تعالى عند الركوب والنزول عنها اي عن الدابة فمن نسي الله تعالى عند الركوب
ردفه الشيطان فقال له تغنه امر من تغنى يتغنى والهاء للوقف فان لم يحسن الغناء بالكسر
والمد بالفارسية سرود قال له تمنه الظاهر انه امر من التمني المعارف يعني يسوف الا ان يتمنى
في الامور الباطلة كانه يقول طول الملك بالتمنيات الكاسدة والافكار الكاسدة ويجوز
ان يكون من قولهم فلان يتمنى الاحاديث اي يفتعلها قال في مختار الصحاح وهو مقلوب من المين
وهو الكذب اي قال له تكلم بالكلمات المجهولة الكاذبة فيقول حين وضع رجله في الركاب بسم
الله فاذا استوى عليها اي اذا استولى على ظهر الدابة يقول الحمد لله واذا سارت الدابة اي اخذت
في السير يقول الراكب سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين اي مطيقين من اقرن له
اطاقه وقوي عليه وانا الى ربنا لمنقلبون اي لمنصرفون اليه في المعاد كذا في تفسير الثعلبي والاحيا

على الدابة فوق طاقتها ولا يضرب في وجهها ولا يردف من باب علم وفي بعض النسخ لا يرادف من باب فاعل
ثلاثا على دابة فان المقدم من تلك الثلثة ملعون هكذا ورد في الحديث وينبغي ان يعلم ان هذا اذا كان
المترادفون كلهم كبارا اما اذا كان البعض صبيا فليس كذلك لما ذكر في المصابيح رواية عن عبد الله بن جعفر
رضي الله عنه انه قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من سفر فسبق بي اليه فحملني بين يديه ثم جيء باحد
ابني فاطمة رضي الله عنها فاردفه خلفه فدخلنا المدينة ثلثة على دابة او اذا كانت الدابة ضعيفة
لا تطيق الثلاث او اذا كانت المسافة بعيدة على ما قيل ولا تتخذ الدابة كرسيا تقعد عليه لقوله صلى الله عليه
لا تتخذوا ظهور دوابكم كراسي ذكره في الاحياء ولا تمر او توقف عليه قائما للحديث اي للتحدث والمكالمة
مع الغير لقوله صلعم لا تتخذوا ظهور دوابكم منابر اي لا تستقروا عليها بدون السير والنهي عن الوقوف على
ظهر الدابة مع ثبوت انه صلى الله عليه وسلم خطب على راحلته واقفا يدل على جوازه اذا كان لحاجة قيل او لانتظار
امر ناظر الى قوله لا تتخذ كرسيا وقوله للحديث قيد لقوله لا تمر على طريق اللف والنشر الغير المرتب وقيل كل
منهما اعني قوله للحديث او انتظار امر قيد ان لما سبق من قوله لا تتخذ كرسيا وقوله لا تمر كليهما على السواء
وقيل معنى قوله صلى الله عليه وسلم لا تتخذوا ظهور دوابكم منابر انه لا تركبوا عليها بغير حاجة وتمشون في
السير راجلا ولعل هذا هو المعنى لان آخر الحديث يناسبه حيث قال بعد قوله منابر فان الله تعالى انما سخرها
لكم لتبلغكم الى بلد لم تكونوا بالغيه الا بشق الانفس اي بمشقتها وجعل لكم الارض فعليها فاقضوا حاجاتكم
قال شارح المصابيح رحمه الله اي جعلها لتسكنوا فيها وتترددوا عليها كيف شئتم ومتى شئتم فلا حرج عليكم
في التردد عليها بخلاف ركوب الدواب فان ركوبها بلا حاجة منهي عنها وقوله فعليها اي فعلى الدواب فاقضوا
حاجاتكم من المسافرة راكبين عليها انتهى بل تنزل ثم تتحدث او تنتظر ذلك الامر فان الله تعالى خلقها
لكم لتركب ولتحمل الثقل واذا عثرت من باب نصر الدابة عثارا اي اذا سقطت فلا تقل تعس بكسر العين
المهملة الشيطان قال في سبعة ابحر تعس يتعس اذا عثر وانكب وقد يفتح العين وهو دعاء عليه
بالهلاك انتهى فانه اي الشيطان عليه اللعنة يتعاظم به ويقول صرعته اي طرحته بقوتي وليقل حين عثاره
بسم الله فانه يتصاغر به اي بهذا القول حتى يكون بالترفع اصغر من الذباب ويتعوذ بالله تعالى
العظيم من شره ويقول لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم ذكر في الاذكار ان النبي صلعم قال
لعلي رضي الله عنه يا علي الا اعلمك كلمات اذا وقعت في ورطة قلتها قال بلى جعلني الله فداك قال صلى الله عليه وسلم

اذا

اذا وقعت في ورطة فقل بسم الله الرحمن الرحيم ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم فان الله تعالى يصرف
بها ما يشاء من انواع البلاء وفي الحديث صاحب الدابة احق بصدرها وهو من ظهرها ما يلي عنقها فلا يتقدم
على دابة اخيه الا باذنه وعن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال بينما رسول الله صلعم اذ جاء معه حمار فقال
يا رسول الله اركب وتأخر الرجل فقال رسول الله صلعم لا انت احق بصدر دابتك الا ان تجعله لي وانما قال
صلعم ذلك لئلا يظن الرجل ان من هو اكبر قدرا احق بركوب صدرها مالكا كان او غيره فبين صلى
الله عليه وسلم ان المالك احق بصدر دابته الا ان يؤثر غيره به على نفسه ولا باس بتعاقب اثنين
او ثلثة في ركوب دابة واحدة بان ينزل واحد ويركب الثاني مكانه وكذلك الثالث وهذا غير
ما ذكر من ترادف الثلثة على دابة واحدة كما لا يخفى ويطلب لسفره رفيقا صالحا غير فاسق فقد
قيل الرفيق ثم الطريق وليكون الرفيق مما يعينه على الدين فيذكره اذا نسي ويعينه ويساعده
اذا ذكر فان المرء على دين خليله ولا يعرف الرجل الا بخليله وقد نهى النبي صلعم عن ان يبات الرجل وحده
وقيل خير الرفقاء اربعة لاستيناس كل منهم بآخر واذا عن لهم امر يحتاج فيه الى ذهاب احدهم وفقد
آخر معاونة ومؤانسة ولان ما يحدث في السفر كثيرا ما يحتاج الى كثرة خصوصا اذا نزل بهم نازلة
الموت فانه يحتاج فيه الى الغسل والحفر والصلوة والدفن وخصوصا اذا جعل احدهم وصيا لرد الوديعة
والدين ونحوهما والآخران شاهدين له واذا خرج الجمع اي الجماعة لسفر امروا بتشديد الميم اي
جعلوا واحدا منهم اميرا قال رسول الله صلعم اذا كنتم ثلثة في سفر فامروا احدكم ذكره في العوارف
عالما عاملا ثم لا يخالفونه في امر قال وينبغي ان يكون الامير ازهد الجماعة في الدنيا واوفرهم حظا
من التقوى واتمهم مروءة وسخاوة واكثرهم شفقة روى عبد الله بن عمر رضي الله عنه عن
رسول الله صلعم انه قال الاخير الاصحاب عند الله تعالى خيرهم لصاحبه نقل عن عبد الله المروزي
رحمه الله ان ابا علي الرباطي صحبه فقال على ان يكون الامير انا او انت فقال بل انت فلم يزل
يحمل الزاد لنفسه ولابي علي على ظهره وامطرت السماء ذات ليلة فقام عبد الله طول الليل على راس
رفيقه يغطيه بكسائه عن المطر وكلما قال لا تفعل يقول الست الامير عليك لا انقياد والاطاعة انتهى
ويستحب لهم اي للمسافرين ان يجمعوا طعامهم عند واحد منهم فان ذلك اطيب لنفوسهم واصح
لاخلاقهم وفي الحديث صاحب الدابة القطوف بفتح القاف اي البطيء السير امير على الركب بالفتح

ا

والسكون جمع راكب كسفر جمع سافر وينبغي ان يسير المسافر على قدر اضعفهم وكان النبي صلعم يتخلف
في السير عن الرفقة بضم الراء وكسرها وسكون الفاء بعدها الجماعة التي ترافقهم في سفرك والجمع رفاق
فيرعى الضعيف ويدعو لهم ويتوقى من توقي العمل لغلة خدمة رفقائه بما استطاع من بذل الزاد وفضل الظهر
بالفتح والسكون اي بدابة زائدة على قدر حاجته والاعانة عند الحمل وعند الركوب والنزول ويحمل الرفق
اي للدابة على ملاذ الارض بفتح الميم وتشديد الذال المعجمة جمع ملذ وذاي يرسلها تارة فتارة الى ما
يلتذ منه من نباتات الارض فيرعى في الخصب والعشب بالضم والسكون الكلاء الرطب كذا في شرح المصابيح
واذا كانت الارض مخصبة بفتحتي الميم والصاد اي ذات خصب فليقصد في السير بكسر القاف اي
فليسر سيرا متوسطا بغير اسراع فيدع مركوبه ساعة فساعة يرعى فيها قال صلعم اذا سافرتم في الخصب
فاعطوا الابل حقها اي حظها من الارض كذا في شرح المصابيح وان كانت مجدبة بفتحتي الميم و
الدال المهملة اي ذات جدب وقحط اجد واسرع يقال جد في الامر واجد فيه بمعنى اي اجتهد فيه يقال ان
فلانا لجاد مجد باللغتين فان ذلك القصد في الاول والاسراع في الثاني من الرفق بالكسر والسكون
والمرحمة اما الاول فظاهر واما الثاني فلانه نقل الدابة الى المنزل بسرعة فيعلوه قبل ان يلحقها
جوع وعطش في الطريق فتضعف عن السير ويعامل اخوانه الذين رافقوه في السفر بحسن الخلق
والمزاح بالحاء المهملة في غير معصية الله تعالى وقد تقدم تفصيله ويكثر اكثارا استشارة الرفقاء اي
المشورة في السفر ويكثر التبسم في وجوههم تنشيطا لهم فان السفر محل الضجرة والسآمة ولا يمنع
عنهم فضل مائه وقوته بسكون الواو والزاد كرر هذا اهتماما به بل ولا يمنع عنهم ما عنده مطلقا
ويواسيهم ويواتيهم اي يطاوعهم في كل مباح في الصحاح يقول اتيته على ذلك الامر مواتاة
اذا وافقته وطاوعته والعامة تقول واتيته بالواو انتهى ويجيب داعيهم ويشفع في مشفعهم
ولا يقول لسائله لا بل يجيبه بعذر ما امكن وان كان بالكلمة الطيبة وان يختر مؤامرة الطريق
تزلوا ويؤامروا اي يشاور وفي مختار الصحاح آمره في كذا مؤامرة شاوره والعامة تقول
وامره بالواو انتهى فان رأوا شخصا واحدا لم يسألوه عن الطريق ولا يسترشدوه فربما يكون
عينا اي جاسوسا للصوص او غولا شيطانا الذي حرجه على مارد بل في الفلاة نوعا
من الجن يقال له الغول يضل الناس عن الطريق ويهلكهم قال صلى الله عليه وسلم اذا تغولت الغيلان

فعليكم بالاذان وقد يقال كان ذلك في الابتداء ثم دفعه الله تعالى عن عباده والدليل عليه قول النبي صلعم
في حديث آخر لا طيرة ولا غول وقيل النفي بقوله لا غول ليس نفي وجود الغول بل ابطال زعم العرب من انه يتصرف
في نفسه بحيث يتراءى بالوان مختلفة واشكال شتى كذا في شرح المشارق ولا يؤخرون صلوة
حضرت عن اول وقتها بل يعجلونها ولو قال بل يؤدونها لكان اولى كما لا يخفى ويستريحوا منها
استراحة فانها اي الصلوة دين الله تعالى في ذمم عباده المكلفين ويصلونها في جماعة ولو على
طرف زج بضم الزاء المعجمة وتشديد الجيم الحديدة التي في اسفل الرمح يعني يصلون في الجماعة
ولو كانوا في ضيق من المكان والخوف ونحوه ولا ينام احد على دابته فان ذلك النوم سريعة
اي سريع تسبيبه في دبرها بفتحتي الدال المهملة والباء الموحدة جمع دبرة بالتحريك وهي جراحات
وخدوش على ظهر الدابة يقول منه دبر البعير بالكسر وادبره القتب واذا انزل عنها اي اذا نزل
المسافر عن دابته بدأ بعلفها قبل تدارك طعامه لنفسه ويتخير من الارض لنزوله اليها
ترابا اي غبارا من الارض للنزول ما كان ترابه لينا واكثرها عشبا رفقا للدابة ويصلي
ركعتين قبل ان يقعد ليذهب كلاله اي ضعفه وعيه ويقول اللهم انزلني منزلا على صيغة المفعول
اسم مكان من انزل مباركا وانت خير المنزلين اعوذ بالله من الاسد والاسود بفتح الهمزة وسكون
السين وهو العظيم من الحيات كذا في مختار الصحاح ومن شر والد وما ولد قيل يراد به الجن و
اولاده ويدخل فيه ابليس وفرعه او يراد به جميع ما يوجد بالتوالد ذكره زين العرب رحمه الله
اعوذ بكلمات الله التامات كلها من شر ما خلق ولا يتناول من الطعام حتى يطعم محتاجا الطعام مما يجد
الخلق وكمال الرفق ويقرأ كتاب الله تعالى ما دام راكبا ويسبح الله تعالى ما دام عاملا بعمل في
تحصيل اسباب الدابة ومهمات نفسه ويكثر الدعاء ما دام خاليا عن الركوب والعمل واذا اراد
الارتحال ودع منزله بركعتين ويسلم على اهل تلك البقعة ويقول السلام علينا وعلى عباد الله
الصالحين وهكذا يقول اذا دخل في بيته ولم يكن فيه احد كما مر فان لكل بقعة اهلا من الملائكة
عليهم السلام يحرسون ذلك المكان ولا يسير الرفقة وهي بالضم والسكون الجماعة التي ترافقهم
في سفرك كما مر يعني انه لا يسير المسافرون من اول الليل فان فيه خطرا بفتحتي الخاء المعجمة والطاء
المهملة الاشراف على الهلاك من الجن بل يعرسون في الصحاح التعريس نزول القوم في السفر

من آخر الليل يقعون فيه وقعة للاستراحة ثم يرتحلون انتهى ولا يخفى عليك ان هذا لا يوافق
كلام المصنف رح فان المراد من قوله بل يعرسون انهم ينزلون في السفر من اول الليل فالتوفيق بينهما اما
بان يحمل كلام المص رح على التجريد اعني استعمل التعريس ههنا في جزء معناه فقط اعني النزول كما قيل في قوله
تعالى سبحان الذي اسرى بعبده ليلا حيث استعمل الاسراء وهو السير ليلا في السير فقط بقرينة قوله ليلا
ويحمل قول الجوهري من آخر الليل على معنى لاجل آخر الليل كما في قولهم قعدت من خشيتك وانت خبير بان هذا
التوجيه وان اندفع به المنافاة بينهما لكنه خلاف الظاهر كما لا يخفى ويدلجون بفتح الياء وتشديد الدال
المهملة دون اي يرتحلون بعد نصف الليل قال صلعم عليكم بالدلجة فان الارض تطوى بالليل اي الزموا
الدلجة وهي السير آخر الليل فان السير فيه اسهل حتى يظن المسافر انه سار قليلا وقد سار كثيرا فكانه
طويت له الارض كذا في شرح المصابيح وقال في مختار الصحاح ادلج سار من اول الليل والاسم دلج
بفتحتين والدلجة والدلجة ايضا بوزن الجرعة والغرفة وادلج بتشديد الدال سار من آخره والاسم
ايضا الدلجة والدلجة انتهى ولا يرفعون اصواتهم في سيرهم فانه يؤذن اللصوص والسباع جمع
سبع بضم الباء يقال آذن اذانا اي اعلم بمكانهم يعني ان رفع الصوت يعلم بوجودهم لقطاع الطريق
والسباع ونحوهما ومن السنة ان يكثر التكبير اكثارا اي يقول الله اكبر كبيرا على كل شرف بفتحتين
اي مكان عال وفي الاحياء ينبغي ان يقول اللهم لك الشرف على كل شرف ولك الحمد على كل حال و
يكثر التسبيح في كل غور بفتح الغين المعجمة وسكون الواو المطمئن من الارض قوله منخفض صفة
كاشفة واراد به الاودية صغيرها وكبيرها وفي الحديث كبر على ساحل البحر اي جانبه وطرفه تكبيرة
واحدة عند غروب الشمس رافعا بها اي بتلك التكبيرة صوته كتب الله تعالى له بكل قطرة حسنة ويقول
عند ركوب السفينة بسم الله مجريها ومرسيها ان ربي لغفور رحيم وما قدروا الله حق قدره
والارض جميعا قبضته يوم القيمة والسموات مطويات بيمينه سبحانه وتعالى عما يشركون ولا يعرس
اي لا ينزل على ظهر الطريق اي على الطريق والظهر مقحم فانها مأوى الحيات وغيرها من المؤذيات ويجتنب
ومدرجة على وزن المقبرة اي مدخل السباع فانها تمشي بالليل على الطرق لسهولتها وينزل
القوم جملة في مكان وينضم البعض الى البعض حتى يكون بحيث لو بسط عليهم ثوب لعمهم كما روي عن
ابي ثعلبة رضي الله عنه قال كان الناس اذا نزلوا منزلا تفرقوا في الشعاب والاودية فقال

رسول الله صلعم ان تفرقكم في هذه الشعاب والاودية انما ذلكم من الشيطان فلم ينزلوا بعد ذلك
منزلا الا انضم بعضهم الى بعض حتى يقال لو بسط عليهم ثوب لعمهم ذكره في المصابيح ويقول
المسافر عند دخول الليل يا ارض مضموم على انه منادى مفرد معرفة وقوله ربي مبتداء وربك
بكسر الكاف عطف عليه وقوله الله خبره اعوذ بالله من شرك وشر ما فيك وشر ما دب اي
تحرك عليك بكسر الكاف عطف عليه وقوله الله خبره في الثلث خطاب للارض ومن شر كل اسود
واسد وحية وعقرب ومن شر ساكن البلد ومن شر والد وما ولد ثم يقول وله ما سكن في
الليل والنهار وهو السميع العليم كذا قال الامام رحمه الله ولا يفرق من باب علم اي لا يخاف من سواد
يتراءى على وزن يتعاطى يعني من سواد يظهر له بالليل فانه يفرق منك فان الشد من فرده في
الصحاح الفرق بالتحريك الخوف قال مجاهد رضي الله عنه اذا رايت سوادا بالليل فلا تكن اجبن
اي اخوف السوادين فانه اي السواد المرئي يفرق ويخاف منك اشد ما تفرق اي تخوف فالشد من خوفه — منك
منه ولا تصحب رفقة فيها جرس بالتحريك الذي يعلق في عنق البعير ولا شاعر ولا ساحر ولا كاهن
وهو الذي يخبر عن الغيب الكوائن المستقبلة ولا منجم بفتحتين يضيف الكوائن الى الكواكب
ولا جلالة بتشديد اللام الاول اي التي تاكل العذرة من النعم بفتحتين بالفارسية چهارپاي
كالابل والبقر ونحوها ولا تصحب احدا ضالة اي لقطة اي لا يقبلها ولم يوجد هذا في بعض النسخ وفي
الحديث لا تصحب الملائكة عليهم السلام رفقة فيها كلب ولا جرس قيل سبب نفرتهم عن الجرس هو انه
شبيه بالناقوس وقيل كراهة صوته قال العلماء رحمهم الله جرس الدواب منهي عنه اذا اتخذ للتلهو
واما اذا كان فيه منفعة فلا باس به صرح به في شرح الحديث وذكر في الحديث الآخر الجرس مزامير
الشيطان جمع مزمار كقرطاس وقراطيس وهو بالفارسية ناي واخبر النبي صلعم عليه وسلم
عن المفرد بالجمع لارادة الجنس واضافه الى الشيطان لان صوته شاغل عن الذكر والفكر
كذا في شرح المصابيح ولا يبعد السفر في طلب المال تبعيدا فانه مكروه وانه من شدة الحرص
على الدنيا قال مجاهد رضي الله عنه يكره ركوب البحر الا في غزو او حج او عمرة ويستحب لراكب البحر — لراكب البحر صح
ان يحج بصره في التحجيج بتقديم الحاء المهملة على الجيم شدة النظر وتحديقه فانه من جلائل جميع جلائل آيات
الله تعالى لمن تامل ذلك التحجيج تسبيح له اي تسبيح له في الجنة بقدر ذلك البحر الذي وقع عليه نظره وكلما

امراة ثلثة ايام فصاعدا الا مع ذي رحم محرم منها وفي بعض الحديث مسيرة يوم وليلة واذا اشتبه الطريق
على الرفقة بان ظهر طرق متعددة من الجوانب ففي الحديث اذا اشتبه عليكم الطرق فعليكم بذات اليمين فان
عليها اي على الجهة اليمنى ملكا يسمى هاديا واذا اعيى القوم من المشي حسبهم النسلان وفي نسخة النسلان
مصدر نسل في العدو اي اسرع ولذا فسره المصنف بقوله وهو العدو بالفتح والسكون الى البعد
فانه اي النسلان يذهب البهر بالضم والسكون تتابع النفس الحاصل عند المشي في قطع البعد
عن الطريق وفي الحديث انه صلى الله عليه وسلم كان اذا صلى الفجر في السفر اخذ بمعود بالكسر والسكون
حبل يشد في الزمام او اللجام تقاد به الدابة راحلته وهي المركب من الابل ذكرا كان او انثى
ثم يمشي هنيهة اي في زمان قليل قال في المغرب الهن كناية عن كل اسم جنس وللمؤنث هنة
ولامه ذات وجهين فمن قال واو قال في الجمع هنوات وفي التصغير هنية ومن قال هاء قال
هنيهة ومنها قوله مكث هنيهة اي ساعة يسيرة انتهى ولا يدخل بلدة ليس فيها سلطان ولا
سائس اي صاحب سياسة من الولاة وقيل ولا طبيب حاذق ولا يأتي ارضا بها طاعون اي موت
من الوباء كذا في مختار الصحاح فيظهر الفرق بينهما بلا تكلف وقيل هو قروح تخرج مع لهيب في الاباط
والاصابع وفي ساير البدن يسود ما حولها او يخضر او يحمر واما الوباء فقيل هو الطاعون وفي الصحيح
انه مرض يكثر في الناس ويكون نوعا واحدا كذا في شرح المصابيح لكن التحقيق اللائق بالقبول
والاقرب الى السداد ما ذكره شارح الاوراد [illegible] حيث قال ان الطاعون هل هو ورم في الاعضاء الطاعون
العدوية يكون حدوثه سببه كما هو مذهب الاطباء ويؤيده نفع معالجاتهم وبيانهم الاشياء الدافعة
لقبول المزاج الطاعون من الاغذية والادوية وبيان اسباب الطاعون من فساد الهواء وبله
وانحراف المزاج او هو طعن من الجن سلطه الله تعالى على الناس بسبب اثمنا قال الله تعالى
واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة ويؤيده اسمه ورؤية بعض المرضى القبيل
او بعض في المنام ان شخصا في صورة المتنبه عليه او في غيرها طعن فلانا او فلانا في عنقه
او ابط او خلف اذنه مع وقوع مطابقتها للواقع ونفع قراءة التعويذات المشتملة على زنا
الاستعاذة من الجن المأثورة من الكبار والاخيار قال رحمه الله في التلفيق بينهما الاول
يحتمل ان طعن الجن يتوقف على حكمه استعداد المحل والمناسبة بينه وبين المطعون ومعلوم انه

خلق

177

خلق وغالب جزئية نار قال تعالى وخلق الجان من مارج من نار فاذا كانت الحرارة غالبة على البدن
بسبب الغذاء او الهواء الكائن بحصيل المناسبة قال رحمه الله واما الوباء فهو فساد يعرض لجوهر الهواء
لاسباب سماوية او ارضية كالماء الآسن والجيف الكثيرة والتربة الكثيرة العفن او
رياح سافية او دخنة ردية من مواضع نائية فاذا وصل ذلك الهواء الردي الكيفية الى
القلب يفسد مزاج الروح فيه ويعفن ما يحويه من الرطوبة وحدثت حرارة خارجة عن الطبع
وانتشرت بسببها في البدن المستعد انتهى كلامه او عذاب او فتنة كالقترة ونحوها وقيل
اي امتحان من قبل الله تعالى ليظهر العدو من الولي وان وقع ذلك اي الطاعون بارض
لا تخرج منها فرارا عنه وعن اسامة رضي الله عنه عن النبي صلعم الطاعون رجز ارسل على طائفة
من بني اسرائيل فاذا سمعتم به بارض فلا تقدموا عليه واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا فرارا
الرجز بالكسر العذاب وتلك الطائفة هم الذين امرهم الله تعالى ان يدخلوا الباب سجدا فخالفوا امر الله
تعالى فارسل الله عليهم الطاعون فمات منهم في ساعة اربعة وعشرون الفا من شيوخهم
وكبرائهم والمراد بالباب باب القبة التي صلى اليها موسى صلوات الله عليه وسلامه ببيت المقدس وقيل
كان سبب الطاعون في بني اسرائيل زنا زمري بن شلوم امراة من الكنعانيين ثم ان فنحاص
بن عيزار بن هارون اخذ حربته وكانت كلها حديدا فانتظمهما بحربته ورفعهما الى السماء فقتلهما
فارتفع الطاعون فحسب من هلك منهم من الطاعون فيما بين ان اصاب زمري المراة الى
ان قتلهما فنحاص فوجدوهم كانوا سبعين الفا في ساعة واحدة كذا في شرح الاوراد الزينية
هذا وقوله واذا سمعتم به الباء متعلقة بسمعتم على تضمين اخبرتم وقوله فلا تقدموا عليه تحذير
منه ونهي عن التعرض للتلف اذ لا يجوز القاء النفس في التهلكة وفي قوله لا تخرجوا فرارا اثبات
التوكل والتسليم لقضائه فان العذاب لا يدفعه الفرار وانما يدفعه التوبة والاستغفار ولو خرج
لحاجة من غير فرار جاز كذا في شرح المصابيح وذكر الطحاوي في مشكل الآثار رحمه الله تاويل هذا الحديث
فقال اذا كان بحال لو دخل وابتلي به وقع عنده انه ابتلي بدخوله ولو خرج فنجا وقع عنده انه نجا
بخروجه فلا يدخل ولا يخرج صيانة لاعتقاده فاما اذا كان يعلم ان كل شيء بقدر الله تعالى
وانه لا يصيبه الا ما كتب الله تعالى فلا باس بان يدخل ويخرج كذا في مجمع الفتاوى هذا وحكي ان عبد الملك

بن مروان حرب بن الطاعون فركب ليلاً ومعه غلام وكان ينام على دابته فقال للغلام حدثني
فقال ومن انا حتى احدثك فقال على كل حال حدّث حديثا سمعته فقال بلغني ان ثعلبا كان يخدم
اسدًا ليحميه عن الآفات والبلايا فرأى ذلك الثعلب يوما عقابا يقصده فلجاء الى الاسد واعلمه
القضية فقال الاسد لا تخف فلم يسكن الثعلب واشتد فزعه فلما رأى الاسد خوفه رحمه فاقعده على
ظهره فانقض العقاب فاختلسه من ظهره فصاح الثعلب يا ابا الحارث اغثني فاين عهدك لي فقال
انما اقدر على اهل الارض واما منعك من اهل السماء فلا سبيل لي اليهم فقال عبد الملك يا غلام
وعظتني واحسنت انصرف فانصرف ورضي بالقضاء قال واذا خشيت من الامور مقدّرًا
نفرت منه فنحوه ليوجه ذكره في المحاضرات واذا دخل قرية او بلدة فليقل اللهم انا نسألك من خير
هذه القرية فان القرية يطلق على البلدة كثيرا كما في مختار الصحاح والقريتين في قوله تعالى على رجل
من القريتين عظيم مكة شرفها الله والطائف وهو بلاد ثقيف وخيرها وخير اهلها ونعوذ بك من شرها
وشر اهلها ومن شر ما فيها ويستحب ان يأكل من نجاء كل ارض يأتيها والنجا بالقصر والجاء المهملة
ابزار القدر والفاء مفتوح في الاكثر ويجوز كسره وفي الحديث من اكل من نجاء ارض لم يضره ماؤها
يعني البصل كذا في الصحاح وقد فسره المصنف رحمه الله بمعنى اشمل فقال اي من فومها وهو الثوم
وقيل الحنطة وقال بعضهم الفوم الحمص لغة شامية وبقلها بفتحتين وبقولها جمع بقل وهو ما انبت
الارض من الخضراوات والمراد به هنا اطايب البقول التي يأكلها الناس كالنعناع والكرفس
والكراث ونحوها فلا يضره ماؤها ووباؤها مدا او قصرا المرض العام وقيل بمعنى الهلاك كما تم
نقلا من شرح المصابيح ويعجل الاوبة مصدر آب ايابا اي رجع يعني يعجل الرجوع الى اهله
تعجيلا بعد قضاء حاجته فان السفر قطعة من النار حيث يشتمل على انواع المشاق وقد يروى
السفر قطعة من السقر بالقاف المفتوحة وقد يعكس هذا ويقال مبالغة النار قطعة من السفر
ويهدي اهداء لاهل شيئا من الهدايا اذا رجع من سفره يعني ان السنة ان يحمل الاهل
بيته ولاقاربه تحفة من مطعوم او غيره على قدر امكانه ولو كان حجرا او للوصل على ما روي انه
قال ان لم يجد شيئا فليضع في مخلاته حجرا وكان هذا مبالغة في الاستحثاث على هذه المكرمة
لان الاعين ممتدة الى القادم من السفر والقلوب تفرح به فيتأكد المحبة بها ويزداد السرور

ولا يدخل

ولا يدخل على اهله ليلاً كيلا يعثر على وزن يضر اي كيلا يطلع على مكروه او يطلع على امر شنيع كالسبي من
حال الرجلين وحتى تتهيأ له المرأة تتمشط اي امتشاطا وتستحد استحدادًا والمراد به معالجة شعر
العانة وقد طرق اي اتى ليلاً والطرق الدق سمي الآتي ليلاً طارقا لحاجته الى دق الباب رجلان
اهلهما في عهد النبي صلعم في زمانه بعد ان نهى عنه فوجد كل واحد منهما مع امرأته رجلا فيستحب
عزه للمسافر ان يدخل على اهله غدوة او عشية وهي ما بين زوال الشمس الى غروبها كذا قال الرازي
رحمه الله ويبداء بالمسجد فيدخل ويصلي فيه فالاولى ان يدخل على اهله وقت الضحى وعن كعب بن
مالك رضي الله عنه كان رسول الله صلعم لا يقدم من سفر الا نهارا في الضحى فاذا قدم بدا بالمسجد
فصلى فيه ركعتين ثم جلس فيه ليزوره الناس ويرجعون بعد ذهاب الصدقة ذكره في المصابيح
ويكثر التكبير عند الرجوع الى اهله فانه كان رسول الله صلعم اذا رجع عن غزو او حج او غيره يكبر
على كل شرف من الارض ثلث تكبيرات فاذا دخل بلدة قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك
وهو بضم الميم يعم التصرف في ذوي العقول وغيرهم والملك بكسرها يختص بغير العقلاء كذا في شرح
المنار وله الحمد وهو على كل شيء قدير آيبون اي نحن راجعون وتائبون وعابدون وساجدون
اي مهاجرون من ارض الى ارض يقال ساح في الارض ذهب قوله لربنا متعلق بقوله حامدون
وقدم للاختصاص وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قدم على وزن علم من سفره قدم اليه بضم القاف
وتشديد اللام صبيان من اهل بيته فيتلطف بهم وربما يردف بعضهم معه كما روي عن عبد الله
بن جعفر رضي الله عنه ابن عم رسول الله صلعم انه قال كان رسول الله صلعم اذا قدم من سفره يلقى
بصبيان اهل بيته وانه قدم من سفر فسبق بي اليه فحملني بين يديه ثم جيء باحد ابني فاطمة رضي الله
عنها فاردفه خلفه قال فدخلنا المدينة ثلاثة على دابة ذكره في المصابيح كما تم نقلا وكان النبي صلى الله عليه
وسلم اذا قدم المدينة نحر بالحاء المهملة بعد النون اي ذبح جزورا بفتح الجيم قبل الزاء المعجمة من الابل
يقع على الذكر والانثى او بقرة فاستحب المشايخ رحمهم ذلك النحر لمن استقر بالوطن بعد السفر

فصل في اداب الصحبة والمعاشرة

معاشرة الخلق بالنصح اي بالنصيحة
والشفقة سنة وهي افضل من التخلي بالخاء المعجمة لنوافل القرب بضم القاف وفتح الراء جمع قربة
يعني ان المعاشرة مع الخلق بالنصح والشفقة والاختلاط معهم افضل من التخلي اي طلب الخلوة والعزلة

عنهم ليعمل النوافل التي كل منها قربة مخصوصة عند الله تعالى واعلم ان بعضا رحمه الله من القوم رجح العزلة
على الاختلاط وانكر الصحبة والائتلاف منهم ابراهيم بن ادهم وفضيل بن عياض وداود الطائي
وسليمان الخواص رحمهم الله لما قال معاذ بن جبل رضي الله عنه انه سمعت النبي صلعم يقول خمسة انا ضامنهم
وعد منهم الجالس في بيته ليسلم الناس منه ويسلم هو منهم ولما راوا فيها من حصول النفس والاعراض
عن الدنيا وهو اول طريق الصدق والاخلاص ويهيج الخلوة الانس بالله تعالى وقلة الخلف
في المواعيد وكثرة القوة في كظم الغيظ والخشوع والتوكل والرضاء بالكفاف وفيها سقوط الامر
بالمعروف والنهي عن المنكر والخلاص عن مداهنة الناس ومراياتهم وغير ذلك من المعاصي التي
يتعرض الانسان لها غالبا بالمخالطة وقد يقال الخلوة اصل والخلطة عارض فالتزم الاصل
ولا تخالط الا بقدر الحاجة واذا خالطت لا تخالط الا بحجة واذا خالطت لازم بالصمت فانه
اصل والكلام عارض ولا تتكلم الا بحجة قالوا وخطر الصحبة كثير يحتاج العبد فيه الى مزيد العلم
والاخبار والاثار في التحذير عن الخلطة والصحبة كثيرة والكتب بها مشحونة وان البعض الاخر
من القوم رجحوا الصحبة على العزلة ورغبوا في الخلطة والاخوة في الله تعالى وراوا ان الله تعالى
من على اهل الايمان حيث جعلهم اخوانا فقال سبحانه وتعالى فاصبحتم بنعمته اخوانا وقال
تعالى هو الذي ايدك بنصره وبالمؤمنين والف بين قلوبهم لو انفقت ما في الارض جميعا ما الفت
بين قلوبهم ولكن الله الف بينهم وورد في الخبر ان احبكم الى الله تعالى الذين يالفون ويؤلفون
وقال ابو يعقوب السوسي رحمه الله الانفراد لا يقوى عليه الا الاقوياء ولامثالنا الاجتماع
انفع يعمل بعضهم على رؤية بعض كما قال ابو عثمان المغربي يعني الخلوة والتنازع لا يصلحان
الا لعالم رباني وقد اختار الصحبة والاخوة في الله سعيد بن المسيب وعبد الله بن المبارك
وغيرهما من اكابر السلف رحمهم الله قالوا فائدة الصحبة انها تفتح مسام الباطن ويكتسب
الانسان منها علم الحوادث والعوارض ويتصلب الباطن برزين العلم ويتمكن الصدق
بطروق هبوب الافات ثم التخلص منها بالايمان ويتبع بطريق الصحبة والاخوة التعاضد
والتعاون ويتقوى جنود القلب ويستروح الارواح بالتشام وتتفق في التوصل الى
الرفيع الاعلى ويصير مثالها في الاتحاد كالاصوات اذا اجتمعت حرقت الاحرام

واذا انفردت قصرت عن بلوغ المرام كذا في العوارف والاحياء والخالصة وشرح الخطب وكلام الملا
ههنا يوافق كلام هذه الفرقة الاخيرة كما لا يخفى واصعب تحملا واعظم اجرا لمن قام بحقها وسلم من افاتها
وحقوقها كثيرة فمنها ان يجالسهم بظاهره ويعتزلهم اي يفارقهم بقلبه ودينه بكسر الدال قال ابو علي
الدقاق رحمه الله البس مع الناس ما يلبسون وتناول مما ياكلون وانفرد عنهم بالسر ولهذا
قيل العارف كائن بائن اي كائن مع الخلق بائن عنهم بالسر ويحب لهم ما يحب لنفسه من الخير وينصحهم
في ظاهر الامر وباطنه فان النصيحة عماد الدين ويميط الاذى اماطة اي يزيل ما يوجب التاذي من طعام
واعمالهم ويتعاهدهم بالموعظة والزجر اي المنع عما لا يليق ويعاملهم بالمرحمة والشفقة ولا يذكر احدا
بما يكره فان ملكا وكل بالعبد يرد عليه ما يقول لصاحبه روى ابو هريرة رضي الله عنه ان ابا بكر رضي الله
عنه كان مع النبي صلعم في مجلس فجاء رجل فوقع في ابي بكر وهو ساكت والنبي عم يتبسم ثم رد ابو بكر
رضي الله عنه عليه بعض الذي قال فغضب النبي صلعم وقام فلحقه ابو بكر رضي الله عنه فقال يا رسول الله شتمني
وانت تتبسم ثم رددت عليه بعض ما قال فغضبت وقمت فقال صلى الله عليه انك حيث كنت ساكتا
كان معك ملك يرد عليه فلما تكلمت وقع الشيطان فلم اكن لاقعد في مقعد فيه الشيطان ذكره في
العوارف ولا يستبشر اي لا يصير مسرورا بما يكرهه احد من الناس كائنا من كان قال النبي صلى الله
عليه وسلم مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم كمثل الجسد اذا اشتكى بعضه تداعى سائره بالسهر والحمى
قال شارح المشارق لفظ الحديث خبر ولكن معناه امر يعني كما ان الرجل اذا تالم بعض جسده يسري ذلك
الالم الى جميع جسده فكذا المؤمنون ليكونوا كنفس واحدة اذا اصاب احدا مصيبة ليغتم بتلك المصيبة
جميع المؤمنين وليقصدوا ازالتها ويتودد الى الناس بالاحسان الى برهم البر بالنصح واحتمال اذى
وفاجرهم والى من هو اهل للاحسان والى من هو ليس باهل له ومنها ان يتحمل الاذى عنهم وبه
يظهر جوهر الانسان ويتحمل من شتمه او جفاه او اذاه ايذاء قوله في حل منه متعلق بيتحمل والحل بالكسر
والتشديد الحلال ومعنى جعلهم في حل ان يعفو عنهم من غير استحلال منهم ولا يطمع في السلامة منهم
اذا هم في الموجب الاذى ما يؤذيك ثم احمل الصدر وقوله تعالى في المحيض قل هو اذى اي شيء يستقذر
كانه يؤذي من يقربه نفرة وكراهة انتهى فانه تعالى اي يجب لعادة فان الله تعالى لم يقطع لسان الخلق
عن نفسه فاني بفتح الهمزة والنون المشددة اي كيف يسلم خلق اي مخلوق عن مخلوق مثله وكذا

بلغ

روى ان موسى عم قال الهي اسألك ان لا تقول لي ما ليس فيّ فاوحى الله تعالى اليه ما فعلت ذلك لنفسي فكيف
افعل لك ذكره في شرح الخطب ويحمل مؤنات الناس بضم الميم وفتح الهمزة جمع مؤنة وهي الثقل من مؤنات القوم
اذا احتمل مؤنتهم طوعا بالفتح والسكون اى يتحملها رغبة واختيارا لا كرها شكرا لنعم الله تعالى عليه ويقوم بحوائج
جمع حاجة اى بحاجات الناس ومهماتهم ويسعى في امورهم وفي الحديث من سعى في حاجة لاخيه المسلم لله
قوله فيها رضاء صفة لقوله حاجة والضمير فيها اى في تلك الحاجة صلاح فكانما خدم الله تعالى الف سنة وقوله لم
يقع في معصية طرفة عين اما في محل الجر على انه صفة سنة بحذف العائد اى لم يقع فيها واما في محل النصب على
انه حال من فاعل خدم والاول اظهر وقال صلعم من قضى حاجة لاخيه فكانما خدم الله تعالى عمره وقال صلى الله عليه
من مشى في حاجة اخيه ساعة من ليل او نهار قضاها او لم يقضها كان خيرا له من اعتكاف شهرين ذكره الامام ويسير
على المعسر تيسيرا او ينفس عن المكروب تنفيسا في المغرب نفس الله كربتك اى فرجها وقال نفس عنه
اذا فرج وقال كربه الغم اذا اشتد عليه فقوله ويفرج بالجيم عن المغموم قريب من العطف التفسيري قال فرج
الله تعالى عنه تفريجا اى كشفه فان الله تعالى في عون العبد ما دام العبد في عون اخيه المسلم وفي الحديث
ان من موجبات المغفرة ادخال السرور على قلب اخيك المسلم عن ابن عمر عن علي بن ابي طالب رضي الله عنهما
قال حدثني رسول الله صلعم قال حدثني جبرائيل عم عن الله تعالى جل جلاله انه قال ما من عمل من اعمال البر بعد
اداء الفرائض هو افضل من ادخال السرور في قلب المسلم وقال صلعم ان من احب الاعمال الى الله تعالى
ادخال السرور على المؤمن وان يفرج عنه غما او يقضي عنه دينا او يطعمه من جوع وقال صلى الله عليه وسلم
من اقر عين مؤمن اقر الله عينه يوم القيمة ذكره في الخالصة والاحياء ويشفع للجاني الى المجني عليه
بل من حقوق الاسلام ان يشفع لكل من له حاجة من المسلمين الى من له عنده منزلة ويسعى في قضاء حاجته
بما يقدر عليه قال معاوية رضي الله عنه قال رسول الله صلعم اشفعوا الي لتؤجروا اني اريد الامر فاؤخره
كي تشفعوا الي فتؤجروا وقال صلعم ما من صدقة افضل من صدقة اللسان قيل وكيف ذلك قال صلعم
الشفاعة تحقن بها الدم وتجر بها المنفعة الى آخر وتدفع بها المكروه عن آخر ذكره الامام رحمه الله
ويسعى في اصلاح ذات البين اراد بذات البين الخصال المفضية الى البين وهي المهاجرة
والمخاصمة بين اثنين بحيث يحصل بينهما الفرقة كذا في شرح المصابيح فقوله البين صفة لموصوف
محذوف اى اصلاح احوال ذات البين قال في المغرب ولما كانت تلك الاحوال التي بينهم ملابسة

للبين

للبين وصفت به فقيل لها ذات البين كما قيل للاسرار ذات الصدور ولذلك انتهى ولو بزيادة كلمة فانه
من افضل الصدقة قال صلعم افضل الصدقة اصلاح ذات البين وقال صلعم اتقوا الله واصلحوا ذات بينكم
فان الله تعالى يصلح بين المؤمنين يوم القيمة وقد قال صلى الله عليه وسلم ليس بكذاب من اصلح بين اثنين
فقال خيرا قال الامام الغزالي في هذا الحديث يدل على وجوب الاصلاح لان ترك الكذب واجب لا يسقط
الا بواجب ويذب بضم الذال المعجمة اى يمنع عن عرض اخيه المسلم قال في شرح المصابيح عرض الرجل جانبه
الذي يصونه من نفسه وحسبه ويحامي ان ينتقص ويثلب بظهر الغيب الظهر مقحم حيث ينهتك اى يخرق حرمته
قال صلى الله عليه وسلم ما من امرئ مسلم يرد عن عرض اخيه المسلم الا كان حقا على الله تعالى ان يرد عنه نار جهنم
يوم القيمة وعن انس رضي الله عنه عن النبي صلعم من ذكر عنده اخوه المسلم فنصره نصره الله تبارك وتعالى
في الدنيا والآخرة وقال جابر وابو طلحة رضي الله عنهما سمعنا رسول الله صلعم يقول من امرئ ينصر مسلما
في موضع ينتهك فيه عرضه ويستحل حرمته الا نصره الله تعالى في موطن يحب فيه نصرته وما من امرئ
خذل مسلما في موضع تنتهك فيه حرمته الا خذله الله تعالى في موضع يحب فيه نصرته وقال صلعم من اذل عنده
مؤمن وهو يقدر على ان ينصره فلم ينصره اذله الله تعالى يوم القيمة على رؤس الخلائق كذا في الاحياء قال
المستمع لا يخرج من اثم الغيبة الا بان ينكر بلسانه فان خاف فبقلبه وان قدر على القيام عن المجلس او
قطع الكلام فيه لزمه وان قال بلسانه اسكت وهو مشتهي لذلك بقلبه فذلك نفاق ولا يخرجه عن الاثم
ما لم يكرهه بقلبه ولا يكفي ان يشير باليد اى اسكت ويشير بحاجبه وجبينه فان ذلك استحقار للمذكور
بل ينبغي ان يعظمه فيذب عنه صريحا انتهى كلامه وفي الحديث احب الناس الى الله تعالى من هو انفع للناس
ويعفو عمن ظلمه قال الله تعالى والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس وعن انس رضي الله عنه قال بينما
رسول الله صلعم اذ ضحك حتى بدت نواجذه فقال عمر رضي الله عنه يا رسول الله صلعم بابي انت وامي ما الذي
اضحكك قال رجلان من امتي جثيا بين يدي رب العزة فقال احدهما خذ لي مظلمتي من هذا فقال الله تعالى
رد على اخيك مظلمته فقال يا رب لم يبق من حسناتي شيء فقال يا رب فليحمل عني من اوزاري ثم فاضت عينا
رسول الله صلعم بالبكاء فقال ان ذلك ليوم عظيم يوم يحتاج الناس الى ان يحمل عنهم من اوزارهم قال
فيقول الله تعالى للمتظلم ارفع بصرك فانظر في الجنان فقال يا رب ارى مدائن من فضة وقصورا من ذهب
مكللة باللؤلؤ لاي نبي هذا او لاي صديق او لاي شهيد قال الله تعالى لمن اعطى الثمن قال يا رب ومن يملك

بلغ

ذلك قال تعالى انت تملكه قال بماذا يا رب قال تعالى بعفوك عن اخيك قال يا رب قد عفوت عنه قال
الله تعالى خذ بيد اخيك فادخله الجنة ذكره الامام رح وعن علي رضي الله عنه يجي الرجل يطلب المظلمة
من آخر يوم القيمة فيقول الله تعالى يا عبدي الست قد عفوتها فيقول واي ذلك يا رب فيقول الله
تعالى الست سالتني ان اغفر للمؤمنين والمؤمنات فان شئت استجبت لك وهو احدهم وان شئت
رددتها وانت احدهم فيقول يا رب استجب لي فيغفر للجميع بفضله وكرمه ذكره في مشكوة الانوار وحكي
احسن الى من اساء اليه روي انه جاء غلام لابي ذر رضي الله عنه وقد كسر رجل شاة فقال ابو
ذر رضي الله عنه من كسر رجل هذه الشاة فقال انا فقال ولم فعلت ذاك قال عمدا فعلت فقال ولم
فقال اغيظك لتضربني فتاثم فقال ابو ذر رضي الله عنه لاغيظن من حرضك على غيظي فاعتقه قال
سفيان رضي الله عنه الاحسان ان تحسن الى من اساء اليك فان الاحسان الى المحسن متاجرة
كنقد السوق خذ شيئا وهات شيئا وقال الحسن رح الاحسان ان تعم ولا تخص كالريح والغيث ذكره
في العوارف وتصل من قطعك وتعطي من حرمك تكرما وتجنب الظن بهم اي بالخلق فان الظن اكذب
الحديث اي اكذب حديث النفس لانه يكون بالقاء الشيطان فيه قال صلعم اياكم والظن فان
الظن اكذب الحديث اراد به سوء الظن كما قال الله تعالى ان بعض الظن اثم قال النووي رح في شرح مسلم المراد
ما يستقر عليه صاحبه دون ما يخطر في قلبه ورأى عيسى عليه السلام رجلا يسرق فعلى وزن يضرب وقال
اسرقت بهمزة الاستفهام قال لا والذي لا اله الا هو فقال عيسى عم امنت بالله تعالى وكذبت عيني
تكذيبا ولا تحسد احدا على ما آتاه الله تعالى اياه اي اعطاه قوله تتمنى زواله عنه تفسير للحسد وتحتال
اي تتخذ حيلة لزواله قال بعض السلف رح ان اول خطيئة كانت هي الحسد حسد ابليس لعنه الله تعالى
آدم النبي عم ان يسجد له فحمله الحسد على المعصية قال رسول الله صلعم ان لنعم الله تعالى اعداء فقيل وما
ذاك قال الذين يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله وقال زكريا عم قال الله تعالى الحاسد عدو
لنعمتي متسخط لقضائي غير راض بقسمتي التي قسمت بين عبادي وقال رسول صلعم ستة يدخلون
النار قبل الحساب قيل يا رسول الله من هم قال صلعم الامراء بالجور والتجار بالخيانة الى ان قال والعلماء بالحسد
وقال بكر بن عبد الله رح كان رجل يغشى بعض الملوك فيقوم بحذائه ويقول احسن الى المحسن باحسانه
فان المسيء سيكفيه اساءته فحسده رجل على ذلك المقام والكلام فسعى به الى الملك فقال ان هذا

الرجل

الرجل يزعم ان الملك ابخر فقال الملك وكيف يصح ذلك عندي قال تدعوه اليك فانظر فانه اذا دنا
منك وضع يده على انفه لئلا يشم ريح البخر فخرج من عند الملك فدعا الرجل الى منزله فاطعمه طعاما
فيه ثوم فخرج الرجل من عنده فقام بحذاء الملك فقال على عادته مثل فقال له الملك ادن مني فدنا
واضعا يده على فيه مخافة ان يشم الملك منه ريح الثوم فصدق الملك في نفسه قول الساعي قال وكان
الملك لا يكتب بخطه الا بجائزة فكتب له كتابا بخطه الى عامل له اذا اتاك الرجل فاذبحه واسلخه واحش
جلده تبنا وابعث به الي فاخذ الكتاب وخرج فلقيه الرجل الذي سعى به فاستوهب منه ذلك الكتاب
فاخذه منه بانواع التضرع والامتنان ومضى الى العامل فقال له العامل ان في كتابك ان اذبحك
واسلخك قال ان الكتاب ليس هو لي الله الله في امري حتى اراجع الملك قال ليس لكتاب الملك
مراجعة فذبحه وسلخه وحشا جلده تبنا وبعث به ثم عاد الرجل كعادته فتعجب منه الملك فقال ما
فعلت بالكتاب قال لقيني فلان فاستوهبه مني فوهبته قال الملك انه ذكر لي انك تزعم اني ابخر
فقال كلا قال فلم وضعت يدك على انفك قال كان اطعمني طعاما فيه ثوم فكرهت ان تشمه قال صدقت
ارجع الى مكانك فقد كفى المسيء اساءته وقال بعضهم رح الحاسد لا ينال من المجالس الا مذمة وذلا
ولا ينال من الملائكة عليهم السلام الا لعنة وبغضا ولا ينال من الخلق الا جزعا وغما ولا ينال عند النزع
الا شدة وهولا ولا ينال عند الموقف الا فضيحة ونكالا كذا في الاحياء قال واعلم ان حسدك لا ينفذ
على عدوك بل على نفسك بل لو كوشفت بحالك في يقظة او منام لرايت نفسك ايها الحاسد في صورة
من يرمي حجرا الى عدوه ليصيب بها مقتله فلا تصيبه بل يرجع على حدقته اليمنى فيقلعها فيزيد غضبه
ثانيا فيعود ويرميها اشد من الاول فيرجع على عينه الاخرى فيعميها فيزداد غضبه فيعود ثالثا
فيعود الحجر على راسه فيشجه وعدوه سالم في كل حال وهو اليه راجع كرة بعد اخرى واعداؤه حوله
يفرحون ويضحكون عليه وهذا حال الحسود وسخرية الشياطين منه لا بل حالك في الحسد اقبح
من هذا لان الحجر العائد لم يفوت الا العين ولو بقيت لفاتت بالموت لا محالة والحسد يعود
بالاثم والاثم لا يفوت بالموت ولعله يسوقه الى غضب الله تعالى والى النار فلان يذهب عينه في الدنيا
خير من ان يبقى له عين يدخل بها النار فيقلعها لهب النار انتهى وتتجاوز اي تتجاوز عمن جنى
اي تجاوز وتعفو عنه بلا مكث وعن عقوبة ذوي المروة ما لم تكن حدا قال بعضهم رح

فاعدا مع عبد الله بن مسعود رضي الله عنه اذ جاء رجل مع آخر فقال هذا نشوان فقال عبد الله
استنكهوه فوجده نشوانا فحبس حتى ذهب سكره ثم دعا بسوط ثم قال اجلد وارفع يدك
واعط كل عضو حقه فجلده وعليه قباء او قرطق فلما فرغ قال للذي جاء به ما انت منه قال عمه قال
عبد الله رضي الله عنه ما ادبت فاحسنت الادب ولا سترت الحرمة انه ينبغي للامام اذا انتهى اليه
ان يقيمه لكن الله عفو يحب العفو ثم قرأ وليعفوا وليصفحوا الآية وفي الحديث اقيلوا امل الاقالة
يعني العفو والترك ومنه الاقالة في البيع ذوي الهيئات جمع هيئة وهي صورة الشيء وشكله
والمراد بذوي الهيئات ههنا ذوو المروات واصحاب الوجوه وقيل هم اصحاب الصلاح والورع عثراتهم
العثرة الزلة يعني اعفوا عن زلاتهم فيما يوجب التعزير لا الحدود كذا في شرح المصابيح و
ينجز الوعد انجازا اي يفي به من غير تأخير فان العدة بالتخفيف اي الوعد عطية ودين بالنوع وكذا
كذا قال النبي صلعم وان خلف الوعد من النفاق قال النبي صلعم ثلث في المنافق اذا حدث
كذب واذا وعد خلف واذا اؤتمن خان وقال صلعم ثلث من كن فيه فهو منافق وان صام
وصلى وذكر ذلك المذكور رواه الامام يع في غيره ولا يتبع والمراد انه لا يتبع فان الاتباع
يوضع موضع التتبع مجازا قال صلعم لمعاوية رضي الله عنه ان اتبعت عورات الناس افسدتهم
او كدت تفسدهم عورة احد ما في الانسان من عيب وخلل بل يسترها قال النبي صلعم من ستر
على مسلم ستره الله يوم في الدنيا والآخرة وقال صلعم لا يرى امرء من اخيه عورة فيسترها عليه
الا دخل الجنة ونعم قال من قال لا تفتشن من مساوي الناس ما ستروا فيكشف الله سترا
عن مساويكا واذكر محاسن ما فيهم اذا ذكروا ولا تعب احدا منهم بما فيكا وقال صلعم من
استمع سر قوم وهم له كارهون صب الله في اذنه الآنك يوم القيمة وعن عبد الرحمن بن عوف
رضي الله عنه قال حرست مع عمر رضي الله عنه ليلا بالمدينة فبينا نحن نمشي اذ ظهر لنا سراج فلما دنونا ه
اذا باب مغلق على قوم لهم اصوات ولغط فاخذ عمر رضي الله عنه بيدي وقال اتدري بيت من
هذا قلت لا قال هذا بيت ربيعة بن امية بن خلف وهم الآن شرب فما ترى قلت
ارى انا قد اتينا ما نهانا الله تعالى قال الله تعالى ولا تجسسوا فرجع عمر رضي الله عنه وتركهم
وهذا يدل على وجوب الستر وترك التتبع كذا ذكره الامام يع في الاحياء وروى عن عمر رضي

تهم

انه كان يعس المدينة من الليل فسمع صوت رجل في بيت يتغنى فتسور فوجد عنده امرأة
وعنده خمر فقال يا عدو الله اظننت ان الله يسترك وانت على معصية فقال وانت يا امير
المؤمنين فلا تعجل ان اكن قد عصيت الله واحدة فقد عصيت الله انت في ثلث قال الله تعالى
ولا تجسسوا وقد تجسست وقال الله تعالى وليس البر بان تأتوا البيوت من ظهورها وقد تسورت
علي وقد قال الله لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على اهلها وقد دخلت بلا اذن
ولا سلام فقال عمر رضي الله عنه هل عندك من خير ان عفوت عنك قال نعم والله يا امير المؤمنين
لئن عفوت عني لا اعود لمثلها ابدا فعفا عنه وخرج وتركه ولا يعير احدا التعيير التوبيخ بالفارسية
سرزنش كردن بما يعلم منه فربما يبتلي بمثله ويطلب زلة اخيه اي سقطه من سقطاته
سبعين عذرا فان لم يجد عذرا من الاعذار اتهم نفسه بالعمى بفتح الميم ذهاب البصر
وحمل امره اي امر اخيه على الوجه الرشيد المستقيم عنده اي عند اخيه هذا المذكور دأب
بسكون الهمزة وقد يحرك كذا في مختار الصحاح اي عادة الصالحين وشأنهم الذين مضوا
قبلنا ولا يعد اخاه المؤمن او غيره كالذمي وعدا حتى يقول عسى او ان شاء الله تعالى
والحال انه يكون من نيته الوفاء به واذا وقع الخلف في وعده لم يكن عليه اثم بسبب هذا
القول ويقابل بالحكم اخيه المسلم عليه قوله بالقبول متعلق بقوله يقابل ولا يحاج بالجيم بعد
النون بالفارسية روا كردن حاجت فهذا احكم اي طلب على وجه الحكومة والانبساط
رجل على نبينا محمد صلعم ثم ابن ضائنة وهي مؤنث الضائن وهو ضد الماعز والجمع الضأن و
المعز كراكب وركب وسافر وسفر كذا في مختار الصحاح وراعيها بالنصب بالواو الكائنة بمعنى
مع فقال النبي صلعم في مقابلته هي لك ودلت امرأة قوله موسى عم مفعول دلت على عظام
يوسف عليه السلام اي على قبره واحتكمت عليه اي حكمت على موسى عم في مقابلة دلالتها عليه ان
يردها شابة في الدنيا وان تدخل هي معه اي مع موسى عم الجنة في الآخرة ففعل اي قبل
ما تمناه والحث عليه يحسن القبول لدعائها من الله تعالى ذلك ومن السنة
زهد ان يزهد فيما في ايدي الناس الزهد ضد الرغبة يقال زهد فيه وزهد عنه وبابه علم لكن
يحبه الناس ويحصل المجاهد معهم ويكف نفسه عن مكافاة العدو اي عن معارضته بان يعمل

بمثل الجهل وفي الحديث مداراة الناس صدقة وقال صلعم أمرت على صيغة المجهول بمداراة الناس كما
أمرت باداء الفرائض ومعنى المداراة ما قال ابو الدرداء رضي الله عنه انا لنكشر الكشر هو التبسم
بحيث يبدأ منه اسنانه اي لنضحك في وجوه اقوام والحال كذا في بعض التفاسير قال خواجه حافظ رحمه الله
بيت آسايش دو گيتى تفسير اين دو حرفست • با دوستان تلطف با دشمنان مدارا •
وفي مختار الصحاح القلى البغض يقال قلاه يقليه قلى وقلاء بالفتح والمد وفي بعض النسخ لتلعنهم
اللعن وكذلك يلين له اي للناس القول ويظهر له بعض التعظيم وفعال شره قالت عائشة رضي
عنها استاذن رجل على رسول الله صلعم فقال ايذنوا له بئس اخو العشيرة فلما دخل عليه لان له
القول وانبسط اليه حتى ظننت ان له عنده منزلة فلما خرج قلت يا رسول الله قلت له الذي
قلت ثم النت له القول فقال يا عائشة ان شر الناس منزلة عند الله تعالى يوم القيمة من تركه
الناس او ودعه الناس اتقاء فحشه وفي الخبر ما وقى المؤمن به عرضه فهو صدقة قال محمد بن
الحنفية ليس بحكيم من لا يعاشر بالمعروف من لا يجد من معاشرته بدا حتى يجعل الله تعالى له فرجا
ذكره الامام رحمه الله وكان معنى المداراة دفع مضرة العدو وان يحسن المعاملة معه وقال نبي
عليه السلام احملوا من السفيه واحدة كي تربحوا عشرة من الربح ولا يخفف عن عقوبة الظالم
في الآخرة شتمه وايذائه والدعاء عليه يقال مكتوب في الانجيل يا ابن آدم اذكرني حين تغضب
اذكرك حين اغضب وارض بنصرتي لك فان نصرتي لك خير من نصرتك لك ذكره في شرح الخطب
بيان انه لا ينتقم من ظالمه حتى بالدعاء عليه بل يقول ينبغي ان يدعو له كما روى ان رجلا قال لابي هريرة
رضي الله عنه انت ابو هريرة قال نعم قال سارق الزرزيرة فقال اللهم ان كان صادقا فاغفر لي وان
كان كاذبا فاغفر له قال هكذا امرنا رسول الله صلعم ان نستغفر لمن ظلمنا كذا في الخالصة ويحلم عن جميع
الناس فيما فعلوا به قال لقمان عم لا يعرف ثلثة الا عند ثلثة لا يعرف الحليم الا عند الغضب ولا
الشجاع الا عند الحرب ولا اخاك الا عند الحاجة اليه وضرب يوما حليما فلم يغضب فقيل له في ذلك
فقال انما مقام حجرة فعثرت بها ربحت الغضب وقال محمود الوراق نظما • سألزم نفسي الصفح عن
كل مذنب • وان كثرت منه علي جرايم • وما الناس الا واحد من ثلثة • شريف ومشروف ومثل مقاوم
فاما الذي فوقي فاعرف قدره • واتبع فيه الحق والحق لازم • واما الذي دوني فان قال صنت عن

لازم

اجابته عرضه وان لام لايم • واما الذي مثلي فان زل او هفا • تفضلت ان الفضل بالحلم حاكم
ومر المسيح عم بقوم من اليهود فقالوا له شرا فقال لهم خيرا فقيل له في ذلك فقال كل واحد ينفق مما
عنده كذا في الاحياء وقيل لابراهيم بن ادهم رح هل فرحت في الدنيا قط قال نعم مرتين احدهما
كنت قاعدا ذات يوم فجاء انسان وبال علي والثانية كنت قاعدا فجاء وصفعني معناه بالفارسية
سيلى زدم ا حكي انه نزل معروف الكرخي رحمه الله للتوضي ووضع مصحفه وملحفته فجاءت امرأة
وحملتها فتبعها معروف رح فقال يا اختي انا معروف لا بأس عليك الك ابن يقرأ قالت لا قال فزوج
قالت لا قال فهات المصحف وخذي الثوب وقالت امرأة لمالك بن دينار رحمه الله يا مرائي فقال
يا هذه وجدت اسمي الذي اضله اهل البصرة وحكي ان ابراهيم بن ادهم رح خرج الى بعض البراري
فاستقبله جندي فقال اين العمران فاشار ابراهيم رح الى المقبرة فضرب رأسه واوضحه
فلما جاوزه قيل له انه ابن ادهم زاهد خراسان رح فجاء الجندي يعتذر اليه فقال انك لما ضربتني
سألت الله تعالى لك الجنة فقال لم قال علمت اني اوجر عليه فلم ارد ان يكون نصيبي منك الخير ونصيبك
مني الشر وكان لابي عبد الرحمن الخياط رح معامل مجوسي كلما خاط له ثوبا دفعه دراهم زيوفا
فدفعه مرة لتلميذه فلم يقبل ودفع اليه الصحاح فلما جاء اخبره بالقصة قال بئس ما عملت انه منذ
مدة يعاملني فيها وانا اصبر عليه والقيه في بئر لئلا يغر غيري به كذا من شرح الخطب ويملك نفسه عند
الغضب فان ذلك من شأن الاشداء اي الاقوياء باسم الذين جمع شديد مثل طبيب واطباء
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلعم ليس الشديد بالصرعة انما الشديد الذي
يملك نفسه عند الغضب والصرعة بضم الصاد وسكون الراء المهملتين صيغة مبالغة مثل
الضحكة يعني ليس القوي من يكون قادرا على اسقاط خصومه وانما القوي من يقدر على ان
يقهر اقوى اعدائه وهو النفس روى انس رضي الله عنه انه قال رسول الله صلعم رأيت
قصورا مشرفة على الجنة فقلت يا جبرائيل لمن هذه قال للكاظمين الغيظ والعافين
عن الناس ذكره في العوارف روى انه دعا نبيا عنو رس جماعة الى طعامه فتهاون
خادمه في الامر فلم يقدم شيئا من المأكول فخف القوم واطالوا الجلوس ولم يعلمه الخادم
بذلك فلما علم كيفية الحال لم يغضب ولم ينفعل بل ضحك قال لقد فزنا اليوم افضل مما اجتمعنا

له وهو كظم الغيظ والظفر بالصبر والتحصن بالعلم فنجب لقوم من حلم وشكره على ذلك ذكره في
المحاضرات فاذا لو قدرت اي اشتدت نار غضبه يتوضأ قال صلعم ان الغضب من الشيطان وان
الشيطان خلق من النار وانما تطفأ النار بالماء فاذا غضب احدكم فليتوضأ فان كان قائما
يجلس فان ذهب عنه الغضب بالجلوس فبها والا اي فان لم يذهب اضطجع هكذا امر النبي صلعم في
حديث رواه ابو ذر رضي الله عنه وانما الغضبان بالقعود والاضطجاع لئلا يحصل منه حال
غضبه ما يندم عليه ثانيا فان المضطجع ابعد من الحركة والبطش من القاعد وهو من القائم
ويحمل جفاء اخيه المسلم اباه على سوء فعله وتغيره في حقه ويحمل مجازاته على ذنب احدثه لا على عدم
مروته وينزل كل احد منزلته حتى ينبغي ان يزيد في توقير من يدل هيئته وثيابه على علو منزلته روي
ان عائشة رضي الله عنها كانت في سفر فنزلت منزلا فوضعت طعامها فجاء سائل فقالت
عائشة رضي الله عنها ناولوا هذا المسكين قرصا ثم مر رجل على دابة فقالت ادعوه الى الطعام
فقيل لها تعطين المسكين وتدعين هذا الغني فقالت ان الله تعالى قد انزل الناس منازل
لابد لنا من ان ننزلهم تلك المنازل هذا المسكين يرضى بقرص فقبيح بنا ان نعطي هذا الغني على
هذه الهيئة قرصا ذكره الامام رح كما يكلم كل احد على قدر عقله كما قال كلم الناس على قدر عقولهم
ويجالس الرجل على قدر رتبته فيحترم غاية الاحترام ان كان متدينا في الغاية وينقص احترامه
بقدر انتقاصه بانه وقيل من رفع انسانا فوق قدره فقد اطغاه اي اوقعه في الطغيان
وانما نقص من انزله دون قدره فقد اجترءه وفي الصحاح اجترءه اجتراء بمعنى جرءه
وينصف للناس من نفسه ولا ينتصف في الصحاح انصف الرجل من نفسه انصافا اي عدل والا
اخذ الانتقام يعني يكون هو في نفسه عدلا منصفا للناس ولا يطلب منهم العدل والانصاف
كيلا يعد في الظلمة اي كيلا يكون معدودا من جملتهم لان ذلك من شانهم قال لا يستكمل العبد
الايمان حتى يكون فيه ثلث خصال الانفاق من الاقتار والانصاف من نفسه وبذل السلام
وسال موسى عم ربه تعالى فقال اي رب اي عبادك اعدل قال من انصف من نفسه ونعم قال
شارح الخطب رح الانصاف من كرايم الاوصاف وترك الانصاف لهو من الانصاف
قال ابو عثمان الحيري رح حق الصحبة ان توسع على اخيك لك ولا تطمع في ماله وتنصفه

تنصف

من نفسك ولا تطلب منه الانصاف وتكون تبعا له ولا تطمع ان يكون تبعا لك وتستكثر ما يصل
اليك منه وتستقل ما يصل اليه منك كذا ذكره الشيخ والامام رحمهما الله ويخالق من الخلق بالوفاق
كل صنف من الناس كلهم من اهل الدنيا والآخرة فان الفاجر يرضى من الرجل بحسن الخلق بحسب
الظاهر ولا يطلب موافقة باطنه وحسن اعتقاده له وكذا لك ان مخالصة المؤمن ومصافاته واجبة
ينبغي للمرء ان يخالص مع كل مؤمن وان كان فاجرا لكن ينبغي ان يعامله بحسن طريقة فانه اذا
اراد لقاء الجاهل بالعلم والاحمق بالفقه والعي بالبيان آذى وتاذى ولا يخفى عليك ان المقصود
من قوله ويخالق الى قوله واجبة هو معنى المداراة مع الناس لكن اعادها بعبارة اخرى
للاهتمام كما هو دابه ويكرم كريم كل قوم اكراما بما هو اهله روي ان النبي صلعم دخل بعض بيوته
فدخل عليه اصحابه رضي الله عنهم حتى امتلأ فجاء جرير بن عبد الله رضي الله عنه فلم يجد مكانا فقعد
على الباب فلف رسول الله صلعم رداءه فالقاه عليه فقال له اجلس على هذا فاخذه جرير
رضي الله عنه ووضعه على وجهه وجعل يقبله ويبكي ثم لفه ورمى به الى النبي صلعم وقال ما كنت لاجلس
على ثوبك اكرمك الله تعالى كما اكرمتني فنظر رسول الله صلعم يمينا وشمالا ثم قال اذا اتاكم كريم
قوم فاكرموه وان كان كافرا ان للوصل جاء السلامة وفي الحديث من اكرم اخاه المسلم
فكانما يكرم ربه تعالى ويتواضع للمتواضع من الناس ويتكبر على متكبرهم قيل في هذا المعنى نعم
نبل تذلل لمن ان تذللت له   يرى ذاك للفضل لا للبله   وجانب صداقة من لم يزل   على
الاصدقاء يرى الفضل له   وفي روضة الصالحين قال عبد الله بن المبارك التكبر على الاغنياء
والتواضع للفقراء من التواضع وروى ابن عمر رضي الله عنه عن النبي صلعم انه قال اذا رايتم
المتواضعين من امتي فتواضعوا لهم واذا رايتم المتكبرين فتكبروا عليهم فان في ذلك صغارا
ومذلة لهم وهكذا ذكره الامام رح في الاحياء لكن نقل لفظ الحديث هكذا فان ذلك لهم مذلة
وصغار وعن الامام الشافعي رح انه قال اظلم الناس لنفسه من تواضع لمن لا يكرمه ورغب في
مودة من لا ينفعه وقبل مدح من لا يعرفه وقال بعض الحكماء انه على الانسان حتى يترك تيهه
اي كبره وحقيقة التواضع ان لا يرى احدا الا ظن انه خير منه اي من نفسه ويكره على وزن يعلم
اي وان يرى في نفسه كرها ان يذكره الناس بالبر والتقوى لما يجد باطنه خاليا عنهما قال

حقيقة التواضع

يوسف بن اسباط رح حين سئل ما غاية التواضع ان تخرج من بيتك فلا تلقى احدا الا رأيته خيرا منك
ووجهه ما قال الحسن البصري رضي الله عنه اذا خرجت من منزلك فلقيت من هو اسن منك فقل هذا
خير مني عبد الله تعالى قبلي واذا لقيت دونك في السن فقل هذا خير مني عصيت الله قبله واذا لقيت
من هو مثلك في السن فقل هذا خير مني اعرف من نفسي ما لا اعرف من نفسه كذا في الخالصة وقيل لابي
يزيد رح متى يكون الرجل متواضعا قال اذا لم ير لنفسه مقاما ولا يرى ان في الخلق اشر منه قيل لبعض
الحكماء رح هل تعرف نعمة لا تحسد عليها وبلاء لا يرحم صاحبه عليه قال نعم اما النعمة فالتواضع واما
البلاء فالكبر ذكره الشيخ رحمه الله في العوارف قال والاعتدال في التواضع ان يرضى الانسان
بمنزلة دون ما يستحقه ولو امن الشخص جموح النفس لاوقفها على حد تستحقه من غير زيادة
ولا نقصان ولكن لما كان الجموح في جبلة النفس لكونها مخلوقة من صلصال كالفخار فيها نسبة
النارية وطلب الاستعلاء بطبعها الى مركز النار احتاجت الى التداوي بالتواضع وايقافها
دون ما يستحقه لئلا يتطرق اليها الكبر فالكبر ظن الانسان في نفسه انه اكبر من غيره والتكبر اظهاره تكبر
ذلك وهذه صفة لا يستحقها الا الله تعالى ومن ادعاها من المخلوقين يكون كاذبا وقد ورد في قوله
الله تعالى عز وجل الكبرياء والعظمة ازاري فمن نازعني واحدا منهما قذفته في نار جهنم وقال عز وجل
ردا للانسان في طغيانه الى حده ولا تمش في الارض مرحا انك لن تخرق الارض ولن تبلغ الجبال
طولا وقال تعالى فلينظر الانسان مم خلق خلق من ماء دافق وابلغ من هذا قوله تعالى قتل الانسان ما اكفره
من اي شيء خلقه فقدره وقال بعضهم لبعض المتكبرين اولك نطفة مذرة وآخرك جيفة قذرة
وانت فيما بين ذلك تحمل العذرة انتهى كلامه قوله وقال بعضهم الى آخره اشارة الى ما روي انه
مر المهلب صاحب جيش الحجاج متبختر في جبة خز مطرف يا عبد الله هذه مشية يبغضها الله
تعالى ورسوله فقال المهلب اما تعرفني قال بلى اعرفك حق المعرفة اولك نطفة مذرة وآخرك جيفة قذرة
وانت تحمل فيما بين ذلك عذرة فترك المهلب مشيته تلك كذا في شرح الخطب واصناف التواضع
كثيرة منها المشي مع العصا للشيوخ والاكل مع الخادم ذكر في خالصة الحقائق ان ام سلمة رضي الله عنها
قالت قال رسول الله صلعم الاكل مع الخادم من التواضع فمن اكل معه اشتاقت الجنة اليه ورفع الاذى
عن الطريق والسلام على الصبيان واجابة الفقراء واعتقال الشاة للحلب في الصحاح اعتقلت

الشاة

185

الشاة اذا وضعت رجلها بين فخذيك وساقيك لتحلبها وركوب الحمار قد ذكر في المصابيح انه قال
انس رضي الله عنه ولقد رأيت رسول الله صلعم يوم خيبر على حمار خطامه ليف بل قالوا ان كل
ذلك المذكور قد وقع من النبي صلعم وهو في الغاية من حسن الخلق قال الله تعالى في شانه انك لعلى
خلق عظيم وحمل السلعة من السوق بضم السين اي حمل المتاع من السوق الى البيت بعد الشراء ما
في السوق بنفسه وعن جعفر بن محمد عن ابيه رحمهما الله قال كان رسول الله صلعم يخرج الى السوق
ويشتري حوائج اهله فسئل عن ذلك فقال اخبرني جبرئيل عم ان من يسعى على عياله ليكفهم عن
الناس فهو في سبيل الله تعالى كذا في مشكوة الانوار قال في شرح الخطب ومن تواضع النبي عم
انه كان يعلف البعير ويقم البيت ويخصف النعل ويرقع الثوب ويحلب الشاة ويأكل مع الخادم
ويطحن مع الغلام اذا اعيى وكان لا يمنعه الحياء ان يحمل بضاعته من السوق ويصافح الغني
والفقير ويسلم مبتديا ولا يحقر ما دعي اليه ولو الى حشف التمر اي ارداءه وكان هين المؤنة
لين الخلق كريم الطبيعة جميل المعاشرة طلق الوجه بساما من غير ضحك محزونا من غير
عبوسة متواضعا من غير مذلة جوادا من غير سرف رقيق القلب رحيما بكل مسلم لم يتجشأ
قط من شبع ولم يمد يده الى الطمع وقال عروة بن الزبير رضي الله عنه رأيت امير المؤمنين
عمر رضي الله عنه وعلى عاتقه قربة ماء فقلت يا امير المؤمنين لا ينبغي لك هذا فقال لما اتاني
الوفود سامعين مطيعين دخلت على نفسي نخوة فاحببت ان اكسرها ومضى بالقربة
الى حجرة امرأة من الانصار فافرغها في انائها انتهى ولا يستتبع احدا من الناس فكان
النبي صلعم لا يطأ عقبه اي لا يمشي خلفه رجلان تقول جئت في عقبه بفتح العين وكسر
القاف اذا جئت وقد بقيت منه بقية كذا في مختار الصحاح وكان صلعم يسوق اصحابه رضي الله عنهم
بان يجيء من عقبهم ولا يخلو ذلك الاستتباع عن فتنة قال سليم بن حنظلة رضي الله عنه بينا
نحن حول ابي بن كعب رضي الله عنه نمشي خلفه اذ رآه عمر رضي الله عنه فعلاه بالدرة فقال
انظر يا امير المؤمنين ما تصنع فقال ان هذا ذلة للتابع وفتنة للمتبوع وقد استوفينا الكلام
فيه في فصل سنن المشي وتوقير الكبراء توقيرا وتعظيم العلماء تعظيما وتبجيل الضعفاء وتعظيم
اولاد الرسول صلعم قبل كب زيد بن ثابت رضي الله عنه قدنا ابن عباس رضي الله عنه ليأخذ

ركابه فقال يا ابن عم رسول الله فقال هكذا امرنا ان نفعل بكبرائنا فقال زيد رضي الله عنه ارني يدك
فاخرجها اليه فقبلها وقال هكذا امرنا ان نفعل باهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكره في روضة
الناصحين ويسعى في حوائجهم فانما يحتاجون اليه ويحبهم بقلبه ولسانه ويقدمهم على نفسه في كل شان
اي في جميع الامور والاحوال قال بشر الحافي رح رايت رسول الله صلعم في المنام فقال يا بشر اتدري
لم رفعك الله من بين اقرانك قلت لا ادري يا رسول الله قال باتباعك لسنتي وحرمتك للصالحين
ونصيحتك لاخوانك ومحبتك لاصحابي واهل بيتي رضي الله عنهم ذكره في مشكوة الانوار ويبجل من
ذي الشيبة المسلم ويوقره لقرب زمانه من عهد النبوة صلى الله عليه وسلم اي من زمانها ولسبقه اياه
بمعرفة الله تعالى وكثرة طاعته لله تعالى وحكي ان بعضهم ورد على ابي عبد الله بن خفيف رحمه الله
زائرا فتماشيا فقال له ابو عبد الله رضي الله عنه تقدم فقال باي عذر فقال بانك لقيت الجنيد وما لقيته
رحمهم الله وقال النبي صلى الله عليه وسلم من اجلال الله تعالى اكرام ذي الشيبة المسلم ومن تمام توقير
المشايخ ان لا يتكلم بين يديهم الا باذنهم وفي الخبر ما وقر شاب شيخا لسنه الا قيض الله تعالى له في سنه
من يوقره وهذه بشارة بدوام الحيوة فليتنبه له فلا يوفق لتوقير الشيوخ الا من قضى له بطول العمر
كذا ذكره الشيخ والامام رحمهما الله وفي الحديث ثلث لا يستخف بحقهم بل يبجلون الحديث بالنصب
اي اقرا الحديث او اذكره الى آخره وهو قوله صلى الله عليه وسلم عزيز قوم ذل وغني قوم افتقر وعالم
بين الاقوام الجهال لا يعرفون حقه وذكر هذا الكلام في شرح الخطب نقلا عن فضيل رحمه الله وينبغي ان يحمل
قول المص رحمه الله هنا وفي الحديث على معنى في الخبر ويترحم على الضعفاء والصغار عن جابر رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم ليس منا من لا يوقر كبيرنا ولا يرحم صغيرنا ذكر الشيخ رحمه الله في صدد بيان
التعطف على الضعفاء والصغار انه كان ابراهيم بن ادهم رحمه الله يعمل في الحصاد ويطعم الاصحاب
وكانوا يجتمعون بالليل وهم صيام وربما كان يتاخر في بعض الايام في العمل فقالوا ليلة تعالوا ناكل
فطورنا دونه حتى يعود بعد هذا اسرع فافطروا وناموا فرجع ابراهيم رح فوجدهم نياما فقال
مساكين لعلهم لم يكن لهم طعام فعمد الى شيء من الدقيق فعجنه فانتبهوا وهو ينفخ في النار واضعا
محاسنه على التراب فقالوا له في ذلك فقال لعلكم لم تجدوا فطوركم فنمتم فقالوا انظروا باي شيء
عاملناه وباي شيء يعاملنا ويبدا بالزيارة باكبر الناس سنا تعظيما له ويبدا في اعطاء شيء باصغرهم

سنا لقلة خبرته وسرعة جزعه في الاغلب ويؤوي اليتيم ايواء في مختار الصحاح اوى فلان الى منزله
ياوي كرمى يرمي واواه غيره ايواء انزله به قال صلى الله عليه وسلم من وضع يده على راس يتيم ترحما عليه
كانت له بكل شعرة تمر عليها يده حسنة وقال صلى الله عليه وسلم خير بيت من المسلمين بيت فيه يتيم يحسن
اليه وشر بيت من المسلمين بيت فيه يتيم يساء اليه ذكره في الاحياء ويرحم المسكين وهو من لا شيء
له والفقير من له ادنى شيء وقيل بالعكس والاول اصح وفائدة الخلاف تظهر في الوصايا كذا في
شرح الوقاية ويرفق بالضم من باب نصر رفقا وهو ضد العنف بالمملوك روي ان عمر رضي الله عنه
جعل بينه وبين غلامه مناوبة فكان عمر رضي الله عنه يركب الناقة ويأخذ الغلام بزمام ناقته ويسير مقدار
فرسخ ثم ينزل ويركب الغلام ويأخذ عمر رضي الله عنه بزمام الناقة فلما قرب من الشام كانت
نوبة الغلام فركب الغلام واخذ عمر رضي الله عنه زمام الناقة فاستقبل الماء فجعل عمر رضي الله عنه يخوض
الماء وهو آخذ بزمام الناقة فخرج ابو عبيدة الجراح رضي الله عنه وكان اميرا على الشام فقال يا امير المؤمنين
ان عظماء الشام يخرجون اليك فلا يحسن ان يروك على هذه الحالة فقال عمر رضي الله عنه انما
اعزنا الله تعالى بالاسلام فلا نبالي من مقالة الناس وفي رواية قال انما الامر من ههنا واشار بيده
الى السماء ذكره في روضة الناصحين ولا يوقر غنيا لا يستحق التوقير بغير غناه ولا يتواضع
لغناه فيذهب من دينه ثلثاه قال النبي صلعم من تضعضع لغني ذهب ثلثا دينه ذكره في البستان وقال
النبي صلى الله عليه وسلم من تضعضع لغني لينال ما في يده احبط الله تعالى ثلثي عمله ذكره في شرح الخطب
عن الشيخ ابي علي الرد رباري رح انه قال في معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم من تواضع لغني لغناه
ذهب ثلثا دينه لان المرء بثلثة اشياء بقلبه ولسانه وبدنه فاذا تواضع بلسانه وبدنه ذهب ثلثا دينه
ولو اعتقد له بالقلب بعد اللسان والبدن ذهب كل دينه كذا في خالصة الحقائق ولا يحقر مؤمنا
لقلة ذات يده قوله ذات مؤنث ذو وموصوفه محذوف ههنا يقال قلت ذات يده اي الاملاك
المصاحبة لليد وهذا مثل قوله تعالى عليم بذات الصدور اي الاسرار المصاحبة للصدور وقد ذكرنا
تفصيله في اوائل هذا الفصل في تحقيق ذات البين في بعض الآثار ملعون من اكرم شخصا بالغنى
اي بسبب غناه واهان شخصا بالفقر وينصر الظالم بمنعه عن الظلم والمظلوم بدفع الظلم عنه
قال صلى الله عليه وسلم انصر اخاك ظالما او مظلوما فقيل كيف ننصره ظالما فقال صلى الله عليه وسلم بمنعه من الظلم

بيت
مسكين
فقير
لا يوقر غنيا
ظلم

وقال صلى الله عليه وسلم من فرج عن مغموم او اعان مظلوما غفر الله تعالى له ثلثة وسبعين مغفرة
ذكره في الاحياء ويقبل الهدية من صاحبها ويعطي شيئا منها لكل من حضر في المجلس فان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يسهم لمن حضر ويقول الهدية مشتركة ذكره في الطب النبوي صلى الله عليه وسلم ويكافي بالاكثر منها
اي يعاوض بعوض اكثر من تلك الهدية ويرى له فضل الابتداء والسبق في المعادات ويشكر نعمة
بالدعاء له اي لذلك الصاحب في الثناء عليه وينشر صنيعه فعيل بمعنى المفعول يعني يخبر بعطائه وينشره
نشرا بين الناس ويجوز ان يكون النشر بان يفرقه فيما بينهم ويعطيهم شيئا منه مهما امكن
ويعود المريض عيادة قال الامام في المعرفة والاسلام كاف في اثبات هذا الحق وقيل فضله
ويشهد الجنازة ثم بعد صلوة الجنازة ينبغي ان يتبعها قال صلى الله عليه وسلم من شيع جنازة
فله قيراط وان وقف حتى دفن فله قيراطان وفي الخبر القيراط مثل احد فلما روى ابو هريرة رضي
الله عنه هذا الحديث وسمعه ابن عمر رضي الله عنه قال لقد فرطنا اي قصرنا الى الآن في قراريط كثيرة
ويعزي المصاب تعزية ويرشد ضالة المؤمن اي يرشدها ويتوقى مجالسة الاغنياء والظلمة من
الامراء فانها فتنة وبلاء عن ابي الدرداء رضي الله عنه قال لان اقع من فوق قصر فانحطم اي
انكسر احب الي من مجالسة الغني لاني سمعت رسول الله صلعم كان يقول اياكم ومجالسة الموتى
قيل ومن الموتى يا رسول الله قال الاغنياء وقال سهل بن عبد الله التستري رح اجتنب صحبة
ثلثة اصناف من الناس الجبابرة الغافلون والقراء المداهنون والمتصوفة الجاهلون ذكره
في مشكوة الانوار ويجتنب مجالسة اولاد الملوك وابناء الاغنياء جمع ابن ويجتنب طول النظر
اليهم فان ذلك فتنة ايضا يعرفه اهل التجربة وينظر الى الاغنياء بعين الشفقة والمرحمة
ولا يمد عينيه اليهم والى زينتهم فانه يوجب المعاداة بفتح الميم اي المغارة وقال رجل رهين اي حقير
ولا يلقى اهل الفسق المبتدع بوجه طلق يقال رجل طلق الوجه بالفتح والسكون بالفارسية كشاده
روى ويلقى الكافر والمبتدع بوجه مكفهر بتشديد الراء المهملة اي عبوس ويبغض الفاسق عن
قلبه الفتنة ويصلح ولو بعد حين لو للوصل اي ولو بعد ايام كثيرة في المغرب الحين كالوقت
في انه مبهم على القليل والكثير قال تعالى ولتعلمن نباه بعد حين اي بعد قيام الساعة ولا يعد
ظالما في امره ولو خطوة بالفتح والسكون لو للوصل فانه يوجب الشركة في ذلك الظلم ردى

هدية

مريض

187

انه قال رجل خياط لابن المبارك رح انا اخيط ثياب السلاطين فهل اخاف ان اكون من اعوان الظلمة
قال لا انما اعوان الظلمة من يبيع منك الخيط والابرة اما انت فمن الظلمة نفسهم ذكره الامام رح
وسئل ابو القاسم الحكيم رحمه الله هل من ذنب ينزع الايمان بشومه من العبد قال نعم ثلثة اشيا
اولها ترك الشكر على الاسلام والثاني ترك الخوف على ذهاب الاسلام والثالث الظلم على اهل
الاسلام كذا في شرح الخطب ولا يقرب باب الامير القاسط اي الجائر المائل عن الحق قال تعالى واما
القاسطون فكانوا لجهنم حطبا ولا يمشي متوجها اليه اي الى الامير القاسط للتسليم عليه لانه ان
خالط يقرن على صيغة المجهول به بذلك السلطان في نار جهنم كذا ورد في الاثر

فصل في سنن الموالاة والمواخاة افضل خصال المؤمن الحب في
الله والبغض في الله عن ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابي ذر رضي الله عنه
يا ابا ذر اي عرى الايمان اوثق يعني اي اركانه احكم قال الله ورسوله اعلم قال صلى الله عليه وسلم
الموالاة في الله والحب في الله والبغض في الله والموالاة هي المحبة من الطرفين ويروى ان الله تعالى
اوحى الى موسى عم هل عملت لي عملا قط فقال الهي صليت لك وصمت وتصدقت فقال تعالى ان الصلوة لك
برهان والصوم جنة والصدقة ظل والزكوة نور فاي عمل عملت لي قال موسى عليه السلام الهي دلني على
عمل هو لك قال تعالى يا موسى هل واليت لي وليا قط وهل عاديت لي عدوا قط فعلم موسى عليه السلام
ان افضل الاعمال الحب في الله والبغض في الله وقال النبي صلى الله عليه وسلم المتحابون في الله على عمود
من ياقوتة حمراء في راس العمود سبعين الف غرفة يشرفون على اهل الجنة يضيء حسنهم لاهل
الجنة كما تضيء الشمس لاهل الدنيا فيقول اهل الجنة انطلقوا بنا ننظر الى المتحابين في الله فيضيء
حسنهم لاهل الجنة كما تضيء الشمس لاهل الدنيا عليهم ثياب سندس خضر مكتوب على جباههم هؤلاء
المتحابون في الله كذا في شرح المصابيح والاحياء وانه يوجب كمال الايمان ومحبة الله تعالى وبه ينال
اي يحصل المؤمن طعم الايمان بفتح الطاء وهو من اخلص العمل لله تعالى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه
لو ان رجلا قام الليل وصام النهار وتصدق وجاهد ولم يحب في الله تعالى ولم يبغض في الله تعالى ما نفعه
ذلك ذكره في العوارف وغيره وورد في الحديث اكثروا من الاخوان فان ربكم حيي بتشديد
الياء الثانية فعيل من حيي منه اي استحيى ومعنى قوله حيي انه يعامل معاملة من له حياء لانه

افضل الاعمال الحب في الله

حقيقة العباد انکسار رواته لا تصح في حقه تعالى كذا في المغرب كرم يستحيي بالياءين بعد الحاء المهملة
هو الاصح ان يعذب اي يستحيي من ان يعذب عبده بين اخوانه يوم القيمة وقال صلى الله عليه وسلم
اكثروا من المعارف خلافا لاجنبي الذي ليس بينهما تعارف فان لكل واحد من المعارف شفاعة
يوم القيمة وقال النبي صلعم ما احدث عبد اخا في الله الا احدث الله تعالى له درجة في الجنة وقال
صلى الله عليه وسلم مثل يتحابين المؤمن من المؤمن كمثل الزوج من الجسد في المحبة والالفة و
من السنة ان لا تواخي مواخاة الا من يثق اي يعتمد بدينه وامانته ويعرف صلاحه
وتقواه فان المرء مع من احب وان لم يصل لم يلحقه بعمله وقال الحسن لا يغرنكم قول من
يقول المرء مع من احب فانك لن تلحق الابرار الا باعمالهم فان اليهود والنصارى يحبون
انبياءهم وليسوا معهم وهذه اشارة الى ان مجرد ذلك من غير موافقة في بعض الاعمال
او كلها لا ينفع وان الله تعالى ربما يرى في قلب لئيه انا نبغي محبته فيرحمه اي يرحم الله تعالى
ذلك الا ان يجزيه ويلحقه به ولا ينقص من عمل وليه شيئا كما يلحق الذرية بالوالدين قال
الله تعالى الحقنا بهم ذريتهم وما التناهم من عملهم من شيء ويمكن عدة الرفقاء اربعة وتكون
كلمتهم واحدة وحدة الكلمة عبارة عن عدم الاختلاف بينهم واتفاقهم على امر واحد في كل
خصوص ويخبر اخبارا اي يعلم من احب من عباد الله تعالى قوله محبته اياه متعلق بقوله يخبر فان
القلوب تتعارف وتتشاهد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا احب الرجل اخاه فليخبره انه
يحبه وذلك ليعلم انه يرشده وينصح بصواب وان كان عدوه ازال العداوة وعن انس
رضي الله عنه قال مر رجل بالنبي صلى الله عليه وسلم وعنده اناس فقال رجل ممن عنده اني احب بلغ
هذا الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم اعلمته قال لا قال صلى الله عليه وسلم قم اليه فعلمه فقام اليه
فعلمه فقال احبك الذي احببتني له يريد به الله تعالى وهذا على طريق الدعاء له قال الراوي
ثم رجع ذلك الرجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره بما قال فقال صلى الله عليه وسلم انت مع من
احببت ولك ما احتسبت اي ما اعددت به من اجر وحسنة كذا في شرح المصابيح ويسال ايضا
عن اسمه وعن اسم ابيه وممن هو اي من اي قبيلة ومن اي قرية او بلد هو فان ذلك
اي السؤال المذكور يؤكد المحبة هكذا ذكر في حديث رواه يزيد بن نعامة رضي الله عنه روى

ان

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم راى ابن عمر رضي الله عنه يلتفت يمينا وشمالا فسأله فقال يا رسول الله
احببت رجلا فانا اطلبه ولا اراه فقال يا عبد الله اذا احببت رجلا فاسأل عن اسمه واسم ابيه وعن منزله
فان كان مريضا عدته وان كان مشغولا اعنته ذكره في الاحياء ولا تغلوا بالغين المعجمة
اي لا تتجاوزوا عن الحد في الحب والبغض فيكون حبه كلفا يتحابين من كلفت بهذا الامر اي اولعت
به يعني يكون حبه له من قبيل الولفة التي لا تفارقه باختياره وهو غير معتبر اذ المحبة الكائنة لله تعالى
المحتسب ثوابها عند الله تعالى انما هي المحبة التي تكون بحسب اقتضاء الشرع وهي تتفاوت على
مراتب مختلفة بحسب خصوصيات الا ترى انك اذا احببت انسانا لانه مطيع لله تعالى فان عصاه
فلا بد ان تبغضه لانه عاص لله تعالى ثم ان ظهر له عصيان آخر يكون تبغضه فوق ما غضبت اولا
وهكذا ينبغي ان يكون حالك بالاضافة الى من غلب عليه الفجور ومن غلب عليه الطاعة على حسب
الاعمال ويكون بغضه حينئذ تلفا ضايعا ايضا اذ البغض الماجور عند الله تعالى انما هو
البغض الكائن لله تعالى وهو متفاوت بحسب الخصوصيات كما عرفت ويمكن ان يقال معناه انه
ينبغي للمؤمن ان لا يبالغ في البغض عند الوقيعة ولا في الحب عند التواد وقال الله تعالى
عسى الله ان يجعل بينكم وبين الذين عاديتم منهم مودة وقال صلى الله عليه وسلم احبب حبيبك
هونا ما عسى ان يكون بغيضك يوما ما وابغض بغيضك هونا ما عسى ان يكون حبيبك
يوما ما وقال عمر رضي الله عنه لا يكن حبك كلفا ولا بغضك تلفا قال الامام وهو ان تحب
تلف صاحبك ويقرب منه ما قيل في توجيهه فيكون حبه كلفا اي عشقا مؤديا الى الكلفة
والمشقة وبغضه تلفا اي مؤديا الى مباشرة ما يؤدي الى الهلاك والتلف ويكون معتصما
فيهما اي معتدلا في الحب والبغض بحيث لا يتجاوز ان عن الحد المشروع وينظر في وجهه
حباله وشوقا اليه ففي الحديث نظر المؤمن الى المؤمن اي حبا واشتياقا عبادة وتبسم
الرجل المؤمن في وجه اخيه المسلم يحط الخطايا جمع خطيئة عنهما ويتورع عما يوجب الفرقة
بينهما ففي الحديث ما تحاب اثنان ففرق بينهما الا ذنب يصيبه احدهما وفي الاحياء الا بذنب
يرتكبه احدهما وهو الاظهر وقال الجنيد يعني اخذا من هذا الحديث ما تواخا اثنان في الله تعالى
واستوحش احدهما من صاحبه الا لعلة في احدهما وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث

الطويل بسبعة يظلهم الله تعالى فمنهم اثنان تحابا في الله تعالى فعانا على ذلك فانا عليه اشارة الى ان
الاخوة والصحبة من شرطها حسن الخاتمة حتى يكتب لهما ثواب المواخاة ومتى افسد المواخاة
بتضييع الحقوق فيفسد العمل من الاول قيل ما حسد الشيطان متعاونين على بر حسده
متواخيين في الله متحابين فيه فانه يجهد نفسه لافساد ما بينهما كذا في العوارف ويترك
مخالفة الود فان المواخاة في الله اصفى من الماء الزلال فما كان لله تعالى فان الله تعالى مطالب
بالصفاء فيه وكلما صفى دام والاصل في دوام صفائه عدم المخالفة وفي الحديث ثلثة من الخصال
يصفين لك ود اخيك تسلم عليه اولا اذا لقيته وتوسع له في المجلس وتدعوه باحب اسمائه
اليه وقد رواه الامام عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ولما ذكر القوم ان قوام الاخوة بالموا نفقة
في الكلام والفعل والشفقة قال ابو عثمان الحيري في موافقة الاخوان خير من الشفقة
عليهم واشار اليه المصنف بقوله ويوافق اخاه فيما اباح الشرع فان ذلك خير من الشفقة
عليه واما الموافقة فيما يخالف الحق في امر يتعلق بالدين فليس من الوفاء والاخلاص بل من
الوفاء له المخالفة فيه والتنبيه على ما هو الحق ولا يهمل ليعان على الخلاص من الواقعة التي ابتلى
به فان الاخوة عدة للنائبات وحوادث الزمان وهذا من شدائد النوائب ويحمده اي
اخاه على حسن نيته وان لم يتفق له الوصل لم يساعده العمل فان نية المؤمن خير من عمله كما سبق
في اول الكتاب وهذا ما قاله الامام ان من حق الاخوة ان تشكر على صنيعه في حقك بل
على نيته وان لم يتمم فان ذلك من جملة الاسباب في جلب المحبة قال علي رضي الله عنه من لم يحمد
اخاه على حسن النية لم يحمده على حسن الصنيعة انتهى ويفرح بما يجري عليه اي على اخيه من نعمة
ويغتم اغتماما بما يلحق من كربة وهي بالضم والسكون الغم الذي ياخذ بالنفس وغمة وهي بالضم
والتشديد اما عطف تفسيري للكربة او بمعنى ظلمة وضيق على ما ذكر في الصحاح ويسعى
في تفريجه عنه بالجيم اي يسعى في ازالة ما يلقاه وكشفه عن اخيه في الله تعالى فان من آداب
الاخوة السعي والاستغفار للاخوان بظهر الغيب والاهتمام لهم مع الله في دفع المكاره
عنهم حكي ان اخوين ابتلى احدهما بهوى فاظهر عليه اخاه فقال اني ابتليت بهوى ان شئت
ان لا تعقد على محبتي في الله فافعل فقال ما كنت احل عقد اخائك لاجل خطيئتك وعقد بينه وبين

الله

189

الله تعالى ان لا ياكل ولا يشرب حتى يعافيه الله تعالى من هواه فطوى اربعين يوما كلما سأله عن
هواه يقول ما زال فبعد الاربعين اخبره ان الهوى قد زال فاكل وشرب ذكره في العوارف
ويستعمل معه بشاشة الوجه ولطف اللسان وسعة القلب بحيث لا يظهر التضجر في افعاله
وبسط اليدين وكظم الغيظ واسقاط الكبر وملازمة الحرمة وقبول المعذرة الكاذبة والصادقة
يعني ينبغي ان يقبل اعتذار اخيه مطلقا سواء كان كاذبا او صادقا وينبغي ان لا يسلم عليه التسليمة
الواحدة حتى يلقى اخاه ويتلقاه بودد وكرامة ويقول كيف كنت بعدي وكان اصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم ورضي الله عنهم اذا تلاقوا تعانقوا والتعانق جعل كل واحد منهما يديه على عنق الآخر
وضمه الى نفسه كذا في الصحاح واذا تفرقوا تصافحوا والتصافح هو الاخذ باليد وكذلك المصافحة
وحمدوا الله تعالى واستغفروا الله عند ذلك وان التقوا ان للوصل وان فرقوا في اليوم مرارا
ويرى لاخيه من الحق والفضل على نفسه اكثر مما يرى له اخوه ويهدي الى اخيه المسلم من الهدايا
ما تيسر له عن طيبة نفس وحسن رضاء ولا يهديه عن كلفة واستحياء ويقبل من اخيه ما
يهدي اليه اهداء وان قل ان للوصل بكثرة تكثيرا اي يراه في نفسه كثيرا او يزداد له حبا
ويكافيه اي يعطي عوضه بخير من ذلك المهدي ان وجد ما هو خير من ذلك ويشكر له اي
ياتي بما ينبئ عن تعظيمه بسبب انعامه ويثني عليه خيرا ويدعو له ويقول له جزاك الله تعالى
خيرا فانه ابلغ في الثناء والدعاء هكذا ورد في الحديث ولا يكتم صنيعه بل ينشره كما جاء
وخير ما يهدي الرجل لاخيه المسلم الكلمة من الحكمة فان الحكمة ضالة المؤمن وهي خير في دينه من
الاموال العظام في دنياه ويؤثر بما يجد من الطعام واللباس اخاه في الله اي يختاره على نفسه
ولقد اهدى بعض الصحابة رضي الله عنهم قوله راس شاة نصب على انه مفعول اهدى
لاخر فتداوله سبعة ابيات جمع بيت والجمع الكثرة له بيوت حتى رجع الى الاول هذا ما قال
ابن عمر رضي الله عنه اهدى لرجل من اصحاب رسول الله صلعم راس شاة فقال اخي فلان
احوج اليه مني فبعثه ذلك الانسان الى الآخر فلم يزل يبعث به واحد الى آخر حتى رجع
الى الاول بعد ان تداوله سبعة ويتوقى دعاء من انعم عليه قوله بالشر عليه متعلق
بالدعاء فان دعاء المنعم عليه مستجاب بالحديث ويزور اخاه المسلم بالصيف غبا

هو بكسر الغين المعجمة والباء الموحدة المشددة ان تزور يوماً وتدعه يوماً وقال الحسن الغب
في الزيادة ان تزور في كل اسبوع مرة كذا في مختار الصحاح ان خاف سآمته اي ملالته وانقباضه
او تزور في كل يوم ان امن ذلك المذكور من السآمة والانقباض ويحتسب اي يطلب في ذلك الفعل
اعني زيادة الاخ جزيل الثواب من الله تعالى فاذا اتى باب اخيه المسلم استأذن للدخول عليه ولا يقوم
تجاهه بالضم والتخفيف اي مقابلة الباب وبحذائه بل يقوم قريباً من احد ركنيه اي احد جانبيه في الصحاح
ركن الشيء جانبه الاقوى ولا يطلع اي لا ينظر متطلعاً في البيت من صير الباب بكسر الصاد المهملة اي
شقه بالفارسية شكاف در ويستأذن ثلثاً ويقول في كل مرة السلام عليكم يا اهل البيت ثم يقول
ايدخل فلان ويمكث بعد كل مرة مقدار ما يفرغ الآكل بالمد اسم فاعل من اكل يأكل من اكله ومقدار ما يفرغ المتوضئ
من وضوئه والمصلي باربع ركعات من صلوته فان اذن له دخل والا رجع سالماً عن الحقد بالفارسية
كينه والحسد والعداوة ولا يجب الاستيذان على من ارسل اليه البيت رسولاً فاتى بدعوته
واذا لم يرسل اليه احد بل نودي من البيت وقيل من على الباب لا يقول انا فانه ليس بجواب في
طريق الادب بل يقول ايدخل فلان فان قيل لا رجع سالماً عن الحقد والعداوة وذلك من حسن
الخلق والتواضع قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الرجل ليدرك بحسن خلقه درجة القائم الصائم
ودعي بعض السلف برسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يصادق الرسول فلما سمع حضر وكانوا قد تفرقوا
وفرغوا فخرج اليه صاحب المنزل وقال قد خرج القوم قال هل بقي بقية قال لا قال فكسرة ان بقيت
قال لا قال فالقدر امسحها قال قد غسلناها فانصرف يحمد الله تعالى على طيب النفس فقيل له
في ذلك قال قد احسن الرجل ردنا بنية ودعانا بنية قال الامام فهذا هو معنى التواضع وحسن
الخلق وحكي ان الاستاذ ابا القاسم الجنيد رضي الله عنه دعاه صبي الى دعوة ابيه اربع مرات
فرده الاب في المرات الاربع وهو يرجع في كل مرة تطييباً لقلب الصبي بالحضور ولقلب الاب
في الانصراف قال فهذه نفوس قد ذللت بالتواضع لله تعالى فاطمأنت بالتوحيد وصار مشاهدتها
في كل رد وقبول عبرة فيما بينه وبين ربه فلا تنكسر بما يجري من العباد من اذلال كما لا تستبشر
بما يجري منهم من اكرام بل يرونهما كليهما من الله تعالى الواحد القهار ومن السنة اكرام الزائر
من قبيل اضافة المصدر الى مفعوله والقاء الوسادة تحته والقيام بخدمته ويجب على الزائر

ان لا يرد كرامته اي اكرام المزور عليه واحترامه له وهذا من قبيل اضافة المصدر الى فاعله فانه
اي الرد نهي عنه في حق المسلم اي استحقار له وفي الحديث ثلاث لا ترد على احدها الوسادة
والثاني الدهن والثالث اللبن فينبغي ان لا يرد شيئاً منها بل يقبلها فيشرب اللبن ويدهن
بالدهن ويجلس على الوسادة الا ان يتواضع الزائر لله تعالى فيجلس على الارض لا على الوسادة
فيقبلها من غير جلوس عليها ثم يقول احدهما للآخر كيف اصبحت وكيف حالك فيقول له صاحبه مؤمناً
او في خير وعافية والحمد لله رب العالمين ثم اذا استقر بالمكان فيقدم اليه ما حضر من طعام
وشراب ولا يتكلف له شيئاً ليس عنده فان من شرائط الاخوة طي بساط التكلف
ويكون بحيث لا يستحيي منه ما لا يستحيي من نفسه قال علي رضي الله عنه شر الاصدقاء
من تكلف لك ومن احوجك الى مداراته والجأك الى الاعتذار وقال الفضيل رحمه الله انما
تقاطع الناس بالتكلف يزور احدهم اخاه فيتكلف فيقطع له ذلك عنه وقال بعض الصحابة ان
الله تعالى لعن المتكلفين وقال صلى الله عليه وسلم انا والاتقياء من امتي برآء من التكلف وفي
حديث يونس النبي عم انه زاره اخوانه فقدم اليهم كسراً من خبز شعير وجز لهم بقلاً كان يزرعه
ثم قال لولا ان الله تعالى لعن المتكلفين لتكلفت لكم كذا في الاحياء والعوارف ومن
السنة ان يتهيأ للقاء الاخوان ويتجمل لهم فيلبس ثوباً من انظف ثيابه افعل من النظافة
وهي الطهارة ويتطيب ويمتشط ويتوضأ وضوءه للفلوة ويتزين لهم ما استطاع ثم يخرج
اليهم ومن آداب السلف في الصحبة والمواخاة حفظ المودة القديمة وحفظ اسرار الاخوان
فيجب عليك ان تسكت عن اسرار اخيك التي بثها اليك فلا تبثها الى غيره البتة ولا الى اخص
اصدقائه ولا تكشف شيئاً منها ولو بعد القطيعة والوحشة فان ذلك من لؤم الطبع وخبث
الباطن قيل لبعض الادباء كيف حفظك للسر قال انا قبره ومن هذا قيل صدور الاحرار قبور
الاسرار وقال آخر واراد الزيادة عليه شعر وما السر في صدري كثاو بقبره
لاني ارى المقبور ينتظر النشرا ۔ وايثار الاخ اي اختياره على نفسه بماله قال ابو
يزيد البسطامي رحمه الله ما غلبني احد مثل ما غلبني شاب من اهل بلخ قدم علينا حاجاً فقال
لي ما حد الزهد عندكم قلت اذا وجدنا اكلنا واذا فقدنا صبرنا فقال هكذا عندنا كلاب بلخ فقلت

فاما هذا الزهد عندكم قال اذا فقدنا صبرنا واذا وجدنا آثرنا وروي ان ابا الحسن الانطاكي اجتمع عنده
نيف وثلثون رجلا بقرية بقرب الري ولهم ارغفة معدودة لا تشبع خمسة منهم فكسروا الرغفان
واطفوا السراج وجلسوا للطعام فلما رفعوا الطعام فاذا هو بحاله لم يوكل احد ايثارا منه على
نفسه وجاء رجل الى ابي هريرة رضي الله عنه فقال اريد ان اواخيك في الله فقال اتدري ما حق الاخاء
قال عرفني قال لا تكون احق بدينارك ودرهمك مني فقال لم ابلغ هذه المنزلة بعد قال فاذهب
عني وقال ابو سليمان الداراني لو ان الدنيا كلها لي فجعلتها في فم اخ من اخواني لاستقللتها له والرابع
اي من اداب السلف ايثار الاخ على نفسه بالروح قيل لما سعي بجماعة من الصوفية على بعض الخلفاء
فبسط النطع لضرب رقابهم وفيهم ابو الحسين النوري والشحام والرقام فتقدم النوري
الى السياف فقيل له ما ذا تبادر فقال اوثر اخواني بفضل حيوة ساعة فكان ذلك سبب نجاة جميعهم
وحكي عن حذيفة العدوي قال انطلقت يوم اليرموك لطلب ابن عم لي ومعي شيء من ماء وانا اقول
ان كان به رمق سقيته ومسحت وجهه فاذا انا به فقلت اسقيك فاشار الي نعم فاذا رجل يقول
آه فقال ابن عمي انطلق به اليه فاذا هو هشام بن العاص فقلت اسقيك فسمع هشام آخر يقول آه
انطلق به اليه فجئته فاذا هو قد مات ثم رجعت الى هشام فاذا هو قد مات ثم رجعت الى ابن عمي
فاذا هو ايضا قد مات وهذا الذي ذكره المصنف يوافق لما قاله ابو حفص الايثار ان تقدم
حظوظ الاخوان على حظوظك في امر الدنيا والآخرة وقول بعضهم وقال حقيقة الايثار ان
تقدم بحظ آخرتك على اخوانك قال ان الدنيا اقل خطرا من ان يكون لايثارها محل او ذكر
ومن هذا المعنى ما نقل ان بعضهم رأى لخاله فلم يظهر البشر الكثير في وجهه فانكر اخوه ذلك منه
فقال يا اخي سمعت ان رسول الله صلعم قال اذا التقى المسلمان ينزل عليهما مائة رحمة تسعون
لاكثرهما بشرا وعشرة لاقلهما بشرا فاردت ان تكون اكثر بشرا مني لتكون الاكثر لك ذكره
في العوارف هذا وذكر في شرح الخطب في بيان ثناء الله تعالى للاسخياء المؤثرين لقوله تعالى
ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة انه سال موسى عم ربه تعالى ان يريه بعض درجات
محمد صلى الله عليه وسلم وامته قال تعالى يا موسى انك لن تطيق ذلك ولكني اريك منزلة جليلة من منازله
فضلته بها عليك وعلى جميع خلقي قال فكشف عن ملكوت السماء فنظر الى منزلة كادت تتلف نفسه

من

من انوارها وقربها من الله تعالى عز وجل قال يا رب بم بلغت به الى هذه الكرامة قال تعالى بخلق
اختصصته به من بينهم وهو الايثار ومن آداب السلف رفض اي ترك صحبة من لا يستحيي ولا يحتشم
اي لا ينقبض ولا يحترم بل ينبسط كل الانبساط بلا مبالاة في المغرب الحشمة الانقباض من اخيك
في المطعم وطلب الحاجة اسم من الاحتشام يقال احتشمه واحتشم منه اذا انقبض منه واستحيى
انتهى حتى قالوا اما وقع من وقع في بلية الا بآفة ومن موصول الا بصحبة من لا يحتشمه وقالوا
اقبلوا اخوانكم اقبالا بالايمان وردوهم بالكفر فان الله تعالى جعل ما بين ذلك في مشيئته قال
تعالى ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء هذا ما ذهب اليه ابو الدرداء وجماعة من الصحابة رضوان الله
عليهم اجمعين من انه اذا وجد من احد الاخوين ما يوجب التقاطع لا يبغضه ولكن يبغض عمله قال
الله تعالى لنبيه عم فان عصوك فقل اني بريء مما تعملون ولم يقل اني بريء منكم وقالوا اذا تغير اخوك عن
حال عما كان عليه فلا تدعه لاجل ذلك فان اخاك يعوج مرة ويستقيم اخرى وقيل كان شاب
يلازم مجلس ابي الدرداء وكان ابو الدرداء يميزه على غيره فابتلي الشاب بكبيرة من الكبائر فانتهى
ذلك الى ابي الدرداء فقيل له لو ابعدته وهجرته فقال سبحان الله لا يترك الصاحب لشيء كان منه فان
هذا يعني وقت الوقوع في عثرة احوج ما كان الى الاخ بان تأخذ بيده وتتلطف به في المعاتبة وتدعوا
له بالعود الى ما كان عليه هذا وذهب ابو ذر رضي الله عنه الى الانقطاع قال اذا انقلب اخوك عما كان عليه
فابغضه من حيث احببته ورأى ذلك من مقتضى الحب في الله والبغض في الله وقد قال المص بكلا المذهبين
ولما كان طريق القوم الطف وانقى ذكره المصنف ههنا اولا وآخر ذكر مذهب ابي ذر رضي الله عنه
الى فصل المجانبة كما سيجيء وكانوا اي السلف اذا ظفروا بمن يصلح للصداقة والاخوة تمسكوا
به ولم يضيعوه بعدم الالتفات اليه علما بان الصديق الصدوق اي المبالغ في الصدق والمودة
اعز من الكبريت الاحمر هذا مثل في كمال الندرة وهو اي الكبريت الاحمر كناية من الاكسير
الخالص قيل هو صفة لموصوف محذوف اي اعز من الذهب الخالص الاحمر والكبريت بمعنى الخالص
يقال ذهب كبريت اي خالص صرح به في الصحاح وقد كانوا التزموا في الصحبة اي في المصاحبة
مع الاخ ان يشارك في الرجل اخاه في المكروه والمحبوب ولا يتلون له بان يشاركه في الرفا
والامور المحبوبة المطلوبة ويترك في اوان الضجرة والدواهي المكروهة ويستصغر اي يعد

حبة

صغيرا كبيرا ما يصنع الى اخيه من الالطاف ويستعظم ما يصنع اخوه اليه ويوفي له في حيوته وبعد
وفاته قالوا معنى الوفاء الثبات على الحب وادامته الى الموت معه وبعد الموت مع اولاده و اصدقائه
فان الحب انما يراد للآخرة فاذا انقطع قبل الموت حبط العمل وضاع السعي ولذلك قال صلعم في السبعة
الذين يظلهم الله تعالى فعاشا على ذلك كما ذكرنا فمن الوفاء مراعاة جميع اصدقائه واقربائه والمتعلقين
به ومراعاتهم اوقع في قلب الصديق من مراعاة الاخ فان فرحه بتفقد من يتعلق به اكثر اذ لا يدل
على قوة الشفقة والحب الا تعديهما من المحبوب الى كل من يتعلق به فالواحد حتى الكلب الذي على
باب داره ينبغي ان يميز في القلب عن سائر الكلاب وكان واحد من السلف يتردد الى باب جار اخيه
ويقول هل لكم زيت هل لكم ملح هل لكم حاجة وكان يقوم بها من حيث لا يعرفه اخوه ومن الوفاء
ان لا يصادق عدو صديقه قال الشافعي اذا اطاع صديقك عدوك فقد اشتركا في عداوتك
وقال بعضهم قليل الوفاء بعد الممات خير من كثيره في حال الحيوة ولذلك روي انه صلعم اكرم عجوزا
دخلت عليه فقال انها كانت تاتينا ايام خديجة رضي الله عنها وان كرم العهد من الدين وقد كان من
السلف من يتفقد عيال اخيه واولاده بعد موته اربعين سنة يقوم بحاجاتهم ويتردد اليهم
كل يوم ويمونهم بماله فكانوا بحيث يرون منه ما لا يرون من ابيهم في حيوته كذا في الاحياء وان
لا يبالي عما تعذر بينهم فانه قد يوهم تهمة السرقة بحسب بعض الافهام قال احمد القلانسي بواسه
دخلت على قوم من الفقراء يوما بالبصرة فاكرموني وبجلوني فقلت يوما لبعضهم اين ازاري
فسقطت عن اعينهم ذكره الشيخ ولا يقول هذا لي وهذا لك او لفلان فانه يشعر باختصاص
الملك ومن اداب الاخوة ان لا يرون لانفسهم ملكا يختصون به قال ابرهيم بن شيبان
رحمه الله كنا لا نصحب من يقول نعلي بياء التكلم ولا يجري على لسانه كنت لك ولم يكن لي فانه يشعر
بالاثنان ويورث الاثرة ولا يجري ايضا ان يقول افعل كذا على ان لا يكون كذا او لا افعل
كذا الا ان يكون كذا وكذا لا يجري ان يقول لو كان كذا الم يكن كذا او ليت كان كذا وما اشبهه
فانهم يرون امثال هذه التعبيرات عامية واذا قال له اخوه قم بنا لا يقول الى اين او لم
او لاي سبب بل ينبغي ان يقوم على الفور بلا سؤال قال بعض العلماء من قال لك حين الدعاء
الى اين فلا تصحبه واذا سال من ماله شيئا لا يقول كم تريد او ايش بفتح الهمزة وسكون الياء

وكسر السين المنونة مخفف من اي شيء لكثرة استعماله تفصح به قالوا من قال هكذا فقد ترك حق الاخاء
قال ابو سليمان الداراني كان لي اخ بالعراق وكنت آتيه في النوائب فاقول اعطني من مالك شيئا
فكان يلقي لي كيسه فاخذت منه ما اريد فجئته يوما فقلت احتاج الى شيء فقال كم تريد فخرج حلاوة
اخائه من قلبي ومن اداب السلف ان يكون نفقتهما كنفس واحدة امتزاجا واتحادا فاحج
يجد في فيه اي في فمه لذة مما ياكل اخوه كما قال ابو سليمن الداراني رضي الله عنه اني لالقم اللقمة
اخا من اخواني فاجد طعمها في حلقي وكانوا اي السلف يرون ان الرجل اذا قال لاخيه كيف
اصبحت ثم لم يهتم بجميع حوائجه ولم يهتم مصالحه فكلامه سخرية واستهزاء واذا قال له اي
لاخيه مرحبا واهلا اي اتيت سعة واتيت اهلا فاستانس ولا تستوحش فلم يكن اهتمامه
لاهله اي لاجل اخيه ونفسه مثل اهتمامه لنفسه فكلامه ذلك رياء ونفاق ولا يعاتب اخاه المعاتبة
مخاطبة الاذلال والمعاقبة فوقها حتى يجاوز مساويه بفتح الميم اي مثالبه ومعايبه محاسنه
جمع حسن على غير القياس بل ينبغي ان يتجاوز ويترك عيوبها ويتقرر انها عاجز عن قهر نفسه كما
انك عاجز فيما انت مبتلى به فاي الرجال المهذب قال الفضيل الفتوة الصفح عن زلات الاخوان وقال
بعضهم الصبر على مضض الاخ خير من معاتبته والمعاتبة خير من القطيعة والقطيعة خير من الوقيعة قال
الامام انك لو طلبت منزها عن كل عيب اعتزلت عن الخلق كافة ولم تجد من تصاحبه اصلا فما من الناس
احد الا وله محاسن ومساوي فاذا غلبت المحاسن على المساوي فهو الغاية والمنتهى قال الشافعي ما احد
من المسلمين يطيع الله تعالى فلا يعصيه ولا احد يعصي الله تعالى فلا يطيعه فمن كانت طاعته اغلب فهو عدل
مقبول الشهادة واذا جعل مثل هذا عدلا في حق الله تعالى فبان تراه عدلا في حق نفسك ومقتضى
اخوتك اولى وهذا او لا يقبل قول واش على احد الا بينة عادلة الواشي النمام والبينة العادلة ما كان
شهوده عدولا ولا يحب احدا ولا يبغض بقول احد بل بقول عدلين او بتجربة صادقة ويتوب
ويعتذر الى من اساء اليه ويستحل منه ولا يسأل من لقيه في الطريق من اين جئت والى اين
تذهب فربما لا يمكنه اخبارك فيحتاج الى ان يكذب فيه فيقع في الاثم ويكره معاملة اخوان
الدين في شيء من امور الدنيا كالشركة والمبايعة والمناكحة مثل ان ينكح بنته لابن اخيه
في الله فان امثال هذه الامور قلما تخلو عما يوجب الضجرة والقطيعة فالاولى تركها مع الاخوان

قالوا هذا في حق الاخوان الذين هم لم يبلغوا بعد الى المرتبة العليا من الاخوة واما بعد ما وصلوا
الى تلك المرتبة فلم يكره لهم ذلك قال تعالى وامرهم شورى بينهم الا يرى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه
رضوان الله عليهم اجمعين كم جرى بينهم من المناكحة والمبايعة وغير ذلك **فصل في المجالسة**
وسنن المجالسة وآدابها كثيرة منها ان يجالس الاخوان على الوضوء في احسن هيئة واجمل لباس ومنها
ان يتقدم الاكبر في السن اى اذا لم يكن الاصغر اعلم وافضل من الاكبر يدل عليه ما ذكر في الجواهر كما سيجيء فظهر
من هذا انه ينبغي ان يحمل قول الملصق فيُقبل فصل سنن الكلام ولا يتقدم على الكبير في المشي فانه يورث الفقر
على هذا التقييد والافضل في العلم في اشراف المجالس قال في الجواهر لا ينبغي للشيخ الجاهل ان يتقدم
على ان ان العالم في المشي والجلوس في الكلام ذكر في خالصة الحقائق انه كان في بني اسرائيل اذا تقدم الصغير
قدام الكبير والجاهل قدام العالم انشقت الارض فابتلعت الصغير والجاهل وفي الحديث خير المجالس
ما استقبل بصيغة المجهول به القبلة ويوسع المكان توسيعا لمن يريد الجلوس اليه اى متوجها الى جنبه
ولا يجلس بين اثنين ولا يفرق بينهما تفريقا الا باذنهما لانه قد يكون بينهما حاجة وجريان سر
فيشق عليهما التفرقة ولهذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث رواه ابن عمر لا يحل لرجل ان
يفرق بين اثنين الا باذنهما ذكره في المصابيح ولا يجلس في وسط الحلقة بسكون اللام لما روى
عن حذيفة انه قال صلعم ملعون على لسان محمد من قعد وسط الحلقة وهو ان يأتي حلقة فيتخطى
الرقاب ويقعد وسط القوم ولا يقعد حيث ينتهي اليه المجلس او يقعد وسط الحلقة حائلا بين
وجوه المتحلقين فيحجب بعضهم عن بعض وانما لعن لانهم يلعنونه ويذمونه وانما قيد بلسان محمد
صلى الله عليه وسلم تشديدا للوعيد لان اللعن على لسان النبي صلعم اعظم كذا في شرح المصابيح وكم
ام لم يوسع له احد في جنبه فليجلس في اوسع مكان يجده ولا يقيم احدا عن مجلسه ليجلس فيه قال الا
النووي اصحابنا استثنوا من هذا الحكم ما الفا من المسجد موضعا للتدريس والافتاء فهو
احق به فله ان يقيمه كذا في شرح المصابيح فان قام له احد من عند نفسه عن مجلسه لم يجلس فيه لما
روى عن سعيد بن ابي الحسن انه قال جاءنا ابو بكرة رحمه الله في شهادة فقام له رجل من مجلسه
فابى ان يجلس فيه فقال ان النبي صلعم نهى عن هذا ولا يتصدر في المجلس بل يجلس حيث ينتهي اليه
الا ان يقدمه اهل المجلس او صاحب البيت ولا يجلس بين الظل والشمس فانه مقعد الشيطان في شرح

المصابيح عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال اذا كان احدكم في الفيء اى في الظل فقلص اى ارتفع الفيء عنه فصار
بعضه في الشمس وبعضه في الفيء فليقم من ذلك الموضع فانه اى ذلك المجلس مجلس الشيطان
اضافه الى الشيطان لانه الباعث عليه والآمر به ليصيبه السوء لانه مضر بالمزاج لاختلاف حال البدن
بما يحل به من المؤثرين المتضادين ويجلس الاخوان في مكان واحد متراصين بحال تراصوا في الصف
اذا انضموا وتلاصقوا فقوله غير متفرقين في موضع البيان لما قبله فان ذلك من ائتلاف القلوب
وعن جابر ابن سمرة رضي الله عنه انه قال جاء رسول الله صلعم واصحابه رضوان الله تعالى عليهم اجمعين
جلوس فقال ما لي اراكم عزين اى متفرقين لا يجمعكم مجلس واحد والمفرد عزة وهي الفرقة من
الناس اصلها عزوة حذفت الواو وجمعت جمع السلامة على غير قياس يعني لم جلستم متفرقين
اى اجلسوا متحلقين او متصافين انتهى ويختار للمجالسة فقراء اهل الاسلام واهل الورع والنصب
واهل الايمان والعلم وفي الحديث جالس الكبراء جمع كبير مثل فقيه وفقهاء وسائل العلماء وخالط الحكماء
ويصاحب يجالس من يذكره بتشديد الكاف المكسورة قوله الله نصب على انه مفعول يذكر وقوله
رؤيته رفع على انه فاعله ويزيد في علمه منطقه اى نطقه وتكلمه ويرغبه في الآخرة عمله ترغيبا قال
الامام يحيى الفاجر اذا صحب تقيا وهو ينظر الى خوفه ومداومته فيرجع عن قريب ويستحيي من
الاصرار بل الكسلان يصحب الحريص في العمل فيحرص حياء منه قال جعفر بن سليمان رحمه الله مهما فترت
في العمل نظرت الى محمد بن واسع واقباله على الطاعة فيرجع نشاطي الى العبادة وفارقني الكسل وعملت
عليه اسبوعا انتهى ويحفظ امانة المجلس هي ما يجري فيه وفي الحديث انما يتجالس المتجالسان بامانة
الله تعالى فلا يحل لاحدهما ان يفشي على اخيه ما يكره افشاءه ولا يفشي سر اخيه فانه من الخيانة
وخبث الباطن ولا يتناجى اثنان اى لا يكالم احدهما مع الآخر سرا في المجلس دون الثالث
اى عنده فانه اى التناجي يؤذي المؤمن او يسيء الظن بهما اساءة ويستأذن جليسه للقيام
عن مجلسه ولا يجلس احد في مجلس غيره اى بعد ذهابه فاذا عاد فهو احق به اى بمجلسه الذي قام عنه
ولا يقوم بعضهم لبعض فانه من سنة الاعاجم قال في الاحياء القيام مكروه قال انس رضي الله
عنه ما كان شخص احب الينا من رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانوا اذا رأوه لم يقوموا لما يعلمون
من كراهيته لذلك وروى انه صلى الله عليه وسلم قال مرة اذا رأيتموني فلا تقوموا كما يفعل الاعاجم

وهكذا ذكر في المصابيح وقيل التعظيم بالقيام جائز لمن يستحق الاكرام كالعلماء والفقهاء بدليل قوله صلى الله
عليه للانصار حين جاء سعد بن معاذ رضي الله عنه قوموا الى سيدكم فانه قيام للتعظيم اذ لو كان للاعانة
لامر بقيام واحد او اثنين وقال الطيبي ليس هذا القيام ليس للتعظيم لما صح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا
تقوموا الا عاجم يعظم بعضهم بعضا بل كان للاعانة على النزول لكونه وجعا ولو كان المراد منه قيام التو[قير]
لقال قوموا لسيدكم وما روي انه صلعم قام لعكرمة ولعدي بن حاتم رضي الله عنهما فعلى تقدير صحته
فمحمول على تأليفهما بذلك على الاسلام لكونهما سيدي قبيلتين او على معنى آخر كان اقتضته الحال
وقال الشيخ ابو حامد القيام مكروه على سبيل الاعظام لا على سبيل الاكرام وفي لفظ سيدكم اشعار
بكرمه كذا في شرح المشارق هذا ثم اعلم ان التحقيق في هذا المقام هو ان القيام ان كان على
سبيل الاكرام او على سبيل الاعظام اذا كان غير مشوب بحظ ما من الحظوظ النفسانية يجوز
ولا يكره بل يكون حسنا في بعض المواضع يؤيده ما ذكر في شرح زين العرب حيث قال وعن النبي صلعم
لا تقوموا كما يقوم الاعاجم يعظم بعضهم بعضا كانهم يريدون به ذلك وان تعظيمهم للمال والحسب
واما اذا لم يطلب الجائي ذلك وكان التعظيم لعلمه وصلاحه فحينئذ يكون القيام لله تعالى فيكون حسنا
انتهى ومن السنة ان يكون المجلس كله ذكرا وموعظة فانه كفارة المجالس السوء قبله
يجعل للتفوه حسرة وندامة يوم القيمة صرح به في الخبر ويخبر الرجل اخاه ويثني عليه بما يرى عليه
من خير ورشد بضم الراء الرشاد وهو ضد الغي والضلال كذا في مختار الصحاح فانه اي الاخبار
والثناء يزيده رغبة في الخير والرشاد ويرفع الاذى بفتحتين ما يوجب التاذي كالهوام
والاشياء الغير الطاهرة عن ثوب اخيه ووجهه ويريه اذاءة اي يبصره ما اخذه ثم يطرحه
ليحصل كمال الامن والاطمينان لاخيه فيقول له اخوه نالت يداك خيرا هذه الجملة الفعلية
في موضع الدعاء وكذا قوله خدمك قوله ولا اتخذت في قوله او يقول خدمك بنوك وبنو بنيك
كما خدمتني انت فيقول له صاحبه وهو الذي يرفع الاذى اي يقول في مقابلة الدعاء الاول
ولا اتخذت يداك سوءا وشرا او يقول في مقابلة الدعاء الثاني حفظك الله تعالى بنيك وبني بنيك
من العقوق لك قالوا ان ذلك يزيد الالفة والمحبة من الطرفين ويقول اهل المجلس عند القيام
ثلاثا سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك فان ذلك

المذكور طابع بفتح الباء وكسرها الخاتم اي مهر وتوقيع على المجلس لذكر يعال طبع على الكتاب
اذا ختمه كذا في المغرب وفي الخبر آمين طابع رب العالمين وكفارة بتشديد الفاء صرح به في
الديوان للمجلس اللغو ولا يهجر المسلم اخاه فوق ثلثة ايام مهما غضب عليه وخيرهما الذي يبدأ صاحبه
بالهجران بالسلام قال ابو ايوب الانصاري رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يحل لمسلم ان
يهجر اخاه فوق ثلاث يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا وخيرهما الذي يبدأ بالسلام وقال
صلى الله عليه وسلم من اقال مسلما عثرته اقال الله تعالى يوم القيمة قال عكرمة رضي الله عنه قال الله تعالى
ليوسف عم بعفوك عن اخوتك رفعت ذكرك في الذاكرين ذكره في الاحياء ولا باس ان يهجر
اخاه لذنب ارتكبه حتى يعلم اي يهجره الى ان يعلم انه احدث منه اي اوقع بدله توبة نصوحا
في الصحاح نصحت الابل الشرب اي صدقته وانصحتها انا اي ارويتها ومنه التوبة النصوح
وهي الصادقة والنصح بالفتح مصدر قولك نصحت الثوب خطته ويقال منه التوبة النصوح
ولا يبعد ان يقال انه من الناصح بمعنى الخالص قال الاصمعي الناصح الخالص من العسل وغيره و
كل شيء خلص فقد نصح ومن السنة ان يدعو الله تعالى لاخيه المسلم الغائب بالخير والسلامة
ويكتب اليه الكتاب مخبرا بما انتهى اليه حاله بعده واحوال اهاليه جمع اهل واولاده مستخبرا
عما هو فيه من الامور والاطوار جمع طور بالفتح والسكون وهو الحال صرح به في كتب اللغة ويبدأ
في الكتاب بنفسه فيكتب من فلان بن فلان الى فلان اما بعد فاني احمد الله الذي لا اله الا
هو واصلي على رسوله المصطفى صلى الله عليه وسلم ويبدأ في الثناء على الله تعالى ورسوله صلى الله عليه
وسلم ما شاء ثم يكتب ما بدا له اي ظهر له من مهماته اي ما يظهر له من مهماته ومن السنة
ان يترب التراب الحلال الخالي عن الشبهة اي يذر ذرة على كتابه يقال ذر الملح والدواء اي فرقه
ورمى به ردوا وانما قيدنا التراب بالحلال لما روي ان رجلا كان يكتب رقعة وهو في بيت كراء
فاراد ان يترب الكتاب من جدار البيت فخطر بباله ان البيت بالكراء ثم خطر بباله لا خطر
لهذا فترب الكتاب فسمع هاتفا يقول سيعلم المستخف بالتراب ما يلقاه غدا من طول الحساب
ذكره في شرح الخطب او يضعه اي يضع كتابه على الارض ثم يرسله اظهارا للتواضع
وكانت كتب الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين في النصيحة والموعظة والانذار اي التخويف و[مصالح]

المسلمين وكانت خالية عن اللغو اي القول الباطل يقال لغا يلغو لغوا اي قال باطلا والكذب
وزخارف اي زينة كالسجع والتجنيس ونحوهما وكانت مقصورة على الواقع المهم من امر الدين
واعمال المسلمين كالتعزية والتهنئة وهي ضد التعزية بالفارسية مبارك باد كفتن والنكاح والقضاء
والاعتذار والشفاعة والاستشارة من المشورة ونحو بعض النصح والاستبشار من البشارة
والاستنصار طلب النصرة ونحو ذلك وتمامه بين الواقع المهم بالامور المذكورة اشار بقوله وجاء
في الخبر تفضيل اعمال الخير بعضها على بعض اي تلك الامور ليست في درجة واحدة بل على مراتب متفاوتة
بحيث بعضها اهم من البعض فينبغي للمؤمن في كتابه ان يقدم الاهم فالاهم وهو قوله صلى الله عليه
وسلم ولو قال بدله مثل قوله صلى الله عليه وسلم لكان اولى كما لا يخفى بر بفتح الباء صيغة امر من بر
بالكسر اذا احسن اليه والديك ولو سافرت في ذلك سنتين لو هذه للوصل وكذا فيما بعدها
من المواضع الثلثة وصل امر من وصل كعد من وعد رحمك ولو سافرت في ذلك سنة وعد بضم
العين امر من عاد المريض يعوده عيادة المسلم المريض ولو على ميل في الصحاح الميل من الارض
منتهى مد البصر وصل على الجنازة ولو على اربعة اميال فعلم منه ان بر الوالدين افضل من صلة
الرحم وصلوة الجنازة افضل من عيادة المسلم

فصل في طلب الحوائج

قال بعضهم من استغنى بالله تعالى عن الناس احوج الله تعالى اليه الخلائق وان احق ما يلزم
المؤمن التقي بتشديد الياء اي المتقي ان يتعفف اي يتكفف عن طلب الحوائج متوجها
الى الناس فانه اي طلب الحوائج من الناس فتنة عظيمة وبلية بتشديد الياء جسيمة
اي كبيرة شديدة وهو اي الطلب المذكور اشد من الموت الاحمر بالراء المهملة في مختار الصحا ح
سنة حمراء اي شديدة وموت احمر يوصف بالشدة ومنه الحديث كنا اذا احمر الباس قاله
في شرح المصابيح ان العرب يرى ان في كل احمر قوة وشدة فوق ما يعتقد في غيره ولذا وصف
الموت الشديد بالاحمر وقد يصحف بالزاء المعجمة فيفسر بالاشد والاقوى يقال رجل حمز الفوائد
اي شديد القلب في حديث ابن عباس رضي الله عنه افضل الاعمال احمزها اي امتنها واقواها
وقد يفسر بحيوان بحري شبيه بالمخاط ينقبض وينبسط على الدوام فكثيرا ما يلقيه الموج الى
ساحل البحر فيموت فيه بانتظار ان ياتيه الموج ويوصله الى البحر على الاحوال الغير المعتبرة

بقية النفس وفي الحديث من استعف اي طلب العفة اعفه الله تعالى اي رزق له العفة وهي حفظ
عن المناهي ومن استغنى اي طلب الغنى عن الناس اغناه الله تعالى ولفظ الحديث هكذا من يستعف
من الله تعالى يعفه الله تعالى ومن يستغن يغنه الله تعالى ومن يتصبر يصبره الله تعالى يعني ان من قنع بادنى
قوت وترك السؤال يسهل الله تعالى عليه القناعة وان من اظهر من نفسه الغنى وترك السؤال وحفظ
ماء وجهه يجعله الله تعالى غنيا وان من يتكلف الصبر اي امر نفسه بالصبر يسهل الله تعالى عليه الصبر كذا
في تنوير المصابيح وعن ابن عمر رضي الله عنه ان النبي صلعم وسلم قال على المنبر وهو يذكر الصدقة والتعفف
عن المسئلة اليد العليا خير من اليد السفلى فقيل اليد العليا هي المتعففة قال الخطابي هذا اشبه
واصح في المعنى ويدل عليه ذكره صلعم حين تذكر الصدقة والتعفف عنها انها من علو المجد والكرم من التعفف
عن المسئلة والترفع عنها لا من العلو الحسي كما توهم كثير من الناس من ان اليد العليا هي المنفقة
والسفلى هي السائلة ذكره البيهقي في كتابه المسمى بالترغيب والترهيب روي عن النبي صلى الله عليه وسلم
اذا كان يوم القيمة انبت الله تعالى لطائفة من امتي اجنحة فيطيرون من قبورهم الى الجنان يسرحون
فيها ويتنعمون كيف شاؤا فيقول لهم الملائكة هل رايتم جهنم فيقولون لا هل رايتم الحساب فيقولون لا هل
جزتم الصراط فيقولون لا فيقول الملائكة من امة من انتم فيقولون من امة محمد صلى الله عليه وسلم
فيقولون حدثونا ما كانت اعمالكم في الدنيا فيقولون كانتا فينا فبلغنا الله تعالى هذه المنزلة بفضله ورحمته
فيقولون وما هما فيقولون اذا كنا خلونا نستحيي ان نعصيه ونرضى باليسير مما قسم لنا فيقول الملائكة
يحق لكم هذه كذا في روضة الناصحين ولهذا اوصى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثوبان ان لا يسال احدا حسبة
قال صلعم من يتكفل ان لا يسال الناس شيئا واتكفل له الجنة قال ثوبان رضي الله عنه انا يا رسول الله
فكان يشتد به الفاقة اي الفقر فلا يسال احدا ادنى شيء حتى كانت يسقط منه العصا او
السوط فلا يسال احدا ان يناوله بل ينزل من دابته فياخذه كذا في تحفة الابرار ثم من لا يتعفف
عن طلب الحاجة فالسنة فيه ان يتوضأ ويصلي ركعتين ويرفع اي يعرض حاجته الى الله عز وجل
قبل العرض الى المخلوق ثم يخرج يوم الخميس بكرة اي في وقت الصبح ويقرا آخر سورة آل عمران
وآية الكرسي وانا انزلناه وام الكتاب اي الفاتحة وتسمى ام القرآن ايضا لانها مفتتحه ومبدؤه
فكانها اصلها ومنشؤه كذا في تفسير البيضاوي ثم يحمد الله تعالى ويثني عليه بما هو اهله يعني قراءة قل هو الله احد
اهله م

ثم يصلي على النبي صلعم ثم يقصد بكسر الصاد من باب ضرب اتقى الناس واورعهم ان وجد والا فاكرم
الناس نسبا وحسبا وهو اي الحسب بفتحتين ما يعده الانسان من مفاخر ابائه كذا في الصحاح
فالظاهر من ذكر قوله نسبا في مقابلته ان يكون المراد من النسب ما يعده الانسان من المفاخر الكائنة
من قبل نفسه لا من قبل آبائه لكن المتبادر المتعارف في العرف من نحو قولهم فلان كذا وكذا حسبا
ونسبا ان يكون المراد منهما على عكس ما ذكر كما لا يخفى هذا والتحقيق فيه ان لفظ الحسب يستعمل في المشهور
على ثلثة معان احدها ان يكون من مفاخر آبائه كما قال الجوهري والثاني ان يكون من مفاخر الرجل
نفسه كما قال ابن السكيت رح والثالث ان يكون اعم منهما كما ذكر في المغرب فقولهم في صدد
المدح فلان كذا وكذا حسبا ونسبا انما هو على احد المعنيين الاخيرين دون الاول اما على الثاني
فظاهر واما على الثالث فبان يذكر الحسب ويراد ما عدا النسب بقرينة المقابلة كما تقرر عندهم
من ان العام قد يذكر في مقابلة الخاص ويراد به ما عدا ذلك الخاص على ما قيل في قوله تعالى تنزل
الملائكة والروح وان وجد والا فاسمح الناس اي اجودهم كفا واحسنهم بشرا بالكسر والسكون
بالفارسية كشاده روبي وقد يصحح بشرا بفتحتين وهو ظاهر الجلد وارحمهم قلبا وكان بحيث
ان قضى الحاجة قضاها بوجه طلق بالفتح والسكون اي بشاش غير عبوس وان ردها بوجه طلق ردها
ثم يسر اليه بحاجته اي يطلب حاجته بالاخفاء لا على وجه العلانية ولا يمدحه كاذبا ولا يجاوز الحد
في تعظيمه والتواضع له ولا يرتكب في طلب حاجته شيئا من المعصية ولا يؤذي فيه اي في ذلك الطلب مسلما
فان رجع بالنجاح اي بالظفر الى المقصود حمد الله تعالى وحده لا شريك له ودعا بالخير لمن تولى
اي تقلد والتزم قضاءها فان اشكر الناس لله تعالى اشكرهم للناس وان رجع من عنده لك
المسؤول بالخيبة والياس حمد الله تعالى ولم يذم صاحبه على ذلك بل علم انه لم يكن مقدرا في الازل له
يمشي الى حاجته رويدا اي مشيا رويدا بمعنى على المهل والوقار لا على سبيل العجلة والاسراع
حذرا من اظهار الحرص في مختار الصحاح يقال فلان يمشي على رود بوزن عود اي على مهل وتصغيره
رويد ويقال ارود في السير اروادا اي رفق وتصغير الارواد ارويد تصغير الترخيم فصار رويدا اعلم
انهم ذكروا ان لفظ رويد يستعمل على اربعة اوجه اسما للفعل نحو رويد عمرا اي امهله وصفة
نحو ساروا سيرا رويدا وحالا اذا اتصل بالمعرفة نحو سار القوم رويدا ومصدرا نحو رويد عمرو

بالاضافة وقول المصنف هذا من قبيل الثاني فان موصوفه قد يكون مذكورا كما ذكرنا وقد يكون محذوفا
كما ذكره المصنف وليغتنم اي ليعد قضاء الحوائج لاخوانه غنيمة ونعمة من الله تعالى فانه يعطى على صيغة
المجهول بوزن اي يعطى اجر ما مشى عليه قوله حسنات مرفوع على انه قائم مقام فاعل يعطى ويرفع
له به اي بسبب قضاء حوائج اخيه قوله درجات مرفوع ايضا على انه قائم مقام فاعل يرفع ولا يضيق ذرعا
بما نزل عليه من شدة وعسر اي لا يضجر ضجرا في الغاية بحيث لا يطيقه يقال ضاق بالامر ذرعا
وذراعا اذا لم يطقه ولم يقو عليه واصل الذرع بسط اليد فكانه يقول بسط يده اليه فلم ينله فان
وراءه فرجا منتظرا على صيغة المفعول يعني سوف يجيء او فرجا قريبا سيجيء بلا شك والفرج بفتحتين
وبالجيم هو الخلاص من الغم وان مع العسر اي بعده يسرا قال اي قال الشاعر والقائل اذا ضاقت بك
امر فانتظر فرجا فاضيق الامر ادناه بقلة الهاء للوزن اي اقربه الى الفرج ومن المثل
المشهور الصبر مفتاح الفرج وانتظار الفرج بالصبر عبادة وقد ورد في بعض الحديث ان من عسر عليه
امر او حل دينا اي كان على ذمته دين فقال الف مرة لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم
سهل الله تعالى عليه ذلك الامر والدين وعن علي بن ابي طالب رضي الله عنه ان مكاتبا جاء فقال له
اني عجزت عن كتابتي قال رضي الله عنه الا اعلمك كلمات علمنيهن رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان عليك
مثل جبل دينا اداه الله تعالى عنك قل اللهم اكفني بحلالك عن حرامك واغنني بفضلك عمن سواك في الاذكار
وقال في النهاية شرح الهداية روي عن ابن مسعود رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اثنتي عشر
ركعة من صلاها في ليل او نهار وقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة ويتشهد في كل ركعتين
ويسلم ثم يسجد بعد التشهد من الركعتين الاخريين قبل السلام ويقرأ فاتحة الكتاب سبع مرات
واية الكرسي سبع مرات ويقول لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل
شيء قدير عشر مرات ثم يقول اللهم اني اسالك بمعاقد العز من عرشك ومنتهى الرحمة من كتابك
وباسمك الاعظم وجدك الاعلى وكلماتك التامة ان تقضي حاجتي ثم يسال الله تعالى حاجته ثم يرفع
راسه ثم يسلم يمينا وشمالا فان الله تعالى يقضي حاجته ثم قال النبي صلعم لا تعلموا السفهاء لانها دعوة
مستجابة انتهى وفي رواية الامام الجزري رح في حصن الحصين بعد ذكر هذه الصلوة على الوجه
الذي ذكر في شرح الهداية بعينه قال ذكر البيهقي رح صاحب كتاب الترغيب والترهيب ذو تجربة فوجدته

سببا لقضاء الحاجة قلت ورويناه في كتاب الدعاء للواحدي وفي سنده غير واحد من اهل العلم ذكر
انه جربه فوجده كذلك وانا جربته فوجدته كذلك الى هنا عبارة الجزري في الحصن وقال الامام الغزالي
في الاحياء بعد بيان صلوة الاستخارة ومن ضاق عليه الامر او مست حاجته في صلاح دينه او دنياه
الى امر تعذر عليه فليصل هذه الصلوة وهي ما روي عن وهيب رضي الله عنه انه قال ان من الدعاء الذي
لا يرد ان يصلي العبد اثنتي عشر ركعة يقرأ في كل ركعة بفاتحة ام القرآن وآية الكرسي وقل هو الله
احد فاذا فرغ خر ساجدا ثم قال سبحان الله الذي لبس العز وقال به سبحان الذي تعطف
بالمجد وتكرم به سبحان الذي احصى كل شيء بعلمه سبحان الذي لا ينبغي التسبيح الا له سبحان
ذي المن والفضل سبحان ذي العز والتكريم سبحان ذي الطول اسألك بمعاقد العز من عرشك
ومنتهى الرحمة من كتابك وباسمك الاعظم وجدك الاعلى وكلماتك التامات التي لا يجاوزهن بر ولا
فاجر ان تصلي على محمد وعلى آل محمد ثم يسأل حاجته التي لا معصية فيها فيجاب ان شاء الله وهذه الصلوة
رواها ابن مسعود رضي الله عنه عن رسول الله صلعم انتهى كلام الامام الغزالي و روي عن ابراهيم
بن خلاد انه قال قال جبرائيل عم ليعقوب النبي عم الا اعلمك دعاء اذا دعوت به فرج الله تعالى
عنك قال قل يا من لا يعلم كيف هو الا هو يا من لا يبلغ كنه قدرته غيره فرج عني قال فاتاه البشير
ذكره صاحب درة الافاق قال الامام ان فيه اصابني امر احزنني ولم يطلع عليه احد غير الله تعالى
فلما كانت البارحة اتاني آت في منامي فقال يا محمد بن ادريس قل اللهم اني لا املك لنفسي ضرا
ولا نفعا ولا موتا ولا حيوة ولا نشورا ولا استطيع ان آخذ الا ما اعطيتني ولا اتقي الا ما
وقيتني اللهم وفقني لما تحب وترضى من القول والعمل في عافية فلما اصبحت اعدت ذلك
فلما ترحل النهار اعطاني الله تعالى طلبتي وسهل لي الخلاص مما كنت فيه قال فعليكم بهذه الدعوات لا تغفلوا
عنها كذا في روضة الناصحين وقال صاحب الكتاب المسمى بحيوة الحيوان رأيت في كتاب الدعاء
للشيخ العلامة ابي بكر محمد بن الوليد الطرطوشي عن مطرف بن عبد الله رحمهما الله انه قال دخلت
على المنصور في خزانة يحزونا وقد امتنع من الكلام لفقد بعض احبته فقال لي يا مطرف طرقني
من الغم ما لا يكشفه الا الله تعالى فهل من دعاء ادعو به عسى يكشف الله تعالى عني قلت يا امير المؤمنين
حدثني محمد بن ثابت عن عمر بن ثابت البصري رحمهما الله قال دخلت بعوضة في اذن رجل من

197

من اهل البصرة فاشتهرت ليلة ونهاره فقال رجل من اصحاب الحسن ادع الله تعالى بدعاء العلاء بن
الحضرمي صاحب رسول الله صلعم الذي دعا به في المفازة وفي البحر فخلصه الله تعالى قال وما هو رحمك الله تعالى
قال بعث العلاء الحضرمي الى البحرين فسلكوا مفازة وعطشوا عطشا شديدا حتى خافوا الهلاك
فنزل وصلى ركعتين ثم قال يا حليم يا عليم يا علي يا عظيم اسقنا فجاءتهم سحابة كانها جناح طائر فقعقعت
عليهم فامطرت حتى ملأت الاواني وسقوا الركاب قال ثم انطلقنا حتى اتينا على خليج من البحر ما خيض
قبل ذلك اليوم ولا بعده فلم نجد سفنا فصلى ركعتين ثم قال يا حليم يا عليم يا علي يا عظيم اجزنا ثم اخذ
بعنان فرسه ثم قال جوزوا بسم الله قال ابو هريرة فمشينا على الماء فوالله ما ابتل لنا قدم
ولا خف ولا حافر وكان الجيش اربعة آلاف قال فدعا الرجل بها فوالله ما خرجنا من عنده حتى
خرجت البعوضة من اذنه لها طنين حتى صكت الحائط فبرئ قال فاستقبل المنصور القبلة
فدعا بهذا الدعاء ساعة ثم انصرف بوجهه فقال يا مطرف قد كشف الله عني ما كنت اجده من الغم
ودعا بالطعام فاجلسني فاكلت معه قال وعن جعفر الخلدي انه قال ودعت ابا الحسن
فقلت زودني شيئا فقال لي اذا ضاع منك شيء او اردت ان يجمع الله عز وجل بينك
وبين انسان فقل يا جامع الناس ليوم لا ريب فيه ان الله لا يخلف الميعاد اجمع بيني وبين كذا
فان الله تعالى يجمع بينك وبين ذلك الشيء او ذلك الانسان قال فما دعوت بها في شيء الا ا مستجيب
لي الى هنا عبارة كتاب حيوة الحيوان ويقول هذا الشارح الفقير عامله الله بلطفه الخطير
قد جربت مرارا هذا المنقول من جعفر فوجدته حقا وذكر الراغب الاصفهاني في المحاضرات
انه ركب قوم في البحر فجاءهم هاتف فقال من يعطيني عشرة آلاف درهم اعلمه كلمة اذا اصابه
غم قالها انصرف فقال رجل انا فقال الهاتف ارم بالدراهم الماء فرماها فقال اذا اصابك غم فقل
ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب ومن يتوكل على الله فهو حسبه ان الله بالغ
امره قد جعل الله لكل شيء قدرا فقالوا له ضيعت مالك فقال ما نفعني ان المركب انكسر فلم ينج غيره
وذكر في مشكاة الانوار انه قال رجل تولت عني الدنيا وقلت ذات يدي اي ما لي فقال النبي عم
فاين انت عن صلوة الملائكة وتسبيح الخلائق وبها يرزقون قال فماذا يا رسول الله قال قل
سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم استغفر الله مائة مرة ما بين طلوع الفجر الى ان تصلي

فضيق الامر والحاجة

منبج

ص١

الصبح باثيك بالدينار اغمه صاعزه اي ذليلة وتخلق الله تعالى من كل كلمة ملكا يسبح الله تعالى الى
يوم القيمة لك ثوابه وذكر في الحصن ان ابتلى بهم او دين فليقل اللهم اني اعوذ بك من الهم
والحزن واعوذ بك من العجز والكسل واعوذ بك من الجبن والبخل واعوذ بك من غلبة الدين
وقهر الرجال وقال في تفسير القاضي البيضاوي وفي الاثار من حزنه امر فقال خمس مرات
ربنا انجاه الله تعالى مما يخاف وذكر الامام اليافعي رح انه قال ابن دحية انشدني الحافظ العلامة
المشهور ابو زيد عبد الرحمن السهيلي هذه الابيات السبعة وقال انه ما سال الله تعالى
بها حاجة الا اعطاه اياها **شعر** يا من يرى ما في الضمير ويسمع ، انت المعد لكل ما يتوقع
يا من يرجى للشدائد كلها ، يا من اليه المشتكى والمفزع ، يا من خزاين رزقه في قول كن ،
امنن فان الخير عندك اجمع ، ما لي سوى فقري اليك وسيلة ، فبالافتقار اليك فقري ادفع
ما لي سوى قرعي لبابك حيلة ، فلئن رددت فاي باب اقرع ، ومن ذا الذي ادعوا وا هتف
اسمه ، ان كان فضلك عن فقيرك يمنع ، حاش لفضلك ان تقنط عاصيا ، والفضل اجزل
والمواهب اوسع ومن السنة مشاورة ذوي العقول المصدر مضاف الى مفعوله
في ما اعترض اي صار عارضا من المهمات فانه اي الشان انه لن يهلك امرؤ ولا يضل عن سواء
السبيل اي عن وسط بعد مشورة وكان النبي عم يكثر مشاورة اصحابه اكثارا ويستشير
في امر واحد عشرة من اهل اللب بالضم والتشديد اي اهل العقل والحكمة والحنكة بضم
الحاء المهملة وسكون النون اسم من احنكه الرجل اي استحكم ويقال حنكته السن واحنكته
اذا احكمته التجارب والامور كذا في الصحاح واهل الدين من المتقين او يشاور رجلا
منهم عشر مرات اهتماما ومبالغة في امر المشورة فان لم يجد ذلك اي احدا ورد
من ذوي العقول الرجال فليرجع الى امراته المنكوحة او الى امراة اخرى يجوز مكالمتها
شرعا وليشاورها وليخالفها يعني بعد المشاورة ينبغي ان يعمل بخلاف ما اشارت اليه
فان في خلافها بركة وخيرا وقال النبي صلى الله عليه وسلم شاوروهن وخالفوهن روي
ان واحدا من اهل الشام شاور امراته في ايام الفتنة ان يطرح نفسه من السطح فقالت
لا تطرح نفسك فخالفها وطرح نفسه فانكسر رجله فلما اصبح جاء اعوان يزيد عليه ليستحق ان يرسله

138

الى حسين رضي الله عنه فلما راوا حاله تركوه فنجا من الشقاوة الابدية ببركة العمل بهذا الحديث ولا تشاور
بخيلا ممسكا في الغاية في انفاق مال ولا جبانا اي خائفا في الحرب ولا حسودا في نصيحة فان البخيل
والجبان والحسود كل واحد منهم موصوف بصفة يمنع عن ارشاد الحق والمقصود من المشاورة
هو الارشاد ليس الا ولا تشاور احدا في ضد ما تحقق وتقرر عندك اي عند المشاور فان المشاورة
انما هي في الامور المترددة فيها لا في الامور المقررة فانك اذا شاورت في سفر الكوفة بعد ان تقرر
عندك عدمه بسبب تحقق خطر العطب في الطريق لا يفيدك تلك المشاورة شيئا بعينه بل ربما يؤدي
الى شامة المستشار ان علم انك شاورته في السفر اما بعد ان تقرر عدمه عندك حملا على
استخارة الامتحان والاستهزاء او تقدم على الاستشارة استخارة الله تعالى فيصلي ركعتين ثم يسال الله تعالى
ان ييسره لارشد اموره فيستخير ويدبر الورعة على مباشرة الامر الذي يريده وعلى تركه وياخذ
الامر الذي يريده اي يسرع فيه بالتدبير فان راى في عاقبته رشدا واستقامة امضاه والا
امسك نفسه عن ذلك ويباشره اي ذلك الامر بالرفق واللطف لا بالعنف والاناءة اي
بالحلم والوقار لا بالاستعجال ويقتصد فيه ولا يغلو الاقتصاد هو التوسط بين طرفي الافراط
والتفريط والغلو هو المجاوزة عن الحد فاذا استقبل امرا ان اختار امورها واليسرها فانه ابعد
من الخطر والفتنة ويسئل الله تعالى الخير والعافية عن المكروهات وصلاح الدين في كل ما يقول
بلسانه ويفعل بجوارحه ويضمر بقلبه ويتعوذ بالله العظيم من شر كل امر ويقول بسم الله الرحمن الرحيم
نستعين على كل خير ويقول اعوذ بالله من الشيطان الرجيم فان فيها اي في الاستعاذة بهذا القول
دفعا لكل بلاء وفتنة فان حصل الامر الذي باشره على مراده قال الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات
وان لم ينجح بالجيم بين النون والحاء المهملة يعني ان لم يظفر على مراده قال الحمد لله على كل حال ويرى
ان فيه حكمة خفية وعاقبة حميدة بالنظر اليه فان خير الامور ما اختاره الله بلا شك
فصل في ضيافة الاخوان وسننها وآدابها الضيافة من سنن الاسلام وفي الحديث
الضيف ينزل برزقه ويرحل اي يذهب والحال انه قد غفر لصاحبه اي لصاحب الضيف وفي الحديث
تصلي الملائكة على الرجل ما دامت مائدته موضوعة وفي الحديث الا ان حق الضيف حق واجب على كل
مسلم وان اصبح بفنائه فناء الدار بكسر الفاء ما امتد من جوانبها فهو دين عليه ان شاء اقتضاه

اي اداه في هذه الدنيا فيبراه ذمته وان شاء تركه الى دار الآخرة فيسال عنه هناك وهذا
تحريض على ادائه في الدنيا كما لا يخفى على العارف باساليب الكلام وفي حديث آخر ايابت لا يدخل
الضيف لا يدخله الملائكة في اول من اضاف الضيف خليل الله تعالى نبينا ابراهيم النبي م وكان يكنى بابي الضيفان
بكسر الضاد جمع ضيف وانما يكنى به لكثرة ضيفه كقولهم ابو الخير لمن يكثر خيره وكان ابراهيم عليه
السلام بنى دار الهاله اربعة ابواب الى اطراف الارض اي الى الجهات الاربع من الشرق والغرب
والجنوب والشمال وكان اذا اراد ان ياكل يركب في طلب الضيف ميلا او كان لا يفطر الا
مع الضيف ولصدق نيته فيه دامت ضيافته في مشهده الى يومنا هذا فلا ينقضي ليلة الا وياكل
عنده جماعة من بين ثلثة الى عشرة الى مائة وقال قوام الموضع انه لم تخل الى الان ليلة عن ضيف
والسنة ان ياخذ بيد ضيفه ويدخله المنزل يستبشر به وينظر اليه بالبشر بالكسر والسكون
قوله والبشاشة اي طلاقة الوجه عطف تفسيري ويكرمه اي الضيف بما استطاع من الروح واللطف
قيل للاوزاعي ما كرامة الضيف قال طلاقة الوجه وطيب الحديث حكي انه نزل على عمر رضي الله عنه ضيف
فقام عمر رضي الله بين يديه يخدمه بنفسه اكراما له فقيل له في ذلك فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه
يقول ان الملائكة عم يقومون في منزل فيه ضيف واني لاستحيي ان اجلس والملائكة قيام كذا
في الخلاصة ويبذل ما يجده في داخل بيته بحيث لا يدخره لنفسه ويعرف حق اجابته له ويتقلد اي
يتقبل منه منة بالكسر والتشديد عظيمة في ذلك الاجابة والتوافق بحسن القبول بحيث كانه
يتخذها قلادة ويرى ذلك شرفا وذخرا له في الدنيا والآخرة في الصحاح القلادة التي في العنق
يقال قلدت المراة فتقلدت هي ويقابل ذلك باحسان ويلاطفه بالكرامة بالكلام اللطاف
ويعجل له ما حضر من طعام وشراب فان تعجيل الطعام من اكرام الضيف قال الامام ابو الواحد المعتنية
في قوله تعالى هل اتيك حديث ضيف ابراهيم المكرمين انهم اكرموا بتعجيل الطعام اليهم ويدل عليه قوله تعالى
فما لبث ان جاء بعجل حنيذ اي مشوي جيد الطبخ وقوله تعالى فراغ الى اهله فجاء بعجل سمين والروغان عجلة
الذهاب بسرعة قال حاتم الاصم العجلة من عمل الشيطان الا في خمسة فانها من سنة رسول
الله صلى الله عليه وسلم اطعام الضيف وتجهيز الميت وتزويج البكر وقضاء الديون والتوبة من الذنب
قال ومهما حضر الاكثرون وغاب واحد او اثنان وتاخروا عن الوقت الموعود فحق الحاضرين

في التعجيل اولى الا ان يكون المتاخر فقيرا او ينكسر قلبه بذلك فلا باس حينئذ بالتاخير ويضعه بين يديه
ولا يجلس مع الضيف كما فعل ابراهيم الخليل عليه الصلوة والسلام هكذا وقد ذكرنا قصته في فصل الاكل
والشرب فليرجع اليه ولا يعد كثرة ما تقدم الى الضيف سرفا كما مر في فصل الاكل ان ما كان لله تعالى
فليس بسرف وان كثر وان ما كان لغير الله تعالى فهو سرف عند اهل التحقيق وان قل وذكر الامام
الرازي ان بعضهم انفق مالا كثيرا في الخير فقيل له لا خير في السرف فقال لا سرف في الخير وقد
ذكرناه هناك مع حكاية عن عثمان بن الاسود رضي الله عنه فليتذكر ولا يقوم بكسر الواو المشددة
ما ينفق على الضيف اي لا يقدر له قيمة فانه من آثار البخل وعلائم الخساسة والدناءة ويختار للضيف بخل
اصفى الطعام من كدر الشبهة وازكاه اي اليقه باطعام الاخوان يقال هذا الامر لا يزكو بفلان
اي لا يليق به كذا في الصحاح ويقدمه في احسن الاواني جمع آنية وهي الظرف وينبغي ان يقدم
من الالوان الطعام حتى يستوفي منه من يريد فلا يكثر الاكل بعده وعادة المترفهين تقديم اللطيف
ليتبع حركة الشهوة بمصادفة اللطيف بعده وهو خلاف السنة فانه حيلة في استكثار الاكل
كذا في الاحياء قال ولا يتكلف للضيف فوق طاقته فيبغضه بل لا يزيد على ان لا يقول كل ثلاث
مرات متفرقات ان قلل الضيف او استحي بسطا له وتنشيطا واما الحلف بالاكل والتكلف
بالملعقة المملوة كما يفعله البعض فلا اذن في الشرع لانه يؤدي الى تاذي الضيف ببغضه ومن
ابغض الضيف ابغضه الله تعالى ومن ابغضه الله تعالى فهو في النار انتهى روي ان حكيما اضافه رجل فقال
اجيبك بثلاث شرائط ان لا تطعمني شيئا ولا تجلس معي مع صاحب لك والبغض الي ولا تجلسني
في السجن فلما دخل اجلس معه صبيا صغيرا ولما قدم الطعام واستوفى الاكل جعل يلح عليه في
الاكل فلما اراد الخروج قال له امكث ساعة فقال له الحكيم قد نقضت العهود والشرائط كلها
ذكره في البستان ولا يضيف الا لكل مؤمن تقي يعني انه ينبغي ان يقصد بدعوته العباد دون
الفساق فان اطعام الفاسق تقوية له على الفسق كما ان اطعام التقي اعانة له على الطاعة
وقال صلى الله عليه وسلم اكل طعامكم الابرار في دعائه لبعض من دعاه وقال صلى الله عليه وسلم لا تاكل الا
طعام تقي ولا ياكل طعامك الا تقي ويؤثر اي يختار الضيف على نفسه بما عنده وان لم يجد ان للوصل
الا قوت بسكون الواو يومه وليلته فيقول على نفسه اشارة الى ان عياله لو كانوا

محتاجين الى ما عنده بحيث لم يكن لهم شيء غير ذلك يجب تقديمهم على الضيف ذكر ان حكيما دعي الى
طعام فقال اجيبك بثلاث شرايط ان لا تتكلف ولا تجور ولا تخون قال اما التكلف ما
ليس عندك واما الجور ان تحرم عيالك وتؤثر ضيفك عليهم واما الخيانة ان تبخل بما
عندك فلا تقدمه الى ضيفك وروي ان رجلا دعا عليا رضي الله عنه فقال اجيبك على ثلث
شرايط لا تدخل من السوق شيئا ولا تدخر ما في البيت ولا تجحف بعيالك كذا في البستان
والاحياء ويتولى اي يباشر خدمة الاضياف بيده ولا يكلهم مضارع وكل اي لا يفوضهم الى
اهل بيته ويبداء في التقديم باعز شيء كان عنده كما فعل الخليل عليه السلام هكذا فانه خدم
اضيافه بنفسه ولم يكل الى الغير وقدم اليهم باعز الاشياء عنده اعني العجل السمين الحنيذ
ولا باس بان يخبرهم الطباخ يخبر بما هيأ لهم من الالوان اي من الوان الاطعمة وانواعها
فيقول لهم قد هيأت مواد الاطعمة كذا وكذا لونا فاختاروا اي نوع الطبخ وقد يصحح قوله
يخبرهم بالباء الموحدة قبل الراء المهملة اي لا باس بان يخبرهم الطباخ اخبارا على سبيل المشاورة
والتماس التعيين ليختار كل واحد من الاضياف شهوته اي ما يشتهيه فيطبخ ما يامرونه مما
يختارون ويحكى عن بعض ارباب المروات انه كان يكتب نسخة بما يستحضره من الالوان
ويعرض على الضيفان ليستطيب نفوسهم وعن بعض اهل العلم انه قال من وضع مائدة يجب
من حيث الكرم ان يضع عليها الوانا مختلفة لان طبايع الانسان مختلفة كذلك الله تعالى
صنع لهم عشرة اشياء على قدر جهدهم فاول قربته منهم الارضون والضياع قال الله تعالى
جنات تجري من تحتها الانهار والثاني منهم الكسوة قال الله تعالى ولباسهم فيها حرير والثالث
منهم الحلي قال الله تعالى يحلون فيها من اساور من ذهب والرابع منهم الاكل قال الله تعالى
ولحم طير مما يشتهون والخامس منهم الشرب قال الله تعالى ويسقون فيها كاسا الاية
والسادس منهم الجواري قال الله تعالى كامثال اللؤلؤ المكنون والسابع منهم الخدم
قال الله تعالى ويطوف عليهم غلمان لهم كانهم لؤلؤ مكنون والثامن منهم المغفرة قال
الله تعالى يدعوكم ليغفر لكم والتاسع منهم الرضا قال الله تعالى ورضوان من الله اكبر
والعاشر منهم الرؤية قال الله تعالى للذين احسنوا الحسنى وزيادة كذا في خالصة

الوان الطعم

طبايع الانسان مختلفة

الحاضر

الحاضر ويقدم كل شيء من المطعوم ومن البوارد من الاشربة والفواكه والبقول جمع بقل
وهو ما اخضرت به الارض فقوله الخضر صفة كاشفة لها اي احضار البقول مستحب لما يقال ان
الملائكة تحضر المائدة اذا كان عليها بقل ولما فيه من التزين بالخضرة كما مر تهيئا حال من
قوله كل شيء ومصلحا بفتح اللام حال اخرى مترادفة كالخبز المكسور واللحم المخلص عن العظام
والملح المرقوق والثريد المثرود اسم مفعول من ثردت الخبز اذا كسرته اي الثريد المعتاد
المنظوم اللقم على الطبع قال في الاحياء وكان من سنة المتقدمين ان يقدموا جملة الالوان
دفعة واحدة ويصففون الطعام على المائدة ليأكل كل واحد مما يشتهي وان لم يكن عنده
الا لون الا نوع واحد ذكره ليستوفوا منه ولا ينتظر الطيب قال بعضهم كنا جماعة
في ضيافة فقدم الينا الالوان من الرؤوس المشوية طبيخا وقديدا فكنا لا ناكل ننتظر
بعدها لونا اخر او حملا فجاءنا بالطست ولم يقدم غيرها فنظر بعضنا الى بعض فقال
بعض الشيوخ وكان مزاحا ان الله تعالى يقدر ان يخلق رؤوسا بلا ابدان قال فبتنا
في تلك الليلة جياعا نطلب فتيتا للسحور فلهذا استحب ان يحضر جميع الالوان او يخبر
بما عنده هذا في الاحضار واما الترتيب في الاكل فالاولى ان يقدم الفاكهة اولا فذلك
اوفق مما في الطب فانها اسرع استحالة فينبغي ان تقع في اسفل المعدة قال الامام الغزالي
وفي القران تنبيه على تقديم الفاكهة في قوله تعالى وفاكهة مما يتخيرون ولحم طير مما يشتهون
وليس من المروة استخدام الضيف روي ان عمر بن عبد العزيز رحمه الله اتاه ليلة
ضيف وكان يكتب وكان السراج يكاد ينطفي فقال الضيف اقوم الى المصباح فاصلحه
فقال ليس من كرم الرجل ان يستعمل ضيفه فقال فانبه الغلام قال هي اول نومة
نامها فقام واخذ البطة وملأ المصباح زيتا فقال الضيف انت بنفسك يا امير المؤمنين
فقال ذهبت وانا عمر ورجعت وانا عمر وخير الناس من كان عند الله متواضعا ذكره
الامام ويضع الرغفان بالضم والسكون جمع رغيف على المائدة وترا لما قيل ان الله
وتر يحب الوتر والسنة ان يكون رب البيت اي صاحبه اول من يضع يده في الطعام
ان تعدد فيهم واخر من يرفع يده عنه اي لا يرفع صاحب المائدة يده عن الطعام قبل

لوان

القوم لانهم يستحيون من الاكل بعده وان يحثهم على الاكل اذا راى منهم توانيا اى فتورا وعدم نشاط
في الاكل وكان بعض الكرام يخبر القوم بجميع الالوان ويتركهم يستوفون فاذا قاربوا الفراغ
جثا على ركبته ومد يده الى الطعام واكل وقال بسم الله ساعدوني بارك الله عليكم فكان السلف
يستحسنون ذلك منه ويرى اى يعتقد ان مؤنة الضيف اى ثقل مهماته انما هو على الله تعالى
لا على نفسه ولا يدعو احدا الى الطعام الا لله تعالى ويجانب اى يبعد الرياء والمراء اى المعارضة
والجدال في المباهاة اى المفاخرة بالدعوة الى الضيافة ولا يدخل على الضيف احدا ممن لا يوافقه
ولا يخص بضيافته بالتنوين الاغنياء بالنصب فيحرم الفقراء ولا يدعو من دار واحدة الاب دون
الابن والاخ اذا كانا كبيرين فان ذلك جفاء وكذلك يراعي الترتيب في اصدقائه واقربائه ومعارفه
فان في تخصيص البعض ايحاشا للباقين ولا يدعو من يشق عليه الاجابة قال سفيان رضي الله عنه
من دعا احدا الى طعام وهو يكره الاجابة فله خطيئة فان اجابه المدعو فله خطيئتان لانه حمله
على الاكل مع كراهته ويقدم في الدعوة الافضل علما والاكبر سنا ولا يكرم الضيف بما خالف السنة
ولا بما يشق عليه ويحفظ عليه اى على الضيف وقت صلوته ما دام عنده فان المسافر قد يخطي في
تعيين الاوقات وقد يغفل عنها ويقدم اليه بالليل ما يحتاج اليه الضيف من السراج والوقود
بفتح الواو شيء يتقد به النار والسواك والنعل والوضوء بفتح الواو ما يتوضأ به ولا يستاذن
صاحب البيت الضيف في تقديم شيء اليه فانه من اللؤم بضم اللام وسكون الهمزة مصدر
لؤم الرجل بالضم اى صار لئيما وهو من كان دني الاصل شحيح النفس قال الثوري رضي الله
اذا زارك اخوك ولا تقل له اتاكل او اقدم اليك ولكن قدم فان اكل والا فارفع وان كان
المزور لا يريد ان يطعم الزائر طعاما فلا ينبغي ان يظهره عليه او يصفه له وقال بعض الصوفية
اذا دخل عليكم الفقراء فقدموا اليهم طعاما واذا دخل الفقهاء فسلوهم عن مسئلة واذا دخلوا القراء
فدلوهم على المحراب ولا يقدم طعاما الا قدم معه ماء فاذا قدم الوضوء بفتح الواو يبداء بمن هو
على الايمن اى على طرف اليمين من المجلس ويبداء بالاصغر منهم لئلا ينتظر الشيوخ للشباب
وفي الانتهاء اى بعد الفراغ من الاكل يبداء بالاكبر منهم تعظيما لهم ولا يغيب عن الاضياف
لحظة ولا يناول اى لا يعطي بيده بعضهم شيئا دون بعض ولا يناجي بعضهم اى لا يتكلم صاحب

البيت

201

البيت مع بعض كلاما على سبيل الاخفاء دون بعض في الصحاح النجو السر بين اثنين
يقال نجوته اى ساررته وكذلك ناجيته وانتجى القوم وتناجوا اى تساروا فان امثال ذلك
من التخصيصات في المعاملة تعد جفاء وتورث سوء الظن ولا يكثر السكوت عندهم فيتبدا
وحشة ولا يتكلم الا بما ينفعهم وينفعه ايضا فانه لا خير في كلام لا ينفع ولا يغلظ بكسر
اللام المشددة الظاء المعجمة اى لا يظهر الغلظة والخشونة على خادمه ولا على احد من
اهل بيته ولا يعبس اى لا يظهر العبوس في وجهه في مختار الصحاح التعبيس مبالغة العبوس
وهو بالفارسية روى ترش كردن وان قيل ان للوصل له قبيل لا يضرب احدا
منهم ولا ينهره اى لا يجهر ولا يتكلم بالصوت قال الله تعالى واما السائل فلا تنهر ولا يعاتبهم
والعتاب مخاطبة الادلال كما تم واذا قطع القثاء او البطيخ وغيرهما ذاقه اولا ثم قدم
اليهم واذا احضر الطعام لم يحبسهم من باب ضرب عن تناوله وهو الاخذ باليد للاكل
فانه لؤم بالضم والسكون اى لامة ودناءة في البستان ثلث يورث السل رسول
بطئ وسراج لا يضئ ومائدة ينتظر عليها من يجيء السل بالكسر والتشديد قرحة في الرية
يلزمها حمى دقيقة كذا في الكمي الجلاني واذا فرغوا من الطعام اذن لهم بالرجوع ولا يحبسهم
اذا ارادوا الخروج قال الله تعالى واذا طعمتم فانتشروا ويشيعهم التشييع المشي مع
الضيف عند الرحيل في مقابلة الاستقبال اى يخرج معهم عند رجوعهم الى باب الدار فان ذلك
من اكرام الضيف قال صلى الله عليه وسلم ان من سنة الضيف التشييع الى باب الدار
قال الحسن يوما من شيع اخاه في الله بعث الله ملائكة من تحت عرشه يوم القيمة يشيعونه
الى الجنة كذا في الاحياء وشرح الخطب حكى عن بعض اهل العلم انه كان قبل خلق الارض
مكانها ماء والعرش مستقر على الماء فامر الله تعالى العرش ان يصعد فوق السموات فارتفع
وجعل يعلو فصار الماء الذي في موضع الكعبة تابعا للعرش وصعد معه الى ما شاء
الله تعالى فامر بالرجوع الى موضعه فقال للعرش لولا ان الله تعالى امرني ان ارجع
الى مقرى لشيعتك الى مكانك فاوحى الله تعالى الى ذلك الماء انك اكرمت العرش وشيعته
لاجل ذلك لاجرم جعلت مكانك افضل البقاع وجعلت قبلة لجميع الخلائق ومظنة لطلب الحوائج

خلهم

مكانها بماء

ولهذا قال النبي عليه السلام من شيّع ضيفاً له سبع خطوات أغلق الله تعالى عليه سبعة أبواب جهنم وإذا شيعه
ثماني خطوات فتح الله تعالى عليه ثمانية أبواب الجنة حتى يدخلها من أي باب شاء كذا في خالصة
الحقائق وفي الدخول سبقهم للإرشاد إلى الطريق وأما في التشييع فينبغي أن يتقدمهم في الخروج
تعظيما **ومن السنة** أن يضيف الغريب الفقير ثلاثة أيام فإن زاد على ذلك فهو صدقة لسنة
يعني أن تقديم الطعام إلى الضيف سنة مؤكدة في اليوم الأول وليلته وفي اليوم الثاني والثالث
يقدم إليه ما كان حاضرا عنده بلا زيادة على عادته وما زاد ذلك صدقة ومعروف إن شاء فعل
وإلا فلا كذا في شرح المصابيح ثم يعطيه الغريب الفقير جائزة يوم وليلة بضم الجيم والزاء المعجمة
ما يقطع به مسافة يوم وليلة يقال أجازه بجائزة سنية أي بعطاء ويقول للأضياف حين يعطيهم
الكرم مشعوفين جزاكم الله خيرا وفي الحديث إن من السنة أن يخرج الرجل مع ضيفه إلى باب داره
ويرى تقصيره أي يظن من نفسه أنه قصر في إيفاء حقوقهم تقصيرا ولو وهب لو للوصل يعني يرى تقصيره
ولو وهب الدنيا عليهم ضيافة ونحوه وغير ذلك ولا يمن عليهم منه ولا يطلب منهم جزاء أي عوضا
ولا شكورا بضم الشين مصدر بمعنى الشكر وهو الثناء على المحسن على ما أولاه من المعروف
كذا في مختار الصحاح ومن حقوق الإسلام إجابة الدعوة وفي الحديث من لم يجب بضم حرف
المضارعة وكسر الجيم الدعوة فقد عصى الله ورسوله فلا يرد أحد دعوة أخيه ولا يقول له أي
لأخيه هنيئا لك فإن الهنيء لأهل الجنة وفي الصحاح كل أمر يأتيك من غير تعب فهو هنيء وليقل
أطعمنا الله تعالى وإياكم طيبا ولا يجيب إلى طعام البخيل وفي الحديث طعام الجواد دواء وطعام البخيل
داء أي مرض ولا إلى طعام صنع رياء وسمعة أي ليراه الناس ويسمعوا به فليس من السنة إجابة
بل الأدب في أمثال ما ذكر الدفع والتعلل بعلة من العلل الغير الكاذبة ولا يجيب إلى مائدة يدار عليها
الخمر أو بعدها أي يدار الخمر عليها أو بعدها ولا إلى طعام الفاسق وليكن على بابه أي على قلبه
إجابة الله تعالى ولو حذف قوله قلبه لكان أظهر فينهض أي يقوم إلى الدعوة لسرور المؤمن
أي لإدخال السرور في قلب أخيه المؤمن لا لشهوة نفسه فيكون عاملا في أبواب الدنيا
بل يجب أن يحسن نيته ليصير بالإجابة عاملا للآخرة وذلك بأن ينوي إدخال السرور على قلب
أخيه امتثالا لقوله صلعم من سر مؤمنا فقد سر الله تعالى وينوي أيضا الاقتداء بسنة رسول الله

صلعم

يرام أمر رخصة العوض إن بلغ
بقوله صلعم صح

صلعم في قوله لو دعيت إلى كراع لأجبت وينوي أيضا الحذر عن معصية الله تعالى لقوله صلعم من
لم يجب الداعي فقد عصى الله وينوي أيضا إكرام أخاه المؤمن فإنما أكرم الله تعالى كل ذلك من هو
الأحاديث مذكور في الإحياء ويجلس حيث أجلسه فإن المضيف أعرف بعورات بيته ولا يعين
الضيف ترتيبه أي في بيت المضيف شيئا والظاهر أنه بالعين المهملة من التعيير بمعنى التوبيخ
وقد يروى بالغين المعجمة ومعناه ظاهر إلا ما حرم الله تعالى من المنهيات المحرمة ولا يسأله أي لا
يفتش الضيف عن شيء من أمر بيته إذ ربما يشق عليه الإخبار عنه فيستحيي ويغض بصره عما من باب
رد ولا يلتفت يمينا وشمالا ويخفف الضيف مؤنته أي ثقله عليه أي على صاحب البيت بأن
لا يلح عليه شيئا يشق عليه إحضاره وقوله ولا يشتهي عليه شيئا أي لا يظهر الاشتهاء على المضيف
من شيء إلا الملح والماء بيان لتخفيف المؤنة روي عن الأعمش عن أبي وائل رحمهما الله أنه قال
مضيت مع صاحب لي نزور سلمان فقدم إلينا خبز شعير وملحا جريشا فقال صاحبي لو كان في هذا
الملح سعتر كان أطيب فخرج سلمان ورهن مطهرته وأخذ سعترا فلما أكل قال صاحبي الحمد لله
الذي قنعنا بما رزقنا فقال سلمان لو قنعت بما رزقت لم تكن مطهرتي مرهونة وهذا إنما
إذا توهم تعذر ذلك عليه أو كراهته له وقد بيناه في فصل سنن الأكل والشرب مع لطيفة
ه جرت بين الزعفراني والإمام الشافعي رح فليرجع إليه ولا يعيب بالعين المهملة وكسر الياء المثناة
طعاما قدم إليه كأن يقول مالح زائد أو ناقص وغير ذلك ولا يحقر شيئا منه وإن كان حقيرا
خسيسا في نفسه كالكراع أي الوظيف ويجب على صاحب البيت أيضا أن لا يبخل بما يجده ولا
يحقر شيئا مما عنده فإنه من التكلف الممنوع روي عن أنس بن مالك وغيره من الصحابة
رضوان الله عليهم أجمعين أنهم كانوا يقدمون ما حضر من الكسر اليابسة وحشف التمر أي
رديه ويقولون لا ندري أيهما أعظم وزرا الذي يحتقر ما قدم إليه أو الذي يحتقر ما عنده
أن يقدمه ذكره الإمام ولا يرد اللبن والطيب بكسر الطاء والوسادة إلا أن
يكون من الحرير وماء زمزم ولا يتأمر على رب البيت أي صاحبه وليستأذن للخروج من
غير مكث عند صاحب البيت ولا يشتغل بالحديث معه أو مع غيره إذ ربما يكون لصاحب
البيت مصلحة تتأخر بالتحدث والمكالمة إلا أن يحب رب البيت فحينئذ لا بأس بتسليته

للحديث والاوثق اي الاولى ان ياكل في بيته شيئا يحسن هو اكلته بالنصب مفعول يحسن يقال
احسن الشيء اذا علمه واجود علمه في القوم ولا يضع يده في الطعام الا باذن المضيف او
مشاهدته ولا يناول اي لا يعطي احدا شيئا على مائدة غيره بدون اذنه وفي الحديث من
مشى الى طعام لم يدع اليه فقد دخل سارقا وخرج مغيرا اسم فاعل من الاغارة بالفارسية
غارت كننده ولا يذهب باحد الى الضيافة الا باذن المضيف ولا يرفع شيئا من المائدة فانها
وضعت للاكل دون الادخار قال في الاحياء وما بقي من الاطعمة فليس للضيفان اخذه
وهو الذي يسميه القوم الذلة الا اذا صرح صاحب الطعام بالاذن فيه عن قلب راض او علم ذلك
بقرينة حالة وانه يفرح به فان كان يظن كراهيته فلا ينبغي ان ياخذ واذا علم رضاه فينبغي
مراعاة العدل والنصفة مع الرفقاء فلا ينبغي ان ياخذ الواحد الا ما يخصه او ما يرضى به رفيقه
عن طوع لا عن حياء انتهى ويمشي الى الضيافة هونا بالفتح والسكون اي بالوقار والسكينة
من غير عجلة وشره بالهاء الاصلي وفتح الراء الحرص واذا دعاه اثنان الى الضيافة ففي الحديث
اذا اجتمع داعيان فاجب اقربهما بابا فان اقربهما بابا احق هذا اي التقديم بقرب
في الجيران اذا استوتهم مراتبهم والا فاقربهم ودا ومحبة اولى بالاجابة ولا ياكل الضيف
الضيافة مثل ما ياكل في بيته فانه الانصاف والعدل او فوق ما ياكل في بيته فانه تفضل منه فان نقص
فذلك خيانة ونفاق هكذا ورد في الاثر روي ان واحدا من الزهاد عاد الى بيته من الدعوة
فدعا بالطعام وكان له ابن عاقل فقال يا ابي لم لم تاكل في ضيافة الملك فقال ما اكلت عنده شيئا
يعتد به فقال له الصبي يا ابي اعد صلوتك ايضا فانك لم تصل عنده ما يعتد به عند الله تعالى ذكره
الشيخ سعدي ره ومن السنة ان يدعو الضيف للمضيف بعد الفراغ من الطعام فيقول
افطر عندكم الصائمون واكل طعامكم الابرار وذكرتكم الملائكة بالرحمة او يقول بدله تنزلت عليكم
الملائكة بالرحمة روي ان رسول الله صلعم استاذن على سعد بن عبادة رضي الله تعالى فقال السلام عليكم
ورحمة الله وبركاته فقال سعد وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ولم يسمع النبي صلى الله عليه وسلم حتى سلم
ثلثا ورد عليه سعد ثلثا فلم يسمعه فرجع النبي صلعم فاتبعه سعد رضي الله تعالى يا رسول الله بابي وامي
ما سلمت تسليمة الا هي باذني ولقد رددت عليك ولم اسمعك احببت ان استكثر من سلامك ومن

البركة ثم دخلوا البيت فقرب له زبيبا فاكل النبي صلى الله عليه وسلم فلما فرغ قال صلى الله عليه وسلم
اكل طعامكم الابرار وصلت عليكم الملائكة وافطر عندكم الصائمون كذا في المصابيح فصل
في حقوق الجار على الجار واعلم ان من اهم الامور طلب الجار الصالح وفي الحديث التمسوا الجار
قبل شراء الدار والتمسوا الرفيق بالنصب قبل حاجة الطريق واكرام الجار من سنة الاسلام
وفي الحديث حرمة الجار كحرمة الام عن عائشة رضي الله عنها انه قال صلى الله عليه وسلم ما زال جبرئيل
يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه بتشديد الراء اي سيحكم جبرئيل بميراث احد الجارين من
الاخر كذا في شرح المشارق وفي بعض الحديث انه صلعم اوجب حق الجار الى اربعين دارا من كل
جانب ومن اكرامه اي من اكرام الجار ان يواسيه بالمكنة في المذهب السنية بملك اي جعله
اسوة له اقتدى به ويقتدي به وواسيت لغة ضعيفة فيه وخلاصته ما في المصادر المواساة
كسي را برابر خويشتن داشتن وهذه كناية عن كمال الرعاية ولا يبيت شبعانا
صفة مشبهة من شبع كعطشان من عطش وجاره طاويا اي جايعا وذكره في الفضل من
المزج الذي رزقه الله تعالى شرا كما قال الله تعالى واشركه في امري اي اجعله شريكي فيه ويجتنب ايذاءه
اي يحترز عما يتاذى به الجار وجاه الجفاء بالمد ضد البر وما يكرهه وفي الحديث ما امن بالله من
لم يامن جاره بوائقه بالنصب جمع بائقة وهي العيب للناس من عظيم نوائب الدهر
والمراد به ههنا الشرور ويهدي اهداء لجاره ما يجد قل او كثر وان كان الجار ذميا
ان الموصل فان بجوار الجاره حق خاص ليس لغير الجوار قال صلى الله عليه وسلم الجيران ثلثة جار
له حق واحد وجار له حقان وجار له ثلثة حقوق فالاول كالجار الذمي والثاني كالجار المسلم
والثالث كالجار المسلم ذي الرحم فان له حق الجوار وحق الرحم وحق الاسلام ولا يبطل في
دار جاره بغير اذنه وكان بعض الكبراء ينفق على اربعين جارا عن يمينه وعلى اربعين
جارا عن شماله وعلى اربعين جارا عن امامه بفتح الهمزة اي عن قدامه وعلى اربعين
جارا عن خلفه روى الزهري رضي الله عنه ان رجلا شكى الى النبي صلى الله عليه وسلم من جاره
فامر صلى الله عليه ان ينادي على باب المسجد الا ان اربعين دارا جار قال الزهري رضي الله عنه
اربعون هكذا اربعون هكذا اربعون هكذا اربعون هكذا فاوى الى اربع جهات ذكره

في الاحياء وكان يبعث اليه بالكسوة والاضاحي للذبح في الاعياد جمع عيد وكان يقول من اراد ان يتزوج منكم فليطلب اعلاما خصه احتياطا انا حاجته من شانه اي بعض اموره من مهماته ومن اذى الجار ان يبول الى جدار داره وان يرمي بالجدار بالمدر ونحوه مما كلب جاره ويغلق بابه دون حاجته اي عند حاجته قال الامام الغزالي في اعلم انه ليس حق الجار كف الاذى فان الجار ايضا قد كف اذاه فليس في ذلك قضاء حق ولا يكفي احتمال الاذى بل لا بد من الرفق واعطاء الخير والمعروف اذ يقال ان الجار الفقير يتعلق بجاره الغني يوم القيامة ويقول يا رب سل هذا لم منعني معروفه وسد بابه دونه ومن الكرامة ان يلطف ولده تلطيفا ويغسل وجهه اي وجه ولد جاره ويدهن راسه يقال دهن من باب نصر وقطع وتدهن هو وادهن ايضا على افتعل اذا تطلى بالدهن كذا في مختار الصحاح ويمسح راسه مسحة واحدة او اكثر ولا يحقر ما يهدى اليه جاره من الهدايا بالتحقير او يلقى الجار بوجه طلق اي بشاش ويغترف من مرقته غرفة قال ابو ذر رضي الله عنه اوصاني خليلي صلعم اذا طبخت قدرا فاكثر ماءها ثم انظر بعض اهل بيت من جيرانك فاغرف لهم منها ويقرضه اي يعطي القرض اذا استقرضه ويعوده من العيادة اذا مرض ويعينه في المصادر الاغاثة فرياد رسيدن اذا استغاثه ويعزيه عن مصيبة ويهنيه لخير اصابه التهنئة ضد التعزية كما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مؤمن يعزي اخاه بمصيبة الا كساه الله عز وجل من حلل الكرامة يوم القيامة والتعزية هي التصبير وذكر ما يسلي صاحب الميت ويخفف حزنه ويهون مصيبته وهي مستحبة فانها مشتملة على الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وهي داخلة في قوله تعالى وتعاونوا على البر والتقوى كذا في الاذكار ويشهد جنازته اي يحضر جنازة جاره اذا مات ويحفظ في غيبته اي اذا كان جاره في السفر يحفظ اهله ومنزله وان لم يوصه به ولا يخونه في اهل بيته حال حضره وسفره ولا يديم النظر الى خادمته من الجواري وغيرها ادامة بل ينظر قدر الحاجة فقط وان نابته نائبة اعانه وان صرعه اي اصابه نكبة الدهر نعشه اي رفعه ولا يضايقه في وضع الجذع على جداره ولا في صب الميزاب ولا في طرح الثلج والتراب ومن حق الجار ان يبدأ بالسلام ولا يطيل معه الكلام الا عند الحاجة ولا يكثر السؤال عن حاله ويتجسس عن اموره واشغاله ولا يؤذيه بقتار قدره بكسر القاف وسكون الدال المهملة ظرف معروف والقتار بضم القاف والتاء المثناة من فوق ريح الشواء اي رائحة اللحم المشوي اه

ملبطلبه

فقط بل احتمال الاذى

اي شدته

المطبوخ

اي المطبوخ الا ان يهدي له منها اهداء ولا يتطاول عليه ببنائه تطويلا قوله يحجر اي يمنع عنه الريح تعليل للتطويل والنفي داخل على التطويل المعلل الا من طيب نفسه ويهدي له من فاكهته بتثنيتها يعني الباكورة والا يخفيها اي تلك الفاكهة بيته سرا الا علانية لئلا يراه ولد جاره ولا يخرج بها اي بتلك الفاكهة ولده ليغيظ بها ولد جاره اي ليميل بها ولد جاره فيتاذى به ذيري تقصير نفسه في ابقاء حق الجار واذا باع داره عرضها على جاره ان كان حاضرا او ينتظرها اذا كان الجار غائبا ولا يبيعها اجنبيا الا باذنه ورضاه ولا يمنع جاره ان يغرز بالعين المعجمة وكسر الراء المهملة بعده اي عن ان يضع راس خشبة في جدار داره ولا يمنع الجار مرافق بيته في الصحاح مرافق الدار مصاب الماء وشبهها واراد به ههنا مصالحها نحو الماء والملح والنار والخميرة وهي ما يجعل في العجينة بالفارسية خمير مايه ويغتنم جوار اي مجاورة المسلم الصالح في الحديث ان الله تعالى يدفع بالمسلم الصالح عن مائة الف بيت بالاضافة من جيرانه جمع جار قوله البلاء بالنصب مفعول يدفع ويتحمل من الجار ما لا يتحمل من غيره ويعامله بكرمه ما يحب ان يعامل به يستحضر روي انه شكى بعضهم من كثرة الفار في داره فقيل له لو اقتنيت هرة فقال اخشى ان يسمع الفار صوت الهرة فيهرب الى دار الجيران فاكون قد احببت لهم ما لا احب لنفسي كذا في الاحياء قال عمر رضي الله عنه اذا احمد الرجل قوله جاره مرفوع فاعل احمد وذو قرابته ورفيقه اي اذا احمد الله لك الرجل رفيقا ايضا فلا تشكوا في صلاحه وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رجل يا رسول الله كيف لي ان اعلم اذا احسنت او اسات فقال النبي صلعم اذا سمعت جيرانك يقولون قد احسنت فقد احسنت واذا سمعتهم يقولون قد اسات فقد اسات ذكره في تحفة الابرار

فصل في سنن النكاح وفضائله وحقوقه

اعلم ان النكاح من اثقل السنن تحملا بكسر الميم لانه مصدر ميمي واصعب الحقوق قضاء فان له افات فقلما يسلم المرء عنها كالعجز عن طلب الحلال فانه لا يتيسر لكل واحد سيما في هذه الاوقات مع اضطراب المعايش فيكون النكاح سببا للتوسع في الطلب والاطعام من الحرام وفيه هلاكه وهلاك اهله والمتعزب في امن من ذلك وكا عن القيام بحقهن والصبر على اخلاقهن واحتمال الاذى منهن فانه خطر ايضا لانه راع ومسئول عن رعيته قال النبي صلعم كفى بالمرء اثما ان يضيع من يعوله وروي ان الهارب عن عياله

اولا

لقصور

بمنزلة العبد الآبق لا تقبل له صلوة ولا صيام حتى يرجع اليهم قال الامام رحمه الله ومن يقصر عن القيام بحقهن
وان كان حاضرا فهو هارب قال الله تعالى قوا انفسكم واهليكم نارا امرنا ان نقيهم النار كما نقي انفسنا
ولذلك اعتذر بعضهم عن عدم التزوج وقال انا مبتلى بنفسي فكيف اضيف اليها نفسا اخرى
وله اي للتزوج آفة اخرى اخفى مما ذكر وهو ان يكون الاهل والولد شاغلا عن الله تعالى وجاذبا
الى طلب الدنيا وتدبير حسن المعيشة للاولاد بكثرة جمع المال وادخاره لهم وطلب التفاخر والتكاثر
بهم ويدعوه الى التنعمات وان كان بالمباحات بل الى الاغراق في ملاعبة النساء ومؤانستهن
والامعان في التمتع بهن ويثور منه انواع من الشواغل من هذا الجنس بحيث يستغرق القلب
آناء الليل والنهار ولا يتفرغ المرء فيها للتفكر في الآخرة والاستعداد لها ولذلك قال ابراهيم ضرر من النساء
بن ادهم رحمه الله من تعود افخاذ النساء لم يجئ منه شيء وقد مدح الله تعالى يحيى عليه الصلوة والسلام بكونه
سيدا وحصورا وهو من لا ياتي النساء مع القدرة ومن هاهنا قال النبي صلى الله عليه وسلم خير
الناس بعد المأتين الخفيف الحاذ قيل وما الخفيف الحاذ يا رسول الله قال الذي لا اهل له ولا ولد
وقال صلى الله عليه وسلم ياتي على الناس زمان يكون هلاك الرجل على يد زوجته وابويه وولده
يعيرونه بالفقر ويكلفونه ما لا يطيق فيدخل المداخل التي يذهب فيها دينه فيهلك وقد ورد في
الترغيب عن النكاح من الآثار ما لا يحصى وما اشار المصنف اليه اجمالا اراد ان يشير الى بعض
مما ورد في الترغيب فقال وهو اعم الامور نفعا واجزل اي اعظم الفضائل اجرا فانه موضوعه تحصين
الدين اي احكامه له وتحسين الخلق واحد الاخلاق ومباهات اي مفاخرات سيد الكل ابي محمد
صلى الله عليه وسلم حيث قال تناكحوا تكثروا فاني اباهي بكم الامم يوم القيمة حتى بالسقط وستر بالفتح بالسقط
مصدر ستر العورة المغلظة بكسر الزاء المشددة اي الباعثة المؤدية الى التعرض للآفات
المفضية وتحلية على وزن المسئلة مصدر بمعنى اسم الفاعل اي جالب للغناء والرزق قال الله تعالى
ان يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله وتكثير سواد اهل التوحيد وفي الحديث من شهد اي حضر املاك
بكسر الهمزة اي تزويج امرء مسلم قال املكنا فلانا فلانة اي زوجناه اياها وقال جئنا من املاكه
ولا نقل من ملاكه كذا في الصحاح فكانما صام يوما في سبيل الله تعالى قوله واليوم سبحانه يوم
جملة حالية وفي الحديث وفي الحديث الآخر افضل الشفاعة ان تشفع في نكاح بين اثنين اي

يكون وسيلة بينهما وشيء في ربطهما وقال الله تعالى وانكحوا الايامى منكم وقال الله تعالى في وصف الرسل ومدحهم
ولقد ارسلنا رسلا من قبلك وجعلنا لهم ازواجا وذرية فذكر ذلك في معرض الامتنان واظهار الفضل وقال
النبي صلى الله عليه وسلم من رغب عن سنتي فليس مني وان من سنتي النكاح وقال في الكفاية وهو اي النكاح
فرض عين عند اصحاب الظواهر وفرض كفاية عند بعض اصحابنا كالجهاد واذ قد علمت ان امر النكاح على طرفي
التحذير والترغيب احطت بمجامع آفاته وفوائده فاعلم ان الحكم على شخص واحد بان الافضل له النكاح
او العزوبة مطلقا قصور عن التحقيق بل ينبغي ان تتخذ هذه الفوائد والآفات ميزانا ومحكا وتعرض
المريد عليه نفسه فان انتفت حقه في الآفات واجتمعت الفوائد بان كان له مال حلال وخلق حسن
وجد في الدين تام لا يشغله النكاح عن الله تعالى وهو مع ذلك شاب يحتاج الى تسكين الشهوة ومنفرد
يحتاج الى تدبير المنزل والتحصن بالعشيرة فلا يتمارى في ان النكاح افضل له مع ما فيه من السعي
في تحصيل الولد وان انتفت الفوائد واجتمعت الآفات فالعزوبة له افضل وان وجد من كل
منها شيء فينبغي ان يوزن بالميزان القسط حظ تلك الفائدة في الزيادة وحظ تلك الآفات
في النقصان منه فاذا غلب على الظن رجحان احدهما حكم به هذا خلاصة ما حققه الامام وغيره في
كتبهم وله اي للنكاح فضائل وسنن ومواجب اي واجبات وحقوق فمنها ان يستقرض
المال للنكاح ولا ييأس من ادائه فان ضمان ذلك على الله تعالى ولا يخاف المتزوج العسر بسكون
السين وضمها ضد اليسر والفقر اذا كان من نيته بالتزوج التعفف اي طلب العفة وحفظ
عن المناهي قوله والتحصن عطف تفسيري على ما ذكر في المغرب قال النبي صلى الله عليه وسلم من ترك
التزوج مخافة العيلة فليس منا والعيلة بالفتح والسكون الفقر والفاقة ويختار المتزوج امرأة
ذات الدين فان المرأة الصالحة خير متاع الدنيا فانه يحصل تفريغ القلب عن تدبير المنزل
والتكفل بشغل الطبخ والكنس والفرش وتنظيف الاواني وتهيئة اسباب المعيشة
فان الانسان لو لم يكن له شهوة الوقاع لتعسر عليه العيش في منزله وحده اذ لو تكفل
لجميع اشغال المنزل لضاعت اكثر اوقاته ولم يتفرغ للعلم والعمل فالمرأة الصالحة المصلحة
للمنزل معينة على الدين بهذا الطريق واختلال هذه الاسباب شواغل ومشوشات للقلب
ومنغصات للعيش ولذلك قال ابو سليمان الداراني الزوجة الصالحة ليست

من الدنيا فانها تزعك للآخرة وقال سفيان بن عيينة رحمه الله كثرة النساء ليست من الدنيا لان
عليا رضي الله عنه كان ازهد اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان له اربع نسوة وتسع عشرة سرية
وقال في تفسير شيخ زاده من كان اتقى كان شهوته اشد وقال ابو بكر الوراق رحمه الله كل شهوة تقسي
القلب الا الجماع الحلال فانه يصفي القلب لذا امر بالزهد والتقليل من كل شهوة الا الجماع ولهذا
كثر من الانبياء التزوج والجماع حتى صار لداود عليه السلام مائة منكوحة وثلثمائة سرية ولابنه سليمن
ثلثمائة منكوحة وسبعمائة سرية ولنبينا صلى الله عليه وسلم تسع نسوة وقوة اربعين نبيا
ولكل نبي قوة اربعين رجلا كذا في مشكوة الانوار وتختار العريقة النسب والحسب اي تختار
للتزوج المرأة العريقة اي الاصلية الكريمة حسبا ونسبا في الصحاح اعرق الرجل اي صار عريقا
وهو الذي له عرق في الكرم وفي المغرب الحسب بفتحتين الفعال الحسن للرجل ولابائه ومنه من
فاته حسب نفسه لم ينتفع بحسب ابيه وقد يقال اذا قوبل الحسب بالنسب يراد به المفاخر المتعلقة
بالانسان نفسه وبالنسب المآثر المتعلقة بالاباء فان العام اذا قوبل بالخاص يراد به ما عدا
ذلك الخاص بقرينة المقابلة وقد مر تحقيق لفظ الحسب في فصل طلب الحوائج فعليك به والديانة
اي تختار العريقة في الديانة واركان الاسلام بحيث تكون صابرة قانعة متوكلة كامرأة حاتم
الاصم روي انه دخل حاتم على امرأته رحمهما الله تعالى اني اريد ان اسافر فكم تحتاجين من
النفقة فقالت بقدر ما تخلف علي من الحيوة فقال وما ندري كم تعيشين فقالت كله الى من
يعلم فلما خرج حاتم الى السفر دخل النساء عليها يظهرن الاغتمام بشأنها وانه تركها بلا نفقة
فقالت انه كان اكالا لا للرزق ولم يكن رزاقا ذكره في روضة الناصحين فان العرق
نزاع بالفتح والتشديد اي يجر العروق الى نفسه وفي الحديث بر بالكسر والتشديد بخلاف
العقوق المرأة المؤمنة كعمل سبعين صديقا وفجور المرأة الفاجرة كفجور الف فاجر
وتجنب خضراء الدمن بكسر الدال وفتح الميم وهي المرأة الحسناء في منبت على وزن
المجلس السوء بالفتح والسكون قال السيد الشريف رحمه الله في شرح المفتاح خضراء الدمن
ما ينبت على المزابل والدمن آثار الدار ومنبت السوء هو الاصل الردي والنسب الافسد
واضافته كاضافة حمار سوء ورجل صدق في افادة المبالغة ولا تتزوج امرأة لعزها

انه كان صح

206

وجمالها فانه لا يزداد بذلك الا ذلا الذل بالضم والشد ضد العز وبالكسر اللين ودناءة
وفقرا قال صلى الله عليه وسلم من نكح المرأة لمالها وجمالها حرم مالها وجمالها ومن نكحها لدينها رزقه
الله تعالى مالها وجمالها وتخطب مضارع خطب بكسر الطاء فيها خطبة بكسر الخاء اذا طلب امرأة للتزوج صح
دائما عدي باللام لتضمن معنى القصد اي يطلب للنكاح قاصدا من النساء الى من دونه في المال
والعز والحرمة فان ذلك اسلم من الفتنة ولا تتزوج طويلة مهزولة والهزال ضد السمن ولا قصيرة
القامة ذميمة بفتح الدال المهملة اي قبيحة ولا مسنة اي كبيرة السن ولا مكثارا بكسر الميم اي
كثيرة الكلام ولا ذات ولد من زوج آخر روي في الخبر ان رجلا من بني اسرائيل قال لا اتزوج
حتى استشير مائة انسان فاستشار تسعة وتسعين وبقي واحد فعزم ان اول من لقيه غدا
ان يشاوره ويعمل برأيه فلما اصبح وخرج من بيته لقي مجنونا راكبا على قصبة فاغتم لذلك لم
يجد بدا من الخروج عن عهده فتقدم اليه فقال له ذلك المجنون احذر فرسي هذا كيلا يجرحك
اي لا يضربك برجله فقال له الرجل احبس فرسك حتى اسألك عن شيء فتوقف فقال اني اريد
ان اتزوج فكيف اتزوج فقال النساء ثلث واحدة لك وواحدة عليك وواحدة لا لك
ولا عليك ثم قال احذر الفرس كيلا يضربك ومضى فقال الرجل احبس فرسك تفسر كلامك فقال
اما الاول فهي البكر فقلبها ووجهها لك لا تعرف غيرك واما الثانية فالمتزوجة ذات ولد تأكل
مالك وتبكي على الزوج الاول واما الثالث فالمتزوجة التي لا ولد لها فان كنت خيرا من الاول
فهي لك والا فهي عليك فقال له الرجل تكلمت بكلام الحكماء وعملك عمل المجانين قال يا هذا
ارادوا ان يجعلوني قاضيا فجعلت نفسي هكذا حتى نجوت ذكره في البستان والمنبع ولا تختار
الحلوة وتختار ما جاء في الحديث قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سوداء ولود السوداء اي
امرأة سوداء ولود فعول بمعنى الفاعل يستوي فيه المذكر والمؤنث خير من حسناء عقيم
وهذا يدل على ان طلب الولد داخل في ابتغاء فضل النكاح من طلب دفع غائلة الشهوة
وروي في مذمة المرأة العقيم انه يقال لحصير في ناحية البيت خير من امرأة لا تلد ذكره
في الاحياء وقال صلى الله عليه وسلم عليكم بالابكار فانهن اعذب اي اطيب افواها جمع
فوه مثل اسواق جمع سوق قال الجوهري في العذب اصل فم فوه والميم عوض عن الهاء برده

عليه

ان هذا يناقض ما قاله في فم من ان الميم عوض عن الواو وهذا وانما اضاف العذوبة الى
الافواه لاحتوائها على الريق العذب او هو كناية عن طيب قبلتهن لانها اكثر شبابا وملاحة
من الثيب او مجاز عن كونها احلى كلاما والذ منطقا لعدم سلاطتها مع زوجها لبقاء حياءها وانتق
م ارحاما اى اكثر اولادا افعل التفضيل من نتقت المرأة اذا كثرت اولادها والطلوع الارحام
على الاولاد لصلابة بنيتها وارضى باليسير اى من الطعام والكسوة لاستحيائها من زوجها
بها وقليل من الجماع وحكي انه كان شاب وله مخطوبة بكر فاغارها بعض الاعراب وكان من اقبح الهند — حكاية لطيفة في البكر
واشنعهم فزنى بها ثم تزوجها ذلك الشاب وكان من اجمل الناس واحسنهم فعاشر معها حسن
المعاشرة نحوا من عشرين سنة او ثلثين فلما قرب وفاتها قالت له اذا اردت التزوج فلا
تتزوج ممارسة الرجل فخذ وصيتي فان محبة ذلك الرجل الذي زنى بي من ذلك الوقت لم تخرج
من قلبي مع كونه اقبح واشنع ولم اجد تلك المحبة فيك مع كونك اجمل واحسن ذكره في
المنبع والمرأة تختار للتزوج من الرجال الرجل الدين بفتح الدال وكسر الياء المشددة
اى المتقي المتدين الحسن الخلق الجواد الموسر اى السخي الغني ولا تنكح رجلا فاسقا
قال صلعم ايما امرأة رضيت بتزويج فاسق فاتت من قبرها مكتوب بين عينيها آيسة من
رحمة الله تعالى الا من اراد شفاعتي فلان وجه كريمة من فاسق كذا في منبع الاداب فقد
وقال الشعبي من زوج كريمة اى ابنته المكرمة المودبة فاسقا فقد قطع رحمها فيجب على
الولي ان ينظر لكريمته فلا يزوجها ممن ساء خلقه او خلقه او ضعف دينه او قصر عن القيام بحقها
او كان لا يكافيها في نسبها قال صلى الله عليه وسلم النكاح رق فلينظر احدكم اين يضع كريمته و
الاحتياط في حقها اهم لانها رقيقة بالنكاح لا مخلص لها والزوج قادر على الطلاق بكل حال وقال
صلى الله عليه وسلم من زوج كريمته من فاسق نزل عليه كل يوم الف لعنة ولا يصعد عمله الى السماء
ولا يستجاب له دعاءه ولا يقبل له عدل ولا صرف كذا في الاحياء والمنبع وقالت الحكماء ينبغي
للمتزوج ان تكون الزوجة دونه اى ادنى منه باربع السن والطول بضم الطاء اى طوله
القامة والمال والحسب اى الفعال الحسن لها ولابائها والا استحقرته وتهاونت به
الورع — عطف تفسيري وان تكون فوقه باربع الجمال والادب والخلق بالضم وان تكون و

بفتحتين التحرز عن الشبهات ولا يزوج الرجل ابنته الشابة شيخا كبيرا ولا رجلا دميما قبيحا فانه يجا
عليها الفتنة ولا يتزوج الرجل امة مع طول اى الغنى والسعة الحرة اى مع اقتداره بنكاح الحرة
الاصلية او المعتقة بان يملك مهرها ونفقتها بل لا يجوز ذلك لان ذلك لا يجوز عند بعض العلماء
فان الشافعي رح لا يجوز نكاح الامة مع طول الحرة لقوله تعالى ومن لم يستطع منكم طولا ان ينكح
المحصنات المؤمنات فمن ما ملكت ايمانكم الاية فان التعليق بالشرط يوجب العدم عند عدم
الشرط قوله تعالى ومن لم يستطع الاية يدل على انه لو كان له طول الحرة لم يجز له نكاح الامة واما
عند ابي حنيفة رح فهو ساكت عن هذا الحكم فيبقى الحكم على تقدير الطول على الحل الاصلي ولا يتزوج
زانية فاجرة قال ابن مسعود رضي الله عنه اذا زنى الرجل بامرأة ثم تزوجها فهما زانيان ابدا
هذا هو قول البعض انما ذكره المص اختيارا للاحوط قال الامام ابو الليث رح اختلف الناس في
تزويج الزانية قال بعضهم لا يجوز وقال عامة العلماء يجوز وبه ناخذ لما روي عن ابن عباس
الحرام — رضي الله عنه انه سئل عن رجل زنى بامرأة ثم تزوجها فقال اوله سفاح وآخره نكاح لا يحرم الحرام
الحلال ومعنى قول ابن مسعود رضي الله عنهما فهما زانيان ابدا انهما لما تزوجها على محبة الزنا
صار كانهما زانيان كذا في منبع الادب فهذا الكلام صدر عن ابن مسعود رضي الله عنه
على سبيل التهديد والتحذير لا لان النكاح لا يجوز ولا يبعد ان يقال مراده من قوله زانيان
ضبانها — ابدا انهما يذكران في اكثر اوقات الجماع المعاملة الواقعة وقت الزنا فيجدان تلك اللذة فير
في تلك الحالة فينقض توبتهما لان الرضا بالزنا زنى كما ان الرضاء بالكفر كفر وقد يقال
مراده منه ان توبتهما ليست بتوبة حقيقية والا لما اجتمعا خوفا من عدم قبولها واتخا
من الله تعالى ومن لم يتب عن ذنب فهو عليه حتى يتوب ومن السنة ان ينظر
عنه — الى المخطوبة اى الى المرأة المطلوبة للتزوج قبل النكاح فانه اى النظر اليها قبله نظرة دا
للالفة والانس وامر النبي صلى الله عليه وسلم ام سليم رضي الله عنها خالة النبي صلى الله عليه
وسلم من الرضاعة صرح به في شرح المشارق حين خطب النبي صلعم بكسر الخاء كما امرأة ان
فهي اى ام سليم رضي الله عنها عوارضها اى اطراف عارضي تلك المرأة لتعرف ان رائحتها طيبا و
كريهة دعا رضا الا ان صح ماخذه ويجوز ان يكون قوله عوارض جمع اعراض جمع عرض

بج بالكسر رائحة الجسد طيبة كانت او خبيثة يقال فلان طيب البوص ومنتن البوص والبوص
ايضا الجسد وفي صفة اهل الجنة انما هو عرق يسيل من اعراضهم اي من اجسامهم كذا في الصحاح وقد
يقال عوارض الوجه ما يبدو منه عند الضحك وربما ارادوا بالعوارض الاسنان وينظر الى عقبها
تثنية عقب بفتح العين وكسر القاف موخر الرجل وبهما ارجل ايسر النساء اي اسهلها مؤنة وخطبة
بكسر الخاء وفي الحديث يمن بالضم والسكون المرأة اي كونها ميمونة مباركة ان تيسر خطبتها وتيسر
صداقها بفتح الصاد وكسرها مهر المرأة وتيسر رحمها وهذا كناية عن سرعة الولادة قال
في الاحياء وفي الخبر من بركة المرأة سرعة تزويجها وسرعة رحمها الى الولادة وتيسر مهرها
وقال ايضا ابركهن اقلهن مهرا ويهدي لها اي يرسل للمرأة هدية من الخطيب بعد الخطبة بالكسر
ويتطيب لها عند الدخول بها ولا تنكح المرأة الا الكفو من الرجال والكفاءة بالدين والحسب
اي النسب والمال وتفصيله في الفروع ولا يؤخر تزويج ابنته اذا خاطبها الكفو فانه يبلى بفتنة
وفساد عريض بسبب تأخيره قوله فساد عريض اي كبير لانه ان لم تزوجها الا من ذي مال اوجاه
ونحو ذلك ربما تبقى بلا زوج فيؤدي الى الزنا فيلحق للاولياء عار بذلك فيهيج الفتنة والفساد
والكفو كل مسلم تقي بتشديد الياء ان احبها اكرمها وان ابغضها لم يظلمها وحق التزويج للولي
في الصغيرة والكبيرة وقد ابطل النبي صلى الله عليه وسلم نكاحها بغير اذن وليها وان كانت كبيرة عاقلة
ثيبة ان للوصل عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ايما امرأة نكحت اي زوجت
نفسها بغير اذن وليها فنكاحها باطل فنكاحها باطل فنكاحها باطل وهذا الحديث وعمل ان من
مطلقا وقال النكاح بغير اذن الولي باطل ولو من كفو فان عنده لا ينعقد النكاح بعبارة النساء
مطلقا واما الحنفية رحمهم الله تعالى فانفذوا نكاح حرة مكلفة ولو بلا ولي مطلقا اي سواء كان كفوا
او غير كفو لكن للولي ان يفسخ اذا تزوجت من غير كفو وروى الحسن عن ابي حنيفة رحمهما الله
عدم جوازه وبه اخذ كثير من مشايخنا رحمهم الله وعليه فتوى قاضيخان ايضا فكان عدم جواز
ذلك النكاح اي بطلانه اجماعا كالمجمع عليه ولهذا مال اليه المص كما لا يخفى والسنة في الصداق
اي في المهر ما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم زوج فاطمة عليا رضي الله عنهما على اربعمائة مثقال
فضة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعيد في نسائه فقال اصدق المرأة سمي لها صداقا

اثني عشرة اوقية وهي بضم الهمزة وتشديد الياء اربعون درهما وهي افعولة من الوقاية لانها تقي صاحبها
من الضرر وقيل فعلية من الاوق والجمع الاواقي بالتشديد والتخفيف كذا في المغرب ونش بفتح
النون وتشديد الشين المعجمة وهو اي النش نصف اوقية وهو عشرون درهما قال ابن
الاعرابي النش النصف من كل شيء ونش الرغيف نصفه وذلك اي مجموع اثني عشر اوقية
ونش خمسمائة دراهم فان قيل صداق ام حبيبة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم كان اربعة
الاف درهم وقيل اربعمائة دينار قلنا ان هذا القدر تبرع النجاشي من ماله اكراما للنبي
صلى الله عليه وسلم واما ما روي عن عمر رضي الله عنه من انه قال الا لا تغالوا في صدقات النساء فانها
لو كانت مكرمة لكان اولاكم بها اي بتلك المغالاة النبي لانه ما علمت رسول الله صلى الله عليه وسلم نكح
شيئا من نسائه ولا انكح من بناته على اكثر من اثني عشر اوقية فلعله اراد عدد الاواقي ولم يلتفت
الى الكسور كذا في شرح المصابيح فلا يجاوز ان اي فاذا عرف ان النبي صلى الله عليه وسلم كان كيف
يفعل فينبغي ان لا يجاوز الزوجان اي لا يطلبان التجاوز من ذلك المقدار ويوفيها صداقها
كملا بفتح الكاف وضم الميم اي كلها ان قدر وينوي ذلك ان لم يقدر على الوفاية بالفعل فمن نوى
ان يذهب بصداقها اي انه نوى ان يعطيه ولا يوفيها اياه جاء يوم القيمة زانيا ولا يماطل اي لا
بطلب من المرأة المهلة لاداء مهرها الا ان يكون فقيرا او توجه المرأة طوعا لا كرها ولا يخطب احد
على خطبة اخيه فان ذلك من الجفاء والخيانة بل هذا اذا تراضيا على صداق معلوم ولم يبق الا
خه العقد واما اذا لم يكن كذلك فيجوز خطبتها ثم انه لو خطب على خطبة اخيه يكون عاصيا ويصح نكاحها
ولا يفسخ وقال بعض المالكية رحمهم يفسخ كذا في شرح المصابيح ومن السنة تحلية بالحاء
المهملة البنات بالحلي بضم الحاء وكسر اللام والياء المشددة جمع حلي بالفتح والسكون كذا
في المغرب ومختار الصحاح بالفارسية زيور والحلل جمع حلة وهي ازار ورداء ولا يسمى حلة
حتى يكون ثوبين كذا في مختار الصحاح ليرغب فيهن ويعجل الرجل لها اي لزوجته شيئا من الصداق
وان لم يوفها كله ان للوصل ويختار للنكاح من الوقت ما قالت عائشة رضي الله عنها ان
النبي صلى الله عليه وسلم تزوجني في شوال وبنى بي في شوال قال في المغرب قولهم بنى على امرأته
اذا دخل بها واصله ان المعرس كان يبني ليلة الزفاف خباء جديدا ويبني له ثم كثر حتى كني ب

عن الوطئ وعن ابن دريد يقال بنى بامرأته بالباء كما عرس بها انتهى وفي نسب الجوهري للاستعمال في
هذه بالباء الى العامة وقال انه خطاء قال في النوازل قال ابو بكر رضي الله عنه لم نقل احدا ان
النكاح بين العيدين لا يجوز وكره بعضهم الزفاف فيه قيل له اي شيء معنى الكراهية قال الحديث
روي ان عمر رضي الله عنه انه كره ذلك وقال لا يكون بينهما الفة قال الفقيه ابو الليث رح وعن عائشة
رضي الله عنها انها قالت تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم في شوال وزفني في شوال فاي نسائه كان
احظى عليه مني ومعنى قوله لا نكاح بين العيدين ان صلوة العيد اتفق في يوم الجمعة في زمان فصلى
النبي صلى الله عليه وسلم صلوة العيد فرجع ليقيم صلوة الجمعة فاستقبله رجل فقال يا رسول الله ههنا نكاح
فقال صلى الله عليه وسلم لا نكاح بين العيدين اي بين صلوة العيد وصلوة الجمعة لضيق الوقت في الشتاء
كذا في شرح النقاية والسنة في النكاح الاعلان اي الاظهار ليقع الفصل بينه وبين السفاح بكسر
السين المهملة اي الزنا قال النبي صلى الله عليه وسلم فصل ما بين الحلال والحرام الصوت والدف في
النكاح وليس المراد انه لا فرق بينهما في النكاح سوى هذا فان الفرق يحصل بحضور الشهود وايضا
بل المراد الترغيب الى اعلان امر النكاح بحيث لا يخفى على الاباعد فالسنة اعلان النكاح بضرب
الدف واصوات الحاضرين بالتهنية او نغمة في انشاد الشعر المباح قال شارح المصابيح هذا
يدل على جواز رفع الاصوات وانشاد الشعر في المجلس للنكاح ففي الحديث الذي روتها عائشة
رضي الله عنها اعلنوا هذا النكاح اشار الى نكاح المسلمين واجعلوه في المساجد لانه اذا اشتهر به
نزها عن الزنا ووقوع التهمة فامر بجعل ذلك العقد في المجلس لكونها مواضع حضور المسلمين
واضربوا عليه بالدفوف جمع الدف بالضم والفتح الذي يضرب به وهو نوع من الآت اللهو قال
في شرح المصابيح يدل هذا الحديث على جواز ضرب الدف في المسجد للنكاح ولكن فيه بحث لا يخفى
وقال في البستان اما الدف الذي يضرب به في زماننا هذا مع الصنج والجلاجل ينبغي ان يكون
مكروها بالاتفاق وانما الاختلاف في الدف الذي كان يضرب به في زمن المتقدمين قال في منبع
الادب وكان في فهم كالغربال قال الحي بعضهم بالنكاح العيدين والختان والقدوم من
السفر ومجمع الاصحاب للسرور واما في زماننا فالافضل ان يكون الولايم بالذكر انتهى
والسنة في عدد القوم ما جاء في الحديث كل نكاح لم يحضره اربعة فهو سفاح وزنا خاطب

الولايم
بالذكر

اي واحد من تلك الاربعة خاطب المتزوج نفسه او وكيله والثاني ولي من جانب المرأة او نفسها وانما
قال ولي بناء على ان الاكثر انه يحضر من جانب المرأة وليها لا نفسها وشاهدا عدل حرين او حر وحرتين
مكلفين مسلمين سامعين من لفظهما واما العدل فهو شرط انعقاد النكاح عند الشافعي رح وشرط
استحباب عند ابي حنيفة رح ومن السنة للمتزوج او وكيله اي السنة لمن يعقد النكاح ان يحمد
تعالى اولا ويثني عليه بما هو اي الله تعالى اهله من الاوصاف الجميلة الكاملة والنعم الالية ويصلي
على رسوله صلعم ثانيا ويقرأ من القران شيئا ثم يتزوج على صداق مسمى عن ابي الاحوص عن عبد الله
رضي الله قال علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم التشهد في الحاجة كالتشهد في الصلوة وهو الحمد لله
نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهده الله
فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله
ويقرأ ثلث آيات اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا وانتم مسلمون واتقوا الله الذي تساءلون
به والارحام ان الله كان عليكم رقيبا اتقوا الله الذي وقولوا قولا سديدا كذا روى هذا التحميد
والتشهد المذكور عن ابن مسعود رضي الله عنه في خطبة الحاجة من النكاح وغيره هكذا ذكر في
كتب الاحاديث ومن السنة نثر السكر بضم السين المهملة وتشديد الكاف واما شكر بفتح
الشين المعجمة والكاف المخففة فهو لفظ اعجمي ونثر اللوز بالفتح والسكون بالفارسية بادام على
راس الزوج وانتهابه القوم اي اخذهم ذلك المنثور بالمبادرة تبركا به ثبت ذلك بالاثار والاخبار
في البستان عن حسن وعكرمة رحمهما الله انهما قالا لا باس بنهبة السكر في العروس وعن الشعبي
رح انه قال انما يكره اذا اخذ بغير طيبة نفس صاحبه واما اذا اخذ بطيبة نفسه فلا باس وعن معاذ
ابن جبل رضي الله عنه انه قال شهد رسول الله صلى الله عليه وسلم تزويج شابة من الانصار رضي
فلما زوج جاءت الجواري بطباق عليه اللوز والسكر فامسك القوم فقال صلى الله عليه وسلم
الا تنتهبون فقالوا يا رسول الله انك نهيت عن النهبة فقال صلى الله عليه وسلم تلك نهبة العساكر
واما العرس فلا قال الامام ابو الليث رحمه الله بهذا نأخذ انه يجوز النثر في العرس ونهبه
واما النثر على الامراء والعساكر كما يفعله البعض فلا يجوز انتهى وكذا الوليمة وهي ضيافة وطعام
يتخذ للعرس سنة وقيل الوليمة واجبة والاكثرون رح على انها سنة واختلفوا رحمهم الله

خطبه نكاح

للعاصه

نهبة

وليمه

ايضا في وقت فعل الوليمة قال بعضهم بعد الدخول بها وقال بعضهم عند العقد وقال بعضهم عندهما جميعا
واختلفوا ايضا في اجابتها قال بعضهم باستحبابها وبعضهم بوجوبها وهو مذهبنا يأثم اذا تخلف من غير
عذر واما الاكل فليس بواجب أن لم يكن صائما كذا في المنبع وشرح المشارق ولو اولم بشاة
لو للوصل او بتمر او سويق بفتح السين وكسر الواو وهو الدقيق المقلي يخلط بشيء حامضا كان
او حلوا كذا في شرح المصابيح او لحم او خبز وقد اولم النبي صلى الله عليه وسلم في زينب رضي الله
عنها بالخبز واللحم وفي الصفية رضي الله عنها بالتمر والسويق بغير لحم واعلم انه استحب اصحاب مالك رضوان
الله عليهم اجمعين أن تكون الوليمة سبعة ايام والمختار انها تكون على قدر حال الزوج قيل الضيافة
ثمانية الوليمة للعرس والخرس بضم الخاء المعجمة للولادة والاعذار بكسر الهمزة وبالعين المهملة ضيافة
والذال المعجمة للختان والوكيرة للبناء والنقيعة للقدوم والعقيقة لسابع الولادة والو ضيمة
بفتح الواو وكسر الضاد المعجمة للطعام عند المصيبة والمأدبة بسكون الهمزة وضم الدال المهملة
وفتحها والباء الموحدة للطعام المتخذ ضيافة بلا سبب كذا في شرح المشارق ولغتهم العرس طعام العرس
بوزن القفل طعام الوليمة يذكر ويؤنث وجمعه اعراس وعرسات بضم الراء كذا في مختار الصحاح
فقوله طعام العرس من قبيل الاضافة البيانية فان فيه مثقالا وهو عشرون قيراطا وكل قيراط مثقال قيراط
خمس شعيرات كذا في شرح الوقاية يعني ان في طعام العرس وزن مثقال من طعام الجنة وقد
دعا له اي لآكل الطعام ابرهيم النبي عليه السلام ومحمد رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتم النبيين بالبركة
ومن السنة ان يغسل الرجل (الزوج) رجليها ويرش ذلك الماء في زوايا البيت ليدخل من ذلك الماء بركة وتتحلى المزفوفة
الزفاف ارسال المرأة الى بيت زوجها وتسليمها اليه بأحسن ثيابها وتكتحل وتمتشط شعرها بالمشط
وتخضب يديها ورجليها بالحناء ونحوه وتتطيب بطيب ظاهر اللون واذا دخل الرجل على المزفوفة فليصل
كل واحد منهما ركعتين ثم يأخذ بناصيتها وهي شعر الجبهة ويقول اللهم بارك لي في اهلي وبارك لاهلي في
بتشديد الياء اللهم ارزقني منها وارزقها مني اللهم اجمع بيننا ما جمعت في خير وفرق بيننا اذا فرقت
في خير فاذا اراد ان يأتي باهله لجماعها قال اللهم باسمك استحللت فرجها وبامانتك اخذتها
اللهم فما قضيت شيئا من رحمها فاجعله بارا تقيا واجعله مسلما سويا السوي كالتقي بتشديد الياء ما تم
خلقه ولا تجعل فيه شركا للشيطان ويدعو الرجل لاخيه المسلم المتزوج قوله بالبركة متعلق بيدعو

210

يعني يستحب له التهنئة فيقول من دخل على الزوج بارك الله لك وبارك عليك وجمع بينكما
في خير قال الامام رحمه الله وروى ابو هريرة رضي الله عنه ان النبي صلعم امر بذلك ولا يقول
نهم بالرفاء بالكسر والمد الالتيام وحسن المعاشرة والبنين فانه من داب الجاهلية وعاد
ولذلك نهى النبي صلعم عن قولهم ذلك وللمباضعة بالضاد المعجمة والعين المهملة اي للمجامعة
سنن وآداب وسنن المباضعة كثيرة منها ان ينوي تحصينا اي حفظ فرجه بالحلال عن
الحرام وتفريغ النفس عن المادة الفاسدة المحرقة يعني المني الزائد وتعليل الطبع للاداء
ه والتعليل في الاصل سقي بعد سقي واراد به ههنا التربية والترقية ليتقوى على تحمل الكد
واداء اي احاطة ما ذكرنا من الفضائل التي ذكرت من اول الفصل الى ههنا سبب التحمل على
المكاره التي تقع على الزوج في التزوج وما بعده ومنها ان يتخذ كل واحد منهما اي من الزوجين
خرقة يتمسح اي يتطهر بها من الاذى من الرطوبات ومنها ان يتعوذ بالله من الشيطان
الرجيم فيقول بسم الله اللهم جنبنا امر من جنبه الشيء تجنيبا نحيته عنه الشيطان
وجنب الشيطان ما رزقتنا يعني بعد عنا الشيطان وبعده عما رزقتنا من الولد فان
قدر لهما ولد لم يضره شيطان وانما قدمنا قوله بسم الله لما روي عن جعفر بن محمد انه
ان الشيطان يقعد على ذكر الرجل فاذا لم يقل بسم الله اصاب معه امرأته وانزل كما
ينزل الرجل ذكره في معالم التنزيل في سورة اسراء وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلعم
قال له اذا جامعت فقل بسم الله الرحمن الرحيم فان حفظتك لا تستريح من ان تكتب
لك الحسنات حتى تغتسل من الجنابة فان حصل لك من تلك الوقعة ولد كتب لك الحسنات
بعدد نفس ذلك الولد وبعدد انفاس اعقابه اي اولاده ان كان له عقب حتى لا يبقى
منهم احد ذكر في مشكوة الانوار ويقرأ سورة الاخلاص ويقول اللهم ان رزقتني من
لولد الذكر هذه الواقعة اي الجماع ولدا اسميه انا محمدا فانه يرزقه الله تعالى ذكرا ان شاء الله
وقال النبي صلى الله عليه وسلم من وضع يده على بطن امرأته وهي حامل وقال بسم الله
الاحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد اني سميت ما في هذا البطن محمدا باسم محمد صلى الله عليه
وسلم فانه يأتي غلاما كذا في منبع الاداب ومن المشاهير في ذلك التختم بخاتم نفسه

وجوهره مسمّاة بالمانس وقال بعضهم لو نام الرجل في يمين المرأة بحيث لو استلقيا لوقع
الرجل في جنبها الايمن ووقعت المرأة في جنبه الايسر ثم يقوم الرجل حين يريد الجماع من
جانبها الايمن اذكرت باذن الله تعالى وقد جرب ذلك مرارا فوجدها وفي شفاء حاجي بابا
رحمه الله قيل ان سال المني من يمين الرجل الى يمين المرأة اذكرت ومن يساره الى يسارها
انثت وقد قيل ان اتفقت المباشرة في اليوم الذي طهرت فيه عن الحيض يكون الولد ذكرا
وهكذا الى خمسة ايام وبعد الخامس الى السادس يكون انثى واعلم ان ههنا منافيين اصل
الحبل وكون ذلك الحبل ذكرا اما الحبل فينبغي له ان تداوم المرأة على غسل الفرج بماء اغلى فيه
شحم حنظل ويجب ان يجامع على الهيئة المجملة بعد الطهر والاغتسال وفي اعتدال من احوال البدن
والنفس لا في حال الغضب والهم والحزن ولا السكر في ابهج ماوى واعطر موضع على اتم
حال ويحضر في خياله حين الانزال اقوم صورة واحسن هيئة ومن شرائط توافق الانزالين
او تقاربهما ولا ينزل عن المرأة بعد الانزال الا بعد ساعة خفيفة فتحفظ مدة ليستقر
المني واما الاذكار فيجب له ان يستعمل الزوجان بالبخور والعطر والاغذية وشرب الترياق
والمثرود يطوس ويهجر الجماع مدة بحيث يعظم المني ذا قوام غير رقيق ثم بعد ذلك يقرب اياما
حتى يشتهي اشتهاء شديدا وبعد ذلك يختار موضعا معطرا بالند والمسك والزعفران
والعود الهندي الخام ويتفكر عند الجماع الاقوياء ويمثل بين عينيه صورة رجل على احسن
خلقه واقوم جثة ثم يطأ انتهى كلام الشفاء ومنها اي من تلك السنن ان يبدأ بالملاعبة
قبل المواقعة فان الوطي قبل الملاعبة جفاء بالمد خلاف البر قال في منبع الآداب يلاعبها
حتى يظهر الشهوة في عينيها فان ذلك اروح للبدن واجدر ان يكون الولد تام الخلق
ومنها ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خالط الرجل اي جامع اهله فلا ينزو نزو
بالفتح والسكون الديك يقال نزا الذكر على الانثى اي وثب وليلبث على بطنها حتى
تصيب المرأة منه مثل الذي يصيب منها قال صلى الله عليه وسلم في حديث آخر فانك اذا فرغت
قبل ان تفرغ لم تزل المرأة سايرتها اي بقية ذلك اليوم سدرة بفتح السين وكسر
الدال المهملتين صفة مشبهة من سدر البعير اذا تحير من شدة الحر كذا في الصحاح

وقوله اي كلامه من قبيل التعبير باللازم ومنها ان لا يكثر الكلام في الوطي اي في حالة الجماع فانه منه
خرس بفتحتين مصدر الاخرس للولد ولا ينظر الى فرجها حالة الوقاع فانه منه العمى للولد وايضا
ورد في الاثر ان ذلك يورث النسيان كذا في شرح النقاية قالت عائشة رضي الله عنها ما رأيت منه
وما رأى مني اي العورة على رأي البعض وقيل الاولى ان ينظر ليكون ابلغ في الشهوة قال شارح
النقاية وكان ابن عمر رضي الله عنه يقول هكذا ولا يقبلها تقبيلا في تلك الحالة فانه منه صمم بفتحتين للولد
اي كونه اصم ولا يجامع تحت شجرة مثمرة فانه يأتي الولد ظالما ولا بين الاذان والاقامة فيكون
مرائيا ولا غير طاهر فيكون بخيلا شحيحا ولا في النصف من شعبان فيأتي بامارات لا خير فيها ولا تحت
النجوم الا من لحق اللحاف والاجاه شافعا ولا في ليلة يريد السفر فيها او في نهارها فينفق ماله في
معصية الله تعالى ولا يجامع الا حال تخلية البطن من الطعام فانه اقل ضررا ويكون الولد خفيف
النفس وفي الكل عكسه كذا في منبع الآداب ويقال اربعة يهدمن العمر وربما يقتلن دخول الحمام
مع البطنة واكل القديد الجاف والغشيان على الامتلاء ومجامعة العجوز ذكره في البستان ولا يديم
مضارع ادام النظر في انمائه اي في المني فان منه ذهاب العقل بالكلية هكذا ورد في الاثر وينبغي
اي يحترز قربان بكسر القاف اي جماع الحائض فانه حرام بالقرآن العظيم قال الله تعالى فاعتزلوا
النساء في المحيض وينبغي ايضا عن الاستمتاع ما تحت الازار كالتفخيذ ونحوه فانه حرام ايضا
عند ابي حنيفة رحمه الله وابي يوسف رحمه الله وعند محمد رحمه الله يتقي شعار الدم اي موضع الفرج فقط
كذا في الفروع قال الامام ولا يأتيها في الحيض ولا بعد انقطاعه قبل الغسل فهو محرم بنص الكتاب
وقيل ان ذلك يورث الجذام في الولد انتهى فان قربها بتشديد الراء اي جامعها خطاء فان كان
الدم عبيطا احمر في الصحاح العبيط بالعين المهملة والباء الموحدة من الخالص الطري تصدق بدينار
استحبابا لا وجوبا وان كان اصفر تصدق بنصف دينار كفارة لذلك الخطاء وهكذا امر النبي صلى
الله عليه وسلم رجلا سأله عن ذلك والحائض تلبس اخلاقا جمع خلق بفتحتين كشجر واشجار بالعارية
كهنه وفي بعض النسخ اخلق ثيابها على صيغة التفضيل تقليلا لرغبة الزوج فيها ومما ينبغي ان يعلم
انه يستحب للمرأة الحائض اذا دخل عليها وقت الصلاة ان تتوضأ وتجلس عند مسجد بيتها وفي
مقدار ما يمكن اداء الصلاة لو كانت طاهرة وتسبح وتهلل لئلا يزول عنها عادة العبادة وينبغي

يورث النسيان
اصم الولد
ولد ظالم
ولد مرائي
ولد بخيل
ولد فاجر
ولد ينفق ماله الى معصية الله
ولد جذام

فنادي الجنة قال رسول الله صلعم اذا استغفرت الحائض في وقت كل صلوة سبعين مرة كتب لها الف
ركعة وغفر لها سبعون ذنبا ورفع لها درجة واعطى لها بكل حرف من استغفارها نورا وكتب بكل عرق
في جسدها حجة وعمرة كذا في الفتاوى التاتارخانية ومن السنة ان يضاجع الحائض ويواكلها
ذنبا ربما مخالفة للمجوس ومن آداب المواقعة ان يخلو بها ولا يجامعها وعنده صبي او بهيمة او مصحف
غير مستور ولا يجامعها في ليلة النصف اي الخامس عشر من كل شهر ولا يجامعها في ليلة الهلال اي من الشهر
لان الجن يكثر اكثار اغشيانها بكسر الغين وسكون الشين المعجمتين اي جماعها في هذين الوقتين
قال في الاحياء ويكره له الجماع في ثلث ليالي من الشهر الاول والآخر والنصف ويقال الشيطان يحضر
الجماع في هذه الليالي ويقال ان الشياطين يجامعون فيها وقال في المنبع فان الولد ياتي مجنونا وروي
كراهة ذلك عن علي ومعاوية وابي هريرة رضوان الله عليهم اجمعين ومن العلماء من يستحب الجماع
يوم الجمعة تحقيقا لاحد التاويلين من قوله صلى الله عليه وسلم من غسل واغتسل وقد تم تحقيقه في
فصل الجمعة قال ويكره الجماع في اول الليل حتى لا ينام على جنابة ولا يجامعها بعد احتلام حتى يغسل ذكره



او يبول صرح به الامام الغزالي لئلا يشارك الشيطان فيها قال ابن المقنع لئلا يكون ولدها مجنونا
او بخيلا كذا في البستان ولا يأتيها اي لا يطاها في دبرها فان ذلك هي اللواطة الصغرى عن النبي صلعم
انه قال ان الله لا يستحيي من الحق لا تأتوا النساء في ادبارهن وعن ابي هريرة رضي الله عنه انه
قال رسول الله صلعم ملعون من اتى امراة في دبرها وعنه صلعم قال ان الذي ياتي امراته في دبرها لا ينظر
الله تعالى اليه وفي رواية ابي ابن عباس رضي الله لا ينظر الله تعالى الى رجل اتى رجلا او امراة في الدبر
وقيدها بالصغرى اشارة الى ان الاتيان في دبر الذكر اكبر لواطة وعن جابر رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم ان اخوف ما اخاف على امتي عمل لوط يعني اتيان الذكور وانما اضاف اليهم
هذا العمل لانهم هم الفاعلون ابتداء كما قال الله تعالى اتاتون الفاحشة ما سبقكم بها من احد من العالمين
قال ابن سيرين رضي الله عنه ليس شيء من الدواب يعمل هذا العمل الا الخنزير والحمار كذا في المصابيح
وشرح المشارق فهي اي اللواطة ذنب عظيم يجب ان يحترز عنها وعن مباديها ايضا كالمس والقبلة
قال النبي صلى الله عليه وسلم من قبل غلاما بشهوة فكانما زنى بامه سبعين مرة ومن زنى مع امه
مرة فكانما زنى مع سبعين بكرا ومن زنى مع البكر مرة فكانما زنى مع سبعين امراة كذا صاحب المنبع

لواط
واللواطة اشد من الزنا كما روي عن النبي صلعم انه قال ... لا يجد رائحة الجنة وان ريحها يوجد من مسيرة خمسمائة عام كذا ...

رحمه الله من مشكلات القدوري هذا وانما حكم اللوطي بحسب الشرع فذهب الشافعي رحمه الله الى انه يقتل وذهب احمد
بن حنبل رحمه الله الى انه يرجم وان كان غير محصن قال في شرح الوقاية ان من اتى دبر اجنبي او امراة فعند
ابي حنيفة رحمه الله لا يحد بل يعزر ويودع في السجن حتى يتوب وعندهما رحمهما الله يحد حد الزنا فيجلد ان
لم يكن محصنا ويرجم ان كان محصنا قال قيدنا بدبر الاجنبي لانه لو فعل ذلك بعبده او امته او منكوحته
لا يحد اتفاقا بل يعزر لهما ان الصحابة اجمعوا على حده ولكن اختلفوا في وجوهه قال بعضهم يحبس في
انتن المواضع حتى يموت وقال بعضهم يهدم عليه الجدار انتهى وقال ابو بكر الوراق رحمه الله ان يحرق
بالنار وقد يقال يلقى من مكان عال كالمنارة ويستتر عند الوقاع اي الجماع ولا يفتخر بكثرة الجماع
ع فانه من سوء الادب ولا يقول ما اجمل امراتي على سبيل التعجب مدحا لزوجته وفي البستان لا بد
اربع الا بعد عواقبها لا يمدح الطعام ما لم يهضم ولا المقاتل ما لم يرجع ولا الزرع ما لم يدرك
ولا المراة حتى تموت ولا يداوم على ترك الوطي فان البئر اذا لم تنزح ذهب ماؤها ويجامع عرض فتاركه
امراض مثل الدوار وظلمة البصر وثقل البدن وورم الخصية وورم ثدي المراة على ما ذكر في الطب
وقال في الاحياء ينبغي ان ياتيها في كل اربع ليال مرة فهو اعدل لان عدد النساء اربع ويجب ان
يبول بعد الوطي والا اثر ذلك فيه بقية المني فيكون منه داء اي مرض لا دواء ولا علاج له فان من
بقية المني في مجرى يخرج عند البول كذا في المنبع وقال ابن المقنع رضي الله عنه من اتى امراته ولم يغسل ذكره
بالماء فاورث منه الحصاة فلا يلومن الا نفسه قال ولا يغتر الجاهل ان يقول طالما فعلت هذا فلم يضرني
لان السارق لو اخذ اول مرة لم يسرق احد ولو ابتلي في اول مرة لم يزن في الدنيا صحيح كذا في
البستان وينام بعد الوطي نومة خفيفة فانه اروح للنفس لكن السنة فيه ان يتوضأ وضوءه
للصلوة ثم ينام وكذا اذا اراد الاكل جنبا ويقال اذا فرغ من الوطي يقبل كل واحد منهما على عينيه
ويضطجع وينام نومة خفيفة فان ذلك اصح للجسم ويكون الولد ذكرا ان شاء الله تعالى كذا في
منبع الادب ولو اراد العود فليتوضأ فان المراد به التنظيف بغسل الذكر واليدين لا وجوب الوضوء
الشرعي كما ذهب اليه بعض المالكية رحمه الله كذا في شرح المشارق فانه انشط للعود واوعب
اي اجمع للماء اي المني ويقال اذا اغتصبت على صيغة المجهول اي اذا جومعت المراة مكرهة
على صيغة المفعول من اكره مذعورة من الذعر بالفارسية ترسانيدن فحملت منه
اي مخوفة

تلك الواقعة جاءت بولد لا يطاق ذهنا وكياسة اى لا يكون ذلك الولد كيسا فى الغاية وفى
منبع الاداب اذا كان هكذا يكون الولد بليدا جدا انتهى فمعنى قوله ح لا يطاق ذهنا وكياسة
انه لا يعطى له وسعة فى الذهن والكياسة اى يكون بليدا يقال اطاق الشئ فهو فى طوقه
اى فى وسعه واذا غشيت المرأة قبيل الظهر واول الشهر عند انفجار الصبح اى انشقاقه فحملت الجنب
اى بلد نجيبا كذا فى الديوان انجاب بلد وذكر فى منبع الاداب انه لا يجامع ليلة الاحد لا ليلة الاربعاء
فانه يأتى الولد قاطعا وقتالا ولا بعد الظهر فانه يأتى احول ولا ليلة الفطر فيكون الولد عاقا ولا ليلة
النحر فانه يكون اصابعه ستا او اربعا ولا فى الشمس فانه يأتى منحوسا ولا فى قيام فانه يأتى بوالا
فى الفراش ولا يجامع وفى تحت احدهما فانه يأتى موثنا ويجامع ليلة الاثنين فانه يأتى قاريا
حكيما عالما بقرمنه الشيطان وليلة الجمعة فانه يأتى فيهما عابدا متخلصا ويوم الجمعة قبل صلوتها فانه يأتى
سعيدا او يموت شهيدا وقال وهذه كلها ثبت بالاثار والاخبار انتهى فالسنة لمن بشر بالمولود
ان يستبشر به اى يفرح به ويراه نعمة انعم الله تعالى بها عليه وفى الحديث ريح الولد من ريح الجنة وقال
صلى الله عليه وسلم الولد فى الدنيا نور وفى الاخرة سرور وقد ورد فى هذا المعنى من الاخبار
ما لا يحصى ولا ينبغى الولد الذى يولد على فراشه فان الله تعالى يفضحه يوم القيمة ويكتب عليه من الذنب
بعدد النجوم والرمال والاوراق كذا فى منبع الاداب ويزداد فرحا بالبنات مخالفة لاهل
الجاهلية فانهم يكرهونها حيث يدفنونها فى التراب حال كونها حية وفى الحديث من بركة المرأة
تبكرها بالبنات اى كون اول ولدها بنتا الم تسمع الهمزة للاستفهام الانكارى قوله تعالى
يهب لمن يشاء اناثا ويهب لمن يشاء الذكور حيث بدأ بالاناث وفى الحديث من ابتلى
الابتلاء هو الامتحان لكن اكثر استعمال الابتلاء فى المحن والبنات قد تعد منها لان غالب
هوى الخلق فى الذكر من هذه البنات بشئ من هذه بيانية مع مجرد حالها من شئ
فاحسن اليهن فسر بعض من شراح المصابيح رحمهم الله الاحسان اليهن بالتزويج بالاكفاء
لكن الاوجه ان يعمم الاحسان كن تلك البنات له سترا من النار وفى تفضيل الاناث لفاتحة
جمة بالجيم وتشديد الميم اى كثيرة والنبى صلعم سماهن المجتهدات على صيغة المفعول اى المهياة
مجاهدها سماها بها تفاؤلا لا وتيمنا المونسات وقال صلى الله عليه وسلم سالت الله تعالى ان لا يرزقنى زنى

ولدا بلا مؤنة فيرزق فى البنات وقال النبى صلعم لا تكرهوا البنات فانى ابو البنات وقال صلى
الله عليه وسلم ارحموا ابا البنات وان كانت واحدة ذكره فى المنبع ويعد الاب يشبه
الولد به الشبه بالكسر والسكون والشبه بفتحتين كلاهما بمعنى المشابهة نعمة من الله تعالى
اعلم ان رحم المرأة عضلة وعصب وعروق وراس عصبها فى الدماغ وهى على هيئة الكيس
ولها فم بازاء قبلها ولها قرنان شبه الجناحين يجذب بهما النطفة وفيها قوة الامساك
لئلا ينزل من المنى شئ ولقد اودع الله تعالى فى ماء الرجل قوة الفعل وفى ماء المرأة قوة الانفعال
فعند الامتزاج يصير منى الرجل كالانفحة الممتزجة باللبن قال القاضى البيضاوى رحمه الله
المنى المتولد من الزوجين يرد من جميع البدن على طريق التحلل والذوبان فلهذا يتلذذ
جميع البدن ويضعف به ايضا وفى كل من المائين اجزاء مشابهة لاجزاء صاحبه شبها
عن تمام وتمامه يغلبه احدهما كثرة وسبقه على الاخر فلهذا يشبه الولد تارة بجانب الاب
واخرى بجانب الام كذا فى منبع الاداب ويلف المولود فى خرقة بيضاء نقية اى طاهرة
من النجاسات ولا يلف فى خرقة صفراء ويطعم النفساء فى مختار الصحاح النفاس ولادة
المرأة اذا وضعت فهى نفساء وامرأتان نفساوان ونسوة نفاس ونفاسات قال
وليس فى الكلام فعلاء يجمع على فعال غير نفساء وعشراء اول كل شئ رطبا او تمرا الرطب
بضم الراء وفتح الطاء التمر قبل ان ييبس فاذا يبس يسمى تمرا وهذا كالعنب لرطبا اذا
يبس يسمى زبيبا ثم يؤذن فى اذنه اليمنى ويقيم فى اذنه اليسرى بحيث يزيد فيه قوله
قد قامت الصلوة مرتين روى عن النبى صلعم انه قال من ولد له مولود فاذن فى يمناه واقيم
فى يسراه رفعت عنه ام الصبيان ذكره فى الاحياء ويحنكه بالتمر فى المصادر التحنيك كام
كودك بماليدن اى يمضغ له التمر ثم يطعم وكان النبى صلعم اذا اتى بالمولود فى الاسلام
قال اللهم اجعله برا بفتح الباء اى تقيا وانبته فى الاسلام نباتا حسنا ويعق عن المولود
فى اليوم السابع من الولادة اى يذبح عنه يقال عق عن ولده اذا ذبح عنه يوم سبوعه
وبابه رد وهى اى العقيقة واجبة عند احمد وسنة عند الشافعى ومستحبة عندنا كذا
فى المنبع وفى الحديث العقيقة هى الشاة المذبوحة على ولادة المولود من العق بالكسر وهى الشعر

الذي يولد عليه كل مولود من الناس والبهائم سميت الشاة بها لذبحها عند حلقه في اليوم السابع
كذا في مختار الصحاح حتى عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة ذكرا كانت تلك الشاة او انثى وبه
قال جمع ومنهم الشافعي رحمه الله وسوى قوم بين الغلام والجارية عن كل شاة وهو قول مالك رحمه
ولا يرى الحسن وقتادة رضي الله عنهما عن الجارية عقيقة وعن سمرة رضي الله عنه انه قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم الغلام مرتهن بعقيقته قيل معناه انه محبوس سلامته عن الآفات بعقيقته او
انه كالشيء المرهون لا يتم الاستمتاع به دون ان يقابل بالعقيقة وقيل معناه ان شفاعته
لابويه معلق بعقيقته لا يشفع لهما ان مات طفلا ولم يعق عنه هذا ثم اعلم ان صفة شاة
العقيقة كصفة شاة الاضحية وما لا يجوز في الاضحية لا يجوز في العقيقة وقال ربيعة ومحمد بن
ابراهيم التيمي يجوز العقيقة ولو بعصفور كذا في شرح المصابيح وروي انه قد عق النبي صلعم
عن نفسه بعد ما بعث على صيغة المجهول نبيا وفيه تنبيه على انها لا تسقط بالفوت عن الوقت
المعهود ويقول عند ذبح العقيقة اي يقول عند ارادة ان يذبحها قبيل اضجاعها اللهم هذه
عقيقة فلان بن فلان دمها بدمه للمقابلة ولحمها بلحمه وعظمها بعظمه وجلدها بجلده وشعرها
بشعره اللهم اجعلها فداء لابن فلان من النار ولا يكسر للعقيقة عظم من عظامها بل تقطع من
المفاصل ويعطى القابلة هي من النساء من يصلح الولد عند الولادة فخذها لحاجة مطبوخ ويوكل
باقي اجزائه غير مطبوخة الى الفقراء او يطبخ جدولا على وزن فعول كالدخول جمع جدل
بفتح الجيم وسكون الدال المهملة بمعنى العضو اي يقطع عضوا ثم يطبخ ولا يكسر منها اي من تلك
الجدول شيء ويتصدق بها اي بتلك الجدول مطبوخة وذلك اي ذبح العقيقة في اليوم السابع او في
اربعة عشر ان لم يتهيأ فيه او في احد وعشرين ان لم يتهيأ في اربعة عشر ولو قال في
الرابع عشر او في الحادي والعشرين لكان انسب واولى كما لا يخفى ويحلق راس المولود في اليوم
السابع لا قبله ويتصدق بوزنه ورقا او ذهبا فانه من السنة وقد ورد انه صلى الله عليه وسلم
امر فاطمة رضي الله عنها يوم سابع حسين رضي الله عنه ان يحلق شعره ويتصدق بزنة شعره فضة
والورق بكسر الراء وسكونها المضروب من الفضة وكذلك كانوا اي السلف يختتنون في بدء
بالهمزة الامر اي في اوائل الاسلام قوله اليوم السابع نص على انه ظرف يختتنون فانه المطهر

بالطاء

بالطاء المهملة واسرع نباتا للحم ويتيمن لمن يولد مختونا مسرورا اي مقطوع السرة
وقد ولد الانبياء عليهم السلام كلهم مختونين مسرورين كرامة لهم لئلا ينظر احد الى
عورتهم الا ابراهيم خليل الله صلعم فانه ختن من باب ضرب نفسه وهو ابن
ثمانين سنة كذا في المنبع وذكر بعض التفاسير انه ختن نفسه بقدوم بعد مائتي سنة
من عمره كذا نقله بعض الفضلاء رحمهم الله ممن اثق عليه ولم اره في مجلده ويستحسن بسنة
بعده من الامام والسنة ان تتولى الام اي تباشر ارضاع الولد بنفسها في الحديث ليس
للصبي خير من لبن امه او ترضعه امراة صالحة كريمة الاصل فان لبن المراة الحمقاء تعدي
اعداء اي يسري واثر حمقها يظهر يوما ما ولا يطأ امراته التي ترضع ولدها لان ذلك الوطي
ربما يضر بالولد قال النبي صلعم لا تقتلوا اولادكم سرا فان الغيل يدرك الفارس فيدعثره
اي يصرعه ويهلكه يعني ان المراة اذا جومعت وحملت فسد لبنها فاذا اغتذى به الطفل
بقي سواء اثره في بدنه وافسد مزاجه فاذا صار رجلا وركب الفرس فركضها ربما ادركه
ضعف الغيل فيسقط عن متن فرسه فكان ذلك كالقتل سرا كذا في شرح المصابيح ولا يضيق ذرعا
ببكاء الرضيع يقال ضاق بالامر ذرعا اذا لم يطقه ولم يقو عليه اي لا يضجر ولا يضيق من بكائه تضجرا
في الغاية فان ذلك البكاء ذكر وتهليل وحمد لله تعالى ودعاء واستغفار لوالديه لما روي في الاخبار
ان ولد المومن يقول اربعة اشهر لا اله الا الله واربعة اشهر يقول محمد رسول الله واربعة اشهر
اللهم اغفر لي ولوالدي واما ولد الكافر فيقول كذلك الا انه يقول لعنة الله على والدي بدل
الاستغفار لهما كذا في منبع الآداب ويحسن اسم ولده فانه يدعى يوم القيمة باسمه واسم ابيه ويسميه
اي الولد باسم من اسماء الانبياء صلوات الله عليهم اجمعين واحق ما يسمى به الولد عبد الله وعبد الرحمن
ونحو ذلك عن ابن عمر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلعم ان احب اسمائكم الى الله تعالى عبد الله
وعبد الرحمن وانما صار احب لان لاحدهما اضافة الى اعلى اسماء الله تعالى الذي حصل التوحيد
به في كلمة الشهادة وللآخر اضافة الى اسم الرحمن الدال على كمال رافته وعموم رحمته وكان
النبي صلعم يغير اسم القبيح الى الحسن قوله جاءه رجل الى آخره جملة مستانفة ليسمى اصرم بالصاد
المهملة من الصرم وهو القطع وذلك غير مستحسن في الاسماء فسماه زرعة حيث قال له رسول

الله

صلعم ما اسمك قال اصرم فقال كراهة لهذا الاسم بل انت زرعة وهي بضم الزاء المعجمة وسكون
الراء المهملة قطعة من الزرع وفي تسميته بهذا اصاب ولحسن فكانه قال لست مقطوعا بل انت
منبت متصل بالارض وجاء آخر واسمه المضطجع بكسر الجيم فكرهه فسماه المنبعث بكسر العين وكانت
لعمر رضي الله عنه بنت تسمى عاصية فسماها النبي صلى الله عليه وسلم جميلة ولا يسمى الغلام يسارا
وهو من اليسر ضد العسر ولا رباحا بفتح الراء فعال من الربح ولا نجيحا من النجح وهو الظفر
ولا يعلى بفتح اللام على وزن يرضى مضارع رضي على في الصرف من باب علم كذا في شرح المصابيح
وديوان الادب ولا افلح من الفلاح وهو الفوز ولا بركة بفتحتين لان الناس يقصدون بهذه
الاسماء التفاؤل بحسن الفاظها او معانيها وربما انقلب ما قصدوه الى الضد واشار اليه المصنف
بقوله فليس من المرضي ان يقول لك اثم عندك بركة بهمزة الاستفهام فتقول لا فالحسن هذا
في التفاؤل وكذا سائر الاسماء مثل ان يقول لك انسان ههنا هل عندك يسار فتقول لا ولا
يسميه حكيما ولا ابا الحكم بفتحتين هو الحاكم الذي اذا حكم لا يرد حكمه وانما منع عن التسمية
بهما لان الحكيم اسم من اسماء الله تعالى وان الله تعالى هو الحكم واليه الحكم فذلك لا يليق بغيره
وقد يقال الحكم اسم من اسماء الله تعالى كالحكيم فلم يسم به غيره ولا ابا عيسى لايهامه ان لعيسى
ابا كما روي ان رجلا يسمى ابا عيسى فقال النبي صلعم لا اب له فكره ذلك ولا عبد فلان فان
العبد انما هو لله تعالى وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يقولن احدكم
عبدي وامتي كلكم عبيد الله وكل نسائكم اماء الله ولكن ليقل غلامي وجاريتي وفتاي وفتاتي
قيل انما كره ذلك اذا قاله على سبيل التطاول على الرقيق والتحقير شانه والا فقد جاء به القرآن
العظيم قال الله تبارك وتعالى وتعظم في تنزيله والصالحين من عبادكم واماءكم كذا في شرح
المصابيح ولا يسمي الغلام بما فيه تزكية وفي مختار الصحاح زكى الرجل نفسه تزكية اثنى عليها
ومدحها نحو الرشيد والامين ونحوه ولا يجمع بين اسم النبي صلعم وكنيته نحو ان يسمى محمدا وابا
القاسم لما قال صلى الله عليه وسلم لا تجمعوا بين اسمي وكنيتي وعن انس رضي الله عنه قال
كان النبي صلى الله عليه وسلم في السوق فقال رجل يا ابا القاسم مريدا ابنه فالتفت اليه النبي صلعم
فقال الرجل انما دعوت ابني فقال النبي صلى الله عليه وسلم سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي قال ان في بعمه الله

لا يجوز لاحد ان يكني ابنه ابا القاسم سواء كان اسمه محمدا او لا وجميع رحمهم الله جوزوا
التكني به اذا لم يكن الاسم محمدا او احمد هكذا ذكره في شرح المصابيح وكلام المصنف مائل
الى القول الاخير وفي الاحياء قال العلماء رحمهم الله كان ذلك في عصره صلعم اذ كان ينادى
صلى الله عليه وسلم يا ابا القاسم واما الآن فلا بأس بها واذا سمى الولد باسماء الانبياء والملائكة
صلوات الله عليهم اجمعين لم يجز ان يلعنه ويشتمه ويصغره اي لا يجوز ان يورد ذلك الاسم
بياء التصغير ويذكره على سبيل الاهانة والتحقير الا ان يواجه الشخص المسمى فيقول له انت كذا
وكذا بدون ذكر اسمه ويكرم الولد اكراما اذا سماه محمدا وفي الحديث اذا سميتم الولد محمدا فاكرموه
وذلك لمشاركة اسمه اسم النبي صلعم وتسعوا له في المجلس توسعة ولا تقبحوا له وجها اي لا
تنظروا اليه بعبوسة الوجه ونهى النبي صلعم ان يسمى الرجل ولده محمدا ثم يلعن او يشتم ولا يلقب الاسم
بملك بكسر اللام الاملاك عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ان اخنع الاسماء
اي اقبحها واكثرها مذلة يوم القيمة عند الله رجل اي اسم رجل يسمى بفتحتي النون والميم المشددة ملك
الاملاك وكذا ما في معناه نحو شهنشاه وفسر سفيان بن عيينة قوله ملك الاملاك بان
يسمى بشاهنشاه وقال بعضهم ان يسمى الرحمن الجبار العزيز قال صاحب تحفة الابرار
وتفسير ابن عيينة اشبه ويكني الرجل باكبر اولاده عن المقداد بن شريح عن ابيه هاني
انه قال وفد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم مع قومه سمعهم يكنونه بابي الحكم فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان الله تعالى هو الحكم واليه الحكم اي لا يليق ذلك الاسم بغيره تعالى فقال هاني كان قومي
اذا اختلفوا في شيء اتوني فحكمت بينهم فرضي به الفريقان فقال النبي صلى الله عليه وسلم
متعجبا ما احسن هذا اي الحكم بين الناس ثم قال صلى الله عليه وسلم ما لك من الولد فقال
هاني في جوابه شريح ومسلم وعبد الله قال صلى الله عليه وسلم فمن اكبرهم قال شريح فقال انت
ابو شريح قصد به تكنيته بذلك قال صاحب المصابيح هذا الحديث يدل على ان الاولى ان يكنى
الرجل والمرأة باكبر بنيهما فان لم يكن ابن فباكبر بناتها ولا يكنى الرجل قبل ان يولد له لانه
يشبه الكذب قال في جمع الفتاوى رجل كنى ابنه الصغير بابي بكر وغيره كره بعض المشايخ
لانه كذب فليس له ابن اسمه بكر ليكون هو ابا بكر والصحيح انه لا بأس به فان الناس

يريدون به التفأل انه سيصير ابا فيما ياتي التحقيق انتهى واذا ولد له اكنى به اى يستعجل في

الاكتفاء به واليه اشار المص بقوله ورد في بعض الحديث بادروا اولادكم بالكنى قبل ان يلقب عليهم

الالقاب واعلم ان العلم ان صدر باب او ام او ابن او بنت سمى كنية والا فان كان مما يشعر بمدح كنية

او ذم مقصود منه قطعا يسمى لقبا وما عداهما من الاعلام يسمى اسما هذا ما عليه اصطلاح اهل

العربية فاحفظ ومن حقوق الولد على الوالدان يسميه عند الولادة اى في اليوم السابع

لانه صرح به في شرح المصابيح احسن الاسماء ومما ينبغي ان يعلم ههنا ان السقط ايضا ينبغي ان

يسمى قال عبد الرحمن بن يزيد بن معاوية رضي الله عنه بلغني ان السقط يوم القيمة وراء ابيه فيقول

انت ضيعتني وانت تركتني لا اسم لي ذكره في الاحياء ويعلمه الكتاب اذا عقل وما يحتاج اليه من

الفرائض والسنن وآداب الدين ويعلمه السباحة بالباء الموحدة والحاء المهملة بالفارسية

شنا وكردن درآب والرمي اى رمى السهم والمرأة اى يعلم البنت الغزل اى غزل القطن و

الصوف ونحوهما ومن حق الولد على الوالدان لا يرزقه الا حلالا طيبا ويزوجه اى يزوج

الولد ذكرا كان او انثى اذا ادرك حد البلوغ وان لم يزوجه فاحدث حدثا فالاثم بينهما والجملة

اى حاصل الكلام في ذلك المذكور ان الولد امانة الله تعالى عنده اودعه اياه فاما ان يطهره على نعمة

الاسلام اى على الجبلة السليمة والطبع المتهيئ لقبول الدين المحمدي فيؤديه الى الله تعالى طاهرا مطهرا

ويبذل الجهد بضم الجيم وفتحها الطاقة اى يبذل ما في وسعه في صيانته عرضه ودينه حتى يعذر على

صيغة المجهول اى يكون معذورا عند الله تعالى ويؤدبه بآداب الله تعالى اى الادب المتعلقة

بالعبادات في الظاهر والباطن فان ذلك التاديب خير له اى لذلك الوالد من كثير من

القرب بضم القاف وفتح الراء جمع قربة بكسرها وكرب واراد به النوافل قال مجاهد رضي الله

عنه ان الرجل ليبشر بصلاح ولده في قبره ذكره في شرح الخطب فانه اى الفاديه المذكور

مسئول عنه يوم القيمة ومواخذ على صيغة المفعول به اى بالتقصير فيه بخلاف ذلك الكثير

من النوافل فهو خير منه في حق ذلك الوالد اى الاب فاذا تكلم الصبي فانه يعلمه اولا كلمة

لا اله الا الله يلقنه ذلك سبع مرات ثم يلقنه تلقينا هذه الاية فتعالى الله الملك الحق

لا اله الا هو رب العرش الكريم ويلقنه اية الكرسي وآخر سورة الحشر هو الله الذي لا اله

الا هو

كنية

الا هو الى قوله وهو العزيز الحكيم ومن فعل ذلك لم يحاسبه الله تعالى يوم القيمة ويعوده بكسر الواو

المشددة اى يجعل ذلك الولد معتودا على فعل الخيرات قوله اذا عرف يمينه اى جهة يمينه ظرف يعوده

عن شماله فان ثواب ذلك اى فعل الخيرات له اى للوالد المؤدب ولا يكون عليه اى على والده

من مساويه اى من شروره ذلك الولد شئ لقوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى ويامره

اى الولد بالصلوة اذا بلغ سبعا ويضربه عليها اذا بلغ عشرا كما قال صلى الله عليه وسلم مروا صبيانكم

بالصلوة اذا بلغوا سبعا واضربوهم اذا بلغوا عشرا ذكره صدر الشريعة ويقوم على اليتيم الذي

في حجره بكسر الحاء وسكون الجيم اى في كنفه وحفظه بمثل ما يقوم على ولده الصلبي فانه مسئول عنه

يوم القيمة ويفرق بين الصبيان في المضاجع اذا بلغ عشر سنين ويحول اى يحجز ويمنع بحايل بين

ذكور الصبيان والنسوان وبين الصبيان والرجال فان ذلك داعية الى الفتنة ولو بعد حين لو

للوصل اى ولو وقعت بعد الزمن الطويل في يسوى تسوية بين اولاده في النحل على وزن جبلى

العطية يقال نحلت المرأة مهرها بالنون والحاء المهملة اى اعطاها بطيب نفس من غير مطالبة

وقيل من غير ان تاخذ العوض كذا في مختار الصحاح هذا ما عليه النسخ المصححة المعتمدة وقد صحح

في بعض النسخ النحلى بالتاء وكسر اللام المشددة مصدرا بمعنى التزين والاول الاظهر قال في النهاية يجب

على الوالدان يعدل بين اولاده الا ان يكون احدهم طالب علم فلا باس بان يفضله على غيره وهذا

المذكور اى التسوية بين الاولاد عند ابي يوسف رحمه الله وهو المختار لان الاثار وقد وردت به والافضل

عند محمد رحمه الله ان يجعل للذكر مثل حظ الانثيين وان وهب ماله كله لابن جاز في القضاء وهو آثم نص

عليه محمد رحمه الله وان كان في ولده فاسق فلا ينبغي ان يعطيه اكثر من قوته لانه اعانة على المعصية

كذا في شرح النقاية والهداية وهي ما يهدى الى الغير من التحف والاحسان بالفارسية نكوئي كردن

والالطاف اللطف في العمل والرفق فيه وقد يصحح الالطاف بكسر الهمزة مصدرا موافقا لما قبله

ويبداء بالطرفة بالضم والسكون ما استطرفته اى تعده طريفا جديدا كذا في الديوان وجملة

يحملها حال او صفة على ان اللام في الطرفة للعهد الذهني من السوق بالاناث بكسر الهمزة

جمع الانثى فانهن ارق افئدة جمع فؤاد وهو وسط القلب واضعف قلوبا قال انس رضي الله

عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من خرج الى سوق من اسواق المسلمين فاشترى شيئا فحمله

يأمر الولد بالصلوة

تفضيل ابن العالم

لطف

فوائد

لابنته فخص به الاناث دون الذكور نظر الله اليه ومن نظر الله اليه لم يعذبه وعن انس رضي
الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حمل طرفة من السوق الى عياله فكانما تصدق اليهم صدقة
حتى يضعها فيهم وليبداء بالاناث قبل الذكور فانه من فرح انثى فكانما بكى من خشية الله ومن بكى
من خشية الله حرم الله بدنه على النار وقال صلى الله عليه وسلم من كان له ثلث بنات فانفق عليهن
واحسن كلهن حتى يغنيهن الله تعالى عنه اوجب الله تعالى له الجنة الا ان يعمل عملا لا يغفر له وكان
ابن عباس رضي الله عنه اذا حدث بهذا الحديث قال هو والله من غريب الحديث وغرره كذا في
الاحياء ويعاشر الاولاد بالمرحمة واللطف قال صلى الله عليه وسلم خدمة العيال تطفئ غضب الرب
وتزيد الحسنات والدرجات ومهور الحور العين وقال صلى الله عليه وسلم من كان يخدم في البيت ولايأنف
كتب الله تعالى اسمه في ديوان الشهداء واتاه الله تعالى في كل يوم وليلة ثواب الف شهيد وله بكل قدم
حجة وعمرة واعطاه الله تعالى بكل عرق في جسده مدينة وقال صلى الله عليه وسلم ما من رجل يعاني مرته
في البيت الا اعطاه الله تعالى من الثواب مثل ما اعطى ايوب وداود ويعقوب وعيسى صلوات الله عليهم
وسلامه وقال ابن المبارك رحمه الله لقومه في الغزو اتعلمون عملا افضل مما نحن فيه قالوا لا قال انا اعلم
رجل متعفف ذو عيلة قام من الليل فنظر الى صبيانه نياما متكشفين فسترهم وغطاهم بثوبه فعمله
افضل مما نحن فيه كذا في منبع الآداب والاحياء ويقبلهم بكسر الباء المشددة عن شفقة ورأفة
روي ان عمر رضي الله عنه استعمل رجلا على بعض الاعمال فدخل الرجل على عمر رضي الله عنه فرآه قد
اخذ ولدا له وهو يقبله فقال الرجل ان لي اولادا ما قبلت واحدا منهم فقال له عمر رضي الله عنه لا
رحمة لك على الصغار فكيف على الكبار رد علينا عهدنا فعزله ذكره في البستان وقال صلى الله عليه
حب الاولاد ستر من النار وكرامتهم جواز على الصراط والاكل معهم براءة من النار وقال
صلى الله عليه وسلم اكثروا قبلة اولادكم فان لكم بكل قبلة درجة في الجنة ورأى الاقرع بن حابس
رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقبل ولده الحسن رضي الله عنه فقال لي عشرة من الاولا د
ما قبلت واحدا منهم فقال صلى الله عليه وسلم ان من لا يرحم لا يرحم كذا في الاحياء والمنبع ويهش
بفتح الهاء بهم الهشاشة الارتياح والخفة للمعروف يقال هششت بفلان بالكسر اهش
هشاشة اذا خففت عليه وارتحت له ارتياحا ورجل هش وشي هش وهشيش اي رخو لين

كذا

كذا في الصحاح ويباسطهم في الكلام واللعب المباح وكان النبي صلى الله عليه وسلم يدلع بالدال والعين
المهملتين من باب نفع اي يخرج لسانه من فمه المبارك للحسين بن علي رضي الله عنهما فاذا رأى
الصبي حمرة لسانه الشريف كان يهش اي ينشط عليه في المغرب عن عمر رضي الله عنه
هششت وانا صائم فقبلت اي اشتهيت ونشطت ويعلم ولده حرفة صالحة كالخياطة
والخرز فان الحرفة امانة من الفقر وذلك من سنة السلف وانما قال صالحة احترازا عن بعض
الصنايع الذي كرهه النبي صلى الله عليه وسلم مثل الصباغة ونحوها روي انه قال بعض التابعين
رحمهم الله لرجل لا تسلم ولدك في بيعتين ولا في صنعتين بيع الطعام وبيع الاكفان
فانه يتمنى الغلاء وموت الناس والصنعتان ان يكون جزارا اي قصابا فانه صنعة تقسي
القلب او صباغا فانه يزخرف الدنيا بالذهب والفضة ذكره في الاحياء ويدعو لولده
بالخير في الحديث دعاء الوالد لولده كدعاء النبي عليه الصلوة والسلام لامته في كونه مستجا با
وكذا الوالدة ينبغي ان تدعو لولدها بالخير قال النبي صلى الله عليه وسلم دعاء الوالدة اسرع اجابة
قيل يا رسول الله ولم ذاك قال هي ارحم من الاب ودعوة الارحم لا تسقط ذكره الامام
ولا يهتم من الهم وهو يستعمل فيما يتوقع كما ان الحزن يستعمل فيما وقع اي لا يصير مغموما لعرا مه
بضم العين والراء المهملتين سوء الخلق وشدة الخلاف في المغرب وفي حديث عمر رضي الله
عنه ان لنبيذ الزبيب عراما اي حدة وشدة مستعار من عرام الصبي وهو شرته انتهى
فان ذلك العرام زيادة في عقله اي دليل على ازدياد عقله عند كبره وقد قيل عرام الصبي
اوان الصغر دليل على رشده في الكبر ولا يدعو عليه اي على ولده بالشر فان ذلك ربما يوافق
الاجابة فيفسد وجاء رجل الى عبد الله بن المبارك رضي الله عنه فشكى اليه من بعض اولاده
فقال هل دعوت عليه قال نعم قال انت افسدته ولا يقصد ولده احد بسوء فان ضرر ذلك
القصد يرجع الى ولده ولو بعد حين لو للوصل فقد قيل لما فعل بيوسف مع اخوته رضوان الله
عليهم اجمعين ما فعلوا صار اولادهم اسارى في يد فرعون وظهرت بركة الاب الصالح في ولده
كما اشار اليه في قوله تعالى في سورة الكهف في قصة موسى عليه السلام مع الخضر عليه السلام لقيه
في مجمع البحرين اي بحري فارس والروم تعاهده ان لا يعجل بالسؤال اذا رأى منه ما ينكره حتى يخبره

قال الخرقها

قصة موسى وخضر عم

بسببه فانطلقا حتى اذا ركبا في السفينة خرقها لتغرق اهلها فلما قال الم اقل انك لن تستطيع
معي صبرا اعتذر بقوله لا تؤاخذني بما نسيت فانطلقا حتى اذا لقيا غلاما الحسنوه فقتله الخضر
عليه السلام بان يقلع راسه بيده فقال له موسى عم اقتلت نفسا زكية بغير نفس فلما قال الم اقل
لك قال موسى عم معتذرا ان سالتك عن شيء بعدها فلا تصاحبني فانطلقا حتى اذا اتيا اهل قرية
قيل هي انطاكية استطعما اهلها ضيفا فابوا ان يضيفوهما فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض
اي مايل يقرب ان يسقط قيل كان ارتفاع ذلك الجدار مائة ذراع فاقامه الخضر عم بعمارته
او بعمود عمده به وقيل مسحه بيده فقام وقيل نقضه وبناه قال موسى عم لو شئت لاتخذت عليه اجرا
تحريضا على اخذ الجعل لينتعشا به او تعريضا بانه فضول لما في لو من النفي كانه لما راى الحرمان
ومساس الحاجة واشتغاله بما لا يعنيه لم يتمالك نفسه فقال الخضر عم هذا فراق بيني وبينك
قيل لما تكلم موسى عم بذكر الطمع حين قال لو شئت لاتخذت عليه اجرا اجابه الخضر عم بقوله هذا
فراق بيني وبينك وقف بين موسى والخضر عليهما السلام ظبي الجانب الذي يلي موسى عم
غير مطبوخ والجانب الذي يلي الخضر عليه السلام مشوي ذكره في الروضة الاصحاب ثم قال الخضر
عليه السلام سانبئك بتاويل ما لم تستطع عليه صبرا اما السفينة فكانت لمساكين يعملون
في البحر فاردت ان اعيبها وكان وراءهم ملك ياخذ كل سفينة غصبا واما الغلام فكان
ابواه مؤمنين فخشينا ان يرهقهما اي ان يكلفهما طغيانا وكفرا فاردنا ان يبدلهما ربهما
خيرا اي افضل منه زكوة يعني ولدا صالحا واقرب رحما اي اقرب رحمة وعطفا عليهما قال
الكلبي رضي الله عنه فولدت امراة جارية فتزوجها نبي من الانبياء عم فولدت نبيا
من الانبياء فهدى الله تعالى على يده امة من الامم واما الجدار فكان لغلامين يتيمين في
المدينة اسم احدهما اصرم والاخر صريم وكان تحته كنز لهما قال الكلبي رضي الله عنه يعني
مالا لهما وقال مقاتل رضي الله عنه يعني صحفا فيها علم عن انس رضي الله عنه قال رسول الله صلعم
وجدت في الجدار الذي قال الله تعالى وكان تحته كنز لهما لوح من ذهب لا بيضاء ولا ينقض
مكتوب فيه بسم الله الرحمن الرحيم عجبت لمن يوقن بالموت كيف يفرح وعجبت
لمن يوقن بالقدر كيف يحزن وعجبت لمن يوقن بزوال الدنيا وتقلبها باهلها كيف

يطمئن

218

يطمئن اليها لا اله الا الله محمد رسول الله ثم قال وكان ابوهما صالحا ذا امانة واسمه
كاشح رحمه الله فحفظا بصلاح ابيهما ولم يذكر منهما صلاحا وروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
انه قال ليصلح بصلاح الرجل اهله وولده واهل دويرته واهل دويرات حوله فاراد ربك
ان يبلغا اشدهما اي يبلغا مبلغ الرجال ويستخرجا كنزهما رحمة من ربك وما فعلته
عن امري يعني من قبل نفسي ولكن الله تعالى امرني بذلك ذلك تاويل يعني تفسير ما لم تسطع عليه
كذا في تفسير القاضي وابي الليث وشرح اي رقا ويمسح براس اليتيم ويدهنه في مختار الصحاح
دهنه من باب نصر وقطع كلام فانه يذهب قسوة القلب اذهابا ويبقي دمعة اليتيم الدمع
دمع العين والدمعة القطرة منه ودعوة المظلوم فانها تسيران بالليل والناس نيام
جمع نايم ويعد دفن البنات مكرمة كما قال صلى الله عليه وسلم دفن البنات من المكرمات ذكر
في المنبع اذا فارغ فعل من باب ذ على وزن يعد البنت اي يدفنها حية وكانت العرب في
الجاهلية اذا ولدت لاحدهم ابنة دفنها حية فهي منهي مسؤول عنها يوم القيمة قال الله تعالى
واذا الموؤدة سئلت باي ذنب قتلت في مختار الصحاح واد بنته دفنها حية من باب وعد
فهي موؤدة فقول المصنف حية وارد اما على سبيل التاكيد او استعمال يئد في الدفن
فقط على سبيل التجريد ويرى الولد الميت فرطا له بفتح الراء المهملة اي خيرا واصل الفرط بمعنى
المتقدم الواردة ومنه الحديث انا فرطكم على الحوض اي متقدمكم كذا في الغاية ومثقلا لميزانه
وذخرا بالضم والسكون اي خيرا باقيا واجرا اي ثوابا من الله تعالى وشفيعا مشفعا على صيغة
المجهول اي مقبول الشفاعة ويعول اليتيم يقال عال عياله اي قاتهم وانفق عليهم ويحسن اليه
فان جزاءه الجنة بالحديث وفي الحديث انا وكافل اليتيم اي القائم بمصالحه سواء كان من
مال نفسه او من مال اليتيم وسواء كان اليتيم من اقربائه او لا كهاتين في الجنة اي اشار بليه
السبابة والوسطى والادب ان يقول الى المسبحة والوسطى لما تقرر في فصل الكلام انه يجب
ان يجتنب المتكلم في كلامه عما يوهم سوءا او يتشاءم به مثل قوس قزح والسبابة ونحوهما
هذا ثم ان معنى الحديث هو انا وكافل اليتيم يكون في الجنة مع حضرة النبي صلعم لان درجته
وما روي انه فرج بين اصبعيه عند ذكر الحديث يجوز ان يكون اشارة الى ذلك ويسعى على

فرط
ذخر

الارملة

بفتح الميم والارمل الرجل الذي لا امرأة له والارملة هي المرأة التي لا زوج لها كذا في مختار الصحاح
وقال في المغرب هي التي مات عنها زوجها وهي فقيرة والمسكين وهو من لا شيء له او له شيء قليل
فانه اي الساعي في حقهم كالجهاد في سبيل الله تعالى وقيام الليل وصيام النهار واما حسن المعاشرة
بين الرجل واهله فالمخالطة بحسن الخلق فان خير الناس خيرهم لاهله وانفعهم لعياله عيال الرجل
بكسر العين من القوته وفي العيال عيل بالتشديد كجيد وجياد كذا في مختار الصحاح وفي الحديث
جهاد المرأة حسن التبعل وهو معاشرة المرأة مع زوجها وتصبر بالغضب اي وان تصبر على
غيرة زوجها وتحتسب اي ترجو تلك المرأة الثواب من الله تعالى على ذلك فان ذلك المذكور
جهادها وكانت المرأة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم تستقبل زوجها اذا دخل فتقول مرحبا
نصب على انه مفعول به لمقدر والباء في بسيدي زائدة في اتيت يعني اتيت سيدي موضعا
رحبا اي واسعا لا ضيقا وسيد اهل بيتي وتعمدا اي تقصد الى اخذ ردائه تعالى خذه من عنقه
وتعمد الى نعله لتخلعه فان رأته حزينا اي مغموما محزونا قالت ما يحزنك اي لاي شيء تحزن
انت ان كان حزنك لآخرتك فزادك الله تعالى بها وان كان لدنياك فكفاك الله تعالى عز وجل
فقال النبي صلعم بلغ فلانة اقرأها مني السلام واخبرها ان لها نصف اجر الشهيد فهذا المذكور
ما للزوج على زوجته من الحقوق وعليها ان تصلي خمسها اي الصلوة المفروضة في الاوقات
الخمسة وان تصوم شهرها اي شهر رمضان وان تحفظ فرجها عن الزنا وان تطيع زوجها
في الامور الشرعية ولو امرها لو للوصل ان تنقل الحجر من جبل الى جبل قال في المنبع قال صلى
الله عليه وسلم اذا صلت المرأة خمسها وصامت شهرها وحفظت فرجها واطاعت زوجها
دخلت جنة ربها وان لا تخرج من بيتها الا باذنه وانه لا تهجر فراشه بل تنام كل ليلة على
فراشه ان لم يأتها زوجها وان لا تدخل المرأة ادخالا عليه اي على الزوج من يكره دخوله
عليه من الرجال والنساء وان لا تكثر اللعن اكثارا وان لا تكفر من الكفر وهو جحود النعمة
ضد الشكر وقد كفره من باب دخل كذا في مختار الصحاح العشير اي المعاشر وهو الزوج ههنا
قال صلى الله عليه وسلم اطلعت في النار فرأيت اكثر اهلها النساء فقالت امرأة لم يا رسول الله
قال انكن تكثرن اللعن وتكفرن العشير ذكره في المنبع قوله تقول ما رأيت اي ما وصلت

منك

219

منك خيرا قط بتشديد الطاء المضمومة بيان الكفران العشير وان لا تضع ثيابها في غير بيت
زوجها لئلا يقع منه في نفس الزوج شيء فيؤدي الى سوء الظن بها وان لا تمنعه عشرة نفسها
اذا طالبها منها بالطاعة يعني اذا طلب منها الاطاعة للتقبيل او الوطي او غيرهما من الحقوق الشرعية
يجب عليها ان تطيعه في ذلك ولا تمنع نفسها عنه فان له حق البضع شرعا وان لا تخرج من
البيت عطرة بفتح العين وكسر الطاء صفة مشبهة اي معطرة بالطيب متبرجة والتبرج
بالجيم اظهار المرأة زينتها ومحاسنها للرجال فان عليها ما على الزانية من الوزر ويجب عليها
اصلاح الطعام وانارة السراج وان تقدم الطست بالسين المهملة والتاء المثناة
الطشت بالفارسية تشت وتقدم المنديل اليه ليمسح يديه وتوضيه في الديوان
التوضئة بالضاد المعجمة وهي الآخر تطهير اعضاء الوضوء في حديث آخر حق الزوج على الزوجة بلغ
كحق عليكم فمن ضيع حق الزوج فقد ضيع حق الله تعالى وذكر في المنبع نقلا عن النوازل انها اذا لم
تكن للمرأة زمانة ولم تكن من الاشراف تجبر على خدمة البيت نحو الخبز والطبخ ونحوهما
لان النبي صلى الله عليه وسلم قضى بين علي وفاطمة رضي الله عنهما خدمة خارج البيت على علي رضي الله
عنه وخدمة داخله على فاطمة رضي الله عنها ولا تعلل تعليلا حين يطالبها بالطاعة قوله بالحيض
متعلق بتعلل ولا تؤخر الاجابة بل تطيعه على فور طلبه ولو كانت على ظهر بالفتح وان تكون قتب
بفتحتين بالفارسية پالان شتر لو للوصل اي تطيعه ولو هي على ظهر البعير وقد ورد ذلك في
الحديث رواه صاحب المنبع ولا تمن عليه بمالها ولا تأتي له الطلاق من غير بأس اي شدة
وفاقة اي فقر ولا تكلح بفتح اللام اي لا تظهر العبوسة ناظرا في وجهه فيسخط الله تعالى عليها
ولا تؤذيه بلسانها قال صلى الله عليه وسلم اي امرأة تؤذي زوجها بلسانها الا جعل الله تعالى
لسانها يوم القيمة سبعين ذراعا ثم عقدت خلف عنقها واي امرأة تستنى النظر الى زوجها
~~بلسانها الا جعل الله تعالى لسانها يوم القيمة سبعين ذراعا ثم عقدت خلف عنقها~~ حول الله
تعالى يوم القيمة كانها ممسوخة الرأس الجسد ذكره في روضة العلماء ولا تدخل عليه غما من امر النفقة
ولا تكلفه ما لا يطيق وترى تقصيرها في خدمته وان تحت ان للوصل من انفه دما وقيحا
القيح بالحاء والسين المهملتين بالفارسية ليسيده ولو قدمع لو للوصل اليه كان

لا يجوز للذكر الحناء

احدى يديها طبيخا اى مطبوخة فى القدر والاخرى ثوبا فعيل بمعنى المفعول ايضا بالفارسية
بريان شده وتتودد اى تظهر المودة الى زوجها بما استطاعت من الملاطفة وتتعطر لعطر
يخفى ريحه ويظهر لونه فانه اطيب طيب النساء واحب طيب الرجال عكس هذا ورد ذلك فى الاثر
وتتزين له وتختضب بالحناء وتكتحل كل يوم ذكر فى الينابيع انه لا يجوز ان يخضب يد الصبى الذكر ورجله
ويجوز للانثى ولا تخرج الى الحمام وان اذن لها زوجها بالخروج ان للوصل فى هذه المذكورات

علامة الزوجة الصالحة

خصال المراة الصالحة وعاداتها من النساء وعلامة الزوجة الصالحة عند اهل الحقيقة ان
يكون حسنها خائفة الله تعالى وغناها القناعة وحليتها بتشديد الياء العفة اى التكفف عن
الشرور والمفاسد وعبادتها بعد الفرائض حسن الخدمة للزوج وهمتها الاستعداد للموت
ويستحب من اخلاق الزوجة ما قال على بن ابى طالب رضى الله عنه خير نسائكم العفيفة اى
المتكففة فى فرجها عن الحرام الغلمة بكسر الغين المعجمة وتشديد اللام المكسورة ويجوز فتح
الغين وتخفيف اللام اى شديدة الغلمة بالضم والسكون اى الشهوة المطيعة لزوجها
فى الامور المشروعة ومما يجب من حقه عليها ان تتولى وتباشر اعمال داخل البيت كما يتولى
الزوج اعمال خارجه اى خارج البيت قوله من الطبخ الى آخره بيان لقوله اعمال داخل البيت
وغسل الثياب والطحن يعنى تغسل الثوب فى الدار اذا ابتدر فى نحو الطست وتطحن الحنطة
برحى اليد والخبز بفتح الخاء عمل الخبز بعضها بالفارسية نان وفى البزازية المنكوحة او المعتدة
ابت الخبز والطبخ ان بها علة او من بنات الاشراف يأتى الزوج بمن يطبخ لها وان كانت
ممن تخدم بنفسها تجبر عليها ويجب ان تلزم بيتها من حين زفت اى ارسلت وسلمت الى بيت
او الزوج الى ان تزف الى قبرها ولا تنفذ ماله اى يجب ان لا تنفد مال زوجها فى امر
باطل غير مشروع ولا تجفو على ولدها منه وغير ذلك لا ترفع صوتها فوق صوته ولا
ولا تجهر بالقول ولا تزور والديها ولا قريبا لها من اقربائها الا باذنه وان كان منهم من
حضرته الوفات ان للوصل ولا تخرج فى جنازة ولا تشهد معزاة على صيغة المفعول مصدر
ميمى اى ولا تحضر تعزية وعن انس رضى الله عنه ان رجلا كان غازيا فاوصى الى امرأته
ان لا تنزل من فوق البيت وكان والدها من اسفل البيت فاشتكى ابوها فارسلت

حقوق المراة على الزوج

الى رسول الله صلى الله عليه وسلم رسولا يخبره وتستامره فارسل صلعم اليها اتقى الله واطيعى
زوجك ثم مات ابوها فارسل اليها ان الله قد غفر لك بطواعيتك لزوجك وفى رواية اخرى ان
الله تعالى قد غفر له لابيها بطاعتها لزوجها ذكره فى الاحياء ومن حقوق المراة على الزوج ان يطعمها مما
ياكل ويكسوها مما يلبس ولا يهجرها هجرا ولا يضربها ضربا وبتوسيع النفقة عليها اذا وسع الله تعالى
عليه ويستوصى بها خيرا يعنى يقبل وصية النبى صلعم فى حقهن بالخير حيث قال استوصوا بالنساء خيرا
والاستيصاء قبول الوصية ويداريها مداراة برفق فانها مخلوقة فى الاصل من ضلع بالكسر والسكون
بالفارسية استخوان پهلو لا تستمتع به الا وبه عوج اسم من الاعوجاج وهو ضد الاستقامة قال
فى مختار الصحاح ما كان فى حائط او عود ونحوهما مما ينتصب فهو عوج بفتح العين وما كان فى ارض
او دين او معاش فهو عوج بكسر العين قال الله تعالى ولم يجعل له عوجا قيما وانهن اسيرات عندنا
كما قال النبى صلعم النكاح رق اطلقهن الله تعالى لنا لنقوم عليهن بالسياسة قال الله تعالى الرجال قوامون
على النساء فيجب علينا ان لا نفتح عليهن باب المساعدة وكان بعض الكبراء يصبر على سوء خلق امراته
فقيل له فى ذلك فقال اخشى ان يتزوجها من لا يصبر على اذاها فيؤذيها واصله ما يحكى عن شقيق
بن ابراهيم رحمه الله انه كانت امراته سيئة الخلق فقيل له لا تفارقها وهى تؤذيك بسوء خلقها فقال
ان كانت سيئة الخلق فانا حسن الخلق فلو فارقتها رحمت مثلها ومع ذلك اخاف ان لا يصلحها احد
بسوء خلقها كذا فى الروضة ويجب ان يسيئ الظن بنفسه ويقول لنفسه لو صلحت بسكون تاء التانيث
او بكسر تاء الخطاب اى لو صلحت هى او لو صلحت انت يا نفسى صلحت هذه المرأة وصلح بفتح اللام
من باب دخل ونقل الفراء بالضم ايضا ويرى صلاح الزوجة وعفتها نعمة جسيمة اى عظيمة لا
اى لا يأبه بها ولا يقابلها شكرا ويعامل سيئة الخلق مما يخيل بكسر الياء المشددة اليها اى بما
يوقع فى خيالها ويوجب ان تظن انها احب الخلق اليه اى الى زوجها وكان بعض العلماء يقول
الاحتمال من المراة اى التحمل والصبر على اذى واحد صادر من المراة احتمال فى الحقيقة من
عشرين اذى منها مثلا فيه اى فى ذلك الاحتمال الواحد نجاة الولد من اللطمة هى بالفارسية
طوانچه زدن ونجاة القدر بالكسر والسكون انا نطبخ فيها اللحم والمرق من الكسر ونجاة العجل بالكسر
والسكون ولد البقر من الضرب ونجاة الهرة من الزجر اى المنع من اكل فضول الخوان وسقاطه

بكابيها

تپانچه

والثوب من الخرق والصنف من الرجل الى غير ذلك كما لا يخفى على المتتبع فاذا اشتد غضبها وغلب
عليها سوء خلقها فليضرب الزوج كفه بين كتفيها فليقل انها الرجس النجس الخبيث المخبث بكسر
الباء اي المفسد المصاحب للخبثاء يقال اخبثه علم الخبث وافسده واخبث الرجل اتخذ اصحابا خبثاء
فهو خبيث مخبث بكسر الباء كذا في مختار الصحاح اخرج من جسد طيب فان الشيطان يخرج منها وقال
صلى الله عليه اذا استصعب على احدكم دابته او ساء خلق زوجته او احد من اهل بيته فليؤذن في اذنيه
ذكره في الاحياء ولا يطيعها في اكثر الامور فان طاعة النساء المصدر مضاف الى مفعوله ندامة ولا
يشاورها الا بخلافها قال الحسن رضي الله عنه والله ما اصبح رجل يطيع امرأته فيما تهوى الا اكبه
الله تعالى في النار ومنه قول علي رضي الله عنه طاعة العدو هلاك كذا في منبع الآداب ويحذر جنايتها
وخديعتها بالفارسية فريفتن ومكرها فانه وقع ابونا آدم عليه الصلوة والسلام في الزلة بدعوة
زوجته حواء رضي الله عنها وتوضيح هذا الكلام موقوف على تقرير قصة آدم وحوا عليهما السلام
فلا باس ان نذكرها عن اصلها على ما ذكر في كتب التفاسير والاحاديث واعلم ان الله تعالى [قصة آدم]
بعد ان خلق السماء والارض خلق طائفة من الملائكة وخلق الجن ابوهم الجان كما ان آدم
صلى الله عليه وسلم ابو البشر خلقه من لهب نار لا دخان لها بين السماء والارض والصواعق تكون
تنزل منها فاسكن الملائكة في السماء والجن في الارض فعبدوا الله تعالى مقدار سبعة الاف سنة ثم ظهر
في الجن الحسد والبغي والقتال بينهم فبعث الله تعالى ملائكة سماء الدنيا مع ابليس وجعله حاكما عليهم فهبطوا
الى الارض وطردوا الجن الى جزائر البحور وشعوب الجبال وسكنوا الارض واعطى الله تعالى ابليس ملك
الارض وملك سماء الدنيا وخزانة الجنة وكان رئيس الملائكة وارشدهم واكثرهم علما فكان
تحت يده سبعون الف ملك وكان له جناحان من زمرد اخضر وكان يعبد الله تعالى تارة في الارض
وتارة في السماء وتارة في الجنة قيل عبد الله تعالى ثمانين الف سنة فلم يترك موضع قدم الا وسجد
الله تعالى فيه سجدة فدخله العجب فقال في نفسه ما اعطاني الله تعالى هذا الملك الا اني اكرم الملائكة عليه
ومن عادة الله تعالى انه لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بانفسهم فقال الله تعالى له ولجنده اني جاعل في
الارض خليفة اي من يخلفكم بدلا منكم ورافعكم الي فشق عليهم ذلك وكرهوه لما كان الامر عليهم
اخف في الارض فقالوا اتجعل فيها من يفسد فيها اي كما افسد الجن ويسفك الدماء

كما سفك بنو الجان ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك قال تعالى اني اعلم ما لا تعلمون من الحكمة والمصلحة
في استخلاف آدم صلوات الله عليه وسلامه فظهر عليهم غضب الله تعالى بسبب حجاجهم فلاذوا
بالعرش ورفعوا رؤسهم واشاروا بالاصابع متضرعين باكين وطافوا بالعرش على هذه
الصفة سبعة اشواط طالبين رضاء الله تعالى فرضي الله تعالى عنهم وبعد هذا قال لهم ابنوا
لي في الارض بيتا يعوذ به كل من سخطت عليه من خلقي بعدكم فيطوف حوله كما طفتم حول عرشي
فاغفر لهم كما غفرت لكم فبنوا بيتا موضع الكعبة عن مجاهد رضي الله عنه انهم بنوا من ياقوتة حمراء
لها بابان شرقي وغربي وقال ابن عباس رضي الله عنه كان من الذهب الاحمر قبل ان يخلق
آدم عم بالفي عام ولما اراد الله تعالى ان يخلق آدم عم بعث عزرائيل عم ليأتيه بقبضة من الارض
بعد ان بعث اليها جبرائيل وميكائيل واسرافيل عم ورجع كل منهم بسبب استعاذتها ودفعها بالله
تعالى فقبض عزرائيل عم منها بقبضة من جميع بقاعها من عذبها ومالحها وحلوها ومرها وطيبها وخبيثها
وصعد بها الى السماء ثم جعل الله تعالى من تلك القبضة نصفها في الجنة ونصفها في النار ثم عجنها الى
ما شاء الله تعالى ثم اخرجها فجعلها طينا لازبا اي لاصقا يلصق باليد مدة ثم حمأ مسنونا اي متغيرا
منتنا مدة ثم صلصالا اي طينا يابسا يتصوت من يبسه ثم جعلها جسدا والقاه على باب الجنة
وقيل القاه الى طريق الملائكة التي تصعد وتهبط منها بين مكة والطائف فكانت الملائكة يتعجبون
من صورته لانهم لم يكونوا رأوا مثله قط وكان ابليس يمر عليه ويقول لامر عظيم خلق هذا
وقال يوما للملائكة ان فضل هذا عليكم ماذا تصنعون قالوا نطيع ربنا ولا نعصيه فقال ابليس
في نفسه لئن فضل علي لاعصينه وان فضلت عليه لاهلكنه فلما تم عليه اربعون سنة نفخ فيه الروح
والصحيح انه كان نفخ الروح في الجنة وتصوير جسده كان في الارض فاستوى بشرا سويا
قيل كان بين آدم والملائكة الف سنة فكساه الله لباسا من ظفر يزداد كل يوم حسنا
وصفاء فلما قارب الذنب اي خالطها ابدل الله تعالى هذه الحلة وابقى منه بقية في انامله
ليتذكر بذلك اول حاله ولذلك اذا نظر الانسان الى ظفره اوان ضحكه نسي ضحكه فلما اتم الله تعالى
خلق آدم عليه السلام فرطه سوره والبسه من لباس الجنة وزينه بانواع الزينة وخرج منه باه
نور كشعاع الشمس ونور محمد صلعم يلمع من جبينه كالقمر ليلة البدر فقال للملائكة اسجدوا لآدم

فسجدوا الا ابليس ابى واستكبر وكان من الكافرين ثم رفعه الله تعالى على سرير من ذهب
وحمل على اكتاف الملائكة فقال طوفوا به في السموات مقدار اربعمائة عام ووقفوا على كل شيء
ليرى عجائب ... ليتعلموا ... طوعا ورغبة ثم لما لم يكن فيها بشر غيره حتى يوانسه بجانبه
حصل له الوحشة فخلق الله تعالى حواء من ضلعه اليسرى وآدم نائم بين النوم واليقظة من غير
احساس الم من ذلك فاستيقظ فرآها عنده فقال من انت فقالت انا زوجتك خلقني ربي
لتسكن اليك وتسكن الي فاخبر عن ذلك بقوله تعالى وقلنا يا آدم اسكن انت وزوجك الجنة اي في
بستان الخلد قبل حبس في السماء بعينه فكلا منها رغدا اي اكلا واسعا طيبا بلا فوت ولا تقدير
ولا تقتير حيث شئتما ولا تقربا هذه الشجرة بالاكل فتكونا من الظالمين اي الضارين بانفسكما فلما
فلما رأى ابليس ان آدم وحواء سكنا في الجنة واحباها لنعيمها ورأى نفسه مطرودا حسدهما وقصد الاحتيال
لاخراجهما منها فعرض نفسه على كل دابة من دواب الجنة ان يدخل في صورته فامتنعت حتى لقي
لقي الحية وكانت هي احسن دابة خلقها الله تعالى في الجنة فاطاعته فدخل في فمها او قام في رأسها
واتى باب الجنة وناداهما وقال ما نهاكما ربكما عن هذه الشجرة الا ان تكونا ملكين او تكونا من
الخالدين وهذه شجرة الخلد من اكل منها يبقى في الجنة ابدا فابى آدم عليه السلام من ذلك وقاسمهما
بالله تعالى انه ناصح لهما فاكلت حواء ثم ناولت آدم ع م وكان يحبها فكره ان يخالفها وكان آدم
ع م يقول لها لا تفعل اني اخاف من العقوبة فكانت حواء تقول ان رحمة الله تعالى واسعة واخذ
من يدها فاكل بعد امتناعه فازلهما الشيطان عنها اي اذهبهما عن الجنة فاخرجهما مما كانا فيه
من النعيم وتهافت الحلل والحلي وعريا عن الثوب حتى بدت عوراتهما وكان لا يريانها قبل
ذلك فذهبا هاربا في الجنة استحياء فقال تعالى أتفر مني يا آدم قال لا ولكن حياء من ذنبي
فاخذا من اوراق التين والتزقا على عوراتهما وقال الم انهكما عن هذه الشجرة فقال يا رب ولكن
ما كنت اعلم ان احدا يحلف بك كاذبا ثم امرهما الله تعالى بان ينزلا من الجنة الى الارض فنزلا
فوقع آدم بارض الهند وحواء بارض الجدة الى آخر القصة قال الامام القشيري رحمه الله وفي
قال اصبح آدم ع م محمول الملائكة مسجود الكافة على رأسه تاج الوصلة على جسده لباس
الكرامة وفي وسطه نطاق القربة وفي جيده قلادة الزلفة لا احد من المخلوقات فوقه

في الرتبة

في الرتبة ولا شخص مثله في الرفعة يتوالى عليه النداء في كل لحظة يا آدم يا آدم فلم يمس حتى نزع عنه لباسه
وسلب استقباله وتبدل مكانه وتشوش زمانه فاذا كان بشؤم معصية واحدة على من اكرمه
الله تعالى بكل كرامة هكذا فكيف شؤم المعاصي الكبيرة علينا انتهى ويغض بالعين المعجمة من بعض مساويها
من غض طرفه اي حفظ وبابه رد اي لا يلتفت الى بعض مساويها ومعايبها ما لم يكن اثما فاحشا
اي منعا وزاجرا عن الحدود ولا يهتك سترها بالكشف الى ان يكون صرح في الديوان بين الناس ويعاشرها
بالمعروف اي بما يعرف فيه رضاء الله تعالى كذا فسره في شرح المشارق وقال وقد يطلق المعروف
على الاحسان الى الناس ايضا ويلاعبها ويداعبها مداعبة وهي المزاح بما لا اثم فيه فقد كان النبي
من افكه الناس مع نسائه قوله افكه افعل التفضيل من فكه الرجل من باب سلم اذا كان طيب النفس
مزاحا وان ملاعبة الرجل مع الزوجة ليس من اللهو قال في تفسير القاضي واللهو صرف الهم بما لا يحسن
ان يصرف به الباطل الذي نهي عنه قوله في الذين فاعل نهى واسند النهي الى الذين مجازا بل هو من
الحق وقد سابق النبي صلعم عائشة رضي الله عنها مرة فسبقته وسابقها اخرى فسبقها وقال
صلى الله عليه وسلم هذه بتلك يا عائشة والغرض منه التسلية كانه قال كنت سابقي فلا تحزني
من المسبوقية يا عائشة ولكن عليه ابهة بضم الهمزة وتشديد الباء الموحدة اي عظمة وكبرياء
بحال نائبة الرجل اي تكبر ووقار بين اهله لئلا ... في الحديث لا ترفع عصاك عن اهلك وعلق
سوطك حيث يراه اهل البيت ويرفق بها بين الرفق ضد العنف فاذا حضرها باذن الشرع
نادمنا فلا يباشرها اي لا يجامعها ولا ينبسط اليها الى آخر ذلك اليوم فانه اي استحيا ... الانبساط
يبطل هيبته في الادب وله ان يعزرها على ترك الزينة اذا طلبها وعلى ترك الاجابة الى فراشه وترك
غسل الجنابة وترك الصلوة والخروج من منزله بغير اذنه كذا في المنبع ويلزم السكوت عندهن الكثير
في الحديث ان النساء خلقهن من ضعف فاعلموا ضعفهن بالسكوت عليهن واستروا عوراتهن
في البيوت ولا تسكن المرأة اسكانا غرفة اي في غرفة وهي العلية اذ لا تخلو عن التطلع الى الرجال
ولا يعلمها بالكتابة اذ ربما كانت سببا للفتنة بان كتبت الى من تهويه وفي الكتابة جمع من العيوب
بها يبصر الشاهد الغائب وفيه تعبير عما في الضمير بما لا ينطق به اللسان فهي ابلغ من اللسان من هذه الحيثية
ويعلمها الغزل بالغين والزاء المعجمتين ويقرأها من القرآن سورة النور الا افراد ترتيب القراءة

وتعليمها والحث عليها وتخصيص هذه السورة لان فيها ذكر حد الزنا والرجم واللعان والرمي اي
قذف المحصنة وقصة عائشة رضي الله عنها وغيرها ويقربها من فاخر الثياب تقربة لتلزم بيتها ولو
خرجت الى ذي قرابة منها باذنه فانها تلبس مهنها او زجاجع مغوز وهو الثوب الخلق الذي يتبذل
ولا تخلو بزوجها مع ولدها من غيره فانه يوذيه لان ذلك الولد قد يذكر اباه وبه ينقبض الرجل
وايضا ربما تتكلم بكلام يظن منه انها تعطي ولدها من ماله ونحو ذلك لا تسأل المراة طلاق ضرتها
ضرة بتشديد الراء امرأة زوجها فان لها ما قدر لها وتحسن الخلق مع زوجها والرجل ايضا يحسن الخلق معها
فان المراة لاحسن ازواجها خلقا في الجنة هذا ما ذهب اليه بعضهم بناء على ما روي عن ام
حبيبة رضي الله عنها زوجة النبي صلعم انها سالت فقالت يا رسول الله المراة منا يكون لها زوجان لانهما
تكون في الآخرة قال تخير فيختار احسنهما خلقا معها وذهب بعضهم الى ان المراة لآخر زوجها
في الآخرة بناء على ما روي عن ابي سفيان رضي الله عنه انه خطب ام الدرداء فابت وقالت
سمعت ابا الدرداء رضي الله عنه يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم المراة لآخر زوجها في الآخرة و
قال لي ان اردت ان تكوني زوجتي في الآخرة فلا تزوجي بعدي كذا في البستان واذا وقف واطلع
من زوجته على فجور اي فسق او كذب او ميل الى الباطل وبغاء بالكسر والمد مصدر بغت المراة
اي زنت فانه يطلقها الا ان لا يصبر عنها فيمسكها روي انه جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله لي امراة لا ترد يد لامس قال صلى الله عليه وسلم طلقها قال احبها قال صلى الله عليه وسلم
امسكها فانما امره بامساكها خوفا عليه بانه ان طلقها اتبعها وفسد هو ايضا معها فراى ما في دوام نكاحه
من دفع الفساد عنه مع ضيق قلبه اولى كذا في الاحياء وتصبر المراة الجميلة على الزوج الدميم بالدال
المهملة اي القبيح الوجه كما يشكر الزوج لها فان الصابر والشاكر كلاهما في الجنة قال الاصمعي رحمه الله
دخلت البادية فاذا بامراة من احسن الناس وجها تحت رجل من اقبح الناس فقلت لها يا هذه اترضين
لنفسك ان تكوني تحت مثله فقالت يا هذا اسات في قولك لعله احسن فيما بينه وبين خالقه فجعلني
ثوابه ولعلي انا اسات فيما بيني وبين خالقي فجعله عقوبتي افلا ارضى بما رضي الله تعالى فاسكتني
ذكره في الاحياء ونحوه حصل للاخلية وذكر في الخالصة ان الاصمعي رحمه الله قال رايت في البادية اعرابية
من احسن الناس ورايت زوجها اقبح الناس ومع تقول لزوجها من اقبح الناس ومع تقول لزوجها

بشرى لك فانت وانا في الجنة فقال وما اعلمك بذلك قالت لاني ابتليت بمثلك فصبرت وهو موضع
الصابرين الجنة وابتليت انت بمثلي فشكرت وهو موضع الشاكرين الجنة ويستحب التاليف
بين الزوجين فان امراة كانت تبغض زوجها فاخبر بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فادنى
ادناه اي قرب راس احدهما الى راس الآخر ووضع جبهتها على جبهة زوجها ثم قال اللهم الف
بينهما تاليفا وحبب امر احدهما من حبب تحبيبا الى صاحبه فاحبته حبا شديدا ولا يتزوج
الرجل على زوجته الصالحة امراة اخرى لا لها اذا كانت الاولى تحسن معاشرتها وفي بعض
النسخ معاشرته ولكل منهما وجه كما لا يخفى والمراة لا تمنعه عن نكاح امراة ثالث سواها فان
الله تعالى جعل له ذلك حلالا لا بشرط العدل بينهن قال الامام ابو الليث رحمه الله اذا اراد ان يتزوج
باخرى وخاف ان لا يعدل بينهما فانه لا يسعه ان يتزوج لان الله تعالى قال فان خفتم الا تعدلوا فواحدة
وان علم انه يعدل بينهما في القسم والنفقة والسكنى جاز له ان يفعل فان لم يفعل فهو ماجور لترك
ادخال الغم عليها كذا في المنبع ويستحب لها ان لا تستبدل بعد وفاة زوجها زوجا آخر لتكون
مع زوجها في الجنة فان المراة لآخر ازواجها في الجنة قد عرفت ان القوم اختلفوا في ان المراة
لآخر ازواجها او لاحسنهم خلقا في الجنة فذهب بعضهم الى الاول وبعضهم الى الثاني فالمص يعني
ذكر الكلام مادة على الاول واخرى على الثاني اشارة الى المذهبين واذا تزوج الرجل امراة
على الاولى فان كانت الثانية بكرا اقام عندها سبعا اي اقام سبعا يعني سبعة ايام ثم قسم
لها وان كانت ثيبا اقام عندها ثلثا ثم يقسم ويعدل بينهما هذا ما ذهب اليه الشافعي واما
عند ابي حنيفة يعطي لكل سواء كما سيجي مع تعليله فانه اي النبي صلى الله عليه وسلم كان يقسم بين نسائه
ويعدل ثم يقول اللهم هذا قسمي فيما املك القسم بفتح القاف وسكون السين قسمة الزوج
بيتوتة بالسوية بين النساء لا بالمجامعة لانها مبنية على النشاط كذا في شرح الوقاية فلا تواخذني
بما تملك انت ولا املك انا اي محبة القلب نفي الحديث من كانت له امراتان فمال الى احدهما
جاء يوم القيمة واحد شقيه ساقط استدل الحنفية بهذا الحديث الى ما ذهبوا اليه من ان
البكر والثيب والجديدة والعتيقة والمسلمة والكتابية والعاقلة والمجنونة سواء في القسم
وما سبق من قوله واذا تزوج الرجل امراة على الاولى الى آخره انما هو مذهب الشافعي دون الحنفي

كما اشرنا اليه هذا وذكر في النهاية لو اقام عند احديهما شهرا في غير السفر ثم خاصمته الاخرى يؤمر بان
يعدل بينهما في المستقبل وما مضى فهو هدر لكنه اثم فيه ولو عاد الى الجور بعد ما نهاه القاضي عزره
انتهى وتصبر المرأة على غيرة الضر اي جمع ضرة بالترك قوله تحتسبه بكسر السين اي راجية من الله تعالى
الثواب له كما فعل ذلك الصبر ازواج النبي صلى الله عليه وسلم حتى وهبت سودة رضي الله عنها بفتح السين
المهملة وسكون الواو كذا في الديوان نوبتها لعائشة رضي الله عنها حين اسنت اي عند كبر سنها
وخافت فراق رسول الله صلى الله عليه وسلم بان يطلقها وعلمت محبته لعائشة رضي الله عنها ولا يولع
المرأة والحال ان المرأة الاخرى من شانه تسبيع حصتهما فان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ذلك
ونهى عن عزل الماء عن محله اي عن الرحم والعزل اخراج الذكر عن الفرج وقت الانزال خوفا عن الحبل
قال الامام في الاحياء ومن الاداب ان لا يعزل بل يسرح الى محل الحرث وهو الرحم فما من نسمة
قدر الله تعالى كونها الا وهي كائنة هكذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فان عزل فقد اختلف العلماء في
اباحته وكراهته على اربعة مذاهب فمن مبيح مطلقا بكل حال ومن محرم بكل حال ومن قائل يحل برضاها
ومن قائل يباح في المملوكة دون الحرة والصحيح عندنا ان ذلك مباح واما الكراهة فانها تطلق
لنهي التحريم ولنهي التنزيه ولترك الفضيلة فهو مكروه بالمعنى الثالث اي فيه ترك فضيلة كما يقال
يكره للقاعد في المسجد ان يقعد فارغا لا يشتغل بذكر وصلوة وللحاضر في مكة مقيما بها ان لا يحج
كل سنة الى هنا عبارته ولا يطلق المرأة ثلاثا بتة مصدر بمعنى القطع اي منقطعة عن النكاح بالكلية
في دفعة واحدة بل يطلقها مرة اي تطليقة واحدة في طهر لم يطأها فيه ثم تطليقة اخرى في
طهر اخر ثم تطليقة اخرى في طهر اخر وهو الطلاق السني في الموطوءة والتفصيل فيه مذكور في الفروع
والطلاق للمرأة قبل الدخول بها اقل كراهة من الذي بعده اي من الطلاق الذي بعد الدخول بها
وكان النبي صلى الله عليه وسلم يرد المنكوحة اذا وجد بها عيبا قبل ان يكشفها اي قبل ان يكشف القناع
عن وجهها وقبل ان يمسها بيده ولا يطأ الجارية المشتراة حتى تستبرئ بحيضة اي فيمن تحيض
وبشهر في ذوات شهر والمراد حيضة واحدة وقعت بعد الشراء او غيره من اسباب الملك بعد قبضها
فلم يكف حيضة ملكها فيها ولا التي قبل القبض ولا ولادة كذلك وكذا لا يكتفى بالحاصل قبل الاجازة
في بيع الفضولي وان كانت في يد المشتري ولا بالحاصل بعد القبض في الشراء الفاسد قبل ان يشتريها

عزل وهو الانزال في خارج الفرج

ولا يحل دون رضاها

شراء

شراء صحيحا على ما فصل في الفروع فان كانت المشتراة حاملا لا يطأها حتى تضع حملها وينبغي
ان يعلم ان الاستبراء يجب ايضا فيما اذا ملك اي بشراء او نحوه كالوصية والارث والهبة والخلع
والجناية والتصدق الى غير ذلك من اسباب الملك وكذا يجب على المشتري اذا اشتراها من مال الصبي
بان باعها ابوه او وصيه او من المرأة او من المملوك كالماذون والمكاتب او ممن لا يحل له
وطئها برضاع او محرمية مثل ان يكون الجارية اخت البائع من الرضاع او كان البائع وطئ امها
او وطئها ابوه او ابنه وكذا يجب الاستبراء اذا كانت بكرا لم توطأ وان اردت احاطة تلك
المسائل بدلائلها واسرارها فعليك بمطالعة الهداية مع شروحها ويحتسب الزوجان اي
يرجوان الثواب من الله تعالى بموت الولد والظاهر ان قوله لانه حجابهما من النار يتعلق بما
بعده من قوله ويحتسب الزوجان يعني ويحتسب الزوجان من الله تعالى ولا يغتمان لانه اي الولد حجاب لهما من النار

فصل في سنن شتى جمع شتيت وهو المتفرق مثل قتيل وقتلى في مصاحبة
الاجنبيات في الحديث ما تركت فتنة بعدي اضر على الرجال من النساء وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم
النساء حبائل الشيطان الحبالة بكسر الحاء المهملة والباء الموحدة هي التي يصاد بها بالفارسية
دام نكني بامر هن فتنة وبلاء على الرجال والسنة ان يغض بضم الغين المعجمة اي يخفض
بصره عنهن الا النظرة الاولى له والنظرة الاخرى وزر ووبال عليه ومن غض بصره عن اجنبية
رزق له عبادة يجد حلاوتها والنظرة تزرع في القلب شهوة وكفى بها فتنة ولا يقرب امرأة
عطرة بفتح العين وكسر الطاء المهملتين اي امرأة ذات عطر وطيب ولا يمس يدها ولا يكلمها
ولا يفاكهها مفاكهة اي لا يمازحها ولا يلاطف معها في الحديث من فاكه مثل مازح لفظا ومعنى
امرأة لم تحل له بالنكاح الشرعي ولا يملكها بملك يمين حبس بكل كلمة الف عام بتخفيف الميم
اي الف سنة في النار وقال صلى الله عليه وسلم من التزم امرأة اي اعتنقها كذا في مختار الصحاح
حراما قرن مع الشيطان في سلسلة ثم يؤمر به الى النار وتغض المرأة ايضا بصرها عن الرجال
وهذا هو احوط الاسلم المناسب للتقوى واما حكم الشرع الموافق للفتوى فالتفصيل فيه هو انه
ينظر الرجل من الرجل الا عورته وينظر من امة الغير ومن محارمه الى رأسها وصدرها وساقيها
وعضدها لا الى ظهرها ولا بطنها وفخذها ولا ينظر الى الاجنبية الا الى وجهها وكفيها والى قدميها

ايضاً في رواية الحسن عن ابي حنيفة وهو اي ذراعها في رواية ابي يوسف رحمه الله بشرط ان لا يكون ذلك
عن شهوة فان كان لا يأمن من الشهوة لا ينظر الى وجهها ايضاً الا لحاجة شرعية كالشهادة والخطبة والحكم
وتنظر المرأة من المرأة الى ما يجوز للرجل ان ينظر اليه من الرجل وعن ابي حنيفة رحمه الله ان نظر المرأة
كنظر الرجل الى الرجل او الى محارمه والاول اصح وتنظر المرأة من الرجل الى ما ينظر الرجل من الرجل اذا
امنت الشهوة واما حكم العبد مع سيدته فهو كالاجنبي والاجنبية في الاصح قال البعض حكمها كحكم المحارم ٢
وهو قول مالك وهو واحد قولي الشافعي وهو في التلويح يدخل العبد على مولاتها بغير اذنها بالاجماع ولا بأس
بان ينظر الى عورة الصبي او الصبية لم تبلغ محل الشهوة وان كان اجنبياً كذا في الخزانة ولا يجلس
الرجل في مجلسها اي في موضع جلست عليه المرأة حتى يبرد خوفاً من انبعاث الشهوة واذا وقع بصره
على اجنبية فاعجبته اي ادرك في نفسه شيئاً من الشهوة فليأت اهله اي فليجامعها فان ذلك يسكن
ما به كذا ذكره في حديث رواه جابر رضي الله عنه ولا يخلو الرجل بامرأة فان ثالثهما الشيطان كذا
ذكره في حديث رواه جابر رضي الله عنه ولا يدخل الرجل عليها اي على المرأة وان قيل ان الموت هو حموها
الحمو بفتح الحاء وكسرها وسكون الميم وبعده همزة او واو كل من كان من الاقارب من قبل
الزوج اي اقارب زوج المرأة مثل الاخ والاب وغير ذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اياكم
والدخول على النساء فقال رجل من الانصار رضي الله عنه يا رسول الله ارأيت الحمو اي اخبر عن
دخول الحمو عليهن فقال صلى الله عليه وسلم الحمو الموت يعني مثل الموت فليحذر عنه كما يحذر عن الموت قيل
المراد به غير ابي الزوج وابنه لانهما من المحارم وقد قال معناه خلوة المرأة مع الحمو قد يؤدي الى الزنا
على وجه الاحصان فيؤدي الى الموت بالرجم كذا في شرح المصابيح ولا يلج مضارع ولج على المغيبة
بفتح الميم وكسر الغين المعجمة اسم مفعول من غاب اي لا يدخل الرجل على الاجنبية التي غاب عنها زوجها
قال صلى الله عليه وسلم لا تلجوا على المغيبات فان الشيطان يجري من احدكم مجرى الدم ذكره في المصابيح
ويستأذن الرجل على والدته للدخول عليها تأدباً وتعظيماً ولا تلبس المرأة ثياباً رقيقاً يصف
اي يظهر ما تحتها ولا تنفش شعراً بشعرها بفتح الشين فيهما ولا تنمص ولا تنشر النمص نتف الشعر
والاشر تحديد اطراف الاسنان ولا تشبه المرأة بالرجال ولا تشبه الرجل بالنساء فان كل
المتشبهين ملعون وقد سبق كل ذلك مفصلاً في فصل سنن اللبس وامر النبي صلى الله عليه وسلم باخراج

المخنث

المخنث في مختار الصحاح قال الازهري رحمه الله الاخناث اصله التكسر والتثني ومنه سمي المخنث لتكسره مخنث
قيل المراد بالمخنث ههنا هو الذي يتشبه بالنساء عمداً في الاقوال من البيت ولعن النبي صلى الله
عليه وسلم الرجل الذي يلبس لبسة المرأة بالكسر وان يكون بناء نوع من اللبس اي يلبس لباساً
كلبسها والمرأة التي تلبس لبسة الرجل وتحرم المرأة اي تتعاطى الخمار وتستتر بالغ الجهد اي
ملتبساً بالمجاهدة البليغة من الرجال ولا يسافر بها الا ذو رحم محرم يعني يكره للحرة ان تسافر
ثلاثة ايام بلا محرم ولا يكره للامة وام الولد قالوا هذا في الابتداء اما الان فيكره لهما ايضاً كذا
في خزانة الفتاوى ولا تباشر المرأة بالرفع المرأة بالنصب مفعول تباشر حتى تصفها اي تظهرها
لزوجها كأنه ينظر اليها عن ابن مسعود رضي الله عنه انه قال لا تباشر المرأة المرأة فتنعتها امرأة
لزوجها كأنه ينظر اليها قال في شرح المشارق هذا خبر بمعنى النهي يعني لا تمس بشرة امرأة ببشرة
امرأة اخرى وهي ظاهر جلد الانسان قوله فتنعتها بالنصب اي تصف ما رأت من حسن بشرة الاخرى
لزوجها بحيث يكون كأنه ينظر اليها فيتعلق قلبه بها فيقع بذلك فتنة قال المظهر في الظاهر وان كان
المباشرة لكنه في الحقيقة هو التوصيف المذكور كما لا يخفى **فصل** في حقوق الوالدين
والسنة في اكرامهما بر الوالدين بكسر الباء اي الاصلاح اليهما من افضل القرب جمع قربة
كما هو عند الله تعالى روي ان رجلا من اليمن اراد الجهاد مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال هل اذن لك
ابواك قال لا فقال صلى الله عليه وسلم فارجع الى ابويك فاستأذنهما فان فعلا فجاهد والا
فبرهما ما استطعت فان ذلك مما تلقى الله تعالى به بعد التوحيد وقد قال صلى الله عليه وسلم بر الوالدين
افضل من الصلوة والصوم والحج والعمرة والجهاد في سبيل الله ذكره الامام والله تعالى قرن
ذلك بعبادته تعظيماً له وكرر في كتابه التوصية به حيث قال وقضى ربك الا تعبدوا الا
اياه وبالوالدين احساناً وقال الله تعالى ان اشكر لي ولوالديك الي المصير قال سفيان بن
عيينة رضي الله عنه من صلى الصلوات الخمس فقد شكر الله تعالى ومن دعا لوالديه في ادبار الصلوات
الخمس فقد شكر الوالدين ذكره في معالم التنزيل وورد في الخبر يسأل الولد عن الصلوة
ثم عن حق الوالدين ويسأل المرأة عن الصلوة ثم عن حق الزوج ويسأل العبد عن الصلوة
ثم عن حق المولى كذا في الخالصة وفي الحديث بر الوالدين بفتح الباء اسم من بر وبرّ والدي اكبر

بالفتح بر ابكسر الباء وهو ضد العقوق آباءكم ببركم بفتحتين علو زنا بعض ابناءكم وبر وي ان الله
تعالى قال لموسى عم من بر لوالديه وعقني كتبته بارا ومن برني وعق والديه كتبته عاقا قال
النبي صلى الله عليه وسلم فليعمل العاق ما شاء ان يعمل فلن يدخل الجنة وليعمل البار ما شاء ان يعمل فلن
يدخل النار ذكره في المنبع وقال صلى الله عليه وسلم ان الجنة يوجد ريحها من مسيرة خمسمائة عام ولا يجد
ريحها عاق ولا قاطع رحم ذكره في الاحياء وحق الوالدة اعظم اي على ضعفين من حق الوالد لانها
بكسر الباء اوجب فان الله تعالى اوصى ببر الوالدة بخصوصها في كتابه تصريحا حيث قال حكاية عن
عن عيسى عم قال اني عبد الله اتاني الكتاب وجعلني نبيا وجعلني مباركا اين ما كنت واوصاني
بالصلوة والزكوة ما دمت حيا وبرا بوالدتي ولم يجعلني جبارا شقيا وقال الله تعالى ووصينا
الانسان بوالديه حملته امه خصص بذكر الام دون الاب قال في روضة العلماء فان قيل لم
اوجب بر الام اكثر من بر الاب فنقول لان شفقة الام اكثر من شفقة الاب قيل والسبب
في ذلك ان ماء الرجل يخرج من فقارة ظهره وماء الام يخرج من ترائبها وصدرها فماؤها
يخرج من موضع قريب من قلبها فلذلك كانت محبة الوالدة اكثر من الاب وفي الحديث الجنة
تحت اقدام ام جمع قدم الامهات في مختار الصحاح اصل الام امهة ولذلك يجمع على امهات وقيل الامهات
للناس والامات للبهائم بدون الهاء انتهى وفي المصابيح عن بهز بن حكيم عن ابيه عن جده رحمهم الله تعالى
قال قلت يا رسول الله من ابر اي من ابره انا قال صلى الله عليه وسلم امك قلت ثم من قال صلى الله
عليه وسلم امك قلت ثم من قال صلعم امك قلت ثم من قال صلعم اباك ثم الاقرب فالاقرب
وقد قال صلى الله عليه وسلم بر الوالدة على الوالد ضعفان ذكره في الاحياء وروي ان رجلا
قال يا رسول الله ان امي خرفت عندي فاني اطعمها بيدي واسقيها واوضئها واحملها على
عاتقي هل جازيتها حقها قال لا ولا واحدا من مائة قال ولم يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم
لانها خدمتك في وقت ضعفك مريدة حيوتك وانت تخدمها مريدا مماتها ولكنك قد احسنت
ذكره في المشكوة وروي ان موسى عم قال الهي ارني جليسي في الجنة فقال الله تعالى اذهب
الى البلد الفلاني والى السوق الفلاني فهناك رجل قصاب وجهه كذا فهو جليسك في الجنة فذهب
موسى عم الى ذلك الدكان فوقف هناك الى وقت الغروب فاخذ القصاب قطعة لحم ورطه

الخرف بفتحتين فساد العقل بالكبر اختر

لط

ولم يدخل الجنة يعني بسبب تركهما واحسانهما ذكر في المصابيح ولا يلقيهما مكروها اللقاء وان قل وقيل
اذا تعذر مراعاة حق الوالدين جميعا بان يتاذى بمراعاة الآخر يرجح حق الاب فيما يرجع الى التعظيم والاحترام لان النسب
منه ويرجح حق الام فيما يرجع الى الخدمة والانعام حتى لو دخلا عليه يقوم للاب ولو سألا منه شيئا يبدأ في الاعطاء بالام كذا
في منبع الآداب ولا يرفع صوته فوق صوتهما ولا يجهر لهما بالكلام بل يتكلمهما بالهمس والخضوع ويطيعهما فيما
اباح الدين اي فيما ابيح في دين الاسلام وان كانا مشركين قال الامام الغزالي اكثر العلماء على ان اطاعة الوالدين واجبة
في الشبهات ولم يجب في الحرام المحض لان ترك الشبهة ورع ورضاء الوالدين حتم اي واجب فان رضاء
الرب في رضاهما في مختار الصحاح رضي عنه بالكسر رضى مقصور مصدر محض والاسم الرضاء بالمد وسخطه في سخطهما
اي غضبه في سخطهما ولا يسمى الجنة والديه استنكافا منهما فانه يستوجب اللعنة قال عليه السلام فعليه لعنة الله
والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا اي لا يقبل توبة ولا فدية وينفق عليهما من ماله فانه لا يجانب
على نفقة ابويه وكان بعض الكبار وهو علي بن حيوة وكان بارا بوالديه لا ياكل مع ابويه مخافة سوء الادب
ويجب على الابوين ان لا يحمل الولد على العقوق بسوء المعاملة والجفاء ويعيناه على البر قال النبي عليه السلام
رحم الله والدا اعان ولده على بره اي لم يحمله على العقوق بسوء عمله ذكره الامام وحكي عن رجل من اهل المعرفة
انه قال ان لي ابنا منذ ثلثين سنة ما امرته بامر مخافة ان يعصيني فيحق عليه العذاب وينظر الولد
اليهما اي الى والديه بالود والرأفة والرحمة الود بالضم والتشديد المحبة والرأفة الشفقة والرحمة الترحم
ولد يحمل نظره حجة بالكسر المرة الواحدة من حج وهي من الشواذ والقياس الفتح مبرورة اي مقبولة
قال عليه السلام ما من ولد ينظر الى والده او الى والدته نظر رحمة الا كان له بها حجة وعمرة قبلت وان نظر
في اليوم مائة الف مرة كذا في خالصة الحقائق ولا يتركهما للغزو بالفتح والسكون مصدر غزا يغزو
او حج او طلب علم في الخزانة لو خرج لطلب العلم بغير اذن والديه فلا باس به ولم يكن ذلك عقوقا او طلب مال فان خدمتهما
افضل من ذلك كله حتى روي ان ابا هريرة رضه لم يحج حتى ماتت امه وكان اي ابو هريرة رضه يغدو اي يذهب غدوة
الى باب بيتها فيقول السلام عليك يا اماه ورحمة الله وبركاته فجزاك بكسر الكاف الله تعالى عني خيرا كما ربيتني تربية
حال كوني صغيرا فترد عليه امه فتقول جزاك الله بفتح الكاف عني خيرا كما بررتني بكسر العين كبيرا ثم يخرج ابو هريرة رضه
ويرجع ويقول مثل ذلك قال في منبع الاداب قيل كل ما الزمان من الاحكام مع جهله فطلب علمه فرض عين لا يسوغ لك تركه
وان منعك ابوك عن طلبه سواء كان من الامور الاعتقادية كمعرفة الصانع وصفاته وما يجب له وما يستحيل عليه وما يجوز
وان محمدا عبده ورسوله الصادق في احواله وافعاله او من الطاعات التي متعلقة بالظاهر كالطهارة والصلوة والصوم وغير
ذلك او مما يتعلق منها بالباطن كالنية والاخلاص والتوكل والصبر والشكر وغيرها او من المعاصي التي تتعلق
بالظاهر كالنظر بشهوة الى الاجنبية او امرد والغيبة وكل ما يتعلق باللسان وكشرب الخمر والزنا واكل الحرام
والربوا وغير ذلك وما يتعلق منها بالباطن كالحسد والكبر والرياء وسوء الظن وغير ذلك فان معرفة هذه الاشياء
فرض عين يجب على المكلف طلبها وان لم ياذن له ابواه واما ما سوى ذلك من العلوم فنفل لا يجوز له الخروج
لطلبه الا باذنهما وكذلك لا يجوز له الخروج لطلب القرآن الا قدر ما لا يجوز الصلوة بدونه فان حفظ القرآن من النوافل
الى هنا كلامه ويعظم امرهما ويتواضع لهما ويقبل رجل امه تقبيلا تواضعا حكي ان رجلا جاء الى الكتاد
الى اسحاق فقال رايتك البارحة في المنام ان لحيتك مرصعة بالجواهر واليواقيت فقال صدقت فاني البارحة
مسحت لحيتي تحت قدم الوالدة قبل ان تمت فهذا من ذلك قال الحسن البصري رح من عقل الرجل ان لا يتزوج
وابواه فانه ربما لا يرضى احدهما عنه بسبب زوجته فيقع في الاثم قال انس بن مالك رضه كان علقمة شابا شديد
الاجتهاد عظيم الصدقة فمرض واشتد مرضه فقال النبي عليه السلام لعلي وعمار وبلال وسلمان اذهبوا الى علقمة
فانظروا ما حاله فدخلوا عليه وقالوا له قل لا اله الا الله فلم ينطق لسانه فلما اخبروا عنه قال عليه السلام
هل له ابوان فقيل له ام خرفة فدعيت الى النبي عليه السلام فقال لها اصدقيني كيف كان حال علقمة قالت

كان

بالظاهر

في الاحياء

226

في زنبيل فلما انصرف قال موسى عم هل لك من الضيف يا فتى قال نعم فمضى معه حتى دخل داره فقام
الرجل وطبخ من ذلك اللحم مرقة طيبة ثم اخرج من داره زنبيلا فيه عجوزة ضعيفة كانها فرخ حمامة
فاخرجها منه فاخذ ملعقة وكان يضع الطعام في فيها حتى شبعت وغسل ثوبها وجففه والبسها
ثم وضعها في الزنبيل فحركت العجوزة شفتيها ثم اخذها الرجل فعلقها من الوتد فقال موسى عليه
السلام ما الذي هذا صنعت فقال اعلم ان هذه والدتي فضعفت لا تقدر على القعود فاذا
انصرفت من السوق لا آكل ولا اشرب حتى اشبعها فقال موسى عم قد رايتها حركت
شفتيها فقال انها تقول اللهم اجعله جليس موسى في الجنة فقال موسى عم لك البشارة
انا موسى وانت جليسي في الجنة كذا في المنبع وجاء رجل الى النبي صلعم يستشيره في الغزو
فقال صلى الله عليه وسلم الك والدة قال نعم قال صلى الله عليه وسلم فالزمها فان الجنة تحت رجلها
ذكره في الاحياء ونعم ما قيل فيه بالفارسية • جنت كه سراى مادرانست • زير قدمات
مادرانست • روزى بكن اى خداى ما را • جيزى كه رضاى مادرانست • فمن حقهما ان
ان يتملق لهما قال ابن عباس رضي الله عنه كن مع الوالدين كالعبد المذنب الذليل الضعيف
للسيد الفظ الغليظ ويخدمهما ما حييا اي مادام يكونان في قيد الحيوة حتى يبلغ في
ذلك رضاهما قال صلى الله عليه وسلم رغم انفه رغم انفه فقيل من يا رسول الله قال من ادرك
والديه عند الكبر احدهما او كلاهما كان يصلي ويصوم ويتصدق اكثر اكسابه لكنه عليه ساخطة
حيث كان يؤثر امرأته عليها في كثير من الاشياء فقال صلى الله عليه وسلم سخطها حجب لسانه ثم ام
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يحرقه بالنار فلم ترض امه فقالت ثمرة قلبي وحاصل عمري احرقه بين
يدي فقال صلى الله عليه وسلم يا ام علقمة عذاب الله اشد وابقى فوالذي نفسي بيده لا ينتفع بالصلوة
والصدقة ما دمت عليه ساخطة فرفعت يديها وقالت اشهد الله اني قد رضيت عن علقمة
فقال يا بلال انطلق فانظر هل يستطيع لسانه فلعلها قالت بما ليس في قلبها حياء فانطلق اليه
بلال فوجده بلال يقول لا اله الا الله فلما اخبره قال صلى الله عليه وسلم يا معشر المهاجرين
والانصار من فضل زوجته على امه فعليه لعنة الله لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا اي فرضا ولا نفلا
كذا في مشكوة الانوار ويدنو اليهما اي يباشر بخدمتهما بيده ولا يكلمهما مضارع وكل اي فوضه الى غيره

ومن تعظيم الاب ان لا يؤمه في الصلوة وان كان افقه منه ان للوصل اي اعلم بالفقه من الاب
ولا يترفع اي لا يتكبر عن خدمتهما وان كانا مشركين ان للوصل يحكى عن وهب بن منبه رضي الله عنه
انه قال لما التقى يوسف عليه السلام اباه يعقوب النبي عم اتاه يعقوب عم وكان هو واقفا فمضى موكب
ثم فوج من الفرسان فقال يعقوب عليه السلام هذا يوسف قالوا انه من ورائنا فمضى فوج آخر
ثم ثالث فقالوا انه من ورائنا فمضى سبعون موكبا هكذا ثم جاء يوسف عم فتلقاه ابوه وهو
على ظهر الدابة لم يترجل لم ينزل استخفافا لابيه قال فاوحى الله تعالى اليه هلا قضيت حق وا لدك
بالنزول ولو نزلت لاخرجت من صلبك سبعين نبيا مرسلا فلما لم تنزل له لا جرم حرمت
ذلك عليك وحولت النبوة اي نسلها الى اخوتك كذا في روضة العلماء وصاحبهما في الدنيا
معروفا كما امر الله تعالى هكذا حيث قال وصاحبهما في الدنيا معروفا اي بالمعروف وهو البر والصلة
والمعاشرة الجميلة كذا قال الامام محيي السنة في معالم التنزيل وقال الامام ابو الليث يعني بالاحسان
والاحسان معروفا لانه يعرفه كل احد وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال حسن
المصاحبة ان يطعمهما اذا جاعا وان يكسوهما اذا عريا انتهى ويبر عن حقهما بعد موتهما ثم بين
تلك الرعاية بقوله فيكفنهما ويدفنهما على الوجه المسنون ولا يصلي عليهما اذا كانا كافرين ويدعو
لهما اي للابوين الكافرين بالخير اي بالهداية والتوفيق حياتهما بل امرهما الى الله تعالى بعد موتهما
كما جاء في قصة الخليل صلوات الله عليه وسلامه روي ان آزر ابا ابراهيم النبي صلى الله عليه
وسلم وعده ان يسلم فكان ابراهيم عليه الصلوة والسلام يستغفر له رجاء انه يسلم
قال ابن عباس رضي الله عنه ما زال ابراهيم عم يستغفر لابيه حتى مات فلما تبين له
انه عدو الله تبرأ منه يعني ترك الدعاء فلم يستغفر له بعد ما مات على الكفر كذا في تفسير
البيضاوي ولا يمشي امام بفتح الهمزة الابوين اي قدامهما في حالة الطريق من مشى
بين يدي ابيه فهو عاق الا ان يمشي ليميط الاذى عن طريقه ولا يقعد عليهما في المجلس
ولا يدعوهما باسمهما بل يقول يا ابتاه ويا اماه اعلم ان الاب والام اذا وقع منادى مضافا
الى ياء المتكلم قد تقلب التاء فيهما الفا ويلحق في آخره هاء السكت للوقف فيقال يا اباه ويا اماه
وقد تقلب تاء فيقال يا ابت ويا امت بفتح التاء وكسرها وقد يجمع بينهما فيقال يا ابتاه

227

ويا ابتاه بالهاء وبدونه جمعا بين العوضين والتفصيل في النحو كما جاء في القرآن العظيم حيث
قال الله تعالى حكاية عن اسمعيل عم يا ابت افعل ما تؤمر ستجدني ان شاء الله من الصابرين ولا يسب
والديه بجعل نفسه سببا لسب الرجل والديه عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
من الكبائر شتم الرجل والديه قالوا يا رسول الله وهل يشتم الرجل والديه قال صلى الله عليه وسلم كبائر
نعم يسب ابا الرجل فيسب اباه ويسب امه فان عقوق الوالدين من الكبائر وارتكاب ما يفضي
الى سب احدهما مما يقرب الى العقوق قيل انما يكون هذا من العقوق اذا كان المسابة بالزنا
او الكفر او البهتان كذا في شرح المصابيح ولا يسبق عليهما في شيء اي في الاكل والشرب والجلوس
والكلام غير ذلك ولا يحد النظر اليهما مضارع احد النظر اليه من الغضب واحده فهو محدد كذا في
الصحاح ومن حقوقهما بعد موتهما ان يصلي عليهما اي صلوة الجنازة ان كانا مؤمنين ويستغفر لهما
وعن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا ترك العبد الدعاء للوالدين ينقطع عنه
الرزق في الدنيا ذكره في الخالصة وينفذ عهودهما ووصاياهما تنفيذا ويكرم اصدقائهما اكراما
ويصل ارحامهما واهل ودهما قال ابو اسيد الساعدي رضي الله عنه بينا نحن عند رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل من بني سلمة فقال يا رسول الله هل بقي علي من بر والدي شيئا
ابرهما به بعد وفاتهما فقال صلى الله عليه وسلم نعم الصلوة عليهما والاستغفار لهما وانفاذ عهدهما
واكرام صديقهما وصلة الرحم التي لا توصل الا بهما وفي روضة العلماء صلة رحمهما التي لا رحم لك الا
من قبلهما وقال صلى الله عليه وسلم ان من ابر البر ان يصل الرجل اهل ود ابيه ذكره في الاحياء وفي
الحديث ان من البر ان تصل صديق ابيك ابن صديق ابيك وفي الحديث الآخر من احب ان يصل
اباه في قبره فليصل اخوان ابيه من بعده ومن مات والداه قوله وهو لهما غير بار جملة
حالية وكذا قوله وهو حي حال اخرى مترادفة وقوله فليستغفر لهما خبر من مات ويتصدق
لهما فيكتب بارا لوالديه هكذا ورد في الحديث الذي رواه انس رضي الله عنه عن النبي عم
على ما ذكر في منبع الاداب وروي عن بعض التابعين رضوان الله تعالى عليهم اجمعين انه قال من دعا
لابويه في كل يوم خمس مرات فقد ادى حقهما لان الله تعالى قال ان اشكر لي ولوالديك الي المصير
فشكر الله تعالى ان يصلي له كل يوم خمس مرات فكذلك شكر الوالدين ان يدعو لهما كل يوم خمس

مرات ذكره في مشكوة الانوار وفي الحديث من زار قبر ابويه او احدهما ذكره في شرح الخطب
في كل جمعة كتب بارا وقال صلى الله عليه وسلم ما الميت في قبره الا كالغريق المتغوث ينتظر دعوة تلحقه
من ابيه او اخيه او صديق له فاذا لحقته كانت احب اليه من الدنيا وما فيها وان هدايا الاحياء
للاموات الدعاء والاستغفار وقال رجل من ال عاصم الجحدري رضي الله عنه رايت عاصما رحمه
في منامي فقلت له اليس انت قال انا والله في روضة من رياض الجنة انا ونفر من اصحابي نجتمع
كل ليلة جمعة الى ابي بكر بن عبد الله المزني قلت اجسامكم او ارواحكم فقال بليت الاجسام وانما
تجتمع الارواح قلت هل تعلمون زيارتنا اياكم قال نعلم بها عشية الجمعة ويوم الجمعة وليلة السبت
الى طلوع الشمس قلت وكيف ذلك دون الايام قال لفضل يوم الجمعة وقيل ان الموتى تعلم بزوارهم
يوم الجمعة ويوما قبله ويوما بعده كذا في شرح الخطب لاربعين المسمى بروضة الناصحين وينوي
بما يتصدق من ماله عن والديه اذا كانا مسلمين قيد به في حديث ذكره في الاحياء فانه لا ينقص
من اجره شيء ويكون لهما مثل اجره وكان بعض الكبراء وهو ربيع بن خثيم رحمه الله يرمي الحجر في
الطريق اي يميط الاذى عنه عن عينه وينوي عن ابيه ويميط عن يساره وينوي عن امه وكان
ذلك لبعض يكظم الغيظ بريد برهما فيه دليل اي دلالة على ان جميع حسنات العبد يمكن ان يجعل
من بر والديه اذا نوى الابن عنهما بحيث لا ينقص من اجر نفسه شيء ويصلي لهما في صدر النهار
قبل ان يتغدى ركعتين فانه يصل اليهما اجره ويبري اي يعتقد تعظيمه في ابقاء حقهما فان النبي
صلى الله عليه وسلم لم يجعل لهما اعتاقهما الا عن الرق جزاء لهما من الولد اي لم يجعل ابقاء حقهما الا
اعتاقهما عن الرق لو وجد بها رقيقين حيث قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يجزي ولد والده الا
ان يجده مملوكا فيشتريه ويعتقه وذلك لان الوالد سبب حيوة الولد وفي العتق ايضا
نوع حيوة من حيث ان العبد في عدم نفاذ تصرفاته شرعا يكون كالميت فصار الولد في اعتاق
ابيه سببا لحيوته فصار سواء ويقطع الولد شانه عن ابيه وامه اي يعطيه شيئا اذا
يحتاجا وان لم يستوهبا شيئا من ماله فانه من البر **فصل في حقوق**

ذوي الارحام المراد من ذوي الارحام ههنا ذو القرابة مطلقا سواء كانت
عصبة او صاحبة فرض اولا هذا ولا ذاك في الحديث صلة الرحم الصلة بمعنى الوصل يقال

وصلت الشيء وصلا وصلة والرحم بمعنى القرابة فيكون معنى صلة الرحم ايصالها بالاحسان وترك
قطعها بالاساءة كذا في الخالصة تزيد في العمر روي عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم من سره ان يبسط له في رزقه اي يكثر رزقه بينسا بضم الياء في اوله والهمزة في اخره اي
يؤخر في اثره بفتح الثاء اي فيما بقي من عمره واجله فليصل رحمه الله وقال صلى الله عليه وسلم تعلموا من
انسابكم ما تصلون به ارحامكم فان صلة الرحم محبة في الاهل مثراة في المال منساة في الاثر
ذكره ايضا في الخالصة قال في شرح المشارق فان قيل الاجال والارزاق مقدرة لا تزيد
ولا تنقص بالنصوص الدالة عليه فما وجه الحديث المذكور اجيب بان الاشياء قد تكتب في اللوح المحفوظ
موقوفة على الشروط كما يكتب ان وصل فلان رحمه فعمره سبعون سنة والا فخمسون ولعل الدعاء
والكسب من جملتها وهو المعنى من قوله تعالى يمحو الله ما يشاء ويثبت ولكن هذا بالنسبة الى ما يظهر
للملائكة في اللوح المحفوظ لا بالنسبة الى علم الله تعالى الازلي اذ لا محو فيه ولا زيادة او يقال
المراد منه البركة في رزقه وبقاء ذكره الجميل بعده وهو كالحيوة او يقال الحديث صدر في معرض
الحث على صلة الرحم بطريق المبالغة يعني لو كان شيء يبسط به في رزق رجل واجله لكان الصلة
هذا لكن الحديث الذي ذكره صاحب الروضة باسانيده وهو قوله صلى الله عليه وسلم ان العبد
ليصل رحمه وقد بقي من عمره ثلثة ايام فيزيد الله تعالى في اجله ثلثين سنة وان الرجل ليقطع
الرحم وقد بقي من اجله ثلثين سنة فيرد اجله الى ثلثة ايام يؤيد الجواب الاول كما لا يخفى
وفي حديث اخر لا تنزل الملائكة على قوم فيهم قاطع رحم وفي بعض الحديث ان الله تعالى يصل اي بالرحمة
من وصل رحمه ويقطع من قطعها اي يقطع عنه كمال عنايته وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس الواصل بالمكافي اي الذي اذا انعم عليه صاحبه
يجازيه بمثل ما فعله ولكن الواصل اي الذي يعتد وصله وهو الذي اذا انقطعت رحمه ثم وصلها
يعني يصل قريبه الذي يقطع عنه كذا في شرح المصابيح والمص انما ذكر بعضا من هذا الحديث
كما ترى وعن عائشة رضي الله عنها انها رات في منامها كان القيمة قد قامت وحشر الناس
الى المحشر فبينما امراة توزن اعمالها فاذا عمل منها كان ارجح من جبل احد وكانت عائشة
رضي الله عنها تعرف تلك المراة فلما انتبهت دعتها وقالت لها ماذا اعمالك فابت ان تخبرها

قالت عائشة رضي الله عنها فقالت اني كنت استعمل سبعة اشياء اولها حفظت نفسي حتى
لم يرني احد غير المحارم قط والثاني لم ارد سائلا اذا كان معي شيء والثالث ما اكلت وحدي شيئا
والرابع كنت مستعدة للصلوة قبل الاذان والخامس اذا اذن المؤذن كنت اقول مع
ما يقول المؤذن والسادس لم اعمل شيئا بغير مشورة والسابع من قطعني من ذوي ارحامي
اتصلت به فقالت عائشة رضي الله عنها بهذا نرجح ميزانك كذا في روضة العلماء فصلة الرحم
واجبة ولو بسلام وتحية او للوصل اي باعلام خبر الصحة وهدية قال في شرح المشارق اختلفوا
في الرحم التي تجب صلتها قال قوم رحمهم الله هي قرابة كل ذي رحم محرم وقال آخرون هي قرابة كل قريب
محرما كان او غيره قال النووي للصلة درجات باعتبار الواصل وغيره وادناها
ترك المهاجرة عن قريبه ووصلها بالكلام ولو بالسلام ومن ترك ما يقدر عليه لم يسم واصلا
انتهى وكره بعض الكبراء ان يجاور بالراء المهملة الاقرباء فانه يرفع الحرمة والهيبة فيفضي
اي يؤدي كل ذلك الى التقاطع قال الامام رحمه الله روي عمر رضي الله عنه كتب الى عماله مروا
الاقارب ان يتزاوروا ولا يتجاوروا وانما قال ذلك لان التجاور يوجب التزاحم على الحقوق وربما
يورث الوحشة وقطيعة الرحم وتزور ذوي الارحام غبا بكسر الغين المعجمة والباء الموحدة
المشددة وهو ان تزور يوما وتدع يوما فان ذلك يزيد الالفة بضم الهمزة نقيض الوحشة
كذا في الديوان وحبا اي محبة ولما كان فيه نوع عسر عدل عنه الى ما هو اسهل من الغب
فقال بل يزور اقرباءه في كل جمعة او في كل شهر على ما ورد في بعض الروايات ويكون كل
قبيلة وعشيرة عطف تفسيري يدا واحدة اي متوافقة في التناصر والتظاهر على من سواهم
ولا يريد بعضهم حاجة بعض لانه من القطيعة وينزل العم والاخ الاكبر والخال منزلة الوالد وينزل
الخالة والعمة منزلة الام وذلك اي التنزيل المذكور في التوقير والاحترام والخدمة والطاعة
اي الطاعة والموافقة وفي الحديث حق كبيرة الاخوة على صغيرهم كحق الوالد على ولده واذا
وجد في بيته مملوكا يشتريه ويعتقه اي ان لم يكن ذا رحم محرم منه ويرضى بعتقه على طيبة نفس
ان كان من ذوي رحم محرم منه فان ذلك من تمام الصلة والبر كما تم اليه الاشارة

فصل

في حقوق المماليك جمع مملوك كمخدوم ومخاديم ومحبوب ومحابيب قال الامام

النووي

النووي في شرح المسلم حشم الرجل من تغضب له ويخدمه فيكون اخص من الحشم
وآداب المعاشرة معهم في الحديث حسن الملكة يمن اي بركة وزيادة فان من احسن اليهم يبارك
له فيما ملك لاحسانه وسوء الملكة شوم في الصحاح يقال فلان حسن الملكة بفتحتي الميم واللام على ما صرح
به في الديوان اذا كان حسن الصنع الى مماليكه وفي الحديث لا يدخل الجنة سيء الملكة وكان مما اوصى
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في خطبة الوداع الصلوة بالنصب اي احفظوا الصلوة الخمس وما ملكت
ايمانكم اي احفظوا المماليك بحسن القيام بما يحتاجون اليه من الطعام والكسوة وغيرهما قرنه بامر
الصلوة اشارة الى ان حقوق المماليك واجبة على السادات وجوب الصلوة قال الامام رضي
الله عنه فقد كان هذا من آخر ما اوصى به النبي صلى الله عليه وسلم ان قال اتقوا الله فيما ملكت ايمانكم
اطعموهم مما تأكلون واكسوهم مما تكتسون ولا تكلفوهم من العمل ما لا يطيقون فما احببتم
فامسكوا وما كرهتم فبيعوا ولا تعذبوا خلق الله تعالى فان الله تعالى ملككم اياهم ولو شاء لملكهم
اياكم واذا اشترى الرجل مملوكا فالسنة ان يأخذ بناصيته ويدعو له بالبركة وليطعمه الطعام
اولا من الحلو او اطيب طعام عنده ويطعمه في باقي الاوقات مما يأكله ويكسوه مما يلبس
مثلبسا بالمعروف اي بما يعرف فيه رضاء الله تعالى وقد يفسر المعروف بالاحسان كما مر
ولا يكلفه من العمل الا قدر طاقته فان كلفه امرا صعبا اعانه عليه ولا يجمع عليه مهماتي امر الرجل
والمرأة قوله نحو مرفوع على انه خبر مبتداء محذوف تقديره مثال جمع المهمات نحو ان يأمر بالخبز
والطبخ بالفتح والسكون فيهما وكذا قوله او الغسل بهما مصدر روي انه دخل على سلمن رحمه الله
رجل وهو يعجن فقال يا ابا عبد الله ما هذا قال بعثت الخادم في شيء فكرهت ان اجمع عليه ويعفو عنه
في اليوم والليلة سبعين مرة قال عبد الله بن عمر رضي الله عنه جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال يا رسول الله كم نعفو عن الخادم فصمت عنه رسول الله صلعم ثم قال اعف عنه كل يوم
سبعين مرة وينبغي ان يتفكر عند غضبه عليه بهفوته او بجنايته في معاصيه وجنايته على
الله تعالى وتقصيره في طاعة الله تعالى مع ان قدرة الله تعالى عليه فوق قدرته على مملوكه قيل كان رجل
شرب جمع قوما من ندمائه ودفع الى غلام له اربعة دراهم ان يشتري شيئا من الفواكه لاهل
المجلس فمر الغلام بباب مجلس منصور بن عمار رحمه الله وهو يسأل للفقير شيئا ويقول من دفع

حكاية الغلام

اربعة دراهم دعوت له اربع دعوات فدفع الغلام الدراهم فقال منصور ما الذي تريد ان
ادعو لك فقال لي سيد اريد ان اتخلص منه فدعا منصور رحمه الله وقال الآخر فقال ان يخلف الله تعالى
على دراهمي فدعا ثم قال والآخر فقال يتوب الله على سيدي فدعا ثم قال الآخر ان يغفر الله لي و
لسيدي ولك وللقوم فدعا منصور رحمه الله فرجع الغلام الى سيده فقال لم ابطأت فقص عليه القصة
فقال وبم دعا فقال سألت لنفسي العتق فقال اذهب فانت حر لوجه الله تعالى وقال الثاني
فقال ان يخلف على الدراهم فقال لك اربعة آلاف درهم فقال الثالث فقال ان يتوب
الله تعالى عليك فقال تبت الى الله تعالى فقال والرابع فقال ان يغفر الله لي ولك وللقوم والمذكور
فقال هذا الواحد ليس الي فلما بات رأى في المنام كأن قائلا يقول له انت فعلت ما كان اليك
أترى لا افعل ما كان الي قد غفرت لك وللغلام وللمنصور وللقوم الحاضرين كذا في روضة [illegible]
ولا يضربه على غضبه بل يضربه بعد انطفاء غضبه اذ ربما يضرب بالغضب فيكسر منه عضوا او لا يضربه
الا تأديبا وتهذيبا اي قصدا الى تطهير اخلاقه ولا يزيد على ثلث اي ثلث ضربات فانه قصاص يوم
القيمة اي فان ان اراد ان يكون ذلك سبب قصاص في يوم القيمة اي يضربه المملوك ثمه كما يضربه
مولاه ههنا حكي انه ادخل على مصعب بن زبير رحمه الله رجل جنى جناية فدعا له بالسوط فقال الرجل
اسألك بالذي انت بين يديه يوم القيمة اذل مني بين يديك الساعة ان تعفو عني فنزل مصعب بن الزبير
رحمه الله عن السرير والصق خده بالارض فقال له قد عفوت عنك ذكره في الخالصة ولقد
عرك بالعين والراء المهملتين اي دلك بالعنف عثمان بن عفان رضي الله عنه اذن غلام له ثم ندم
فامر الغلام ان يعرك الغلام اذنه ويوجعه ولما امتنع الغلام عن ان يعرك اذن مولاه ويوجعه
اكرهه على ذلك ومن الصحابة رضوان الله تعالى عليهم اجمعين من كان يعتق خادمه اعتاقا اذا
اذاه بالمد يشبه فتقدم عليه في الحديث من ضرب غلاما له حدا مفعول له وقوله لم يأته اي
لم يفعل ذلك العبد في نفس الامر صفة حدا وقوله او لطمه عطف على قوله ضرب واللطم هو الضرب
بباطن الكف فان كفارته ان يعتقه اي اثم ذلك الضرب يمحقه باعتاقه كذا في شرح المصابيح
والاحرى اي الاليق والاحرى ان يرى ويعتقد تقصيره في خدمته ناشئا من تقصيره
اي من تقصير المولى في خدمة خالقه وكان محمد بن المنكدر رحمه الله اذا غضب على غلامه قال

مصعب بيان

ما اشبهك

ما اشبهك على صيغة التعجب بسيدك وكان عون بن عبد الله رحمه الله ايضا يقول اذا عصاه غلامه
ما اشبهك بمولاك يعصي مولاه وانت تعصي مولاك واغضبه يوما فقال انما تريد ان اضربك
اذهب فانت حر ويحسن ادب مملوكه ان يعلمه من آداب الدين ما لابد منه ويعلمه سورة يوسف
عليه الصلوة والسلام فان فيه قصصا مختصة بآداب المماليك واذا ضرب مملوكه فذكر الله تعالى ان يكف
اي ينتهي عنه بالعفو قال ابن المنكدر رحمه الله ان رجلا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب عبدا
له فجعل العبد يقول اسألك بوجه الله فسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم صياح العبد فانطلق اليه
فلما رأى رسول الله صلعم امسك يده فقال النبي عم سألك بوجه الله تعالى فلم تعفه فلما رأيتني امسكت
يدك قال فانه حر لوجه الله تعالى يا رسول الله فقال صلى الله عليه وسلم لو لم تفعل لسفعت وجهك
النار يقال سفعته النار والسموم اذا احرقته بحرها يسيرا فغيرت لون بشرته ذكره في
الاحياء ويذكر قصاص يوم القيمة عن عبد الله بن رفاعة رضي الله عنه قال قال رجل يا رسول الله
كيف ترى في رقيقنا اقوام مسلمون يصلون صلوتنا ويصومون صيامنا نضربهم فقال يوزن ذنوبهم
واذاكم فان كان اذاكم اكثر اعطوا منكم قال رجل يا رسول الله ما اسمع عدوا اقرب الي منهم ذكره في
المنبع فان لم يوافقه المملوك لم يعذبه ولكن يبيعه هكذا امر النبي صلى الله عليه وسلم كما ذكرنا
ويزوجه امرأة اذا خاف عليه عنت الزنا العنت بالتحريك الاثم والعنت ايضا الوقوع في امر
شاق وبابه طرب كذا في مختار الصحاح ويقيم الحد على مملوكه اي بعد المرافعة الى الوالي وثبوته عنده
اذا اتى حدا اي بما يوجب الحد شرعا فان لم ينزجر المملوك عن ذلك الفعل بالحد باعه ولو ببخس
بخس بالباء الموحدة والخاء المعجمة والسين المهملة بمعنى الناقص لو للوصل عن ابي هريرة رضي
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا زنت امة احدكم فتبين زناها فليجلدها ولا يثرب عليها
ثم ان زنت فليجلدها ولا يثرب عليها ثم ان زنت الثالثة فليبعها ولو بحبل من شعر اي وان كان
ثمنها قليلا وهذا الامر للاستحباب قوله فليجلدها اي ليقم مولاها عليها الحد وفي ذكر الامة على الاطلاق
اشعار بان حدها منكوحة او غيرها الجلد الا انه نصف جلد الحرة لقوله تعالى فان اتين
بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب المراد بالفاحشة في الآية هو الزنا والمراد
بالمحصنات الحرائر وبالعذاب الجلد لا الرجم لانه لا يتنصف والحكم في زنا العبد كالامة عرف ذلك

ذنوبهم

بخس

بدلالة النص ولهذا قال المص على مملوكه اي سواء كان ذلك المملوك ذكرا او انثى واعلم انه استدل ان فقهائنا
بهذا الحديث على ان للمولى اقامة الحد على مملوكه وقال الحنفيون لا يقيمه الا باذن الامام كقوله صلعم
اربع الى الولاة وذكر منها الحدود والولي اذا اطلق ينصرف الى من له ولاية عامة وهو السلطان
او نائبه واما قوله فليجلدها يحمل على التسبب يعني ليكن سببا لجلدها بالمرافعة الى الامام قوله
ولا يثرب عليها صرح بنهي التثريب وهو التوبيخ والتعيير بعد ما امر بجلدها لان عقوبة الزنا قبل ان
يشرع كان هو التثريب وفي قوله ثم ان زنت اشعار بان الحد اذا اقيم ثم زنت تكرر الجلد فيفهم منه
انه اذا زنت مرات ولم تحد يكتفي بحد واحد هذا فان قيل انما يبيعها لانه يكرهها فكيف يرضيها
لاخيه المسلم قلنا يبيعها على قصد ان يستعفف عند المشتري بهيبته او بالاحسان اليها او بغير
ذلك كذا في شرح المشارق ومن السنة اذا اتاه المملوك بطعام قد هيأه واصلحه ان يقعده
اقعادا معه على الخوان اي على السفرة وقد مر تحقيق معنى الخوان في فضل الاكل وان لم يقعده
مع نفسه فليلقمها اي يعطيه لقمة يأكل لقمة او لقمتين وعفاه اي وليعطه تلك اللقمة بخوها اثرا
وليعط كل امر من اكل هذه في المصادر الرفوع بالزاء المهملة والغين المعجمة بنهادن بسوي جزء
سدن والتزريغ نقطة وهكذا في مختار الصحاح وذكر في الاحياء انه ليضعها في يده ويقول
كل هذه اللقمة ويردفه على الدابة اي وراءه اي ياخذ عبده خلف دابته اذا ركبها ولا يتركه يمشي خلفه
فانه من التكبر والحال انه لا يدري ولا يعلم حقيقة الحال لعله افضل عند الله تعالى منه يروى عن ابي
هريرة رضي الله عنه انه راى رجلا على دابته وغلامه يسعى خلفه فقال له يا عبد الله احمله فانما هو اخوك
روحه مثل روحك فحمله ثم قال لا يزال يزداد العبد من الله تعالى بعدا ما مشي خلفه ذكره
في الاحياء ولا يتركه اي لا يرضى لعبده ان يمثل من باب نصر اي ينتصب قائما بين يديه فانه
من التكبر ايضا قال عليه السلام من سره ان يتمثل له الرجال قياما فليتبوأ مقعده من
النار ذكره الامام رحمه الله ولا يصر به على كسر الاناء ولا على زلة بفتح الزاء المعجمة بالفارسية
لغزيدن يقال زل في طين او منطق وهفوة بفتح الهاء وسكون الفاء عطف تفسيري لانه
ويعفو الخطاء ونسيان فانه يؤاخذ بذلك يوم القيمة سئل الاحنف بن قيس ممن تعلمت
الحلم قال من قيس بن عاصم رحمه الله قال ما بلغك من حلمه قال بينما هو جالس في داره اذا

231

انه جاءته له بسفود عليه شواء فاذا اسقط السفود من يدها على ابن له فعقره فمات فدهشت
الجارية فقال ليس يسكن روع هذه الجارية الا العتق فقال انت حرة لا باس عليك روي
انه عند ميمون بن مهران في ضيف فاستعجل على جاريته بالعشاء فجاءت مسرعة ومعها قصعة
مملوة فعثرت واراقتها على راس سيدها ميمون فقال يا جارية احرقتني فقالت يا معلم الخير
ومؤدب الناس ارجع الى ما قال الله تعالى قال وما قال الله تعالى قالت والكاظمين الغيظ
قال قد كظمت غيظي قالت والعافين عن الناس قال عفوت عنك قالت زد فان الله
يقول والله يحب المحسنين قال انت حرة لوجه الله تعالى كذا في الاحياء ولا يقول السيد
لمملوكه عبدي وامتي بل يقول فتاي للغلام وفتاتي للجارية في المغرب الفتى من الناس الشاب
القوي الحدث والجمع فتية وفتيان ويستعار للمملوك وان كان شيخا وروي عن النبي
لا يقل احدكم عبدي وامتي ولكن ليقل فتاي وفتاتي وعن ابي يوسف في ان من قال انا فتى
فلان كان اقرارا منه بالرق واشتقاق الفتوى من الفتى لانها جواب في حادثة او احداث
حكم او تقوية ببيان مشكل انتهى ولا يقول المملوك ربي ولكن ليقل سيدي فان الرب هو الله تعالى
وحده والخلائق كلهم عبيده جمع عبد مثل كليب في جمع كلب وهو جمع عزيز كذا في مختار الصحاح
واماء جمع امة فاذا طالت مدة المملوك في خدمته يعتقه عن الرق فلعل الله تعالى يعتق بكل
عضو منه الباء للمقابلة عضوا منه اي من المالك قوله من النار متعلق بقوله يعتق عن ابي
هريرة رضي الله عنه عن النبي عم من اعتق رقبة مسلمة اعتق الله تعالى بكل عضو منه عضوا من
النار حتى فرجه بفرجه وخص الفرج بالذكر لانه محل اكبر الكبائر وهو الزنا بعد الشرك وقيل ذكر
حتى للتحقير لانه عضو حقير بالنسبة الى باقي الاعضاء وفي الحديث استحباب اعتاق كامل الاعضاء
تماما للمقابلة ومنه قيل المستحب ان يعتق الرجل الذكر والمراة الجارية تحقيقا للمقابلة وتقييد الرقبة
بالمسلمة يدل على ان اعتاق الكافر ليس بهذه المرتبة وان كان فيه فضل بلا خلاف كذا في شرح
المصابيح او لعله اي فذلك المالك ينجو اي يخلص من عهدته اي من عهدة معتقه يعني مما بقي عليه من
حقوقه ومظالمه كفافا بفتح الكاف اي مساويا ورأسا براس في مختار الصحاح كفافا الشيء بالفتح مثله
ويغتنم العبد ايام رقه وفي الحديث حسنة الحر بعشرة وحسنة المملوك بعشرين يغفا

لى الجنة وهذا المملوك احسن عبادة الله تعالى وطاعته ونصح لسيده اى اراد له خيرا وقام بمصالحه
على وجه الخلوص كذا فى شرح المشارق ولفظ الحديث هكذا اذا نصح العبد لسيده واحسن عبادة
ربه كان له الاجر مرتين وروى انه لما اعتق ابو رافع رحمه الله بكى وقال كان لى اجران فذهب
احدهما ذكره الامام يع ويزيد لسيده فى اكرام من كان اكثر ورعا من بين مماليكه وابين صلاحا
وكان ابن عمر رضى الله عنه اذا راى من مماليكه من يحسن صلوته اعتقه ويقول استحيى ان استخدم
من يعمل عبادة ربه عز وجل ولا يستخدم المحرر على صيغة المفعول اى لا يطلب الخدمة ممن حرره
من مماليكه فانه من الجفاء والدناءة ولا يشابه المملوك والمملوكة بالاحرار فى الزى بكسر الزاء
المعجمة والياء المشددة اى فى اللباس والهيئة وقد قال صلى الله عليه وسلم فى وعيد الابق على
صيغة الفاعل من ابق العبد اى من مولاه لم تقبل له صلوة اى كمال صلوته كذا فى شرح المصابيح
وقال صلعم ايما عبد ابق فقد برئت منه الذمة اى ذمة الايمان وعهده فيحمل الحديث على كونه مستحلا
للاباق ويجوز ان يراد بها الحرمة يعنى يخرج العبد الابق عن احترام المسلمين ولا يحول احد بينه وبين
سيده فى عقوبته الجائزة على اباقه كذا فى شرح المصابيح فى حل ذمه ويختار من العبيد للشراء الرومى
الابيض اللون دون الزنجى الاسود فان اخلاقهم سيئة واعمارهم جمع عمر اى مدة حيوتهم قصيرة
عن الرومى فى الاغلب علم ذلك بالتجربة ولكن ينبغى ان يستخدمهم فى بعض الاحيان لما روى عن ابن
عمر رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم من ادخل بيته حبشيا او حبشية ادخل الله بيته بركة كذا
فى الخالصة **فصل فى حقوق ساير الخلايق** التغافل عن احوال الخلايق وترك التجسس عنهم
اروح للقلب واسلم للدين فى البزازية السؤال عن الاخبار المحدثة فى البلدة قيل يكره الاخبار للاستخبار
لان الزمان زمان فتنة وشغب والمختار انه لا باس بالاخبار والاستخبار انتهى وفى الحديث احص
ابلاء من عرف احوال الناس وعاش فيهم واستراح من لم يعرفهم فالسنة ان يجتنب ويتحفظ من الناس
بسوء الظن اى من ان يظنوا ظن السوء فلا يعتمد عليهم كل الاعتماد ولا يغتر بهم اغترارا يقتضى
ان يقع فى الفتنة فان من جرب الناس فلاحم اى قد ابغضهم واعرض عنهم لما يرى احوالهم واخلاقهم
بسبب وجدان سوء فعالهم فلا يغتر بظاهر فان اغترارا حينئذ يعرف سريرته السريرة بمعنى السر
وهو الذى يكتم وجمعها سراير قال الامام الغزالى رحمه الله واحذر صحبة اكثر الناس فانهم لا يقيلون

اذا ابق صح

عثرة ولا يعفون زلة ولا يسترون عورة ويحاسبون عن النقير والقطمير ويحسدون على القليل
والكثير ينتصفون ولا ينصفون ويؤاخذون على الخطاء والنسيان ولا يعفون يغرون الاخوان
بالاخوان بالنميمة والبهتان فصحبة اكثرهم خسران وقطيعتهم رجحان ان رضوا فظاهرهم الملق
وان سخطوا فباطنهم الحنق لا يؤمنون فى حنقهم ولا يرجون فى ملقهم ظاهرهم ثياب وباطنهم ذئاب
يقطعون بالظنون ويتغامزون وراءك بالعيون ويتربصون بصديقهم من الحسد ريب المنون
ثم قال ولا تعول على مودة من لم تخبره حق الخبرة بان تصحبه مدة فى دار او موضع واحد فتجربه فى
عزله وولايته وغنائه وفقره او تسافر معه او تعامله فى الدينار والدرهم او تقع فى شدة فتحتاج
اليه فان رضيته فى هذه الاحوال فاتخذه ابا لك ان كان كبيرا او ابنا ان كان صغيرا او اخا
ان كان مثلا لك ويستغنى اى يظهر الغناء عنهم ما استطاع ولو زاد فى نسخة لو للوصل ويتجمل
نفسه عنهم تجملا اى يتخذها مكرمة ومتجملا وقد صحح فى بعض النسخ يتخلل بالنون والخاء المعجمة من تخلل
الدقيق او الحاء المهملة وتشديد اللام من الانحلال قال اى يمنع نفسه عنهم او يبعد عنهم ولا يخلطهم
ولا يخفى عليك ان لا وجه ويكون فى عز عزلة ولا يهين اهانة اى لا يجعل نفسه مهانا حقيرا بكثرة التردد
اليهم وكثرة السؤال عنهم كما قال النبى صلعم لا ترفعوا اقدامكم الى من لا يعرف اقداركم اى سر ابكم وكم
يوجد فى بعض النسخ قوله ويكون عز عزلة الى قوله اقداركم ولا يكون كانسان يقول من حسن
الينا احسنا بتشديد النون على صيغة المتكلم مع الغير اليه ومن اساء اساءنا اليه فان اللائق
بحال المسلم ان يعم احسانه الى من اساء اليه ايضا فان الاحسان الى من اساء اليه ايضا فان الاحسان
الى المحسن متاجرة وانما الاحسان فى التحقيق الى من اساء اليه عن حذيفة عن النبى صلى الله عليه وسلم
لا تكونوا امعة ان احسن الناس احسنا وان ظلموا ظلمنا ولكن وطنوا انفسكم ان احسن الناس
ان تحسنوا وان اساؤا فلا تظلموا الامعة بكسر الهمزة وفتح الميم المشددة هو الذى يقول لكل
احد انا معك لضعف رايه وتقلد الناس فى الفعل منه تامع واستامع والهاء للمبالغة ولا يستعمل
فى النساء ووزنه فعلة وليست الهمزة زائدة لعدم افعل فى الصفات وهى فى الاسماء ايضا قليلة
والمراد به ههنا الذى يقول انا اكون مع الناس كما يكونون معى وقوله وطنوا امر من التوطين وهو
العزم الجازم على الفعل وقيل اى ثبتوا كذا فى شرح المصابيح ولا يطلب من كل صنف الا ما عندهم فانهم

ای الناس کمعادن الذهب والفضة کذا قال النبی صلی الله علیه وسلم یعنی ان الناس معادن الاعمال
والاخلاق والاقوال ولکن یتفاوتون فیها کمعادن الذهب والفضة وغیرهما الی ان ینتهی الی
الادنی فالادنی قال فی شرح المصابیح وفیه اشارة الی ان ما فی معادن الطباع من جواهر مکارم
الاخلاق ینبغی ان یستخرج بریاضة النفوس کما یستخرج الجواهر من المعادن بالمقاسات والتعب
فلا یطلب من العالم الا العلم ومن القوی الا القوة لا غیر وقس علی ذلک غیره ولا تحکم علیهم بالغی
مصدر غوی والضلال عطف تفسیری ولا تسیء بهم الظن ای لا تظن انهم من اهل الضلال
فی نفس الامر بل یکتفی بصحة ظواهرهم ویکل بواطنهم الی الله تعالی وما ترهن بتجویز سوء الظن بهم فانما
هو فرع عن الوفاء له فلا تناقض بین کلامیه کما توهم ولا تجادلهم ولا تنازعهم بالشین المعجمة ای لا تخاصمهم
ویروی بالراء بالسین المهملة من سائر الخیر فی اذنه فمهما رایت منهم کرامة وخیرا فاشکر الله الذی
سخرهم لک واستعذ بالله تعالی ان یکلک الیهم واذا بلغک عنهم غیبة او رایت منهم شرا او اصابک
منهم ما یسوءک فکل امرهم الی الله تعالی ولا تشتغل نفسک بالمکافات فیزید الضرر ویضیع العمر بشغله ولا تفتخر
علیهم ببدنه وعلمه وماله فان ذلک الافتخار من فعل الجاهلیة واستغفر الله تعالی لهم بما یجری علیهم
من قول الزور بالضم ای الکذب والمنکر علی صیغة المفعول ای الغیر المشروع وتقرب الی
الضعفاء وتبرک بمجالسة الفقراء فانه برأة من النفاق والکبر وهو افضل الجهاد ثوابا وحب المساکین کبیر
فان حبهم مفتاح الجنة وبجل ای تعظم المشایخ فانه من اجلال الله تعالی وتعظیمه ولا تغفل عن
احوال الناس لما ذکر فی اول الفصل ان التغافل عن احوال الناس اروح للقلب واسلم للدین
وللتنبیه علی جماعة الناس نفعا وضرا فان الناس کاسنان المشط فی استواء الاحتیاج
الی الله تعالی فی انه لا ضر ولا نفع فیهم اصلا بل الکل من الله تعالی فلا ینفع شیئا الا من یتوقع عنه
الکل وفی الدیوان المشط بالضم والسکون واحد الامشاط التی یمتشط بها وبعضهم تفاوت
الناس فی الدین والدنیا لما روی عن النبی علیه السلام خصلتان من کانتا فیه کتبه الله تعالی شاکرا
صابرا ومن لم یکونا فیه لم یکتبه الله شاکرا ولا صابرا من نظر فی دینه الی من هو فوقه فاقتدی نذه
به ونظر فی دنیاه الی من هو دونه فحمد الله تعالی علی ما فضله الله تعالی فیه ذکره فی تحفة الابرار
قبل هذا معنی الحدیث الذی ذکره المصنف بقوله فی الحدیث لن یزال الناس بخیر ما تباینوا و

تفاوتوا

ضعفا
نفوا
ساکین

233

ونفاوتوا فاذا تساووا هلکوا هذا وقد یقال معناه انه نعیتم تفاوت الناس فی المراتب
والصنایع بان یکون مثلا بعضهم امیرا وبعضهم سلطانا وبعضهم وزیرا وبعضهم رئیسا وبعضهم
اهل الحرف والصنایع لتوقف النظام علیه ففی الحدیث لن یزال الناس بخیر ما تباینوا
ای تفاوتوا کما ذکر فاذا تساووا فیها هلکوا الاختلال النظام المرتبط بذلک ولا تطیع احدا فی
معصیة الله تعالی وان کان اقرب الخلق الیه ان للوصل کالوالدین ولا تطلب رضا احد بسخط الله
تعالی فتبعد ای بصیر جامدة من الناس وامثاله قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من ارضی
الناس بسخط الله تعالی وکل الله تعالی الیهم السخط ای الغضب وهو ضد الرضا قال شارح
الخطب الاربعین المراد بارضاء الناس بسخط الله تعالی ما هو لاقات اللسان من السخریة
والاستهزاء والنمیمة والشتم واضحاک الناس کما هو دأب الشعراء وعادة الندماء الذین
لا یبالون بمذمة الصلحاء وسخریة العلماء فانها من اشارة الشیطان والهام النفس
الامارة بالسوء انتهی لا تمش مع ظالم خطوة مع العلم بظلمه فبعد علیه جرم بالضم والسکون
ای ذنب عظیم وتحبب بالحاء المهملة ای تطلب المحبة الی الله تعالی ببغض اهل المعاصی المصدر
مضاف الی المفعول والفاعل متروک وتطلب رضاء الله تعالی بسخطهم وتقرب الیه تعالی بالبعد
عنهم وبلغهم بوجه عابس بلیغ الکلام بوجه مکفهر بکسر الهاء وتشدید الراء ای عابس اشد
العبوس فی المصادر الاکفهرار بسخت ترش روی شدن قمطریر یقال یوم قمطریر ای شدید العبوس
فیکون قوله قمطریر صفة مؤکدة لقوله مکفهر وتخالق بالناس المؤمنین بخلق حسن ولین
ورفق وملاطفة ومناصحة ومباذلة بالذال المعجمة ولا تروع تروعا بالعین المهملة ای لا تخوف
احدا من الخلق ولو بنظرة کو للوصل فان تخویف المسلم حرام لقوله صلی الله علیه وسلم لا یحل
لمسلم ان یروع مسلما ولا یحل لمسلم ان یشیر الی اخیه بنظرة تؤذیه ذکره فی الاحیاء او صریح
تهدید من اضافة الصفة الی الموصوف ای تهدید صریح ولا تعتز اعتزازا باحد ای لا تطلب
العزة بسبب احد من الخلق فیذلک الله تعالی اذلالا قال الامام ولا تقل للناس لم تعرفوا
موضعی واعتقد انک لو استحققت ذلک لجعل الله تعالی لک موضعا فی قلوبهم فالله تعالی هو
المحبب والمبغض الی القلوب وتوقر ای تختار رحمة الله تعالی علی جمیع الناس ولا تدعو احدا بغیر

كفارة نزاع

بغير اسمه من الالقاب القبيحة فيلعنه الملائكة ولا يكاره بسلما ولا باشارة ولا يلاحيه بالحاء المهملة
اى لا ينازع احدا فان لاح احدا فان كفارته ركعتان يركعهما اى يصليهما ولا يشير الى احد بسلاح
لقوله صلى الله عليه وسلم من اشار الى اخيه اى اخيه المسلم والذى فى حكمه بحديدة وفى رواية بسلاح
فان الملائكة تلعنه يعنى يدعون عليه بالبعد عن الجنة اول الامر لانه خوف مسلما باشارته وهو حرام
لما من قوله صلى الله عليه وسلم لا يحل لمسلم ان يروع مسلما ثم قال صلى الله عليه وسلم وان كان اخاه لابيه
وامه يعنى وان كان هازلا ولم يقصد ضربه كنى به عنه لان الاخ الشفيق لا يقصد قتل اخيه غالبا
كذا فى شرح المشارق ولا يظلم الذمى ولا يكلفه فوق طاقته قال فى شرح النقاية نقلا عن الواقعات
مسلم غصب لذمى او سرق منه يعاقب المسلم عليه يوم القيمة ويخاصمه الذى فى القيمة ومظلمة الذمى
مظلمة المسلم لانه من اهل النار ابدا او تقع له التخفيف فى النار بتلك المظلمة فلا يرجى ان يتركها بخلاف المسلم
فانه يرجى منه العفو قال ولهذا المعنى قالوا خصومة الدابة اشد من غيرها ولا ياخذ من احد مالا
بغير اذنه فانه حرام ولا يكنى بكسر النون المشددة ذميا بكنية المدح اى لا يقول له مثلا ابو بكر
ولا يكنى ايضا احدا من اهل الكتاب فان فى ذلك الكنية كرامة لهم اى تكرمة واعزازا لهم وان النبى
كان اهل النار فحينئذ يدعوه الى الاسلام ولا يمر فى سوق المسلمين بنصال جمع نصل وهو قطعة
الحديد اعم من نصل السيف والسهم والسكين والرمح حتى يمسك عليها بكفه كيلا يعقر من عقره
اى جرحه وباب ضربه احدا ولا يتعاطى اى لا ياخذ الرجل بيده من غيره سيفا مسلولا اى مخرجا
من غمده عريانا تجردا والله اعلم

فصل فى حقوق البهائم والطيور

ويرحم كل شيء من البهائم والطيور فى حقوق لمن فعل ذلك نال الرحمة والرافة من الله تعالى ولا يضرب
دابة على وجهها لان الوجه مجمع المحاسن تعالى ولا يعذب حيوانا من الحيوانات مطلقا ولا يقتل عصفورا
عبثا فانه يسئل عنه يوم القيمة بان يقال له على سبيل العتاب لم لم تترك اصله لما لم يذبحه ثم حذف الف
ما لما تقرر فى موضعه ان الف ما الاستفهامية يحذف اذا دخل عليه احد من حروف الجر قال الله تعالى
عم يتساءلون عن النبا اصله عما ولا يعذب شيئا بالنار فانه لا يعذب بالنار الا ربها اى رب النار
فالتعذيب بالنار مخصوص بالله تعالى ولا يمثل على وزن يفعل بشيء من الحيوان يقال مثل به تمثيلا
وذلك ان يقطع بعض اعضائه او يسود وجهه كذا فى المغرب ولا ستهاره المعاد رالوسم فى الشيء

خصومة الكافر والدابة

داغ كردن على وجهها وجسدها من باب التفعيل اى يتزين البهائم بغيره ما امكن وهو من جملة الاحسانات
الى البهائم ان يمسح الرغام بالفتح والغين المعجمة التراب عنها ويعرض عليها العلف والماء كل يوم مرتين
وهذا كناية عن الكثرة ولا يجعل شيئا من الحيوان غرضا بفتح الغين المعجمة بالفارسية نشانه تير بيد
بالسهم او غيره ولا يقتل النملة وفى شرح النقاية النملة اذا ابتدأت بالاذى فلا باس بقتلها والا فلا وصح
انه يكره قتلها ومنهم من قال لا باس بقتلها مطلقا والمختار هو الاول واتفقوا على انه يكره القاؤها فى
الماء وقتل القملة يجوز بكل حال واما احراق القمل والعقرب بالنار فمكروه والقاء القملة حيا على الارض مباح
ولكن يكره من طريق الادب كذا فى الواقعات ولا يقتل النحلة اى نحل العسل والهدهد وهو طير معروف
واجب لاحترام لما ورد فى القران من موافقة مع سليمان عليه السلام حتى روى انه يدخل الجنة مع المؤمنين
قال مقاتل اربع عشرة من الحيوانات دخل الجنة ناقة صالح ع م وعجل ابراهيم عليه السلام وكبش اسمعيل ع م ونملة
سليمان عليه السلام وهدهد بلقيس رضى الله عنها وكلب اصحاب الكهف رحمهم الله وحوت يونس عليه السلام
وحمار عزير عليه السلام وبقرة موسى ع م وناقة محمد عليه الصلوة والسلام فكلهم يصيرون على صورة الكبش
ويدخلون الجنة كذا ذكر فى مشكوة الانوار والصرد بضم الصاد وفتح الراء المهملتين طاير ابيض
البطن اخضر الظهر بالفارسية سنوجه وبالتركية الجه كجكن ولا يقتل الضفدع والحشرات التى فى
الارض فى المغرب حشرات الارض صغار دوابها وقيل هى الفارة واليرابيع والضباب ولا يطرق
الطير اى لا ياتى اليه ليلا فى اوكارها جمع وكر وهو بيت الطير بالفارسية اشيانه فان الليل لها
امان وقرار ولا يقتل الحيوان بالظفر ولا بالسن ما يمين اتا اما كانا منزوعين يحل بهما الذبيحة
عندنا لكن يكره وعند الشافعى الذبيحة ميتة لقول النبى صلى الله عليه وسلم ما خلا الظفر والسن
فانهما مدى الحبشة ونحن نحمله على غير المنزوع فان الحبشة كانوا يفعلون كذلك كذا فى صدر الشريعة

غدا ولا يقطع اى لا يفصل قطيعة الضمير راجع الى الحيوان يعنى لا يقطع قطيع الحيوان الى قطعتين فصاعدا
فى مختار الصحاح القطيع الطائفة من البقر او الغنم وقد يصح قطيعة بتاء الوحدة اى لا يقطع قطيعة واحدة
الى قطعتين ولم يوجد لفظ قطيعة الى قطعتين فى بعض النسخ المصححة فيفسر قوله ولا يقطع بقوله
اى لا يجنق كما قال الواقى قوله تعالى يقطع اى يخنق ولا يحرش بين البهائم التحريش بالحاء المهملة والشين
المعجمة اغراء بعضها على بعض بان ينطح او يعض هذا ذلك بالفارسية بر اغاليدن وتقتل العقرب والحية

ايما وجدهما خارج الصلوة او داخلها ولا تخاف انتقامهن كما يقال في المشهور لا تقتلوا الجنة فانه
لها روحا يجئ وياخذ منكم الانتقام فانه من الجبن وكمال الخوف وهو انما يليق بالمؤنث او المخنث
قال النبي عم من تركهن خشية ثائر اي طالبا للدم والانتقام فليس من المقتدين بسنتنا يعني
لا تتركوا قتل الحيات خوفا من انتقام ازواجهن فانه لا اصل لهذا الانتقام ولا للقول والاعتقاد عليه
كذا في شرح المصابيح وفي الحديث اقتلوا الحيات الا الجان الابيض وفي المغرب الجن خلاف الانس
والجان ابوهم والجان ايضا حية بيضاء صغيرة وهو المراد ههنا كانه قضيب فضة اي كانه سوط جاح
من فضة ولعل النهي على قتل هذا النوع من الحيات انما كان لعدم ضرره لانه لا سم له وعن ابن
عباس رضي الله عنه ان مسخ الجن كمسخ القردة من بني اسرائيل كذا في المظهر لكن الصحيح عند عامة اهل
اللغة وهو ان الذين مسخهم الله تعالى قد هلكوا ولم يبق لهم نسل لانهم قد عذبوا فلم يكن لهم قرار في الدنيا
بعد ثلثة ايام واما الموجود الآن من القردة والخنازير والفارة والدعوص وغيرها فليست من
ما مسخ بل من نسل ما كان خلقوا قبل المسخ كذا في البستان قال والذي روي عن ابن عمر رضي الله عنهما
من ان سهيلا كان عشارا باليمن وان زهرة فتنت هاروت وماروت فهو كما قال لكن كان
رجلا اسمه سهيل وامراة اسمها زهرة فمسخهما الله تعالى شهابا وانهما قد هلكا بانواع العذاب وصارا
الى النار ولم يبق لهما عين ولا اثر واما الذي قيل انه كان شتم زهرة وسهيلا فيحتمل ان يكون
شتما لذلك الممسوخ المسمى بهما لا للكوكب المسمى قال هذا هو الظاهر من الكلام وان
ذهب بعضهم الى انهما كوكبان ممسوخان موجودان الآن في السماء انتهى ويحل اي
يرى حلالا قتل خمسة من الحيوان في الحل والحرم وقد تقدم تحقيقها في فصل الحج الفارة بالهمزة
والعقرب والحداءة طاير معروف يقال بالفارسية زغن وجمعها حداء كعنبة وعنب كذا في مختار
الصحاح والغراب الابقع بفتح الهمزة الذي لونه اسود وابيض بالفارسية كلاغ پيسه والكلب
العقور اي الذي يعقر الناس ويجرحهم ولا يطاق شيئا من الحيوان بعد موته فانه يسئل عنها
يوم القيمة وبقتل الوزغ بفتح الزاء والغين المعجمة دويبة موذية وسام ابرص كبيرها و
جمعها اوزاغ ووزغان كذا في شرح المصابيح والزنبور فانه اي قتله لا يخلو من ثواب جليل
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم من قتل وزغا في اول ضربة كتب له مائة حسنة

وفي الثانية

235

وفي الثانية دون ذلك اي اقل منه وفي الثالثة دون ذلك كذا في شرح المصابيح والوزغ كان ينفخ
في نار ابراهيم عليه السلام فقتله واجب وانما نفخ لان جبلتها على الخبث والافساد وانها بلغت مبلغها
استعملها الشيطان فحملها على نفخ النار الملقى فيها الخليل صلوات الله عليه وسلامه وهي اي الوزغ من
ذوات السموم ومن شغفها بافساد الطعام خصوصا الملح انها اذا لم تجد طريقا الى افساده ارتقت
السقف والقت خرؤها فيه من موضع يحاذيه والسنة لمن يرى حية في مسكنه ان يقول
لها انا نسألك بعهد نوح وسليمان بن داود عليهم السلام ان لا تؤذينا ولا تخرجي علينا ثلثا اي
قال هكذا ثلث مرات فان عادت في المرة الرابعة قتلها لقوله صلى الله عليه وسلم فان عادت فاقتلوها
فانه كافر اي جني كافر او كالكافر في جرأته وصولته وقصده وكونه موذيا كذا في شرح المصابيح
وروي ان الحية والعقرب اتيا نوحا عم ليحملهما على السفينة فقال عم انكما سبب الضرر والبلاء
نحن نضمن لك ان لا نضر احدا ذكرك فمن قرأ حين خاف مضرتهما سلام على نوح في العالمين
انا كذلك نجزي المحسنين ما ضرتا كذا في مشكوة الانوار ولا تاخذ باذن الشاة حين تسوقها
بل تاخذ بسالفتها بالفاء ناصية مقدم العنق من لدن معلق القرط ولا تركب البقر ولا تحمل عليه حملا كما
تحمل وتركب على الحمار فان كل صنف خلق لامر فلا يجاوزه اي لا يجعل المستخدم كل صنف متجاوزا
به اي عن الامر الذي خلق لاجله فالبقر انما خلق للحرث لا للركوب والحمار على العكس فينبغي ان يحرث
الزرع بالبقر ويركب على الحمار لا بالعكس ولا تنتف بضم التاء اي لا تقطع ناصية الفرس وهو شعر جبهته
ولا عرفها بضم العين المهملة وسكون الراء شعر عنق الفرس كذا في الديوان ولا اذنابها فان
ذلك العصب مثله بالضم والسكون قوله وتغيير خلقها تغيير للمثلة ويطعم هذه السنانير جمع سنور وهو
الهرة وطوافات البيت بتشديد الواو اي ملازمه مثل الهرة والكلب المتخذ للمصلحة ونحوها
فان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصغي بالغين المعجمة لها اناء يقال اصغى الاناء اماله وفي الحديث
عذبت امراة في هرة امسكتها اي امسكت المراة تلك الهرة حتى ماتت الهرة من الجوع فلم تكن
تطعمها ولا ترسلها حتى تاكل من خشاش الارض بكسر الخاء المعجمة وفتحها اي حشراتها كذا في مختار الصحاح
ولا تسب الديك الابيض فانه يدعو الى الصلوة حيث ينادي في اوقاتها وفي الاوقات المباركة
من الليالي قيل هذا اكثر في الابيض وان وقع نادرة في غيره ولا تلعن برغوثا بضم الباء بالفارسية

برغوث

لك فانه نبينا صلى الله عليه وسلم لصلوة الفجر ولا يلعن شيئا من دوابه فى الحديث ان رجلا لعن
ناقة له فقال صلى الله عليه وسلم يا ايها اللاعن ناقته اخرجها عنا فقد اجبت على صيغة المجهول وفتح تاء
الخطاب اى كنت مجابا فيها اى فى تلك اللعنة ولا يسخر من شئ يقال سخر منه استهزاء به والاسم السخرية
وبابه علم ولا يعيب شيئا بدمامته بفتح الدال المهملة اى بقباحة منظره فان من عاب شيئا فكانما يعيب على
الله تعالى خلقه فانه اثم عظيم واجر جسيم **فصل فى سنن الامر بالمعروف والنهى عن المنكر**
على صيغة المفعول وهو ما ليس فيه رضاء الله تعالى من قول او فعل والمعروف ضده كذا فى زين العرب
واعظم المواجب على من يخالط الناس الامر بالمعروف قال العلماء رحمهم الله الامر بالمعروف تابع
للمامور به فان كان واجبا فالامر به واجب على سبيل فرض الكفاية اى لا يسقط فرضه مع القدرة الا
بقيام واحد به فاذا قام البعض سقط عن الباقين كالجهاد فى سبيل الله تعالى وان كان ندبا فندب
فهكذا واما النهى عن المنكر فلوجوبه شرايط منها ان لا يكون المنهى عنه واقعا لان الحسن هو الذم
على الواقع لا النهى عنه ومنها ان يغلب على ظنه انه يفعل كمن يرى ان رب تهيا لشرب الخمر باعداد الالة
ومنها ان يغلب على ظنه انه لو نهاه لا يلحقه مضرة ولا يزيد المنهى عنه ايضا فى منكره متعنتا ومنها ان يغلب
على ظنه ان نهيه مؤثر لا عبث كذا فى شرح المشارق وسيذكر المصنف فى فضل الجهاد ان النبى عليه السلام
قال ما اعمال البر عند الجهاد فى سبيل الله تعالى الا كنفثة فى بحر لجى وما جميع اعمال البر والجهاد فى سبيل الله
تعالى عند الامر بالمعروف والنهى عن المنكر الا كنفثة فى بحر لجى ولا ينفع عمل الله تعالى مع ترك الغضب لله
وعن جابر رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم اوحى الله تعالى الى ملك ان اقلب مدينة كذا وكذا
على اهلها قال فقال ان فيهم عبدك فلان لم يعصك طرفة عين فقال اقلبها عليه وعليهم فان وجهه
لم يتغير فى ساعة قط اى لم يغضب على عملهم اصلا وقالت عائشة رضى الله عنها قال رسول الله صلعم
عذب اهل قرية فيها ثمانية عشر الفا عملهم عمل الانبياء قالوا يا رسول الله كيف قال صلى الله عليه وسلم
لم يكونوا يغضبون لله تعالى ولا يامرون بالمعروف ولا ينهون عن المنكر كذا فى الاحياء وهلاك
الناس اذا تركوا الامر بالمعروف حيث يعمهم الله تعالى بعقابه ذكر فى الخالصة عن ابى الصديق رضى الله
تعالى عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الناس اذا راوا منكرا فلم يغيروه يوشك
ان يعمهم الله تعالى بعقابه وقال صلى الله عليه وسلم ان الله لا يعذب العامة بعمل الخاصة حتى يروا المنكر

بين

236

بين ظهرانيهم وهم قادرون على ان ينكروه فاذا فعلوا ذلك عذب الله تعالى العامة والخاصة ولا يستجيب
الله تعالى لهم دعاء قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مروا بالمعروف وانهوا عن المنكر من قبل ان تدعوا فلا يستجاب
دعائكم وان تسالوا الله تعالى فلا يعطيكم وتستنصروه فلا ينصركم وهذا ما قاله المصنف يود بحجتهم الله تعالى الى كرمه
والخير والنجاح بتقديم الجيم اى الظفر على الاعداء وعلى ما فى المقاصد العبرة وقال بلال ابن سعيد
رضى الله عنه ان المعصية اذا اخفيت لم تضر الا صاحبها واذا اعلنت ضرت العامة بسبب تركهم
ق النهى عن تلك المعصية وعن نعمان بن بشير رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال مثل المداهن فى حدود
الله تعالى والواقع فيها والقائم عليها كمثل ثلثة كانوا فى السفينة واقتسموا منازلهم فصار لاحدهم اسفلها
فيتناحم فيها اذ اخذ القدوم فقالوا له ما تريد فقال اخرق فى مكانى خرقا يكون اقرب الى الماء فقال
بعضهم اتركوه يخرق من حقه ما شاء وقال بعض آخر لا تتركوه يخرق فيها فيهلكنا ويهلك نفسه فان اخذوا
على يديه نجا ونجوا وان لم ياخذوا على يديه هلك وهلكوا كذا ذكر فى شرح الخطب وكان الثورى رحمه الله
اذا راى منكرا ولا يستطيع ان يغيره بال كان يبول دما اياما كثيرة تحقق اى جدير ولايق على كل
مسلم ان يكون فى الحمية وهى العار والغيرة والصلابة فى الامور الدينية بهذا المكان اى فى
هذا المرتبة ولا يتحبب الى الناس اى لا يقصد ان يكون محبوبا عندهم بالمداهنة وهى المساهلة
فى اللغة والمراد بها فى الشرع ان يرى الرجل منكرا او يقدر على دفعه ولم يدفعه حفظا لجانب مرتكبه
او جانب غيره او لقلة مبالاته فى الدين كذا فى المظهر وعن ابى امامة الباهلى رضى الله عنه عن النبى
صلى الله عليه وسلم يحشر يوم القيمة ناس من امتى من قبورهم الى الله تعالى على صورة القردة والخنازير
بما داهنوا اهل المعاصى وكفوا عن نهيهم وهم يستطيعون ذكره فى روضة العلماء ولا يخاف لومة
بالفتح والسكون بمعنى الملامة قال الله تعالى يجاهدون فى سبيل الله ولا يخافون لومة لائم ولا شماتة
ولا امرا بل ولا يخاف قتلا فان السلف رحمهم الله كانوا ينكرون على الائمة والامراء ولا يبالون اصلا
روى ان ابا غياث الزاهد رحمه الله كان يسكن المقابر ببخارى فدخل المدينة ببخارى فدخل المدينة
ليزور اخا له فى الله تعالى وكان غلمان الامير نصر بن احمد ومعهم المغنون والملاهى يخرجون من داره
وكان يوم ضيافة الامير فلما راهم الزاهد قال يا نفس وقع الامر ان سكت فانت شريكة ثم رفع
راسه الى السماء واستعان بالله تعالى واخذ العصا فحمل عليهم حملة واحدة فولوا منهزمين مدبرين

الى دار السلطان وقصوا على الامير فدعاه وقال له اما علمت انه من يخرج على السلطان يتعذب
في السجن فقال له ابو غياث رح اما علمت انه من يخرج على الرحمن يتعذب في النيران ولاني الخليفة
قال ابو غياث رحمه الله ولاني الحسبة رب الخليفة وقال ولَّيتك الحسبة بسمرقند قال رحمه الله عزلت نفسي
عنها قال العجب في امرك تحتسب حين لم تؤمر وتمتنع حيث تؤمر قال لانك انت وليتني عزلتني واذ
اولاني ربي لم يعزلني احد فقال الامير سل حاجتك فقال حاجتي ان ترد علي شبابي فقال الامير
ليس في ذلك الي قال حاجة اخرى ان تكتب الى مالك خازن النار ان لا يعذبني قال ليس في ذلك
الي ايضا قال حاجة اخرى قال ان تكتب الى رضوان خازن الجنان ان يدخلني الجنة قال ليس
ذلك الي ايضا قال فانها مع الرب الذي هو مالك الحوائج كلها لا اسأله حاجة الا اجابني اليها
فخلى الامير سبيله فذهب ويحكى ان زاهدا انكر حوانيت خمر سليمان بن عبد الملك فاتي به لعاقبته وكان
للامير بغلة تقتل من طرحت به فاتفق رأيه برأي الوزير ان يلقي الزاهد بين يدي البغلة
لتقتله فالقي اليها فخضعت البغلة له وتملقت بين يديه فلما اصبحوا نظروا فاذا هو حي قائم صحيح
صبيح الوجه فقالوا ان الله تعالى عز وجل قد حفظه فاعتذروا اليه وخلوا سبيله وروي عن جابر
بن عبد الله رحمه الله قال تنزه هارون الرشيد بالدوس ومعه سليمان بن ابي جعفر فقال له
هارون قد كانت لك جارية تغني فتحسن غناءها فجئنا بها قال فجاءت فغنت ولم تحمد
غناءها قال لها ما شأنك قالت لست هذا عودي فقال للخادم جئنا بعودها قال فجاء بالعود
فوافق شيخا يلتقط النوى فقال الطريق يا شيخ فرفع الشيخ رأسه فرأى العود فاخذه
وضرب على الارض فاخذه الخادم وذهب به الى صاحب الربع فقال احفظه فانه يطلبه الامير
منك فلما دخل على هارون وقص عليه الامر غضب واحمرت عيناه فقال له سليمان ما هذا الغضب يا امير
المؤمنين ابعث الى صاحب الربع يضرب عنقه ويرمي به في الدجلة قال لا ولكن نبعث اليه
نناظره فجاء الرسول وقال اجب امير المؤمنين قال نعم اركب قال لا فجاء يمشي حتى وقف على باب
القصر فقيل لهارون قد جاء الشيخ فقال للندماء اي شيء ترون نرفع ما قدامنا من المنكر حتى
يدخل هذا او نعزم الى مجلس آخر ليس فيه منكر فقالوا نقوم الى مجلس آخر فقاموا اليه
ثم دخل الشيخ وفي كمه الكيس الذي فيه النوى فقال له الخادم اطرح هذا وادخل على الامير فقال من هذا

237

غناء الليلة قال نحن نغنيك فقال لا حاجة لي في غنائك فقال له هارون يا شيخ ما حملك على ما صنعت
قال واي شيء صنعت يقول يستحي هارون ان يقول كسرت عودي فلما اكثر عليه السكوت قال سمعت اباءك
واجدادك يقرؤون هذه الآية على المنبر ان الله يأمر بالعدل والاحسان وايتاء ذي القربى وينهى
عن الفحشاء والمنكر فرأيت منكرا فغيرته قال فغيره فوالله ما قال الا هذا فلما خرج اعطى رجلا بدرة — اي بدره نهرار
فقال اتبع الشيخ فان رأيته يقول قلت لامير المؤمنين وقال لي فلا تعطه شيئا وان رأيته لا يكلم احدا
فاعطه البدرة فلما خرج من القصر اذا هو بنواة في الارض قد غاصت فجعل يعالجها ولم يكلم احدا فقال له
يقول لك امير المؤمنين خذ هذه البدرة قال قل لامير المؤمنين يردها حيث اخذها ويروى
انه اقبل بعد فراغه من كلامه على نواة يعالج قلعها من الارض وهو يقول ارى الدنيا لمن هي في يديه
هموما كلما كثرت عليه تهين المكرمين لها بصغر وتكرم كل من هانت عليه اذا استغنيت عن شيء فدعه
وخذ ما انت محتاج اليه كذا في روضة العلماء والاحياء والصغر بضم الصاد المهملة وسكون المهملة
بمعنى الصغار وهو الذل في الحديث لا يمنعن احدكم بالنصب مفعول مقدم ليمنع وقوله مخافة الناس
مرفوع مؤخر على انه فاعل يمنع ان يتكلم بحق علمه اي عن ان يتكلم فان الامر بالمد وكسر الميم بالمعروف
يؤدي كما ادى الانبياء عليهم السلام الظاهر ان هذا من جهة الاستحباب واما في الوجوب فقد تقدم
ان الامر تابع للمأمور فرضا وواجبا ونفلا وان النهي عن المنكر فلوجوبه شرائط الى آخر ما ذكرنا
في اول هذا الفصل قال كعب الاحبار رضي الله عنه لابي مسلم الخولاني رضي الله عنه كيف منزلتك من
قومك قال حسنة قال كعب ان التوراة لتقول غير ذلك قال وما تقول قال تقول ان الرجل اذا
امر بالمعروف ونهى عن المنكر ساءت منزلته عند قومه فقال صدقت التوراة وكذب ابو مسلم وعن
مداهنه دوروی کردن ورشوة دادن — سفيان الثوري رح اذا كان الرجل محببا في جيرانه محمودا عند اخوانه فاعلم انه مداهن كذا
في الخالصة والاحياء ولا يجاوز الانسان الذي لا يخافه حتى يقول له اتق الله تعالى ويغتنم ان يتكلم
كلمة الحق عند الامير الجائر اسم فاعل من الجور قال ابو عبيدة بن الجراح رضي الله عنه قلت يا رسول
الله صلعم اي الشهداء اكرم على الله تعالى عز وجل قال صلى الله عليه وسلم رجل قام الى وال جائر فامره
بالمعروف ونهاه عن المنكر فقتل فان لم يقتل فان القلم لا يجري عليه بعد ذلك وان عاش ما عاش
وقال الحسن البصري رح قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الشهداء من [illegible] رجل قام الى امام

فامره ذلك بالمعروف ونهاه عن المنكر فقتله على ذلك فذلك الشهيد منزلته في الجنة بين حمزة وجعفر
رضي الله عنهما فاذا هما من افضل الجهاد وقال ابو ذر رضي الله عنه قال ابو بكر الصديق رضي الله عنه هل
من جهاد غير قتال المشركين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم يا ابا بكر ان لله تعالى مجاهدين في
الارض افضل من الشهداء احياء مرزوقين يمشون على الارض يباهي الله تعالى بهم ملائكة السماء
وتزين لهم الجنة كما تزينت ام سلمة رضي الله عنها لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابو بكر رضي الله عنه
يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن هم فقال صلى الله عليه وسلم هم الآمرون بالمعروف والناهون عن
المنكر والمحبون في الله تعالى والمبغضون في الله تعالى قال والذي نفسي بيده ان العبد منهم ليكون
في الغرفة فوق الغرفات فوق غرف الشهداء للغرفة منها ثلث مائة الف باب باب منها الياقوت
والزمرد الاخضر على كل باب نور وان الرجل منهم ليتزوج ثلثمائة حور قاصرات الطرف عين كلما
التفت الى واحدة منهن فنظر اليها فيقول له اتذكر يوم كذا وكذا امرت بالمعروف ونهيت عن
المنكر كلما التفت الى واحدة منهن ذكرت له كل مقام امر فيه بمعروف ونهى فيه عن منكر انتهى ويغير
المنكر بفعله فان لم يستطع فبقوله اي وان لم يقدر الازالة باليد لكون فاعله اقوى منه فليغير
بلسانه او يكره بقلبه عن ابي سعيد رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم من رأى منكم منكرا فليغيره بيده
فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبقلبه معناه فليكرهه بقلبه قال في شرح المشارق قدم التغيير
باليد لكونه اقوى في المنع واما في العمل فينبغي ان يقدم المنع بالقول ليكون اقرب الى تحصيل المطلوب
رفقا عليه ثم بالدفع بالقول ما يكون الين يكون لعس وان لم يمتنع بالقول فليغيره باليد فان
قلت الحديث يخالف لقوله تعالى عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم قلت معنى الآية الزموا
انفسكم اذا فعلتم ما كلفتم به لا يضركم تقصير غيركم فيما كلف به الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فمن
امر ونهى ولم يمتثل به المخاطب لا يضره قيل هذا مخصوص بمن علم ان ما رآه منكرا بالنسبة الى الفاعل
لان الجاهل ربما يرى كل شيء منكرا في مذهبه ويكون ذلك جائزا في مذهب الفاعل وقيل مخصوص ايضا
بمن لا يفعل المنكر كي لا يدخل في قوله تعالى اتأمرون الناس بالبر وتنسون انفسكم ومنع قوم هذا
الاختصاص بان النهي عن المنكر لدفع الاضرار عن الفاعل وهو لا يسقط بفعل الناهي المنكر غايته
انه ترك واجبا عليه وبه لا يسقط عنه الواجب الآخر وهو النهي انتهى وقال بعضهم امر المعروف باليد على

الامراء

الامراء والامر باللسان على العلماء والامر بالقلب على عامة الناس كذا في البستان وشرح المطلب وذلك
اي الانكار بالقلب اضعف الايمان فان قلت هذا يدل على ان الايمان يزيد وينقص كما ذهب اليه الشافعي
رحمه الله فما تأويله عند الحنفية رحمه الله قلنا معناه اضعف ثمرات الايمان فان قلت لو كان كذلك لزم
ان لا يخرج من الايمان بانتفائه وليس كذلك لما جاء في بعض الروايات وليس وراء ذلك من الايمان
حبة خردل قلت اراد به ان الثمرات القوية والضعيفة اذا انتفت كان الايمان كالمعدوم ويقرب
من هذا ما روي انه سئل حذيفة رضي الله عنه عن ميت الاحياء فقال الذي لا ينكر المنكر بيده ولا بلسانه
ولا بقلبه ويكفيهم قد عرفت ان الاكثر ارسخ في العبوسة في وجه الفاسق فان ذلك من عزة الايمان
وعن ذي النون المصري رحمه الله انه قال لا تأمر بالمعروف حتى تكون فيه ثلثة ان تصحح نيتك وتعرف
حجتك وتصبر على ما اصابك واليه اشار المصنف بقوله وشرائط الامر بالمعروف اي فرائضه ثلثة صحة
النية فيه وهي ان يريد به اعلاء كلمة الله تعالى والمراد بالكلمة ههنا الكلام التام اعني كلمة الشهادة
او القرآن على ما عليه الفضلاء المتقدمون من عدم الفرق بين الكلمة والكلام صرح به الشيخ في شرح
اللب واعلاء كلمة الله تعالى تنفيذ احكامها وروي ان ابا سليمان الداراني رحمه الله انه قال سمعت
من بعض الخلفاء كلاما فاردت ان انكره وعلمت اني اقتل ولم يمنعني القتل ولكن كان في ملاء من
الناس فخشيت ان يعتريني التزين للخلق فاقتل من غير اخلاص ذكره في الاحياء ومعرفة الحجة
اي بمعروف دليل المأمور به والمنهي عنه والصبر على ما يصيبه من المكروه روي عن بعض السلف رحمه الله
انه اوصى لبنيه وقال اذا اراد احدكم ان يأمر بالمعروف فليوطن نفسه على الصبر وليثق بالثواب
من الله تعالى فمن وثق بالثواب لم يجد مس الاذى فان من اداب الحسبة توطين النفس على
الصبر وتقليل العلائق حتى لا يكثر خوفه وقطع الطمع عن الخلائق حتى تزول عنه المداهنة فقد روي
عن بعض المشايخ رحمهم الله انه كان له سنور وكان يأخذ من قصاب في جواره كل يوم شيئا من الغدد اي في اللحم يوكل
لسنوره فرأى على القصاب منكرا فدخل فاخرج السنور اولا ثم جاء واحتسب على القصاب فقال له
القصاب لا اعطيك بعد اليوم لسنورك شيئا فقال ما احتسب عليك الا بعد اخراج السنور وقطع الطمع
منك فهو كما قال فمن طمع في ان يكون قلوب الناس عليه طيبة لم يتيسر له الحسبة كذا قال الامام
رحمه الله في الاحياء ثم قال واعلم انه لا يتوقف سقوط الوجوب على العجز الحسي بل يتحقق اذا خاف

عليه مكروه غالباً فذلك في معنى العجز وكذلك اذا لم يخف مكروهاً ولكن علم ان انكاره لا ينفع فليلتفت
الى معنيين احدهما عدم افادة الانكار امتناعاً والآخر خوف مكروه ويحصل من اعتبار المعنيين اربعة
احوال احدها ان يجتمع المعنيان بان يعلم انه لا ينفع كلامه ويضرب ان تكلم فلا تجب عليه الحسبة بل ربما
يحرم في بعض المواضع نعم يلزمه ان لا يحضر مواضع المنكر ويعتزل في بيته حتى لا يشاهد ولا يخرج الا لحا جة
مهمة او واجبة ولا يلزمه مفارقة تلك البلدة والهجرة الا اذا كان يرهق الى الفساد او يحمل الى مساعدة
السلاطين في الظلم والمنكرات فيلزمه الهجرة ان قدر عليها فان الاكراه لا يكون عذراً في حق من يقدر
على الهرب من الاكراه والثانية ان ينتفي المعنيان بان يعلم ان المنكر يترك بقوله وفعله ولا يقدر له
على مكروه فيجب الحسبة والثالثة ان يعلم انه لا يفيد ولكنه لا يخاف مكروهاً فلا تجب الحسبة لعدم
فائدتها ولكن تستحب لاظهار شعار الاسلام وتذكير الناس بامر الدين والرابعة عكس هذه وهو
ان يعلم انه يصاب بمكروه ولكن يبطل المنكر بفعله كما يقدر على ان يرمي زجاجة الفاسق بحجر فيكسرها
ويريق الخمر او يضرب العود الذي في يده ضربة مختطفة فيكسره في الحال ويبطل عليه هذا المنكر
ولكنه يعلم انه يرجع اليه فيضرب رأسه فهذا ليس بواجب وليس بحرام بل هو مستحب انتهى كلامه
ويجب اي بعد ذلك الفرائض ان يكون فيه اي فيمن يأمر وينهى ثلث خصال رفق بكسر الراء وسكون الفاء ضد
الغلظة فيما يأمر به وينهى عنه فان الغلظة لا تزيد الا فساداً او يدل على وجوب الرفق ما اسند الى
المأمون اذ وعظه واعظ وعنف له في القول فقال يا رجل ارفق فقد بعث الله تعالى من هو خير منك
الى من هو شر مني وامره بالرفق فقال تعالى فقولا له قولا لينا لعله يتذكر او يخشى نعم يجوز بعد اليأس
السب والتعنيف بالقول الغليظ عند العجز عن المنع باللطف وظهور مبادي الاصرار بالوعظ
والنصح وذلك مثل قول ابرهيم عليه الصلوة والسلام اف لكم ولما تعبدون من دون الله افلا تعقلون
قال الامام الغزالي رحمه الله تعالى ولسنا نعني بالسب الفحش بما فيه نسبة الى الزنا ومقدماته ولا
الكذب بل ان يخاطبه بما فيه مما لا يعد من جملة الفحش كقوله يا فاسق يا احمق يا جاهل يا غبي الا
تخاف الله تعالى وما يجري هذا المجرى فلهذه المرتبة ادبان احدهما ان لا يقدم عليه الا عند الضرورة
والعجز عن اللطف والثاني ان لا ينطق الا بالحق والصدق قال حماد بن سلمة رحمه الله ان صلة بن
اشيم رحمه الله مر عليه رجل اسبل ازاره فهم اصحابه ان يأخذوه بشدة فقال دعوني انا اكفيكم

فقال

فقال يا ابن اخي ان لي اليك حاجة قال وما حاجتك يا عم قال احب ان ترفع من ازارك فقال نعم وكرامة
فرفع من ازاره فقال لاصحابه لو اخذتموه بشدة لقال لا ولا كرامة وشتمكم انتهى وحكي عن بشر الحافي
رحمه الله انه مر برجل في داره وعنده اخوانه يشربون الخمر فاجتاز ببابه فوقف ودق الباب فخرجت
اليه جارية فقال لها صاحب هذه الدار احر ام عبد قالت حر قال صدقت لو كان عبداً لاشتغل
بالعبودية فسمع الرجل قوله فخرج باكيا حافياً بايده على راسه فتاب واناب ووجد منها ما عظماً
قبل ومن هذا الباب ما حكي ان الرشيد رحمه الله خرج الى بعض الرساتيق فتظلمت اليه امراة من جنده
فقال الا تقرئين كتاب الله تعالى ان الملوك اذا دخلوا قرية افسدوها فقالت يا امير المؤمنين
اما تقرأ ما بعدها فتلك بيوتهم خاوية بما ظلموا قال صدقت فامر باخراج كل العسكر من تلك الناحية
كذا في حالة الحقايق وحلم في ذلك عما يقال له وفقيه اي فهيم بليغ وبصيرة كاملة في دقايق الحجج
بخلاف نادي الفرايض فانه يكفي فيه مجرد المعرفة كيلا يصير امره بالمعروف او نهيه عن المنكر منكراً
الظاهر انه تعليل للاخير وان لم يبعد ان يكون تعليلا للثلثة معاً وانما صار امره بالمعروف منكراً
لان الحسبة ربما كانت ايضا منكرة لمجاوزة حد الشرع فيها وما ذكره المصنف رحمه الله معنى
قوله صلى الله عليه وسلم لا يأمر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر الا رفيق فيما يأمر به ورفيق فيما ينهى عنه
وحليم فيما يأمر به وحليم فيما ينهى عنه فقيه فيما يأمر به فقيه فيما ينهى عنه وهذا يدل على انه لا يشترط ان يكون
فقيها مطلقا بل فيما يأمر به وينهى عنه قال الامام نعم وههنا آفة عظيمة ينبغي ان يتوقى فيها فانها مهلكة
وهي ان العالم يرى عند التعريف عز نفسه بالعلم وذل غيره بالجهل فان كان الباعث هذا فهذا
المنكر اقبح في نفسه من المنكر الذي يعترض عليه ومثال هذا المحتسب مثال من يخلص غيره من النار
باحراق نفسه وهو غاية الجهل وهذه مزلة عظيمة وغائلة هائلة وغرور للشيطان يتدلى بحبله
كل انسان الا من عرفه الله تعالى عيوب نفسه وفتح بصيرته بنور هدايته ومن [illegible]
ان يبدأ اولا بنفسه فيأتمر فيما يأمر به وينتهي اي يمتنع الناهي في نفسه اولا عما نهى عنه فان لم يفعل
ذلك بان يأمر وينهى بدون ان يأتمر وينتهي هو في نفسه اولا عما نهى عنه لم ينجع بالنون والجيم
اي لم يؤثر كلامه في القلوب روي ان الله تعالى عز وجل اوحى الى عيسى بن مريم عظ نفسك فان
اتعظت فعظ الناس والا فاستحي مني واستدلوا على ذلك من طريق القياس بان هداية

الغير من الاهتداء وكذلك تقويم الغير فرع الاستقامة والاصلاح زكوة من نصاب الصلاح فمن ليس
بصالح في نفسه كيف يصلح لغيره ومتى يستقيم الظل والعود اعوج قال الامام رحمه الله كل ما ذكره من
امثال هذا انما هو خيالات وانما الحق ان للفاسق ان يحتسب واليه اشار المص بقوله وعلى ذلك
اي على تقدير ان لا يبدلوا في الائتمار والامتناع بنفسه يجب لا تؤثر كلامه في قلب احد بعينه ومع هذا
لا يسقط عنه الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وان لم يعلم الخير كله ان للوصل فلم ينته عن الشر كله
فقد روي عن انس رضي الله عنه انه قال قلنا يا رسول الله لا نأمر بالمعروف حتى نعمل به كله ولا ننهى عن
المنكر حتى نجتنبه كله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مروا بالمعروف وان لم تعملوا به كله وانهوا عن
المنكر وان لم تجتنبوه كله ذكره في الاحياء ولا يسقط الامر بالمعروف وكذا النهي عن المنكر ابدا
ولكنه لا ينفع الوعظ والزجر في آخر الزمان حتى تقسو القلوب اي تشتد القلوب قسوة
وتولع على صيغة المجهول اي يكون الانفس مولعة حريصة بلذات الدنيا فحينئذ النفس على ما تراه
من المنكرات في ذلك الزمان اوجب قيل هو فيه احمد لكونه اشق على النفس لما تراه كالقبض
على الجمر في الصحاح الصبر حبس النفس عن الجزع وقال سهل بن عبد الله رضي الله عنه ايما عبد عمل في
شيء من دينه بما امر به او نهي عنه وتعلق به عند فساد الامور وتنكرها وتشوش الزمان فهو
ممن قد قام لله تعالى في زمانه بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر قال الامام الهمام رحمه الله معناه انه
اذا لم يقدر الا على نفسه فقام به وانكر احوال الغير بقلبه فقد جاء بما هو الغاية في حقه وقيل للثوري
رحمه الله الا تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر فقال رحمه الله اذا انبثق اي اذا اثار منه غبار الفتنة
فمن يقدر ان يسكنه وسأل ابو ثعلبة رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تفسير هذه الآية
لا يضركم من ضل اذا اهتديتم فقال صلى الله عليه وسلم يا ابا ثعلبة مر بالمعروف وانه عن المنكر فاذا
رأيت شحا مطاعا وهوى متبعا ودنيا مؤثرة واعجاب كل ذي رأي برأيه فعليك بنفسك
ودع العوام ان من ورائكم فتنا كقطع الليل المظلم والمتمسك فيها بمثل الذي انتم عليه له اجر
خمسين منهم يا رسول الله قال لا بل اجر خمسين منكم لانكم تجدون على الخير اعوانا وهم لا يجدون
عليه اعوانا وسئل ابن مسعود رضي الله عنه عن هذه الآية فقال ان هذا ليس زمانها انها
اليوم مقبولة ولكن قد اوشك ان يأتي زمانها تأمرون بالمعروف فيصنع بكم كذا وكذا

وتقولون

وتقولون ولا يقبل منكم فحينئذ عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم كذا في شرح الخطب الاحياء
ومن السنة امر الوالدين بالمعروف ان يأمرهما به اي بالمعروف مرة وكذا ينهاهما مرة
عن المنكر ان قبلا جزاء هذا الشرط محذوف يدل عليه فان قبلا اي ان قبل الوالدين ما قال ولدهما يأمرهما
بمرة وان كرها سكت عنهما واشتغل بالدعاء لهما والاستغفار لهما فان الله تعالى يكفيه ما يهمه
اي يهم ما يكون مقصودا اهمهما له من امرهما عنه ويرفع مؤنة امرهما عنه اما بهدايتهما واصلاحهما او بدفع
اثمهما عنه قال الامام الغزالي رحمه الله فان قيل اثبتم ولاية الحسبة للولد على الوالد وللعبد على
السيد وللزوجة على الزوج والتلميذ على الاستاذ والرعية على الوالي مطلقا كما ثبت في عكسه اي
كما ثبت للوالد على الولد الخ او بينهما فرق قلنا الذي نراه انه يثبت اصل الولاية ولكن بينهما
فرق في التفصيل ولنفرض في الولد مع الوالد فنقول قد عرفت ان للحسبة خمس مراتب وللولد
الحسبة بالمرتبتين الاوليين وهو التعريف اولا ثم الوعظ والنصح باللطف وليس له الحسبة
بالسب والتعنيف والتهديد ولا بمباشرة الضرب وهما المرتبتان الآخرتان وهل له الحسبة
بالرتبة المتوسطة حيث يؤدي الى اذى الوالد وسخطه ففيه نظر وهو انه ان كان بان يكسر عوده
ويريق خمره ويحل الخيوط عن ثيابه المنسوجة من الحرير ويرد الى الملاك ما يجده في بيته من المال الحرام
الذي غصبه او سرقه ويبطل الصورة المنقوشة على جداره والمنقورة في خشب بيته ويكسر
اواني الذهب والفضة فان فعله في امثال هذه الامور لا يتعلق بذات الاب بخلاف الضرب
والسب ولكن الوالد يتأذى به ويسخط بسببه الا ان ذلك فعل حق وسخط الوالد منشؤه
حبه للباطل والحرام فالاظهر في القياس انه يثبت للولد ذلك بل يلزمه ان يفعل ذلك ولا يبعد
ان ينظر فيه الى قبح المنكر والى مقدار الاذى والسخط فان كان المنكر فاحشا وسخطه عليه
قليلا كاراقة خمر ممن لا يشتد غضبه فذلك ظاهر وان كان عكس ذلك كما لو كانت له آنية
من بلور او زجاج على صورة حيوان وفي كسره خسران مال كثير فهذا مما يشتد فيه الغضب
[illegible] وليس يجري هذه المعصية مجرى الخمر وغيره فهذا كله محل النظر فان قيل ومن اين قلتم
ليس له الحسبة بالتعنيف والضرب والامر بالمعروف في الكتاب والسنة قد ورد عاما من
غير تخصيص واما النهي عن التأفيف والايذاء فقد ورد وهو خاص فيما لا يتعلق بارتكاب المنكر

فنقول قد ورد في حق الاب على الخصوص ما يوجب الاستثناء عن العموم اذ لا خلاف في ان الجلاد ليس له ان
يقتل اباه في الزنا ولا ان يباشر اقامة الحد عليه بل لا يباشر قتل ابيه الكافر بل لو قطع يده لم يلزمه قصاص
ولم يكن له ان يؤذيه في معاملته وقد ورد في ذلك اخبار وثبت بعضها بالاجماع واذا لم يجز له ايذاؤه بعقوبة
هو حق على جناية سابقة فلا يجوز له ايذاؤه بعقوبة هي منع من جناية مستقبلة متوقعة بل هذا اولى
وهذا الترتيب ايضا ينبغي ان يجري في العبد والزوجة مع السيد والزوج فهما قريبان من الولد في لزوم
الحق وان كان ملك اليمين اكد من ملك النكاح ولكن في الخبر انه لو جاز السجود لمخلوق لامرت
المرأة ان تسجد لبعلها وهذا ايضا يدل على تأكد الحق واما الرعية مع السلطان فالامر فيه اشد
من الوالد فليس لهم معه الا التعريف والنصح واما المرتبة الثالثة ففيه نظر من حيث ان الهجوم
على اخذ الاموال من خزانته ورده الى الملاك وعلى تحليل الخيوط من ثيابه وكسر الخمور في بيته يفضي
الى خرق هيبته واسقاط حشمته وذلك محذور ورد الشرع بالنهي عنه كما ورد النهي عن السكوت
على المنكر فقد تعارض فيه ايضا محذوران والامر فيه موكل الى اجتهاد منشاؤه النظر في
تفاحش المنكر ومقدار ما يسقط من حشمته بسبب الهجوم عليه وذلك مما لا يمكن ضبطه واما
التلميذ والاستاذ فالامر فيما بينهما كما فيما بين الاجانب لان المحترم هو الاستاذ المفيد للتعليم من
حيث الدين ولا حرمة لعالم لم يعمل بعلمه فله ان يعامله بموجب علمه الذي تعلم منه وروي انه سئل الحسن
رحمه الله عن الولد كيف يحتسب على والده فقال يعظه ما لم يغضب فان غضب سكت عنه الى هنا كلامه في
الاحياء وتجب على من امر بصيغة المجهول اي على المأمور بالمعروف ان يأتمر به اي يقبل ذلك الامر
واذا قيل له اي لمن امر بالمعروف اتق الله تعالى يضع خده على التراب تواضعا لما فيه من العزة وتوقير الدين
الاسلام كما روي انه قيل لعمر بن الخطاب رضي الله عنه اتق الله تعالى فوضع خده على الارض تواضعا
لله تعالى ذكره في معالم التنزيل وروي ان يهوديا قال لهارون الرشيد رحمه الله في مسيره مع عسكره
اتق الله تعالى فلما سمع هارون قول اليهودي نزل من فرسه وكذا العسكر نزلوا تعظيما لاسم الله تعالى
العظيم فان من اكبر الذنوب ان يقول الرجل لاخيه اتق الله تعالى فيقول عليك نفسك قوله عليك
اسم من اسماء الافعال ومعناه الزم ونفسك بالنصب على المفعولية انت تأمرني اصله أأنت تأمرني
بهمزة الاستفهام ههنا وقوله وبالله العصمة والتوفيق من كلام المصنف فكانه يستبعد بانه تعالى

من ان

241

القضاء

من ان يتفق عليك هذا الكلام والله اعلم بالصواب **فصل في حقوق الامارة**
والقضاء والفتوى وغيره القضاء امر صعب ولذلك قال مكحول لو خيرت بين القضاء وبين ضرب
عنقي لاخترت ضرب عنقي على القضاء ذكره في شرح الخطب جاء في الحديث من جعل قاضيا فقد ذبح بغير سكين
بالكسر والتشديد آلة معروفة وانما قال بغير سكين ليعلم انه اراد عن ظاهره من هلاك المرء من دينه
دون بدنه او المراد انه كالمذبوح بغير سكين في التعذيب في الآخرة مبالغة في التحذير اذ الذبح
بغيرها اشد تعبا ويمكن ان يقال المراد منه ان من جعل قاضيا فينبغي ان يجتنب عن جميع دواعي
الخبيثة وشهوات الردية وهو من اشق الامور على النفس فيقع في مشقة عظيمة وتعب شديد
كالمذبوح بغير سكين كذا في شرح المصابيح وذكر شمس الائمة في ادب القاضي ان قاضيا سمع هذا
الحديث فكانه انكره واستبعده فقال على سبيل الاستخفاف كيف يذبح الانسان بغير سكين ثم انه
دعى بحلاق ليسوي لحيته فجاء الحلاق يحلق تحت لحيته اذ عطس القاضي فالقى الموسى راسه بين
يديه كذا في النهاية وفي الحديث الآخر رواه عائشة رضي الله عنها يؤتى بالقاضي العدل يوم القيمة فيلقى
من شدة الحساب ما يتمنى انه لم يقض بين احد في عمره روي انه لما مات ابو حنيفة رحمه الله
رؤي في المنام ان الله تعالى قال لابي حنيفة رحمه الله اكتب اسامي اصحابك فان الله تعالى قد غفر لهم فكتب
في اول الجريدة اسم داود الطائي لزهده وفي آخر الجريدة اسم ابي يوسف مع غزارة علمه وفضله
لاشتغاله بالقضاء قال محمد بن واسع رحمه الله ان اول الناس يدعى يوم القيمة الى الحساب القضاة
قيل دعاه مالك بن منذر ليجعله على قضاة البصرة فابى فعاوده فابى فقال لتجلسن او لا جلدنك
فقال محمد بن واسع ان تفعل فانك سلطان وان ذليل الدنيا خير من ذليل الآخرة ذكره
في شرح الخطب ثم يليه في الخطر بفتحتي الخاء المعجمة والطاء المهملة الاشراف على الهلاك والفتنة
امر الامارة في الحديث الذي رواه ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انكم
ستحرصون على الامارة وانها ستكون ندامة يوم القيمة لانه قلما يقدر الرجل على العدل
لغلبة الحرص وحب المال والجاه وما يبغي اهوية النفس ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم فنعمت
المرضعة وبئست الفاطمة والمخصوص بالمدح والذم محذوف وهو الامارة ضرب النبي صلعم
المرضعة مثلا للامارة الموصلة الى صاحبها اشياء من المنافع العاجلة وكذا ضرب الفاطمة وهي

جلادنك

الى ان انقطع بينهما مثلا لمفارقتها عنه بالانعزال او بالموت كذا في شرح المصابيح ويليه اي امر الامارة في الخطر
امر الفتوى في الحديث اجراءكم على النار افعل تفضيل من الجرأة اجراءكم على الفتوى وان لم يكن المفتي مجبر الناس
على جهنم فيما يحل من باب الافعال اي فيما يجعله حلالا او بغير حجة ويحرم من باب التفعيل اي يجعله حراما
بان يفتي بحرمته من المال والدم والفرج ويليه في الخطر العرافة وهي كالسيادة لفظا ومعنى في
الحديث العرافة حق يعني ان سيادة القوم جائزة في الشرع لان بها ينتظم مصالح الناس وقضاء
اشغالهم فهي مصلحة ورفق للناس في حوائجهم المعهودة ولذلك قال ولا بد للناس من عرفاء جمع عريف
فعيل بمعنى مفعول وهو سيد القوم والقيم بامور الجماعة من القبيلة والمحلة يلي امورهم ويتعرف
الامير منه احوالهم وهم دون الرئيس ولكن العرفاء في النار اي اكثرهم فيها اذ المتجنب منهم
عن الظلم منهم يستحق الثواب لكن لما كان الغالب منهم خلاف ذلك اجراه مجرى الكل كذا في
شرح المصابيح فالسنة ان لا يتقلد اي لا يلتزم الرجل شيئا من هذه الاعمال الاربعة اي
القضاء والامارة والفتوى والعرافة عن طوع قلب بفتح الطاء وسكون الواو بالانقياد
قلب وانقياده وطيب نفس لان الاثم عليه بالوبال ابو عبيد التشديد قال الفراء يقال وعدته
خيرا ووعدته شرا فاذا اسقطوا الخير والشر قالوا في الخير الوعد والعدة وفي الشر الايعاد والوعيد
كذا في مختار الصحاح روى ابو قلابة رحمهما الله انه دعي الى القضاء فهرب حتى اتى الشام فوافق ذلك
عزل قاضيها فهرب حتى اتى اليمامة فلقيته بعد ذلك فقال ما وجدت مثل القضاة الا كمثل سابح
في البحر فكم عسى ان يسبح حتى لا يغرق وروي ان سفيان الثوري دعي للقضاء فهرب الى البصرة
واختفى فبعث امير المؤمنين في طلبه فلم يوجد حتى مات وهو متوار وذكر ان ابن هبيرة دعا
ابا حنيفة رحمه الله الى القضاء فابى فحبسه وضربه اياما في كل يوم عشرة اسواط فمات في ذلك
ولم يقبل كذا في البستان وشرح النقاية ولا يستعمل الامام اي لا يجعل عاملا ايضا على عمله من اراده
وطلبه عن ابي رضي الله عنه انه قال دخلت على النبي عم انا ورجلان من بني عمي فقالا امرنا على بعض
ما ولاك الله تعالى فقال صلى الله عليه وسلم انا والله لا نولي على هذا العمل احدا سأله ولا احدا حرص عليه
وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نستعمل على عملنا من اراده كذا في المصابيح فان من طلبه
اختيارا لميل نفسه الى المنصب وكل الى نفسه اي لا يعينه الله تعالى لانه اتبع هوى نفسه ومن اكره عليه

السيد

242

سدده وفيه اي يحمله على الصواب قال صلعم من ابتغى القضاء وسأل وكل الى نفسه ومن اكره عليه
انزل الله تعالى عليه ملكا يسدده اي يحمله على الصواب فمن الواجب ان يكون في القاضي والامير
خصال احدها ان يكون كارها للعمل وان يكون صحيح العزم محكم الرأي قليل الغرة بكسر الغين المعجمة
والراء المهملة المشددة الغفلة شديدا في غير عنف لينا بفتح اللام وكسر الياء المشددة في غير
ضعف جوادا من غير سرف بفتحتين بمعنى الاسراف بخيلا من غير وكف بفتحتين الاثم والوكف
ايضا العيب يقال ليس عليك في هذا وكف اي منقصة وعيب وان يكون سائسا اسم فاعل
من ساس الرعية يسوسها سياسة يقال هو سائس للولاية اي مالك للتصرف في امورهم لقوة
رأيه ورويته ومعونته باسه وشوكته وقوله العلم منصوب على انه خبر كان ويكون مؤيدها الحلم
وزينتها الورع وان يكون حسن السيرة بكسر السين الطريقة ودم صحي السريرة يعني السر
الذي يكتم ويبسط يده لهم اي للاهل ولاية بالمعروف اي بالاحسان ويوفر عليهم اموالهم اي لا يطمع
في اموالهم فلا ياخذ عنهم اموالهم بانواع الحيل وينصف اي يعدل ويأخذ الانتقام للضعيف من
القوي ويعدل بينهم ويكون نقي القلب كريم الخلق فان النقي بضم النون وفتح القاف بمعنى النقوة
والكرم ركنان بهما صلاح الرعية لا بغيرهما ويكون ناصحا لهم رحيما بهم شفيقا لهم لا يحتجب عن ذوي
الحاجات والفاقات جمع الفاقة وهو بمعنى الفقر ليلا ونهارا ويكون دائم الاهتمام بامر الرعية في النوم
واليقظة في الحضر والسفر يسوي بين اصناف الرعية في العدل ولا يقدم احدا تقديما لا في الجلوس
ولا في الكلام ولا في غيرهما لشرفه ولا لماله ويعدل الا انه بين الخصمين في لحظه اي في نظره واشارته
ومقعده وفي كلامه ويستعمل معهم الحلم ويكثر عنهم العفو والتجاوز ولا يتعجل في تعذيب الجاني
بل يؤخر ويطلب له عن الجناية مخرجا ويدرأ اي يمنع الحد من الدرء بالدال والراء المهملتين
والهمزة في آخره عن الحاكم بالشبهة ويطلب له مدفعا فان خطاءه اي خطاء الوالي في العفو خير
من خطائه في العقوبة الخطاء ضد الصواب وقد يمد وقرئ بهما قوله تعالى الا خطاء كذا في مختار
الصحاح ويكره منعا وزن يعلم اي يبرئ في نفسه كرها قيام البينة على عقوبة الجناة جمع جان
كالقضاة والغزاة والولاة جمع قاض وغاز ووال ولا يتبع الحد حتى يلفى الزاني وان رفع
حجة دافعة للحد ولو ذكر المصنف بعد ما قدرناه من قولنا وان دفع لا ينتظم تعليلا بقوله

ناقه

خطاء

ذكره

بلغ

فانه صلى الله عليه وسلم كان يقول لسارقه اي بها اسرقت بفتح همزة الاستفهام وفتح السين وكسر الراء الخفيفة وقوله
بضم القاف صيغة امر لا نهي يقول ما اخالك اي ما اظنك سرقت في الصحاح خال الشيء ظنه يخاله خيلا وتقول
في مستقبله اخال بكسر الهمزة وهو الافصح وبنو اسد يقولون اخال بالفتح وهو القياس والمذكور
في المصابيح ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي بلص اي سارق قد اعترف اعترافا ولم يوجد معه متاع
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اخالك سرقت قال بلى فاعاد مرتين او ثلاثا فامر به فقطع وهذا
يدل على ان للامام ان يعرض على السارق بالرجوع وانه لو رجع بعد الاعتراف سقط عنه القطع كما
في حد الزنا وهو اصح القولين وكان صلى الله عليه وسلم يقول للمعترف بالزنا لعلك اي اظنك مسستها
من باب علم في الاصح او قبلتها ابك بفتح همزة الاستفهام وكسر الباء الجارة خبل بفتحتين الخاء
المعجمة والباء الموحدة الجن وسكون الباء الفساد في العقل او العضو ابك جنون ويسير الامير
تيسيرا على الرعية ما استطاع ولا يعسر عليهم تعسيرا ولا ينفرهم تنفيرا عن ابي موسى رضي الله عنه
انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث احدا من الصحابة رضي الله عنهم في بعض امره قال
بشروا الناس بالاجر على الطاعات وافعال الخيرات ولا تنفروا اي لا تخوفوهم بان تجعلوهم قانطين
آيسين من رحمة الله تعالى عند مباشرتهم المنكرات بل ادعوهم الى التوبة والطاعات وطيبوا انفسهم
بقبولها وبالثواب على ترك المنكرات قال صلى الله عليه وسلم لعن الله المنفرين قيل من هم يا رسول الله قال
صلى الله عليه وسلم الذين يقنطون العباد من رحمة الله تعالى ثم قال صلى الله عليه وسلم ويسروا اي سهلوا
عليهم الامور كاخذ الزكوة بسهولة وتلطف ولا تعسروا عليهم بان تاخذوا اكثر مما يجب عليهم
وتتبعوا عوراتهم كذا في شرح المصابيح ولا يعرضهم بتشديد الراء اي لا يجعلهم عرضة لمكروه ولا يغدر
احدا من الغدر بالغين المعجمة والدال المهملة وهو نقض العهد وبابه ضرب بما عاهده لما قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لكل غادر لواء عند استه يوم القيمة اراد به خلف ظهره تحقيرا له واستهانة بامره
وزجرا له عن غدره وان فعل الغدر ينصب تلقاء وجه الرجل ولا يستخلص اي لا يجعل خالصا خاصا
لنفسه شيئا من مال بيت المال عن ابي ذر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم كيف انتم
بائمة من بعدي يستاثرون بهذا الفئ اي ياخذون مال بيت المال وما حصل من الغنيمة
ويختصون لانفسهم ولا يعطونه لمستحقيه قال قلت اما والذي بعثك بالحق اضع

سيفي على عاتقي ثم اضرب به حتى الحقك اي حتى اموت واصل اليك فقال صلى الله عليه وسلم اولا ادلك
على خير من ذلك تصبر حتى تلقاني كذا في شرح المصابيح ولا يقضي بين خصمين الا وهو اي القاضي ريان
نقيض العطشان شبعان راض قوله غير غضبان تفسير لقوله راض وانما شرط ان يكون كذا
اذ ربما يحكم الحاكم في حالة العطش والجوع والغضب على خلاف الواقع لانه لا يقدر على الاجتهاد والفكر
في مسئلة الخصمين في هذه الاحوال فيقع الظلم ولا يشارك الامير الرعية في التجارة والزراعة
والمكاسب والحرف بكسر الحاء جمع حرفة فانه اي الاشتراك من الدناءة والحال ان ضرر ذلك
مع قطع النظر عن الدناءة لا يخفى فانه يوهم الحرص والطمع ويوجب سقوط مهابته عن اعين الناس
ونحو ذلك وطعمة القاضي بالضم والسكون الماكلة يقال جعلت هذه الضيعة طعمة لفلان والاسم
في بيت المال وهو مقدار ما ينكح به زوجة ويشتري به خادما ودابة ومسكنا فان اصاب
اي اخذ اكثر من ذلك فهو غال بتشديد اللام اي خاين سارق قال في مجمع البحار غل في
المغنم واغل فيه فهو غال اذا خان فيه خيانة وسرق منه قبل القسمة قال الله تعالى ومن يغلل يات
بما غل يوم القيمة اي مفتضحا له ومعذبا عليه ولا ياخذ هدية من احد مطلقا وهو الاحوط والاولى
للتقوى ولا يجيب دعوة احد من الرعية لانه يسقط المهابة على انه ربما يورث الاستنكاف في
اجراء الحق بسبب لباسه واكل طعامه ومما يجب على الامير بعد انصاف الرعية اي بعد العدل
فيما بينهم ان يحرس اي يحفظ وبابه نصر الطرقات جمع طرق اي يحفظها في الليل والنهار
ويفرق الصدقات فيفرقها على الفقراء جمع فقير وهو من له ادنى شيء والمساكين والمسكين
من لا شيء له وقيل بالعكس والاول اصح كما مر ويفرق الخراج على المقاتلة بضم الميم وكسر التاء جمع
مقاتل والتاء للتانيث على تاويل الجماعة والمراد بها من يصلح للقتال وهو الرجل البالغ العاقل
ولا يدع فقيرا في ولايته الا اعطاه ولا مديونا الا قضى عنه دينه ولا يدع ضعيفا الا اعانه
ولا مظلوما الا نصره ولا ظالما الا منعه عن الظلم ولا عاريا الا كساه كسوة ولا يطمع
في مال احد الا بحق ويقيم الحدود على الزناة جمع زان وشراب بالضم والتشديد جمع شارب
الخمر وكذا السراق جمع سارق وقطاع الطريق والقذفة بفتحتين جمع قاذف اي الشاتم
بالزنا ونحوه كما فصل في الفروع ولا يتساهل اي لا يتكاسل ولا يتساهل اصلا في حد

انه بعد اثباته واظهاره ولو قال بعد ثبوته وظهوره لكان اظهر وفي الحديث حد يقام في ارض خير
من مطر يمطر اربعين صباحا اي اربعين يوما وكان عمر رضي الله عنه اذا بعث اي اذا ارسل عاملا بلا
على عمل شرط عليه اربعا احدها ان لا يركب البراذين جمع برذون بكسر الباء وفتح الذال المعجمة
وسكون الراء والواو الترك من الخيل وخلافها العراب والانثى برذونة كذا في المغرب وهو
الذي يقال له بالفارسية اسب يالاني والثاني ان لا ياكل النقي بفتح النون وكسر القاف
وتشديد الياء النظيف واراد به الخبز الذي نقي عن النخالة يعني الحوارى كذا في المغرب و
قال في مختار الصحاح هو اي الحوارى بالضم وتشديد الواو مقصورا ما حور من الطعام اي بيض
ويقال هذا دقيق حوارى والثالث ان لا يتخذ بوابا والرابع ان لا يلبس رقيقا ولم يوجد
هذا الرابع في اكثر النسخ التي وصلت الينا ووجد في سرير انوشروان بفتح الهمزة وكسر الشين
وسكون الراء اي وجد مكتوبا على سريره الملك بالضم لا يكون في بعض النسخ لا يبقى الا بالامارة
والامارة لا يكون الا بالرجال ولا يكون الرجال الا بالاموال ولا يكون الاموال الا بالعمارة ولا
يكون العمارة الا بالعدل بين الرعايا ومن سنة القاضي والوالي في نفسه ان يقرب اهل
الفضل اي يجعل مقربا عنده وكذا اهل العلم واهل العقل واهل العمل الصالح ويكره ان يرى مكروها
بجالسة السفلة بفتح السين وكسر الفاء خسايس الناس في قوله والارذال عطف تفسيري ويجعل
نصيحتهم قال ابو بكر الصديق رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقضي ويحكم فيما بين
الناس بالوحي الرباني وكان معه ملك يرشد اليه الصواب وان لي شيطانا يعتريني بالغين المعجمة
والراء المهملة من اعترت بينهم اي يحركني ويحرضني بالوسوسة وفي بعض النسخ بعض نسخ يعتريني من
الاعتراء بالعين المهملة يقال اعتراه اي غشيه وفي بعض الآخر يغويني من الاغواء لكن قوله فاذا
غضبت فاجتنبوني مؤيد للاول كما لا يخفى على من له دراية لبشرة بفتحتين ولكن لم اصادف
ذلك في اللغات التي عندي والمعنى كونوا بعيدا مني كيلا يصيبكم مني ضرر فان استقمت فاعينوني
وان زغت من الزيغ بالزاء والغين المعجمتين هو الميل عن الحق فقوموني ولا يستعمل
على الخلق اي لا يجعل عليهم قاضيا ولا اميرا الا من عرف دينه وامانته ولا بد للامير والقاضي
من علم الدين وعقل التدبير اي العقل الوافي في تدبير امور الرعايا وان لم يزد عقله على علم غيره اي
اعاد

اعاد الرعايا ابتلى على صيغة المجهول اي يجعل ذلك الامير مبتلى بحكام السوء بالفتح والسكون الظاهر ان
يقال فابتلى بالحكام الا انه اريد المبالغة بان السوء قد احاط بهم فصار وا نفس السوء الى
فكانه اصل لهم ونظير هذا قولهم حمار سوء ورجل صدق بالاضافة فيهما كما تر وان لم يزد عقله على عقل
غيره ابتلى بوزير السوء عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا اراد الله بالامير
خيرا جعل له وزير صدق اي وزيرا صادقا مصلحا ان نسي ما هو الحق ذكره وان ذكر اعانه بالتحريض
والترغيب واعلام ثوابه ولا يتركه حتى يمضاه وان اراد به غير ذلك جعل له وزير سوء ان نسي
لم يذكره وان ذكر لم يعنه وروي ان انوشروان قال لا يستغني اجود السيوف عن الصيقل
ولا اكرم الدواب عن السوط ولا اعلم الملوك عن الوزير كذا في شرح المصابيح ومنها في
الرعية وكان يقال لا يحكم ولا يولي بصيغة المجهول في باب التفعيل فيهما اي لا يجعل حاكما ولا واليا
على عشرة الا من زاد عقله على عقل عشرة وعلمهم ولا يجاوز القاضي والوالي في الحكم
والتدبير كتاب الله تعالى وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم واجماع امته ثم اذا لم يجد نصا صريحا
من هذه الثلاثة يتبع رايه واجتهاده الذي لا يخالف هذه الثلاثة فان اصاب اي ان
وقع اجتهاده هذا موافقا لحكم الله تعالى فله عشرة حسنات وان اخطا فله اجر واحد بمقابلة
اجتهاده في طلب الحق وان لم يصبه هكذا ذكره النبي صلى الله عليه وسلم في حديث رواه عمرو بن
العاص رضي الله عنه قال في شرح المصابيح هذا فيمن كان بشرائط الاجتهاد المذكورة في
الاصول واما غيره فغير معذور في الخطاء بل يخاف عليه اعظم الاثم ويشاور القاضي والامير جلساءه
جمع جليس كفقهاء جمع فقيه من اهل العلم فيما يلقى على صيغة المجهول اليه من الحوادث ويقول حين
يجلس للقضاء اللهم اني اسالك ان افتي انا بعلم واقضي انا بحلم واسالك العدل في القضاء حين
الغضب والرضاء ولا يقضي لاحد الخصمين حتى يسمع كلام الآخر ويفهم على وجه الذي ينبغي ان
يفهم عليه ليعرف وجه القضاء اللائق به اما من حقوق الوالي على الناس فاولها الطاعة
والسمع له فيما اباح الدين وان استعمل ان للوصل على صيغة المفعول يعني وان جعل عاملا او
والنا على الرجل عبد حبشي ويصلي خلف كل بر بالفتح وفاجر من الولاة الجمعة والعيدين ويجاهد
معهم اعداء الدين فان ذلك مفوض مسلم الى الوالي وفي الحديث اربع الى السلطان

ان تبر ان تجزوا الحكم بين الناس ان الوصل والفيء بسكون الياء قبل الهمزة عن ابي عبيد رضي الله عنه
الغنيمة مال نيل اليه من اهل الشرك عنوة والحرب قائمة والفيء مال نيل منهم بعد ما تضع الحرب
اوزارها وتصير الدار دار الاسلام فهما متقابلان وعن علي بن عيسى رحمه الله ان الفيء اعم
من الغنيمة لانه اسم لكل ما صار للمسلمين من اموال اهل الشرك قال ابو بكر الرازي رحمه الله
الغنيمة فيء والجزية فيء ومال اهل الصلح فيء والخراج فيء لان ذلك كله مما افاء الله تعالى على المسلمين
من المشركين وعند الفقهاء كل ما يحل اخذه من اموالهم فهو فيء كذا في المغرب والجمعة والجهاد مسلم
ذلك المذكور كله له اي للسلطان والوالي وفي الحديث من انكر امامة السلطان فهو زنديق وهو
من الثنوية معرب وعند الفقهاء من يبطن الكفر مع الاصرار عليه ويظهر الايمان تقية واختلفوا في قبول
توبته والاصح عند الحنفية انها تقبل قبل الظفر وبعده لا بل يقتل كالساحر والداعي الى الالحاد والاباحي
كذا في الدرر شرح الغرر وقد مر بعض التفصيل مما يتعلق بالزنديق في اوائل الكتاب في فصل العلم والتعليم
فادح اليه فانه يفتقر ومن دعاه السلطان دعوة فلم يجب اليه اجابة فهو مبتدع ومن اتاه بغير دعوة
اما بعذر المودة او الزيارة او نحو ذلك فهو جاهل ولا يكثر ايها الجاهل ذلك الاتيان الى باب السلطان فانه
كالحريق المحرق في المغرب الحريق النار ووصفه بالمحرق للتاكيد والبحر المغرق ويدفع زكوة الاموال اليه
اذا سال الزكوة عن الرعايا بعذر نظم العسكر ونحوه من مصالح المسلمين ويحل عنده انها اي صحوتها في
عنقه قال ابن عمر رضي الله عنه ادفعوا زكوة اموالكم الى الامراء وان شربوا بها الخمر ان الوصل ويعظم
الوالي تعظيما ويكرمه اكراما فان في الحديث السلطان ظل الله من اهانه في بعض النسخ من اهان ظل
الله اذله الله تعالى ازلا لا وفي الحديث الاخر السلطان ظل الله تعالى في الارض قيل في تفسير الظل انه هو
النعمة وقيل الحفظ وقيل الهيبة وقيل الظل استعارة ووجه التشبيه ان ظل الشيء ما يناسبه في
الجملة ويحكي عنه والسلطان كذلك فانه ينتظم بوجوده مملكته كما ينتظم سلسلة الممكنات بوجود الحق
سبحانه ولان الظل يتنعم به ويلتجا اليه عند اشتداد الحر واشتداده كذلك السلطان يتنعم به
ويلتجا اليه عند اضطرام شرر الشر ويناسبه قوله صلى الله عليه وسلم تاوي اي يرجع اليه كل مظلوم
ويدعو له بالصلاح والخير ولا يلعنه على الجور والظلم فان ما يصلح الله تعالى على ايدي الولاة اكثر
مما يفسدون قال بعض الكبراء لو كانت لي دعوة واحدة اي مستجابة لم اجعلها الا في الامام

فانه

فانه اذا صلح من باب نصر او حسن الامام امن العباد من الفساد وهو مترتب على اياه في كل خير
فلوه في عدله ويرى كل عيب جور السلطان عذابا من عند الله تعالى نزل عليهم جزاء على ما قدمت
ايديهم اي عملته انفسهم مقدما من الخطايا جمع خطيئة وفي الحديث كما تكونون يولى عليكم صيغة
المجهول اي يجعل عليكم احدكم واليا على وفق عملكم يعني ان تكونوا صالحين فيجعل واليكم رجلا صالحا
وان تكونوا طالحين فيجعل واليكم رجلا طالحا مثلكم وقال الحجاج بن يوسف لواحد قيل له لم لا
تعدل مثل عمر رضي الله عنه وانت قد ادركت خلافته افلم تر عدله وصلاحه فقال في جوابهم تباذروا
صيغة امر من باب التفاعل اي كونوا كابي ذر في الزهد والتقوى اتعمر لكم بالجزم جواب الامر
وهو صيغة المضارع المتكلم من باب التفعل اي اعاملكم معاملة عمر في العدل والانصاف وفيه اشارة
الى ان الولاة انما يكون على حسب اعمال الرعايا واحوالهم صلاحا وفسادا وليفعل كل واحد من
المسلمين التضرع لله تعالى والانابة اي الرجوع اليه تعالى بالتوبة والاستغفار عند فشو
بضمتين وتشديد الواو مصدر من فاح الخبر اي شاع وانتشر يعني انتشار الظلم وتحول
الجور وكذلك يظهر جور الوالي وعدله في الضرع والزرع والاشجار والانهار والمكاسب والحق
يعني يخيط لبن الضرع وينزع بركة الزرع وينقص ثمار الاشجار ويكسد معاملة التجار واهل
الحرف في تلك الامصار التي في مملكته ذلك الملك الجائر بشوم ظلمه وسوء فعله ويكون الامر على عكس ذلك
اذا عدل وهذا ما قال وهب بن منبه رضي الله عنه اذا هم الوالي بالجور او عمل به ادخل الله تعالى النقص
في مملكته حتى في الاسواق والزرع والضرع ونحو ذلك من كل شيء واذا هم بالخير والعدل ادخل الله
تعالى البركة في اهل مملكته كذلك قال الله تعالى فتلك بيوتهم خاوية بما ظلموا كذا في روضة الناصحين وحكي
ان السلطان محمود مر على ارض بكثرة قصب السكر وكان الملك لم يره بعد فغمز له بعض القصاب فلما
مص منه استحسنه والتذ منه في الغاية فخطر بباله ان يضع شيئا من الرسوم كالباج والخراج
حتى يحصل له من هذا القصب في كل سنة كذا وكذا فلما مص منه بعد هذه الخاطرة وجده قصبا
يابسا خاليا عن السكر فسمعه من تلك القبيلة شيخ عتيق وقال قد هم الملك بدعة وظلما في
مملكته او فعلها فلذلك نفذ سكر القصب فاستنابت السلطان في نفسه ورجع عن ذلك فلما مصه ثانيا
بعد ذلك وجده مملوا بالسكر كما كان وقد حكى الامام اليافعي رحمه الله مثله عن بعض الاكاسرة مع

صبية وعن مالك بن دينار يعني لما ولي عمر بن عبد العزيز رحمه الله جاءت الرعاة من رؤوس الجبال فقالوا ما
هذا الرجل الذي ولي على الناس قالوا وما اعلمكم به قال تنحت الذئاب عن شياهنا كذا في خالصة الحقايق
وقيل الملك بالدين يبقى والدين بالملك يقوى ويرى ما يتعاطى الوالي اي ما يتناوله ويتخذه من المحارم
فكر اذكره عليه اذا لم يره ساغا اي سهولة القبول للنصح يقال ساغ الشراب اي سهل مدخله في
الحلق والعظة مصدر من وعظ كالعدة من وعد يقال نصحه نصحا بالضم فانتصح اي قبل النصيحة ووعظ
عظة بالكسر فاتعظ اي قبل الوعظ ولا يقاتل الولاة ما داموا اقاموا الصلوة فاذا تركوا الصلوة مستحلا تركه
قاتلهم بماله ونفسه ويصبر المظلوم على جور اميره فان له مثوبة عظيمة عند الله تعالى ولا تفارق الجماعة شبرا
يعني مقدار شبر اي في شيء من القواعد الشرعية فرارا عن جور الامير وغيره فيموت ميتة جا هلية
اي يموت على الضلال كموت اهل الجاهلية والميتة بكسر الميم بناء النوع كالجلسة بكسر الجيم ومعنى النسبة
الى الجاهلية كونها على طريقة اهل الجاهلية وخصلتهم وهي انهم كانوا متفرقين كالذباب الشاردة لم يكن
لهم امام ونحلة اي مذهب يجتمعون على معالمها ويحافظون على مراسمها ولا لهم امام مطاع يقوم فيما بينهم
بالانصاف والانتصاف قال صلى الله عليه وسلم من رأى من اميره شيئا يكرهه فليصبر عليه فانه من فارق
الجماعة فمات فميتته جاهلية ذكره في المشارق ويؤدي اليه حقه ولا يطلب حقا منه بماله ونفسه ويقول ه
حين يدخل على الامام الجائر بكسر الياء المثناة اسم فاعل من الجور اللهم رب السموات السبع ورب
العرش العظيم كن لي جارا من فلان والجار بتخفيف الراء المجير يقال اجاره يجيره اجارة اي اغاثه وازاله له
الجور والهمزة للسلب كذا في المغرب ويسمي الوالي باسمه الخاص ويضعه بدل فلان مثلا يقول كن
لي جارا من احمد او من محمود اذا كان اسم الوالي احد هذين الاسمين وذكر في كتاب يسمى بمجموع اللطائف ن
انه اذا دخل احد على من يخاف شره فليقرأ كهيعص حمعسق يعقد لكل حرف اصبعا من اصابعه العشرة
يبدأ بابهام اليمنى ويختم بابهام اليسرى فاذا فرغ عقد جميع الاصابع ثم قرأ في نفسه سورة الفيل
فاذا وصل الى قوله ترميهم كرر لفظ ترميهم عشر مرات يفتح في كل مرة اصبعا من اصابعه المعقودة
فاذا فعل ذلك امن شره وهو عجيب مجرب الى هنا عبارته ولا تولي بفتح اللام على صيغة المجهول
على قوم امرأة اي لا تجعل المرأة والية على قوم ففي الحديث لن يفلح قوم في الصحاح الفلاح الفوز والبقاء
والنجاة ملكهم اي يكون ملكهم امرأة قاله النبي صلى الله عليه وسلم حين بلغ اليه ان اهل فارس قد ملكوا

دعاء على الامام الجائر

الدعاء للخوف

عليهم

246

عليهم بنت كسرى ابرويز وانما قال ذلك لنقصان عقلها ودينها والامارة وكذا القضاء من اكمل الولايات
لا يصلح لهما الا الكامل من الرجال على انها لا تصلح للخروج الى قيام امور المسلمين ولا بد للوالي من ذلك
كما لا يخفى فصل في سنن الجهاد وآدابه الجهاد وهو قهر اعداء الله تعالى اي المحاربة
مع الكفار من سنة الاسلام وهو فرض كفاية على اهل الاسلام اعلم ان الفرض عبارة عن حكم مقدر
لا يحتمل زيادة ولا نقصانا ثابت بدليل لا شبهة فيه قطعا وهو على نوعين احدهما فرض عين
وهو ما يلزم كل احد اقامته ولا يسقط باقامة البعض كالايمان والوضوء والصلوة والصوم والزكوة
والاغتسال من الجنابة والحيض والنفاس والجهاد اذا كان النفير عاما وجاحده يصير كافرا وتاركه
فاسقا والثاني فرض كفاية وهو ما يلزم جماعة من المسلمين اقامته ويسقط باقامة البعض
عن الباقين كالصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم وتشميت العاطس الحامد ورد السلام والصلوة
على الميت والامر بالمعروف والنهي عن المنكر والجهاد كذا في الكافي فظهر من ذلك ان قول المصنف
وهو فرض كفاية انما هو اذا لم يكن النفير عاما وانه اي الجهاد مني دين الاسلام كذروة بالكسر اي
اعلى السنام بالنسبة الى اعضاء الابل وهذه كناية عن كمال الرفعة ووفور الرغبة وفي
الحديث غدوة بفتح الغين المعجمة الذهاب في اول النهار في سبيل الله تعالى او روحة بفتح الراء
والحاء المهملتين الذهاب في آخره خير من الدنيا وما فيها يعني ان فضل الغدوة والروحة في سبيل الله
تعالى وثوابها خير من نعيم الدنيا لانه زايل ونعيم الاخرة باق وفي حديث آخر ما جميع ما هذه نافية
اعمال البر بالكسر والتشديد بالفارسية نيكي عند الجهاد الا كنفثة وهي شبيه بالنفخ وهو فوقها
التفل وفوقه البزق وهو رمي البزاق من الفم بلغني في بحر لجي اي كثير الماء في الغاية في مختار
الصحاح لجة الماء بالضم معظمه وكذا اللج ومنه بحر لجي وآخر هذا الحديث وما جميع اعمال البر والجهاد
في سبيل الله تعالى عند الامر بالمعروف والنهي عن المنكر الا كنفثة في بحر لجي وفي حديث آخر ما جميع
اعمال العباد عند المجاهد في سبيل الله تعالى الا كمثل خطاف بضم الخاء المعجمة وتشديد الطاء
المهملة طير معروف يونس لانسان ويتخذ الوكر في البيوت ويبيض ويفرخ فيها بالفارسية بالوايه
اخذ بمنقاره من ماء البحر وفي رواية ابي هريرة رضي الله عنه الا كتفلة تفلها الرجل في بحر لجي التفل
بفتح التاء المثناة الفوقانية بالفارسية خيو انداختن كما ذكر آنفا وفي حديث آخر جاهدوا

فرض

المشركين باموالكم وانفسكم والسنتكم بالدعاء عليهم بالخذلان والهزيمة وللمسلمين بالنصر والغنيمة
وبالتحريض على القادرين على الغزو ونحو ذلك ويتوى بالجهاد نصرة دين الله تعالى واضافة الدين
الى الله تعالى للتشريف كما في بيت الله تعالى ونافة الله تعالى واعلاء كلمة الحق وهي قول لا اله
الا الله كذا في شرح المصابيح وقمع بالقاف والعين المهملة اى قهر الباطل وخزيه في مختار الصحاح
خزي بالكسر يخزي خزيا اى ذل واهان وقد يصح حزبه بالحاء المهملة والباء الموحدة اى قمع حزب
الباطل وطائفته وبذل النفس في رضاء الله تعالى فقد سئل النبي صلى الله عليه وسلم من افضل الجهاد فقال صلى
الله عليه وسلم ان يعقر اى يجرح جوادك الجواد الفرس الجيد السير ويهراق على صيغة المجهول اى يصب
دمك يعني ان تكون شهيدا في سبيل الله تعالى ومن السنة ان يجاهد نفسه في طاعة الله تعالى
اول مرة ثم ينعطف اى يرجع ثانيا على غيره بالمجاهدة والمحاربة يعني ان من السنة ان يقدم
رياضة النفس ومجاهدتها في الطاعة على المجاهدة والمحاربة في الغزوات وغيرها قوله وتعلم
الرمي مبتداء والركوب عطف عليه وقوله سنة خبره في الحديث ارموا واركبوا وان ترموا احب
الي من ان تركبوا وفي حديث آخر من ترك الرمي بعد ما علمه فانما هي نعمة كفرها بالتخفيف اى
سترها ذكره التاركي وعن عقبة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم من علم الرمي ثم تركه
اى نسيه بعد العلم فليس منا اى ليس من عاملي سنتنا وفي رواية فقد عصى كذا في شرح
المصابيح وفي الحديث كل شيء يلهو اى يلعب به المسلم باطل الا رميه بقوسه وتاديبه فرسه وملاعبته
اهله فانهن من الحق اى من قبيل الامور المشروعة فهؤلاء مستثناة من قوله كل لهو باطل
ويستحب الخروج الى الغزو يوم الخميس وقد سبق وجهه في فصل السفر ولا باس بخروج
النسوان لسقي الغزاة ومداواة اى معالجة الجرحى جمع جريح بمعنى مجروح وغير ذلك
وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا بعث جيشا او سرية وهي قطعة من الجيش اخوذ من
سرى يسري من باب ضرب اذا سار ليلا لانها تسري خفية او من الاسراء اى الاختيار لانها
جماعة مختارة اى مختارة من الجيش ولم يرد نص في تحديدها وقيل التسعة فما فوقها
سرية والثلثة والاربعة ونحو ذلك طليعة لا سرية كذا في شرح المصابيح بعث اول
النهار وفي حديث آخر تمعددوا على وزن تدحرجوا يعني تشبهوا بمعد وهي من قبايل العرب

طاعة
داخل

247

بقول تشبهوا بهم في خشونة عيشهم واطراح زي العجم وتنعمهم كذا في المغرب واخشوشنوا
قال الاخشيشان استعمال الخشونة في المطعم والملبس وانتضلوا في الصحاح انتضل القوم
وتناضلوا ارموا للسبق وامشوا حفاة جمع حاف بالحاء المهملة وهو خلاف الناعل يقال حفي
اى مشى بلا خف ولا نعل انتهى قوله عراة بالعين والراء المهملتين جمع عار اى لتعتادوا انتم
على ذلك البلاء في الغزوات بالفتحات جمع غزوة وهي الكسر من غزوت العدو غزوا اى قصدته
للقتال كذا في مختار الصحاح والمغرب ويحتسب الغازي اى يطلب الثواب من الله تعالى في طريق اى
طريق الغزو قوله كل السعة نصب على انه مفعول يحتسب في المصادر الاتسعة كزبدن مار وكثردم
ومنج وكسي ابد كفتن ونكبة اى شدة وعثرة وهي الزلة وقد عثر في ثوبه يعثر بالضم عثارا
بالكسر يقال عثر به فرسه فسقط فان ذلك المذكور كله اجر وثواب ولذلك نومه ويقظته له
ثواب يوم القيمة كل ذلك لاعانته على الغزو والموجب للثواب ولا يخرج الى الجهاد الا من كان
فارغا عن الاهل والاطفال وعن خدمة الوالدين فان ذلك المذكور مقدم على الجهاد بل هو افضل
الجهاد ويعظم كل من خرج الى الغزو كائنا من كان ويعظم ايضا من كان يخدم الغزاة او يحرسهم
او يتبعهم لغرض الدنيا نحو التجارة وغير ذلك ولو كان طلبهم كو للوصل وما شبهم من الغنم ونحوه
ودوابهم من الفرس والبغل والحمار ونحو ذلك فان كلا من ذلك المذكور عند الله سبحانه وتعالى
بمكان ومرتبة عالية فيعرف حرمة كل صنف ويخدم الغازي بما استطاع اى بمقدار قدرته ويعينه
على المحاربة بما امكنه ففي الحديث ان الله تعالى يدخل ادخالا بالسهم الواحد الجنة ثلثة نفر اى
ثلثة نفوس احدها صانعه يحتسب في صنعته الخير كذا ورد لفظ الحديث والثاني الممد به اراد
به المنبل اى الذي يناول الرامي النبل وهو السهام العربية ليرمي به كذا في شرح المصابيح وقال في شرحه
الجر الممد به هو عامل النصل للسهم وقد يقال في لفظ بعض الاحاديث ومنبله بدل الممد به والثالث
الرامي به في سبيل الله تعالى ويجهز الغازي اى المعاونة له بتهيئة اسبابه وآلاته ويخلفه
على اهله اى النيابة عنه في اهله بخير من السنة ففي الحديث من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزا
ومن خلف على وزن نصر غازيا في سبيل الله اى كان خليفة لاهل بيته في اقامة حوائجهم
وتتميم مصالحهم قوله بخير متعلق بخلف فقد غزا ويستشفع الغازي بالفقراء اى يطلب النصرة

والفتح من الله تعالى ببركة دعائهم فانه روى عن امية بن خالد رحمه الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يستفتح بصعاليك المهاجرين يعني ببركة دعائهم بان يقول اللهم انصرنا على الاعداء بحق عبادك
الفقراء المهاجرين كذا في شرح المصابيح والصعلوك الفقير بقوله والصعاليك عطف تفسيري لمن
اهل الاسلام كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل اي يستفتح بهم كما ذكرنا ولا يتوجه نحو اي جهة المشاهد
جمع مشهد وهو موضع الشهادة واراد به المعارك ومواضع المحاربة الخيل الا اذا كانت له آلة صالحة
من كراع اي فرس وسلاح وجلادة اي شجاعة وينظر الى فرس الجهاد بالاحترام في الحديث الخير معقود في
نواصي الخيل اي ملازم لها كان الخير معقود فيها واراد بنواصي الخيل ذواتها وكثيرا ما يكنى عن الذات بالناصية
يقال فلان مبارك الناصية اي مبارك الذات الى يوم القيمة اراد النبي صلى الله عليه وسلم به اي بالخير الاجر في الدنيا
والآخرة والغنيمة في الدنيا والآخرة فقط وفي هذا الحديث ترغيب لاتخاذها للجهاد يدوم الى يوم القيمة وان
المال المكتسب بها خير ويختار من الخيل للجهاد ما اختاره سيد البشر يعني سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم بقوله ادهم كل م
بالنصب بدل من ما والادهم الشديد السواد اقرح بالقاف والراء والحاء المهملتين وهو ما في جبهته قرحة
بالضم وهو بياض يسير في وجه الفرس دون الغرة ارثم بالراء المهملة والثاء المثلثة الابيض الشفة
العليا وقيل الابيض الانف او يختار كل ادهم اقرح محجلا بتقديم الحاء المهملة على الجيم وهو المرتفع البياض
في قوائمه الاربع اي موضع القيد يجاوز الارساغ ولا يجاوز الركبتين طلق اليمين بضم الطاء واللام
اي مطلق يمينها ليس فيها تحجيل يقال فرس طلق احدى القوائم اذا كان احدى قوائمها لا تحجيل بها كذا في
الصحاح والديوان او من الكميت على صيغة التصغير هو الذي ذنبه وعرفه اي الشعر عنقه اسود
والباقي احمر وقيل ما يكون بين الادهم والاحمر لونا كذا في المظهر قال يعني ان لم يكن ادهم فيختار من الفرس الكميت
على هذه الشية بكسر الشين المعجمة وفتح الياء اي العلامة وهذه اشارة الى الاقرح الارثم او الاقرح
المحجل طلق اليمين انتهى كلام المظهر ولفظ الحديث وقع هكذا خير الخيل الادهم الاقرح الارثم ثم الاقرح المحجل
طلق اليمين فان لم يكن ادهم فكميت على هذه الشية يعني ان الاعلى رتبة ان يكون ادهم موصوفا بهذين
الوصفين ثم الادنى منه بدرجة ان يكون ادهم موصوفا بكونه اقرح محجلا طلق اليمين ثم الادنى
منه ان يكون كميتا على هذه الشية والفحل وهو الذكر الثابت الخصية الذي ينزو على الانثى فيلد
منه بالفارسية كشن من الخيل احب الى الغزاة لانها انشط الضمير بتأويل الدابة اجراء واجسر و

بمعنى

بمعنى اجرا وقيل الجري الشجاع والجسور المقدام فهو اما عطف تفسيري او ترشيح واقوى وقد كره النبي صلى الله عليه وسلم
الشكال بكسر الشين المعجمة في الخيل قيل وجه كراهته مفوض الى الشارع او جرب هذا الجنس فلم يوجد فيه
نجابة وهي التي يكون احدى قوائمها مطلقة اي لا تحجيل فيها والقوائم الثلث محجلة او على العكس بان يكون
الثلث من قوائمها مطلقة والاحدى منها محجلة هكذا روي عن ابي عبيد وهو الموافق لما ذكر في مختار الصحاح واما
في المغرب قال وهو ان يكون البياض في يد ورجل من خلاف وهو الموافق لما ذكر في المصابيح والمسابقة
على الفرس لامتحان كرمه الكرم بفتحتين ضد اللوم وعرقه بالكسر والسكون اي بتجربة حسن خلقه وجودته
ونجابة اصله وشرف نسبه ووقع في بعض النسخ وعتقه بدل عرقه قال في المغرب العتق هو الخروج من
المملوكية وقد يقام مقام الاعتاق ومنه قوله مع عتق مولاك اياك قال هذا هو الاصل ثم جعل عبارة عن الكرم
وما يتصل به كما في قولهم فرس عتيق رائع انتهى فقوله عتقه يكون عطفا تفسيريا لما قبله من السنة فان
النبي صلى الله عليه وسلم سابق بين الخيل وهو اسم جنس يشمل القليل والكثير ولذا دخل عليه لفظ بين الذي
يقتضي التعدد من الحفياء بفتح الحاء المهملة وسكون الفاء يمد ويقصر اسم موضع بالمدينة الى ثنية بثلثة بعد
الياء بعد النون المكسورة الوداع بفتح الواو اسم موضع بالمدينة ايضا وانما اضيف الثنية الى
الوداع لانها موضع التوديع كذا في شرح المصابيح وبينهما ستة اميال واعلم ان الخيل التي سابق
النبي صلى الله عليه وسلم من الحفيا الى الثنية انما هي الخيول المضمرة اي التي جعلت ضامرة اي دقيق
الوسط قال في شرح المصابيح التضمير ان يعلف الفرس حتى يسمن ثم يرد الى القوت وذلك
في اربعين يوما وكان ابتداء مسابقة الخيول المضمرة منه واما الخيول التي لم تضمر فانما سابقها
من الثنية الى مسجد بني زريق وما بينهما مسافة قليلة مقدار ميل وانما سابقها في قليل لان المضامير
اقوى من غيره انتهى قال النبي صلى الله عليه وسلم لا سبق بالتحريك المال المشروط للسابق على سبقه
الا في نصل بفتح النون وسكون الصاد المهملة المراد به ذو نصل كالسهم ونحوه او خف اي
ذي خف كالابل والفيل او حافر اي ذي حافر كالخيل والبغال والحمير واما تفسير المص رحمه الله
بقوله اي الرمي والبعير والفرس على سبيل اللف والنشر المرتب فانما هو باعتبار ما هو الاغلب وقوعا
ومعنى الحديث انه لا يحل اخذ المال بالمسابقة الا في احدها والحق بها بعضهم المسابقة على الاقدام
وبعض آخر المسابقة بالحجارة كذا في شرح المصابيح قال في مجمع الفتاوى وانما يجوز ذلك اذا كان البدل

معلوماً في جانب واحد بان قال ان سبقتني فلك كذا وان سبقتك لا شيء لي عليك او على
العكس اما اذا كان البدل من الجانبين فهو قمار حرام الا اذا دخل محلل بينهما فقال كل واحد منهما ان
سبقتني فلك كذا وان سبقتك فلي كذا وان سبقه الثالث فلا شيء له قاله والمراد من الجواز الحل
لا الاستحقاق فانه لا يستحق بهذا شيئا انتهى وسابق اعرابي ناقته صلى الله عليه وسلم وهي التي
تسمى العضباء بالعين المهملة والضاد المعجمة في المغرب قال شاة عضباء اي مكسورة القرن
الداخل او مشقوقة الاذن ومنه نهى ان يضحى بالاعضب القرن او الاذن واما العضباء
ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم فذلك لقب لها لا لشق في اذنها انتهى فسبقها الاعرابي
فاشتد ذلك على الناس اي على المسلمين اذ كانت لا تسبق الى ذلك الوقت اصلا فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان حقا على الله تعالى ان لا يرتفع من امور الدنيا شيء الا وضعه الوضع
ضد الرفع ومنه قولهم من تكبر وضعه الله تعالى ومن تواضع رفعه الله تعالى ومن السنة سنة
ارتباط الخيل في سبيل الله تعالى فانه من الجهاد وهو اي الارتباط المذكور اعداد الخيل بكسر الهمزة
اي تهيئتها وتعاهدها اي تحفظها ليوم اللقاء اي الملاقاة والمحاربة مع الكفار وكانت الصحابة
رضوان الله تعالى عليهم اجمعين يتراهنون بفتح الميم ويتناضلون عطف تفسيري وكان ابن عمر رضي
الله عنه يرمي رمياً حسناً فاذا اصاب نضل بالضاد المعجمة اي اذا وقع رميه اي سهمه على الهدف
قال انا بها انا بها اي انا مختص بهذه الخصلة يعني بفتح باصابة الهدف ولهذا كرر قوله انا بها
والهدف بفتحتين بالفارسية نشانه ومن السنة ان لا يكون شديد الحرص على
القتال ولا يتمناه فان فيه خطراً عظيماً وباساً البأس العذاب كذا في الصحاح شديداً ويسأل سنة
الله تعالى العافية اي السلامة واذا نهض العدو اي اذا قام لقتاله تلقاه بنحره اي يستقبله
حال كونه في صدر العدو بالسلاح وانفذ عزمه ويسأل الله تعالى الثبات على القتال كما جاء
في كتاب الله تعالى قصة الربيين بكسر الراء والباء الموحدة والياء المثناة بعده مشددة ناح
قال ابن عباس وقتادة رضي الله عنهما جموع كثيرة وقال ابن مسعود رضي الله عنه الربيون
الالوف وقال الكلبي رضي الله عنه الربية الواحدة عشرة آلاف وقال الضحاك رضي الله عنه
الربية الواحدة الف وقال الحسن فقهاء وعلماء وقيل هم الاتباع فالربانيون الولاة و

الربيون

والربيون الرعية وقيل منسوب الى الرب وهم الذين يعبدون الرب وقال مجاهد رضي الله عنه
هنا قراءتان احدهما ربيون بضم الراء فهم الجماعات الكثيرة والثاني ربيون بكسر الراء فهم العلماء
الاتقياء الصبراء على ما يصيبهم في الله تعالى قال الله تعالى وكاين من نبي قاتل معه ربيون كثير فما وهنوا
فما جبنوا وما عجزوا لما اصابهم في سبيل الله وما ضعفوا عن الجهاد بما نالهم من الم الجراح وقتل الاصحاب
وما استكانوا اي وما خضعوا لعدوهم قال السدي رضي الله عنه وما ذلوا وقال عطاء رضي الله عنه
وما تضرعوا ولكنهم صبروا على امر ربهم وطاعة نبيهم وجهاد عدوهم والله يحب الصابرين روي عن
بعضهم انه قال رحمه الله مررت على سالم مولى حذيفة رضي الله عنه في القتلى وبه رمق فقلت اسقيك
ماء فقال جرني قليلاً الى العدو واجعل الماء في الترس فاني صائم فان عشت الى الليل شربته
قال في شرح الخطب هكذا كان صبر سالكي طريق الآخرة على بلاء الله تعالى وما كان قولهم بالنصب
خبر كان واسمه قوله تعالى الا ان قالوا ربنا اغفر لنا ذنوبنا اي الصغائر واسرافنا في امرنا اي
الكبائر وثبت اي لا تزل اقدامنا عند القتال وانصرنا على القوم الكافرين فكانه يقول للمؤمنين
فهلا تعلمتم وقلتم مثل ذلك كذا في تفسير البغوي وتفسير الامام ابي الليث وفي الحديث لا تتمنوا
لقاء العدو فان لقيتموه فاثبتوا واكثروا ذكر الله تعالى فان اجلبوا اي الكفار في الصحاح اجلبت عليه
اذا صاح به من خلفه فاستحثه للسبق وقيل هو اختلاط الاصوات وقربها ذكره في المغرب فقوله
وصيحوا على ما في الصحاح قريب من العطف التفسيري فعليكم بالصمت وكانت الصحابة رضوان الله تعالى
عليهم اجمعين كذلك اي يكرهون الصوت عند القتال وفي حديث آخر ان بيتكم العدو والتبييت تفعيل
من البيتوتة بالفارسية شبخون كردن فليكن شعاركم حم لا ينصرون قال في المغرب الشعار نداء
يعرف اهلها به ومنه انه صلى الله عليه وسلم جعل شعار المهاجرين يوم بدر يا بني عبد الرحمن وشعار الخزرج
يا بني عبد الله وشعار الاوس يا بني عبيد الله وشعارهم يوم الاحزاب حم لا ينصرون حيث قال في
شعارهم ليلة الاحزاب ان بيتم فقولوا حم لا ينصرون عن ابن عباس رضي الله عنه انه من اسماء الله
تعالى فكانه يقسم به انهم لا ينصرون وقال ابو عبيدة رضي الله عنه معناه اللهم لا ينصرون وعن ثعلب
رضي الله عنه والله لا ينصرون وفي هذا كله نظر لان حم ليس بمذكور في اسماء الله تعالى
المعدودة ولانه لو كان اسما كسائر الاسماء لاعرب لخلوه عن علل البناء قال شيخنا رحمه الله

والذي يؤدي اليه النظر ان السور السبع التي في اوايلها حم سور لها شان فنبه صلى الله عليه وسلم
على ان ذكرها لشرف منزلتها وفخامة شانها عند الله تعالى مما يستظهر على استنزال رحمة الله
في نصرة المسلمين وفل شوكة الكفار وقوله لا ينصرون كلام مستانف كانه حين قال صلى الله عليه وسلم
قولوا حم قال له قايل ماذا يكون اذا قيلت هذه الكلمة فقال لا ينصرون الى هنا عبارته فظهر منه
ان قوله لا ينصرون ليس جزءا من الشعار لكن الظاهر من كلام المص ههنا في قوله وشعارهم يوم
الاحزاب حم لا ينصرون ان يكون الشعار هو مجموع قوله حم لا ينصرون دون حم فقط فالوجه
الرجوع الى ما قاله ابو عبيد ويكف اي يمنع الغازي نفسه عن ذكر النساء والاموال والاولاد
والوطن والمولد فانه يفتره اي يورث الفتور له ويوهنه عن القتال ويهيئ الغازي نفسه
تهيئة للقتال والخروج عن الدنيا الى منازل الشهداء في الجنة والسنة في ابتداء القتال
ما جاء في الحديث انه صلى الله عليه وسلم كان اذا بعث جيشا قال مخاطبا لهم اغزوا باسم الله تبارك
الله تعالى وقاتلوا من كفر بالله لا تغلوا اغلولا اي لا تخونوا في المغنم ولا تغدروا اي لا تنقضوا
العهد في مختار الصحاح الغدر بالغين المعجمة والدال المهملة ترك الوفاء وبابه ضرب وفي شرح المصابيح
اي لا تحاربوا الكفار قبل ان تدعوهم الى الاسلام ولا تقتلوا امراة ولا وليدا وهي الصبي اي
لا تقتلوا الصبيان بل اسروهم ولا شيخا كبيرا واذا حاصرتم المحاصرة التضييق والاحاطة
اهل مدينة او اهل حصن اي القلعة فادعوهم الى الاسلام فان شهدوا ان لا اله الا الله
وان محمدا رسول الله فلهم ما لكم وعليهم ما عليكم فان ابوا فادعوهم الى الجزية وهي بالفارسية
خراج سر يعطونكم عن يد في المغرب اعطى بيده اذا انقاد ومنه قوله تعالى حتى يعطوا الجزية
عن يد اي صادرة عن انقياد واستسلام او نقدا غير نسية وفي تفسير ابي الليث يعني
قوله تعالى عن يد اي عن اعتراف للمسلمين بان ايديهم فوقهم وقال الاخفش يعني عن كره وهم صاغرون عوده
اي يؤخذ منهم على الصغار اي الذل وهو ان ياتي بها بنفسه ماشيا غير راكب ويسلمها وهو قايم
والمتسلم جالس كذا في المغرب فان ابوا فقاتلوهم حتى يحكم الله بينكم وهو خير الحاكمين قال المظهر
اراد النبي صلى الله عليه وسلم بالشيخ الكبير من لا يقاتل ولا يستطيع سواء كان شيخا او لا
وفي حديث آخر اقتلوا شيوخ المشركين واستحيوا شرخهم بسكون الراء المهملة والخاء

250

المعجمة جمع شارخ وهو الشاب كصحب جمع صاحب كذا في مختار الصحاح في المغرب ان في هذا
الحديث قولان احدهما ما قاله بعض المشايخ رحمه الله تطبيقا لما بين هذا الحديث الذي سبق
من ان الشيوخ هم المسان الذين بهم جلد وقوة على القتال والشرخ هم الصغار الضعاف
من الشبان والثاني انه اريد بالشيوخ الهرمى الذين لا ينتفع بهم وبالشرخ الشبان
الاقوياء على ظاهر اللغة وكلام المص يميل الى القول الثاني والسنة في الكتاب الى اهل
الحرب ما روي ان خالد بن الوليد رضي الله عنه كتب الى اهل فارس هكذا بسم الله الرحمن الرحيم
من خالد بن الوليد الى رستم ومهران الكائنين في ملا من فارس اي في جماعة منهم وفارس
بسكون الراء قوم معروف نسبوا الى فارس بن علم بن نوح النبي عم كما مر سلام على من ابيح
اتبع الهدى واما بعد فانا ندعوكم الى الاسلام فان ابيتم فاعطوا الجزية عن يد وانتم صاغرون
وما وقع في بعض النسخ وهم صاغرون فهو سهو ههنا فان ابيتم اي ان امتنعتم فان معي
قوما يحبون القتل في سبيل الله تعالى كما يحب الفارس الخمر السلام على من اتبع الهدى
ومن السنة ما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا طلع الفجر امسك حتى تطلع الشمس فاذا
طلعت قاتل معهم فاذا انتصف النهار امسك حتى تزول الشمس فاذا زالت قاتل حتى العصر اي
الى العصر ثم امسك حتى يصلي العصر ثم يقاتل وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا راى مسجدا في
مدينة او سمع اذانا لم تقتل فيها احدا ولم يقاتل فيه ودليل على ان اظهار شعار الاسلام في القتال
والغارة يحقن الدم ومن سنة الغازي ان يتقدم على الحرب قدوما واقداما بقلب جري
لا يعبؤ على وزن يعلم اي لا يبالي بشي من شدة الحرب ومعرة القتال على وزن المفعلة ه
والاذى ويدفع عن قلبه وساوس الشيطان بقراءة هذه الآية قل لن يصيبنا الا ما كتب الله لنا
هو مولينا وعلى الله فليتوكل المؤمنون ويعلم ان الجبن لا يؤخر اجله والاقدام على القتال لا يعجل
حتفه بفتح الحاء المهملة وسكون التاء المثناة من فوق اي لا يعجل موته وعن ابن عباس رضي الله عنه
انه قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم يا غلام او يا غليم الا اعلمك كلمات ينفعك الله تعالى بها احفظ الله
يحفظك احفظ الله تجده امامك تعرف الى الله في الرخاء يعرفك في الشدة واذا سالت فاسال الله
تعالى واذا استعنت فاستعن بالله جف القلم بما هو كاين فلو ان الخلق كلهم ارادوا ان ينفعوك

بشيء لم يقدّر الله لك لم يقدروا عليه وان ارادوا ان يضرّوك بشيء لم يكتبه الله عليك لم يقدروا
عليه كذا في روضة الناصحين ويشبه الغازي في اوان المقاتلة باصناف من الخلائق فيكون في
قلب الاسد لا يجبن ولا يفرّ كما ان الاسد مقدام غير جبان وكرّار غير فرّار وفي كبر بالكسر
والسكون النمر بكسر الميم بالفارسية پلنك لا يتواضع للعدو وفي شجاعة الدب بالضم
والتشديد بالفارسية خرس بالكسر والسكون يقاتل بجميع جوارحه وفي حملة الخنزير لا يولي
دبره اي لا يعرض بوجهه عما توجه اليه اذا حمل وفي اغارة الذئب بالفارسية گرگ فانه اذا
يئس من وجه اغار من وجه آخر وفي حمل السلاح الثقيل كالنملة تحمل اضعاف وزن بدنها وفي
الثبات كالحجر لا يتزلزل عن مكانه وفي الصبر كالحمار اذا اثقلته نصول السهام وضرب السيوف
وطعن الرماح وفي الوفاء كالكلب لو دخل سيده النار يتبعه وفي التماس الفرصة والظفر كالديك
بالفارسية خروس ويكون في الصف ساكنا كالمصلي الخاشع ويكون في متابعة الامام كمتابعة
المأموم امامه في الصلوة ويغطي نفسه بالسلاح كتغطية البكر نفسها بالثياب اذا زفّت اي ارسلت
الى الزوج وفي تكبّر بلبل سلاح وعاد كالمتزي اي اذا قابله وعاداه ويكون في المكر اي في الاحتيال
والخديعة مع العدو اذا هزمه كالثعلب اذا اضطره الكلبان مدار الحرب على الخداع وفي
التبختر بالفارسية خراميدن والخيلاء بضم الخاء وفتح الياء الكبر بين الصفين كالطاوس وفي
الخفة في تحريك القتال من جانب الى آخر كالصبي وفي صوته اذا صاح بالعدو كالكركي وهو اسم ملك
على قول اذا صاح بالسماء وفي سوء ظنه في جميع احواله كالغراب لا الابقع وهو الذي فيه سواد
وبياض كما في ... وفي حراسته واحترازه عن المكان كالكركي بالضم والسكون طير معروف
لاجوردي اللون ... به اللعلع في الهيئة بالفارسية كلنگ وقد رخّص رسول الله صلى الله
عليه وسلم ترخيصا الكذب في الحرب ورخّص الخدعة في صف القتال قال صلى الله عليه وسلم الحرب
خدعة وهي بفتح الخاء وسكون الدال للمرة يعني اذا خدع المقاتل مرة لا تعاد هي ثانية وروي
بضم الخاء ايضا وهي الاسم من الخداع وبالضم وفتح الدال ايضا بمعنى ان الحرب كثير الخداع كذا
في شرح المصابيح ولا يغلّ اي لا يخون ولا يغدر فيما يأخذ من العدو وفي الحديث الغلول
من جمر جهنم فقد امتنع النبي صلى الله عليه وسلم عن الصلوة على رجل مات يوم خيبر وقد خبأ

الاسد
دب
پلنك
ثعلب
غراب
كركي

بالهمزة في آخره اي اخفى في ماله خرزات من مال اليهود كانت تساوي درهمين وامر النبي صلى الله عليه وسلم
بضرب من يغلّ غلولا من الغنيمة وأمر باحراق متاعه على الامام ان يحرّض الجيش على القتال كما كان
يفعل النبي صلى الله عليه وسلم وينفّل كل طائفة شيئا التنفيل اعطاء النفل وهو بفتحتين الغنيمة وهي
المال الحاصل للمسلمين من الكفار مع جريان الحرب واعمال الخيول في تحصيله واما ما يحصل من غير
جريان حرب فهو فيء لا غنيمة كما في قوله من قتل قتيلا سماه قتيلا باعتبار ما يؤول اليه كما في قوله تعالى
اني اراني اعصر خمرا فله سلبه بفتحتين المسلوب ومن استولى من الغزاة على طرف من دار الحرب
آثرهم به يعني يجعل الامام ذلك الطرف بدلا وايثارا لهؤلاء المستولين ويجمع من فيه من
الاسرى جمع اسير كقتلى جمع قتيل والاموال فان ذلك الايثار يبعث لهم على الحرب ويقدّم الامام
في الصف الاشجع فالاشجع والاعلم فالاعلم بامر الحرب ويؤمّر اي يجعل اميرا على كل طائفة واحدا
منهم ويجب على كل من شهد الوقعة اي حضر الحرب ان يغتنم الشهادة في سبيل الله تعالى اي
يراها غنيمة ونعمة جسيمة فانها كرامة جليلة ومقام رفيع وفي الحديث الشهيد لا يجد ألم
بفتحتين القتل الا كما يجد احدكم ألم القرصة بالفتح والسكون يقال قرص البراغيث لسعها
وجاء في الحديث كل ميت يختم على عمله اي ينقطع عمله عنه ولا يصل ثوابه اليه الا الذي مات مرابطا
في سبيل الله تعالى يقال رابط الجيش اقام في الثغر بازاء العدو فانه ينمي بالياء وربما جاء ينمو
بالواو كذا في مختار الصحاح اي يزداد عمله الى يوم القيمة ويأمن فتنة القبر وعذابه وفي الحديث ان
ارواح الشهداء في حواصل طير خضر تسرح من الجنة حيث شاءت وفي بعضها اي في بعض الاحاديث
في قناديل معلقة من العرش قال الامام اليافعي في سنة ستمائة وثلاثين في بيان الشيخ ابن
الفارض رحمه الله بلغني انه دخل في ايام بدايته مدرسة في مصر فوجد فيها شيخا بقالا يتوضأ من بركة
فيها بغير ترتيب فقال يا شيخ انت في هذا السن وفي هذا البلد وما توضأ فقال له يا عمر
ما يفتح عليك بمصر تعال اليه وجلس بين يديه وقال له يا سيدي فتح اي مكان يفتح علي فقال لي
في مكة شرفها الله تعالى فقال واين مكة مني فقال هذه انا رايته نحوها وكشف له عنها فامره
الشيخ بالذهاب اليها في ذلك الوقت فوصل اليها في الحال واقام بها اثني عشرة سنة ففتح عليه
ونظم ديوانه المشهور ثم بعد هذه المدة سمع الشيخ المذكور يقول له يا عمر تعال احضر موتي

فجاء اليه فقال الشيخ رحمه الله خذ هذا الدينار فجهزني به ثم احملني فضعني في هذا المكان وانظر ما يكون
من امري واشار الى مكان في الزاوية قال فانكشف لي عن ذلك المكان فحملته ووضعته فيه فنزل
رجل من الهوى فصلينا عليه ثم وقفنا ننظر ما يكون من امره فاذا الجو قد امتلاء بطيور خضر فجاء
طائر كبير منها فابتلعه ثم طار قال فتعجب من ذلك فقال لي ذلك الرجل لا تتعجب من هذا فان ارواح
الشهداء في حواصل طيور خضر ترعى في الجنة كما جاء في الحديث اولئك شهداء السيوف واما شهداء
المحبة فاجسادهم ارواح رضي الله عنهم اجمعين الى هذا عبارته وفي بعضها ما من اهل الجنة احد
يسره ان يرجع الى الدنيا وله عشرة امثالها اي والحال ان له عشرة امثال الدنيا باسرها
الا الشهيد فانه يود ان يرجع الى الدنيا فاستشهد ثانيا في سبيل الله تعالى لما راى من الفضل
الكائن للشهداء في سبيل الله تعالى فعلى كل مؤمن ان يتمنى الشهادة ابدا ففي الحديث من سال
الله الشهادة بصدق النية وخلوص الطوية بلغه الله تعالى منازل الشهداء وان للوصل بات على
فراشه **فصل في سنن المؤمن المبتلى** وفيه دعوات اللهم افتح علينا حكمتك وانشر علينا
رحمتك يا ذا الجود والاحسان برحمتك يا ارحم الراحمين والحمد لله رب العالمين وطب قال في
البستان كره بعضهم الرقى والتداوي محتجا بما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم يدخل من امتي الجنة
سبعون الفا بغير حساب فقال عكاشة رضي الله عنه ادع الله تعالى ان يجعلني منهم فدعا له ثم قام آخر
فقال النبي صلى الله عليه وسلم سبقك بها عكاشة رضي الله عنه فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المنزل فقالوا
فيما بينهم من الذين يدخلون الجنة بغير حساب فقال بعضهم رضي الله عنهم هم الذين لا يكتوون ولا يرقون
ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون وبما روي عن عمران ابن حصين انه قال كنا نرى النور ونسمع
كلام الملائكة حتى اكتوينا فانقطع ذلك وبما قال الحسن يرحم الله اقواما لا يعرفون الاهليلج
والبليلج واجازه عامة العلماء رحمهم الله محتجا بما قال سفيان بن عيينة رضي الله عنه اني شهدت
النبي صلى الله عليه وسلم والاعراب يسالون هل علينا جناح ان نتداوى فقال صلى الله عليه وسلم تداووا
عباد الله فان الله تعالى لم يخلق داء الا وضع له شفاء وبما قال ابن مسعود رضي الله عنه ان الله لم
ينزل داء الا وقد انزل له دواء الا السام والهرم فعليكم بالبان البقر فانها تخلط من كل شجرة — لبن البقر
وقالوا اما الاخبار التي وردت في النهي فانها منسوخة انتهى كلامه اولها اي اول تلك السنن

ان يعنيهم البلاء ففي الحديث اذا احب الله عبدا ابتلاه حتى يسمع تضرعه وقال صلى الله عليه وسلم
يود اي يتمنى اهل العافية يوم القيمة قوله حين يعطى ظرف يود اهل البلاء الثواب وقوله لو ان
جلودهم قرضت بالقاف اي قطعت في الدنيا بالمقاريض جمع مقراض مفعول به لقوله يود وعن
انس رضي الله عنه في حديث طويل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فاذا كان يوم القيمة جيء
باهل الاعمال بالميزان اهل الصلوة والصيام والصدقة والحج والزكوة ثم يؤتى باهل البلاء
فلا ينصب لهم الميزان ولا ينشر لهم الديوان يصب عليهم الاجر صبا فيود اهل العافية في
الدنيا لو انهم كانت تقرض اجسادهم بالمقاريض لما يرون مما يذهب اهل البلاء من الثواب
فذلك قوله تعالى انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب ذكره في شرح الخطب قال علي رضي الله عنه
للمؤمن عند الله تعالى خمس نغصات بالنغصات جمع نغصة وهي الشدة والعقوبة فاولها المرض و[illegible]
فان كانت ذنوبه اكثر من ذلك شدد عليه عند الموت فان كانت ذنوبه اكثر من ذلك عذب
في قبره فان كانت ذنوبه اكثر من ذلك حبس على الصراط فان كانت ذنوبه اكثر من ذلك عذب
في جهنم على قدر ذنوبه ثم يخرج بالتوحيد من جهنم وعن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول
صلى الله عليه وسلم اذا كثرت ذنوب العبد ولم يكن له من العمل ما يكفرها عنه ابتلاه الله تعالى بالحزن
ليكفرها عنه وعن ابي موسى رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يصيب عبدا نكبة
فما فوقها او دونها الا بذنب اي بسبب ذنب صدر عنه ويكون تلك المصيبة التي لحقته في الدنيا — نكبة
كفارة لذنبه ثم قال صلى الله عليه وسلم وما يعفو الله تعالى عنه اكثر اي الذي يعفو عنه من الذنوب
من غير ان يجازيه في الدنيا اكثر من ذلك ثم قرا صلى الله عليه وسلم قوله تعالى وما اصابكم من مصيبة
فبما كسبت ايديكم ويعفو عن كثير قيل هذا مختص بالمذنبين واما غيرهم فانما يصيبهم مصائب لرفع
درجاتهم كذا في شرح المصابيح وقال النبي صلى الله عليه وسلم من قال عند منامه بعد [illegible]
عشر مرات حسبي الله الى آخره اذهب الله تعالى عنه همه قيل المراد من آخره قوله ونعم الوكيل
وقيل قوله لا اله الا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم ويؤيد هذا القول ما ذكر في انيس
المنقطعين حيث قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال عند نومه عشر مرات حسبي الله
لا اله الا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم اذهب الله همه ومن سلم على عشرة فكانما اعتق — رقبة

انتهى ومنها اى من تلك السنة ان يستقبل البلاء العظيم بالصبر الجميل فانها اى البلية طهارة عن
الذنوب وكرامة ودرجة اى سبب لهما ولهذا كان الصالحون يفرحون بالمرض والشدة ويقولون
الفقر من الامور بمنزلة الراس من الجسد قال ابو بكر الصديق رضى الله عنه يكفر عنه اى عن المؤمن المبتلى
والتكفير المحو بالنكبة من نكبات الدهر وشدايده قال فى شرح المصابيح فى بيان قوله عن سلمى رضى
الله عنها خادمة النبى صلى الله عليه وسلم انها قالت ما كان يكون برسول الله صلى الله عليه وسلم قرحة ولا نكبة
الا امرنى ان اضع عليها الحناء قال القرحة بضم القاف الجراحة التى تستفرغ من الاسلحة والنكبة
بفتح النون الجراحة من حجر او شجر او غيرهما روى ان امراة فتح الموصلى عثرت فانقطع ظفرها فضحكت
فقيل لها اما تجدين الوجع فقالت رحمها الله لذة ثوابه ازالت عن قلبى مرارة وجعه ذكره فى الاحياء
وانقطاع شسعه بكسر الشين المعجمة وسكون السين المهملة بالفارسية دوال نعلين والبضاعة
بالكسر طائفة من مالك تبعثها للتجارة وحملها بضعها المؤمن فى كمه حالية او صفة على حمل اللام
على عهد الذهنى فيفقدها المؤمن ولا يجد فى كمه فيفزع لها فزعا اى يحزن لضياع البضاعة فيكون
ذلك كفارة لذنوبه ثم يجدها فى جيبه بفتح الجيم وسكون الياء التحتانية ثم بالباء الموحدة بالفارسية
كريبان وفى الخبر ان مؤمنا وكافرا فى الزمان الاول انطلقا يصيدان السمك فجعل الكافر يذكر آلهته ويأخذ
السمك حتى اخذ سمكا كثيرا وجعل المؤمن يذكر الله تعالى كثيرا فلا يجى شئ ثم اصاب سمكة عند الغروب
فاضطربت فوقعت فى الماء فرجع المؤمن وليس معه شئ ورجع الكافر وقد امتلأت شبكته
فاسف ملك المؤمن الموكل عليه فلما صعد الى السماء اراه الله تعالى مسكن المؤمن فى الجنة فقال
والله ما يضره ما اصابه من الدنيا بعد ان يصير الى هذا واراه مسكن الكافر فى جهنم فقال
والله ما يغنى عنه ما اصاب من الدنيا بعد ان يصير الى هذا كذا فى شرح المطلب وفى الحديث ما من
مرض يعرض على وزن يعلم فينقص منه قلامة ظفر بضم القاف وتخفيف اللام ما سقط من الظفر
عند القطع كما مر يعنى ينقص منه مقدار القلامة فما فوق ذلك الا كان ما نقص منه فى الجنة وما
كان ما فيه فى الجنة شئ الا كان سائر جسده تبع ذلك اى يكون كله فى الجنة التبع بفتحتين
التابع ويكون بالكسر القطعة اى بعضا من عبد فهو حر كله فى الحديث ذهاب البصر مغفرة
للذنوب وذهاب السمع مغفرة للذنوب وما نقص من الجسد فعلى قدر ذلك فى الحديث

التكفير

الحمى

253

الحمى مرض معروف حظ المؤمن من النار قال ابو هريرة رضى الله عنه عاد رسول الله صلى الله عليه
وسلم مريضا وانا معه فقال لى يا ابا هريرة ان الله تعالى يقول هى نارى اسلطها على عبدى المؤمن فى
الدنيا لتكون حظه من النار يوم القيمة فقال المريض اللهم فلا ازال مضطجعا ذكره فى روضة العلماء
وعن انس رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال من حم اى صار محموما ثلث ساعات
وصبر عليها شاكرا لله تعالى حامدا له باهى الله تعالى ماضى من المباهاة وهى المفاخرة به الملائكة عليهم السلام
فقال يا ملائكتى انظروا الى عبدى وصبره على بلائى اكتبوا له براءة من النار
فيكتب بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب من الله العزيز الحكيم براءة من الله لفلان بن فلان
انى قد امنتك بالمد من الامن والامان اى جعلتك مامونا محفوظا من نارى والله تعالى هو
المؤمن لانه آمن عباده من ان يظلمهم ومنه المهيمن اصله مأمن بهمزتين لينت ثانيه وقلبت الاولى
هاء والثانية ياء كذا فى الصحاح واوجبت لك الجنة وفى الخبر حمى يوم كفارة سنة وقيل
لان فى بدنه ثلثمائة وستون مفصلا فيدخل الحمى فى جميعها ويجد كل واحد منها الما فيكون
الم كل واحد كفارة يوم ولما ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم كفارة الذنوب بالحمى سال زيد بن ثابت
رضى الله عنه ربه عز وجل ان لا يزال محموما فلم يكن الحمى يفارقه حتى مات وقد سال ذلك طائفة من الانصار
فكانت الحمى لا تفارقهم رحمهم كذا فى الاحياء ومن السنة فى الصبر الجميل ان لا يجزع جزعا ولا يشكو
ما به الى احد من عواده بالضم والتشديد اى الذين ياتونه للعيادة وعن انس رضى الله عنه
قال دخلنا على ابن مسعود رضى الله عنه فقلنا له كيف اصبحت قال اصبحنا بنعمة الله تعالى اخوانا
فقلنا كيف تجدك قال اجد قلبى مطمئنا بالايمان قلنا ما تشتكى قال رضى الله عنه ذنوبى فقلنا ما تشتهى
قال رضى الله عنه اشتهى مغفرة ربى ورضوانه قلنا افلا ندعو لك طبيبا قال الطبيب مرضنى
ومثل ذلك روى عن ابى بكر رضى الله عنه لكن قال فى جواب السوال الاخير ان الطبيب قد رآنى
ذكره فى روضة العلماء وعن ابراهيم السلمى عن ابيه عن جده رضوان الله تعالى عليهم
اجمعين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان العبد اذا سبقت له من الله تعالى منزلة
لم يبلغها بعمله ابتلاه الله تعالى فى جسده او فى ماله ثم صبره على ذلك حتى يبلغه المنزلة
التى سبقت له من الله تعالى كذا فى المصابيح ولا يترك صلوة ولا الفصيح ضجرة وهى قلق

من غم وضيق نفس مع كلام كذا في المواهب وفي الحديث القدسي قال الله تعالى اذا اشتكى اي اذا
مرض عبدي واظهر ذلك قبل ثلثة ايام فقد شكاني فيجب على كل مريض ان يصبر على مرضه الى ثلثة ايام
بحيث لا يظهره قبلها وقال النبي صلى الله عليه وسلم من اصبح حزينا على الدنيا اصبح ساخطا على ربه ومن
اصبح يشكو مصيبة نزلت به فانما يشكو الله تعالى وقال صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى اذا ابتليت
عبدي ببلاء فصبر ولم يشكني ابدلته لحما خيرا من لحمه ودما خيرا من دمه وان ابرأته ولا ذنب له
وان توفيته فالى رحمتي وقال داود صلوات الله عليه وسلامه ما جزاء الحزين يصبر على المصائب
ابتغاء مرضاتك قال عز وجل جزاؤه ان البسه لباس الايمان فلا انزعه ابدا وكان بعض الصالحين
رحمه الله في جيبه رقعة يخرجها كل ساعة ويطالعها وكان فيها واصبر لحكم ربك فانك باعيننا
كذا في شرح المنطب ويكتم المرض ما استطاع ففي الحديث ثلث من كنوز البر كتمان الصدقة
والبر والامراض ومنها اي من تلك السنن ان يغتنم بتشديد الميم اي يصير مغموما بطول السلامة
والصحة ففي الحديث لا يخلو المؤمن من علة او ذلة او قلة ولا بد ان يبتلي المؤمن في كل اربعين
يوما بشيء منها قال بعضهم يعني انما قال فرعون انا ربكم الاعلى لطول العافية لانه لبث اربعمائة
سنة لم يتصدع له راس ولم يحم له جسم ولم يضرب له عرق وكان اسنانه متصلا واحد البلا
يتأذى بدخول اللحم في خللها عند المضغ فادعى الربوبية ولو اخذته شقيقة كل يوم لشغلته
عن الفضول فضلا عن الدعوى فانظر في ان المصائب والامراض آية جوهرة لا يعطيها الله تعالى
الى اعدائه بل يرسلها ويهديها الى اوليائه واحبائه ومنها اي من تلك السنن ان يتوب من ذنبه
عما كان عليه من الخطايا ففي الحديث اذا مرض العبد ثم صح من مرضه ولم يصلح فيقول الملائكة هم
المغلظة بتشديد الظاء داويناه مداواة فلم يعاف معافاة ويكثر من قراءة هذا الدعاء في مرضه
لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت ابدا سبحان
الله رب العباد ورب البلاد والحمد لله كثيرا طيبا مباركا فيه على كل حال والله اكبر كبيرا اجلال الله
وكبريائه وعظمته وقدرته بكل مكان اللهم ان كنت قضيت علي الموت فاغفر لي وارحمني
واخرجني من ذنوبي اخراجا واسكني جنة عدن اسكانا والعدن في اللغة الخلد والاقامة
ويتوقى من الوفاة وهي المغلطة اي يحترز في مرضه اربعة امور الاول لا يكذب فيقول ليلي

الى آخره بيان للمنفي اعني الكذب باعث البارحة او ما دخل في حلقي شيء منذ كذا فربما غفا غفوة بالغين
المعجمة والفاء اي نام نومة قليلة قال ابن السكيت تقول اغفيت ولا تقول غفوت او شرب شربة
والثاني لا يطيع فينظر الى الكم بالضم والتشديد من يدخل عليه عائدا اسم فاعل من العيادة والثالث
لا اي لا ينام عن جلوسه اي لا ينتقل من وضع الجلوس الى هيئة النوم اذا دخل عليه العائد للعيادة
توقيرا له والرابع لا يسخط اي لا يغضب فيقول اذا اتى بشيء من طعام او شراب قوله
بئسما صنعتم مقول القول وكان من السلف رحمه الله من يغلق على نفسه الباب اغلاقا
اذا مرض مخافة ان يبتلي بشيء منها ومنهم فضيل بن عياض وبشر بن الحارث رحمهما الله وكان
الفضيل رحمه الله يقول اشتهي ان امرض بلا عواد وقال ايضا لا اكره العلة الا لاجل العواد
ومنها اي من تلك السنن ان يستشفي اي يطلب الشفاء بالذكر والدعاء والصلوة والقرآن وان يقرأ الفاتحة
وسورة الاخلاص فينفث بهما على نفسه نفثا ففي الفاتحة شفاء من كل داء ومنها تعجيل العافية
اذا تلاها المريض او وضعت في جيبه او يكتب ويمسح بها على جميع بدنه مرة واحدة وعلى
موضع الوجع ثلث مرات ويقول اللهم اشف فانت الشافي اللهم اكف فانت الكافي اللهم عاف
فانت المعافي فاذا فعل ذلك يبرأ المريض باذن الله تعالى ما لم يحضر اجله كذا في خواص القرآن العظيم
للشيخ التميمي قال واذا كتب في اناء طاهر ومحيت بماء طاهر وغسل المريض بها وجهه عوفي
باذن الله تعالى فاذا شرب من هذا الماء من يجد في قلبه قلقا او شكا او رجفا او خفقانا
يسكن باذن الله تعالى وزال عنه المه واذا كتبت بمسك في اناء زجاج ومحيت بماء ورد وشرب
ذلك الماء البليد الذهن الذي لا يحفظ شربه سبعة ايام زالت بلادته وحفظ ما يسمع
واذا كتبت في اناء طاهر نظيف ومحيت بدهن زيت خالص وقرئت على الدهن سبعين
مرة ورفع ذلك الدهن الى وقت الحاجة فانه يبرأ من الريح والفالج وعرق النساء و
اللقوة ووجع الظهر اذا دهن به وقال وفيها من الخواص ما لا يحصى وقال في حيوة الحيوان
افاد ابن الجوزي ان من واظب على البداءة في لبس النعل باليمين وفي الخلع باليسار امن
من وجع الطحال وافاد غيره ان سورة الممتحنة اذا كتبت وسقي المطحول ماؤه يبرأ باذن الله
تعالى انتهى وذكر في تفسير الثعلبي من كتب سورة يس وشربها ادخلت جوفه الف دواء والف

للحفظ ولوجع الاذن

ورد وقطر في الاذن الوجعة ابرأها
ولم يعاوده الوجع وان كتبت في اناء
ومحي بدهن صح

يغلي

والى زائده والف رحمة ونزع عنه كل داء وغل وعن عبد الله رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
من قرأ قل هو الله احد في مرضه الذي يموت فيه لم يفتتن في قبره وامن من ضغطة وحملته الملائكة
يوم القيمة باكفها حتى تجيزه من الصراط الى الجنة وروي انه قال صلى الله عليه وسلم عشرة تمنع عشرة
سورة الفاتحة تمنع غضب الرب وسورة يس تمنع عطش القيمة وسورة الدخان تمنع اهوال القيمة
وسورة الواقعة تمنع الفقر والفاقة وسورة الملك تمنع عذاب القبر وسورة الكوثر تمنع خصومة
الخصماء وسورة الكافرون تمنع الكفر عند الموت وسورة الاخلاص تمنع النفاق وسورة الفلق
تمنع حسد الحاسدين وسورة الناس تمنع الوسواس كذا في روضة المتقين وفي الحديث اذا
اشتكى ضرس احدكم فليضع اصبعه عليه وليقل هو الذي انشأكم وجعل لكم السمع والابصار والافئدة
قليلا ما تشكرون وفي البستان وعن بعض الصحابة رضي الله عنه من قال كلما عطس الحمد لله رب العالمين
على كل حال ابدا من وجع الضرس وعن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من سبق العاطس بالحمد امن الشوص واللوص
والعلوص يعني اوجاع السن والاذن والبطن انتهى وكان النبي صلى الله عليه وسلم يأمر المريض ان
يمسح نفسه بيمينه سبعا ويقول بسم الله اعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما اجد واحاذر
اي اخاف كلاهما على صيغة المتكلم وحده وقال صلى الله عليه وسلم لعلي رضي الله عنه اذا تصدع رأسك
وضع يدك عليه واقرأ آخر سورة الحشر يعني ثلث آيات من آخرها هي من قوله تعالى هو الله
الذي لا اله الا هو عالم الغيب والشهادة الى آخرها روي انه صلى الله عليه وسلم لما قرأ آخر سورة
الحشر وضع يده على رأسه وقال انه شفاء من كل داء الا السام اي الموت كذا في الرسالة الشفائية
بوصف الاولياء في رفع الداء وعن عائشة رضي الله عنها قالت سمعت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا اصاب احدكم هم او غم او سقم فليقل ثلث مرات سبحانك اني كنت من الظالمين وعن انس رضي
الله عنه قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني سقيم لا استمرئ الطعام والشراب
في معدتي فادع لي بالصحة فقال صلى الله عليه وسلم اذا اكلت طعاما او شربت شرابا فقل بسم الله الذي
لا يضر مع اسمه شيء في الارض ولا في السماء وهو السميع العليم يا حي يا قيوم لا يضرك داء وان
كان عظيما ذكره في الطب النبوي صلى الله عليه وسلم وكان النبي صلى الله عليه وسلم يعلمهم اي يعلم اصحابه رضي الله
عنهم ومن في قوله من الاوجاع كلها ومن الحمى بمعنى اللام كما في قوله تعالى مما خطيئاتهم اغرقوا اي

خواص يس وسائر السور

لوجع الضرس

شفاء للهم والغم والسقم

علم

255

علم ذلك لاجل الاوجاع كلها خصوصا للحمى وقوله ان يقول اي يقرأ هذا الدعاء مفعول ثان ليعلم بسم الله
الكبير اعوذ بالله العظيم من شر كل عرق بالكسر والسكون نعار بفتح النون وتشديد العين المهملة من نعر
العرق ينعر بالفتح فيهما نعرا اي فار منه الدم وغلى غليانا يريد ان غلبة الدم في البدن يولد الداء فليتعوذ
بالله تعالى منه ومن شر حر النار وكان النبي صلى الله عليه وسلم يرقي المريض في المغرب رقاه الراقي
رقية عوذه ونفث في عوذته من باب ضرب فيمسح يده عليه ويقول اذهب بفتح الهمزة
امر من اذهب الباس اي شدة المرض رب الناس منصوب لانه منادى حذف
حرف ندائه واشف انت الشافي لا شافي الا انت هكذا وجدناه في النسخ التي رأيناها لكن
المذكور في المصابيح لا شفاء الا شفاؤك شفاء لا يغادر بالغين المعجمة والدال والراء المهملتين
اي لا يترك سقما بفتحتين ويجوز بالضم والسكون اي مرضا صرح به في الديوان عن زينب احمها
امرأة عبد الله بن مسعود رضي الله عنهما ان عبد الله رضي الله عنه رأى في عنقي خيطا فقال ما هذا
فقلت خيط رقي لي فيه قالت فاخذه وقطعه ثم قال انتم آل عبد الله لاغنياء عن الشرك اي
عن اعتقاد ان ذلك سبب قوي وله تأثير قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان
الرقى والتمائم والتولة شرك فقلت لم تقول هكذا لقد كانت عيني تقذف اي ترمي بالرمص والماء
من الوجع وكنت اختلف اي اتردد الى فلان اليهودي فاذا رقاها سكنت فقال عبد الله انما
ذلك عمل الشيطان كان الشيطان ينخسها اي يطعنها بيده فاذا رقى اليهودي كف عنها النخس
ان تلك الرقية من اليهودي تحق ثم قال وانما يكفيك ان تقولي كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول اذهب الباس رب الناس واشف انت الشافي لا شفاء الا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما
قوله صلى الله عليه وسلم ان الرقى جمع رقية كظلمة وظلم يريد بها رقية فيها اسم صنم او شيطان او
نحوه مما لا يجوز في الشرع وقوله صلى الله عليه وسلم التمائم جمع تميمة وهي خرزات تعلقها
النساء على عنق اولادهن يزعمن انها ترفع العين وقوله التولة بالكسر ثم الفتح نوع
من السحر وقيل خيط يقرأ فيه من السحر والنيرنجات او قرطاس يكتب فيه شيء منها للمحبة
كذا في شرح المصابيح وقد علم النبي صلى الله عليه وسلم عليا رضي الله عنه فقال يا علي خذ ماء المطر واقرأ
عليه فاتحة الكتاب سبعين مرة وقل لا اله الا الله سبعين مرة وقل سبحان الله سبعين

نيرنجات للمحبة
ماء المطر

مرة وتقل بكسر اللام وحذف الياء للجزم لان المعنى ولتقل كذا قوله ثم تشرب على النبي صلى الله عليه وسلم
اي قل اللهم صل على محمد النبي الامي وعلى آله سبعين مرة ثم تشرب بالجزم منه سبعة ايام غدوة
وعشية اي في الصباح والمساء ويقرأ النبي صلى الله عليه وسلم على المصاب بضم الميم على صيغة
المفعول اي على الذي اصابه شيء كالاغماء والجنون قوله تعالى افحسبتم انما خلقناكم عبثا وانكم	الاغماء والجنون
الينا لا ترجعون فتعالى الله الملك الحق لا اله الا هو رب العرش الكريم ومن يدع مع الله الها
آخر لا برهان له به فانما حسابه عند ربه انه لا يفلح الكافرون وقل رب اغفر وارحم وانت خير الراحمين
ويقرأ النبي صلى الله عليه وسلم لمن تفزع اي يخوف وان خاف انسان افزاعا او تفزعا وقد يصح تفزع	لخوف الانسان
على وزن يعلمه ثلاثا وليس بصحيح اذ لا يقال فزعته بل يقال فزعت اليه وفزعت منه صرح به في
الصحاح اعوذ بكلمات الله التامات قيل المراد بكلمات الله جميع المنزل على انبيائه عليهم السلام وقيل اسماؤه	كلمات الله التامات
الحسنى وكتبه المنزلة وصفها بالتمام لخلوها عن النقايص والاختلال وقال في حيوة الحيوان
كلمات الله هي القرآن ومعنى تمامها ان لا يدخلها نقص ولا عيب كما يدخل كلام الادميين وقيل هي
النافعات الكافيات الشافيات من كل ما يتعوذ به وكان احمد بن حنبل رحمه الله يستدل به على ان
القرآن غير مخلوق انتهى كلماته التي لا يجاوزهن بر بالفتح والتشديد ولا فاجر اي الفاسق
والبر خلافه قوله من شر ما خلق متعلق باعوذ وبرأ اي خلق بريئا من التفاوت في المغرب الباري
في صفات الله تعالى الذي خلق الخلق بريئا من التفاوت والتناسخ المخلين للنظام وقيل هو المميز
بعضها من بعض بالاشكال والهيئات المختلفة ويختار الامام يسمى تعالى من حيث انه مقدر خالق و
من حيث انه موجد باري وذرأ اي خلق كرره للتاكيد ومن شر ما ينزل من السماء وما يعرج	طارق
فيها ومن شر ما ذرأ اي خلق في الارض وما يخرج منها ومن شر كل طارق وهو الذي يأتي	خيرة
بالليل الا طارقا يطرق على وزن يدخل اي يأتي ليلا بخير يا رحمن والسنة ان لا يتطير
فان النبي صلى الله عليه وسلم قال على ما رواه ابن مسعود رضي الله عنه الطيرة شرك وهي
بكسر الطاء وفتح الياء اسم ما يتشاءم به وقيل مصدر تطير اي تشاءم قال في النهاية وهذا كما يقال تخير
خيرة ولم يجئ من المصادر على هذه الزنة غيرها كان اهل الجاهلية اذا قصد واحد منهم الى حاجة
واتى من جانبه الايسر طيرا او غيره يتشاءم به اي يعتقده شوما ويجعله امارة لحوسة فيرجع هذا

256

هو الطيرة فابطلها النبي صلى الله عليه وسلم بقوله الطيرة شرك قاله ثلثا وانما قال شرك لاعتقادهم
ان التطير يجلب لهم نفعا او يرفع عنهم ضررا اذا عملوا بموجبه فكانهم اشركوه مع الله تعالى كذا في شرح
المصابيح ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم وما منا احد الا ويجد ذلك المذكور في نفسه ولكن الله يذهبه
اذهابا بالتوكل ذكر في شرح المصابيح ان سليمان بن حارث رضي الله عنه قال قوله وما منا الى
آخره قول عبد الله بن مسعود رضي الله عنه لا من قول النبي صلى الله عليه وسلم وقال عبد الله بن
لدفع الطيرة	مسعود رضي الله عنه لا يضر الطيرة الا من تطير ومن اراد ان يدفع الطيرة عن نفسه فليقل
اللهم لا طير الا طيرك ولا خير الا خيرك ولا حول ولا قوة الا بالله ولا يأتي بالحسنات الا الله
ولا يقي من الوقاية السيئات الا الله ثم يمضي لوجهه يعني يمضي مار الجهة وجهه اي لا يترك ما
قد توجه اليه كما كان يفعل اهل الجاهلية بل يقول بهذا الدعاء ويمضي فيه وعدي يمضي بالباء
لتضمنه معنى المرور ولا باس بان يتفال بالفال الحسن وقد فسره النبي صلى الله عليه وسلم حين
قالوا وما الفال يا رسول الله بان يقول هي الكلمة الصالحة يسمعها من احدكم كان يسمع احد
وهو اي والحال انه طالب امر قوله يا واجد يا نجيح مفعول يسمع والنجيح فعيل من النجح بالنون
قبل الجيم وهو الظفر بالشيء او يكون في سفر فيسمع يا راشد يعني واجد الطريق المستقيم
وعن انس رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه اذا خرج لحاجة ان يسمع يا راشد
يا نجيح يعني انه قد يتفال بهذين اللفظين واشباههما وبما ذكرنا يظهر ان التفال بالامور المشروعة
مشروع والطيرة وهو ما يتشاءم من الفال الردي منهي قال الجوهري رحمه الله وفي الحديث انه صلى الله
للولادة	عليه وسلم كان يحب الفال ويكره الطيرة وعن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال
المرأة التي عسرت عليها الولادة يكتب لها في جام وهو طبق ابيض من زجاج او فضة كذا في المغرب
ويغسل ويسقى ماؤه بسم الله الذي لا اله الا هو العليم الحكيم والمذكور في كتاب حيوة الحيوان
وكذا في تفسير الثعلبي هكذا بسم الله الرحمن الرحيم لا اله الا الله الحليم الكريم سبحان الله رب العرش
العظيم الحمد لله رب العالمين كأنهم يوم يرونها لم يلبثوا الا عشية او ضحاها كأنهم يوم يرون
ما يوعدون لم يلبثوا الا ساعة من نهار بلاغ فهل يهلك الا القوم الفاسقون قال في حيوة
الحيوان عن ابن عباس رضي الله عنه قال مر عيسى بن مريم عليه السلام ببقرة اعترض ولدها في بطنها

فقالت يا كلمة الله ادع الله تعالى ان يخلصني فقال يا خالق النفس من النفس ويا مخرج النفس من النفس
خلصها فالقت ما في بطنها قال فاذا عسر على المرأة الولادة فليكتب لها هذا قال في حواشي الشرح لو
وضع تحت المرأة ريشة من ريش [illegible] اسرعت الولادة وكذا الزبد البحري اذا علق على ذات طلق تسهل
عليها الولادة وكذا قشر البيض اذا سحق ناعما وشرب بماء فانه يسهل الولادة وهذان وقد جربا
مرارا عديدة فصح انتهى ويقرأ من خاف الغرق والحرق وفي بعض النسخ والسرق بتحتاني مصدر
سرق مالا وبكسر الراء اسم منه كالسرقة ان وليي الله الذي نزل الكتاب وهو يتولى الصالحين
وما قدروا الله حق قدره والارض جميعا قبضته يوم القيمة والسموات مطويات بيمينه سبحانه
وتعالى عما يشركون ويقرأ من خاف التسبع على نفسه واهله لقد جاءكم رسول من انفسكم عزيز عليه
ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤف رحيم فان تولوا فقل حسبي الله لا اله الا هو عليه توكلت وهو
رب العرش العظيم ويكتب على صيغة المجهول لمن ابتلي بالماء الاصفر في بطنه اى لمن ابتلي بمرض تعالج
بالترك كذا صادولي هكذا ابتل ولم استقص ذلك من كتب الطب قوله آية الكرسي قايم مقام فاعل
يكتب على اناء نظيف ويشربها ويقرأ على الدابة الجموح الى اذا استصعبت على صاحبها قوله
في اذنها اليمنى بدل من قوله على الدابة افغير دين الله يبغون وله اسلم من في السموات والارض
طوعا وكرها واليه يرجعون ويقرأ لرد الضالة سورة يس في الركعتين ثم تقول يا هادي الضلال
وفي بعض النسخ ويا راد الضالة رد على ضالتي قوله رد بضم الراء وحركات الدال المشددة
امر من رد يرد وعن جعفر الخلدي انه قال ودعت ابا الحسن [illegible] فقلت له زودني شيئا فقال
لي اذا ضاع منك شيء او اردت ان يجمع الله عز وجل بينك وبين انسان فقل يا جامع الناس ليوم
لا ريب فيه ان الله لا يخلف الميعاد اجمع بيني وبين كذا وتسم باسمه فان الله تعالى يجمع بينك وبين ذلك
الشيء او ذلك الانسان قال فما دعوت بها الا استجيب لي ذكره في حيوة الحيوان هذا المذكور
وان نقلناه في فصل طلب الحوائج لكن لما كان هذا مما اعتقدت على صدقه بالتجربة ذكرته
ههنا ايضا تتميما للافادة من غير مبالاة عن وصمة الاعادة ويقرأ لرد العبد الآبق اسم
فاعل من ابق في المصادر الاباق گريختن قوله تعالى كظلمات في بحر لجي الى آخر الآية وقوله تعالى في
سورة النور يغشاه موج من فوقه موج من فوقه سحاب ظلمات بعضها فوق بعض اذا اخرج

ويقرأ من خاف الغرق والحرق والسرق

صادولي

لرد الضالة

[illegible]

لرد الآبق

257

يده لم يكد يراها ومن لم يجعل الله له نورا فما له من نور ويقرأ لدفع السرقة ولدفع البول على
الفراش قوله تعالى قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن الآية بالنصب اى فاقرأ الآية الى آخرها وهو قوله
تعالى ايا ما تدعوا فله الاسماء الحسنى ويقرأ لمن يبيت ببيوته بارض قفر بفتح القاف وسكون
الفاء اى في ارض خال لا نبات فيها ولا ماء وهي المفازة وبالفارسية بيابان فيخاف
فيقرأ قوله تعالى ان ربكم الله الذي خلق السموات والارض الى قوله تعالى تبارك الله رب العالمين
والسنة في اطفاء الحريق ما قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم الحريق فكبروا فان التكبير
يطفئه ومن السنة ان يرى السحر اى كان يأثر في المسحور اعلم ان السحر اظهار
امر خارق للعادة من نفس شريرة خبيثة بمباشرة اعمال مخصوصة يجري فيها التعلم والتعليم وبهذين لا
يفارق المعجزة والكرامة وبانه لا يكون بحسب اقتراح المقترحين وبانه يختص ببعض الازمنة و
الامكنة والشرائط وبانه قد يتصدى لمعارضته ويبذل الجهد في الاتيان بمثله وبان صاحبه
ربما يعلن بالفسق ويتصف بالرجس في الظاهر والباطن والخزي في الدنيا والآخرة وهو
اى السحر عند اهل الحق جائز عقلا ثابت سمعا وكذلك الاصابة بالعين وقالت المعتزلة بل هو مجرد
اراءة ما لا حقيقة له بمنزلة الشعوذة التي سببها خفة حركات اليد او اخفاء وجه الحيلة
فيه لنا وجهان احدهما يدل على الجواز والثاني يدل على الوقوع اما الاول فهو امكان الامر في
نفسه وشمول قدرة الله تعالى فانه هو الخالق وانما الساحر فاعل وكاسب وايضا فيه اجماع
الفقهاء وانما اختلفوا في الحكم واما الثاني فهو قوله تعالى يعلمون الناس السحر وما انزل
على الملكين ببابل هاروت وماروت الى قوله فيتعلمون منهما ما يفرقون به بين المرء وزوجه
وما هم بضارين به من احد الا باذن الله وفيه اشعار بانه ثابت حقيقة ليس مجرد اراءة
وتمويه وبان المؤثر والخالق هو الله تعالى وحده فان قيل قوله تعالى في قصة موسى يخيل اليه
من سحرهم انها تسعى يدل على انه لا حقيقة للسحر وانما هو تخييل وتمويه قلنا يجوز ان يكون
سحرهم هو ايقاع ذلك التخييل وقد تحقق ولو سلم فكون اثره في تلك الصورة هو التخييل لا يدل على انه
لا حقيقة له اصلا كذا في شرح المقاصد وكتب فيه اى يطلب من الله تعالى الثواب فانه سحر
سيد البشر صلعم وكان صلى الله عليه وسلم يخيل اليه الشيء من امور دنياه ويجد الفتور في طبعه حتى نزلت

لدفع السرقة

ارض قفر

عبارتين

عليه المعوذتان بكسر الواو المشددة اي سورة قل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس
يقال عاذ به واستعاذ اي لجأ اليه واعاذ غيره به وعوذه به بمعنى اي الجاه اليه فكان السورتين
تلجان من قرأهما اليه تعالى كذا في مختار الصحاح فقرأهما النبي صلى الله عليه وسلم فدفع الله تعالى عنه
صلى الله عليه وسلم بهما معرة وهي المساءة والاذى كذا في المغرب للسحر روي ان لبيد بن اعصم
اتخذ لعبة للنبي صلى الله عليه وسلم فجعل فيها احدى عشرة عقدة ثم القاها في بئر ذروان فوق صخرة
فاشتكى من ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم شكوى شديدا وصارت اعضاؤه المباركة
مثل العقد فبينما رسول الله صلى الله عليه وسلم بين النوم واليقظة اذ اتاه ملكان عليهما السلام
جلس احدهما عند رأسه والآخر عند رجليه فهذا يقول للذي عند رأسه ما شكواه قال
السحر قال من فعل به قال لبيد بن اعصم اليهودي قال فاين صنع السحر قال في بئر كذا فما
دواؤه قال يبعث الى تلك البئر فينزح ماؤها فانه ينتهي الى الصخرة فاذا رآها فليقلعها
فان تحتها كوبة وهي كوز سقط عنقها وفي الكوبة وتر فيه احدى عشرة عقدة قيل كانت
مغروزة بالابر فيحرقها بالنار فيبرأ ان شاء الله تعالى فاستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم
وقد فهم ما قالا فبعث عمار بن ياسر وعليا رضي الله عنهما الى تلك البئر في رهط من اصحابه فوجدوه جدوه
كما وصف النبي صلى الله عليه وسلم لهم فنزلت هاتان السورتان وهما احدى عشرة آية
خمس قل اعوذ برب الفلق وست قل اعوذ برب الناس فكلما قرأ آية انحلت منها عقدة انحلت صح
حتى العقد جميعا ثم احرقها بالنار فبرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام كانما انشط من
عقال وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال قل هو الله احد وقل اعوذ برب الفلق
وقل اعوذ برب الناس ما سأل سائل ولا استعاذ مستعيذ بمثلها قط وعن ابي سعيد
الخدري رضي الله عنه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعوذ من الجان وعين
الانسان حتى نزلت المعوذتان فلما نزلت اخذ بهما وترك ما سواهما كذا في تفسير العين صح
ابي الليث ومعالم التنزيل والمصابيح ومن السنة ان يرى العين حقا اي يعتقد ان اثرها
حق فانه قال صلى الله عليه وسلم العين حق وتحقيقه ان الشيء لا يعان الا بعد كماله وكل كامل
فانه يعقبه النقص بقضاء ولما كان ظهور القضاء بعد العين اضيف ذلك اليها وقيل وجه

اصابة

اصابة العين ان الناظر اذا نظر الى شيء واستحسنه ولم يرجع الى الله تعالى والى رؤية
صنعه قد يحدث الله تعالى في المنظور علة بجناية نظره على غفلة ابتلاء لعباده ليقول المحق
انه من الله تعالى وغيره من غيره فيؤاخذ الناظر لكونه سببا ووجهها بعضهم رحمهم الله بان العاين
ينبعث من عينه قوة سمية تتصل بالمعيون فيهلك ويفسد كما قيل مثل ذلك في بعض الحيات
وينبغي ان يعلم ان ذلك لا يختص بالانس بل يكون في الجن ايضا وقيل عيونهم انفذ من اسنة
الرماح وعن ام سلمة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى في بيتها جارية في وجهها صفرة
فقال استرقوا لها فان بها النظرة واراد بها العين اصابتها من نظر الجن كذا في شرح
المصابيح والمشارق ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم ولو كان شيء يسبق القدر بفتحتين لسبقته
العين اي لو كان شيء يهلك او يضر بغير قضاء الله تعالى وقدره لكان العين اي اصابتها
لشدة ضررها كذا في شرح المصابيح فانه ليدخل الرجل القبر ادخالا او يدخل ايضا الجمل القدر
بالكسر وان سكون بالفارسية ديك ومما يدفع العين ما روي ان عثمان رضي الله عنه رأى
صبيا مليحا فقال دسموا نونته قوله دسموا بفتح الدال المهملة امر من دسم تدسيما اي سودوا
في المغرب عن ابن عباس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب الناس وعليه عمامة دسماء
اي سوداء وعن الازهري رضي الله عنه ومنه قول عثمان رضي الله عنه دسموا نونته انتهى والنونة
بضم النون الاولى بالفارسية كوزنخ لئلا يصيبه العين اي سودوا والنونة بضم النون وسكون
الواو اي حفيرة ذقنه قالوا من هذا القبيل نصب عظام الرؤوس في المزارع والكروم ووجهه
ان النظر الشوم يقع عليه اولا لبشاعته فلا يظهر اثره والسنة في ذلك ايضا اي مثل ما ٥٠١
عثمان رضي الله عنه ان يؤمر العاين فيغتسل او يتوضأ بماء ثم يغتسل به المعين بفتح الميم وكسر
العين وكذا امر النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه عن ابي امامة بن سهل بن حنيف انه قال رأى
عامر بن ربيعة سهل بن حنيف رضي الله عنهم يغتسل فاستحسن بدنه فعانه اي اصابه بعينه
قال فلبط اي صرع سهل وسقط على الارض من تاثير اصابة عين عامر فاتي رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقيل يا رسول الله هل لك في سهل اي هل لك من ضرر ومداواة في شانه والله ما يرفع رأسه
فقال صلى الله عليه وسلم هل تتهمون له احدا اي هل تظنون ان احدا اصابه بالعين فقالوا نتهم عامر

بن ربيعة قال فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم عامرا فتغلظ عليه فقال علام يقتل احدكم اخاه الا بركت اي
هلا قلت بارك الله عليك حتى لا تؤثر العين فيه ثم قال صلى الله عليه وسلم اغتسل له فغسل عامر وجهه ويديه
ومرفقيه وركبتيه واطراف رجليه وداخل ازاره في قدح ثم صب عليه ذلك الماء فراح مع الناس ليس به
معهم وليس به باس قوله داخل ازاره قيل المراد به الذكر وقيل الافخاذ والورك وقيل طرف الازار
الذي يلي الجسد مما يلي الجانب الايمن كذا في شرح المصابيح والسنة لمن يرى شيئا فاعجبه فخاف
عليه العين اي اصابتها قوله ان يقول خبر قوله والسنة ما شاء الله لا قوة الا بالله ثم يترك عليه
فيقول بارك الله فيك وعليك فيه اشارة الى ان التبريك مصدر بمعنى ان يقول بارك الله كالتهليل
والتسبيح والتسليم بمعنى ان يقول لا اله الا الله وسبحان الله وسلام عليكم ونظائره اكثر من
ان تحصى وجاء في الحديث بيان ظاهر في بطلان عدوى الآفات وهو اي ذلك البيان قوله صلى
الله عليه وسلم لا عدوى على وزن سلمى ولا هامة بتخفيف الميم ولا صفر بفتحتي الصاد المهملة والفاء
فالعدوى اعداء الجرب بفتحتين مرض معروف في ظاهر الجلد يعني ان اسم العدوى اسم من الاعداء
وهو مجاوزة العلة من صاحبها الى غيره والهامة طائر اي طير يخرج من هامة المقتول اي من راسه
ويسمى الصدى وهو من طير الليل بالفارسية كوف فيطلب ثار بسكون الهمزة اي انتقام صاحبها
في مختار الصحاح وكانت العرب تزعم ان روح القتيل الذي لا يدرك بثاره تصير هامة فتزقو
يعني تصوت عند قبره وتقول اسقوني فاذا ادرك بثاره طارت وفي شرح المصابيح
وقد كانت العرب تزعم ان عظام الميت اذا بليت تصير هامة وتخرج من القبر وتتردد وتاتي
باخبار اهله فابطل النبي صلى الله عليه وسلم هذا الاعتقاد بقوله ولا هامة وكلام المصنف رحمه الله
مبني على ما في الصحاح كالانجي والصفر حية في البطن تعض كبد عضا اي كبد ذلك الانسان التي
هو في بطنه اذا جاع وفي شرح المصابيح هو حية في بطن الانسان والماشية تؤذيه وتلدغه
اذا جاعت اي تلك الحية فعليك بالتلفيق بينهما قال وقد يقال اراد به النسئ المجهول في الجاهلية
بتاخير المحرم الى صفر وجعلهم اياه الشهر الحرام فيقاتلون في المحرم ويحرمونه في صفر بدله وقيل كانوا
يتشاءمون بصفر فنفاه النبي صلى الله عليه وسلم بقوله ولا صفر انتهى فلا يعدي يعني اذا جاء في
الحديث ذلك البيان الظاهر في بطلان عدوى الآفات علمنا انه لا يجاوز شيء من الامراض

سنتا

سنتا من صاحبها وانما ذلك التجاوز وهم تمكن واستقر في طباع الجهلاء ودع ذلك المذكور فالسنة
ان لا يورد على صيغة المجهول ذو عاهة بالعين المهملة بمعنى الآفة يعني ان السنة ان لا يورد
المؤف اي المريض على مصح على صيغة الفاعل اي على الصحيح ولما كان هذا من السنن الثابتة
بقول النبي صلى الله عليه وسلم وجهه المصنف رح بقوله انما قال ذلك لانه خاف صلى الله عليه وسلم ان
ينزل من امر الله تعالى شيء بالصحيح فيظن صاحبه انها العدوى فياثم وعلى هذا التوجيه الذي ذكر
قال النبي صلى الله عليه وسلم فر بالكسر وفتح الراء المشددة او كسرها من فر يفر من
المجذوم فرارك من الاسد ودنا النبي صلى الله عليه وسلم لوفد المجذوم حين قال صلى الله عليه وسلم
اسرعوا السير اسراعا فان كان اي ان وجد شيء بعدي فهو هذا واعلم ان ائمة الحديث
رحمهم الله اختلفوا في ان المنفي بقوله صلى الله عليه وسلم لا عدوى هو نفس سراية العلة
او اضافتها الى العلة والاول هو الظاهر وعليه كلام المصنف رح هاهنا وبعضهم ومنهم شارح المشارق رح
جعل الثاني اولى قال الامام النووي رح في شرح مسلم والعلة في قوله صلى الله عليه وسلم فر من المجذوم
هي ان الجذام من الامراض المعدية كالجرب والحصباء والبرص والوباء وغيرها مما هو مذكور
في علم الطب وقد يتعدى باذن الله تعالى لا بطبعه فيحصل منه ضرر واما قوله صلى الله عليه وسلم لا
عدوى فالمراد منه نفي ما كان اهل الجاهلية يزعمون من ان المرض يتعدى بطبعه لا بفعل الله تعالى
هذا ما قاله في الجمع بينهما واستصوبه وقال صلى الله عليه وسلم لا تديموا النظر الى المجذوم ومن
ادامه من كلمهم منكم من تكلم اي بعض كلام فليكلمه والحال ان بينه وبينهم قيد بكسر القاف اي قدر
رمح وروي ان صلى الله عليه وسلم اخذ بيد مجذوم واجلسه معه فقال كل ثقة اي اثق واعتمد اعتمادا
بالله تعالى وتوكلا توكلا عليه وشكى رجل الى عمر رضي الله عنه النقرس بالكسر وجع معروف في
القدم فقال كذبتك الظهائر كذبت فعل ماض على وزن ضربت والظهائر فاعله وكذب هاهنا بمعنى وجب
يقال كذب عليكم الحج اي وجب وكذب العتيق اي عليك العتيق وقيل كذب هاهنا كانه اغراء اي عليكم به كذا
في الصحاح ولهذا افسره المصنف رح بقوله اي عليك وهو اسم فعل بمعنى الزم بالمشي فيها اي في
الظهائر والظهيرة الهاجرة وهي نصف النهار عند اشتداد الحر وقد وقع التصحيح في بعض النسخ
المصححة هكذا اي عليك بالمشي فيها فانك اذا مشيت فيها تتخلص منه فتكون كانك كذب وكانه

ابن عمر رضي الله عنه يشتكي اي يمرض عينه فاقطر عليه الصبر بكسر الباء الدواء المر اقطار بكسر
الهمزة مصدر اقطر قال خلف بن حماد رضي الله عنه رأيت علي بن موسى الرضي رضي الله عنه وانا
اشتكي عيني فقال الا ادلك على شيء اذا فعلته لم تشتك عينك فقلت بلى قال خذ من شاربك
كل خميس قال ففعلت فلم تنجع عيني ذكره في انس الوحيد وانفع الادوية لوجع العين النظر
في المصحف فان النبي صلى الله عليه وسلم اشتكى اي اخذ شكوه الى جبرائيل عليه السلام من وجع العين
فاشتكى يجيء على وجهين صرح به في شرح المصابيح فامره بالنظر الى المصحف و ومن السنة
الحجامة بالكسر وان اشتهر بالفتح كذا قال في مختار الصحاح فانها نافعة من كل داء وقال في البستان
روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما شكى الي احد وجعا في راسه الا قلت له احتجم
ولا وجعا في رجليه الا قلت اخضبها وهي على الريق اي على الجوع قبل ان ياكل شيئا اشفى وانفع
وهي على الشبع داء وضرر ذكر في البستان انه يستحب لمن يريد الحجامة ان لا يقرب
النساء قبل ذلك بيوم وليلة وبعده مثل ذلك وكذلك اذا اراد الفصد واذا اراد ان
يحتجم في الغد فانه يستحب له في يومه ان يتعشى عند العصر فانه انفع واذا كان الرجل به مرة
اي صفراء فليذق شيئا ثم ليحتجم لكيلا يغلب على عقله ولا ينبغي ان يدخل الحمام في يومه ذلك
وقال بعض الاطباء من احتجم وجامع ودخل الحمام في يوم واحد يخشى ان لم يمت واذا
احتجم او افتصد فلا ينبغي ان ياكل على اثره مالحا فانه يخاف منه القروح والجرب ويستحب
ان لا ياكل في يومه لبنا او رائبا او نحو ذلك ويقل شرب الماء في يومه ذلك ويكره الحجامة
يوم السبت والاربعاء وقد روي عن النبي صلى الله عليه انه قال من احتجم يوم الاربعاء و
السبت فاصابه وضح فلا يلومن الا نفسه انتهى روي ان واحدا من ائمة الحديث رحمه الله
احتجم يوم السبت فلزم عليه وضح اي مرض البرص وعجز الاطباء من علاجه فتضرع الى الله
وبكى واستمسك ونام في مسجد فرأى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاشتكى اليه من مرضه فقال صلعم
الم يبلغك منع الحديث في ذلك قال بلى ولكن شككت في صحته قال صلى الله عليه وسلم لم تخطئ في كلامي ادعه
عني فمسح بيده المباركة ذلك العضو فانتبه الرجل فاذا قد زال عنه المرض ذكره الامام [illegible] في الاحياء
وفي الحديث الحجامة يوم الاحد شفاء ويستحب الحجامة ايضا يوم الثلاثاء وسبع عشرة من الشهر

ابن

حجامة

سنة

وقيل يستحب الى آخره ولكن يكره في المحاق كذا في البستان وفي حديث آخر الحجامة في الراس
شفاء من سبع آفات من الجذام والجنون والبرص والنعاس ووجع الضرس وظلمة العين والصداع
قال ابو الليث رحمه الله روى ابو بكر بن عبد الله رضي الله عنه ان اقرع بن حابس رضي الله عنه
دخل على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يحتجم في وسط الراس فقال اتفعل هذا يا رسول الله فقال له يا ابن
حابس انه ينفع من الجذام الى آخر السبعة قال ولا ينبغي ان يداوم فانه يضر به وفي الحديث
الحجامة تزيد في العقل وتزيد للحافظ حفظا وتجتنب الحجامة في نقرة القفاء والنقرة بالضم
وسكون القاف وهي في الاصل حفرة صغيرة في الارض وفي الحديث الحجامة في نقرة الراس تورث
النسيان فتجنبوا ذلك صيغة امر وهي مشترك بين الماضي والامر ويفرق بينهما بالقرائن
الخارجية كما علم في علم الصرف وفي الحديث الحناء بعد النورة امان من الجذام وقدم ان النورة
في كل شهر تطفئ الحرارة وتنقي اللون وتزيد في الجماع الى آخر ما ذكر هناك من الفوائد فصل
في سنن العيادة وما يجب في حق المريض وحقوق الميت من الصلوة عليه وتكفينه ودفنه
ومن سنة الاسلام وحق الدين عيادة مرضى جمع مريض المسلمين وفي المصادر العيادة
بپرسيدن بيمار رفتن قال في الخزانة لا باس بعيادة اليهودي واختلفوا في عيادة المجوسي واختلفوا
ايضا في عيادة الفاسق والاصح انه لا باس به انتهى فان العائد يخوض اي يشرع في الرحمة حتى
يجلس عنده فاذا جلس انغمس فيها اي في رحمة الله تعالى ونعم ما قيل بالفارسية بيت
نقش عيادت ارچه بصورت عبادتست • ليکن بنقطه ز عبادت زيادتست •
پرسيدن شکسته دلان اهل فضل را • نقصان فضل نيست کمال سيادتست •
والسنة في العيادة ان يغب فيها فيعود يوما ويترك يوما او يومين وفي الحديث اغبوا في عيادة
المرضى واربعوا الا ان يكون مغلوبا والاغباب ان تعوده يوما وتتركه يوما ومنه الحديث
زر غبا تزدد حبا قاله لابي هريرة رضي الله عنه والارباع ان تدعه يومين وتعوده في
اليوم الثالث اذا كان المريض صحيح العقل فاذا غلب ضعف عليه يتعهد كل يوم كذا في الفايق
ومختار الصحاح قال ابن عباس رضي الله عنه عيادة المريض مرة سنة فما ازددت فنافلة
ذكره في الاحياء ويستحب ان يجلس العائد عند ركبة المريض دون رأسه ولا ينظر غيره [illegible]

بفتح الباء وسكون الميم والسين اي لا ينظر العايد الى جانبيه يمينا وشمالا ولكن يكون بصره
الى جهة المريض ولا يكثر النظر اليه اي الى ذات المريض ولا يحد النظر احدا في وجهه خصوصا
في خد ثنيه فاذا رفع نظره في وجه احد فينبغي ان يغسل وجهه بعد الخروج من المريض لينفع
عن الآفات باذن الله تعالى كذا سمعت من بعض العلماء ولا يدخل العايد عليه اي على المريض
في ثياب جدد بضمتين جمع جديد مثل سرير وسرر ولا ثياب وسخة بفتح الواو وكسر السين
المهملة وبعده خاء معجمة بالفارسية جامهاي شوخگين ولا يعبس من باب ضرب في وجهه
بل يلقاه على اللطف والبشاشة ولا يحدثه من الاخبار الا بما يعجبه اعجابا اي يدخل في التعجب والمراد
انه يكون محظوظا منه وينفس اي المريض في اجله تنفيسا اي بشره بطول العمر وسرعة الصحة
والسلامة فانه يطيب نفس المؤمن تطييبا ويخفف الجلوس عنده تخفيفا فان خير العيادة ما كان
المشاة اخفها قاله طاوس وقيل نعم العادة التخفيف في العيادة وقيل العيادة لحظة ولفظة
وعن ابي العباس بن سروق رحمه الله عليه انه قال عدنا السري السقطي رحمه الله في مرض
موته فاطلنا الجلوس عنده وكان عنده وجع بطن ثم قلنا له ادع لنا فقال اخرج من عندك فرفع
يديه وقال اللهم علمهم كيف يعودون المرضى ذكره في الخالصة روي انه دخل رجل على مريض فاطال
الجلوس فقال المريض لقد تاذينا من كثرة من يدخل علينا فقال الرجل اقوم واغلق الباب
قال نعم ولكن من خارج وبعضهم لم يكتف بامثال هذه الكناية بل سلك طريق التصريح حيث روي
انه دخل ثقيل على مريض فاطال الجلوس ثم قال ما تشتكي قال قعودك عندي وروي انه دخل
قوم على المريض فاطالوا القعود وقالوا اوصنا فقال اوصيكم لا تطيلوا الجلوس اذا عدتم مريضا
ذكره الراغب الاصفهاني في المحاضرات وفي الحديث تمام عيادة المريض ان يضع احدكم يده
على جبهته او على يده ويسأله كيف هو واخر هذا الحديث قوله صلى الله عليه وسلم وتمام تحياتكم بينكم
المصافحة قيل معناه انه اذا عدتم المريض فتمام عيادتكم بما ذكر واذا لقيتم الاخوان فتمام تحياتكم بالمصافحة
ومن السنة ان تأمر المريض ان يدعو لك فان دعاءه كدعاء الملائكة ثم فلا يقول العايد الا خيرا
عند المريض فان الملائكة يؤمنون على ما يقول العايد تأمينا عن ام سلمة رضي الله عنها انها
قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حضرتم المريض والميت فقولوا خيرا اي ادعوا للمريض

من السنة

بالشفاء وللميت بالرحمة والمغفرة فان الملائكة عليهم السلام يؤمنون على ما يقولون اي فيكون
دعاؤكم مستجابا بحضور الملائكة عليهم السلام وتأمينهم كذا في شرح المصابيح ومن السنة ان يدعو له
بالشفاء اوان قيامه عن المريض ثم يقوم وفي الحديث ما من مسلم يعود مسلما فيقول سبع مرات
اسأل الله العظيم رب العرش العظيم ان يشفيك الا شفي الا ان يكون قد حضر اجله ويقرأ العايد
عليه اي على المريض سبعا اعوذ بالله بعزة الله وقدرته من شر ما اجد ومن شر ما
احاذر ومن السنة المؤكدة ان يعود اخاه بما اعتراه اي اصابه من المريض الا في ثلثة
امراض وهي ما قال صلى الله عليه وسلم ثلثة لا يعادون صاحب الرمد بفتحتين بالفارسية درد
چشم وصاحب الضرس من باب وجع السن وصاحب الدمل بالضم والتشديد بالفارسية
دنبل وتقييدنا السنة بالمؤكدة يندفع ما يتوهم من المخالفة بين ما ذكره المصنف وبين ما ذكر
في المصابيح من ان زيد بن ارقم رضي الله عنه قال عادني النبي صلى الله عليه وسلم من وجع كان
بعيني فانه محمول على انه من السنن الغير المؤكدة وخلاصة الكلام انه لا يلزم فيها العيادة لا انه
منهي عنها ومن السنة ان يشتكي في مرضه ابتداء من غير جزع وشكاية تخفف عنه بعض ما به
من الوجع قال في الطب النبوي صلى الله عليه وسلم يجوز للمريض ان يقول انا شديد الوجع قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم وا رأساه ولا يظهر الجزع والسخط ويقول الحمد لله قبل الشكوى فحينئذ
لم يكن شكوى انتهى ويعصب اي يشد المريض رأسه بالعصابة وهي ما يشد به الرأس
ويسمى بها العمامة كذا في المغرب وينام على فراشه استعانة بذلك على الصبر وتوقيا عن
التضجع والتشدد اي احترازا عن اظهار الشجع في الاحكام والاستعداد للبلاء فان بلاء
الله تعالى لا يطيقه احد ولا يقاومه احد الا غلب عليه اي على ذلك الاحد المقاوم وكان النبي
صلى الله عليه وسلم ربما يأن اي يئن في مرضه فاذا قيل له في ذلك الانين قال صلى الله عليه وسلم ان
بعده صلاتي اكثروا ذكر هادم اللذات اي الموت ذكره في المصابيح وكيفية ذكر الموت ان
يكثر ذكر اشكاله واقرانه وامثاله الذين مضوا قبله فيتذكر موتهم ومصارعهم تحت التراب
ويتذكر صورهم في مناصبهم عند الحيوة ويتأمل الان كيف محا التراب حسن صورهم وكيف تبددت
اجزاؤهم في قبورهم وكيف ارملوا نساءهم وايتموا اولادهم وضيعوا اموالهم وخلت

منهم مساجدهم ومجالسهم وانقطعت آثارهم وديارهم فمهما تذكر رجل رجلا وفصل في قلبه حاله وكيفية
موته وتوهم صورته وتذكر نشاطه وأمله للعيش ونسيانه للموت وركونه الى القوة والشباب وميله
الى الضحك واللهو وغفلته عما بين يديه من الموت الذريع والهلاك السريع وانه كيف كان
والآن كيف تهدمت رجلاه وانفصلت مفاصله وقد اكل الدود لسانه واكل التراب اسنانه
ثم ينظر في نفسه انه مثلهم وغفلته كغفلتهم وسيكون عاقبة امره كعاقبة امرهم فينصف في نفسه
ويعتبر متعظا متأثرا ونعم قال ابو الدرداء السعيد رضي الله عنه من اتعظ بغيره ومما يكفينا في ذلك
ما روى شارح الخطب رحمه الله عن وهب بن منبه رضي الله عنه من انه قال مر دانيال عليه السلام
ببرية فسمع يا دانيال قف تر عجبا فلم ير شيئا ثم نادت الثانية قال فوقفت فاذا بيت
يدعوني الى نفسه فدخلت فاذا سرير مرصع بالدر والياقوت فاذا سمع النداء من السرير اصعد
يا دانيال تر عجبا فارتقيت السرير فاذا فراش من ذهب محشو بالمسك والعنبر فاذا عليه شاب
ميت كأنه نائم واذا عليه من الحلي والحلل ما لا يوصف وفي يده اليسرى خاتم من ذهب فوق رأسه
تاج من ذهب وعلى منطقته سيف اشد خضرة من البقل فاذا النداء من السرير ان احمل هذا
السيف واقرأ ما عليه قال فاذا مكتوب عليه هذا سيف صمصام بن عوج بن عنق بن ادم
واني عشت الف عام وسبعمائة سنة وافتضضت اثنتي عشرة الف جارية وبنيت اربعة
الف مدينة وهزمت سبعين الف جيش في ايدي مع كل اثنا عشر الف مقاتل باعوج الحكيم
وفرعت السفينة وحجبت بالجور والعنف والحمق عن هذه الانصاف وكان يحمل مفاتيح الخزاين
اربعمائة بغل وكان يحمل الي خراج الدنيا فلم ينازعني احد من اهل الارض فادعيت الربوبية
فاصابني الجوع حتى طلبت كفا من ذرة بالف قفيز درة فلم اقدر عليه فمت جوعا يا اهل الدنيا
اذكروا موتكم ذكرا كثيرا واعتبروا بي ولا تغرنكم الدنيا كما غرتني فان اهلها لم يحملوا مني وزري
شيئا انتهى وفي الحديث من ذكر الموت في كل يوم مرة كان ممن يخشى الله تعالى بالغيب فيدخل
تحت قوله تعالى وخشي الرحمن بالغيب فبشره بمغفرة واجر كريم ومن لم يذكره خشيت ان لا
يكون منهم وكثرة ذكر الموت تهدم اللذات هدما وتمحص اي تطهر الذنوب تمحيصا بالجاه
والفساد سهلها يقال محصت الذهب بالنار اخلصته مما يشوبه وتزهد في الدنيا تزهيدا

ذكر الموت

وهو ضد الترغيب وتقلل الكثير من البلا تقليلا باعتبار انه يستقل باعتقاد انه ينتفي
بالموت عن قريب ويكثر القليل من النعمة تكثيرا لاحتمال ورود الموت قبل فرحه وحرقته
وتذهب همهم بتبديد الهم الدنيا اذهابا وتوسع ما ضاق منها اي من الدنيا توسيعا
ومن ذكر الموت كل يوم عشرين مرة احيى الله تعالى قلبه وهون اي سهل عليه الموت اي
سكراته اللهم هون علينا سكرات الموت برحمتك يا ارحم الراحمين آمين يا رب العالمين
ذكر في روضة الناصحين ان عائشة رضي الله عنها قالت يا رسول الله هل يحشر مع الشهداء
احد قال صلى الله عليه وسلم نعم من يذكر الموت في اليوم والليلة عشرين مرة حكى انه جاء شقيق
البلخي الى استاذه ابي هاشم رحمهما الله وفي طرف كسائه شيء مصرور وراى شدود
فقال له استاذه ايش هذا قال لوزات دفعها الي اخ لي وقال احب ان تفطر عليها
فقال يا شقيق وانت تحدث نفسك انك تبقى الى الليل فهل تذكر الموت هكذا لا اكلمك
ابدا واغلق في وجهه الباب انتهى ومن سنة ما قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يتمنين احدكم
الموت من ضر بالضم والتشديد سوء الحال وبالفتح ضد النفع وجملة اصابه صفة ضر
وفي التحفة يكره تمني الموت لضيق المعيشة او للغضب او نحو ذلك ولا بأس بتمنيه
لتغير زمانه وظهور المعاصي خوفا من الوقوع فيها هذا وانما كره ذلك لان الحيوة حكم الله
تعالى عليه وطلب زوال الحيوة عدم الرضاء بحكمه فان كان لا بد فاعلا اي مريدا لان يتمناه
فليقل اللهم احيني ما كان الحيوة خيرا لي وتوفني اذا كان الوفاة خيرا لي اللهم بارك لي
في الموت وفيما بعد الموت وعن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم من قال كل
يوم احدا وعشرين مرة اللهم بارك لي في الموت وفيما بعد الموت دخل الجنة بلا حساب
ذكره في نهج التقى وفي حديث آخر لا يتمنين احدكم الموت ولا يدعو به الا ان يثق بعمله كح
وقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يتمنين احدكم الموت اما محسنا فيزداد احسانا وفي المصابيح
اما محسنا فلعله ان يزداد خيرا واما مسيئا فلعله ان يستعتب اي يسترضي يعني يطلب رضاء
الله بالتوبة يقال استعتبه فاعتبه اي استرضاه فارضاه كذا في مختار الصحاح وفي حديث
آخر لا يتمنين احدكم لقاء الموت فان هول المطلع في الصحاح المطلع بفتح اللام وتشديد الطاء

موضع الاطلاع من اشراف الى الانحدار فشبه ما اشرف عليه من امر الآخرة بذلك فسمى الموت
بالمطلع لانه محل اطلاع امر الآخرة يعنى ان فزع نزول الموت وخوفه شديد ولهذا كان ابن
سيرين رحمه الله اذا ذكر عنده الموت مات كل عضو منه وكان عمر بن عبد العزيز يجمع كل ليلة
الفقهاء فيتذاكرون الموت والقيمة والآخرة ثم يبكون حتى كان بين ايديهم جنازة وكان عيسى
عليه السلام اذا ذكر الموت والقيمة بكى حتى ينخلع اوصاله واذا ذكر الرحمة رجعت اليه نفسه وقال علي
رضي الله عنه ان هذا الموت قد نغص على اهل النعيم نعيمهم فاطلبوا نعيما لاموت فيه قال الاوزاعي
رحمه الله بلغنا ان الميت يجد الم الموت ما لم يبعث من قبره وروي ان الله تعالى قال لابراهيم
عليه السلام كيف وجدت الموت يا خليلي قال كسفود في صوف رطب فقال اما انا فقد هونا
عليك وروي قال الله تبارك وتعالى لموسى كيف وجدت الموت قال عليه السلام اني وجدت
نفسي كالعصفور حين يلقى على المقلى لا يموت فتستريح ولا ينجو فيطير وروي لو ان قطرة من
الم الموت وضعت على الجبال كلها لذابت كذا في شرح الخطب ثم انه بعد ان وضع الميت في
القبر له احوال عظيمة واهوال شديدة وانه عقيب تمام الدفن يرد عليه سؤال منكر ونكير ثم انواع
عذاب القبر ان كان مغضوبا واعظم من ذلك كل الاخطار التي بين يديه من نفخ الصور لكي
البعث يوم النشور والعرض على الجبار والسؤال عن القليل والكثير ونصب الميزان لمعرفة المقادير
ثم رد المظالم للخصماء ثم جواز الصراط ثم انتظار النداء عند فصل القضاء اما بالاسعاد
او بالاشقاء ولكل منها تفاصيل غريبة ذكرها الامام رحمه الله بمواعظ عجيبة في اواخر منجيات
الاحياء ويكفينا من تلك المواعظ ما له دخل قال فهذه احوال واهوال لابد لك من معرفتها ثم
الايمان بها على سبيل الجزم والتصديق ثم تطويل الفكر في ذلك لينبعث من قلبك دواعي الاستعداد
لها واكثر الناس لم يدخل الايمان باليوم الآخر صميم قلوبهم ولم يتمكن من سويداء افئدتهم
ويدل على ذلك شدة تشمرهم واستعدادهم لحر الصيف وبرد الشتاء وتهاونهم
بحر جهنم وزمهريرها مع ما يكتنفه من المصاعب والاهوال بل اذا سئلوا عن اليوم الآخر نطقت
به السنتهم ثم غفلت عنها قلوبهم ومن اخبر بان ما بين يديه من الطعام مسموم فقال لصاحبه
صدقت ثم مد يده اليه ليتناوله كان مصدقا بلسانه ومكذبا بقلبه وتكذيب العمل ابلغ من تكذيبه.

الثاني

الثاني الى هنا عبارته وان من سعادة المرء ان يطول عمره وان يرزقه الله تعالى الانابة وهي
الرجوع من الطاعة الى من له الطاعة كما ان التوبة هي الرجوع من المعصية الى الطاعة قال الشيخ
ابو عثمان المغربي الانابة اجل من التوبة لان التائب راجع ببعضه يسمى تائبا ولا يسمى
منيبا الا اذا رجع الى ربه بالكلية وفارق المخالفات اجمع كذا في خالصة الحقائق ومن السنة
ان يتوب عن معاصيه كلها في مرضه واذا صح وبرئ من المرض في مختار الصحاح برئ من المرض
بالكسر برءا بالضم وعند اهل الحجاز انه من باب قطع يستحب له ان يغتسل وكذا اذا قدم من سفره
وحج يرى اي يظن انه استأنف العمل في موضع الحال والسنة لمن حضرته الوفاة اي الموت
ما قال صلى الله عليه وسلم لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله تعالى يعني ليكن الرجل عند
الموت رجاؤه غالبا على خوفه وليظن ان الله تعالى يغفر له ذنبه وان كان عظيما لكن
ينبغي ان يغلب الخوف على الرجاء في الصحة ليتدرج به فيها الى تكثير الاعمال الصالحة فاذا جاء
الموت وانقطاع الاعمال ينبغي ان يغلب الرجاء وحسن الظن بالله تعالى كذا في شرح المصابيح
ولما ذكره اشار المصنف بقوله ينبغي ان يستبشر المسلم في ذلك المقام اي حين حضرته الوفاة
برحمة الله تعالى ليلقى اي يستقبل ربه وحسن الظن به قال ثابت البناني رحمه الله كان شاب
به حدة وكانت له ام تعظه كثيرا وتقول له يا بني ان لك يوما فاذكر يومك فلما نزل به الموت اكبت
عليه امه وقالت يا بني قد كنت احذرك مصرعك هذا قال يا اماه ان لي ربا كثير المعروف واني
لارجو ان لا يعدمني اليوم بعض معروفه قال ثابت رحمه الله فرحمه الله تعالى بحسن ظنه بربه
ومرض اعرابي رحمه الله وقيل له انك تموت فقال الى اين يذهب بي قيل الى الله تعالى قال
فما كراهتي ان اذهب الى من لا يرى الخير الا منه ورأى ابو سهل الصعلوكي رحمه الله
في المنام على هيئة حسنة لا توصف فقيل له بم نلت هذا قال بحسن ظني وروئي مالك بن دينار
رحمه الله في المنام فقيل له ما ذا فعل الله بك قال قدمت على ربي بذنوب كثيرة محاها عني حسن
ظني بالله تعالى ورأى ابو العباس بن سريج رحمه الله في مرض موته كان القيمة واذا الجبار سبحانه
وتعالى يقول اين العلماء فجاؤا فقال ما ذا عملتم فيما علمتم فقلنا يا رب قصرنا واسأنا فاعاد السؤال
فكانه لم يرض به واراد جوابا آخر فقلت اما انا فليس في صحيفتي شرك وقد وعدت ان تغفر ما دونه

فقال تزودوا فقد غفرت لكم ومات شريح رحمه الله بعده بثلث ليال كذا في شرح الخطب ويخوف المسلم
بربه تعالى اذا كان صحيحا لكن لا بحيث يؤدي الى اليأس قال علي رضي الله عنه لرجل اخرجه الخوف الى القنوط
لكثرة ذنوبه يا هذا ايأسك من رحمة الله تعالى اعظم من ذنوبك ذكره في روضة الناصحين ومن السنة
حسن الوصية عند الموت ولا يبيت في مرضه ليلتين الا ووصيته مكتوب عنده والسنة ان يوصي
بثلث ماله فان النبي صلى الله عليه وسلم امر بذلك يوصي بارضاء خصومه وقضاء ديونه حكي ان الامام
ابن ابي ليلى لما مرض مرض موته قال مروا فلانا يغسلني فلما مات بلغ خبر موته اليه فحضر وقال ائتوني
بتذكرته فاتي فنظر فيها فاذا على ابن ابي ليلى رحمه الله سبعون الف درهم دين فكتبها على نفسه وقضاها
وقال هذا غسلي اياه واراد به هذا ذكره في الاحياء وفدية صلوته وصيامه فاذا اوصى رجل
ان يطعم عنه وليه لصلواته الفائتة بعد موته فالوصية جائزة ووجب تنفيذها من ثلث ماله ويعطي
لكل مكتوبة نصف صاع من الحنطة وكذلك الوتر ويعطي لكل يوم من صوم رمضان ايضا نصف صاع
من الحنطة وفي صوم النذر كذلك ولا يجوز ان يصوم عنه الولي كما لا يجوز صلوته لقوله صلى الله عليه
لا يصوم احد عن احد ومما ينبغي ان يعلم ان المعتبر في الاطعام للصلوة قدر الطعام دون عدد المساكين
حتى لو اعطى مسكينا واحدا في يوم واحد اكثر من نصف صاع من البر يجوز ولا يجوز ذلك في كفارة
الصوم والظهار لان المعتبر فيهما عدد المساكين كذا في شرح النقاية واعلم ان ما ذكره المصنف
رحمه الله من ان الوصية بثلث ماله سنة انما هو فيمن خلف مالا لكن ينبغي للعاقل ان لا يترك من بعده مالا
لوارثه فيكون هو في حسرة ووارثه في خير روي انه دخل مسلم بن عبد الملك على عمر بن عبد العزيز
رحمهما الله عند موته فقال يا امير المؤمنين صنعت صنعا لم يصنعه احد قبلك تركت اولادك ليس لهم
درهم ولا دينار وله ثلثة عشر من الولد فقال عمر رضي الله عنه اقعدوني فاقعدوه ثم قال اما قولك
لم تدع لهم مالا فاني لم امنعهم حقا لهم ولم اعطهم حقا لغيرهم وانما اولادي احد رجلين اما مطيع
لله تعالى فالله كافيه وهو يتولى الصالحين واما عاص لله تعالى فلا ابالي ما وقع عليه وهكذا
قال ابو حازم لابي جعفر المدني رحمهما الله لا تخز ولدك على نفسك فان كانوا اولياء الله تعالى
فلا تخش عليهم الضيعة وان كانوا اعداء الله فلا تبال بما لقوا بعدك ومثله ما يروى ان محمد بن كعب
رحمه الله اعطى في سبيل الله تعالى مالا كثيرا فقيل يا ابا حمزة لو ادخرته لولدك من بعدك فقال لا
لكني

اهـ

264

ادخره لنفسي عند ربي وادخر ربي لولدي قال يحيى بن معاذ رحمه الله ونعم قال مصيبتان لم يسمع
الاولون والآخرون بمثلهما للعبد في ماله عند موته قيل ما هما قال يؤخذ منه ويسأل عنه كذا في روضة
الناصحين وقد قيل ان من مات بغير وصية لم يؤذن له في الكلام بالبرزخ وهو ما بين الدنيا
والآخرة من وقت الموت الى البعث فمن مات دخل البرزخ كذا في الصحاح قوله الى يوم القيمة
متعلق لقوله لم يؤذن ويتزاور الاموات ويتحدثون وهو ساكت فيقولون انه مات بغير وصية
سئل عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه عن ارواح المؤمنين قال على صور طير بيض في ظل العرش
وارواح الكافرين في الارض السابعة وقال عبد الله بن المبارك رضي الله عنه اهل القبور يتوكفون
الاخبار فاذا اتيهم الميت قالوا ما فعل فلان فيقول الم يأتكم او ما قدم عليكم فيقولون انا لله
وانا اليه راجعون سلك به غير سبيلنا وهكذا قال صاحب المرقاة رحمه الله كذا في شرح الخطب
وصورة الوصية ان يكتب بعد البسملة والحمدلة والتصلية هذا ما اوصى به فلان ويسمى باسمه
اوصى انه يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله وان الساعة آتية لا ريب فيها
وان الله يبعث من في القبور واوصى من خلف بعده بتشديد اللام اي جعل خلفا لنفسه ان
يتوبوا الى الله تعالى ويصلحوا ذات بينهم اي وان يصلحوا احوالا ذات القطع فيقطع ما بينهم من
الوصلة والرحم وقد حققناه في اوايل فصل آداب الصحبة مفصلا فلا نعيده ويطيعوا الله
ورسوله ان كانوا مؤمنين واوصى بما اوصى به ابراهيم خليل الله تعالى عليه السلام بنيه قوله ويعقوب
بالرفع عطف على ابراهيم قوله يا بني الى آخره في محل الرفع خبر مبتدأ محذوف اي هو يا بني ان
الياء اصله يا بنين حذفت النون بالاضافة الى ياء المتكلم ان الله اصطفى لكم الدين فلا تموتن
الا وانتم مسلمون واوصى لاقربائه واخوانه المسلمين ان حدث به حدث الموت
قوله ان من حاجته كذا وكذا بفتح ان مفعول اوصى وقوله كذا وكذا كناية عن حوائجه ومهامه
المخصوصة ومن السنة ان يغتنم الموت في اول يقظته بفتحتين اي في اول انتباهه
عن نوم الغفلة وفي اول توبته لقوله صلى الله عليه وسلم طوبى لمن مات في النأنأة اي في اول
الانابة والرجوع الى الله تعالى اذ هو في اوائله ضعيف الاقدام على المعاصي فورود الموت
عليه في ذلك الزمان وهو اوان السعادة عن قادة الذنوب غنيمة والنأنأة بسكون

بسكون الهمزة الاولى المتوسطة بين النونين على وزن دحرجة الضعف كذا في لباب التوضيحية

ويغتنم الموت اذا نزل به لان الموت كفارة لكل مسلم واراد بالمؤمن الحق والمؤمن الصدق

الذي يسلم المسلمون من لسانه ويده ويتحقق فيه اخلاق المؤمنين ولم يدنس بالمعاصي الا اللمم

والصغاير فالموت يطهره منها ويكفرها كذا في شرح الخطب تحفة لكل مؤمن يعني ينبغي ان يكون

الموت عند المؤمن عزيزا لانه شيء اعطاه الله تعالى اياه وما اعطاه الحبيب يكون عزيزا

عظيم القدر لانه سبب وصوله الى ربه تعالى لذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تحفة المؤمن الموت

كذا في شرح المصابيح وقد يقال انما كان تحفة لان الدنيا سجن المؤمن اذ لا يزال فيها من عناد

وشدة من مقاساة نفسه وترك شهواته ومدافعة سلطانه والموت اطلاق له من هذا العذاب

تحفة واية تحفة واما وجه تخصيص ذكر المسلم مع الكفارة والمؤمن مع التحفة فقد حققه بعض المحققين

رحمه الله من شراح المصابيح بان الاسلام والايمان وان اتحدا في الحقيقة لكن الاسلام في الظاهر

انقياد الباطن فالمنقاد باطنا اقرب الى الله تعالى فالتحفة مناسبة للاقارب والمعارف واما الكفارة

فهي العلاج فيكون للقريب والبعيد هذا وان شئت جلية الحال فاستمع ما نتلو عليك من المقال

واعلم انهم قالوا انك لا تعرف حقيقة الموت وماهيته ما لم تعرف حقيقة الحيوة ولن تعرف حقيقة

الحيوة الا ان تعرف حقيقة الروح وهو نفسك وحقيقتك وهي اخفى الاشياء عنك ونعني

نفسك روحك التي هي خاصية الامر المضاف الى الله تعالى في قوله تعالى قل الروح من امر ربي

وفي قوله تعالى ونفخت فيه من روحي دون الروح الجسماني اللطيف الذي هو حامل قوة الحس

والحركة وهو البخار اللطيف الذي ينبعث من القلب الى جميع البدن من تجاويف العروق فيفيض

منها نور الحس على العين والاذن وغير ذلك من ساير القوى كما يفيض النور من السراج

على حيطان البيت فان هذه الروح تشارك البهائم فيها الانسان وتنمحي بالموت لانه

بخار اعتدل نضجه عند اعتدال المزاج بمرض او انقطاع غذاء او عروض آفة كاتصل يبطل كما يبطل

النور الفائض من السراج عند انطفائه بانقطاع الدهن او بالنفخ فيه فهذه هي الروح

التي يتصرف في تعديلها وتقويتها علم الطب ولا يحمل هذه الروح الامانة والمعرفة بل الحامل لها

الروح الخاصة للانسان وهذه لا تموت ولا تفنى بل تبقى بعد الموت اما في نعيم او في جحيم

(حقيقة الموت والروح)

(انقياد الظاهر … الايمان)

فانه يحل المعرفة والايمان والتراب لا يأكل محلهما اذا لم يكن لها مع البدن علاقة سوى ان

يستعملها في اقتناص اوايل المعرفة بواسطة شبكة الحواس فالبدن الة لها ومركبها وشبكتها

لا يوجب بطلان الصيد نعم ان بطلت الشبكة بعد الفراغ من الصيد فبطلانها غنيمة اذ يتخلص

من حملها وثقلها ولذا قال صلى الله عليه وسلم الموت تحفة المؤمن اما لو بطلت الشبكة قبل الصيد

فقد عظم فيه الحسرة والندامة ولذا يقول المقصر رب ارجعون لعلي اعمل صالحا فيما

تركت الاية ومن الناس من يحب الموت اشتياقا الى الله تعالى كما قال صلى الله عليه وسلم

من احب لقاء الله اي المصير الى دار الاخرة احب الله لقاءه اي افاض عليه فضله واكثر عطاياه

له ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه اي يبعده عن رحمته ومزيد نعمته قال الامام النووي

رحمه الله في شرح المسلم ليس معنى الحديث ان حبهم لقاء الله تعالى سبب لحب الله تعالى

لقاءهم ولا ان كراهتهم سبب لكراهته تعالى بل الغرض بيان وصفهم بانهم يحبون لقاء الله

تعالى حين احب الله تعالى لقاءهم هذا كلامه وتوضيحه ان المحبة صفة لله تعالى ومحبة العبد

ربه تعالى تابعة لها ومنعكسة منها كظهور عكس الماء على الجدار يؤيده ما روي انه قال

صلى الله عليه وسلم اذا احب الله تعالى عبدا عشقه عليه وفي تقديم محبتهم على يحبونه في القران اشارة

اليه فمعنى الحديث من احب لقاء الله تعالى فهو بسبب اخبار بان الله تعالى يحب لقاءه اذا فنا

الله حلاوة محبته واذاقنا مزيد عنايته كذا في شرح المشارق فالاول صفة المحبين والاخر صفة

من يخاف عقاب الله تعالى على ذنوبه من المؤمنين او صفة الكفرة والمفهوم من ظاهر ما ذكر

في المصابيح ان الاخر صفة الكفرة فقط حيث قال لما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث

فقالت عائشة رضي الله عنها انا لنكره الموت فقال صلى الله عليه وسلم هذا الحديث فقالت

عائشة رضي الله عنها انا لنكره الموت فقال صلى الله عليه وسلم ليس ذلك ولكن المؤمن اذا حضره

الموت بشر برضوان الله تعالى وكرامته فليس شيء احب اليه مما امامه فاحب لقاء الله تعالى

واحب الله تعالى لقاءه وان الكافر اذا حضر بشر بعذاب الله تعالى لقاءه

ان يكثر ذكر الله تعالى حتى يحضره الموت بل لا يشتغل بغيره تعالى فانه اي النبي صلى الله عليه وسلم

سئل عن افضل الاعمال قال صلى الله عليه وسلم ان تموت ولسانك رطب عن ذكر الله تعالى

وعن معاذ بن جبل رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم من كان آخر كلامه لا اله الا الله دخل
الجنة ذكره فى المصابيح ثم يوطن نفسه توطينا للموت والاقبال الى ربه تعالى فينقطع بقلبه عن
الدنيا وما فيها انقطاعا بالكلية وينقطع نهمته بفتح النون وسكون الهاء بلوغ الهمة فى الامر قال
صلى الله عليه وسلم منهومان لا يشبعان طالب العلم وطالب الدنيا ذكره فى شرح الخطب وقد يصحح نهمته
بالباء الجارة الداخلة على النهمة اى ينقطع عن الاسباب والاحباب بهمة الكاملة البالغة فى النهاية
ويتبرأ عن حوله وقوته عطف تفسيرى للحول ويعتمد على فضل ربه تعالى وطوله بالفتح وان تكون التفضل والمن
يقال طل على برحمتك يا رب اى تفضل على كذا قال الامام ابو الليث رحمه الله وقال فى روضة العلماء الطول
الخير الكثير وعصمته اى حفظه عن المكاره كذا فى مختار الصحاح قال الصيالحى رحمه الله دخلت على عبادة
بن الصامت رضى الله عنه وهو فى مرض الموت فبكيت فقال مهلا لم تبكى فوالله ما من حديث سمعته
من رسول الله صلى الله عليه وسلم لكم فيه خير الا حدثتكموه الا حديثا واحدا وسوف احدثكم اليوم وقد احيط
بنفسى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من شهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله
حرم الله عليه النار كذا فى الاحياء ويدعو الله بصدق قلبه واخلاص سره ان يحفظ عليه عند انقطاعه
من الدنيا ما انعم الله تعالى عليه عند اتصاله بها وذلك اى ذلك الذى انعم عليه انما هو نور الايمان
والتوحيد ولا يخطر بباله اخطارا ما عمل به من خير وشر فان ذلك الاخطار يحجبه ويدفعه عن حسن
الظن بربه تعالى وعن صدق الرجاء لفضله فان اشد ما كان من ابتهال الصحابة رضوان الله تعالى
عليهم اجمعين وتضرعهم عطف تفسيرى وقوله فى ذلك الموطن جزان وعن الشيخ على الترمذى
رحمه الله انه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المنام مرارا فسألت منه كلمة الختم
على السعادة فقال فى المرة الآخرة عليك بدعاء مؤذن اثر فيه تردده عقيب الاذان
وهو هذا وانا اشهد بها مع الشاهدين واردها على الجاحدين واعدها ليوم الدين
وان الرسول كما ارسلت وان القرآن كما انزلت وان القضاء كما قدرت وان القول
كما قلت وان الساعة آتية لا ريب فيها وان الله يبعث من فى القبور عليها احيى وعليها اموت
وعليها ابعث بفضلك وجودك يا اكرم الاكرمين ويا ارحم الراحمين وعنه رحمه الله ايضا رأيت
ربى تعالى الف مرة فى نومى فقلت يا رب انى اخاف زوال الايمان فامرنى ان اقول فى كل يوم
فا

م ٢

اقرقبه ع

266

مرة بين سنة الفجر وفرضه اللهم يا رب يا حى يا قيوم يا بديع السموات والارض يا ذا الجلال
والاكرام يا من لا اله الا انت سبحانك اسألك ان تحيى قلبى بنور معرفتك كذا فى مشكوة الانوار
وقد ذكرنا ايضا فى آخر فصل آداب الصلوة ما يناسب ذلك فلا نغفل ودخل النبى صلى الله عليه وسلم على
شاب وهو يكيد اى يقرب الموت فقال صلى الله عليه وسلم كيف تجدك قال ارجو الله واخافه قال
صلى الله عليه وسلم ما اجتمعا فى قلب مؤمن فى ذلك الموطن اى عند الموت كذا فسره فى شرح المصابيح
الا اعطاه الله تعالى ما يرجو وآمنه مما يخاف قرأة بالمد على وزن الهداية
سورة يس عند المحتضر بفتح الضاد يقال فلان محتضر اى قريب من الموت وعن ابى بن
كعب رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لكل شىء قلبا وقلب القرآن يس
من قرأها يريد بها وجه الله تعالى غفر الله تعالى له واعطى له من الاجر كانما قرأ القرآن اثنى عشر
مرة وايما مسلم قرئت عنده سورة يس حين نزل به ملك الموت ينزل اليه بكل حرف منها
عشرة املاك يقومون بين يديه صفوفا يصلون عليه فيستغفرون ويشهدون
دفنه وايما مسلم مريض قرئ عنده سورة يس حتى ينزل به ملك الموت ينزل اليه بكل حرف
منها عشرة املاك يقومون بين يديه صفوفا يصلون عليه فيستغفرون ويشهدون دفنه
وايما مسلم مريض قرئ وهو فى سكرات الموت لا يقبض ملك الموت روحه حتى يجيئه رضوان
خازن الجنة بشربة من شراب الجنة فيشربها وهو على فراشه فيقبض ملك الموت روحه
وهو ريان ويحاسب وهو ريان ولا يحتاج الى حوض من حياض الانبياء عليهم السلام حتى يدخل الجنة
وهو ريان كذا فى تفسير ابى الليث وفى روضة المتقين وحضور الصالحين واهل الخير
قال الزاهدى رحمه الله يصنع بالمحتضر عشرة اشياء اولا يخرج من عنده الحائض والنفساء
والجنب ثم يوجه الى القبلة على قفاه او على جنبه ويقرأ عنده سورة يس ويجمر عنده شىء
من الطيب ويلقن لا اله الا الله ويمد اعضاؤه ويغمض عيناه ويوضع على بطنه لئلا ينتفخ
ويقرأ عنده القرآن الى ان يرفع ويحضر اهل الخير انتهى وقال فى التبيين يكره قرأة القرآن
عنده حتى يغسل ولا يكره شدة الموت على احد فان عائشة رضى الله عنها تقول لا اكره
شدة الموت بعد موت النبى صلعم ولفظ عائشة رضى الله عنها نقل فى المصابيح هكذا ما اغبط

احدا يهون موت بعد الذي رأيت من شدة موت رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله قال الله
تعالى الى آخره تعليل آخر لقوله لا يكره فلو قال وايضا ان الله تعالى الى آخره لكان اظهر ينزع عن العبد
خطاياه بسقم في بدنه وابطاء في رزقه وخوف في دنياه وتشديد الموت عليه وعن عمر بن عبد
العزيز رحمه الله انه قال ما احب ان يخفف عني الموت لانه آخر شيء يوجر عليه المؤمن وعن مالك بن
دينار رحمه الله انه قال ضحك الحسن البصري رضي الله عنه عند النزع حتى قهقه فرايته بعد موته وسألته عن
ذلك قال نودي ملك الموت وانا اسمع شدد عليه فانه بقيت له خطيئة اي حتى استوفي منه
كل شيء عملها فضحكت لذلك كذا في الخالصة ويطيب احوال الميت فانه يستحضره الملائكة عليهم السلام
اي يحضرونه التسبيح للتاكيد ومن السنة ان يرجو الخير لمن مات على خير عمله اي على عمل الخير ويخاف من السنة
على من مات على سوء عمله ولكن لا ييأس عليه ويفرح بما يرى من اعلام الخير والرحمة وهو رشح
الجبين يقال رشح اي عرق وسجوم بضم السين المهملة والجيم اي سيلان الدمع وانتشار المنخرين
المنخر بوزن المجلس ثقب الانف وقد يكسر الميم اتباعا لكسر الخاء كما قالوا منتن بكسر الميم
وبهما بادران كذا في مختار الصحاح عند النزع ويغتم بتشديد الميم باعلام العذاب اي بما يرى
من علامة وهو سواد اللون اي انطفائه وذهابه بالكلية وغطيط بالغين المعجمة والطائين
المهملتين كغطيط المخنوق وهو نخيره وهو بفتح النون وكسر الخاء المعجمة والراء المهملة صوت
يحصل من تردد النفس اذا لم يجد مساغا وتربد مشتق من الزبد بفتح الباء الموحدة
بالفارسية كف الشدقين اي جانبي فمه فانه يرى من عذاب الله تعالى ويكره للمخلط بكسر
اللام المشددة من خلط عملا صالحا وآخر سيئا اي المفسد الغير التائب وفي الصحاح التخليط
في الامر افساده موت النجاة فان النبي صلى الله عليه وسلم قال موت النجاة رحمة للمؤمنين وحسرة موت النجاة
للمنافقين حيث لم يتركه حتى يتوب ويستعد لمعاده ولم يمرضه ليكون كفارة لذنوبه
قال الله تعالى اخذناهم بغتة وعذاب للكافرين قال في شرح المصابيح واما قوله صلى الله عليه وسلم
موت النجاة اخذة الاسف اي من آثار غضب الله تعالى فان الاسف بفتح السين الغضب
فليس بمطلق بل مخصوص على الكفار انتهى ولا يكره الطاعون لاحد من المؤمنين اي لصالحهم
وطالحهم وهذا رد لما قال بعضهم رحمه الله من انه اي الطاعون شهادة للصالح دون الطالح

267

وفي الحديث الطاعون شهادة لامتي ورحمة لهم حيث لا قيد فيه وهو اليق بكرم الله تعالى ورحمته
وهو اكرم الاكرمين وارحم الراحمين ورجز بكسر الراء اي عذاب من الله تعالى على الكفار
ولا يفر من ارض فيها الطاعون ولا يقدم بفتح الدال قدوما على ارض فيها الطاعون ومن صبر
في ارض لحق بها الطاعون صابرا محتسبا اي طالبا للثواب لا لحفظ مال او لغرض آخر قال
صلى الله عليه وسلم بعد قوله محتسبا يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله له كان له مثل اجر شهيد
والمصنف رح نقل هذا الحديث نقلا بالمعنى فحذف من البين قوله يعلم الى آخره والحديث
مذكور في المصابيح وغيره وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلعم انه قال لا فرح بالطاعون
لامتي لان فيه خصلتان اما احديهما فشهادة والاخرى فتزهد في الدنيا ورغبة في الاخرة انما
تقسو قلوب العباد بطول الامل وصحة الجسم كذا في الخالصة ومن السنة ان يلقن الميت
شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ولكن من غير الحاح وابرام اي لا يقول قل
هكذا بل يقول كلمتي الشهادة على سبيل التذكير بحيث يسمعها اياه فانه ربما يقولها وان
لم يسمع قوله او يقولها بقلبه ويعجز عن تحريك لسانه او يومي بشيء من جوارحه وذلك يكفيه
عند الله تعالى فانه يعلم السر واخفى عن ابي سعيد رضي الله عنه انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لقنوا موتاكم لا اله الا الله قال في شرح المشارق لكن كره العلماء رحمهم الله الاكثار منه عنده
خوفا من ان يكره ذلك بقلبه لضيق حاله وشدة كربه قال واللام فيه للندب وانما اقتصر على التهليل
شهادة ان الايمان لا بد فيه من الشهادتين انتهى وقد ذكرنا رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم
ان من كان آخر قوله لا اله الا الله دخل الجنة فاذا قالها مرة كفاه ما لم يتكلم بعد ذلك روي
انه لما اكثر على ابن المبارك رح عند الوفاة قال اذا قلت مرة فانا على ذلك ما لم اتكلم بكلام كذا في
شرح الزاهدي ومن السنة ان يسترجع الانسان مرفوع فاعل يسترجع اي يقول انا
لله وانا اليه راجعون حين ينعى على صيغة المجهول من النعي بالنون والعين المهملة جر الموت
اليه اخوه او غيره اي حين يخبر اليه بموته قوله فيقول انا لله وانا اليه راجعون بيان وتفصيل
لقوله يسترجع فقد كانت الصحابة رضوان الله تعالى عليهم اجمعين يفعلون ذلك كاسترجاع
قال النبي صلعم من استرجع بعد مصيبة صدق الله تعالى اجرها كيوم اصيبها ذكره في شرح الخطب

ومن الفوايد المهمة فاحفظ وقد مدح الله تعالى قوما هذا اى الاسترجاع دابهم بسكون الهمزة
اى عادتهم قال الله تعالى وبشر الصابرين الذين اذا اصابتهم مصيبة قالوا انا لله وانا اليه راجعون
اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة واولئك هم المهتدون وكذلك الاسترجاع فى جميع ما يصيب
المومن سنة قال النبى صلى الله عليه وسلم اذا انقطع شسع بكسر الشين المعجمة وسكون المهملة
بالفارسية دوال نعلين احدكم فليسترجع فانها من جملة المصائب المقتضية للاسترجاع
وطفى سراج النبى صلى الله عليه وسلم فاسترجع فقيل يا رسول الله انه مصيبة قال نعم وكل شى يوذى
المومن فهو مصيبة له والسنة لمن اصيب بولده ان يتوضأ ويصلى ركعتين كما قال الله تعالى
واستعينوا بالصبر والصلوة ويحمد الله تعالى على ذلك ثم يقول اللهم فعلنا ما امرتنا به فانجز لنا
ما وعدتنا به اى قد استعنا بالصبر والصلوة كما امرتنا وقلت استعينوا بالصبر والصلوة فانجز لنا
الانجاز راست كردن وعده اى اقض لنا بالفعل ما وعدتنا من الرحمة والمغفرة وهكذا فعله
ابن عباس رضى الله عنه حين نعيت اليه ابنته قال النبى صلى الله عليه وسلم لان اقدم سقطا احب
الى من ان اخلف مائة فارس كلهم يقاتل فى سبيل الله تعالى وروى عن ابى الدرداء رضى الله
عنه انه قال مات ابن لسليمان عليه السلام فوجد عليه وجدا شديدا فاتاه ملكان عليهما السلام
فقاما بين يديه بزى الخصومة فقال احدهما بذرت بذرا ولم استحصده فمر به هذا فافسده
فقال للاخر ما تقول قال اخذت طريقا جادة فاذا اتيت على زرع فنظرت يمينا وشمالا فاذا الطريق
عليه فقال سليمان عم ولم بذرت على الطريق اما علمت ان الناس لا بد لهم من الطريق فقال
له الملك ولم تحزن على ولدك اما علمت ان الموت سبيل الاخرة ولا بد للناس من هذا السبيل
ذكر ان سليمان عم تاب الى ربه ولم يجزع على ولده بعد ذلك قيل مات ابن لخالد رحمه الله فجزع
عليه جزعا شديدا حتى امتنع من الطعام والشراب فعزاه الخطباء والشعراء فلم يتعز فوقف
ببابه رجل وقال لحاجبه استاذن لى على الامير فانى اعزيه واسليه فاستاذن فدخل عليه وانشد
هذا البيت يهون ما القى من الوجد اننى اجاوره فى قبره اليوم او غدا فسكن خالد
من الجزع وتسلى كذا فى شرح الخطب وحكى ان رجلا عزى هارون رحمه الله وقال يا امير المومنين
جعل الله الاجر لك لا بك وجعل العزاء بك لا عنك ثم جبر الله مصيبتك بكر وثواب الصبر لك خير من صفوة

منك

منك لك ومن السنة ان يقول حين يبلغه موت انسان انا لله وانا اليه راجعون اللهم
ارفع درجته فى المهديين اى اجعل فى زمرة الذين هديتهم الى الاسلام وارفع درجته من بينهم واكتبه
فى العليين وهو فوق السماء السابعة قال الفراء انه اسم موضع على صيغة الجمع لا واحد له من
لفظه مثل عشرين وثلثين وقال ابن عباس رضى الله عنه وهو لوح من زبرجدة خضراء معلق تحت
العرش اعمال الابرار مكتوبة فيها وقال كعب وقتاده رضى الله عنهما هو قائمة العرش اليمنى وقال عطا
رحمه الله عن ابن عباس رضى الله عنه هو الجنة وقال ضحاك رضى الله عنه سدرة المنتهى وقال بعض
اهل المعانى علو بعد علو وشرف بعد شرف ولذلك جمعت بالياء والنون كذا فى تفسير الامام ابى الليث
رحمه الله ومعالم التنزيل للامام محى السنة ثم اخلفه بهمزة الوصل وضم اللام اى كن خلفا له
فى عقبه بفتح العين وكسر القاف اى فى اولاده فى الغابرين بدل عن قوله فى عقبه اى فى الباقين
برعاية امورهم وحفظ مصالحهم وهكذا قال النبى صلى الله عليه وسلم لابى سلمة رضى الله عنه ثم قال اغفر لنا
وله يا رب العالمين وافسح له فى قبره ونور له فيه اللهم لا تحرمنا اجره تحريما ولا تفتنا بعده تفتينا
والسنة لمن اشتد به وجع المصيبة ان يتعزى اى يتصبر بمصيبة سيد الخليقة صلى الله عليه وسلم
بالقاف اى سيد المخلوقات محمد رسول الله صلعم فان احدا من امته لن يصاب بمثله قال
صلى الله عليه وسلم من اصابته المصيبة فليذكر مصيبتى فانها اعظم المصائب كذا فى شرح
الخطب وعن ابن عباس رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان
له فرطان من امتى ادخله الله بهما الجنة فقالت عائشة رضى الله عنها فمن كان له
فرط من امتك قال صلى الله عليه وسلم ومن كان له فرط اى لن يصابوا بمثلى اى ما مصيبتهم
العظمى التى اصيبوا بها فانه صلى الله عليه وسلم كان رحمة للعالمين وامنة للامة فاى
مصيبة اعظم من فقده قوله فرطان بفتحتين اى ولدان لم يبلغا اوان الحلم بل ماتا قبله يعنى
انهما يتقدمان والديه فيهيئان لهما فى الجنة نزلا ومنزلا كما يتقدم فارط القافلة وهو الذى
يسبقهم فيهيئ لهم المنازل وغيرها مما يحتاجون اليه كذا فى شرح المصابيح وروى انه اذا
مات الرجل استقبله ولده كما يستقبل الغايب ولده كذا فى شرح الخطب والسنة ان يعجل
تغطية وجه الميت حين ينشغ بالنون قبل الشين والغين المعجمتين غشية اى تنفخ وتتبع

الروح حين خروجه شوق اليه والشخوص الشهيق عند الشوق الى صاحبه ويغمض عيناه تغميضا
او اغماضا قالت ام سلمة رضي الله عنها دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابي سلمة رضي الله عنه وقد
شق بصره اي بقي بصره مفتوحا فاغمضه ثم قال صلى الله عليه وسلم ان الروح اذا قبض تبعه البصر
يعني ينظر الى قابض روحه ولا يرتد اليه طرفه فيبقى على تلك الهيئة فينبغي ان يغمض لئلا يقبح صورته
ذكره في المشارق ويشد لحياه بشيء واللحي بفتح اللام وسكون الحاء منبت اللحية من
الانسان ويسجى كله بثوب التسجية التغطية والستر ويسرع في تجهيزه وتكفينه فان
النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا مات الميت غدوة اي قبل زوال الشمس فلا يقيلن مقاع
قال قيلولة يعني نام نصف النهار الا في قبره واذا مات عشية فلا يبيتن بيتوتة الا في قبره
ومن السنة ان يحسن كفن الميت فيتخذه من اطيب الثياب واشدها بياضا كفن سنت
ولا يتخذها من الثياب الفاخرة فانه سيسلب اي سيبلى كذا فسره شارح المصابيح سلبا
بسكون اللام مصدر وبفتحها المسلوب كذا في مختار الصحاح سريعا ولهذا اوصى ابو بكر الصديق
رضي الله عنه ان يكفن حين يموت في ثوبين غسيلين اي مغسولين كان عليه وقال انهما
للمهل بالضم والسكون القيح والصديد والتراب وقال ابو بكر رضي الله عنه ان الحي احوج الى الجديد
من الميت واستحب بعض الكبراء ان يكفن في ثيابه التي كان يصلي فيها يستحب تجمير الكفن في
المصادر التجمير خوش بوي كردن ببخور والسنة في غسله ما جاء في الحديث ان يغسل الميت
ادنى اي اقرب اهله اليه ان علم شرائط الغسل وآدابه وان لم يعلم ذلك فاهل الامانة والورع
ومن السنة ان يلحد للميت لحدا ولا يشق في الحديث اللحد بالفتح والسكون وضم اللام لغة فيه
لنا والشق لغيرنا واللحد ان يحفر شقا في جانب القبلة من القبر فيوضع فيه الميت والشق بالفتح
والشد ان يحفر حفيرة في وسط القبر فيوضع فيه الميت ومعنى قوله الشق لغيرنا انه
اختيار من كان قبلنا من اهل الاديان وليس فيه نهي عن الشق بل هما جائزان ولكن
اللحد افضل ولهذا قال في التبيين اذا كانت الارض رخوة فلا بأس بالشق واتخاذ التابوت
ولكن يفرش فيه التراب ويحثو لغير عمقا واسعا قيل يحفر قدر نصف القامة وقيل الى الصدر
وان زاد فحسن لقوله عم اذا حفرتم قبرا فاوسعوا واعمقوا واعزلوا يعني لحدا له

عزله عن العمل نجاه عنه عن جيران جمع جار واضافته الى السوء للمبالغة كما في منبت السوء كما مر في
فصل النكاح ويتخذ القبر في جوار اهل الخير فان الميت يتأذى بجار السوء كما يتأذى الحي منه ومن
السنة تعزية المصاب واذا ذكر الضمير الراجع الى التعزية بناء على ان المصدر مأول بان مع
الفعل من حق قال عليه السلام في الحديث وفي الحديث من عزى مصابا فله اجر مثله والتعزية تسكين
قلب المصاب بالموعظة الحسنة واعلامه بجزيل الثواب اي بالثواب الجزيل العظيم في شرح المصابيح
التعزية ان يقول اعظم الله تعالى اجرك واحسن عزاك وغفر لميتك والعزاء بالمد الصبر انتهى
ويصافح المعزي بصيغة الفاعل المعزى بصيغة المفعول بين فان ذلك يسكن قلبه والسكن
بفتحتين كل ما سكنت والسنة للمصاب ان يكثر من قول لا حول ولا قوة الا بالله العلي
العظيم فان النبي صلى الله عليه وسلم امر بذلك وصورة التعزية المرضية الحسنة ما عزى به النبي
صلى الله عليه وسلم معاذا عن ابنه حين مات وجزع عليه جزعا شديدا فبلغ ذلك الى النبي عم
فكتب بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم الى معاذ بن جبل رضي الله عنه سلام
عليك اما بعد فان اموالنا واولادنا واهالينا الاهالي جمع اهل من مواهب الله تعالى الهنية
بالكافية كواد ننع ومن عواريه جمع عارية المستودعة تمتع بها الى اجل معدود ده
ثم يقبضها الى اجل معلوم فجعله في ذلك الشكر اذا اعطى والصبر اذا ابتلى وقد كان ابنك من مواهب هب
الله تعالى الهنية وعواريه المستودعة فقد متعك به في سرور وغبطة بكسر الغين المعجمة
وسكون الباء الموحدة حسن الحال ومنه قولهم اللهم غبطا لا هبطا اي نسألك الغبطة و
نعوذ بك ان نهبط عن حالنا كذا في مختار الصحاح ثم قبضه مؤخرا لك اجر ورحمة والمذكور
في شرح المطلب باجر كثير فلا تجزع فيحبط بالنصب اي يبطل جزعك اجرك فانه لو كشف عن ثواب
مصيبتك لصغرت عليك مصيبتك فتنجز امر من تنجز الرجل حاجته بالجيم بين النون والزاء المعجمة
اي استنجحها موعود الله تعالى بالصبر قوله والسلام بالرفع مبتدأ خبره محذوف اي السلام
عليك او السلام على من اتبع الهدى وفي الحديث كما نورد على صيغة المجهول رسول الله صلى الله عليه
وسلم سمعوا قائلا اي من غير رؤية القائل يقول ان في الله اي في حكمه وفي تقديره او ان عند الله
عزاء اي ثواب صبر كذا في شرح المصابيح وقال في سبعة اجر عزاء الله تعالى لثوابه خمسة بكوه

المعنى ان عند الله ثوابا مطلقا سواء كان من صبر او من جزع ولهذا قال عزاء من كل مصيبة وخلفا
من كل هالك ودركا بفتحتين اي ضمانا من كل ما فات فبالله فثقوا امر من وثق يثق اي اعتمدوا به تعالى
دون جزعه واياه فارجوا فان المصاب الحقيقة من حرم الثواب دون من مات ولده او قريب
ومن السنة ان يتوقى رسوم الجاهلية اي يحترز مما عادوا به من شق بالفتح والتشديد
الجيوب جمع جيب بالفتح والسكون بالفارسية گريبان وضرب الخدود جمع خد وحلق الشعر
وكذا قطعه فانه كان من عادة العرب اذا مات لاحدهم قريب من اقاربه ان يحلق رأسه كما ان عادة
العجم قطع بعض شعر الرأس عن ابي موسى رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا بريء
ممن حلق وسلق وخرق اي حلق شعره وقوله سلق اي صاح ورفع صوته بالبكاء والنوح وقيل السلق
اللطم والخدش وقوله خرق اي شق ثوبه عند المصيبة فانه كان جميع ذلك من صنيع الجاهلية كذا
في شرح المصابيح وفي الحديث الضرب على الفخذ عند المصيبة يحبط الاجر احباطا اي يبطل ثوابه
وفي الخبر ان النياحة من عمل الجاهلية ولا تحضروا ولا تسمعوا نائحة فان النائحة والمستمع اليها
في لعنة الله تعالى ولا تذكروا من فضائل الميت شيئا فان الملك يهزه هزا اي يحركه في القبر عند ذلك
قائلا أأنت كذا بفتح همزة الاستفهام ولا بأس بالبكاء على الميت رحمة له وشفقة عليه
وتحزنا لما فيه من السؤال المحقق والعقاب الموهوم فانه اي النبي صلى الله عليه وسلم بكى لابنه
ابراهيم رضي الله عنه حين مات قال عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه وانت يا رسول الله تبكي اجاب
بقوله انها رحمة يعني ان الحالة التي ترى في حدها هي رحمة ورقة على المقبوض ثم اتبع عليه
وسلم الدمعة الاولى بالاخرى او الكلمة المذكورة بكلمة اخرى فقال ان العين تدمع والقلب يحزن
ولا نقول الا ما يرضي ربنا وانا بفراقك يا ابراهيم لمحزونون وفي بعض النسخ ولا نقول ما يسخط
الرب ومن السنة ان يشهد بشهادة لمن مات من اهل القبلة بالخير والايمان فان الله تعالى
ربما يقبل شهادتهم فيه ويغفر له ما لا يعلم الناس منه فان الملائكة شهداء الله تعالى في السماء والمؤمنو ن
رحمهم الله شهداء الله تعالى في الارض واضافة الشهداء الى الله للتشريف كما في ناقة الله
وفيها اشعار بانهم عند الله تعالى بمنزلة في قبول شهادتهم روي انه صلى الله عليه وسلم قال حين
اثنوا على جنازة جاء جبرئيل عم وقال يا محمد ان صاحبكم ليس كما يقولون انه كان كذا وكذا

كذا

كذا ولكن الله تعالى صدقهم فيما يقولون فغفر له ما لا يعلمون وقال انس رضي الله عنه مروا بجنازة
فاثنوا عليها فقال النبي صلى الله عليه وسلم وجبت ثم مروا باخرى فاثنوا عليها شرا فقال وجبت فقال
عمر رضي الله عنه ما وجبت فقال صلى الله عليه هذا اثنيتم عليه خيرا فوجبت له الجنة وهذا اثنيتم
عليه شرا فوجبت له النار انتم شهداء الله تعالى في الارض وفي رواية المؤمنون رحمهم الله
شهداء الله تعالى في الارض ذكره في المصابيح وشرحه ومن السنة ان يغتنم غسل الميت
فان في معالجة جسد خال عن الروح لموعظة بليغة لمن يتعظ ويعتبر قال صلعم يا ابا ذر رضي الله
زر القبور تذكر بها الآخرة واغسل الموتى فان معالجة جسد خاو موعظة وصل عليهم لعل ذلك
يحزنك فان الحزين في ظل الله تعالى ذكره في شرح الخطب وفي الحديث من غسل ميتا وكفنه وحنطه
الحنوط الذريرة بالفارسية بوی مرده كذا في الصحاح وصلى عليه صلوة الجنازة ودلاه
تدلية اي اوقعه في حفرة قال الله تعالى فدلاهما بغرور اي اوقعهما فيما اراده من تغريره
ولم يفش افشاء عليه ما رأى منه من العيب السوء يعني لم يعيبه مطلقا مثل ان يقول
فلان كذا او لم يفعل كذا او فيه عيب كذا بل يستر الكل ولم ينقل لاحد اصلا خرج من خطيئته مثل يوم ولدته
امه والسنة في الشهيد ان لا يغسل لكن يدفن بكلومه جمع كلم وهو بالفتح والسكون الجرا حة
ودمائه جمع دم وثيابه التي قتل بها الا الفرو بفتح الفاء وسكون الراء بالفارسية پوستين
والحشو بفتح الحاء المهملة وسكون الشين المعجمة في الاصل مصدر حشا الثوب ثم سمي الثوب
المحشو وهو المراد هنا كذا في المغرب فانهما ينزعان عنه اي عن الشهيد امر بذلك المذكور
سيد الخليقة صلى الله عليه وسلم بالقاف في قتلى بفتح اللام جمع قتيل احد بضمتين جبل بالمدينة
وغيرهم من الشهداء رضي الله عنهم ومن السنة اتباع الجنازة وهي بالكسر السرير وبالفتح
الميت وقيل هما لغتان ذكره الاصمعي يعني انه لا يقال بالفتح كذا في المغرب للصلوة عليه وهو من
حقوق الاسلام ولانها اي الجنازة مذكرة للآخرة ويتبع الجنازة ولا يتقدمها وفي الحديث فضل
الماشي خلف الجنازة على الماشي امامها كفضل الصلوة المكتوبة على التطوع ومن السنة ان يأخذ
بجوانبها الاربع ساعة ثم يدعها ان شاء وفي الحديث من حمل قوائم جمع قائمة السرير والمراد بها
الخشب الاربع التي اثنان منها في جانب رأس الميت والآخران في جانب قدميه ايمانا بالله

ح

ورسوله لا للرياء او لتطييب قلب احد او نحو ذلك واحتسابا اي طلبا منه الثواب في الآخرة حط الله تعالى عنه اربعين كبيرة قال في الكافي ينبغي ان يحمل من كل جانب عشر خطوات في الحديث من حمل جنازة اربعين خطوة كفرت له اربعين كبيرة انتهى ومن السنة ان تقوم للجنازة وان كان ان لا تصلي عليها كافر لقوله صلى الله عليه وسلم الموت فزع وهو بفتحتين الذعر اي الخوف ذكره في المغرب واراد انه ذو فزع اجري الفزع عليه للمبالغة فاذا رأيتم الجنازة فقوموا امر بالقيام عند رؤيتها لاظهار الفزع والخوف عن نفسه فانه امر عظيم ومن لم يقم فهو علامة غلظ قلبه وعظم غفلته وكمال قساوته فالمراد بالقيام تغيير الحال في قلبه او في ظاهره لا حقيقة القيام فقط كذا في شرح المصابيح وفيه انه روي عن علي رضي الله عنه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم للجنازة ثم تعقد بعده فيكون الامر بالقيام للندب والقعود لبيان الجواز قال زين العرب رحمه الله القيام لها مكروه عند الجمهور وانفرد باستحبابه صاحب التتمة تبع للاحاديث الصحيحة فيه قال الجمهور رحمهم الله تلك الاحاديث منسوخة وقوله هذا ما وعدنا الله بفتح الدال ورسوله وصدق الله ورسوله اللهم زدنا ايمانا وتسليما وهذا قوله ان نسي يقوم فاما عندنا لا يقوم للجنازة ذكره في شرح الآثار للطحاوي ويشتغل من التسبيح والتهليل على سبيل الاخفاء خلف الجنازة ولا يتكلم بشيء من كلام الدنيا ولا يضحك ولا ينظر الى الجوانب يمينا وشمالا فان ذلك يقسي القلب يقول الله اكبر الله اكبر اشهد ان الله يحيي ويميت وهو حي لا يموت سبحان من تعزز بالقدرة والبقاء وقهر العباد بالموت والفناء ولا يرفع صوته بشيء خلفها فانه يشبه بيوم الحشر وقد قال الله تعالى وخشعت الاصوات للرحمن اي سكنت وذلت وخضعت وصف الاصوات بالخشوع والمراد اهلها وذكر في شرح الوقاية انه يكره رفع الصوت بالذكر وقراءة القرآن في تشييعها لان فيه موافقة اهل الكتاب ويجعل الجنازة نصب بوزن الفعل وقد يضم صاده وهو في الاصل ما نصب فعبد من دون الله تعالى والمراد هنا انه يجعل الجنازة منظورا ومتوجها اليه كانه منصوب بين عينيه فانها عظة مصدر من وعظ كعدة من وعد اي موعظة وعبرة وتذكرة ولهذا قال ابو حنيفة رح المشي خلف الجنازة احب وقال الشافعي رحمه الله المشي امامها افضل لانهم

شفعاء

شفعاء والشفيع يتقدم في العادة وكان كبراء الناس رحمهم الله يشهدون الجنازة فيظلون يتفح الظاهر من باب علم اي يصير من تحزن بين ايا ما يحب نعرف ذلك الحزن فيهم وتظهر من سيماهم ومن السنة الاسراع بالجنازة في الحديث اسرعوا بالجنازة فان تك صالحة فخير تقدمونها اليه وان تك سوى ذلك فشر تضعونه عن رقابكم عن ابي سعيد رضي الله عنه انه قال صلى الله عليه وسلم اذا وضعت الجنازة واحتملها الرجال على اعناقهم فان كانت صالحة قالت قدموني وان كانت غير صالحة قالت يا ويلها اين تذهبون بها يسمع صوتها كل شيء الا الانسان ولو سمعه صعق اي غشي عليه وقيل اي مات قوله يا ويلها التفات من التكلم الى الغيبة اي يا ويلي والويل كلمة تقال عند العذاب او خوفه ثم ان هذا القول انما هو بالحال فيكون استعارة وقال الحكيم رحمه الله انه حقيقي لان الجمادات ناطقون ويسبحون بالحقيقة لكن لا نفهم لمحجوبون كذا في شرح المشارق ويستحب قراءة فاتحة الكتاب عند رأس الميت وقراءة فاتحة البقرة اي من قوله تعالى الم ذلك الكتاب الى قوله هم المفلحون عند رجليه ويكره ان يستقبل الرجل جنازة الكافر بوجهه في الحديث ان بين يديه اي الكافر شيطانا بيده شهاب من النار الشهاب شعلة نار ساطعة وجمعه شهب بضمتين وشهبان ايضا كحاب وحسبان بضم الحاء ذكره في الديوان والكسنية في الصلوة على الميت تخليص الدعاء له بالخير والفلاح اي النجاة عن العذاب والمكاره عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا صليتم على الميت فاخلصوا له الدعاء اي ادعوا له دعاء بالاخلاص الاعتقاد كذا في شرح المصابيح ويشفع له ويقول اللهم اغفر له وارحمه وعافه واعف عنه ان كان ذا هفوات بالفتحات جمع هفوة بالفتح السكون وهي الزلة يعني ان كان الميت عاقلا بالغا لان الظاهر انه لا يخلو عن الزلة واما ان كان غير بالغ فيدعو لنفسه فيقول اللهم اجعله لنا فرطا اللهم اجعله لنا ذخرا اللهم لنا شافعا مشفعا على صيغة المفعول اي مقبول الشفاعة قوله فرطا اي خيرا يتقدمنا وقدم تفصيله ويتبرك به في آخر عهده ان كان الميت صالحا وينوي في ذلك التخليص والشفاعة والتبرك توديع المرتحل الى دار البقاء وفي الحديث ان اول ما يجازى به العبد بجازاته ان يغفر له على صيغة المجهول لمن شهد جنازته ويستحب ان يكون عدد المصلين عليه اربعين رجلا في الحديث ما من مسلم يموت

فيقوم على جنازة اربعون رجلا لا يشركون بالله شيئا الا شفعهم الله فيه شفعا اى قبل شفاعتهم
في ذلك الميت في القنية لو كان القوم سبعة يصفون ثلثة صفوف يتقدم واحد للامامة وخلفه
ثلثة وخلفهم اثنان وخلفهما واحد قال النبي صلى الله عليه وسلم من صلى عليه ثلثة صفوف غفر له انتهى والسنة
ان لا يرجع حتى يفرغ من دفنه وفي الحديث من صلى على جنازة فله قيراط قال في شرح المصابيح قيل القيراط
دانق وهو بفتح النون وكسرها سدس الدرهم وهو في الصحاح وقيل نصف عشر دينار في اكثر
وعند اهل الشام جزء من اربعة وعشرين وقد يطلق على بعض الشيء كما هو ههنا يعني له حصة
من جنس الاجر ومن تبعها حتى يقضى دفنها فله قيراطان اصغرهما مثل احد بضمتين اى لو صور جسما
يكون مثل جبل احد انتهى فان رجع بعد الصلوة وقبل الدفن فليرجع باذن اهله هكذا امر بذلك رسول
الله صلى الله عليه وسلم والسنة ان يقعد بعد وضع الجنازة عن اعناق الرجال على القبر قبل ان يدفن
مخالفة لاهل الكتاب اى اليهود والنصارى فانهم يقومون والسنة في دفن الميت ان يوجه نحو
القبلة ويقول واضعه حين وضعه بسم الله وعلى ملة رسول الله اى سنة صلى الله عليه وسلم
كذا في شرح المصابيح اللهم هذا عبدك وابن عبدك وابن امتك بفتحتين نزل بك وانت خير منزول به
وخلف بتشديد اللام الدنيا وراء ظهره اللهم اجعل ما قدم اليه خيرا له مما خلفه وراء ظهره والحقه
بنبيك محمد صلى الله عليه وسلم الكافي ويقول ايضا اللهم انا نستودعه يا رب العالمين يقال
استودعه وديعة اى استحفظه اياها فاجره امر من اجاره الله من العذاب انقذه وخلصه
فقوله وباعده من النار قريب من العطف التفسيري ومن شر الشيطان ومن شر ما خلقت
اللهم افتح ابواب السماء لروحه وثبت عند المسائلة منطقه اى اجعل نطقه ثابتا على الاستقامة
غير متزلزل ومتردد وجاف الارض امر من جافى اى باعدها عن جنبيه وكان يقال عند
احد المسحاة بالسين والحاء المهملتين على وزن المفتاح بالفارسية بيل آهن وتصحيحه
على انه اسم آلة من سحى كالمصفاة من صفا لا يخلو عن تكلف يعرفه اهل اللغة على انه خلاف المشهور
يحثي التراب بفتح الحاء المهملة وسكون الثاء المثلثة في القبر قال حثى التراب في وجهه اثاره يقول
اول مرة بسم الله وفي الثانية الملك لله وفي الثالثة القدرة لله وفي الرابعة العزة لله
وفي الخامسة العفو والغفران لله وفي السادسة الرحمة لله ثم يقرأ في السابعة قوله تعالى كل من

قيراط
دانق

عليها فان ويبقى وجه ربك ذو الجلال والاكرام ويقرأ ايضا قوله تعالى منها خلقناكم وفيها نعيدكم
ومنها نخرجكم تارة اخرى ويستحب ان يقرأ على المقابر زعم الذين كفروا ان لن يبعثوا قل بلى
وربي لتبعثن ثم لتنبؤن بما عملتم وذلك على الله يسير قوله ثم يقول بالنصب عطف على يقرأ اشهد
ان الله يحيي ويميت اعوذ بالله من شر ما بعد الموت قال وهب بن منبه رضي الله عنه قال له
وهب بن منبه رضي الله عنه قال هذا المذكور اى الآية الكريمة والدعاء في مقابر المسلمين كتب
الله تعالى له بعدد كل ميت في الارض حسنة وقد ذكر ناقل صدر الكتاب نقلا عن زهرة الرياض
انه قال وهب بن منبه رضي الله عنه من قرأ على قبر بسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه وسلم
رفع الله تعالى العذاب عن صاحب القبر اربعين سنة ويستحب ان يقرأ هذا الدعاء في القبر
الحمد لله الذي لا يبقى كل شيء الا وجهه ولا يدوم الا ملكه واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك
له الها واحدا احدا صمدا فردا وترا لم يتخذ صاحبة ولا ولدا لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد جزى
الله محمدا النبي صلى الله عليه وسلم عنا ما هو اهله ويستحب عند دفن الميت قراءة هذه السور
السبع وقراءة هذا الدعاء وكذا يستحب قراءتها عند المرضى جمع مريض السور السبع هي الفاتحة
والمعوذتان وسورة الاخلاص وآية الكرسي وشهد الله واذا جاء نصر الله وقل يا ايها
الكافرون وانا انزلناه في ليلة القدر واما الدعاء اللهم اني اسألك باسمك العظيم واسألك
باسمك الذي هو قوام الدين واسألك باسمك الذي يرزق على صيغة المجهول الحي ويميت الموتى
واسألك باسمك الذي اذا سئلت على صيغة المجهول المخاطب به اعطيت واذا دعيت به اجبت
رب جبرائيل منادى منصوب حذف حرف ندائه وميكائيل واسرافيل وعزرائيل عليهم السلام يا بديع
السموات والارض يا ذا الجلال والاكرام اللهم صل على محمد وعلى آل محمد واغفر لنا وله وارحمنا
واياه برحمتك يا ارحم الراحمين والسنة ان يتصدق ولي الميت قبل مضي الليلة الاولى بشيء مما
تيسر له فان لم يجد شيئا فليصل ركعتين يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وآية الكرسي مرة و
سورة التكاثر عشر مرات فاذا فرغ قال اللهم صليت على صيغة المتكلم هذه الصلوة وانت
تعلم ما اردت ابعث ثوابها اى ثواب هذه الصلوة الى قبر فلان الميت فان الله تعالى
يعطيه ثوابا جزيلا اى عظيما ونورا وحسنة ودرجة وشفاعة ويستحب ان يتصدق عن الميت

بعده اي بعد موته الى سبعة ايام كل يوم بشيء مما تيسر ويستحب ان يتخذ اي يهيا ويطبخ
طعام لاهل الميت فان النبي صلى الله عليه وسلم لما اصيب حمزة رضي الله عنه اي جعل شهيدا في غزوة
احد قال صلى الله عليه وسلم لاهله اي لاهل بيته اصنعوا لاهله اي لاهل حمزة رضي الله عنه طعاما
فانهم في شغل قيل الشغل عن ذلك يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم في جوابه اما نهيت عن الرياء
والسمعة بالضم والسكون يقال فعله رياء وسمعة اي ليراه الناس ويسمعونه وعن عبد الله
بن جعفر رضي الله عنه انه قال لما جاء نعي جعفر بن ابي طالب اي خبر موته قال النبي صلى الله عليه وسلم اصنعوا
لآل جعفر طعاما فقد اتاهم ما يشغلهم اي ما يمنعهم عن تهيئة الطعام كذا في المصابيح ويكره اتخاذ الالواح لوح
جمع لوح المكتوبة على القبور فانها لا تغني عنه شيئا اي لا تجزي عنه ولا تنفعه وانه ربما يعذب بذلك
الذي كتب اذا رضي به كما كان يعذب بذكر فضائله ومناقبه اذا كان يرضيها في حيوته من خاطبه
بها ويكره تطيين القبور بالطين وتجصيصها بالجص وفي بعض النسخ وتقصيصها اي تجصيصها
لانه من القصة بفتح القاف وهي الجص لغة حجازية كذا في مختار الصحاح ويكره ان يبنى عليه اي على القبر
مسجد يصلى فيه وان يضرب عليه فسطاط بضم الفاء وسكون السين المهملة بيت من شعر كذا في
الصحاح وقال في المغرب هي الخيمة العظيمة او قبة ينام فيه او ليظل القبر وانما يظل الميت عمله فلا ينفعه
شيء من الفسطاط والقبة وغيرهما ولا باس باعلام القبر بكسر الهمزة اي جعله معلما بعلامة مثل
الاحجار او الخشب المنصوبة على طرفي القبر في زماننا هذا اذ يعرف بها اي بتلك العلامة انه قبر حتى لا يوطأ
عليه بالاقدام ويدعى بدعوات عنده ومن سنة الاسلام زيارة قبور المسلمين والمقصود ومن سنة الاسلام
من زيارة القبور للزائر الاعتبار وللمزور الانتفاع بدعائه والاعتبار ان يتصور الزائر في
قلبه الميت كيف تفرقت اجزاؤه كما ذكر عن عمر بن عبد العزيز رحمه الله انه دخل عليه فقيه رحمه الله
فتعجب من تغير صورة الخليفة بكثرة الجهد والعبادة فقال عمر رحمه الله للفقيه رحمه الله يا فلان لو
رايتني بعد ثلثة ايام وقد ادخلت في قبري وقد خرجت الحدقتان فسالتا على الخدين وتقلصت
الشفتان وخرج الصديد من الفم وانتفاء البطن وعلا الصدر وانفتح الفم وخرج الدود والصديد
من المناخر لرايت اعجب مما تراه الآن قال حاتم الاصم رحمه الله من مر بالمقابر فلم يتفكر لنفسه
ولم يدع لهم فقد خان نفسه وخانهم وكان عثمان رضي الله عنه اذا وقف على قبر بكى حتى يبل لحيته

فقيل له تذكر الجنة والنار فلا تبكي هكذا فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان القبر اول منزل
من منازل الآخرة فان نجا منه صاحبه فما بعده ايسر وان لم ينج منه فما بعده اشد منه قال سفيان
رحمه الله من اكثر ذكر القبر وجده روضة من رياض الجنة ومن غفل عن ذكره وجده حفرة من حفر
النيران كذا في شرح الخطب فان النبي صلى الله عليه وسلم قال اني كنت قد نهيتكم عن زيارة القبور
في اول الاسلام الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام فزوروها ولا تقولوا عند الوصول اليها هجرا
بالضم والسكون اي فحشا واعلم ان هذا في حق الرجال واما في حق النساء فروي انه صلى
الله عليه وسلم لعن زوارات القبور وقيل انه كان قبل الرخصة في زيارتها ومنهم من رحمه الله
كرهها مطلقا لقلة صبرهن وكثرة جزعهن واما اتباع الجنازة فلا رخصة لهن فيه كذا في زين
العرب رحمه الله وكان النبي صلى الله عليه وسلم يزور قبر ابائه من المومنين وغير ذلك اي
وغير قبر ابائه ايضا والسنة في الزيارة ان يبدأ بالوضوء فيتوضا ويصلي ركعتين يقرأ في
كل ركعة بالفاتحة واية الكرسي مرة وسورة الاخلاص ثلثا ويجعل ثوابها للميت ثم يمشي
على هينته بكسر الهاء على وزن الزينة اي يمشي على وقاره فاذا بلغ المقابر قال وعليكم
السلام بتقديم عليكم على السلام على عكس السلام على الاحياء كذا خصه النبي صلى الله عليه وسلم
في الحديث اهل الديار نصب على انه منادى مضاف حذف حرف ندائه من المسلمين والمومنين
رحم الله المستقدمين منكم والمستاخرين منا انتم لنا سلف بفتحتين ونحن لكم تبع بفتحتين
ايضا اي تابع وانا ان شاء الله بكم لاحقون قيل معناه لاحقون بكم في الموافاة على الايمان
فان شرطية وقيل ان ههنا بمعنى اذ وقيل للتبرك كقوله تعالى لتدخلن المسجد الحرام ان
الله شاء الله آمنين وقيل للتادب كقوله تعالى ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء
ويمكن ان يقال تعليق اللحوق بالمشية بناء على ان اللحوق بخصوص المخاطبين غير متيقن
ثم قال بعد قوله لاحقون نسأل الله لنا ولكم العافية اي الخلاص من المكروه قال في شرح
المصابيح فيه دليل على ان الناس يدعو للميت والحي ينبغي له ان يقدم دعاء الحي على دعاء الاموات
ثم يقعد عند القبر حيال بكسر الحاء المهملة قبل الياء المثناة من تحت اي مقابلة وجهه قال في
الاحياء والمستحب في زيارة القبور ان يقف مستدبر القبلة مستقبلا لوجه الميت وان يسلم

ولا يمسح القبر ولا يقبّله ولا يمسّه فان ذلك من عادة النصارى ويقرأ سورة يس او ما تيسر
له من القرآن واعلم ان ابا حنيفة يكره قراءة القرآن عند القبور ولم يكرهه محمد رحمه الله
قال في المختار وبه نأخذ وعليه كلام المص يعني ايضا ثم يسبح ويدعو للميت ويرجع بعده
وفي الحديث ما من عبد يمر بقبر رجل كان يعرفه في الدنيا فيسلم عليه الا عرفه ورد عليه السلام
ومن هذا كان ابن عمر رضي الله عنهما لا يمر بقبر الا وقف عليه وسلم وقال نافع يعني رأيته اي ابن
عمر رضي الله عنه مائة مرة او اكثر يجيء الى قبر النبي صلى الله عليه وسلم فيقول السلام على النبي
صلى الله عليه وسلم السلام على ابي بكر رضي الله عنه السلام على ابي واراد به عمر بن الخطاب رضي
الله عنه وينصرف وقال صلى الله عليه وسلم ما من رجل يزور قبر اخيه ويسلم عليه ويجلس عنده
الا استأنس به ورد عليه حتى يقوم كذا في روضة الناصحين ولعل المراد انه يرد السلام
بلسان الحال لا بلسان المقال يؤيده ما ورد في بعض الاخبار من انهم يتأسفون على انقطاع الاعمال
عنهم حتى يتحسرون على رد السلام وثوابه وفي حديث آخر من مر على المقابر فقرأ قل هو الله احد احد عشر
مرات هذا هو الاصح وان اختلف النسخ ههنا ثم وهب اجره للاموات اعطي اجره بعدد تلك الاموات
قال احمد بن حنبل رحمه الله اذا دخلتم المقابر فاقرؤوا فاتحة الكتاب والمعوذتين وسورة الاخلاص
واجعلوا ثواب ذلك لاهل المقابر فانه يصل اليهم كذا في شرح الخطب ويستحب قراءة سورة يس
على المقابر ثبت ذلك الاستحباب بالحديث المشهور وعن انس رضي الله عنه انه قال النبي صلى
الله عليه وسلم من دخل المقابر فقرأ سورة يس خفف عنهم يومئذ وكان له بعدد من في المقابر
حسنات وعن انس رضي الله عنه ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قرأ المؤمن آية الكرسي
وجعل ثوابها لاهل القبور ادخل الله تعالى في كل قبر من المشرق الى المغرب اربعين نورا ووسع
الله تعالى عليهم قبورهم ورفع لكل ميت درجة ويعطى القارئ ثواب ستين نبيا وخلق الله تعالى
بكل حرف ملكا يسبح له الى يوم القيامة وعنه رضي الله عنه ايضا عن النبي صلى الله عليه وسلم من مضى
بزيارة الاموات وقرأ في المقبرة فاتحة الكتاب وقل هو الله احد ثلث مرات والهكم التكاثر
مرة فكأنما قرأ القرآن ثنتي عشرة الف مرة كذا ذكر في روضة المتقين ومن السنة
ان لا يطأ القبور في نعليه فانه اي النبي صلى الله عليه وسلم كان يكره ذلك ويستحب ان يمشي على

المقابر

على المقابر حافيا بالحاء المهملة والفاء بعده اي غير منتعل ويدعو الله تعالى لهم ويستغفر لهم ورأى
رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يمشي على القبور في نعليه فأمره بخلعهما الظاهر من هذا التعليل
انه يجوز الوطء على المقابر اذا كان حافيا غير منتعل وهو يدعو لاهلها ويوافقه ما ذكر في الخزانة
من انه قال بعضهم يعني لا بأس بان يمشي على المقبرة او يطأها وهو قارئ القرآن او مسبح او داع
لهم بالمغفرة والخير وما ذكر في القنية من ان الامام ابو بكر رحمه الله كان يتوسع في ذلك ويقول سقوفها
بمنزلة سقوف الدار فلا بأس بالصعود عليه لكنه تخالف ما نقل عن شمس الائمة الحلواني رحمه الله من انه
قال يكره وعن ابن مسعود رضي الله عنه انه قال لان اطأ على جمر احب الي من ان اطأ على قبر وعن
علي الترجماني يعني من انه قال يأثم بوطء القبور لان سقف القبر حق الميت ومن السنة
ان لا يذكر ميتا من المسلمين الا بخير فانه صلى الله عليه وسلم امر بذلك وقال النبي صلى الله عليه وسلم
لا تسبوا الاموات فانهم قد افضوا اي وصلوا الى ما قدموا تعليل بعني انهم قد وصلوا الى جزاء ما
عملوا واما قوله صلى الله عليه وسلم وهذا اثنيتم عليه شرا فوجبت له النار وقد ذكرناه قبيل قول المص
رحمه الله من السنة ان يعجل غسل الميت الى آخره فيحتمل ان يكون قبل ورود النهي بقوله صلى الله
عليه وسلم لا تسبوا او يكون النهي في شأن غير الكفرة والمنافقين والمظاهرين بالفسق والبدعة
واما هؤلاء فلا يحرم ذكرهم بالشر بعد موتهم تحذيرا من طرائقهم والتخلق باخلاقهم كذا قال في
شرح المصابيح وقال صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الاموات فتؤذوا بها الاحياء من اولاده
واقاربه واصدقائه وعن عائشة رضي الله عنها انها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تسبوا امواتكم فلا يحل سبهم وحرام عليكم ذلك فاتقوا الله وكونوا على حذر كذا في خالصة الحقائق
هذا تم العبد العزيز بتوفيق بجاه العصيان الحريق من شرور الشهوة والنسيان اوضع
من التراب اخضع من الذباب يعقوب بن سيد علي عفا عنهما الملك العلي يقول قد جمعت
بتوفيق خالق النسم ورازق القسم جل جلاله وعم نواله رموز لوامع الافادات
وكنوز جوامع السعادات اعني شرح شرعة الاسلام الشهير عند الخواص والعوام من
مائة وعشرين صحيفة لكون ابنيه الكلام عنهنة منيفة وهي من كتب التفاسير كتفسير
وسيط وتفسير كبير كما في تفسير تاج تيسير تفسير ابي الليث معالم التنزيل تفسير بيحي
صح

رونق التفسير كشف حقايق كواشي تفسير ثعلبي ومن كتب الاحاديث مشارق
شرحه لابن ملك تحفة الابرار مصابيح شرحه للبيضاوي شرح آخر لابن ملك
مظهر تنوير خلخالي زين العرب توربشتي بخاري شرحه للكرماني شرح
مسلم للنووي شرح مشكوة طيبي ترغيب ترهيب ومن فروع الفقه هدايه نهايه
كفايه عنايه معراج الدرايه غاية البيان صدر الشريعة ترشيح شرح وقايه
لابن ملك بغية المنية شرح المقدمة نقايه شرحها للواجد شرح مجمع لابن ملك
قاضي خان محيط مبسوط شيخ الاسلام قنيه غنية الفتاوى خلاصة الفتاوى
فتاواي بزازيه كافي درر شرح غرر تحفة الفقهاء تسهيل شرح تحفة الملوك
منية المفتي نوازل فتاواي ابي الليث شرح قدوري للزاهدي مقدمه غزنويه جواهر اثار
شرح مختار زيلعي فتاواي ظهيريه تتمة الفتاوى شرح طحاوي فتاواي تاتارخانيه
مجمع الفتاوى خزانة الفتاوى لصاحبه شرح فرايض فتاوى ومن كتب الائمة والمشايخ
رحمهم الله احياء علوم عوارف المعارف اذكار تنبيه الغافلين بستان العارفين
روضة المتقين لابن ملك روضة الناصحين زهرة الرياض شرح اوراد زينيه
انس المنقطعين مختصر احياء وصايای قدسيه فردوس الاخبار كنز الابرار
مشكوة الانوار خالصة الحقايق رسالة قشيريه رسالة ذوقيه حدايق الحقايق
رونق المجالس منبع الآداب حصن حصين ومن كتب العربيه وغيرها من فنون شتى
صحاح جوهري سامي مختار صحاح مفتاح سكاكي طب نبوي صلى الله عليه وسلم فضايل
الاعمال مغرب اللغة تكمله تاريخ يافعي سبعيات ديوان الادب حواشي مطول
شرح لباب للكرماني الخاني شرح شاطبي للجعبري شرح مفتاح للسيد الشريف فوايد
الاعراب تلويح لباب العزيزين شفاء القلب لحاجي پاشا شرح موجز للسديدي
شرح عقايد شرح مواقف للسيد رحمه الله شرح مقاصد سعد الملة اغاني كبير
لابي الفرج رحمه الله كتب جلالي حيوة الحيوان للمولى الامام كمال الدين محمد الدميري مع
محاضرات للشيخ الامام ابي القاسم الحسين بن المفضل الشهير براغب الاصفهاني رحمهم الله

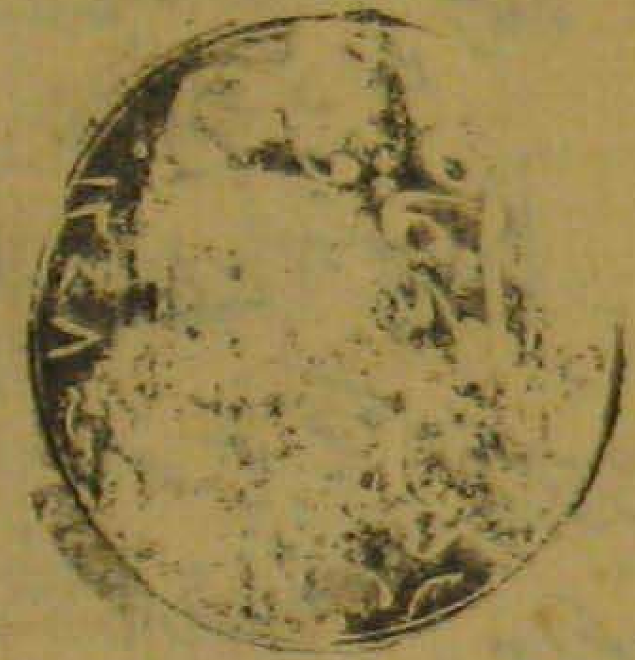


تم

شرح شافيه للمولى الفاضل المعروف بچاربردی اكرم الله تعالى مثواهم وجعل الجنة مأواهم
مع كافة المؤمنين اجمعين امين يا رب العالمين وصلى الله على سيدنا
محمد وعلى اله الطيبين الطاهرين

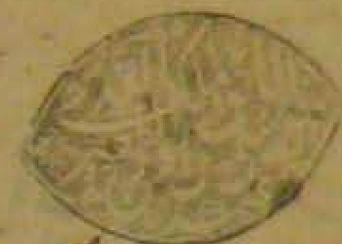
تم تحرير هذا الكتاب بعون
الملك الوهاب في شهر
ذي الحجة يوم الجمعة
في سنة سبع وستين
وتسعماية





م





ذی الحجه نك آخر كی كوننده اوقیه یعنی دعاء آخر سنه

اللّهمّ ما عملتُ في هذه السّنة ممّا نهيتني عنه ولم ترضه ونسيته ولم تنسه وحلمتَ عنّي بعد قدرتك على عقوبتي ودعوتني إلى التّوبة بعد جرأتي في معصيتك اللّهمّ فإنّي أستغفرك منها فاغفر لي وما عملتُ في هذه السّنة ممّا رضيتَ ووعدتني عليه الثّواب اللّهمّ فتقبّله منّي ولا تقطع رجائي منك يا كريم

محرّم ابتك اول كوننده اوقیه دعاء اول سنه

اللّهمّ إنّي أسألك فيها أنت الأبديّ القديم وهذه سنة جديدة اللّهمّ إنّي أسألك فيها العصمة من الشّيطان وأوليائه والعون على هذه النّفس الأمّارة بالسّوء والاعتناء بما يقرّبني إليك زلفى يا ذا الجلال والإكرام

اللّهمّ أنتَ ربّي لا إله إلّا أنتَ خلقتني
وأنا عبدُك وأنا على عهدِك ووعدِك
ما استطعتُ أعوذُ بك من شرِّ ما صنعتُ
أبوءُ لك بنعمتك عليَّ وأبوءُ بذنبي فاغفر لي
ذنوبي فإنّه لا يغفرُ الذنوبَ إلّا أنت

نشانهء طاشی اولسه علاجی بودر که

طاشی اولسه نشانهء جانا
[illegible]
هم کبوتر [illegible]
اکی مثقال [illegible] آدم
[illegible]

بو یرایسه اکر غیری دوا
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

[illegible]

قد وقع الفراغ من هذه النسخة الشريفة

اه اه سطانم چین خلیلی و طاشیم

گاه اورر بو سینم اوزره لبن تراثی خنی

گاه دونر فسون ارندن تسلی گوستررر

کاه کاهجی ما ابجم

عظیم ابن حجی ابن محمد خلط الطاوی الحسن